BOBST LIBRARY
3 1142 02771 7852

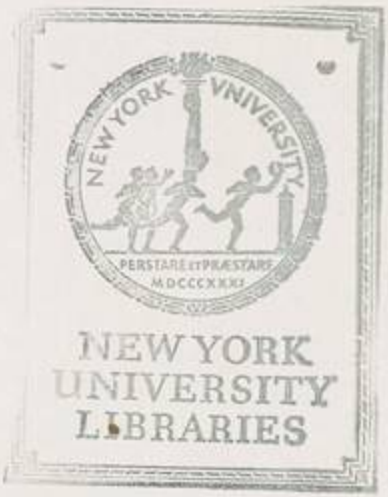

GENERAL UNIVERSITY
LIBRARY

THE PAGES IN THIS VOLUME HAVE BEEN INTERLEAVED WITH AN ACID FREE PAPER TO PERMIT BINDING AND TO REDUCE FURTHER DETERIORATION.

FD 19

al-Qastallānī, Aḥmad ibn Muḥammad.

فهرسة الجزء السابع

Irshād al-sārī/

من ارشاد الساری لشرح صحیح البخاری للعلامة القسطلانی

صحيفة		صحيفة	
٢	كتاب تفسير القرآن	٥٠	باب منه آيات محكمات
٣	باب ماجاء فى فاتحة الكتاب	٥٢	باب وانى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم
٦	باب غير المغضوب عليهم ولا الضالين	٥٣	باب ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا الخ
٦	سورة البقرة	٥٥	باب قل ياأهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الخ
٩	باب	٥٩	باب لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
١٠	باب واذ قلنا ادخلوا هذه القرية الخ	٦٠	باب قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين
١٢	باب قوله ماننسخ من آية أو ننسأها	٦١	باب كنتم خير أمة أخرجت للناس
١٣	باب وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه	٦٢	باب اذ همت طائفتان منكم أن تفشلا
١٣	باب واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى	٦٣	باب ليس لك من الامر شئ
١٥	باب قولوا آمنا بالله وما أنزل الينا	٦٤	باب قوله والرسول يدعوكم فى أخراكم
١٧	باب قد نرى تقلب وجهك فى السماء الخ	٦٥	باب قوله أمنة نعاسا
٢٠	باب قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا	٦٥	باب قوله الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح الخ
٢٢	باب ياأيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام الخ	٦٦	باب ان الناس قد جمعوا لكم الآية
٢٣	باب قوله أياما معدودات الخ	٦٦	باب ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم الخ
٢٦	باب قوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخ	٦٧	باب ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا
٢٩	باب قوله وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة الخ	٦٩	باب لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا
٣٠	باب ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس	٧٠	باب قوله ان فى خلق السموات والارض الخ
٣٣	باب نساؤكم حرث لكم الخ	٧١	باب الذين يذكرون الله قياما وقعودا الخ
٣٦	باب واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن	٧٢	باب ربنا انك من تدخل النار فقد أخزيته وما للظالمين من أنصار
٣٩	باب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى	٧٣	باب ربنا انناسمعنا منادياينادى للايمان الآية
٤١	باب وقوموا لله قانتين	٧٤	سورة النساء
٤٥	باب قوله أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب تجرى من تحتها الانهار له فيها من كل الثمرات	٧٥	باب وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى الخ
٤٧	باب واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله	٧٦	باب ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف الخ
٤٧	باب وان تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شئ قدير	٧٦	باب واذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى الخ
٤٨	باب آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه	٧٧	باب يوصيكم الله فى أولادكم
٤٩	سورة آل عمران	٧٨	باب ولكم نصف ما ترك أزواجكم
		٧٨	باب لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها الخ





(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني)

صحيفة	
٨٠	باب ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون الآية
٨١	باب ان الله لا يظلم مثقال ذرة
٨٢	باب فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد الخ
٨٣	باب قوله وان كنتم مرضى أو على سفر الخ
٨٥	باب فلا وربك لا يؤمنون الخ
٨٧	باب فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين
٨٩	باب واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به
٩٠	باب ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم
٩٠	باب ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا
٩١	باب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله
٩٣	باب ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم الخ
٩٥	باب قوله فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم الآية
٩٦	باب قوله ولا جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم
٩٦	باب قوله ويستفتونك في النساء الخ
٩٨	باب قوله انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح الى قوله ويونس وهرون وسليمان
٩٩	باب يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة الخ
١٠٠	باب تفسير سورة المائدة
١٠١	باب قوله اليوم أكملت لكم دينكم
١٠١	باب قوله فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا
١٠٢	باب قوله فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون
١٠٣	باب انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا أن يقتلوا الخ
١٠٥	باب قوله والجروح قصاص
١٠٦	باب يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك
١٠٦	باب قوله لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم
١٠٧	باب قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم
١٠٧	باب قوله انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان
١٠٩	باب ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الى قوله والله يحب المحسنين
١١٠	باب قوله لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم
١١١	باب ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام
١١٣	باب وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شئ شهيد
١١٥	باب قوله ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم
١١٥	سورة الانعام
١١٧	باب وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو
١١٨	باب قوله قل هو القادر الخ
١١٩	باب ولم يلبسوا ايمانهم بظلم
١١٩	باب قوله ويونس ولوطا وكلا فضلنا على العالمين
١٢٠	باب قوله أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده
١٢٠	باب قوله وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما الآية
١٢١	باب قوله ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن
١٢٢	باب قوله هلم شهداءكم
١٢٣	باب لا ينفع نفسا ايمانها
١٢٤	سورة الاعراف
١٢٩	باب قل يا أيها الناس اني رسول الله اليكم جميعا الخ
١٣١	باب قوله حطة
١٣١	باب خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين
١٣٢	سورة الانفال
١٣٤	باب قوله واذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم
١٣٥	باب قوله وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون
١٣٧	باب يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال الخ
١٣٨	سورة براءة
١٤٠	باب قوله براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين

Near East
BP
135
A128
Q3
V.7
c.1

(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني)

صحيفة	
١٤١	باب قوله فسيحوا في الارض أربعة أشهر الخ
١٤٢	باب قوله وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر الخ
١٤٤	باب فقاتلوا أئمة الكفر انهم لا أيمان لهم
١٤٥	باب قوله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم
١٤٦	باب قوله عز وجل يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها الخ
١٤٦	باب قوله ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا الخ
١٤٨	باب قوله ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا
١٥٢	باب قوله والمؤلفة قلوبهم
١٥٢	باب قوله الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين
١٥٣	باب قوله استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم
١٥٥	باب قوله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره
١٥٦	باب قوله سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم الخ
١٥٧	باب قوله يحلفون لكم لترضوا عنهم فان ترضوا عنهم الى قوله الفاسقين
١٥٨	باب قوله ما كان للنبي والذين امنوا أن يستغفروا للمشركين
١٥٨	باب قوله لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الخ
١٦٢	باب يا أيها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين
١٦٢	باب قوله لقد جاءكم رسول من أنفسكم الخ
١٦٤	سورة يونس عليه الصلاة والسلام
١٦٧	سورة هود عليه الصلاة والسلام
١٦٩	باب قوله وكان عرشه على الماء
١٧١	باب قوله ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين
١٧٢	باب قوله وكذلك أخذ ربك اذا أخذ القرى وهي ظالمة ان أخذه أليم شديد
١٧٢	باب قوله وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل الخ
١٧٣	سورة يوسف عليه الصلاة والسلام
١٧٦	باب قوله ويتم نعمته عليك الخ
١٧٧	باب قوله لقد كان في يوسف واخوته آيات للسائلين
١٧٧	باب قوله قال بل سولت لكم أنفسكم أمرا فصبر جميل
١٧٩	باب قوله وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وغلقت الابواب وقالت هيت لك
١٨٠	باب قوله فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك الخ
١٨٢	باب قوله حتى اذا استيأس الرسل
١٨٢	سورة الرعد
١٨٥	باب قوله الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الارحام
١٨٧	سورة ابراهيم عليه الصلاة والسلام
١٨٨	باب قوله كشجرة طيبة أصلها ثابت الخ
١٨٩	باب يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت
١٨٩	باب ألم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا
١٩٠	سورة الحجر
١٩٣	باب قوله ولقد كذب أصحاب الحجر المرسلين
١٩٤	باب قوله ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم
١٩٥	باب قوله واعبد ربك حتى يأتيك اليقين
١٩٥	سورة النحل
١٩٨	باب قوله تعالى ومنكم من يرد الى أرذل العمر
١٩٨	سورة بني اسرائيل
٢٠٠	باب قوله أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام
٢٠٣	باب قوله واذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها الآية
٢٠٤	باب ذرية من حملنا مع نوح انه كان عبدا شكورا
٢٠٧	باب قوله وآتينا داود زبورا
٢٠٨	باب قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا
٢٠٨	باب قوله أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة الآية

(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني)

صحيفة	
٢٠٨	باب وما جعلنا الرؤيا التي أريناك الا فتنة للناس
٢٠٩	باب قوله ان قرآن الفجر كان مشهودا
٢٠٩	باب قوله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا
٢١٠	باب وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا
٢١١	باب ويسألونك عن الروح
٢١٣	باب ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها
٢١٣	سورة الكهف
٢١٥	باب قوله وكان الانسان أكثر شيء جدلا
٢١٦	باب واذ قال موسى لفتاه لا أبرح حتى أبلغ مجمع البحرين أو أمضي حقبا
٢٢١	باب قوله فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما فاتخذ سبيله في البحر سربا
٢٢٦	باب قوله فلما جاوزا قال لفتاه آتنا غداءنا الخ
٢٢٩	باب قوله قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا
٢٣٠	باب أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم الآية
٢٣١	كهيعص
٢٣٣	باب قوله وما نتنزل الا بأمر ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا
٢٣٤	باب قوله أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا
٢٣٥	باب كلا سنكتب ما يقول ونمد له من العذاب مدا
٢٣٥	طه
٢٣٨	باب قوله واصطنعتك لنفسي
٢٣٩	باب قوله فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى
٢٤٠	سورة الانبياء
٢٤٢	باب كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا
٢٤٢	سورة الحج
٢٤٤	باب وترى الناس سكارى
٢٤٦	باب ومن الناس من يعبد الله على حرف
٢٤٦	باب قوله هذان خصمان اختصموا في ربهم
٢٤٨	سورة المؤمنين
٢٤٩	سورة النور

صحيفة	
٢٥١	باب قوله عز وجل والذين يرمون أزواجهم الخ
٢٥٣	باب والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين
٢٥٤	باب ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين
٢٥٦	باب قوله والخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين
٢٥٦	باب قوله ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الخ
٢٥٧	باب لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا الى قوله الكاذبون
٢٦٤	باب قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والآخرة لمسكم فيما أفضتم فيه عذاب عظيم
٢٦٥	باب اذ تلقونه بألسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم
٢٦٥	باب ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم
٢٦٦	باب ويبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم
٢٦٧	باب ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة الخ
٢٧١	باب وليضربن بخمرهن على جيوبهن
٢٧١	سورة الفرقان
٢٧٣	باب قوله الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم أولئك شر مكانا وأضل سبيلا
٢٧٣	باب قوله والذين لا يدعون مع الله الها آخر الخ
٢٧٥	باب الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الخ
٢٧٦	باب فسوف يكون لزاما
٢٧٧	سورة الشعراء
٢٧٨	باب ولا تخزني يوم يبعثون
٢٨٠	النمل
٢٨١	القصص
٢٨٤	باب ان الذي فرض عليك القرآن
٢٨٥	العنكبوت
٢٨٥	الم غلبت الروم

(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني)

صحيفة	
٢٨٧	باب لا تبديل لخلق الله
٢٨٧	لقمان
٢٨٩	باب قوله ان الله عنده علم الساعة
٢٩٠	تنزيل السجدة
٢٩٠	باب قوله فلا تعلم نفس ما أخفي لهم
٢٩٢	الاحزاب
٢٩٣	باب ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله
٢٩٣	باب فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا
٢٩٤	باب قوله يا أيها النبي قل لأزواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحا جميلا
٢٩٥	باب قوله وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما
٢٩٧	باب قوله وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه
٢٩٧	باب قوله ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك
٢٩٨	باب قوله لا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه الخ
٣٠٥	باب قوله ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
٣٠٨	سبأ
٣١٠	باب حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير
٣١٠	باب ان هو الا نذير لكم بين يدي عذاب شديد
٣١١	الملائكة
٣١١	سورة يس
٣١٢	باب قوله والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم
٣١٣	والصافات
٣١٥	باب قوله وان يونس لمن المرسلين
٣١٥	ص

صحيفة	
٣١٧	باب قوله هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي انك أنت الوهاب
٣١٧	باب قوله وما أنا من المتكلفين
٣١٨	الزمر
٣١٩	باب قوله قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم
٣٢٠	باب قوله وما قدروا الله حق قدره
٣٢١	باب قوله والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون
٣٢٢	باب قوله ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فاذا هم قيام ينظرون
٣٢٤	المؤمن
٣٢٥	حم السجدة
٣٢٩	باب وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أردا كم فأصبحتم من الخاسرين
٣٣٠	حم عسق
٣٣٠	باب قوله الا المودة في القربى
٣٣١	حم الزخرف
٣٣٥	الدخان
٣٣٥	باب فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين
٣٣٥	باب يغشى الناس هذا عذاب أليم
٣٣٦	باب قوله تعالى ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون
٣٣٧	باب أنى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين
٣٣٧	باب ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون
٣٣٨	سورة الجاثية
٣٣٨	باب وما يهلكنا الا الدهر الآية
٣٣٩	الاحقاف
٣٣٩	باب والذي قال لوالديه أف لكما الخ
٣٤٠	باب قوله فلما رأوه عارضا الخ
٣٤١	الذين كفروا

(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني)

صحيفة	
٣٤٢	باب وتقطعوا أرحامكم
٣٤٣	سورة الفتح
٣٤٥	باب انا فتحنا لك فتحا مبينا
٣٤٦	باب قوله ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر الخ
٣٤٧	باب انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا
٣٤٧	باب هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين
٣٤٨	باب قوله اذ يبايعونك تحت الشجرة
٣٥٠	الحجرات
٣٥١	باب ان الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون
٣٥٢	باب قوله ولو أنهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم
٣٥٢	سورة ق
٣٥٣	باب قوله وتقول هل من مزيد
٣٥٥	والذاريات
٣٥٧	سورة والطور
٣٥٨	سورة والنجم
٣٦٠	باب فكان قاب قوسين أو أدنى
٣٦٠	باب قوله تعالى فأوحى الى عبده ما أوحى
٣٦٠	باب لقد رأى من آيات ربه الكبرى
٣٦١	باب أفرأيتم اللات والعزى
٣٦١	باب ومناة الثالثة الاخرى
٣٦٢	باب فاسجدوا لله واعبدوا
٣٦٣	سورة اقتربت الساعة
٣٦٤	باب وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا
٣٦٥	باب تجرى بأعيننا جزاء لمن كان كفر الخ
٣٦٥	باب ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر
٣٦٦	باب أعجاز نخل منقعر
٣٦٦	باب فكانوا كهشيم المحتظر
٣٦٦	باب ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر الخ
٣٦٦	باب ولقد أهلكنا أشياعكم فهل من مدكر
٣٦٦	باب قوله سيهزم الجمع ويولون الدبر
٣٦٧	باب قوله بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر

صحيفة	
٣٦٧	سورة الرحمن
٣٧١	باب قوله ومن دونهما جنتان
٣٧١	باب حور مقصورات فى الخيام
٣٧٢	الواقعة
٣٧٣	باب قوله وظل ممدود
٣٧٤	الحديد
٣٧٤	المجادلة
٣٧٤	الحشر
٣٧٥	باب قوله ما قطعتم من لينة
٣٧٥	باب ما أفاء الله على رسوله
٣٧٦	باب وما آتاكم الرسول فخذوه
٣٧٧	باب والذين تبوؤا الدار والايمان
٣٧٧	باب قوله ويؤثرون على أنفسهم الآية
٣٧٨	الممتحنة
٣٧٨	باب لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء (طبعت خطأ أذلياء)
٣٧٩	باب اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
٣٨٠	باب اذا جاءك المؤمنات يبايعنك
٣٨٢	سورة الصف
٣٨٣	سورة الجمعة
٣٨٣	باب واذا رأوا تجارة
٣٨٤	سورة المنافقين
٣٨٥	باب اتخذوا أيمانهم جنة
٣٨٥	باب قوله ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون
٣٨٦	باب واذا رأيتهم تعجبك أجسامهم الخ
٣٨٧	باب قوله سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم الخ
٣٨٩	باب يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة ولرسوله الخ
٣٨٩	سورة التغابن
٣٩٠	سورة الطلاق
٣٩٠	باب وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن الخ
٣٩٢	سورة التحريم

(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني)

صحيفة		صحيفة	
٣٩٢	باب يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضاة أزواجك	٤١٦	سورة الطارق
٣٩٣	باب تبتغي مرضاة أزواجك	٤١٦	سورة سبح اسم ربك الاعلى
٣٩٥	باب واذ أسر النبي الى بعض أزواجه حديثا الخ	٤١٧	هل أتاك حديث الغاشية
٣٩٧	سورة تبارك الذي بيده الملك	٤١٧	سورة والفجر
٣٩٨	سورة ن والقلم	٤١٨	لا أقسم
٣٩٨	باب عتل بعد ذلك زنيم	٤١٩	سورة والشمس وضحاها
٣٩٩	باب يوم يكشف عن ساق	٤٢٠	سورة والليل اذا يغشى
٤٠٠	سورة الحاقة	٤٢٠	باب والنهار اذا تجلى
٤٠٠	سورة سأل سائل	٤٢٠	باب وما خلق الذكر والانثى
٤٠٠	سورة انا أرسلنا	٤٢١	باب قوله وصدق بالحسنى
٤٠١	باب ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق	٤٢١	باب فسنيسره لليسرى
٤٠١	سورة قل أوحي الي	٤٢١	باب قوله وأما من بخل واستغنى
٤٠٢	سورة المزمل	٤٢٢	باب فسنيسره للعسرى
٤٠٣	سورة المدثر	٤٢٣	سورة والضحى
٤٠٤	باب وثيابك فطهر	٤٢٣	باب ما ودعك ربك وما قلى
٤٠٤	باب والرجز فاهجر	٤٢٤	سورة ألم نشرح لك
٤٠٥	سورة القيامة	٤٢٤	سورة والتين
٤٠٥	باب ان علينا جمعه وقرآنه	٤٢٥	سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق
٤٠٥	باب فاذا قرأناه فاتبع قرآنه	٤٢٥	باب
٤٠٦	سورة هل أتى على الانسان	٤٢٩	باب الذي علم بالقلم
٤٠٨	والمرسلات	٤٢٩	باب قوله تعالى كلا لئن لم ينته الخ
٤٠٩	باب هذا يوم لا ينطقون	٤٢٩	سورة انا أنزلناه
٤١٠	سورة عم يتساءلون	٤٢٩	سورة لم يكن
٤١٠	باب يوم ينفخ في الصور فتأتون أفواجا	٤٣١	اذا زلزلت الارض زلزالها
٤١٠	سورة والنازعات	٤٣١	باب ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
٤١١	سورة عبس	٤٣٢	والعاديات
٤١٢	سورة اذا الشمس كورت	٤٣٢	سورة القارعة
٤١٣	سورة اذا السماء انفطرت	٤٣٣	سورة ألهاكم
٤١٣	سورة ويل للمطففين	٤٣٣	سورة والعصر
٤١٤	سورة اذا السماء انشقت	٤٣٣	سورة ويل لكل همزة
٤١٤	باب فسوف يحاسب حسابا يسيرا	٤٣٣	ألم تر
٤١٥	باب لتركبن طبقا عن طبق	٤٣٤	لايلاف قريش
٤١٥	سورة البروج	٤٣٤	أرأيت
		٤٣٤	سورة انا أعطيناك الكوثر

(تابع فهرسة الجزء السابع من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني)

صحيفة	
٤٣٥	سورة قل يا أيها الكافرون
٤٣٦	سورة اذا جاء نصر الله
٤٣٦	باب ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا
٤٣٧	سورة تبت يدا أبي لهب وتب
٤٣٨	قل هو الله أحد
٤٤١	سورة قل أعوذ برب الفلق
٤٤٢	سورة قل أعوذ برب الناس
٤٤٣	(كتاب فضائل القرآن)
٤٤٣	باب كيف نزول الوحي وأول ما نزل
٤٤٥	باب نزل القرآن بلسان قريش والعرب
٤٤٦	باب جمع القرآن
٤٥٠	باب كاتب النبي صلى الله عليه وسلم
٤٥٠	باب أنزل القرآن على سبعة أحرف
٤٥٣	باب تأليف القرآن
٤٥٥	باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم
٤٥٦	باب القراء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
٤٥٩	باب فاتحة الكتاب
٤٦١	فضل البقرة
٤٦٢	باب فضل الكهف
٤٦٢	باب فضل سورة الفتح
٤٦٢	باب فضل قل هو الله أحد
٤٦٥	باب فضل المعوذات
٤٦٦	باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن
٤٦٧	باب من قال لم يترك النبي صلى الله عليه وسلم الا ما بين الدفتين

صحيفة	
٤٦٧	باب فضل القرآن على سائر الكلام
٤٦٩	باب الوصاة بكتاب الله عز وجل
٤٦٩	باب من لم يتغن بالقرآن وقوله تعالى أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم
٤٧١	باب اغتباط صاحب القرآن
٤٧١	باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه
٤٧٣	باب القراءة عن ظهر القلب
٤٧٣	باب استذكار القرآن وتعاهده
٤٧٥	باب القراءة على الدابة
٤٧٥	باب تعليم الصبيان القرآن
٤٧٦	باب نسيان القرآن وهل يقول نسيت آية كذا وكذا وقول الله تعالى سنقرئك فلا تنسى الا ما شاء الله
٤٧٧	باب من لم ير بأسا أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وسورة كذا
٤٧٨	باب الترتيل في القراءة وقوله تعالى ورتل القرآن ترتيلا وقوله وقرآنا فرقناه الخ
٤٨٠	باب مد القراءة
٤٨٠	باب الترجيع
٤٨١	باب حسن الصوت بالقراءة
٤٨٢	باب من أحب أن يستمع القرآن من غيره
٤٨٢	باب قول المقرئ للقارئ حسبك
٤٨٢	باب في كم يقرأ القرآن وقول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر منه
٤٨٥	باب البكاء عند قراءة القرآن
٣٨٥	باب من رايا بقراءة القرآن أو تأكل به أو فخر به
٤٨٧	باب اقرؤا القرآن ما ائتلفت قلوبكم

(تمت)

فهرسة الجزء السابع

من شرح الامام النووى على متن صحيح الامام مسلم

صحيفة	
٢	باب الربا
٢٣	باب أخذ الحلال وترك الشبهات
٢٨	باب بيع البعير واستثناء ركوبه
٣٥	باب جواز اقتراض الحيوان واستحباب توفيته خيرا مما عليه
٣٨	باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا
٣٩	باب الرهن وجوازه فى الحضر كالسفر
٤٠	باب السلم
٤٢	باب تحريم الاحتكار فى الاقوات
٤٤	باب النهى عن الحلف فى البيع
٤٤	باب الشفعة
٤٧	باب غرز الخشب فى جدار الجار
٤٨	باب تحريم الظلم وغصب الارض وغيرها
٥١	باب قدر الطريق اذا اختلفوا فيه
٥٢	(كتاب الفرائض)
٦٥	(كتاب الهبات)
٦٥	باب كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه
٦٥	باب تحريم الرجوع فى الصدقة والهبة بعد القبض الا ما وهبه لولده وان سفل
٦٧	باب كراهة تفضيل بعض الاولاد فى الهبة
٧٢	باب العمرى
٧٧	(كتاب الوصية)
٨٨	باب وصول ثواب الصدقات الى الميت
٩٠	باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته
٩١	باب الوقف
٩٢	باب ترك الوصية لمن ليس له شئ يوصى فيه
١٠٣	(كتاب النذر)
١١٢	(كتاب الايمان)
١١٢	باب النهى عن الحلف بغير الله تعالى

صحيفة	
١١٦	باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتى الذى هو خير ويكفر عن يمينه
١٢٥	باب اليمين على نية المستحلف
١٢٧	باب الاستثناء فى اليمين وغيرها
١٣٣	باب النهى عن الاصرار على اليمين فيما يتأذى به أهل الحالف مما ليس بحرام
١٣٤	باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا أسلم
١٣٦	باب صحبة المماليك
١٥٢	باب جواز بيع المدبر
١٥٥	(كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات)
١٥٥	باب القسامة
١٦٧	باب حكم المحاربين والمرتدين
١٧٢	باب ثبوت القصاص فى القتل بالحجر وغيره من المحددات والمثقلات وقتل الرجل بالمرأة
١٧٥	باب الصائل على نفس الانسان أو عضوه اذا دفعه المصول عليه فأتلف نفسه أو عضوه لا ضمان عليه
١٧٨	باب اثبات القصاص فى الاسنان وما فى معناها
١٨١	باب ما يباح به دم المسلم
١٨٢	باب بيان اثم من سن القتل
١٨٣	باب المجازاة بالدماء فى الآخرة وانها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة
١٨٤	باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض والاموال
١٨٩	باب صحة الاقرار بالقتل وتمكين ولى القتيل من القصاص واستحباب طلب العفو منه
١٩٣	باب دية الجنين ووجوب الدية فى قتل الخطا وشبه العمد على عاقلة الجانى
١٩٩	(كتاب الحدود)
٢٠٠	باب حد السرقة ونصابها
٢٠٦	باب قطع السارق الشريف وغيره والنهى عن الشفاعة فى الحدود
٢٠٨	باب حد الزنا
٢٤٠	باب حد الخمر

(تابع فهرسة شرح الامام النووى على متن صحيح الامام مسلم)

صحيفة	
٢٤٩	باب قدر أسواط التعزير
٢٥١	باب الحدود كفارات لاهلها
٢٥٣	باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار
٢٥٥	(كتاب الاقضية)
٢٥٦	باب اليمين على المدعى عليه
٢٥٨	باب وجوب الحكم بشاهد ويمين
٢٥٨	باب بيان ان حكم الحاكم لا يغير الباطن
٢٦٢	باب قضية هند
٢٦٥	باب النهى عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهى عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه
٢٦٩	باب بيان أجر الحاكم اذا اجتهد فأصاب أو أخطأ
٢٧١	باب كراهة قضاء القاضى وهو غضبان
٢٧٢	باب نقض الاحكام الباطلة ورد محدثات الامور
٢٧٣	باب بيان خير الشهود
٢٧٤	باب اختلاف المجتهدين
٢٧٦	باب استحباب اصلاح الحاكم بين الخصمين
٢٧٧	(كتاب اللقطة)
٢٨٧	باب تحريم حلب الماشية بغير اذن مالكها
٢٨٩	باب الضيافة ونحوها
٢٩٢	باب استحباب المواساة بفضول المال
٢٩٣	باب استحباب خلط الازواد اذا قلت والمواساة فيها
٢٩٥	(كتاب الجهاد والسير)
٢٩٥	باب جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الاسلام من غير تقدم اعلام بالاغارة
٢٩٧	باب تأمير الامام الامراء على البعوث ووصيته اياهم بآداب الغزو وغيرها
٣٠٣	باب تحريم الغدر
٣٠٦	باب جواز الخداع فى الحرب
٣٠٦	باب كراهة تمنى لقاء العدو والامر بالصبر عند اللقاء
٣٠٩	باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو
٣١٠	باب تحريم قتل النساء والصبيان فى الحرب
٣١٠	باب جواز قتل النساء والصبيان فى البيات من غير تعمد

صحيفة	
٣١٢	باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها
٣١٣	باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة
٣١٥	باب الانفال
٣٢٠	باب استحقاق القاتل سلب القتيل
٣٢٣	باب التنفيل وفداء المسلمين بالاسارى
٣٣٤	باب حكم الفىء
٣٥٠	باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين
٣٥٢	باب الامداد بالملائكة فى غزوة بدر واباحة الغنائم
٣٥٦	باب ربط الاسير وحبسه وجواز المن عليه
٣٦٠	باب اجلاء اليهود من الحجاز
٣٦٢	باب جواز قتال من نقض العهد وجواز انزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم
٣٦٧	باب المبادرة بالغزو وتقديم أهم الامرين المتعارضين
٣٦٩	باب رد المهاجرين الى الانصار منائحهم من الشجر والثمر حين استغنوا عنها بالفتوح
٣٧٣	باب جواز الاكل من طعام الغنيمة فى دار الحرب
٣٧٤	باب كتب النبى صلى الله عليه وسلم الى هرقل ملك الشام يدعوه الى الاسلام
٣٨٥	باب كتب النبى صلى الله عليه وسلم الى ملوك الكفار يدعوهم الى الاسلام
٣٨٧	باب غزوة حنين
٣٩٩	باب غزوة الطائف
٤٠١	باب غزوة بدر
٤٠٤	باب فتح مكة
٤١٤	باب صلح الحديبية
٤٢٥	باب الوفاء بالعهد
٤٢٦	باب غزوة الاحزاب
٤٢٩	باب غزوة أحد
٤٣٣	باب اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم
٤٣٣	باب ما لقى النبى صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين
٤٤٣	باب قتل أبى جهل

(تابع فهرسة شرح الامام النووى على متن صحيح الامام مسلم)

صحيفة		صحيفة	
٤٤٤	باب قتل كعب بن الاشرف طاغوت اليهود	٤٧٧	باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم والنهى عن قتل صبيان أهل الحرب
٤٤٧	باب غزوة خيبر	٤٨٣	باب عدد غزوات النبى صلى الله عليه وسلم
٤٥٧	باب غزوة الاحزاب وهى الخندق	٤٨٦	باب غزوة ذات الرقاع
٤٥٩	باب غزوة ذى قرد وغيرها	٤٨٧	باب كراهة الاستعانة فى الغزو بكافر الا لحاجة أو كونه حسن الرأى فى المسلمين
٤٧٤	باب قول الله تعالى وهو الذى كف أيديهم عنكم الآية		
٤٧٥	باب غزوة النساء مع الرجال		

(تمت)

al-Qastallānī, Aḥmad
FD.19 Irshād al-sārī
021
V.7

الجزء السابع

من ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري

للعلامة القسطلاني

نفعنا الله به آمين

(وبهامشه متن صحيح الامام مسلم وشرح الامام النووي عليه)



(الطبعة السادسة)

بالمطبعة الكبرى الاميرية ببولاق مصر المحمية

سنة ١٣٠٥ هجرية



﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

(كتاب تفسير القرآن)

كذا لابى ذر ولغيره (١) ولابى الوقت كتاب تفسير القرآن بسم الله الرحمن الرحيم ولغيرهما كتاب التفسير بسم الله الرحمن الرحيم فأخر البسملة وعرّف التفسير وحذف المضاف اليه والتفسير هو البيان وهل التفسير والتأويل بمعنى فقيل التفسير بيان المراد باللفظ والتأويل بيان المراد بالمعنى وقال قوم منهم أبو عبيد هما بمعنى وقال أبو العباس الازدى النظر فى القرآن من وجهين * الاول من حيث هو منقول وهى جملة التفسير وطريقه الرواية والنقل * والثانى من حيث هو معقول وهى جملة التأويل وطريقه الدراية والعقل قال الله تعالى انا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون فلابد من معرفة اللسان العربى فى فهم القرآن العربى فيعرف الطالب الكلمة وشرح لغتها واعرابها ثم يتغلغل فى معرفة المعانى ظاهرا وباطنا فوفى لكل منها حقه وقال غيره التفسير علم يعرف به فهم كتاب الله تعالى المنزل وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه واستمداد ذلك من علم النحو واللغة والتصريف وعلم البيان وأصول الفقه والقراآت ويحتاج الى معرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ وذكر القاضى أبو بكر بن العربى فى كتاب قانون التأويل ان علوم القرآن خمسون علما وأربعمائة وسبعة آلاف علم وسبعون ألف علم على عدد كلم القرآن مضروبة فى أربعة قال بعض السلف ان لكل كلمة باطنا وظاهرا وحدا ومقطعا وهذا مطلق دون اعتبار تراكيبه وما بينها من روابط وهذا مما لا يحصى ولا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى انتهى وحذفت الالف من بسم الله بعد الباء تنبيها على شدة المصاحبة والاتصال بذكر الله (الرحمن الرحيم اسمان) مشتقان (من الرحمة) وزعم بعضهم انه غير مشتق لقولهم وما الرحمن واجيب بأنهم جهلوا الصفة لا الموصوف ولذا لم يقولوا ومن الرحمن وقول المبرد فيما حكاه ابن الانبارى فى الزاهر الرحمن اسم عبرانى ليس بعربى قول مرغوب عنه والدليل على اشتقاقه ما صححه الترمذى من حديث

﴿ حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

(باب الربا)

مقصور وهو من رباير بو فيكتب بالالف وتثنيته ربوان وأجاز الكوفيون كتبه وتثنيته بالياء لسبب الكسرة فى أوله وغلطهم البصريون قال العلماء وقد كتبوه فى المصحف بالواو وقال الفراء انما كتبوه بالواو لان أهل الحجاز تعلموا الخط من أهل الحيرة ولغتهم الربو فعلموهم صورة الخط على لغتهم قال وكذا قرأها أبو سمال العدوى بالواو وقرأ حمزة والكسائى بالامالة بسبب كسرة الراء وقرأ الباقون بالتفخيم لفتحة الباء قال ويجوز كتبه بالالف والوو والياء وقال أهل اللغة والربا بالمد هو الربا وكذلك الربية بضم الراء والتخفيف لغة فى الربا وأصل الربا الزيادة يقال ربا الشئ يربو اذا زاد وأربى الرجل وأربى عامل بالربا وقد أجمع المسلمون على تحريم الربا فى الجملة وان اختلفوا فى ضابطه وتفاريعه قال الله تعالى وأحل الله البيع وحرم الربا والاحاديث فيه كثيرة مشهورة ونص النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه الاحاديث على تحريم الربا فى ستة أشياء الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح فقال أهل الظاهر لا ربا فى غير هذه الستة بناء على أصلهم فى نفى القياس وقال

(١) قوله كذا لابى ذر ولغيره كذا فى النسخ التى بأيدينا وعبارة الفتح فى رواية أبى ذر كتاب تفسير القرآن وأخر غيره البسملة اه مصححه

عبد الرحمن بن عوف أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي الحديث قال القرطبي وهذا نص في الاشتقاق فلا معنى للمخالفة والشقاق اه والرحمن فعلان من رحم كغضبان من غضب والرحيم فعيل منه كمريض من مرض والرحمة في اللغة رقة في القلب وانعطاف يقتضي التفضل والاحسان ومنه الرحم لانعطافها على مافيها وهو تجوز بإسم السبب عن المسبب ويستعمل في حقه تعالى تجوزا عن انعامه أو عن ارادة الخير لخلقه اذ المعنى الحقيقي يستحيل في حقه تعالى واختلف في اللفظين فقيل هما مترادفان كندمان ونديم وردبان امكان المخالفة يمنع الترادف ثم على الاختلاف قيل الرحمن أبلغ لان زيادة البناء وهو الزيادة على الحروف الاصول تفيد الزيادة في المعنى كما في قطع وقطع وكبار وكبار وبالاستعمال حيث يقال رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الآخرة وأسند ابن جرير عن العرزمي انه قال الرحمن لجميع الخلق والرحيم بالمؤمنين وقال تعالى الرحمن على العرش استوى وقال تعالى وكان بالمؤمنين رحيما فخصهم باسمه الرحيم فدل على أن الرحمن أشد مبالغة في الرحمة لعمومها في الدارين لجميع خلقه والرحيم خاص بالمؤمنين وأجيب بانه ورد في الدعاء المأثور رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما وأورد على ماذكر من زيادة البناء حذر وحاذر ذكره ابن أبي الربيع وغيره لكن قال البدر ابن الدماميني والنقض بحذر وحاذر يندفع بأن هذا الحكم أكثري لا كلي وبان ماذكر لا ينافي أن يقع في البناء الانقص زيادة معنى بسبب آخر كالالحاق بالامور الجبلية مثل شره ونهم وبان ذلك فيما اذا كان اللفظان المتلاقيان في الاشتقاق متحدي النوع في المعنى كغوث وغوثان لا كحذر وحاذر للاختلاف في المعنى قال وهنا فائدة حسنة وهي أن بعض المتأخرين كان يقول ان صفات الله تعالى التي هي على صيغة المبالغة كغفار ورحيم وغفور كلها مجاز اذ هي موضوعة للمبالغة ولا مبالغة فيها لان المبالغة هي أن ينسب للشئ أكثر مما له وصفات الله تعالى متناهية في الكمال لا يمكن المبالغة فيها وأيضا فالمبالغة انما تكون في صفات تقبل الزيادة والنقص وصفات الله تعالى منزهة عن ذلك انتهى وقول بعضهم ان الرحيم أشد مبالغة لانه أكد به والمؤكد يكون أقوى من المؤكد أجيب عنه بانه ليس من باب التاكيد بل من باب النعت بعد النعت وقول ان الرحمن علم بالغلبة لانه جاء غير تابع لموصوف كقوله الرحمن علم القرآن وشبهه تعقب بانه لا يلزم من مجيئه غير تابع أن لا يكون نعتا لان المنعوت اذا علم جاز حذفه وابقاء نعته وقال بعضهم ان أراد القائل انه علم اختصاصه تعالى به فصحيح ولا يمنع هذا وقوعه نعتا وان أراد أنه جار كالعلم لا يتطرق فيه الى معنى المشتق فممنوع لظهور معنى الوصفية وعلمية الغلبة يردها أن لفظ الرحمن لم يستعمل الا له تعالى فلا تتحقق فيه الغلبة وأما قول بني حنيفة في مسيلمة رحمن اليمامة فمن تعنتهم في كفرهم ولما تسمى بذلك كساه الله جلباب الكذب وشهر به فلا يقال الا مسيلمة الكذاب والاظهر أن رحمن غير مصروف كعطشان وقال البيضاوي وتخصيص التسمية بهذه الاسماء ليعلم العارف أن المستحق لأن يستعان به في مجامع الامور هو المعبود الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها عاجلها وآجلها جليلها وحقيرها فيتوجه بشراشره الى جناب القدس ويتمسك بحبل التوفيق ويشغل سره بذكره والاستلذاذ به عن غيره (الرحيم والراحم بمعنى واحد كالعليم والعالم) وهذا بالنظر الى أصل المعنى والا فصيغة فعيل من صيغ المبالغة فمعناها زائد على معنى الفاعل وقد ترد صيغة فعيل بمعنى الصفة المشبهة وفيها أيضا زيادة تدل على الثبوت بخلاف مجرد الفاعل فانه يدل على الحدوث ويحتمل أن يكون المراد أن فعيلا بمعنى فاعل لا بمعنى مفعول لانه قد يرد بمعنى مفعول فاحترز عنه ﴿(باب ماجاء في فاتحة الكتاب) أي من الفضل

جميع العلماء سواهم لا يختص بالستة بل يتعدى الى مافي معناها وهو ما يشاركها في العلة واختلفوا في العلة التي هي سبب تحريم الربا في الستة فقال الشافعي العلة في الذهب والفضة كونهما جنس الاثمان فلا يتعدى الربا منهما الى غيرهما من الموزونات وغيرها لعدم المشاركة قال والعلة في الاربعة الباقية كونها مطعومة فيتعدى الربا منها الى كل مطعوم وأما مالك فقال في الذهب والفضة كقول الشافعي رضي الله عنه وقال في الاربعة العلة فيها كونها تدخر للقوت وتصلح له فعداه الى الزبيب لانه كالتمر والى القطنية لانها في معنى البر والشعير وأما أبو حنيفة فقال العلة في الذهب والفضة الوزن وفي الاربعة الكيل فيتعدى الى كل موزون من نحاس وحديد وغيرهما والى كل مكيل كالجص والاشنان وغيرهما وقال سعيد ابن المسيب والشافعي في القديم وأحمد رحمهم الله العلة في الاربعة كونها مطعومة موزونة أو مكيلة بشرط الامرين فعلى هذا لا ربا في البطيخ والسفرجل ونحوه مما لا يكال ولا يوزن وأجمع العلماء على جواز بيع الربوي بربوي لا يشاركه في العلة متفاضلا ومؤجلا وذلك كبيع الذهب بالحنطة وبيع الفضة بالشعير وغيره من المكيل وأجمعوا على أنه لا يجوز بيع الربوي بجنسه وأحدهما مؤجل وعلى أنه لا يجوز التفاضل اذا بيع بجنسه حالا كالذهب بالذهب وعلى انه لا يجوز التفرق قبل التقابض اذا باعه بجنسه أو بغير جنسه مما يشاركه

لاتبيعوا الذهب بالذهب الامثلا بمثل ولاتشفوا بعضها على بعض ولاتبيعوا الورق بالورق الامثلا بمثل ولاتشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز

أو من التفسير أو أعم من ذلك والفاتحة فى الاصل اما مصدر كالعافية سمى بها أول ما يفتتح به الشئ من باب اطلاق المصدر على المفعول والتاء للنقل الى الاسمية واضافتها الى الكتاب بمعنى من لان أول الشئ بعضه ثم جعلت علما للسورة المعينة لانها أول الكتاب المعجز فاله بعضهم وسقط لفظ باب لابى ذر (وسميت أم الكتاب أنه) بفتح الهمزة أى لانه (يبدأ بكتابتها فى المصاحف ويبدأ بقراءتها فى الصلاة) هذا كلام أبى عبيدة فى المجاز وكره أنس والحسن وابن سيرين تسميتها بذلك قال الاولان انما ذلك اللوح المحفوظ وأجيب بأن فى حديث أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب صححه الترمذى لكن قال السفاقسى هذا التعليل مناسب لتسميتها بفاتحة الكتاب لا بأم الكتاب وقد ذكر بعض المحققين أن السبب فى تسميتها أم الكتاب اشتمالها على كليات المعانى التى فى القرآن من الثناء على الله تعالى وهو ظاهر ومن التعبد بالامر والنهى وهو فى اياك نعبد لان معنى العبادة قيام العبد بما تعبد به وكفه من امتثال الاوامر والنواهى وفى الصراط المستقيم أيضا ومن الوعد والوعيد وهو فى الذين أنعمت عليهم وفى المغضوب عليهم وفى يوم الدين أى الجزاء أيضا وانما كانت الثلاثة أصول مقاصد القرآن لان الغرض الاصلى الارشاد الى المعارف الالهية وما به نظام المعاش ونجاة المعاد والاعتراض بأن كثيرا من السور كذلك يندفع بعدم المساواة لانها فاتحة الكتاب وسابقة السور وقد اقتصر مضمونها على كليات المعانى الثلاثة بالترتيب على وجه اجمالى لان أولها ثناء وأوسطها تعبد وآخرها وعد وعيد ثم يصير ذلك مفصلا فى سائر السور فكانت منها بمنزلة مكة من سائر القرى على ما روى من انها مهدت أرضها ثم دحيت الارض من تحتها فتتأهل أن تسمى أم القرآن كما سميت مكة أم القرى اه وما قاله المؤلف هو معنى قول البيضاوى وتسمى أم القرآن لانها مفتتحه ومبدؤه أى يفتتح بها كتابة المصاحف ويبدأ بقراءتها فى الصلاة وقيل لانها تفتح أبواب الجنة ولها أسماء أخر لا تطيل بها (والدين الجزاء فى الخير والشر) وسقطت الواو لابى ذر وهذا رواه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبى قلابة عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو مرسل رجاله ثقات ورواه عبد الرزاق بهذا الاسناد أيضا عن أبى قلابة عن أبى الدرداء موقوفا وأبو قلابة لم يدرك أبا الدرداء لكن له شاهد موصول من حديث ابن عمر أخرجه ابن عدى وضعفه وفى المثل (كما تدين تدان) الكاف فى موضع نصب نعتا لمصدر محذوف أى تدين دينا مثل دينك وهذا من كلام أبى عبيدة أيضا كسابقه وهو حديث مرفوع أخرجه ابن عدى فى الكامل بسند ضعيف من حديث ابن عمر مرفوعا وله شاهد من مرسل ابى قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر لا يبلى والاثم لا ينسى والديان لا يموت فكن كما شئت كما تدين تدان رواه عبد الرزاق فى مصنفه وأخرجه البيهقى فى كتاب الاسماء والصفات من طريقه ومعناه كما تعمل تجازى وفى الزهد للامام أحمد عن مالك بن دينار موقوفا مكتوب فى التوراة كما تدين تدان وكما تزرع تحصد (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد من طريق منصور عنه فى قوله كلا بل تكذبون (بالدين) أى (بالحساب) ومن طريق ورقاء عن ابن أبى نجيح عن مجاهد أيضا فى قوله تعالى فلولا ان كنتم غير (مدينين) بفتح الميم أى (محاسبين) * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج أنه (قال حدثنى) بالافراد (خبيب بن عبد الرحمن) بالخاء المعجمة مصغرا الانصارى (عن حفص بن عاصم) أى ابن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (عن ابى سعيد بن المعلى) واسمه رافع وقيل الحرث وقواه ابن عبد البر وهى الذى قبله أنه (قال كنت أصلى فى المسجد فدعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجبه) زاد فى تفسير الانفال من وجه آخر عن

فى العلة كالذهب بالفضة والحنطة بالشعير وعلى أنه يجوز التفاضل عند اختلاف الجنس اذا كان يدا بيد كصاع حنطة بصاعى شعير ولا خلاف بين العلماء فى شئ من هذا الا ما سنذكره ان شاء الله تعالى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى تخصيص الربا بالنسيئة قال العلماء واذا بيع الذهب بذهب أو الفضة بفضة سميت مراطلة واذا بيعت الفضة بذهب سمى صرفا وانما سمى صرفا الصرف عن مقتضى البياعات من جواز التفاضل والتفرق قبل القبض والتأجيل وقيل من صريفهما وهو تصويتهما فى الميزان والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لاتبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا سواء بسواء) قال العلماء هذا يتناول جميع أنواع الذهب والورق من جيد ورديء وصحيح ومكسور وحلى وتبر وغير ذلك وسواء الخالص والمخلوط بغيره وهذا كله مجمع عليه (قوله صلى الله عليه وسلم ولا تشفوا بعضها على بعض) هو بضم التاء وكسر الشين المعجمة وتشديد الفاء أى لا تفضلوا والشف بكسر الشين الزيادة ويطلق أيضا على النقصان فهو من الاضداد يقال شف الدرهم بفتح الشين يشف بكسرها اذا زاد واذا نقص وأشفه غيره يشفه (قوله صلى الله عليه وسلم ولا تبيعوا منها غائبا بناجز) المراد بالناجز الحاضر

شعبة فلم آته حتى صليت ثم أتيته (فقلت يارسول الله انى كنت أصلى فقال ألم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم) زاد أبو ذر لما يحييكم واستدل به على ان اجابته واجبة يعصى المرء بتركها وهل تبطل الصلاة ام لا صرح جماعة من أصحابنا الشافعية وغيرهم بعدم البطلان وانه حكم مختص به صلى الله عليه وسلم فهو مثل خطاب المصلى له بقوله السلام عليك أيها النبى ومثله لا يبطل الصلاة وفيه بحث لاحتمال أن تكون اجابته واجبة سواء كان المخاطب فى الصلاة أم لا أما كونه يخرج بالاجابة من الصلاة أو لا يخرج فليس فى الحديث ما يستلزمه فيحتمل ان تجب الاجابة ولو خرج المجيب من الصلاة والى ذلك جنح بعض الشافعية (ثم قال لى) عليه الصلاة والسلام (لأعلمنك سورة هى اعظم السور) وفى نسخة هى اعظم سورة (فى القرآن) لعظم قدرها بالخاصية التى لم يشاركها فيها غيرها من السور لاشتمالها على فوائد ومعان كثيرة مع وجازة ألفاظها واستدل به على جواز تفضيل بعض القرآن على بعض وهو محكى عن أكثر العلماء كابن راهويه وابن العربى ومنع من ذلك الاشعرى والباقلانى وجماعة لأن المفضول ناقص عن درجة الافضل وأسماء الله تعالى وصفاته وكلامه لا نقص فيها وأجيب بأن التفضيل انما هو بمعنى أن ثواب بعضه أعظم من بعض فالتفضيل انما هو من حيث المعانى لا من حيث الصفة وفى حديث أبى هريرة رضى الله تعالى عنه عند الحاكم أتحب ان أعلمك سورة لم ينزل فى التوراة ولا فى الانجيل ولا فى الزبور ولا فى الفرقان مثلها (قبل ان تخرج) الفوقية فى اليونينية (من المسجد ثم أخذ بيدى) بالافراد (فلما أراد أن يخرج) من المسجد (قلت له) زاد أبو هريرة يارسول الله (الم تقل لأعلمنك سورة هى اعظم سورة فى القرآن قال الحمد لله رب العالمين) خبر مبتدا محذوف اى هى كما صرح بها فى رواية معاذ فى تفسير الانفال (هى السبع) لانها سبع آيات كسورة الماعون لا ثالث لهما وقيل للفاتحة (المثانى) لانها تثنى على مرور الاوقات اى تكرر فلا تنقطع وتدرس فلا تندرس وقيل لانها تثنى فى كل ركعة أى تعاد أو أنها يثنى بها على الله أو استثنيت لهذه الامة لم تنزل على من قبلها فان قيل فى الحديث السبع المثانى وفى القرآن سبعا من المثانى أجيب بانه لا اختلاف بين الصيغتين اذا جعلنا من للبيان (والقرآن العظيم الذى أوتيته) قال التورپشتى ان قيل كيف صح عطف القرآن على السبع المثانى وعطف الشئ على نفسه مما لا يجوز قلنا ليس كذلك وانما هو من باب ذكر الشئ بوصفين أحدهما معطوف على الآخر والتقدير آتيناك ما يقال له السبع المثانى والقرآن العظيم أى الجامع لهذين النعتين وقال الطيبى عطف القرآن على السبع المثانى المراد منه الفاتحة وهو من باب عطف العام على الخاص تنزيلا للتغاير فى الوصف منزلة التغاير فى الذات واليه أو ما صلى الله عليه وسلم بقوله ألا اعلمك أعظم سورة فى القرآن حيث نكر السورة وأفردها ليدل على انك اذا تقصيت سورة سورة فى القرآن وجدتها أعظم منها ونظيره فى النسق لكن من عطف الخاص على العام من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال اه وهو معنى قول الخطابى قال فى الفتح وفيه بحث لاحتمال ان يكون قوله والقرآن العظيم محذوف الخبر والتقدير ما بعد الفاتحة مثلا فيكون وصف الفاتحة انتهى بقوله هى السبع المثانى ثم عطف قوله والقرآن العظيم أى ما زاد على الفاتحة وذكر ذلك رعاية لنظم الآية ويكون التقدير والقرآن العظيم هو الذى أوتيته زيادة على الفاتحة وفيه دليل على ان الفاتحة سبع آيات لكن منهم من عد البسملة دون صراط الذين أنعمت عليهم ومنهم من عكس قال الطيبى وعد التسمية أولى لان أنعمت لا يناسب وزانه وزان فواصل السور وحديث ابن عباس بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة ونقل عن حسين بن على الجعفى انها ست آيات

* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن نافع ان ابن عمر قال له رجل من بنى ليث ان أبا سعيد الخدرى يأثر هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رواية قتيبة فذهب عبد الله ونافع معه وفى حديث ابن رمح قال نافع فذهب عبد الله وانا معه والليثى حتى دخل على أبى سعيد الخدرى فقال ان هذا أخبرنى انك تخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الورق بالورق الا مثلا بمثل وعن بيع الذهب بالذهب الا مثلا بمثل فأشار أبو سعيد باصبعيه الى عينيه وأذنيه فقال أبصرت عيناى وسمعت أذناى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضه على بعض ولا تبيعوا شيئا غائبا منه بناجز الايد بيد

* حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير يعنى ابن حازم ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن أبى عدى عن ابن عون كلهم عن نافع بنحو حديث الليث عن نافع عن أبى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم

وبالغائب المؤجل وقد أجمع العلماء على تحريم بيع الذهب بالذهب أو بالفضة مؤجلا وكذلك الحنطة بالحنطة أو بالشعير وكذلك كل شيئين اشتركا فى علة الربا أما اذا باع دينارا بدينار كلاهما فى الذمة ثم أخرج كل واحد الدينار أو بعث من أحضر له دينارا من بيته وتقابضا

* وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن أبيه عن أبي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواء

* حدثني أبو الطاهر وهرون بن سعيد وأحمد بن عيسى قالوا حدثنا ابن وهب أخبرني مخرمة عن أبيه سمعت سليمان بن يسار يقول انه سمع مالك بن أبي عامر يحدث عن عثمان بن عفان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين

* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن أوس ابن الحدثان انه قال أقبلت أقول من يصطرف الدراهم فقال طلحة بن عبيد الله وهو عند عمر بن الخطاب أرنا ذهبك ثم ائتنا اذا جاء خادمنا نعطيك ورقك فقال عمر بن الخطاب

في المجلس فيجوز بلا خلاف عند أصحابنا لان الشرط ان لا يتفرقا بلا قبض وقد حصل ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في الرواية التي بعد هذه ولا تبيعوا شيأ غائبا منه بناجز الايدا بيد وأما قول القاضي عياض اتفق العلماء على انه لا يجوز بيع أحدهما بالآخر اذا كان أحدهما مؤجلا أو غاب عن المجلس فليس كما قال فان الشافعي وأصحابه وغيرهم متفقون على جواز الصورة التي ذكرتها والله عز وجل أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواء) يحتمل أن يكون الجمع بين هذه الالفاظ توكيدا

لانه لم يعد البسملة وعن عمرو بن عبيد انها ثمان لانه عدها وعد أنعمت عليهم * وهذا الحديث أخرجه أيضا في فضائل القرآن والتفسير وأبو داود في الصلاة وكذا النسائي وفي التفسير أيضا وفضائل القرآن وابن ماجه في ثواب التسبيح ۞ (باب غير المغضوب عليهم ولا الضالين) الجمهور على جر غير بدلا من الذين على المعنى أو من ضمير عليهم وردبأن أصل غير الوصفية والابدال بالاوصاف ضعيف وقد يقال استعمل غير استعمال الاسماء نحو غيرك يفعل كذا فجاز وقوعه بدلا لذلك وعن سيبويه هو صفة للذين وردبأن غير لا تتعرف وأجيب بأن سيبويه نقل ان ما اضافته غير محضة قد تتمحض فيتعرف الا الصفة المشبهة وغير داخل في هذا العموم وقرئ شاذا بالنصب فقيل حال من ضمير عليهم وناصبها أنعمت وقيل من الذين وعاملها معنى الاضافة قال ابن كثير والمعنى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم ممن تقدم وصفهم بالهداية والاستقامة غير صراط المغضوب عليهم وهم الذين فسدت ارادتهم فعلموا الحق وعدلوا عنه ولا صراط الضالين وهم الذين فقدوا العلم فهم هائمون في الضلالة لا يهتدون الى الحق وأكد الكلام بلا ليدل على ان ثم مسلكين فاسدين وهما طريقتا اليهود والنصارى ومن أهل العربية من زعم أن لا في قوله ولا الضالين زائدة والصحيح ما سبق من انها للتأكيد النفي لئلا يتوهم عطف الضالين على الذين أنعمت عليهم وللفرق بين الطريقتين ليتجنب كل منهما فان طريقة أهل الايمان مشتملة على العلم بالحق والعمل واليهود فقدوا العمل والنصارى فقدوا العلم ولذا كان الغضب لليهود والضلال للنصارى لان من علم وترك استحق الغضب بخلاف من لم يعلم والنصارى لما كانوا قاصدين شيأ لكنهم لم يهتدوا الى طريقه لانهم لم يأتوا الامر من بابه وهو اتباع الرسول الحق ضلوا وكل من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه لكن أخص أوصاف اليهود الغضب وأخص أوصاف النصارى الضلال وقد روى أحمد وابن حبان من حديث عدي بن حاتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال المغضوب عليهم اليهود والضالين النصارى والمراد بالغضب هنا الانتقام وليس المراد به تغيرا يحصل عند غليان دم القلب لارادة الانتقام اذ هو محال على الله تعالى فالمراد الغاية لا الابتداء * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) الامام (عن سمي) بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مصغرا مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام (عن أبي صالح) ذكوان (عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام) في الصلاة (غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين) بالمد والقصر لغتان ومعناها استجب فهي اسم فعل بني على الفتح وقيل اسم من أسماء الله تعالى التقدير يا آمين وضعف بانه لو كان كذلك لكان مبنيا على الضم لانه منادى مفرد معرفة ولان أسماء الله تعالى توقيفية ووجه الفارسي قول من جعله اسما لله تعالى على معنى ان فيه ضميرا يعود عليه تعالى لانه اسم فعل (فمن وافق قوله) بآمين (قول الملائكة) بها (غفر له) أي للقائل منكم (ما تقدم من ذنبه) المتقدم كله فمن بيانية لا تبعيضية وظاهره يشمل الصغائر والكبائر والحق أنه عام خص منه ما يتعلق بحقوق الناس فلا يغفر بالتأمين للادلة فيه لكنه شامل للكبائر الا أن يدعى خروجها بدليل آخر وزاد الجرجاني في أماليه في آخر هذا الحديث وما تأخر وعن عكرمة مما رواه عبد الرزاق قال صفوف أهل الارض على صفوف أهل السماء فان وافق آمين في الارض آمين في السماء غفر للعبد * وقد سبق مزيد لهذا في باب جهر الامام بالتأمين من كتاب الصلاة (بسم الله الرحمن الرحيم سورة البقرة) كذا لابي ذر وسقطت البسملة لغيره (وعلم) وفي نسخة باب تفسير سورة البقرة وعلم ولابي ذر مما وجد مكتوبا بين اسطر اليونينية باب قول الله تعالى وعلم (آدم الاسماء كلها) اما بخلق علم ضروري بها فيه أو القاه في روعه

ولا يفتقر الى سابقة اصطلاح للتسلسل والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا ولذلك يقال علمته فلم يتعلم قاله البيضاوى وظاهر الآية يقتضى أن التعليم للاسماء ويؤيده بأسماء هؤلاء وقال الزمخشرى أى أسماء المسميات فحذف المضاف اليه لكونه معلوما ما دل لا عليه بذكر الاسماء لان الاسم لابد له من مسمى وعوض عنه اللام كقوله واشتعل الرأس شيبا واعترض بأن كون اللام عوضا عن الاضافة ليس مذهب البصريين انما قال به الكوفيون وبعض البصريين والبصريون انما قالوا ذلك فى المظهر لا فى المضمر وبأنه لم يجعل المحذوف مضافا الى الاسماء أى مسميات الاسماء لينتظم تعليق الانباء بالاسماء فيما ذكر بعد التعليم وهو وان قدر المضاف اليه وجعل الاسماء غير المسميات لا يقول ان ما علمه آدم وعلمه وعجز عنه الملائكة هو مجرد الالفاظ واللغات من غير علم بتحقائق المسميات واحوالها ومنافعها لظهور أن الفضيلة والكمال انما هى فى ذلك والى هذا ذهب من جعل الاسم نفس المسمى أو جعل الكلام على حذف المضاف أى مسميات الاسماء لكن يرد عليه انه لا دلالة فى الكلام على هذا التقدير وجوابه أن الاحوال والمنافع أيضا المسميات التى علم أسماءها ولا يتم ذلك بدون معرفتها على وجه تمتاز به عما عداها وهذا كاف قاله فى المصابيح واختلف فى المراد بالاسماء فقيل أسماء الاجناس دون أنواعها وقيل أسماء كل شئ حتى القصعة وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الازدى الفراهيدى بالفاء البصرى وسقط لابى ذر ابن ابراهيم قال (حدثنا هشام) الدستوائى قال (حدثنا قتادة) بن دعامة (عن أنس رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) قال البخارى (وقال لى خليفة) ابن خياط العصفرى بضم العين وسكون الصاد المهملتين وضم الفاء البصرى على سبيل المذاكرة أو التحديث (حدثنا يزيد بن زريع) بتقديم الزاى مصغرا أبو معاوية البصرى قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبى عروبة (عن قتادة عن أنس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال يجتمع المؤمنون يوم القيامة) ولابى ذر ويجتمع بواو العطف على محذوف بينه فى رواية له (فيقولون لو استشفعنا الى ربنا) لو هى المتضمنة للتمنى والطلب أى لو استشفعنا أحدا الى ربنا فيشفع لنا فيخلصنا مما نحن فيه من الكرب (فيأتون آدم فيقولون انت ابو الناس خلقك الله بيده وأسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شئ) وضع شيأ موضع أشياء أى المسميات ارادة للتقصى واحدا فواحدا حتى يستغرق المسميات كلها (فاشفع لنا عند ربك حتى يريحنا) بالراء من الاراحة (من مكاننا هذا فيقول) لهم (لست هناكم) أى لست فى المكانة والمنزلة التى تحسبونى يريد مقام الشفاعة (ويذكر ذنبه) وهو قربان الشجرة والاكل منها (فيستحى) بكسر الحاء ولابى ذر فيستحيى بكونها وزيادة تحتية (ائتوا نوحا فانه أول رسول بعثه الله الى أهل الارض) بالانذار واهلاك قومه لان آدم كانت رسالته بمنزلة التربية والارشاد للاولاد وليس المراد بقوله بعثه الله الى أهل الارض عموم بعثته فان ذا من خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم فان هذا انما حصل له بالحادث الذى وقع وهو انحصار الخلق فى الموجودين بعد هلاك سائر الناس بالطوفان فلم يكن ذلك فى أصل بعثته وأما الاستدلال على عموم رسالته بدعائه على جميع من فى الارض فاهلكوا بالغرق الا أهل السفينة لانه لو لم يكن مبعوثا اليهم لما أهلكوا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقد ثبت انه أول الرسل فأجيب بجواز أن يكون غيره أرسل اليهم فى أثناء مدة نوح وبأنهم لم يؤمنوا فدعا على من لم يؤمن من قومه وغيرهم فأجيب لكن لم ينقل أنه نبى فى زمن نوح عليه الصلاة والسلام غيره فالله أعلم (فيأتونه فيقول) لهم (لست هناكم) قال عياض كناية عن ان منزلته دون هذه المنزلة تواضعا أو ان كلا منهم يشير الى أنها ليست له بل لغيره (ويذكر سؤاله كلا والله لتعطينه ورقه أو لترددن اليه ذهبه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الورق بالذهب ربا الا هاء وهاء والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وزهير بن حرب واسحق عن ابن عيينة عن الزهرى بهذا الاسناد

ومبالغة فى الايضاح (قوله صلى الله عليه وسلم الورق بالذهب ربا الا هاء وهاء) فيه لغتان المد والقصر والمد أفصح وأشهر وأصله هاك فابدلت المدة من الكاف ومعناه خذ هذا ويقول صاحبه مثله والمدة مفتوحة ويقال بالكسر أيضا ومن قصره قال وزنه وزن خف يقال للواحد هاك كخف والاثنين هاآ كخافا وللجمع هاؤا كخافوا وللمؤنثة هاكى ومنهم من لا يثنى ولا يجمع على هذه اللغة ولا يغيرها فى التأنيث بل يقول فى الجميع هاء قال السيرافى كأنهم جعلوها صوتا كصه ومن ثنى وجمع قال للمؤنثة هاكى وهاكتان ويقال فى لغة هاء بالمد وكسر الهمزة للذكر وللانثى هائى بزيادة ياء وأكثر أهل اللغة ينكرون هايا بالقصر وغلط الخطابى وغيره المحدثين فى رواية القصر وقال الصواب المد والفتح وليست بغلط بل هى صحيحة كما ذكرنا وان كانت قليلة قال القاضى وفيه لغة أخرى هاءك بالمد والكاف قال العلماء ومعناه التقابض ففيه اشتراط التقابض فى بيع الربوى بالربوى اذا اتفقا فى

قوله انما قال ذلك فى المظهر لا فى المضمر كذا فى النسخ وانظره اه مصححه

* حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال كنت بالشام في حلقة فيها مسلم بن يسار فجاء أبو الأشعث قال قالوا أبو الأشعث أبو الأشعث فجلس فقلت له حدث أخانا حديث عبادة بن الصامت قال نعم غزونا غزاة وعلى الناس معاوية فغنمنا غنائم كثيرة فكان فيما غنمنا آنية من فضة فأمر معاوية رجلا ان يبيعها في أعطيات الناس فتسارع الناس في ذلك فبلغ عبادة بن الصامت فقام فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر

علة الربا سواء اتفق جنسهما كذهب بذهب أم اختلف كذهب بفضة ونبه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بمختلف الجنس على متفقه واستدل أصحاب مالك بهذا على انه يشترط التقابض عقب العقد حتى لو أخره عن العقد وقبض في المجلس لا يصح عندهم ومذهبنا صحة القبض في المجلس وان تأخر عن العقد يوما أو أياما وأكثر ما لم يتفرقا وبه قال أبو حنيفة وآخرون وليس في هذا الحديث حجة لاصحاب مالك وأما ماذكره في هذا الحديث ان طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أراد أن يصارف صاحب الذهب فيأخذ الذهب ويؤخر دفع الدراهم الى مجيء الخادم فانما قاله لانه ظن جوازه كسائر البياعات وما كان بلغه حكم المسئلة فأبلغه اياه عمر رضي الله عنه فترك المصارفة (قوله صلى الله عليه وسلم البر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر

ربه) المحكي عنه في القرآن بقوله تعالى رب ان ابني من أهلي وان وعدك الحق أي وعدتني أن تنجي أهلي من الغرق وسأل أن ينجيه من الغرق وفي نسخة لربه (ما ليس له به علم) حال من الضمير المضاف اليه في سؤاله أي صادرا عنه بغير علم أو من المضاف أي متلبسا بغير علم وربه مفعول سؤاله وكان يجب عليه أن لا يسأل كما قال تعالى فلا تسألني ما ليس لك به علم أي ما شعرت من المراد بالاهل وهو من آمن وعمل صالحا وان ابنك عمل غير صالح (فيستحيي) ولغير أبي ذر يباء واحدة وكسر الحاء (فيقول ائتوا خليل الرحمن) ابراهيم عليه الصلاة والسلام (فيأتونه فيقول لست هنا كم ائتوا موسى عبدا كلمه الله وأعطاه التوراة فيأتونه فيقول لست هنا كم ويذكر قتل النفس بغير نفس فيستحيي من ربه) ولغير أبي ذر فيستحي بياء واحدة وكسر الحاء ولا يقدح ذلك في عصمته لكونه خطأ وانما عده من عمل الشيطان وسماه ظلما واستغفر منه كما في الآية على عادتهم في استعظام محقرات فرطت منهم (فيقول ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمة الله) لانه وجد بأمره تعالى دون أب (وروحه) أي ذا روح صدر منه لا بتوسط ما يجري مجرى الاصل والمادة له وقيل لانه كان يحيي الاموات والقلوب (فيقول) أي بعد ما يأتونه (لست هنا كم ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لغير أبي ذر (عبدا) بالنصب ولابي ذر عبد (غفر الله له ما تقدم من ذنبه) عن سهو وتأويل (وما تأخر) بالعصمة أو انه مغفور له غير مؤاخذ بذنب لو وقع (فيأتوني ولابي ذر فيأتونني بنونين وفيه اظهار شرف نبينا عليه الصلاة والسلام كما لا يخفى (فأنطلق حتى أستأذن على ربي فيؤذن) بالرفع عطفا على أنطلق ولابي ذر فيؤذن بالنصب عطفا على المنصوب في قوله حتى أستأذن (فاذا رأيت ربي وقعت ساجدا فيدعني ما شاء) ولغير أبي ذر ما شاء الله (ثم يقال ارفع رأسك) وسقط لابي ذر لفظة رأسك (وسل) بفتح السين من غير ألف وصل (تعطه) بها بعد الطاء (وقل يسمع) أي قولك (واشفع تشفع) أي تقبل شفاعتك (فأرفع رأسي) من السجود (فأحمده) تعالى (بتحميد يعلمنيه) بضم الميم (ثم أشفع فيحد لي) بفتح الياء تعالى (حدا) أي يبين لي قوما أشفع فيهم كأن يقول شفعتك فيمن أخل بالصلاة (فأدخلهم الجنة ثم أعود اليه) تعالى (فاذا رأيت ربي مثله) أي أفعل مثل ما سبق من السجود ورفع الرأس وغيره (ثم أشفع فيحد لي حدا كأن يقول شفعتك فيمن زنى أو فيمن شرب الخمر مثلا (فأدخلهم الجنة ثم أعود الثالثة ثم أعود الرابعة فأقول ما بقي في النار الا من حبسه القرآن) أي حكم بحبسه أبدا (ووجب عليه الخلود) وهم الكفار (قال أبو عبد الله) البخاري (الا من حبسه القرآن يعني قول الله تعالى) أي في الكفار (خالدين فيها) وسقط لابي ذر لفظ الا من واستشكل سياق هذا الحديث من جهة كون المطلوب الشفاعة للاراحة من موقف العرصات لما يحصل لهم من ذلك الكرب الشديد لا للاخراج من النار وأجيب بأنه قد انتهت حكاية الاراحة عند لفظ فيؤذن لي وما بعده هو زيادة على ذلك قاله الكرماني وقال الطيبي لعل المؤمنين صاروا فرقتين فرقة سيق بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر واستشفعوا به صلى الله عليه وسلم لخلصهم مما هم فيه وأدخلهم الجنة ثم شرع في شفاعة الداخلين النار زمرا بعد زمر كما دل عليه قوله فيحد لي حدا الخ فاختصر الكلام وقال في فتوح الغيب ايراد قصة واحدة في مقامات متعددة بعبارات مختلفة وأنحاء شتى بحيث لا تعد ولا تناقض البتة من فصيح الكلام وبليغه وهو باب من الايجاز المختص بالاعجاز ويحتاج في التوفيق الى قانون يرجع اليه وهو أن يعمد الى الاقتصاصات المتفرقة ويجعل لها أصلا بأن يؤخذ من المباني ما هو أجمع للمعاني فما نقص فيه من تلك المعاني شيء يلحق به انتهى وقال في شرح المشكاة أو يراد بالنار الحبس والكربة وما يكونون فيه من الشدة ودنو الشمس الى رؤسهم

وحرها والجامهم بالعرق وبالخروج الى الخلاص منها * وهذا الحديث يأتى ان شاء الله تعالى فى التوحيد وأخرجه مسلم فى الايمان والنسائى فى التفسير وابن ماجه فى الزهد ۞ (باب) بالتنوين بغير ترجمة (قال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد عن ورقاء عن أبى نجيح عنه فى قوله تعالى واذا خلوا (الى شياطينهم) أى (أصحابهم من المنافقين والمشركين) وسموا شياطين لانهم ماثلوا الشياطين فى تمردهم وهم المظهرون كفرهم واضافتهم اليهم للمشاركة فى الكفر قال القطب فهو استعارة واضافة الشياطين اليهم قرينة الاستعارة وقال مجاهد أيضا فيما وصله عبد بن حميد بالاسناد المذكور فى قوله تعالى والله (محيط بالكافرين) أى (الله جامعهم) زاد الطبرى فى جهنم قال البيضاوى كالزمخشرى أى لا يفوتونه كما لا يفوت المحاط به المحيط وجملة والله محيط اعتراض لا محل لها وقال القطب فهو استعارة تمثيلية شبه حال تقريع الكفار فى انهم لا يفوتونه ولا محيص لهم عن عذابه بحال المحيط بالشئ فى أنه لا يفوته المحاط به واستعير لجانب المشبه به الاحاطة وقوله والجملة اعتراض لا محل لها قال أبو حيان لانها دخلت بين هاتين الجملتين وهما يجعلون أصابعهم ويكاد البرق وهما من قصة واحدة (صبغة) أى (دين) يريد قوله تعالى صبغة الله وهذا وصله أيضا عبد بن حميد عن مجاهد أيضا وقال البيضاوى أى صبغنا الله صبغته وهى فطرة الله التى فطر الناس عليها فانها حلية الانسان كما ان الصبغة تحلية المصبوغ وقال مجاهد أيضا فى قوله تعالى الا (على الخاشعين) أى (على المؤمنين حقا) وصله عنه عبد بن حميد (قال مجاهد) أيضا (بقوة) أى (يعمل بما فيه) وصله عنه عبد بن حميد أيضا وسقط لابى ذر قوله قال مجاهد (وقال ابو العالية) فيما وصله ابن أبى حاتم عنه فى قوله تعالى فى قلوبهم (مرض) أى (شك) وقال أيضا فيما وصله ابن أبى حاتم عنه فى قوله تعالى نكالا لما بين يديها (وما خلفها) أى (عبرة لمن بقى) أى من بعدهم من الناس وقوله تعالى (لاشية) فيها بالياء من غير همز أى (لا بياض) فيها (وقال غيره) هو أبو عبيد القاسم بن سلام فى قوله تعالى (يسومونكم) أى (يولونكم) بضم أوله وسكون الواو وقال فى قوله تعالى هنالك (الولاية مفتوحة) واوها (مصدر الولاء) بفتح الواو والمد (وهى الربوبية واذا كسرت الواو فهى الامارة) بكسر الهمزة وانما ذكر هذه ليؤيد بها تفسير يسومونكم يولونكم (وقال بعضهم الحبوب التى تؤكل كلها فوم) ذكره الفراء فى معانى القرآن عن عطاء وقتادة (وقال قتادة) فيما وصله عبد بن حميد فى قوله تعالى (فباؤا) أى (فانقلبوا وقال غيره) فى قوله تعالى (يستفتحون) أى (يستنصرون) كذا قاله أبو عبيدة أى على المشركين ويقولون اللهم انصرنا بنبى آخر الزمان المنعوت فى التوراة وقال فى قوله تعالى ولبئس ما (شروا) به أنفسهم أى (باعوا) وقوله تعالى (راعنا من الرعونة اذا أرادوا أن يحمقوا انسانا قالوا راعنا) بالتنوين صفة لمصدر محذوف أى قولا ذا رعن نسبة الى الرعن والرعونة الحمق والجملة فى محل نصب بالقول وفى قوله تعالى (لا تجزى) أى (لا تغنى) وفى قوله تعالى لا تتبعوا (خطوات) الشيطان (من الخطو والمعنى آثاره) أى آثار الشيطان وجميع ما ذكر من قوله قال مجاهد التالى لباب الى هنا ثابت للمستملى والكشميهنى ساقط للعموى (قوله تعالى فلا تجعلوا لله أندادا) جمع ند وهو المثل والنظير (وأنتم تعلمون) حال من ضمير فلا تجعلوا او مفعول تعلمون متروك أى وحالكم أنكم من ذوى العلم والنظر واصابة الرأى فلو تأملتم أدنى تأمل اضطرعقلكم الى اثبات موجد للممكنات منفرد بوجود الذات متعال عن مشابهة المخلوقات أو مفعول أى وأنتم تعلمون أنه الذى خلق ماذكر أو أنتم تعلمون أن لا ند له وعلى كلا التقديرين متعلق العلم محذوف اما حوالة على العقل أو للعلم به وسقط لابى ذر قوله تعالى فقط * وبه قال (حدثنى) بالافراد

والملح بالملح الا سواء بسواء عينا بعين فمن زاد أو ازداد فقد أربى فرد الناس ما أخذوا فبلغ ذلك معاوية فقام خطيبا فقال ألا ما بال رجال يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث قد كنا نشهده ونصحبه فلم نسمعها منه فقام عبادة بن الصامت فاعاد القصة ثم قال لنحدثن بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كره معاوية أو قال وان رغم ما أبالى أن لا أصحبه فى جنده ليلة سوداء قال حماد هذا أو نحوه

والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد) هذا دليل ظاهر فى ان البر والشعير صنفان وهو مذهب الشافعى وأبى حنيفة والثورى وفقهاء المحدثين واخرين وقال مالك والليث والاوزاعى ومعظم علماء المدينة والشام من المتقدمين انهما صنف واحد وهو محكى عن عمر وسعد وغيرهما من السلف رضى الله عنهم واتفقوا على ان الذخن صنف والذرة صنف والارز صنف الا الليث بن سعد وابن وهب فقالا هذه الثلاثة صنف واحد (قوله صلى الله عليه وسلم فمن زاد أو ازداد فقد أربى) معناه فقد فعل الربا المحرم فدافع الزيادة وآخذها عاصيان مربيان (قوله فرد الناس ما أخذوا) هذا دليل على ان البيع المذكور باطل (قوله ان عبادة بن الصامت قال لنحدثن بما سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كره معاوية أو قال وان رغم) يقال رغم بكسر الغين وفتحها ومعناه ذل وصار كالملاصق بالرغام وهو التراب

* وحدثنا اسحق بن ابراهيم وابن أبي عمر جميعا عن عبد الوهاب الثقفي عن أيوب بهذا الاسناد نحوه * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد واسحق بن ابراهيم واللفظ لابن أبي شيبة قال اسحق أخبرنا وقال الآخران حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الاشعث عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا اسمعيل بن مسلم العبدي حدثنا أبو المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى الآخذ والمعطي فيه سواء * حدثنا عمرو الناقد حدثنا يزيد ابن هرون حدثنا سليمان الربعي حدثنا أبو المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب مثلا بمثل فذكر بمثله * حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء وواصل بن عبد الاعلى قالا حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن أبي زرعة عن أبي هريرة

وفي هذا الاهتمام بتبليغ السنن ونشر العلم وان كرهه من كرهه لمعنى وفيه التول بالحق وان كان المقول له كبيرا (قوله صلى الله عليه وسلم يدا بيد) حجة للعلماء كافة في وجوب التقابض وان اختلف الجنس وجوزا سمعيل بن علية لتفرق عند اختلاف الجنس وهو محجوج بالاحاديث والاجماع ولعله لم يبلغه الحديث فلو بلغه لما خالفه (قوله أخبرنا سليمان الربعي هو

ولابي ذر حدثنا (عثمان بن أبي شيبة) الحافظ الكوفي قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد الرازي (عن منصور عن ابي وائل) بالهمز شقيق بن سلمة (عن عمرو بن شرحبيل) بالصرف وعدمه الهمداني (عن عبد الله) بن مسعود انه (قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي الذنب أعظم عند الله قال ان تجعل لله ندا) أي مثلا ونظيرا (وهو خلقك) وغيره لا يستطيع خلق شئ فوجود الخلق يدل على الخالق واستقامة الخلق تدل على توحيده ولو كان المدبر اثنين لم يكن على الاستقامة ولذا قال موحدا الجاهلية زيد بن عمرو بن نفيل

أربا واحدا أم ألف رب * أدين اذا تقسمت الامور
تركت اللات والعزى جميعا * كذلك يفعل الرجل البصير

(قلت ان ذلك لعظيم قلت ثم أي) بالتشديد من غير تنوين قال الفاكهاني لانه موقوف عليه في كلام السائل ينتظر الجواب منه عليه الصلاة والسلام والتنوين لا يوقف عليه اجماعا وتنوينه مع وصله بما بعده خطأ بل ينبغي أن يوقف عليه وقفة لطيفة ثم يؤتى بما بعده اه قال في المصابيح هذا عجيب لان الحاكي لا يجب عليه في حالة وصل الكلام بما قبله أو بما بعده ان يراعي حال المحكي عنه في الابتداء والوقف بل يفعل هو ما تقتضيه حالته التي هو فيها وقد قيده ابن الجوزي في مشكل الصحيحين بالتشديد والتنوين كما في الفرع وقال هكذا سمعته من ابن الخشاب وقال لا يجوز الا تنوينه لانه اسم معرب غير مضاف (قال وان تقتل) في الفرع باسقاط الواو وثبتت في أصله (ولدك) حال كونك (تخاف أن يطعم معك قلت ثم أي قال ان تزاني حليلة جارك) بفتح الحاء المهملة وكسر اللام الاولى أي زوجته فانه زنا وابطال لما أوصى الله تعالى به من حفظ حقوق الجيران وهذا الحديث أورده هنا أيضا وفي التوحيد والادب والمحاربين ومسلم في الايمان والنسائي فيه والرجم والمحاربة (وقوله تعالى وظللنا عليكم الغمام) سخر الله تعالى لهم السحاب يظلهم من الشمس حين كانوا في التيه وسقط لابي ذر قوله تعالى (وأنزلنا عليكم المن والسلوى كلوا من طيبات ما رزقناكم وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) بالكفر وسقط لابي ذر قوله تعالى من طيبات الى آخر أنفسهم وقال بعد كلوا الى يظلمون (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي عنه (المن صمغة والسلوى الطير) وعن ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم قال كان المن ينزل على الشجر فيأكلون منه ما شاؤا * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن عبد الملك) بن عمير القرشي (عن عمرو بن حريث) بضم الحاء مصغرا وعمرو بفتح العين وسكون الميم (عن سعيد بن زيد) أحد العشرة (رضي الله تعالى عنه) انه (قال قال رسول الله) ولابوي ذر والوقت النبي (صلى الله عليه وسلم الكمأة) بفتح الكاف وسكون الميم والهمزة المفتوحة شئ ينبت بنفسه من غير استنبات وتكاثر مؤنثة (من المن) لانها تسقط بلا كلفة (وماؤها شفاء للعين) اذا ربي بها الكحل والتوتيا وغيرهما مما يكتحل به أما اذا اكتحل بها مفردة فلا لانها تؤذي العين وقال النووي الصواب ان مجرد مائها شفاء مطلقا وانما وصفت الكمأة بذلك لانها من الحلال الذي ليس في اكتسابه شبهة واعترض الخطابي وغيره بادخال هذا هنا فانه ليس المراد انها نوع من المن المنزل على بني اسرائيل فان ذلك شئ كالترنجبين وانما معناه أنها تنبت بنفسها من غير استنبات ولا مؤنة وأجيب بأنه وقع في رواية ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير في حديث الباب من المن الذي أنزل على بني اسرائيل فظهرت المناسبة على ما لا يخفى ۞ (باب) بالتنوين (واذ قلنا ادخلوا هذه القرية) أي بيت المقدس (فكلوا منها حيث شئتم رغدا) نصب على المصدر أو الحال من الواو أي واسعا (وادخلوا الباب) أي باب القرية (سجدا) حال من فاعل ادخلوا وهو جمع ساجد أي متطامنين

مخبتين

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى الا ما اختلفت ألوانه حدثنيه أبو سعيد الاشج حدثنا المحاربي عن فضيل بن غزوان بهذا الاسناد ولم يذكر يدا بيد * حدثنا أبو كريب وواصل بن عبد الاعلى قالا حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن ابن أبي نعم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب وزنا بوزن مثلا بمثل والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد أو استزاد فهو ربا * حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن موسى بن أبي تميم عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدينار بالدينار لا فضل بينهما والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما * حدثنيه أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب سمعت مالك بن أنس يقول حدثني موسى بن أبي تميم بهذا الاسناد مثله ۞ حدثنا محمد بن حاتم ابن ميمون حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي المنهال قال باع شريك لي ورقا بنسيئة الى الموسم أو الى الحج فجاءني فأخبرني فقلت هذا أمر لا يصلح قال قد بعته في السوق فلم ينكر ذلك علي أحد فأتيت البراء بن عازب فسألته فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نبيع هذا البيع فقال ما كان يدا بيد فلا بأس به وما كان نسيئة فهو ربا وائت زيد بن أرقم فانه أعظم تجارة مني فأتيته فسألته فقال مثل ذلك * حدثنا عبيد الله ابن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن حبيب سمع أبا المنهال يقول سألت البراء بن عازب عن الصرف فقال سل زيد بن أرقم فهو أعلم فسألت زيدا فقال سل البراء فانه أعلم

مخبتين أو ساجدين لله شكرا على اخراجكم من التيه (وقولوا حطة) بالرفع خبر مبتدا محذوف أي مسئلتنا حطة قال الزمخشري والاصل النصب بمعنى حط عنا ذنوبنا حطة ورفعت لتعطي معنى الثبات وتكون الجملة في محل نصب بالقول (نغفر لكم خطاياكم) مجزوم في جواب الامر أي بسجودكم ودعائكم (وسنزيد المحسنين) ثوابا ولابي ذر حيث شئتم الآية وسقط ما بعد (رغدا) يريد قوله تعالى وكلا منها رغدا قال أبو عبيدة (واسع كثير) وفي نسخة واسعا كثيرا بالنصب وهذا ثابت في رواية أبي ذر عن المستملي والكشميهني ساقط لغيرهما * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد) غير منسوب ونسبه ابن السكن عن الفربري كما في الفتح فقال محمد بن سلام قال الحافظ بن حجر ويحتمل عندي أن يكون محمد بن يحيى الذهلي فانه يروي عن عبد الرحمن بن مهدي أيضا وقال الجياني الاشبه أنه محمد بن بشار بتشديد المعجمة وزاد الكرماني أو ابن المثنى قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) أبو سعيد البصري قال ابن المديني ما رأيت أعلم منه (عن ابن المبارك) عبد الله (عن معمر) بفتح الميمين هو ابن راشد الازدي (عن همام بن منبه) بتشديد الميم الاولى ومنبه بتشديد الموحدة المكسورة ابن كامل الصنعاني أخي وهب (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال قيل لبني اسرائيل) لما خرجوا من التيه بعد أربعين سنة مع يوشع بن نون عليه الصلاة والسلام وفتح الله تعالى عليهم بيت المقدس عشية جمعة وقد حبست لهم الشمس قليلا حتى أمكن الفتح (ادخلوا الباب) باب البلد (سجدا) شكرا لله تعالى على ما أنعم به عليهم من الفتح والنصر ورد بلدهم اليهم وانقاذهم من التيه وعن ابن عباس فيما رواه ابن جرير سجدا قال ركعا وعن بعضهم المراد به الخضوع لتعذر حمله على حقيقته (وقولوا حطة) قيل أمروا أن يقولوها على هذه الكيفية بالرفع على الحكاية وهي في محل نصب بالقول وانما منع النصب حركة الحكاية وتقدم قريبا انها أعربت خبر مبتدا محذوف ومعناها اسم للهيئة من الحط كالجلسة وعن ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم قال قيل لهم قولوا مغفرة (فدخلوا يزحفون) بفتح الحاء المهملة (على استاههم) بفتح الهمزة وسكون المهملة أي أورا كهم (فبدلوا) أي غيروا السجود بالزحف (وقالوا حطة) كما قيل وزادوا على ذلك مستهزئين (حبة في شعرة) بفتح العين والراء وفي رواية حنطة بالنون بدل حطة وللكشميهني في الاعراف في شعيرة بزيادة تحتية بعد كسر العين المهملة وحاصل الامر أنهم أمروا أن يخضعوا لله تعالى عند الفتح بالفعل والقول وأن يعترفوا بذنوبهم فخالفوا غاية المخالفة ولذا قال الله تعالى في حقهم فأنزلنا على الذين ظلموا رجزا من السماء بما كانوا يفسقون والمراد بالرجز الطاعون قيل انه مات به في ساعة أربعة وعشرون ألفا * (قوله) تعالى (من كان) ولابي ذر باب بالتنوين من كان (عدوا لجبريل) قال ابن جرير أجمع أهل العلم بالتأويل أن هذه الآية نزلت جوابا لليهود من بني اسرائيل اذ زعموا أن جبريل عدو لهم وان ميكائيل ولي لهم (وقال عكرمة) مولى ابن عباس فيما وصله الطبري (جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة (وميك) بكسر الميم (وسراف) بفتح السين المهملة وتخفيف الراء وبالفاء المكسورة الاول من جبريل والثاني من ميكائيل والثالث من اسرافيل معنى الثلاثة (عبد إيل) بكسر الهمزة وسكون التحتية معناها في الثلاثة (الله) أي جبريل عبد الله وميكائيل عبد الله واسرافيل عبد الله وقال بعضهم جبريل اسم ملك أعجمي فلذلك لم ينصرف للعجمة والعلمية ومن قال هو مشتق أو مركب تركيب اضافة رد قوله لان الاعجمي لا يدخله الاشتقاق العربي ولانه لو كان مركبا تركيب الاضافة لكان منصرفا * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وكسر النون وسكون التحتية آخره راء أبو عبد الرحمن المروزي الزاهد انه (سمع عبد الله بن بكر) بفتح الموحدة

بفتح الراء والباء الموحدة منسوب الى بني ربيعة (قوله صلى الله عليه وسلم الا ما اختلفت ألوانه) يعني أجناسه كما صرح به في الاحاديث

ثم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الورق بالذهب دينا * حدثنا أبو الربيع العتكي حدثنا عباد بن العوام أخبرنا يحيى بن أبي اسحق حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب الا سواء بسواء وأمرنا ان نشترى الفضة بالذهب كيف شئنا ونشترى الذهب بالفضة كيف شئنا قال فسأله رجل فقال يدا بيد فقال هكذا سمعت * حدثنى اسحق بن منصور أخبرنا يحيى بن صالح حدثنا معاوية عن يحيى وهو ابن أبي كثير عن يحيى بن أبي اسحق ان عبد الرحمن بن ابي بكرة أخبره ان أبا بكرة قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله ۞ حدثنى أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب أخبرنى أبو هانئ الخولانى انه سمع على بن رباح اللخمى يقول سمعت فضالة بن عبيد الانصارى يقول أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بقلادة فيها خرز وذهب وهى من المغانم تباع فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذهب الذى فى القلادة فنزع وحده ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب وزنا بوزن

وسكون الكاف ابن حبيب السهمى قال (حدثنا حميد) الطويل (عن أنس) رضى الله عنه انه (قال سمع عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام (بقدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابى ذر عن الكشميهنى بمقدم مصدر ميمى بمعنى القدوم وله عن الحموى والمستملى مقدم رسول الله بحذف الجار زاد فى باب واذ قال ربك للملائكة من كتاب بدء الخلق المدينة (وهو فى أرض يخترف) بالخاء المعجمة الساكنة والفاء أى يجتنى من ثمارها (فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى سائلك عن ثلاث) أى عن ثلاث مسائل (لا يعلمهن الا نبى فما أول اشراط الساعة) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة أى علاماتها (وما أول طعام اهل الجنة وما ينزع الولد الى ابيه) بالزاى المكسورة وآخره عين مهملة أى يشبه أباه ويذهب اليه (او الى امه قال) عليه الصلاة والسلام (اخبرنى بهن جبريل آنفا) بمد الهمزة وكسر النون (قال) ابن سلام (جبريل قال) عليه الصلاة والسلام (نعم قال) ابن سلام (ذاك) كذا فى اليونينية وفى الفرع ذلك باللام (عدو اليهود من الملائكة) وفى حديث ابن عباس عند أحمد أنهم قالوا انه ليس من نبى الا له ملك يأتيه بالخبر فأخبرنا من صاحبك قال جبريل قالوا جبريل ذاك ينزل بالحرب والقتال عدو فالوقت ميكائيل الذى ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان (فقرأ) عليه الصلاة والسلام (هذه الآية) ردا على قولهم أو قرأها الراوى استشهادا بها (من كان عدوا لجبريل فانه) أى جبريل (نزله) أى القرآن (على قلبك) لانه القابل للوحى ومحل الفهم والحفظ وكان حقه أن يقول على قلبى لكنه جاء على حكاية كلام الله تعالى كأنه قال قل ما تكلمت به وزاد فى رواية أبى ذر باذن الله أى بأمره تعالى (أما أول اشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب وأما أول طعام أهل الجنة) ولابى الوقت أول طعام يأكله أهل الجنة (فزيادة كبد حوت) ولابى ذر عن الحموى والمستملى الحوت وهى القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهى أطيبها وأعزها الاطعمة (واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد) بالنصب على المفعولية أى جذبه اليه (واذا سبق ماء المرأة) أى ماء الرجل (نزعت) أى جذبته اليها (قال) ابن سلام (أشهد ان لا اله الا الله واشهد انك رسول الله يا رسول الله ان اليهود قوم بهت) بضم الموحدة والهاء فى اليونينية وفرعها وفى نسخة بسكون الهاء قال الكرمانى جمع بهوت وهو الكثير البهتان وقيل بهت أى كذابون مماردون لا يرجعون الى الحق (وانهم ان يعلموا باسلامى قبل ان تسألهم يبهتونى فجاءت اليهود فقال النبى صلى الله عليه وسلم أى رجل عبد الله) اى ابن سلام (فيكم قالوا خيرنا وابن خيرنا) أفعل تفضيل (وسيدنا وابن سيدنا قال) عليه الصلاة والسلام (أرأيتم ان اسلم عبد الله ابن سلام) سقط ابن سلام لابى ذر (فقالوا أعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله فقال اشهد أن لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه) ولابى ذر فانتقصوه بالفا بدل الواو (قال) ابن سلام (فهذا الذى كنت اخاف يا رسول الله) * وهذا الحديث ذكره المؤلف قبيل المغازى وفى أحاديث الانبياء ۞ (باب قوله) تعالى (ما ننسخ من آية أو ننسأها) بفتح نون ننسخ الاولى وسينها مضارع نسخ وضم ابن عامر النون وكسر السين مضارع أنسخ ولابى ذر ننسها بضم النون الاولى وسكون الثانية من غير همز وهى قراءة نافع وابن عامر والكوفيين من الترك والاولى من التأخير وزاد ابو ذر نأت بخير منها وما مفعول مقدم لننسخ وهى شرطية جازمة له والتقدير أى شئ ننسخ وقيل شرطية جازمة لننسخ واقعة موقع المصدر ومن آية هو المفعول به والتقدير أى نسخ ننسخ آية ورد بأنه يلزم من هذا خلو جملة الجزاء من ضمير يعود على اسم الشرط وهو لا يجوز ومن آية للتبعيض فهى متعلقة بمحذوف لانها صفة لاسم الشرط والنسخ لغة الازالة او النقل من غير ازالة ونسخ الآية بيان انتهاء التعبد بتلاوتها أو الحكم المستفاد منها او بهما جميعا فمثال نسخ قراءتها

الباقية (قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الورق بالذهب دينا) يعنى مؤجلا أما اذا باعه بعوض فى الذمة حال فيجوز كما سبق (قوله أمرنا أن نشترى الفضة بالذهب كيف شئنا) يعنى سواء ومتفاضلا وشرطه أن يكون حالا ويتقابضا فى المجلس (قوله سمع على ابن رباح) هو بضم العين على المشهور وقيل بفتحها وقيل يقال بالوجهين فالفتح اسم والضم لقب (قوله عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثنى عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها أكثر من اثنى عشر دينارا فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى وابقاء

وابقاء حكمها نحو الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما والحكم فقط نحو وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين والحكم والتلاوة نحو عشر رضعات يحرمن روى مسلم عن عائشة كان فيما أنزل عشر رضعات معلومات فنسخت بخمس ويكون بلا بدل كالصدقة أمام نجواه عليه الصلاة والسلام ويبدل مماثل كالقبلة وأخف كعدة الوفاة وأثقل كنسخ التخيير بين صوم رمضان والفدية قال الله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثني بالافراد (عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم البصري الصيرفي قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن حبيب) هو ابن أبي ثابت واسمه قيس بن دينار الكوفي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) أنه (قال قال عمر رضي الله عنه أقرؤنا) أي لكتاب الله تعالى (ابى) هو ابن كعب (وأقضانا) أي أعلمنا بالقضاء (علي) هو ابن ابي طالب (وانا لندع) أي نترك (من قول ابي وذلك) بألف من غير لام (أن ابيا يقول لا ادع شيأ سمعته) ولابى ذر سمعت (من رسول الله صلى الله عليه وسلم) كان لا يقول بنسخ تلاوة شئ من القرآن لكونه لم يبلغه النسخ فرد عليه عمر بقوله (وقد قال الله تعالى ما ننسخ من آية أو ننسأها) فانه يدل على ثبوت النسخ في البعض ولابى ذر أو ننسها بضم اوله وكسر ثالثه * وهذا الحديث موقوف وأخرجه الترمذي عن انس مرفوعا وعند البغوي مرفوعا ايضا أقضى امتي علي بن ابي طالب ۞ هذا (باب) بالتنوين (وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه) نزلت ردا على النصارى لما قالوا المسيح ابن الله واليهود لما قالوا عزير ابن الله ومشركو العرب الملائكة بنات الله * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن ابي حمزة (عن عبد الله بن ابي حسين) بضم الحاء وفتح السين القرشي النوفلي الكوفي انه قال (حدثنا نافع بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة ابن مطعم القرشي (عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال قال الله) تعالى (كذبني ابن آدم) بتشديد الذال المعجمة من التكذيب وهو نسبة المتكلم الى ان خبره خلاف الواقع والمراد البعض من بني آدم (ولم يكن له ذلك) ولابى ذر ولم يكن ذلك له بالتقديم والتاخير (وشتمني) من الشتم وهو توصيف الشخص بما فيه ازراء ونقص تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (ولم يكن له ذلك) التكذيب والشتم (فاما تكذيبه اياي فزعم اني لا أقدر ان أعيده كما كان) ووقع في رواية الاعرج في سورة الاخلاص وليس اول الخلق باهون علي من اعادته (واما شتمه اياي فقوله لي ولد) وانما كان شتما لما فيه من التنقيص لان الولد انما يكون عن والدة تحمله ثم تضعه ويستلزم ذلك سبق النكاح والناكح يستدعي باعثا له على ذلك والله تعالى منزه عن ذلك (فسبحاني) أي تنزهت (أن أتخذ صاحبة أو ولدا) أن مصدرية أي من اتخاذي الزوجة والولد لما كان الباري سبحانه وتعالى واجب الوجود لذاته قديما موجودا قبل وجود الاشياء وكان كل مولود محدثا انتفت عنه الوالدية ولما كان لا يشبهه أحد من خلقه ولا يجانسه حتى يكون له من جنسه صاحبة فيتوالدا انتفت عنه الولدية ومن هذا قوله تعالى أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة ۞ هذا (باب) بالتنوين (واتخذوا) وسقط لغير أبي ذر باب وقال بدله قوله واتخذوا (من مقام ابراهيم مصلى) بكسر خاء اتخذوا بلفظ الامر فقيل عطف على اذكروا اذ قيل ان الخطاب هنا لبني اسرائيل أي اذكروا نعمتي واتخذوا من مقام ابراهيم وقرأ نافع وابن عامر واتخذوا ماضيا بلفظ الخبر قيل عطفا على جعلنا أي واتخذ الناس مقامه الموسوم به يعني الكعبة قبلة يصلون اليها (مثابة) قال أبو عبيدة في تفسيره (يثوبون يرجعون) وعن ابن عباس مما رواه البيهقي قال يأتونه ثم يرجعون الى أهليهم ثم يعودون اليه لا يقضون منه وطرا * وبه قال (حدثنا مسدد) بالمهملات ابن مسرهد (عن يحيى

تفصل) هكذا هو في نسخ معتمدة قلادة باثني عشر دينارا وفي كثير من النسخ قلادة فيها اثنا عشر دينارا ونقل القاضي انه وقع لمعظم شيوخهم قلادة فيها اثنا عشر دينارا وانه وجده عند بعض أصحاب الحافظ أبي علي الغساني مصلحه قلادة باثني عشر دينارا قال وهذا له وجه حسن وبه يصح الكلام هذا كلام القاضي والصواب ما ذكرناه أولا باثني عشر وهو الذي أصلحه صاحب أبي علي الغساني واستحسنه القاضي والله أعلم وفي هذا الحديث انه لا يجوز بيع ذهب مع غيره بذهب حتى يفصل فيباع الذهب بوزنه ذهبا ويباع الآخر بما أراد وكذا الاتباع فضة مع غيرها بفضة وكذا الحنطة مع غيرها بحنطة والملح مع غيره بملح وكذا سائر الربويات بل لا بد من فصلها وسواء كان الذهب في الصورة المذكورة أولا قليلا أو كثيرا وكذلك باقي الربويات وهذه هي المسئلة المشهورة في كتب الشافعي وأصحابه وغيرهم المعروفة بمسئلة مد عجوة وصورتها اذا باع مد عجوة ودرهما بمدي عجوة أو بدرهمين لا يجوز لهذا الحديث وهذا منقول عن عمر بن الخطاب وابنه رضي الله عنهما وجماعة من السلف وهو مذهب الشافعي وأحمد واسحق ومحمد بن عبد الحكم المالكي وقال أبو حنيفة والثوري والحسن ابن صالح يجوز بيعه بأكثر مما فيه من الذهب ولا يجوز بمثله ولا بدونه وقال مالك وأصحابه وآخرون يجوز بيع السيف المحلى بذهب وغيره مما هو في معناه مما فيه ذهب فيجوز

---

* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن أبي شجاع سعيد بن يزيد عن خالد بن أبي عمران عن حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها أكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى تفصل

*حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا (١٤) ابن المبارك عن سعيد بن يزيد بهذا الاسناد نحوه *حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا

ليث عن ابن أبي جعفر عن الجلاح أبي كثير حدثني حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر نبايع اليهود الوقية الذهب بالدينار بن والثلاثة فقال رسول الله

بيعه بالذهب اذا كان الذهب في المبيع تابعا لغيره وقدروه بان يكون الثلث فما دونه وقال حماد بن أبي سليمان يجوز بيعه بالذهب مطلقا سواء باعه بمثله من الذهب أو أقل أو أكثر وهذا غلط مخالف لصريح الحديث واحتج أصحابنا بحديث القلادة وأجابت الحنيفة بان الذهب كان فيها أكثر من اثني عشر دينارا وقد اشتراها باثني عشر دينارا قالوا ونحن لا نجيز هذا وانما نجيز البيع اذا باعها بذهب أكثر مما فيها فيكون ما زاد من الذهب المنفرد في مقابلة الخرز ونحوه مما هو مع الذهب المبيع فيصير كعقدين وأجاب الطحاوي بانه انما نهى عنه لانه كان في بيع الغنائم لئلا يغبن المسلمون في بيعها قال اصحابنا وهذان الجوابان ضعيفان لا سيما جواب الطحاوي فانه دعوى مجردة قال أصحابنا ودليل صحة قولنا وفساد التأويلين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يباع حتى يفصل وهذا صريح في اشتراط فصل احدهما عن الآخر في البيع وانه لا فرق بين أن يكون الذهب المبيع قليلا او كثيرا وانه لا فرق بين بيع الغنائم وغيرها والله أعلم (قوله عن الجلاح أبي كثير) هو بضم الجيم وتخفيف اللام وآخره حاء مهملة (قوله كنا نبايع اليهود الوقية الذهب بالدينار بن والثلاثة فقال رسول الله

ابن سعيد) القطان (عن حميد) الطويل (عن أنس) انه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه وافقت الله) ولابي الوقت وافقت ربي (في ثلاث) أي قضايا (أو وافقني ربي في ثلاث) بالشك وذكر الثلاث لا يقتضي نفي غيرها فقد روى عنه موافقات بلغت خمسة عشر [1] كقصة الاسارى (قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى) بين يدي القبلة يقوم الامام عنده وسقط من في الفرع كاصله وزاد في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى (وقلت يا رسول الله يدخل عليك) أي في حجر أمهات المؤمنين (البر والفاجر) أي الفاسق وهو مقابل البر (فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب) وجواب لو محذوف في الموضعين أو هي للتمني فلا تفتقر لجواب وعند ابن مالك هي لو المصدرية أغنت عن فعل التمني (فأنزل الله آية الحجاب) وثبت قوله فأنزل الله آية الحجاب في اليونينية وسقط من فرعها (قال) أي عمر (وبلغني معاتبة النبي صلى الله عليه وسلم بعض نسائه) حفصة وعائشة (فدخلت عليهن قلت) ولابي ذر فقلت بزيادة الفاء (ان انتهين أو ليبدلن الله رسوله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لغير أبي ذر (خيرا منكن حتى أتيت احدى نسائه قالت يا عمر أما) بالتخفيف (في رسول الله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية أيضا لغير أبي ذر (ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت) والقائلة هذا هي أم سلمة كما في سورة التحريم بلفظ فقالت أم سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه وقال الخطيب هي زينب بنت جحش وتبعه النووي (فأنزل الله عسى ربه ان طلقكن ان يبدله أزواجا خيرا منكن مسلمات الآية) وهذا الحديث سبق في باب ما جاء في القبلة من الصلاة (وقال ابن أبي مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم ابن أبي مريم المصري مما رواه المؤلف في الصلاة مذاكرة (أخبرنا يحيى بن أيوب) الغافقي قال (حدثني) بالافراد (حميد) الطويل قال (سمعت أنسا عن عمر) رضي الله تعالى عنهما ❁ (قوله تعالى واذ) ولابي ذر باب بالتنوين واذ (يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسمعيل) كان يناوله الحجارة وانما عطفه عليه لانه كان له مدخل في البناء (ربنا تقبل منا) أي يقولان ربنا والجملة حال منهما (انك أنت السميع) لدعائنا (العليم) بنياتنا قال المؤلف (القواعد اساسه واحدتها قاعدة والقواعد من النساء واحدها) ولابي ذر واحدتها بزيادة تاء التأنيث وفي نسخة واحدتهن بنون النسوة (قاعد) بغير تاء تأنيث ففيه اشارة الى الفرق بينهما في مفرديهما * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس (قال حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن ابن شهاب) الزهري (عن سالم ابن عبد الله) بن عمر بن الخطاب (ان عبد الله بن محمد بن ابي بكر) الصديق رضي الله عنه (أخبره عبد الله بن عمر عن عائشة رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال) لها (ألم ترى) بحذف النون للجزم أي ألم تعرفي (أن قومك) قريشا (بنوا الكعبة واقتصروا عن قواعد ابراهيم) قالت عائشة (فقلت يا رسول الله ألا تردها) بضم الدال ولابي ذر بفتحها (على قواعد ابراهيم قال لولا حدثان قومك) أي قريش بكسر الحاء وسكون الدال المهملتين وفتح المثلثة مبتدأ خبره محذوف وجوبا أي موجود يعني قرب عهدهم (بالكفر) أي لرددتها على قواعد ابراهيم وفي باب فضل مكة وبنيانها من الحج لفعلت (فقال عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما (لئن كانت عائشة) رضي الله تعالى عنها (سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى) بضم الهمزة أي ما أظن (رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان) الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم أي يقربان منه (الا ان البيت لم يتم) بتشديد الميم الاولى مفتوحة أي ما نقص منه وهو الذي كان في الاصل (على قواعد ابراهيم)

[1] قوله بلغت خمسة عشر بل نيفا وعشرين اه من هامش الاصل

عليه

صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب الا وزنا بوزن * حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن قرة بن عبد الرحمن المعافري وعمرو ابن الحرث وغيرهما أن عامر بن يحيى المعافري أخبرهم عن حنش أنه قال كنا مع فضالة بن عبيد في غزوة فطارت لي ولاصحابي قلادة فيها ذهب وورق وجوهر فاردت أن أشتريها فسألت فضالة بن عبيد فقال انزع ذهبها فاجعله في كفة واجعل ذهبك في كفة ثم لا تأخذن الا مثلا بمثل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن الا مثلا بمثل ۞ حدثنا هرون ابن معروف حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو ح وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن عمرو بن الحرث ان أبا النضر حدثه ان بسر بن سعيد حدثه عن معمر بن عبد الله انه أرسل غلامه بصاع قمح فقال بعه

عليه الصلاة والسلام * وهذا الحديث سبق في الحج ومطابقته للترجمة في قوله واقتصروا عن قواعد ابراهيم ۞ هذا (باب) بالتنوين (قولوا آمنا بالله وما أنزل الينا) القرآن والخطاب للمؤمنين وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة العبدي البصري يقال له بندار قال (حدثنا عثمان بن عمر) بضم العين ابن فارس البصري قال (أخبرنا علي بن المبارك) الهنائي بضم الهاء وتخفيف النون ممدودة (عن يحيى بن أبي كثير) بالمثلثة الطائي مولاهم (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال كان أهل الكتاب) اليهود (يقرؤن التوراة بالعبرانية) بكسر العين المهملة وسكون الموحدة (ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم) يعني اذا كان ما يخبرونكم به محتملا لئلا يكون في نفس الامر صدقا فتكذبوه أو كذبا فتصدقوه فتقعوا في الحرج (وقولوا آمنا بالله وما أنزل الينا) ولغير أبي ذر الآية بدل قوله الينا ۞ (سيقول السفهاء) وفي بعض النسخ وعزاه في الفتح لابي ذر بالله قوله تعالى سيقول السفهاء (من الناس) المنكرين لتغيير القبلة من مشركي العرب أو أحبار يهود أو المنافقين والجار والمجرور في محل نصب على الحال من السفهاء والعامل فيها سيقول وهي حال مبينة (ما ولاهم) أي ما صرفهم (عن قبلتهم التي كانوا عليها) يعني بيت المقدس ولا بد من حذف مضاف في عليها أي على توجيهها وجملة الاستفهام في محل نصب بالقول (قل لله المشرق والمغرب) حيثما وجهنا توجهنا فالطاعة في امتثال أمره ولو وجهنا كل يوم مرات الى جهات متعددة فنحن عبيده وفي تصريفه وخدامه (يهدي من يشاء الى صراط مستقيم) وسقط من قوله التي كانوا عليها الى آخره لابي ذر وقال بعد قوله عن قبلتهم الآية * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين أنه (سمع زهيرا) بضم الزاي مصغرا ابن معاوية (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب (رضي الله عنه أن النبي) وفي نسخة أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم صلى الى بيت المقدس) بالمدينة (ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا) بالشك من الراوي وسقط شهرا الاول لابي ذر (وكان يعجبه ان تكون قبلته قبل البيت) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة البيت العتيق (وانه صلى أو صلاها صلاة العصر) بالشك من الراوي ونصب صلاة بدلا من الضمير المنصوب في صلاها (وصلى معه) عليه الصلاة والسلام (قوم) لم أعرف أسماءهم (فخرج رجل) هو عباد بن بشر أو عباد بن نهيك (ممن كان صلى معه) عليه الصلاة والسلام (فمر على أهل المسجد) من بني حارثة والمسجد بالمدينة أو مسجد قباء (وهم راكعون) حقيقة أو من باب اطلاق الجزء وارادة الكل (قال أشهد) أي أحلف (بالله لقد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل مكة) أي حال كونه متوجها اليها (فداروا كما هم) عليه (قبل البيت) جهة البيت العتيق (وكان الذي مات على القبلة قبل أن تحول قبل البيت) الحرام (رجال قتلوا لم ندر ما نقول فيهم) ذكر الواحدي في أسباب النزول منهم أسعد بن زرارة وأبا أمامة أحد بني النجار والبراء بن معرور أحد بني سلمة لكن ذكر ان أسعد بن زرارة مات في السنة الاولى من الهجرة والبراء بن معرور في صفر قبل قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة بشهر (فانزل الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم) صلاتكم الى بيت المقدس (ان الله بالناس لرؤف رحيم) فلا يضيع أجورهم وفي رواية أبي ذر بعد قوله ايمانكم الآية وسقط ما بعدها * وهذا الحديث سبق في كتاب الايمان في باب الصلاة من الايمان ۞ (وكذلك) ولابي ذر باب قوله تعالى وكذلك أي وكما جعلناكم مهديين الى الصراط المستقيم وجعلنا قبلتكم أفضل القبل (جعلناكم أمة وسطا) أي خيارا أو عدولا وجعل بمعنى صير

صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب الا وزنا بوزن) يحتمل ان مراده كانوا يتبايعون الاوقية من ذهب وخرز وغيره بدينارين أو ثلاثة والافالاوقية وزن أربعين درهما ومعلوم ان أحد الا يبتاع هذا القدر من ذهب خالص بدينارين أو ثلاثة وهذا سبب مبايعة الصحابة على هذا الوجه ظنوا جوازه لاختلاط الذهب بغيره فبين النبي صلى الله عليه وسلم انه حرام حتى يميز ويباع الذهب بوزنه ذهبا ووقع هنا في النسخ الوقية الذهب وهي لغة قليلة والاشهر الاوقية بالهمز في أوله وسبق بيانها مرات (قوله فطارت لي ولاصحابي قلادة) أي حصلت لنا من الغنيمة (قوله واجعل ذهبك في كفة) هي بكسر الكاف قال أهل اللغة كفة الميزان وكل مستدير بكسر الكاف وكفة الثوب والصائد بضمها وكذلك كل مستطيل وقيل بالوجهين فيهما معا (قوله ان معمر بن عبد الله أرسل غلامه بصاع قمح ليبيعه

ثم اشتر به شعيرا فذهب الغلام فأخذ صاعا وزيادة بعض صاع فلما جاء معمرا أخبره بذلك فقال له معمر لم فعلت ذلك انطلق فرده ولا تأخذن الا مثلا بمثل فانى كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الطعام بالطعام مثلا بمثل قال وكان طعامنا يومئذ الشعير قيل له فانه ليس بمثله قال فانى أخاف أن يضارع

* حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان يعنى ابن بلال عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب يحدث أن أبا هريرة وأبا سعيد الخدرى

ويشترى بثمنه شعيرا فباعه بصاع وزيادة فقال له معمر رده ولا تأخذه الا مثلا بمثل واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم الطعام بالطعام مثلا بمثل قال وكان طعامنا يومئذ الشعير فقيل له انه ليس بمثله فقال انى أخاف أن يضارع) معنى يضارع يشابه ويشارك ومعناه أخاف أن يكون فى معنى المماثل فيكون له حكمه فى تحريم الربا واحتج مالك بهذا الحديث فى كون الحنطة والشعير صنفا واحدا لا يجوز بيع أحدهما بالآخر متفاضلا ومذهبنا ومذهب الجمهور أنهما صنفان يجوز التفاضل بينهما كالحنطة مع الارز ودليلنا ما سبق عند قوله صلى الله عليه وسلم فاذا اختلفت هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم مع ما رواه أبو داود والنسائى فى حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا بأس ببيع البر بالشعير والشعير أكثرهما يدا بيد وأما حديث معمر هذا فلا حجة فيه لانه لم يصرح بأنهما جنس واحد وانما خاف من ذلك فتورع

(١) قوله ووسط القوم بالتحريك هكذا فى جميع النسخ التى بأيدينا والاولى بلا تحريك أو فيه سقط وحرر اه مصححه

فيتعدى لاثنين فالضمير مفعول أول وأمة ثان ووسطا نعت وهو بالتحريك اسم لما بين الطرفين ويطلق على خيار الشئ وقيل كل ما صلح فيه لفظ بين يقال بالسكون والاغلب التحريك تقول جلست وسط القوم (١) بالتحريك وقيل المفتوح فى الاصل مصدر والساكن ظرف (لتكونوا شهداء على الناس) يوم القيامة (ويكون الرسول عليكم شهيدا) علة للجعل * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (يوسف بن راشد) هو يوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان الكوفى قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (وابو أسامة) حماد بن أسامة (واللفظ) أى لفظ المتن (لجرير عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبى صالح) ذكوان الزيات (وقال أبو أسامة) حماد يعنى عن الاعمش (حدثنا ابو صالح) ذكوان ففيه تصريح الاعمش بالتحديث (عن ابى سعيد) سعد بن مالك بن سنان (الخدرى رضى الله تعالى عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعى نوح يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك يارب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما أتانا من نذير فيقول من يشهد لك فيقول) يشهد لى (محمد وأمته فيشهدون) له (انه قد بلغ) زاد أبو معاوية عن الاعمش عند النسائى فقال وما علمكم فيقولون أخبرنا نبينا ان الرسل قد بلغوا فصدقناه (ويكون الرسول عليكم شهيدا فذلك قوله جل ذكره وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا والوسط العدل) هو مرفوع من نفس الخبر لا مدرج كما قاله فى الفتح وسقط لابى ذر لفظ جل ذكره * وقد سبق الحديث فى كتاب الانبياء

(وما) ولابى ذر باب قوله وما (جعلنا القبلة التى كنت عليها) قيل القبلة مفعول أول والتى كنت عليها ثان فان الجعل بمعنى التصيير أى الجهة التى كنت عليها وهى الكعبة فانه عليه الصلاة والسلام كان يصلى اليها بمكة ثم لما هاجر أمر بالصلاة الى بيت المقدس تألفا لليهود أى ان أصل أمرك أن تستقبل الكعبة وما جعلنا قبلتك بيت المقدس (الا لنعلم) لنختبر ونتبين (من يتبع الرسول) فى الصلاة الى الكعبة (ممن ينقلب على عقبيه) من يرتد عن دينه بعد ومن موصول ويتبع صلته والموصول وصلته فى محل المفعول بنعلم وعلى عقبيه فى محل نصب على الحال قال البيضاوى فان قلت كيف يكون علمه تعالى غاية الجعل وهو لم يزل عالما وأجاب بان هذا وأشباهه باعتبار التعلق الحالى الذى هو مناط الجزاء والمعنى ليتعلق علمنا به موجودا وقيل ليعلم رسوله والمؤمنون لكنه أسند الى نفسه لانهم خواصه أو ليتميز الثابت عن المتزلزل كقوله تعالى ليميز الله الخبيث من الطيب فوضع العلم موضع التمييز المسبب عنه (وان كانت) أى التحويلة أو القبلة (لكبيرة) لثقيلة شاقة وان مخففة من الثقيلة دخلت على ناسخ الابتداء والخبر واللام للفرق بينها وبين النافية (الا على الذين هدى الله) وهم الثابتون الصادقون فى اتباع الرسول والاستثناء مفرغ وجاز ذلك وان لم يتقدمه نفى ولا شبهه لانه فى معنى النفى (وما كان الله ليضيع ايمانكم) أى بالقبلة المنسوخة أو صلاتكم اليها (ان الله بالناس لرؤف رحيم) ولابى ذر بعد قوله من يتبع الرسول الآية وسقط ما بعدها عنده * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر) بن الخطاب (رضى الله تعالى عنهما) أنه قال (بينا الناس) بغير ميم (يصلون الصبح فى مسجد قباء) بالصرف على الاشهر (اذ جاءهم) هو عباد بن بشر (فقال) لهم (أنزل الله على النبى صلى الله عليه وسلم قرآنا) هو قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك فى السماء الآيات (أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها) بكسر الموحدة على الامر فى اليونينية وفرعها وبفتحها على الخبر (فتوجهوا الى الكعبة) من غير أن تتوالى خطاهم عند التوجه بل كانت مفرقة * وهذا الحديث سبق فى باب ما جاء فى القبلة فى أوائل كتاب

الصلاة ﴿(باب قدنرى) ولابى ذر باب قوله قدنرى (تقلب وجهك فى السماء) أى تردد وجهك فى جهة السماء تطلعا للوحى قبل وقد يصرف المضارع الى معنى المضى كهذه الآية وأشباهها وقول الزمخشرى قدنرى ربمانرى ومعناه كثرة الرؤية كقوله ﴿قد أترك القرن مصفرا أنامله﴾ تعقبه أبو حيان بأنه شرح قوله قدنرى بربمانرى ورب عند المحققين لتقليل الشئ فى نفسه أو لتقليل نظيره ثم قال ومعناه كثرة الرؤية فهو مضاد لمدلول رب على مذهب الجمهور ثم ما ادعاه من كثرة الرؤية لا يدل عليه اللفظ لانه لم يوضع للكثرة قد مع المضارع سواء أريد المضى أم لا وانما فهمت من التقلب (فلنولينك قبلة ترضاها) تحبها وتتشوق اليها لمقاصد دينية وافقت مشيئة الله تعالى وحكمه والجملة فى محل نصب صفة لقبلة (فول وجهك شطر المسجد الحرام) نحوه وجهته واغير أى ذربعد قوله فى السماء الى عما يعملون وسقط مابعدها ﴿وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا معتمر) بضم الميم الاولى وسكون العين وفتح الفوقية وكسر الميم آخره راء (عن أبيه) سليمان بن طرخان (عن أنس رضى الله تعالى عنه) انه (قال لم يبق ممن صلى القبلتين) أى الصلاة الى بيت المقدس والى الكعبة من المهاجرين والانصار (غيرى) وهذا قاله أنس فى آخر عمره ﴿(ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب) اليهود (بكل آية) بكل برهان وحجة على ان الكعبة قبلة (ما تبعوا قبلتك) أى لم يؤمنوا بها ولا صلوا اليها ولام لئن أتيت موطئة للقسم المحذوف وان شرطية فاجتمع شرط وقسم فالجواب له (الى قوله انك اذا لمن الظالمين) والمعنى ولئن اتبعت أهواءهم على سبيل الفرض والتقدير وحاشاه الله من ذلك ولابى ذر بعد قوله ما تبعوا قبلتك الآية وأسقط مابعده ﴿وبه قال (حدثنا خالد بن مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة البجلى الكوفى قال (حدثنا سليمان) هو ابن بلال (قال حدثنى) بالافراد (عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما) انه (قال بينما الناس) بالميم (فى) صلاة (الصبح بقباء جاءهم رجل) اسمه عباد بن بشر (فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن) بالتنكير لان المراد البعض أى قوله تعالى قدنرى تقلب وجهك فى السماء الآيات وأطلق الليلة على بعض اليوم الماضى ومايليه مجازا (وقد أمر) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أى أمر الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام (أن يستقبل الكعبة الا) بتخفيف اللام (فاستقبلوها) بكسر الموحدة لا بفتحها كما لا يخفى (وكان وجه الناس الى الشام) تفسير من الراوى (فاستداروا) بوجوههم الى الكعبة) ولم يؤمروا باعادة ماصلوه الى جهة بيت المقدس لان النسخ لا يثبت فى حق المكلف حتى يبلغه ﴿(الذين آتيناهم الكتاب) هم علماؤهم (يعرفونه) صلى الله عليه وسلم بنعته وصفته (كما يعرفون أبناءهم) روى ان عمر سأل عبد الله بن سلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنا اعلم به منى يابنى قال ولم قال لانى لم أشك فى محمد انه نبى فأما ولدى فلعل والدته خانت زاد السمرقندى فى روايته اقر الله عينك ياعبد الله وقيل الضمير فى يعرفونه للقرآن وقيل لتحويل القبلة وظاهر سياق الآية ثم يقتضى اختياره (وان فريقا منهم) طائفة من اليهود (ليكتمون الحق) محمدا وما جاء به (الى قوله فلا تكونن من الممترين) الشاكين فى أنه من ربك أو فى كتمانهم الحق العالمين به والمراد نهى الامة لان الرسول لا يشك وسقط لابى ذر وان فريقا الى الحق قال الى قوله فلا تكونن من الممترين ٣ فزاد فلا تكونن ﴿وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاى والعين المهملة المفتوحات قال (حدثنا مالك) الامام (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر) رضى الله تعالى عنهما انه (قال بينا الناس) بغير ميم (بقباء فى صلاة الصبح اذ جاءهم آت) هو عباد بن بشر (فقال ان النبى صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن) أى قوله تعالى قدنرى تقلب وجهك

حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أخا بنى عدى الانصارى فاستعمله على خيبر (١٧) فقدم بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يارسول الله انا لنشترى الصاع بالصاعين من الجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل أو بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا وكذلك الميزان ﴿حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد المجيد بن سهيل ابن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد ابن المسيب عن أبى سعيد الخدرى وعن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل تمر خيبر هكذا فقال لا والله يارسول الله انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا

عنه احتياطا (قوله فقدم بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يارسول الله انا لنشترى الصاع بالصاعين من الجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل أو بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا وكذلك الميزان) أما الجنيب فبجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة وهو نوع من التمر من أعلاه وأما الجمع فبفتح الجيم واسكان الميم وهو تمر ردى وقد فسره فى الرواية الاخيرة بأنه الخلط من التمر ومعناه مجموع من أنواع مختلفة وهذا الحديث محمول على ان هذا العامل الذى باع صاعا بصاعين لم يعلم تحريم هذا لكونه كان فى أوائل تحريم الربا أو لغير ذلك واحتج بهذا الحديث أصحابنا

وموافقوهم فى أن مسئلة العينة ليست بحرام وهى الحيلة التى

* حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا يحيى بن صالح الوحاظى حدثنا معاوية وهو ابن سلام ح وحدثنى محمد بن سهل التميمى وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمى واللفظ لهما جميعا عن يحيى بن حسان حدثنا معاوية وهو ابن سلام أخبرنى يحيى وهو ابن أبى كثير قال سمعت عقبة ابن عبد الغافر يقول سمعت ابا سعيد يقول جاء بلال بتمر برنى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من أين هذا فقال بلال تمر كان عندنا ردئ فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبى صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك أوه عين الربا لا تفعل ولكن اذا أردت أن تشترى التمر فبعه ببيع آخر ثم اشتر به لم يذكر ابن سهل فى حديثه عند ذلك

يعملها بعض الناس توصلا الى مقصود الربا بان يريد أن يعطيه مائة درهم بمائتين فيبيعه ثوبا بمائتين ثم يشتريه منه بمائة وموضع الدلالة من هذا الحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا ولم يفرق بين أن يشترى من المشترى أو من غيره فدل على انه لا فرق وهذا كله ليس بحرام عند الشافعى وآخرين وقال مالك وأحمد هو حرام وأما قوله صلى الله عليه وسلم وكذا الميزان فيستدل به الحنفية لانه ذكر فى هذا الحديث الكيل والميزان وأجاب أصحابنا وموافقوهم بأن معناه وكذلك الميزان لا يجوز التفاضل فيه فيما كان ربويا موزونا (قوله صلى الله عليه وسلم أوه عين الربا) قال أهل اللغة هى كلمة توجع وتحزن ومعنى عين الربا انه حقيقة الربا المحرم وفى هذه الكلمة لغات الفصيحة المشهورة فى الروايات أوه بهمزة مفتوحة وواو مفتوحة مشددة وهاء ساكنة ويقال بنصب الهاء منونة ويقال أوه باسكان الواو وكسر الهاء منونة وغير منونة ويقال أوّ بتشديد الواو بكسر

فى السماء الآيات (وقد أمر) بضم الهمزة (ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها) بكسر الموحدة (وكانت وجوههم الى الشام) من كلام الراوى (فاستداروا الى الكعبة) وهذه طريقة أخرى للحديث السابق ۞ (ولكل) وفى نسخة باب ولكل من أهل الملل (وجهة) قبلة (هو موليها) وجهه (فاستبقوا الخيرات) من أمر القبلة وغيرها (أينما تكونوا يأت بكم الله جميعا ان الله على كل شئ قدير) أى هو قادر على جمعكم من الارض وان تفرقت اجسادكم وابدانكم ووقع فى رواية أبى ذر بعد قوله هو موليها الآية وسقط ما بعدها * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (محمد بن المثنى) العنزى الزمن البصرى (قال حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى انه قال (حدثنى) بالافراد (أبو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى (قال سمعت البراء) بن عازب (رضى الله تعالى عنه قال صلينا مع النبى صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس) أى ونحن بالمدينة (ستة عشر أو سبعة عشر شهرا) بالشك من الراوى (ثم صرفه) أى صرف الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم ولابى ذر عن الكشميهنى ثم صرفوا بضم أوله مبنيا للمفعول أى صرف الله تعالى نبيه وأصحابه (نحو القبلة) أى الكعبة الحرام * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الصلاة والنسائى فيها وفى التفسير * (ومن حيث خرجت) أى ومن أى مكان خرجت للسفر (فول وجهك شطر المسجد الحرام) اذا صليت (وانه) أى المأمور به وهو التوجه للكعبة (للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون) فيجازيكم بأعمالكم وفى رواية أبى ذر بعد قوله شطر المسجد الحرام الآية وحذف ما بعدها (شطره) مبتدأ أى شطر المسجد الحرام وخبره (تلقاؤه) * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكى قال (حدثنا عبد العزيز بن مسلم) القسملى قال (حدثنا عبد الله بن دينار العدوى مولاهم أبو عبد الرحمن المدنى مولى ابن عمر (قال سمعت ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول بينما الناس) بالميم وفى نسخة باسقاطها (فى) صلاة (الصبح بقباء) فى مسجده (اذ جاءهم رجل هو عباد بن بشر (فقال) لهم (أنزل الليلة) بضم الهمزة (قرآن فأمر) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أى النبى صلى الله عليه وسلم ولابى ذر وأمر بالواو بدل الفاء (ان يستقبل الكعبة) اذا صلى (فاستقبلوها) بكسر الموحدة (فاستداروا) بالفاء ولغير أبى ذر واستداروا (كهيئتهم) من غير تغيير (فتوجهوا الى الكعبة) من غير ان تتوالى خطاهم عند التوجه (وكان وجه الناس الى الشام) تفسير من الراوى كما سبق * (ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره) هذا أمر ثالث منه تعالى باستقبال الكعبة واختلف فى حكمة التكرار فقيل تأكيد لانه أول ناسخ وقع فى الاسلام على ما نص عليه ابن عباس وغيره والنسخ من مظان الفتنة والشبهة فبالحرى ان يؤكد أمره او يعاد ذكره امرة بعد أخرى وقيل انه منزل على أحوال فالاول لمن هو مشاهد للكعبة والثانى لمن هو فى مكة غائبا عن مشاهدة الكعبة والثالث لمن هو فى غيرها من البلدان أو الاول لمن بمكة والثانى لمن هو بغيرها من البلدان والثالث لمن خرج الى الاسفار ولابى ذر عن الكشميهنى شطره بالنصب تلقاء وزاد فى رواية غير أبى ذر بعد قوله وحيث ما كنتم الى قوله ولعلكم تهتدون أى الى ما ضلت عنه الامم ولذا كانت هذه الامة أفضل الامم وأشرفها * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفى أبو رجاء البغلانى وسقط لابى ذر ابن سعيد (عن مالك) الامام الاعظم (عن عبد الله بن دينار) مولى ابن عمر (عن ابن عمر) رضى الله تعالى عنهما انه (قال بينما) بالميم (الناس فى صلاة الصبح بقباء اذ جاءهم آت) عباد (فقال) لهم (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة) نصب على الظرفية وفى نسخة قرآن كالرواية السابقة والمراد قد نرى تقلب وجهك فى السماء الآيات (وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها

بكسر الموحدة قال الراوى (وكانت وجوههم) أى أهل قباء (الى الشام فاستداروا الى القبلة) ولابى ذر فى نسخة أيضا الى الكعبة ❁ (ان الصفا) ولابى ذر باب قوله ان الصفا (والمروة) ان واسمها وثم محذوف أى ان طواف الصفا أوسعى الصفا أى الصفا والمروة علمين لجبلين معروفين واللام فيهما للغلبة والمروة الحجارة الصغار والخبر قوله (من شعائر الله) أى من مناسك الحج (فمن حج البيت أواعتمر) شرط فى محل رفع بالابتداء وج فى موضع جزم والبيت نصب على المفعول به لا على الظرف والجواب قوله (فلا جناح عليه ان يطوف بهما) الاجماع على مشروعية الطواف بهما فى الحج والعمرة واختلف فى وجوبه فعن مالك والشافعى انه ركن لقوله عليه الصلاة والسلام اسعوا فان الله كتب عليكم السعى رواه أحمد وعن الامام أحمد انه سنة لقوله تعالى فلا جناح عليه فانه ينفهم منه التخيير وهو ضعيف لان نفى الجناح يدل على الجواز الداخل فى معنى الوجوب فلا يدفعه وعن أبى حنيفة أنه واجب يجبر بالدم (ومن تطوع خيرا) فعل طاعة وخيرا نصب على انه صفة مصدر محذوف أى تطوعا خيرا (فان الله شاكر) يقبل اليسير ويعطى الجزيل أوشاكر بقبول اعمالكم (عليم) بالثواب لا يخفى عليه طاعتكم (شعائر) ولابى ذر الشعائر (علامات واحدتها شعيرة) وهى العلامة والاجود فى شعائر الهمزة عكس معايش (وقال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فيما وصله الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عنه (الصفوان الحجر ويقال الحجارة الملس) بضم الميم وسكون اللام جمع أملس (التى لا تنبت شيأ) أبدا كذا قاله أهل اللغة (والواحدة) أى واحدة الصفوان (صفوانة بمعنى الصفا والصفا) بالقصر (للجميع) وهى الصخرة الصماء وألف الصفا عن واو لقولهم صفوان والاشتقاق يدل عليه لانه من الصفو وسقط للعموى من قوله وقال ابن عباس الخ ❁ وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (أخبرنا مالك) الامام (عن هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (انه قال قلت لعائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم وأنا يومئذ حديث السن أرأيت قول الله تبارك وتعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أواعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فما أرى) بضم الهمزة أى فما أظن ولابى ذر فما أرى بفتحها (على أحد شيأ) من الاثم (ان لا يطوف بهما) لان مفهوم الآية ان السعى ليس بواجب لانها دلت على رفع الجناح وهو الاثم وذلك يدل على الاباحة لانه لو كان واجبا لما قيل فيه مثل هذا (فقالت عائشة) رادة عليه قوله (كلا لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما) بزيادة لا بعد أن فانها كانت حينئذ تدل على رفع الاثم عن تاركه وذلك حقيقة المباح فلم يكن فى الآية نص على الوجوب ولا عدمه ثم بينت ان الاقتصار فى الآية على نفى الاثم لسبب خاص فقالت (انما أنزلت هذه الآية فى الانصار كانوا) زاد فى الحج قبل أن يسلموا (يهلون لمناة) بفتح الميم والنون المخففة مجرور بالفتحة للعلمية والتأنيث وسميت بذلك لان الدماء كانت تمنى أى تراق عندها (وكانت مناة حذو قديد) بفتح الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة آخره واو أى مقابل قديد بضم القاف وفتح الدال موضع من منازل طريق مكة الى المدينة (وكانوا يتحرجون) أى يتحرزون من الاثم (ان يطوفوا) بالتشديد وفى اليونينية بالتخفيف (بين الصفا والمروة) كراهية لصنمى غيرهم اساف الذى كان على الصفا ونائلة الذى كان بالمروة وجهم صنمهم الذى بقديد وكان ذلك سنة فى ابائهم من أحرم لمناة لم يطف بين الصفا والمروة (فلما جاء الاسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك) الطواف بينهما (فأنزل الله) تعالى (ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أواعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما) وهذا الحديث سقط للعموى وقد سبق فى باب وجوب الصفا والمروة من كتاب الحج مطولا ❁ وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف)

* حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل عن أبى قزعة الباهلى عن أبى نضرة عن أبى سعيد قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فقال ما هذا التمر من تمرنا فقال الرجل يارسول الله بعنا تمرنا صاعين بصاع من هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا * حدثنى اسحق بن منصور أخبرنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى بن أبى سلمة عن أبى سعيد قال كنا نرزق تمر الجمع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الخلط من التمر فكنا نبيع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا صاعى تمر بصاع ولا صاعى حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين * حدثنى عمرو الناقد حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن سعيد الجريرى عن أبى نضرة قال سألت ابن عباس عن الصرف فقال أيدا بيد قلت نعم قال فلا بأس به

مكسورة منونة بلا هاء ويقال آه بمد الهمزة وتنوين الهاء ساكنة من غير واو (قوله صلى الله عليه وسلم فى حديث أبى سعيد لمن اشترى صاعا بصاعين هذا الربا فردوه) هذا دليل على أن المقبوض ببيع فاسد يجب رده على بائعه واذا رده استرد الثمن فان قيل فلم يذكر فى الحديث السابق أنه صلى الله عليه وسلم أمر برده فالجواب ان الظاهر انها قضية واحدة وأمر فيها برده فبعض الرواة حفظ ذلك وبعضهم لم يحفظه فقبلنا زيادة الثقة ولو ثبت انهما قضيتان لحملت الاولى على انه أيضا أمر به وان لم يبلغنا ذلك ولو ثبت انه لم يأمر به مع انهما قضيتان لحملناها على أنه جهل بائعه ولا يمكن معرفته فصار مالا ضائعا لمن عليه دين بقيمته وهو التمر الذى قبضه عوضا فحصل انه لا اشكال فى الحديث ولله الحمد (قوله سألت ابن عباس عن الصرف فقال أيدا بيد قلت نعم قال لا بأس به

فأخبرت أبا سعيد فقلت انى سألت ابن عباس عن الصرف فقال أيدا بيد قلت نعم قال فلا باس به قال أو قال ذلك انا سنكتب اليه فلا يفتيكموه قال فوالله لقد جاء بعض فتيان رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرفأنكره فقال كأن هذا ليس من تمر أرضنا قال كان فى تمر أرضنا أو فى تمرنا العام بعض الشئ فأخذت هذا وزدت بعض الزيادة فقال أضعفت أربيت لاتقربن هذا اذا رابك من تمرك شئ فبعه ثم اشتر الذى تريد من التمر حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا عبد الاعلى أخبرنا داود عن أبى نضرة قال سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف فلم يريا به بأسا فانى لقاعد عند أبى سعيد الخدرى فسألته عن الصرف فقال مازاد فهو ربا فانكرت ذلك لقولهما فقال لا أحدثك الا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه صاحب نخلة بصاع من تمر طيب وكان تمر النبى صلى الله عليه وسلم هذا اللون فقال له النبى صلى الله عليه وسلم أنى لك هذا قال انطلقت بصاعين فاشتريت به هذا الصاع فان سعر هذا كذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلك أربيت اذا أردت ذلك فبع تمرك بسلعة ثم اشتر بسلعتك أى تمر شئت قال أبو سعيد فالتمر بالتمر أحق أن يكون ربا أم الفضة بالفضة قال فأتيت ابن عمر بعد فنهانى ولم آت ابن عباس قال فحدثنى أبو الصهباء انه سأل ابن عباس عنه بمكة فكرهه

وفى رواية سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف فلم يريا به بأسا قال فسألت أبا سعيد الخدرى رضى الله عنه فقال مازاد فهو ربا فانكرت ذلك لقولهما فذكر أبو سعيد حديث نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن بيع صاعين بصاع وذكر رجوع ابن عمر وابن عباس عن اباحته الى منعه وفى الحديث الذى بعده ان ابن عباس قال حدثنى وقال

ابن واقد الفريابى قال (حدثنا سفيان) هو الثورى (عن عاصم بن سليمان) الاحول البصرى أبى عبد الرحمن انه (قال سألت انس بن مالك رضى الله عنه عن الصفا والمروة) فى باب ما جاء فى السعى بين الصفا والمروة قال قلت لانس أكنتم تكرهون السعى بين الصفا والمروة (فقال كنا نرى) بفتح النون ولابى ذر نرى بضمها (انهما من امر الجاهلية) الذى كانوا يتعبدون به (فلما كان الاسلام امسكنا عنهما فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه) كذا لابى ذر ولغيره بعد ان الصفا والمروة الى قوله ان يطوف بهما وهذا الحديث قدمر فى الحج ﴿(باب قوله) تعالى (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا) من الاصنام (اضدادا) كذا فسره أبو عبيدة وهو تفسير باللازم لان الند فى اللغة المثل وزاد أبو ذر فى روايته بعد قوله أندادا يحبونهم كحب الله يعنى اضدادا (واحدها ند) بكسر النون وتشديد الدال المهملة والكاف فى كحب الله فى محل نصب نعت لمصدر محذوف وقال ابن عطية حب مصدر مضاف للمفعول فى اللفظ وهو فى التقدير مضاف للفاعل المضمر التقدير كحبكم الله أو كحبهم الله ومراده بالمضمر أن ذلك الفاعل من جنس الضمائر ولا يريد أن الفاعل مضمر فى المصدر كما يضمر فى الافعال لان هذا قول مردود لان المصدر اسم جنس لا يضمر فيه لجموده والمعنى انهم يعظمونهم كتعظيم الله ويسوون بينه وبينهم فى المحبة وسقط باب قوله لابى ذر * وبه قال (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان المروزى (عن ابى حمزة) بالحاء المهملة وللزاى محمد بن ميمون (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن شقيق) أبى وائل بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله تعالى عنه أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت اخرى قال النبى صلى الله عليه وسلم من مات وهو يدعو من دون الله ندا) مثلا (دخل النار) والند المثل من ندد ودا اذا نفر ونادت الرجل خالفته خص بالمخالف المماثل فى الذات كما خص المساوى للمماثل فى القدر وتسمية ما يعبده المشركون من دون الله أندادا لانهم لما تركوا عبادته الى عبادتها شابهت حالهم حال من يعتقد أنها ذوات واجبة بالذات قادرة على أن تدفع عنهم بأس الله وتمنحهم ما لم يرد الله تعالى بهم من خير فتهكم بهم وشنع عليهم بأن جعلوا أندادا لمن يمتنع ان يكون له ند (وقلت انا من مات وهو لا يدعو لله ندا دخل الجنة) لان انتفاء السبب يقتضى انتفاء المسبب فاذا انتفى دعوى الند انتفى دخول النار واذا انتفى دخولها لزم دخول الجنة اذ لا دار بينهما وأما أصحاب الاعراف فقد عرف استثناؤهم من العموم ﴿(يا أيها الذين آمنوا) ولابى ذر باب بالتنوين يا أيها الذين آمنوا (كتب عليكم القصاص فى القتلى) أى بسبب القتلى كقوله دخلت امرأة النار فى هرة والقصاص ماخوذ من قص الاثر فكأن القاتل سلك طريقا من القتل يقص أثره فيها ويمشى على سبيله فى ذلك والقتلى جمع قتيل لفظ مؤنث تأنيث الجماعة أى فرض عليكم على التخيير اذا كان القتل عمدا ظلما ان يقتل (الحر بالحر الى قوله عذاب اليم) وسقط لابى ذر الحر بالحر وقال الى أليم وقد روى ابن أبى حاتم فى سبب نزول هذه الآية ان حيين من العرب اقتتلوا فى الجاهلية قبل الاسلام بقليل وكان بينهم قتل وجراحات حتى قتلوا العبيد والنساء فلم يأخذ بعضهم من بعض حتى أسلموا وكان أحد الحيين يتطاول على الآخر فى العدة والاموال فحلفوا أن لا يرضوا حتى يقتل الحر منكم بالعبد والذكر بالانثى فنزلت واستدل بها المالكية والشافعية على انه لا يقتل الحر بالعبد لكن قال البيضاوى لا دلالة فيها على أنه لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه فان المفهوم انما يعتبر حيث لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم وقد بينا ما كان الغرض وانما منع مالك والشافعى قتل الحر بالعبد سواء كان عبده أو عبد غيره لحديث لا يقتل حر بعبد رواه الدارقطنى

وقال الحنفية آية البقرة منسوخة بآية المائدة [1] والنفس بالنفس فالقصاص ثابت بين العبد والحر والذكر والانثى ويستدلون بقوله عليه الصلاة والسلام المسلمون تتكافأ دماؤهم وبأن التفاضل غير معتبر في الانفس بدليل أن جماعة لو قتلوا واحدا قتلوا به وأجيب بأن دعوى النسخ بآية المائدة غير سائغة لانه حكاية مافي التوراة فلا ينسخ مافي القرآن وعن الحسن وغيره لا يقتل الرجل بالمرأة لهذه الآية وخالفهم الجمهور وهو مذهب الائمة الاربعة فقالوا يقتل الذكر بالانثى والانثى بالذكر بالاجماع وحينئذ فما نقله في الكشاف عن الشافعي ومالك انه لا يقتل الذكر بالانثى لا عمل عليه (عفي) أي (ترك) وسقط ذلك في نسخ * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير بن عيسى المكي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (قال سمعت مجاهدا) هو ابن جبر المفسر (قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان في بني اسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية فقال الله تعالى لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من أخيه شئ) أي شئ من العفو لان عفا لازم وفائدته الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص وقيل عفي بمعنى ترك وشئ مفعول به وهو ضعيف اذ لم يثبت عفا الشئ بمعنى تركه بل أعفاه وعفا يعدى بعن الى الجاني والى الذنب قال الله تعالى عفا الله عنك وقال عفا الله عنها فاذا عدى به الى الذنب عدى الى الجاني باللام كأنه قيل فمن عفي له عن جنايته من جهة أخيه يعني ولي الدم وذكره بلفظ الاخوة الثابتة بينهما من الجنسية والاسلام ليرقق له ويعطف عليه قاله القاضي في تفسيره (فالعفو أن يقبل) الولي (الدية) من المعفو عنه (في) القتل (العمد فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان يتبع) بتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر يتبع بفتح التحتية وسكون الفوقية وفتح الموحدة أي يطلب ولي المقتول الدية (بالمعروف) من غير عنف (ويؤدي) المعفو عنه الدية (باحسان) من غير مطل ولا بخس (ذلك) الحكم المذكور من العفو والدية (تخفيف من ربكم ورحمة مما كتب على من كان قبلكم) لان أهل التوراة كتب عليهم القصاص فقط وحرم عليهم العفو وأخذ الدية وأهل الانجيل العفو وحرم عليهم القصاص والدية وخيرت هذه الامة المحمدية بين الثلاثة القصاص والدية والعفو تيسيرا عليهم وتوسعة (فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم) أي (قتل) بفتحات (بعد قبول الدية) فله عذاب موجع في الآخرة أو في الدنيا بان يقتل لا محالة قال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اعافي رجلا وفي رواية أحدا قتل بعد اخذه الدية يعني لا أقبل منه الدية بل أقتله * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله) بن المثنى بن عبد الله ابن أنس بن مالك بن النضر (الانصاري) وسقط ابن عبد الله لابي ذر قال (حدثنا حميد) الطويل (ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كتاب الله القصاص) برفعهما على ان كتاب الله مبتدأ والقصاص خبره ونصبهما على أن الاول اغراء والثاني بدل منه ونصب الاول ورفع الثاني على انه مبتدأ محذوف الخبر أي اتبعوا كتاب الله ففيه القصاص والمعنى حكم كتاب الله القصاص ففيه حذف مضاف وهو يشير الى قوله تعالى والجروح قصاص وقوله والسن بالسن وهو ثلاثي الاسناد مختصر هنا ساقه مطولا في الصلح وفي هذا الباب بنحوه رباعيا فقال بالسند اليه (حدثني) بالافراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة راء أبو عبد الرحمن الزاهد المروزي أنه (سمع عبد الله بن بكر) بسكون الكاف (السهمي) قال (حدثنا حميد) الطويل (عن انس) رضي الله عنه (ان الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بنت النضر (عمته) أي عمة أنس (كسرت ثنية جارية) أي امرأة شابة لا أمة اذ لا قصاص

* حدثني محمد بن عباد ومحمد بن حاتم وابن أبي عمر جميعا عن سفيان بن عيينة واللفظ (٣١) لابن عباد حدثنا سفيان عن عمرو عن أبي صالح قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم مثلا بمثل من زاد أو ازداد فقد أربى فقلت له ان ابن عباس يقول غير هذا فقال لقد لقيت ابن عباس فقلت أرأيت هذا الذي تقول أشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو وجدته في كتاب الله عز وجل فقال لم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم أجده في كتاب الله ولكن حدثني أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا في النسيئة * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد واسحق بن ابراهيم وابن أبي عمر واللفظ لعمرو قال اسحق أنا وقال الآخرون حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي بزيد سمع ابن عباس يقول أخبرني أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الربا في النسيئة * حدثنا زهير بن حرب حدثنا عفان ح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن أسامة ابن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ربا فيما كان يدا بيد

اسامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا في النسيئة وفي رواية انما الربا في النسيئة وفي رواية لا ربا فيما كان يدا بيد (الشرح) معنى ماذكره أولا عن ابن عمر وابن عباس انهما كانا يعتقدان أنه لا ربا فيما كان يدا بيد وانه يجوز بيع درهم بدرهمين ودينار بدينارين وصاع تمر بصاعين من التمر وكذا الحنطة وسائر الربويات كانا يريان جواز بيع الجنس بعضه ببعض متفاضلا وان الربا لا يحرم في شئ من الاشياء الا اذا

[1] قوله والنفس بالنفس كذا بخطه والتلاوة وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس اه

* حدثنا الحكم بن موسى حدثني هقل حدثني الاوزاعي حدثني عطاء بن أبي رباح ان أبا سعيد الخدري لقي ابن عباس فقال له أرأيت قولك في الصرف أشيأ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أم شيأ وجدته في كتاب الله عزوجل فقال ابن عباس كلا لا أقول أما رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنتم أعلم به وأما كتاب الله فلا أعلمه ولكن حدثني أسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا انما الربا في النسيئة

بين الامة والحرة (فطلبوا) أي قوم الربيع (اليها العفو) عن الربيع (فأبوا) أي قوم الجارية (فعرضوا) يعني قوم الربيع (الارش فابوا) الا القصاص (فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقضي بينهم بحكم الله (وابوا) أي امتنعوا من أخذ الارش والعفو (الا القصاص فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص) يحتمل أن يكون المراد بالكسر القلع أو كسر ايمكن المماثلة فيه ليتصور القصاص المأمور به والا فلا قصاص في كسر عظم غير منضبط (فقال انس بن النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة عم أنس بن مالك (يارسول الله أتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها) ليس رد الحكم الشرع بل نفي لوقوعه توقعا ورجاء من فضل الله تعالى ان يرضي خصمها ويلقي في قلبه العفو عنها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله) أي حكم كتاب الله (القصاص) وسقط قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره من الفرع (فرضي القوم فعفوا) عن الربيع (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لابره) أي جعله بارا في قسمه وفعل ما أراده * (باب) ذكر قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام) مصدر صام يصوم صياما الاصل صواما فأبدلت الواو ياء والصوم لغة الامساك وشرعا الامساك عن المفطرات الثلاث الاكل والشرب والجماع نهارا مع النية (كما كتب على الذين من قبلكم) قيل موضعه نصب نعت مصدر محذوف أي كتب كتبا وقيل كاف كما في موضع نصب على النعت تقديره كتابا كما أو صوما كما أو على الحال كأن الكلام كتب عليكم الصيام مشبها ما كتب على الذين من قبلكم والمعنى كما قيل صومكم كصومهم في عدد الايام كما روى ان رمضان كتب على النصارى فوقع في برد او حر شديد فحولوه الى الربيع وزادوا عليه عشرين يوما كفارة لتحويله فالتشبيه حقيقة وروى ابن أبي حاتم من حديث ابن عمر مرفوعا باسناد فيه مجهول صيام رمضان كتبه الله على الامم قبلكم أو المراد مطلق الصيام دون وقته وقدره فالتشبيه واقع على نفس الصوم فقط وكان الصوم على آدم عليه الصلاة والسلام أيام البيض وعلى قوم موسى عاشوراء فالتشبيه لا يقتضي التسوية من كل وجه (لعلكم تتقون) لان الصوم فيه تزكية للبدن وتضييق لمسالك الشيطان * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثني يحيى) بن سعيد القطان (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص ابن عاصم بن عمر بن الخطاب أنه (قال اخبرني) بالافراد (نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال كان عاشوراء يصومه اهل الجاهلية) قريش ولعلهم اقتدوا في ذلك بشرع سبق (فلما نزل رمضان) أي صوم رمضان في شعبان في السنة الثانية من الهجرة (قال) عليه الصلاة والسلام (من شاء صامه ومن شاء لم يصمه) * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله تعالى عنها) انها (قالت كان عاشوراء يصام قبل رمضان فلما نزل رمضان) أي فرض صومه زاد هنا لغير أبي ذر لفظة قال (من شاء صام) أي عاشوراء (ومن شاء افطر) * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمود) هو ابن غيلان قال (أخبرنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن موسى بن باذام الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله تعالى عنه انه (قال دخل عليه الاشعث) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وبعد العين المهملة المفتوحة مثلثة ابن قيس الكندي وكان ممن أسلم ثم ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى الاسلام في خلافة الصديق رضي الله تعالى عنه (وهو يطعم) بفتح أوله وثالثه أي والحال ان عبد الله كان يأكل

كان نسيئة وهذا معنى قوله انه سألهما عن الصرف فلم ير به بأسا يعني الصرف متفاضلا كدرهم بدرهمين وكان معتمدهما حديث اسامة بن زيد انما الربا في النسيئة ثم رجع ابن عمر وابن عباس عن ذلك وقالا بتحريم بيع الجنس بعضه ببعض متفاضلا حين بلغهما حديث أبي سعيد كما ذكره مسلم من رجوعهما صريحا وهذه الاحاديث التي ذكرها مسلم تدل على ان ابن عمر وابن عباس لم يكن بلغهما حديث النهي عن التفاضل في غير النسيئة فلما بلغهما رجعا اليه وأما حديث أسامة لا ربا الا في النسيئة فقد قال قائلون بأنه منسوخ بهذه الاحاديث وقد أجمع المسلمون على ترك العمل بظاهره وهذا يدل على نسخه وتأوله آخرون تأويلات أحدها انه محمول على غير الربويات وهو كبيع الدين بالدين مؤجلا بأن يكون له عنده ثوب موصوف فيبيعه بعبد موصوف مؤجلا فان باعه به حالا جاز الثاني انه محمول على الاجناس المختلفة فانه لا ربا فيها من حيث التفاضل بل يجوز تفاضلها يدا بيد الثالث انه مجمل وحديث عبادة بن الصامت وأبي سعيد الخدري وغيرهما مبين فوجب العمل بالمبين وتنزيل المجمل عليه هذا جواب الشافعي رحمه الله (قوله حدثنا هقل) هو بكسر الهاء (فقال)

(فقال) أى الاشعث (اليوم عاشوراء) وعند مسلم من رواية عبد الرحمن بن يزيد فقال أى ابن مسعود يا أبا محمد وهى كنية الاشعث ادن الى الغذاء قال أوليس اليوم يوم عاشوراء (فقال) أى ابن مسعود (كان يصام) يعنى عاشوراء (قبل أن ينزل) بضم أوله وفتح ثالثه لابى ذر ولغيره بفتح ثم كسر (رمضان فلما نزل رمضان ترك) بضم أوله مبنيا للمفعول أى ترك صومه (فادن) بهمزة الوصل أى فاقرب (فكل) وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الصوم * وبه قال (حدثنا) وفى الفرع كاصله حدثنى بالافراد (محمد بن المثنى) العنزى الزمن البصرى قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا هشام) هو ابن عروة (قال أخبرنى) بالافراد (ابى) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله تعالى عنها) انها (قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش فى الجاهلية وكان النبى صلى الله عليه وسلم يصومه) زاد فى كتاب الصوم فى رواية أبوى الوقت وذر وابن عساكر فى الجاهلية (فلما قدم المدينة صامه) على عادته (وأمر) الناس (بصيامه فلما نزل رمضان كان رمضان الفريضة وترك عاشوراء فكان من شاء صامه ومن شاء لم يصمه) واستدل بهذا على ان صيام عاشوراء كان فريضة قبل نزول رمضان ثم نسخ لكن فى حديث معاوية السابق فى الصيام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وهو دليل مشهور لمذهب الشافعية والحنابلة انه لم يكن فرضا قط ولا نسخ برمضان وبقية مبحث ذلك سبقت فى الصوم ۞ (باب قوله) عز وجل وسقط ذلك لغير أبى ذر (أياما معدودات) أى مؤقتات بعدد معلوم ونصب أياما بعامل مقدر أى صوموا أياما وهذا النصب اما على الظرفية أو المفعول به اتساعا وقيل نصب بكتب اما على الظرف أو المفعول به ورده أبو حيان فقال أما النصب على الظرفية فانه محل للفعل والكتابة ليست واقعة فى الايام لكن متعلقها هو الواقع فى الايام وأما على المفعول اتساعا فان ذلك مبنى على كونه ظرفا للكتب وتقدم انه خطأ ومعدودات صفة والمراد به رمضان أو ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء كما مر (فمن كان منكم مريضا) مرضا يضره الصوم ويشق عليه معه (أو على سفر) فى موضع نصب عطفا على خبر كان وللتنويع (فعدة) أى فعليه صوم عدة أيام المرض أو السفر (من أيام أخر) ان أفطر فحذف الشرط والمضاف وأقيم المضاف اليه للعلم به (وعلى الذين يطيقونه) ان أفطروا (فدية طعام مسكين) نصف صاع من بر أو صاع من غيره ثم نسخ ذلك (فمن تطوع خيرا) فزاد فى الفدية (فهو) أى فالتطوع (خير له) وله فى محل رفع صفة لخير فيتعلق بمحذوف أى خير كائن له (وأن تصوموا) أيها المطيقون وأن مصدرية أى صومكم وهو مرفوع بالابتداء خبره (خير لكم) من الفدية وتطوع الخير (ان كنتم تعلمون) شرط حذف جوابه تقديره اخترتموه أو معناه ان كنتم من أهل العلم أو التدبر علمتم ان الصوم خير لكم (وقال عطاء) هو ابن أبى رباح فيما وصله عبد الرزاق (يفطر من المرض كله كما قال الله تعالى) والذى عليه الجمهور انه يباح الفطر لمرض يضر معه الصوم ضررا يبيح التيمم وان طرأ على الصوم ويقضى (وقال الحسن) البصرى فيما وصله عبد بن حميد (وابراهيم) النخعى فيما وصله عبد بن حميد أيضا (فى المرضع والحامل) بالواو ولابى ذر أو الحامل (اذا خافتا على أنفسهما أو ولديهما تفطران) ولو كان فى المرضع من غيرها (ثم تقضيان) ١ ويجب مع ذلك الفدية فى الخوف على الولد أخذا من آية وعلى الذين يطيقونه فدية قال ابن عباس انها نسخت الا فى حق الحامل والمرضع رواه البيهقى عنه لا فى الخوف على النفس كالمريض فلا فدية عليه (وأما الشيخ الكبير اذا لم يطق الصيام) فانه يفطر وتجب عليه الفدية دون القضاء (فقد أطعم انس بعدما كبر) بكسر الموحدة وشق عليه الصوم وكان حينئذ فى عشرة المائة (عاما أو عامين) بالشك من الراوى (كل يوم مسكينا خبزا ولحما وأفطر) وهذا رواه

١ قوله تقضيان هكذا بالتاء فى خط الشارح وفى فرع المزى يقضيان بالياء المثناة تحت فتدبر هامش

* حدثنا عثمان بن أبى شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحق اخبرنا وقال عثمان حدثنا جرير عن مغيرة قال سأل شبالك ابراهيم فحدثنا عن علقمة عن عبد الله قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله قال قلت وكاتبه وشاهديه قال انما نحدث بما سمعنا * حدثنا محمد بن الصباح وزهير بن حرب وعثمان بن أبى شيبة قالوا حدثنا هشيم أخبرنا أبو الزبير عن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء ۞ وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمدانى حدثنا ابى حدثنا زكريا عن الشعبى عن النعمان بن بشير قال سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وأهوى النعمان باصبعيه الى اذنيه ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس

واسكان القاف (قوله سأل شبالك ابراهيم) هو بشين معجمة مكسورة ثم باء موحدة مخففة (قوله لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء) هذا تصريح بتحريم كتابة المبايعة بين المتربين والشهادة عليها وفيه تحريم الاعانة على الباطل والله أعلم

* (باب أخذ الحلال وترك الشبهات) *

(قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس الخ) أجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وانه أحد الاحاديث التى عليها مدار الاسلام قال جماعة هو ثلث الاسلام وان الاسلام يدور

هذه الثلاثة وحديث لا يؤمن أحدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقيل حديث ازهد فى الدنيا يحبك الله وازهد فيما فى أيدى الناس يحبك الناس قال العلماء وسبب عظم موقعه انه صلى الله عليه وسلم نبه فيه على اصلاح المطعم والمشرب والملبس وغيرها وانه ينبغى ان يكون حلالا وأرشد الى معرفة الحلال وانه ينبغى ترك المشتبهات فانه سبب لحماية دينه وعرضه وحذر من مواقعة الشبهات وأوضح ذلك بضرب المثل بالحمى ثم بين أهم الامور وهو مراعاة القلب فقال صلى الله عليه وسلم ألا وان فى الجسد مضغة الخ فبين صلى الله عليه وسلم ان بصلاح القلب يصلح باقى الجسد وبفساده يفسد باقيه وأما قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين فمعناه ان الاشياء ثلاثة أقسام حلال بين واضح لا يخفى حله كالخبز والفواكه والزيت والعسل والسمن ولبن مأكول اللحم وبيضه وغير ذلك من المطعومات وكذلك الكلام والنظر والمشى وغير ذلك من التصرفات فيها حلال بين واضح لا شك فى حله وأما الحرام البين فكالخمر والخنزير والميتة والبول والدم المسفوح وكذلك الزنا والكذب والغيبة والنميمة والنظر الى الاجنبية وأشباه ذلك وأما المشتبهات فمعناه انها ليست بواضحة الحل ولا الحرمة فلهذا لا يعرفها كثير من الناس ولا يعلمون حكمها وأما العلماء فيعرفون حكمها بنص أو قياس أو استصحاب أو غير ذلك فاذا تردد الشئ بين الحل والحرمة ولم يكن فيه نص ولا اجماع اجتهد فيه المجتهد فألحقه بأحدهما بالدليل الشرعى فاذا ألحقه به صار حلالا وقد يكون دليله غير خال عن الاحتمال البين فيكون الورع تركه ويكون داخلا

عبد بن حميد من طريق النضر بن أنس عن أنس لكن الواجب لكل يوم فات صومه مد وهو رطل وثلث وبالكيل المصرى نصف قدح من جنس الفطرة فلا يجزئ نحو دقيق وسويق ومثل الكبير المريض الذى لا يطيق الصوم ولا يرجى برؤه للآية السابقة على القول بانها لم تنسخ أصلا (قراءة العامة يطوقونه) بكسر الطاء وسكون التحتية من أطاق يطيق كاقام يقيم (وهو أكثر) * وبه قال (حدثنى) بالافراد (اسحق) هو ابن راهويه قال (أخبرنا روح) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة ابن عبادة قال (حدثنا زكريا بن اسحق) المكى قال (حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء) هو ابن أبى رباح المكى (سمع) ولابى الوقت انه سمع (ابن عباس) رضى الله عنهما (يقرأ) ولابى ذر عن الحموى والمستملى يقول (وعلى الذين يطوقونه) بفتح الطاء مخففة وواو مشددة مبنيا للمفعول من طوق بفتح أوله بوزن قطع قال مجاهد يتحملونه وعن عمرو بن دينار فيما رواه النسائى من طريق ابن أبى نجيح يكلفونه أى يكلفون اطاقته وفى نسخة يطوقونه فلا يطيقونه (فدية طعام مسكين قال ابن عباس ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان) كذا فى اليونينية باللام وسقطت من الفرع كغيره (مكان كل يوم) أفطراه (مسكينا) وفيه دليل للشافعى ومن وافقه أن الشيخ الكبير ومن ذكر معه اذا شق عليه الصوم فافطر فعليه الفدية خلافا للمالك ومن وافقه ومن أفطر لكبر ثم قوى على القضاء بعد يقضى ويطعم عند الشافعى وأحمد وقال الكوفيون لا اطعام * (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) من يجوز أن تكون شرطية وموصولة ومنكم فى موضع نصب على الحال من المستكن فى شهد فيتعلق بمحذوف أى كائنا منكم والشهر نصب على الظرفية والمراد بشهد حضر ومفعوله محذوف أى فمن حضر منكم المصر فى الشهر ولم يكن مسافرا فليصم فيه والفاء جواب الشرط أو زائدة فى الخبر والهاء نصب على الظرفية كما فى الكشاف وتعقب بان الفعل لا يتعدى لضمير الظرف الا بفى الا أن يتوسع فيه فينصب نصب المفعول به * وبه قال (حدثنا عياش بن الوليد) بالمثناة التحتية والشين المعجمة الرقام البصرى قال (حدثنا عبد الاعلى) السامى البصرى قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قرأ فدية طعام) بغير تنوين وجر طعام على الاضافة (مساكين) بالجمع وهى رواية أبى ذر وقراءة نافع وابن ذكوان مقابلة الجمع بالجمع وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكوفيون بالتنوين والرفع على ان فدية مبتدأ خبره فى الجار قبله وطعام بدل من فدية أو عطف بيان وتخصيص فدية بتقدم الجار واضافتها سوغ الابتداء مسكين بالتوحيد مراعاة لافراد العموم أى على كل واحد ممن يطيق الصوم فان قلت أفردوا المسكين والمعنى على الكثرة لان الذين يطيقونه جمع وكل واحد منهم يلزمه مسكين فكان الوجه ان يجمعوا كما جمع المطيقون أجيب بان الافراد أحسن لانه يفهم بالمعنى أن لكل واحد مسكينا وقرأ هشام بالتنوين والرفع والجمع (قال هى منسوخة) أى بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فاثبت الله تعالى صيامه على المقيم الصحيح ورخص فيه للمريض والمسافر وكذا الشيخ الفانى الذى لا يستطيع * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد الثقفى أبو رجاء البغلانى قال (حدثنا بكر بن مضر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضر بميم مضمومة فضاد معجمة مفتوحة فراء ابن محمد بن حكيم المصرى (عن عمرو بن الحرث) بفتح العين ابن يعقوب بن عبد الله مولى قيس بن سعد بن عبادة الانصارى المصرى أحد الائمة الاعلام (عن بكير ابن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ابن الاشج مولى بنى مخزوم المدنى نزيل مصر (عن يزيد) بن أبى عبيد الاسلمى (مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة) بن الاكوع أنه (قال لما نزلت وعلى

الذين

الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من أراد أن يفطر ويفتدى (فعمل (حتى نزلت الآية التى بعدها) فمن شهد منكم الشهر فليصمه (فنسختها) كلها أو بعضها فيكون حكم الاطعام باقيا على من لم يطق الصوم لكبر وقال مالك جميع الاطعام منسوخ لكنه مستحب * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الصوم وكذا أبو داود والترمذى وأخرجه النسائى فى التفسير (قال ابو عبد الله) البخارى (مات بكير) هو ابن عبد الله بن الاشج (قبل) شيخه (يزيد) بن أبى عبيد الاسلمى وكانت وفاته فى سنة عشرين ومائة أو قبلها أو بعدها وتوفى يزيد سنة ست أو سبع وأربعين ومائة وسقط قوله قال أبو عبد الله الخ فى رواية غير المستملى * (احل) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أى أحل الله (لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم) عدى الرفث الذى هو كناية عن الجماع بالى والاصل أن يتعدى بالباء يقال أرفث فلان بامرأته لتضمنه معنى الافضاء قال تعالى وقد افضى بعضكم الى بعض كأنه قال احل لكم الافضاء الى نسائكم بالرفث (هن) أى نساؤكم (لباس لكم وأنتم لباس لهن) قال الزمخشرى لما كان الرجل والمرأة يعتنقان ويشتمل كل واحد منهما على صاحبه فى عناقه شبه باللباس المشتمل عليه قال الجعدى

اذا ما الضجيع ثنى عطفها * تثنت فكانت عليه لباسا

وزاد القاضى لان كل واحد منهما يستر حال صاحبه ويمنعه من الفجور ونحوه قال السمرقندى والجملة استئناف تبين سبب الاحلال وهو قلة الصبر عنهن وصعوبة اجتنابهن لكثرة المخالطة وشدة الملابسة فلذلك رخص فى المباشرة (علم الله انكم كنتم) فى موضع رفع خبر لأن (تختانون أنفسكم) تظلمونها بتعريضها للعقاب وتنقيص حظها من الثواب (فتاب عليكم) حين تبتم مما ارتكبتم من المحظور (وعفا عنكم) يحتمل ان يريد عن المعصية بعينها فيكون تأكيدا وتأسيسا زيادة على التوبة ويحتمل أن يريد عفا عما كان يلزمكم من اجتناب النساء بمعنى تركه لكم كما تقول شئ معفو عنه أى متروك (فالآن) أى فالوقت الذى كان يحرم عليكم فيه الجماع من الليل (باشروهن) أى جامعوهن (وابتغوا ما كتب الله لكم) أى اطلبوا ما قدره لكم وأثبته فى اللوح المحفوظ من الولد والمعنى أن المباشر ينبغى أن يكون غرضه الولد فانه الحكمة من خلق الشهوة وشرع النكاح لا قضاء الوطر قاله فى اسرار التنزيل كالكشاف وقال السمرقندى ابتغوا بالقرآن ما أبيح لكم فيه وأمرتم به وسقط من قوله هن لباس لكم الخ فى رواية أبى ذر وقال بعد قوله الى نسائكم الى قوله وابتغوا ما كتب الله لكم * وبه قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن موسى العبسى مولاهم الكوفى (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن البراء) بن عازب قال المؤلف (وحدثنا) ولابى ذر وحدثنى بالافراد (أحمد بن عثمان) بن حكيم الاودى الكوفى قال (حدثنا شريح بن مسلمة) بشين معجمة مضمومة وراء مفتوحة آخره حاء مهملة ومسلمة بفتح الميم واللام الكوفى (قال حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (ابراهيم بن يوسف عن ابيه) يوسف (عن) جده (أبى اسحق) انه (قال سمعت البراء رضى الله تعالى عنه) ١ قال (لما نزل صوم رمضان كانوا) أى الصحابة (لا يقربون النساء) أى لا يجامعونهن (رمضان كله) ليلا ونهارا زاد فى الصيام عن البراء أيضا من طريق اسرائيل انهم كانوا لا يأكلون ولا يشربون اذا ناموا ومفهوم ذلك أن الاكل والشرب كان مأذونا فيه ليلا مالم يحصل النوم لكن بقية الاحاديث الواردة فى هذا تدل على عدم الفرق فيحمل قوله كانوا لا يقربون النساء على الغالب جمعا بين الاحاديث (وكان رجال يخونون أنفسهم) فيجامعون ويأكلون ويشربون منهم عمر بن الخطاب وكعب بن مالك وقيس بن صرمة الانصارى (فأنزل الله تعالى علم الله أنكم كنتم تختانون

فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام كالراعى يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ألا وان لكل ملك حمى ألا وان حمى الله محارمه

فى قوله صلى الله عليه وسلم فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومالم يظهر للمجتهد فيه شئ وهو مشتبه فهل يؤخذ بحله أم بحرمته أم يتوقف فيه فيه ثلاثة مذاهب حكاها القاضى عياض وغيره والظاهر انها مخرجة على الخلاف المذكور فى الاشياء قبل ورود الشرع وفيه أربعة مذاهب الاصح انه لا يحكم بحل ولا حرمة ولا اباحة ولا غيرها لان التكليف عند أهل الحق لا يثبت الا بالشرع والثانى ان حكمها التحريم والثالث الاباحة والرابع التوقف والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فقد استبرأ لدينه وعرضه) أى حصل له البراءة لدينه من الذم الشرعى وصان عرضه عن كلام الناس فيه (قوله صلى الله عليه وسلم ان لكل ملك حمى وان حمى الله محارمه) معناه ان الملوك من العرب وغيرهم يكون لكل ملك منهم حمى يحميه عن الناس ويمنعهم دخوله فمن دخله أوقع به العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك الحمى خوفا من الوقوع فيه ولله تعالى أيضا حمى وهى محارمه أى المعاصى التى حرمها الله كالقتل والزنا والسرقة والقذف والخمر والكذب والغيبة والنميمة وأكل المال بالباطل وأشباه ذلك فكل هذا حمى الله تعالى من دخله بارتكابه شيأ من المعاصى استحق العقوبة ومن قاربه يوشك أن يقع فيه فمن احتاط لنفسه لم يقاربه ولا يتعلق بشئ

١ قوله قال لما نزل كان الشارح كتبها بالحمرة أولا ثم أعاد عليها بالاسود وفى

ألا وان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهى القلب * وحدثنا ابو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع ح وحدثنا اسحق ابن ابراهيم أخبرنى عيسى بن يونس حدثنا زكريا بهذا الاسناد مثله

يقربه من المعصية فلا يدخل فى شئ من الشبهات (قوله صلى الله عليه وسلم ألا وان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهى القلب) قال أهل اللغة يقال صلح الشئ وفسد بفتح اللام والسين وضمهما والفتح أفصح وأشهر والمضغة القطعة من اللحم سميت بذلك لانها تمضغ فى الفم لصغرها قالوا المراد تصغير القلب بالنسبة الى باقى الجسد مع ان صلاح الجسد وفساده تابعان القلب وفى هذا الحديث التأكيد على السعى فى صلاح القلب وحمايته من الفساد واحتج جماعة بهذا الحديث على ان العقل فى القلب لا فى الرأس وفيه خلاف مشهور مذهب أصحابنا وجماهير المتكلمين انه فى القلب وقال أبو حنيفة هو فى الدماغ وقد يقال فى الرأس وحكوا الاول أيضا عن الفلاسفة والثانى عن الاطباء قال المازرى واحتج القائلون بأنه فى القلب بقوله تعالى أفلم يسيروا فى الارض فتكون لهم قلوب يعقلون بها وقوله تعالى ان فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب وبهذا الحديث فانه صلى الله عليه وسلم جعل صلاح الجسد وفساده تابعا للقلب مع أن الدماغ من جملة الجسد فيكون صلاحه وفساده تابعا للقلب فعلم انه ليس محلا للعقل واحتج القائلون بأنه فى الدماغ بأنه اذا فسد الدماغ فسد العقل ويكون من فساد الدماغ الصرع فى زعمهم ولا حجة لهم فى ذلك لان الله سبحانه وتعالى أجرى العادة بفساد العقل عند فساد الدماغ مع ان العقل ليس فيه ولا امتناع من ذلك قال المازرى لاسيما على أصولهم

أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم) وسقط قوله وعفا عنكم لابى ذر وقال بدل ذلك الآية * (باب قوله تعالى) وسقط التبويب وتاليه لغير أبى ذر (وكلوا واشربوا) جميع الليل بعد أن كنتم ممنوعين منهما بعد النوم فى رمضان (حتى) أى الى ان (يتبين لكم الخيط الابيض) وهو أول ما يبدو من الفجر المعترض فى الافق كالخيط الممدود (من الخيط الاسود) وهو ما يمتد معه من غسق الليل شبههما بخيطين أبيض واسود (من الفجر) بيان للخيط الابيض واكتفى به عن بيان الخيط الاسود لدلالته عليه وبذلك خرج من الاستعارة الى التمثيل كما قاله القاضى كالزمخشرى قال الطيبى لان الاستعارة أن يذكر أحد طرفى التشبيه ويراد به الطرف الآخر وهنا الفجر هو المشبه والخيط الابيض هو المشبه به ولا يقال بقى الاسود على الاستعارة لترك المشبه لانه لما كان فى الكلام ما يدل عليه فكأنه ملفوظ وقال المحقق الكافيجى تحقيق الكلام فى هذا يحتاج الى تحقيق الفرق بين الكلام التشبيهى والكلام المشتمل على الاستعارة فالتشبيهى هو الذى يذكر فيه المشبه لفظا نحو زيد أسد أو تقديرا نحو أسد فى مقام الاخبار عن زيد وأما الكلام الذى يتضمن الاستعارة فهو الذى يجعل خلوا عن ذكر المشبه صالحا لان يراد به المشبه به لولا القرينة المانعة عن ارادته واذا علم هذا فقوله حتى يتبين لكم الى آخره فيه مقصدان أحدهما بيان أنه من قبيل التشبيه عند أهل البيان لا من قبيل الاستعارة لما فيه من ذكر المشبه والمشبه به وهما الفجر والخيط الابيض وغبش الليل والخيط الاسود على ما مر الثانى تحقيق انه من قبيل الاستعارة لا من باب التشبيه استدلالا عليه بنص الكتاب وتمسكا بالسنة وبشهادة فحوى الخطاب اما النص فقوله تعالى من الفجر بيان للخيط الابيض ومعلوم عندئذ بالضرورة أن البيان مع المبين متحد بالذات مختلف بالاعتبار وانما يتصور هذا المعنى المجازى على سبيل الاستعارة والا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وليس بمشترك بينهما وأما السنة فقد علم منها ان المراد بياض النهار لا الخيط الابيض حيث قال عليه الصلاة والسلام فيما يأتى انك لعريض القفا بل هو سواد الليل وبياض النهار وأما قولهم الاستعارة يجب فيها ان يترك ذكر المشبه احترازا عن فوات المقصود وتبريا عن عود الامر على موضوعه بالنقض والابطال والا لكان الامر كلا أمر فهو مؤول بما لا يذكر المشبه بحيث ينبئ عن التشبيه فيكون المراد رفع الايجاب الكلى فيكون أعم من عموم السلب وأما فحوى الخطاب فلان المقام مقام المبالغة والاتحاد حتى اشتبه المراد على بعض الاذهان لا مقام التغاير والتفاوت ومدار الاستعارة حيثما كانت انما هو على قصد المبالغة ودعوى الاتحاد كما أن مدار التشبيه انما هو على قصد التغاير والتفاوت والعمدة فى الفرق بينهما كمال التمييز بين المقامين باعطاء كل مقام حقه ثم ان المختار فى نحو زيد أسد هو التفصيل فتارة يكون استعارة بحسب مقتضى المقام واخرى يكون تشبيها بحسبه أيضا فيكون هذا جمعا بين القولين المختلفين قال فعلم من هذا ضعف قول من قال انه من باب الاستعارة على الاطلاق كما علم منه عدم متانة قول من قال انه من باب التشبيه على الاطلاق انتهى ومن فى من الخيط لابتداء الغاية وهى ومجرورها فى محل نصب بيتبين وفى من الفجر يجوز كونها تبعيضية فتتعلق بيتبين لان الخيط الابيض هو بعض الفجر وأن تتعلق بمحذوف على انها حال من الضمير فى الابيض أى الخيط الذى هو أبيض كائنا من الفجر وعلى هذا يجوز كون من لبيان الجنس كأنه قيل الخيط الابيض الذى هو الفجر قال التفتازانى المعنى على التبعيض حال كون الخيط الابيض بعضا من الفجر وعلى البيان حال كونه هو الفجر فاعرفه حالا (ثم أتموا الصيام الى الليل) الى غروب الشمس والجار والمجرور يتعلق بالاتمام أو فى محل نصب على الحال من الصيام فيتعلق بمحذوف أى كائنا الى الليل (ولا تباشروهن) ولا

تجامعوهن

* وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا جرير عن مطرف وأبي فروة الهمداني ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن ابن عجلان عن عبد الرحمن بن سعيد كلهم عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث غير أن حديث زكريا أتم من حديثهم وأكثر * حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبي عن جدي حدثني خالد بن يزيد حدثني سعيد بن أبي هلال عن عون بن عبد الله عن عامر الشعبي انه سمع النعمان ابن بشير بن سعد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب الناس بحمص وهو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين فذكر مثل حديث زكريا عن الشعبي

تجامعوهن (وأنتم عاكفون في المساجد) بنية القربة والجملة حالية من فاعل تباشروهن قال الضحاك كان الرجل اذا اعتكف فخرج من المسجد لجامع ان شاء حتى نزلت هذه الآية (الى قوله يتقون) أي يتقون مخالفة الاوامر والنواهي وسقط ثم أتموا الصيام الخ في رواية أبي ذر وقال الآية (العاكف المقيم) كذا فسره أبو عبيدة وسقط ذلك لغير المستملي * وبه قال (حدثنا موسى ابن اسمعيل) المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن عدي) هو ابن حاتم الصحابي رضي الله تعالى عنه أنه (قال أخذ عدي) بعد نزول آية حتى يتبين لكم الخيط الابيض (عقالا) بكسر العين أي خيطا (أبيض وعقالا أسود) أي وجعلهما تحت وسادته كما في رواية هشيم عن حصين في الصيام (حتى كان بعض الليل نظر) اليهما (فلم يستبينا) فلم يظهر له (فلما أصبح) جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم (قال يا رسول الله جعلت تحت وسادتي) زاد الاصيلي عقالين أي لاستبينهما الفجر من الليل ولابي ذر عن الكشميهني وسادي باسقاط تاء التأنيث (قال) عليه الصلاة والسلام (ان وسادك) بغير تاء تأنيث (اذا لعريض أن) بفتح الهمزة (كان الخيط الابيض والاسود) المذكوران في الآية (تحت وسادتك) بزيادة فوقية بعد الدال وقول الخطابي كني بالوسادة عن النوم أي نومك اذا لطويل ومعنى العريض هنا الواسع الكبير لا خلاف الطويل يدفعه ما في هذا الحديث لان المشرق والمغرب اذا كانا تحت الوساد لزم عرضه قطعا * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء الثقفي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن مطرف) بضم الميم وفتح الطاء المهملة وبعد الراء المهملة المشددة المكسورة فاء ابن طريف الكوفي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه) أنه (قال قلت يا رسول الله ما الخيط الابيض من الخيط الاسود) وكان قد وضع عقالين تحت وسادته كما سبق (أهما الخيطان قال) عليه الصلاة والسلام (انك لعريض القفا ان ابصرت الخيطين) فسر الخطابي عرض القفا بالبله والغفلة والبلادة وحينئذ فهو كناية لامكان ارادة الحقيقة بل هي أولى لانه اذا كان وساده عريضا فقفاه عريض (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (لا بل هو سواد الليل وبياض النهار) * وبه قال (حدثنا ابن أبي مريم) سعيد بن محمد بن الحكم المصري قال (حدثنا أبو غسان) بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبعد الالف نون (محمد بن مطرف) بكسر الراء المشددة بلفظ اسم الفاعل المدني قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (أبو حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين الساعدي رضي الله تعالى عنه أنه (قال وأنزلت) بالواو ولابي ذر أنزلت باسقاطها (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم ينزل) بضم أوله وفتح ثالثه ولابي ذر ينزل بفتح ثم كسر (من الفجر وكان رجال) بالواو (اذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما فأنزل الله بعده) ولابي ذر بعد بحذف الضمير (من الفجر فعلموا أنما يعني الليل من النهار) للتصريح بذلك [1] وسقط لفظ من في الفرع كغيره وهذا الحديث صريح في نزول من الفجر بعد سابقه وحديث عدي مقتضاه اتصاله به واجيب بالتعدد وقدم الحديث وسابقه في كتاب الصوم والله تعالى الموفق

(وليس البر) ولابي ذر باب قوله وليس البر (بأن تأتوا البيوت من ظهورها) اذا أحرمتم (ولكن البر من اتقى) ذلك أو اتقى المحارم والشهوات (وأتوا البيوت من أبوابها) محلين ومحرمين (واتقوا الله) في تغيير أحكامه والاعتراض على أفعاله (لعلكم تفلحون) لكي تظفروا بالهدى والبر ووقع

في الاشتراك الذي يذكرونه بين الدماغ والقلب وهم يجعلون بين رأس المعدة والدماغ اشتراكا والله أعلم (قوله عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وأهوى النعمان باصبعيه الى أذنيه) هذا تصريح بسماع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الصواب الذي قاله أهل العراق وجماهير العلماء قال القاضي وقال يحيى بن معين ان أهل المدينة لا يصححون سماع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم وهذه حكاية ضعيفة أو باطلة والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام) يحتمل وجهين أحدهما انه من كثرة تعاطيه الشبهات يصادف الحرام وان لم يتعمده وقد يأثم بذلك اذا نسب الى تقصير والثاني انه يعتاد التساهل ويتمرن عليه ويجسر على شبهة ثم

[1] قوله وسقط لفظ من في الفرع كغيره وأتى في الفرع بواو العطف بدله وهو متجه اه من هامش

الى قوله يوشك أن يقع فيه ۞ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا زكريا عن عامر حدثني جابر بن عبد الله انه كان يسير على جمل له قد أعيا فاراد ان يسيبه قال فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فدعا لي وضربه فسار سيرا لم يسر مثله قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه فبعته بوقية

شبهة اغلظ منها ثم أخرى أغلظ وهكذا حتى يقع في الحرام عمدا وهذا نحو قول السلف المعاصي بريد الكفر أي تسوق اليه عافانا الله تعالى من الشر (قوله صلى الله عليه وسلم يوشك أن يقع فيه) يقال أوشك يوشك بضم الياء وكسر الشين أي يسرع ويقرب (قوله أتم من حديثهم وأكبر هو بالباء الموحدة وفي كثير من النسخ بالمثلثة وهو أحسن والله أعلم

(باب بيع البعير واستثناء ركوبه)

فيه حديث جابر وهو حديث مشهور احتج به أحمد ومن وافقه في جواز بيع الدابة ويشترط البائع لنفسه ركوبها وقال مالك يجوز ذلك اذا كانت مسافة الركوب قريبة وحمل هذا الحديث على هذا وقال الشافعي وأبو حنيفة وآخرون لا يجوز ذلك سواء قلت المسافة أو كثرت ولا ينعقد البيع واحتجوا بالحديث السابق في النهي عن بيع الثنيا وبالحديث الآخر في النهي عن بيع وشرط وأجابوا عن حديث جابر بأنها قضية عين تتطرق اليها احتمالات قالوا ولان النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يعطيه الثمن ولم يرد حقيقة البيع قالوا ويحتمل ان الشرط لم يكن في نفس العقد وانما يضر الشرط اذا كان في نفس العقد ولعل الشرط كان سابقا فلم يؤثر ثم تبرع صلى الله عليه وسلم باركابه (قوله صلى الله عليه وسلم بعنيه بوقية) هكذا هو في النسخ بوقية وهي لغة صحيحة سبقت مرارا ويقال احداهما

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا زكريا عن عامر حدثني جابر بن عبد الله انه

في رواية أبي ذر بعد قوله من اتقى الآية وحذف ما بعدها * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا أبو محمد العبسي مولاهم الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب رضي الله تعالى عنهما أنه (قال كانوا) أي الانصار وسائر العرب غير الحمس وهم قريش (اذا أحرموا) بالحج أو العمرة (في الجاهلية أتوا البيت من ظهره) من نقب أو فرجة من ورائه لا من بابه (فانزل الله تعالى وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها) وسقطت واو ليس لابي ذر (ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها) ونقل ابن كثير عن محمد بن كعب قال كان الرجل اذا اعتكف لم يدخل منزله من باب البيت فانزل الله تعالى الآية ۞ (وقاتلوهم) ولابي ذر باب قوله وقاتلوهم يعني أهل مكة (حتى لا تكون فتنة) شرك (ويكون الدين لله) خالصا ليس للشيطان فيه نصيب أو يكون دين الله هو الظاهر العالي على سائر الاديان لحديث الصحيحين من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله (فان انتهوا) عن الشرك وقتال المؤمنين فكفوا عنهم (فلا عدوان) أي فمن قاتلهم بعد ذلك فهو ظالم ولا عدوان (الا على الظالمين) أو المراد فان تخلصوا من الظلم وهو الشرك فلا عدوان عليهم بعد ذلك * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن بشار) بفتح الموحدة وتشديد المعجمة العبدي البصري قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي قال (حدثنا عبيد الله) بن عمر العمري (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما) انه (أتاه رجلان) قيل هما العلاء بن عرار وهملات الاولى مكسورة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة صاحب الدثنية بفتح المهملة والمثلثة وكسر النون وتشديد التحتية أو نافع بن الازرق (في فتنة ابن الزبير) عبد الله حين حاصره الحجاج في آخر سنة ثلاث وسبعين بمكة (فقالا ان الناس صنعوا) بصاد مهملة ونون مفتوحتين أي صنعوا ما ترى من الاختلاف وغير الكثير هنا ضيعوا بمعجمة مضمومة فتحتية مشددة مكسورة (وأنت ابن عمر وصاحب النبي صلى الله عليه وسلم فما يمنعك أن تخرج فقال يمنعني أن الله حرم دم أخي) المسلم (فقالا) أي الرجلان ولابي ذر قالا (ألم يقل الله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال) ابن عمر (قاتلنا) أي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (حتى لم تكن فتنة) أي شرك (وكان الدين لله وأنتم تريدون ان تقاتلوا) أي على الملك (حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله) وحاصل هذا ان الرجلين كانا يريان قتال من خالف الامام وابن عمر لا يرى القتال على الملك (وزاد عثمان بن صالح) السهمي المصري أحد شيوخ المؤلف على رواية محمد بن بشار (عن ابن وهب) عبد الله المصري انه (قال أخبرني) بالافراد (فلان) قيل هو عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء وبعد التحتية الساكنة عين مهملة قاضي مصر وعالمها ضعفه غير واحد (وحيوة بن شريح) بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الواو وشريح بالشين المعجمة المضمومة وفتح الراء المصري وهو الاكبر وليس هو الحضرمي (عن بكر بن عمرو المعافري) بفتح الميم وتخفيف العين المهملة وكسر الفاء (ان بكير بن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ابن الاشج (حدثه عن نافع) مولى ابن عمر (ان رجلا أتى ابن عمر فقال) له (يا أبا عبد الرحمن ما حملك على أن تحج عاما وتعتمر عاما وتترك الجهاد) أي القتال الذي هو كالجهاد (في سبيل الله عز وجل) في الثواب (وقد علمت ما رغب الله فيه) ثبتت واو وقد لابي ذر (قال) أي ابن عمر للرجل (يا ابن أخي بني الاسلام على خمس ايمان بالله ورسوله والصلوات الخمس وصيام رمضان وأداء الزكاة وحج البيت قال) أي الرجل (يا أبا عبد الرحمن ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) باغين بعضهم على بعض بالتخفيف والجمع باعتبار المعنى لان كل طائفة جمع (فاصلحوا بينهما) بالنصح والدعاء الى حكم الله (فان بغت

احداهما) أى تعدت (على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء) أى ترجع (الى أمر الله) وتسمع للحق وتطيعه وسقط لغير أبى ذر قوله فان بغت احداهما الى آخر قوله حتى تفىء (فاقتلوهم حتى لا تكون فتنة) شرك (قال) ابن عمر (فعلنا) ذلك (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الاسلام قليلا فكان الرجل يفتن فى دينه) مبنى للمفعول (اما قتلوه واما يعذبوه) بلفظ الماضى فى الاول والمضارع فى الثانى اشارة الى استمرار التعذيب بخلاف القتل وفى الفرع أو يعذبوه ولابى ذر واما يعذبونه باثبات النون وهو الصواب لان اما التى تجزم هى الشرطية وليست هنا شرطية ووجهت الاولى بان النون قد تحذف لغير ناصب ولا جازم فى لغة شهيرة (حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة قال) الرجل (فما قولك فى على وعثمان) وهذا يشير الى أن السائل كان من الخوارج فانهم يوالون الشيخين ويخطئون عثمان وعليا فرد عليه ابن عمر بذكر مناقبهما ومنزلتهما من النبى صلى الله عليه وسلم حيث (قال أما عثمان) رضى الله تعالى عنه (فكان الله عفا عنه) لما فر يوم أحد فى كتابه العزيز حيث قال فى آل عمران ولقد عفا عنكم والجلالة رفع اسم كان وخبرها عفا ويجوز نصبها اسم كان التشبيه اخت ان (وأما أنتم فكرهتم أن تعفوا عنه) بمثناة فوقية مع سكون الواو خطابا للجماعة ولابى ذر يعفو بالتحتية وفتح الواو أى فكرهتم أن يعفو الله تعالى عنه (وأما على فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه) بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية أى زوج ابنته (وأشار بيده فقال هذا بيته حيث ترون) أى بين بيوت رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد بيان قربه وقرابته منه صلى الله عليه وسلم منزلا ومنزلة

(باب قوله) تعالى وسقط ذلك لغير أبى ذر (وانفقوا فى سبيل الله) فى سائر وجوه القربات وخاصة الصرف فى قتال الكفار والبذل فيما يقوى به المسلمون على عدوهم (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) بالكف عن الغزو والانفاق فيه فانه يقوى العدو ويسلطهم على اهلاككم أو المراد الامساك وحب المال فانه يؤدى الى الهلاك المؤبد والباء فى بأيديكم زائدة فى المفعول به لان ألقى يتعدى بنفسه قال الله تعالى فالقى موسى عصاه وقيل متعلقة بالفعل غير زائدة والمفعول محذوف أى ولا تلقوا أنفسكم بايديكم يقال أهلك فلان نفسه بيده اذا تسبب لهلاكها (وأحسنوا) أعمالكم وأخلاقكم أو تفضلوا على المحاويج (ان الله يحب المحسنين * التهلكة والهلاك واحد) مصدران * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (اسحق) بن راهويه قال (حدثنا النضر) بالضاد المعجمة ابن شميل قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش أنه (قال سمعت أبا وائل) شقيق بن سلمة (عن حذيفة وانفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة قال نزلت فى النفقة) قال أبو أيوب الانصارى نزلت يعنى هذه الآية فينا معشر الانصار لما أعز الله دينه وكثر ناصروه قلنا فيما بيننا لو أقبلنا على أموالنا فاصلحناها فانزل الله هذه الآية الحديث رواه أبو داود وهذا لفظه والترمذى والنسائى وعبد بن حميد وابن أبى حاتم وابن جرير وابن مردويه والحافظ أبو يعلى فى مسنده وابن حبان فى صحيحه والحاكم فى مستدركه وهو مفسر لقول حذيفة هذا * (فمن كان منكم) ولابى ذر باب قوله فمن كان منكم (مريضا أو به أذى من رأسه) كجراحة وقمل * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الرحمن ابن الاصبهانى) أنه (قال سمعت عبد الله بن معقل) بفتح الميم وسكون العين المهملة وبعد القاف المكسورة لام ابن مقرن المزنى الكوفى التابعى (قال قعدت الى كعب بن عجرة) بضم العين المهملة وبعد الجيم الساكنة راء مفتوحة أى انتهى قعودى اليه (فى هذا المسجد يعنى مسجد الكوفة

قال البخارى وقول الشعبى بوقية أكثر قال القاضى عياض قال أبو جعفر الدارى أوقية الذهب قدرها معلوم وأوقية الفضة

واستثنيت عليه حملانه الى أهلى فلما بلغت أتيته بالجمل فنقدنى ثمنه ثم رجعت فارسل فى أثرى فقال أترانى ماكستك لآخذ جملك خذ جملك ودراهمك فهو لك * وحدثناه على بن خشرم أخبرنا عيسى يعنى ابن يونس عن زكريا عن عامر حدثنى جابر بن عبد الله بمثل حديث ابن نمير * حدثنا عثمان بن أبى شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لعثمان قال اسحق أخبرنا وقال عثمان حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبى عن جابر بن عبد الله قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاحق بى وتحتى ناضح لى قد أعيا ولا يكاد يسير قال ففال لى ما بعيرك قال قلت عليل قال فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره ودعا له فما زال بين يدى الابل قدامها يسير قال فقال لى كيف ترى بعيرك قال قلت بخير قد أصابته بركتك قال أفتبيعنيه فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره قال فقلت نعم فبعته اياه

على ان لى فقار ظهره حتى أبلغ المدينة قال (٣٠) فقلت له يارسول الله انى عروس فاستأذنته فاذن لى فتقدمت الناس الى المدينة حتى انتهيت فلقيني خالى فسالنى عن البعير فأخبرته بما صنعت فيه فلامنى فيه

فسألته عن) قوله تعالى (فدية من صيام فقال حملت الى النبى صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهى) جملة حالية (فقال) عليه الصلاة والسلام (ما كنت أرى) ١ بضم الهمزة أظن (ان الجهد) بفتح الجيم (قد بلغ بك هذا) الذى رأيت (أما تجد شاة قلت لا) أجدها (قال صم ثلاثة أيام) بيان لقوله تعالى أو صيام ٢ (أو أطعم) بكسر العين (ستة مساكين) بيان لقوله أو صدقة (لكل مسكين نصف صاع من طعام) بنصب نصف على المفعولية أو رفع مبتدأ مؤخر واحلق رأسك) قال ابن عجرة (فنزلت) أى الآية (فى) بكسر الفاء وتشديد التحتية (خاصة وهى لكم عامة) بالنصب ولابى ذر عامة بالرفع * وهذا الحديث سبق فى باب الاطعام من الحج * (فمن تمتع ولابى ذر باب بالتنوين فمن تمتع (بالعمرة الى الحج) شامل لمن أحرم بهما أو أحرم بالعمرة أولا فلما فرغ من العمرة أحرم بالحج وهذا هو التمتع الخاص وهو المعروف فى كلام الفقهاء والتمتع العام يشمل القسمين * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عمران) بن مسلم (أبى بكر) البصرى قال (حدثنا ابو رجاء) بالجيم ممدودا عمران بن ملحان العطاردى البصرى (عن عمران بن حصين) بضم الحاء المهملة (رضى الله تعالى عنه) انه (قال انزلت آية المتعة فى كتاب الله ففعلناها) أى المتعة (مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل) بضم أوله وفتح ثالثه (قرآن يحرمه) أى التمتع (ولم ينه) بفتح أوله ولابى ذر ولم ينه بضمه ولابى ذر عن الحموى والمستملى فلم ينه بالفاء بدل الواو (عنها) اى المتعة فذكر الضمير باعتبار التمتع وانثه باعتبار المتعة (حتى مات) النبى صلى الله عليه وسلم (قال رجل) قيل هو عثمان لانه كان يمنع التمتع (برأيه ماشاء زاد فى نسخة قال محمد أى البخارى (يقال انه) أى الرجل (عمر) لانه كان ينهى عنها ويقول ان نأخذ بكتاب الله فانه يأمرنا بالتمام يعنى قوله وأتموا الحج والعمرة لله وفى نفس الامر لم يكن عمر رضى الله تعالى عنه ينهى عنها لمحرمها انما كان ينهى عنها لكثرة قصد الناس البيت حاجين ومعتمرين قاله الحافظ عماد الدين بن كثير فى تفسيره * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الحج والنسائى فى التفسير * (ليس عليكم جناح) ولابى ذر باب ليس عليكم جناح (أن تبتغوا) فى أن تطلبوا (فضلا من ربكم) أى ربحا فى تجارتكم * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد) هو ابن سلام البيكندى (قال أخبرنى بالافراد أيضا ولابى ذر أخبرنا (ابن عيينة) سفيان (عن عمرو) هو ابن دينار (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) أنه (قال كانت عكاظ) بضم العين المهملة وتخفيف الكاف وبالظاء المعجمة (ومجنة) بفتح الميم والجيم (وذو المجاز) بفتح الميم والجيم وبعد الالف زاى (أسواقا فى الجاهلية) بنصب أسواقا خبر كان وكانت معايشهم منها ولابى ذر عن الكشميهنى أسواق الجاهلية بحذف الجار واضافة أسواق للاحقه (فتأثموا) أى تحرج المسلمون (أن يتجروا) بتشديد الفوقية بعد التحتية وبالجيم المكسورة بعدها راء مضمومة من التجارة (فى المواسم فنزلت ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) قال ابن عباس أى (فى مواسم الحج) وهذا الحديث سبق فى باب التجارة أيام المواسم من كتاب الحج ﴿باب ثم أفيضوا) ارجعوا (من حيث أفاض الناس) من عرفة لامزدلفة * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا محمد بن خازم) بالخاء والزاى المعجمتين أبو معاوية الضرير قال (حدثنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله تعالى عنها) أنها قالت (كانت قريش ومن دان دينها) وهو بنو عامر بن صعصعة وثقيف وخزاعة فيما قاله الخطابى (يقفون بالمزدلفة) ولا يخرجون من الحرم اذا وقفوا ويقولون نحن أهل الله فلا نخرج من حرم الله (وكانوا يسمون الحمس) بضم الحاء المهملة وبعد الميم الساكنة سين مهملة جمع أحمس وهو الشديد الصلب وسموا بذلك لتصلبهم فيما كانوا عليه (وكان سائر العرب) أى باقيهم

أربعون درهما قال وسبب اختلاف هذه الروايات أنهم رووا بالمعنى وهو جائز فالمراد وقية ذهب كما فسره فى رواية سالم بن أبى الجعد عن جابر ويحمل عليها رواية من روى أوقية مطلقة وأما من روى خمس أواق فالمراد خمس أواق من الفضة وهى بقدر قيمة أوقية الذهب فى ذلك الوقت فيكون الاخبار بأوقية الذهب عما وقع به العقد وبأواقى الفضة عما حصل به الايفاء ولا يتغير الحكم ويحتمل أن يكون هذا كله زيادة على الاوقية كما قال فما زال يزيدنى وأما رواية أربعة دنانير فموافقة أيضا لانه يحتمل أن تكون أوقية الذهب حينئذ وزن أربعة دنانير وأما رواية أوقيتين فيحتمل ان احداهما وقع بها البيع والاخرى زيادة كما قال وزادنى أوقية وقوله ودرهم أو درهمين موافق لقوله وزادنى قيراطا وأما رواية عشرين دينارا فمحمولة على دنانير صغار كانت لهم ورواية أربع أواق شك فيها الراوى فلا اعتبار بها والله أعلم (قوله على ان لى فقار ظهره) هو بفاء مفتوحة ثم قاف وهى خرزاته أى مفاصل عظامه واحدتها فقارة (قوله فقلت له يارسول الله انى عروس) هكذا يقال للرجل عروس كما يقال ذلك للمرأة لفظهما واحد لكن يختلفان فى الجمع فيقال رجل عروس ورجال عرس بضم العين والراء وامرأة عروس ونسوة عرائس

١ قوله أرى ضبطها المزى بفتح الهمزة وعليه فهى بمعنى أعلم اه ٢ قوله أو صيام كذا بخطه والتلاوة عن صيام اه (يقفون

(يقفون بعرفات فلما جاء الاسلام أمر الله) عز وجل (نبيه صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر (أن يأتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها) بنصب الفعلين عطفا على السابق (فذلك قوله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) سائر العرب غير قريش ومن دان دينهم وقيل المراد بالناس ابراهيم وقيل آدم عليهما الصلاة والسلام وقرئ الناس بالكسر أي الناسي يريد آدم عليه السلام من قوله تعالى فنسي والمعنى أن الافاضة من عرفة شرع قديم فلا تغيروه * وهذا الحديث قدم في الحج * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن ابي بكر) المقدمي البصري قال (حدثنا فضيل بن سليمان) بضم النون وفتح الضاد في الاول وضم السين وفتح اللام من الثاني النميري بالنون مصغرا البصري قال (حدثنا موسى بن عقبة) الامام في المغازي قال (أخبرني) بالافراد (كريب) هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولاهم المدني مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما انه (قال تطوف الرجل بالبيت) بفتح المثناة الفوقية والطاء المخففة وضم الواو المشددة مضافا للتالية وفي نسخة يطوف بالمثناة التحتية وضم الطاء مخففة الرجل بالرفع على الفاعلية (ما كان حلالا) أي مقيما بمكة أو دخل بعمرة وتحلل منها (حتى يهل بالحج فاذا ركب الى عرفة فمن تيسر له هدية) بكسر الدال وتشديد التحتية والذي في اليونينية هدية بكسر الدال من غير تشديد على التحتية وفي نسخة هديه بسكون الدال وتخفيف التحتية آخره هاء (من الابل أو البقر أو الغنم) وجزاء الشرط قوله (ما تيسر له من ذلك) أي ففديته ما تيسر أو فعليه ما تيسر أو بدل من الهدى والجزاء بأسره محذوف أي ففديته ذلك أو فليفتد بذلك قاله الكرماني (أي ذلك شاء غير ان لم) وللاصيلي غير انه ان لم (يتيسر له) أي الهدى (فعليه) وجوبا (ثلاثة أيام) يصومهن (في الحج وذلك قبل يوم عرفة) لانه يسن للحاج فطره وهذا تقييد من ابن عباس لاطلاق الآية (فان كان آخر يوم) برفع آخر ولابي ذر بالنصب (من الايام الثلاثة يوم عرفة فلا جناح عليه) ولا يجوز صوم شئ منها يوم النحر ولا في أيام التشريق كما سبق في الحج ولا يجوز تقديمها على الاحرام بالحج لانها عبادة بدنية فلا تقدم على وقتها (ثم لينطلق) بالجزم بلام الامر ولابي ذر عن المستملي ينطلق بحذف اللام (حتى يقف بعرفات من صلاة العصر) عند صيرورة ظل كل شئ مثله أو بعد صلاتها مع الظهر جمع تقديم (سفرا الى أن يكون الظلام) بغروب الشمس (ثم ليدفعوا من عرفات اذا أفاضوا منها حتى يبلغوا جمعا) بفتح الجيم وسكون الميم وهو المزدلفة (الذي يبيتون به) صفة لجمعا وهو من البيات وللاصيلي وأبي ذر عن الحموي يتبرر بفوقية بعد التحتية المضمومة فوحدة فراءين مهملتين أولهما مفتوح مشددا أي يطلب فيه البر وهو الصواب وعليه اقتصر في الفتح وفي نسخة يتبرز بزاي معجمة آخره بدل الراء من التبرز وهو الخروج للبراز وهو الفضاء الواسع لاجل قضاء الحاجة (ثم ليذكروا الله كثيرا) بكسر الراء مع الافراد وفي نسخة ثم ليذكروا الله بضمها مع الجمع (وأكثروا التكبير والتهليل) بالواو المفتوحة من غير همزة قبلها في الفرع وأصله وغيرهما من النسخ المعتمدة التي وقفت عليها وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني أو أكثر وايا ما كان الشك من الراوي أي هل قال ثم ليذكر الله أو أكثروا التكبير والتهليل (قبل ان تصبحوا ثم أفيضوا فان الناس كانوا يفيضون وقال الله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله) من تغيير المناسك ونحوه (ان الله غفور رحيم) يغفر ذنب المستغفر وكثيرا ما يأمر الله بذكره بعد قضاء العبادات (حتى ترموا الجمرة) التي عند العقبة وهو غاية لقوله ثم أفيضوا أو لقوله أكثروا التكبير * (ومنهم) وفي نسخة باب بالتنوين ومنهم (من يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) وفي رواية أبي ذر بعد قوله في الدنيا حسنة الآية وسقط ما بعده * وبه قال (حدثنا أبو معمر) بميمين مفتوحتين

قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي حين استأذنته ما تزوجت أبكرا أم ثيبا فقلت له تزوجت ثيبا قال أفلا تزوجت بكرا تلاعبك وتلاعبها فقلت له يا رسول الله توفي والدي أو استشهد ولي أخوات صغار فكرهت أن أتزوج اليهن مثلهن فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن فتزوجت ثيبا لتقوم عليهن وتؤدبهن قال فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت اليه بالبعير فأعطاني ثمنه ورده علي * حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن سالم بن أبي الجعد عن جابر قال أقبلنا من مكة الى المدينة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتل جملي وساق الحديث بقصته وفيه ثم قال لي بعني جملك هذا قال قلت لا بل هو لك قال لا بل بعنيه قال قلت لا بل هو لك يا رسول الله قال لا بل بعنيه قال قلت فان لرجل علي أوقية ذهب فهو لك بها قال قد أخذته به فتبلغ عليه الى المدينة قال فلما قدمت المدينة

(قوله صلى الله عليه وسلم أفلا تزوجت بكرا تلاعبك وتلاعبها) سبق شرحه في كتاب النكاح وضبط لفظه والخلاف في معناه مع شرح ما يتعلق به (قوله فان لرجل علي أوقية ذهب فهو لك بها قال قد أخذته به) هذا قد يحتج به أصحابنا في اشتراط الايجاب والقبول في البيع وانه لا ينعقد بالمعاطاة ولكن الاصح المختار انعقاده بالمعاطاة وهذا لا يمنع انعقاده بالمعاطاة فانه لم ينه فيه عن المعاطاة والقائل بالمعاطاة يجوز هذا فلا يرد عليه ولان المعاطاة انما تكون اذا حضر العوضان فاعطى وأخذ فأما اذا لم يحضر العوضان أو أحدهما فلا بد من لفظ وفي هذا

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال أعطه أوقية من ذهب وزده قال فاعطانى أوقية من ذهب وزادنى قيراطا قال فقلت لا تفارقنى زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكان فى كيس لى فأخذه أهل الشام يوم الحرة * حدثنا أبو كامل الجحدرى حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الجريرى عن أبى نضرة عن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فتخلف ناضحى وساق الحديث وقال فيه فنخسه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لى اركب بسم الله وزادأيضا قال فما زال يزيدنى ويقول والله يغفر لك * وحدثنى أبو الربيع العتكى حدثنا حماد حدثنا أيوب عن أبى الزبير عن جابر قال لما أتى على النبى صلى الله عليه وسلم وقد أعيا بعيرى قال فنخسه فوثب فكنت بعد ذلك أحبس خطامه لاسمع حديثه فما أقدر عليه فلحقنى النبى صلى الله عليه وسلم فقال بعنيه فبعته منه بخمس أواق قال قلت على ان لى ظهره الى المدينة قال ولك ظهره الى المدينة قال فلما قدمت المدينة أتيته به فزادنى أوقية ثم وهبه لى صلى الله عليه وسلم * حدثنا عقبة بن مكرم العمى

بينهما عين ساكنة عبد الله بن عمرو المنقرى المقعد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد بن ذكوان العنبرى مولاهم التنورى بفتح المثناة وتشديد النون البصرى (عن عبد العزيز) بن صهيب البنانى بموحدة مضمومة ونونين البصرى (عن أنس) رضى الله تعالى عنه انه (قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول اللهم ربنا) سقط لفظ ربنا لابى ذر (آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) قال ابن كثير جمعت هذه الدعوة كل خير فى الدنيا وصرفت كل شر فان الحسنة فى الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوى من عافية ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح الى غير ذلك وأما الحسنة فى الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الامن من الفزع الاكبر فى العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك وأما النجاة من النار فهو يقتضى تيسير أسبابه فى الدنيا من اجتناب المحارم والآثام وترك الشبهات * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الدعوات وأبو داود فى الصلاة ﴿(وهو ألد الخصام) أى شديد العداوة والجدال للمسلمين وفى نسخة باب وهو ألد الخصام (وقال عطاء) هو ابن أبى رباح مما وصله الطبرى (النسل) فى قوله تعالى ويهلك الحرث والنسل (الحيوان) * وبه قال (حدثنا قبيصة) بن عقبة السوائى العامرى الكوفى قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق الثورى (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن أبى مليكة) عبد الله (عن عائشة) رضى الله تعالى عنها (ترفعه) الى النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال (أبغض الرجال الى الله الالد) بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة (الخصم) بفتح الخاء المعجمة وكسر الصاد المهملة قال الجوهرى رجل ألدبين اللدد وهو الشديد الخصومة والخصم بكسر الصاد الشديد الخصومة وقال ابن الاثير اللدد الخصومة الشديدة وقال التورپشتى الاول ينبئ عن الشدة والثانى عن الكثرة وقال شارح المشكاة المعنى انه شديد فى نفسه بليغ فى خصومته فلا يلزم منه التكرار قال الزمخشرى فى قوله تعالى وهو ألد الخصام أى شديد الجدال والعداوة للمسلمين والخصام المخاصمة واضافة الالد تبعنى فى أو يجعل الخصام ألد على المبالغة أو الخصام جمع خصم كصعب وصعاب بمعنى وهو أشد الخصوم خصومة (وقال عبد الله) هو ابن الوليد العدنى (حدثنا سفيان) هو الثورى كما جزم به المزى فيهما قال (حدثنى) بالافراد (ابن جريج) عبد الملك ولابى ذر عن ابن جريج (عن ابن أبى مليكة) عبد الله (عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم) وهذا وصله سفيان الثورى فى جامعه وذكره المؤلف لتصريحه برفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿(أم حسبتم) وفى نسخة باب أم حسبتم (ان تدخلوا الجنة) قبل أن تبتلوا قيل أم هى المنقطعة فتقدر بل والهمزة قيل لاضراب انتقال من اخبار الى اخبار والهمزة للتقرير والتقدير بل أحسبتم وقيل لمجرد الاضراب من غير تقدير والمعنى أم حسبتم ان تدخلوا الجنة قبل ان تبتلوا وتختبروا وتمتحنوا كما فعل بالذين من قبلكم من الامم ولذا قال (ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء) وهى الامراض والاسقام والآلام والمصائب والنوائب وقال ابن عباس وابن مسعود وغيرهما البأساء الفقر وقال ابن عباس والضراء السقم والاوفى ولما للعال والجملة بعده نصب عليها ولما حرف جزم معناها النفى كلم وفيها توقع ولذا جعل مقابل قد (الى قريب) وفى رواية أبى ذر بعد قوله من قبلكم الآية وحذف ما عدا ذلك وعند ابن أبى حاتم فى تفسيره انها نزلت يوم الاحزاب حين أصاب النبى صلى الله عليه وسلم بلاء وحصر وقيل فى يوم أحد وقيل نزلت تسلية للمهاجرين حين تركوا ديارهم وأموالهم بايدى المشركين * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى (ابراهيم بن موسى) بن يزيد الرازى الفراء الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن حسان (عن ابن جريج) عبد الملك انه (قال سمعت ابن أبى مليكة) عبد الله (يقول قال ابن عباس رضى الله عنهما

كناية (قوله صلى الله عليه وسلم لبلال أعطه أوقية من ذهب وزده) فيه جواز الوكالة فى قضاء الديون وأداء الحقوق وفيه استحباب الزيادة فى أداء الدين وارجاح الوزن (قوله فأخذه أهل الشام يوم الحرة) يعنى حرة المدينة كان قتال ونهب من أهل الشام هناك سنة ثلاث وستين من الهجرة (قوله فبعته منه بخمس أواق) هكذا هو فى جميع النسخ فبعته منه وهو صحيح جائز فى العربية يقال بعته وبعت منه وقد يكثر ذكر نظائره فى الحديث وقد أوضحته فى تهذيب اللغات (قوله حدثنا عقبة بن مكرم العمى) هو مكرم بضم الميم واسكان الكاف فى

في قوله تعالى (حتى اذا استيأس الرسل) ليس في الكلام شئ حتى يكون غاية له فقدروه وما أرسلنا من قبلك الا رجالا فتراخى نصرهم حتى وقيل غير ذلك مما يأتي ان شاء الله تعالى في سورة يوسف عليه الصلاة والسلام (وظنوا أنهم قد كذبوا خفيفة) ذالها المعجمة وهي قراءة الكوفيين على معنى انه أعاد الضمير من ظنوا وكذبوا على الرسل أي هم ظنوا ان أنفسهم كذبتهم ما حدثتهم به من النصرة كما يقال صدق رجاؤه وكذب رجاؤه أو أعاد الضمير ين على الكفار أي وظن الكفار ان الرسل قد كذبوا فيما وعدوا به من النصر أو غير ذلك مما يأتي ان شاء الله تعالى في سورة يوسف عليه الصلاة والسلام قال ابن أبي مليكة (ذهب بها) أي بهذه الآية ابن عباس (هنالك) بغير لام في اليونينية أي فهم منها ما فهمه من آية البقرة من الاستبعاد والاستبطاء (وتلا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه) لتناهي الشدة واستطالة المدة بحيث تقطعت حبال الصبر (متى نصر الله) استبطاء لتأخره فقيل لهم (ألا ان نصر الله قريب) اسعافا لهم الى طلبتهم من عاجل النصر وهذه الآية كآية سورة يوسف في مجيء النصر بعد اليأس والاستبعاد وفي ذلك اشارة الى أن الوصول الى الله تعالى والفوز بالكرامة عنده برفض اللذات ومكابدة الشدائد والرياضات قال ابن أبي مليكة (فلقيت عروة بن الزبير فذكرت له ذلك) المذكور من تخفيف ذال كذبوا (فقال قالت عائشة) منكرة على ابن عباس (معاذ الله والله ما وعد الله رسوله من شئ قط الا علم أنه كائن قبل أن يموت) ظرف للعلم لا للكون (ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا ان يكون من معهم) من المؤمنين (يكذبونهم) وانكار عائشة على ابن عباس رضي الله تعالى عنهم انما هو من جهة ان مراده ان الرسل ظنوا أنهم مكذبون من عند الله لا من عند أنفسهم بقرينة الاستشهاد بآية البقرة ولا يقال لو كان كما قالت عائشة لقيل وتيقنوا انهم قد كذبوا لان تكذيب القوم لهم كان متحققا لان تكذيب اتباعهم من المؤمنين كان مظنونا والمتيقن هو تكذيب من لم يؤمن أصلا قاله الكرماني و يأتي زيادة لذلك في آخر سورة يوسف عليه الصلاة والسلام ان شاء الله تعالى (فكانت تقرؤها وظنوا أنهم قد كذبوا مثقلة) وهي قراءة الباقين غير الكوفيين على معنى وظن الرسل ان قومهم قد كذبوهم فيما وعدوهم به من العذاب والنصرة عليهم فاعاد الضميرين على الرسل ۞ (باب) قوله تعالى (نساؤكم حرث لكم) مبتدأ وخبر وجاز الاخبار عن الجثة بالمصدر اما للمبالغة أو على حذف مضاف من الاول أي وطء نسائكم حرث أي كحرث أو الثاني أي نساؤكم ذوات حرث ولكم في موضع رفع صفة لحرث متعلق بمحذوف وأفرد الخبر والمبتدأ جمع لانه مصدر والافصح فيه الافراد والتذكير حينئذ وقال في الكشاف حرث لكم مواضع حرث لكم وهذا مجاز شبهن بالمحارث تشبيها مايلقى في أرحامهن من النطف التي منها النسل بالبذور قال في المصابيح قوله وهذا مجاز قيل باعتبار اطلاق الحرث على مواضع الحرث وقيل باعتبار تغير حكم الكلمة في الاعراب من جهة حذف المضاف كما في واسأل القرية وقيل باعتبار حمل المشبه به على المشبه بعد حذف الاداة كما في زيد أسد فكثيرا ما يقال له المجاز وان لم يكن له استعارة وكأن التجوز في ظاهر الحكم بأنه هو ثم أشار الى أن هذا التشبيه متفرع على تشبيه النطف الملقاة في أرحامهن بالبذور اذ لولا اعتبار ذلك لم يكن بهذا الحسن وقيل المراد بالمجاز الاستعارة بالكناية لان في جعل النساء محارث دلالة على ان النطف بذور على ما أشار اليه بقوله تشبيها مايلقى الخ كما تقول ان هذا الموضع لمفترس الشجعان قال المولى سعد الدين التفتازاني ولا أرى ذلك جاريا على القانون الا أن يقال التقدير نساؤكم حرث لنطفكم ليكون المشبه مصرحا والمشبه به مكنيا انتهى وقد روى عن مقاتل فروج نسائكم مزرعة للولد (فأتوا حرثكم) أي فأتوهن كما تأتون المحارث (أنى شئتم) أي

حدثنا يعقوب بن اسحق حدثنا بشير بن عقبة عن أبي المتوكل الناجي عن جابر بن عبد الله قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره أظنه قال غازيا واقتص الحديث وزاد فيه قال يا جابر أتوقيت الثمن قلت نعم قال لك الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل * حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن محارب سمع جابر بن عبد الله يقول اشترى مني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بوقيتين ودرهم أو درهمين قال فلما قدم صرارا أمر ببقرة فذبحت فأكلوا منها فلما قدم المدينة أمرني أن آتي المسجد فأصلي ركعتين ووزن لي ثمن البعير فأرجح لي

وفتح الراء وأما العمى فبتشديد الميم منسوب الى بني العم بطن من تميم (قوله عن أبي المتوكل الناجي) هو بالنون والجيم منسوب الى بني ناجية وهم من بني أسامة بن لؤي وقال أبو علي الغساني هم أولاد ناجية امرأة كانت تحت أسامة بن لؤي (قوله فلما قدم صرارا) هو بصاد مهملة مفتوحة ومكسورة والكسر أفصح وأشهر ولم يذكر الاكثرون غيره قال القاضي وهو عند الدارقطني والخطابي وغيرهما وعند أكثر شيوخنا صرار بصاد مهملة مكسورة وتخفيف الراء وهو موضع قريب من المدينة قال وقال الخطابي هي بئر قديمة على ثلاثة أميال من المدينة على طريق العراق قال القاضي والاشبه عندي انه موضع لا بئر قال وضبطه بعض الرواة في مسلم وبعضهم في البخاري ضرارا بكسر الضاد المعجمة وهو خطأ ووقع في بعض النسخ المعتمدة فلما قدم

* حدثني يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد بن الحرث حدثنا شعبة أخبرني محارب عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة غير أنه قال فاشتراه مني بثمن قد سماه ولم يذكر الوقيتين والدرهم والدرهمين وقال أمر ببقرة فنحرت ثم قسم لحمها

كيف شئتم مستقبلين ومستدبرين اذا كان في صمام واحد وقيل أني بمعنى حيث وقيل متى (وقدموا لانفسكم الآية) أي ما يدخر لكم من الثواب وقيل هو طلب الولد وعند ابن جرير عن عطاء قال أراه عن ابن عباس وقدموا لانفسكم قال يقول بسم الله التسمية عند الجماع وسقط لابي ذر قوله وقدموا لانفسكم * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسحق) هو ابن راهويه قال (أخبرنا النضر بن شميل) بالضاد المعجمة وشميل بضم الشين المعجمة وفتح الميم قال (أخبرنا ابن عون) بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالنون عبد الله الفقيه المشهور (عن نافع) مولى ابن عمر انه (قال كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا قرأ القرآن لم يتكلم) بغير القرآن (حتى يفرغ منه فأخذت عليه يوما) أي أمسكت المصحف وهو يقرأ عن ظهر قلب وعند الدارقطني في غرائب مالك من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع قال قال لي ابن عمر أمسك علي المصحف يا نافع (فقرأ سورة البقرة حتى انتهى الى مكان) هو قوله نساؤكم حرث لكم (قال تدري فيما) بألف بعد الميم ولابي ذر فيم (أنزلت) قال نافع (قلت لا قال أنزلت في كذا وكذا) أي في اتيان النساء في أدبارهن (ثم مضى) أي في قراءته وقد ساق المؤلف هذا الحديث مبهما لمكان الآية والتفسير وقد أخرج اسحق بن راهويه في مسنده وتفسيره بالاسناد المذكور هنا هذا الحديث بلفظ حتى انتهى الى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم فقال تدري فيم أنزلت هذه الآية قلت لا قال نزلت في اتيان النساء في ادبارهن فبين فيه ما أبهم هنا ثم عطف المؤلف على قوله أخبرنا النضر بن شميل قوله (وعن عبد الصمد) هو ابن عبد الوارث التنوري أنه قال (حدثني) بالافراد (أبي) عبد الوارث بن سعيد قال (حدثني) بالافراد أيضا (أيوب) السختياني (عن نافع عن ابن عمر) رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى (فأتوا حرثكم أنى شئتم قال يأتيها) زوجها (في) بحذف المجرور وهو الظرف أي في الدبر كما وقع التصريح به عند ابن جرير في هذا الحديث من طريق عبد الصمد عن أبيه قيل وأسقط المؤلف ذلك لاستنكاره وقول الكرماني فيه دليل على جواز حذف المجرور والاكتفاء بالجار عورض بان هذا لا يجوز الا عند بعض النحويين في ضرورة الشعر وقول الحافظ ابن حجر انه نوع من أنواع البديع يسمى الاكتفاء ولا بد له من نكتة يحسن بسببها استعماله تعقبه العيني فقال ليت شعري من قال من أهل صناعة البديع ان حذف المجرور وذكر الجار وحده من أنواع البديع والاكتفاء انما يكون في شيئين متضادين يذكر أحدهما ويكتفى به عن الآخر كما في قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر أي والبرد وأجاب في انتقاض الاعتراض بان ما ذكره العيني هو أحد أنواع الاكتفاء والنوع الثاني الاكتفاء ببعض الكلام وحذف باقيه والثالث أشد منه وهو حذف بعض الكلمة قال وهذا المعترض لا يدري وينكر على من يدري انتهى. وفي سراج المريدين ان المؤلف ترك بياضا بعد في فقال بعضهم لانه لما رأى أحاديث تدل للاباحة كحديث ابن عمر وأخرى تدل للمنع ولم يترجح عنده في ذلك شئ بيض له حتى يثبت عنده الترجيح فاخترمته المنية (رواه) أي الحديث (محمد بن يحيى بن سعيد) القطان البصري أبو صالح البصري فيما رواه الطبراني في الاوسط (عن أبيه) يحيى بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو وثم معجمة (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر (عن نافع عن ابن عمر) ولفظ الطبراني قال انما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم حرث لكم رخصة في اتيان الدبر قال الطبراني لم يروه عن عبيد الله ابن عمر الا يحيى بن سعيد تفرد به ابنه قال في الفتح لم يتفرد به يحيى بن سعيد فقد رواه عبد العزيز الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع أيضا كما عند الدارقطني في غرائب مالك ورواه الدارقطني أيضا في الغرائب من طريق الدراوردي عن مالك عن نافع عن ابن عمر بلفظ نزلت في رجل من

صرار غير مصروف والمشهور صرفه (قوله أمر ببقرة فذبحت) فيه ان السنة في البقر الذبح لا النحر ولو عكس جاز وأما قوله في الرواية الاخرى أمر ببقرة فنحرت فالمراد بالنحر الذبح جمعا بين الروايتين (قوله أمرني أن آتي المسجد فأصلي ركعتين) فيه انه يستحب للقادم من السفر أن يبدأ بالمسجد فيصلي فيه ركعتين وفيه ان نافلة النهار يستحب كونها ركعتين ركعتين كصلاة الليل وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وسبق بيانه في كتاب الصلاة واعلم ان في حديث جابر هذا فوائد كثيرة احداها هذه المعجزة الظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في انبعاث جمل جابر واسراعه بعد اعيائه الثانية جواز طلب البيع ممن لم يعرض سلعته للبيع الثالثة جواز المماكسة في البيع وسبق تفسيرها الرابعة استحباب سؤال الرجل الكبير أصحابه عن أحوالهم والاشارة عليهم بمصالحهم الخامسة استحباب نكاح البكر السادسة استحباب ملاعبة الزوجين السابعة فضيلة جابر في انه ترك حظ نفسه من نكاح البكر واختار مصلحة اخواته بنكاح ثيب تقوم بمصالحهن الثامنة استحباب الابتداء بالمسجد وصلاة ركعتين فيه عند القدوم من السفر التاسعة استحباب الدلالة على الخير العاشرة استحباب ارجاح الميزان فيما يدفعه الحادية عشرة ان أجرة وزن الثمن على البائع الثانية عشرة التبرك بآثار الصالحين لقوله لا تفارقه زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم الثالثة عشرة جواز تقدم

* حدثني أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن أبي زائدة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له قد

الانصار أصاب امرأته في دبرها فأعظم الناس ذلك فنزلت قال فقلت له من دبرها في قبلها قال لا الا في دبرها لكن قال الحافظ بن كثير لا يصح وقال في الفتح وتابع نافعا على روايته زيد بن أسلم عن ابن عمر عند النسائي باسناد صحيح وتكلم الازدي في بعض رواته وردّ عليه ابن عبد البر وأصاب قال ورواية ابن عمر لهذا المعنى صحيحة مشهورة من رواية نافع عنه فغير نكير أن يرويها عنه زيد بن أسلم قال ابن أبي حاتم الرازي لو كان هذا عند زيد بن أسلم عن ابن عمر لما أولع الناس بنافع قال ابن كثير وهذا تعليل منه لهذا الحديث وقد رواه عن ابن عمر أيضا ابنه عبد الله كما عند النسائي وسالم ابنه وسعيد بن يسار كما عند النسائي وابن جرير ولم ينفرد ابن عمر بذلك بل رواه أيضا أبو سعيد الخدري كما عند ابن جرير والطحاوي في مشكله بلفظ ان رجلا أصاب امرأته في دبرها فأنكر الناس عليه فأنزل الله الآية وقد نقل اباحة ذلك عن جماعة من السلف لهذه الاحاديث وظاهر الاية ونسبه ابن شعبان لكثير من الصحابة والتابعين ولامام الائمة مالك في روايات كثيرة قال أبو بكر الجصاص في أحكام القرآن له المشهور عن مالك اباحته وأصحابه ينفون هذه المقالة عنه لقبحها وشناعتها وهي عنه أشهر من أن تندفع بنفيهم عنه انتهى لكن روى الخطيب عن مالك من طريق اسرائيل بن روح قال سألت مالكا عن ذلك فقال ما أنتم قوم عرب هل يكون الحرث الا موضع الزرع لا تعدوا الفرج قلت يا أبا عبد الله انهم يقولون انك تقول ذلك قال يكذبون علي يكذبون علي فالظاهر ان أصحابه المتأخرين اعتمدوا على هذه القصة ولعل مالكا رجع عن قوله الاول أو كان يرى العمل على خلاف حديث ابن عمر فلم يعمل به وان كانت الرواية فيه صحيحة على قاعدته ولذا قال بعض المالكية ان ناقل اباحته عن مالك كاذب مفتر ونقل عن ابن وهب أنه قال سألت مالكا فقلت حكوا عنك انك تراه قال معاذ الله وتلا نساؤكم حرث لكم قال ولا يكون الحرث الا موضع الزرع وانما نسب هذا الكتاب السر وهو كتاب مجهول لا يعتمد عليه قال القرطبي ومالك أجل من أن يكون له كتاب سر ومذهب الشافعي وأبي حنيفة وصاحبيه وأحمد والجمهور التحريم لورود النهي عن فعله وتعاطيه ففي حديث خزيمة بن ثابت عند أحمد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتي الرجل امرأته في دبرها وحديث ابن عباس عند الترمذي مرفوعا لا ينظر الله الى رجل أتى امرأته في دبرها في أحاديث كثيرة يطول ذكرها وجملوا ما ورد عن ابن عمر على أنه يأتيها في قبلها من دبرها وقد روى النسائي باسناد صحيح عن أبي النضر أنه قال لنافع انه قد أكثر عليك القول انك تقول عن ابن عمر انه أفتى أن تؤتى النساء في أدبارهن قال كذبوا علي ولكن سأحدثك كيف كان الامر ان ابن عمر عرض المصحف يوما وأنا عنده حتى بلغ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم فقال يا نافع هل تعلم من أمر هذه الآية قلت لا قال انا كنا معشر قريش نجبي النساء فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الانصار أردنا منهن مثل ما كنا نريد فاذا هن قد كرهن ذلك وأعظمنه وكانت نساء الانصار قد أخذن بحال اليهود انما يؤتين على جنوبهن فأنزل الله نساؤكم حرث لكم وقد روى أبو جعفر الفريابي عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن ابن عمر مرفوعا سبعة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ويقول ادخلوا النار مع الداخلين الفاعل والمفعول به وناكح يده وناكح البهيمة وناكح المرأة في دبرها والجامع بين المرأة وابنتها والزاني بحليلة جاره والمؤذي جاره حتى يلعنه وأما ما حكاه الطحاوي عن محمد بن عبد الحكم انه سمع الشافعي يقول ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحليله ولا تحريمه شيء والقياس انه حلال فقال أبو نصر بن الصباغ كان يحلف بالله الذي لا اله الا هو لقد كذب يعني ابن عبد الحكم على الشافعي في ذلك فان الشافعي نص على تحريمه في ستة كتب من كتبه انتهى

أخذت جملك بأربعة دنانير ولك ظهره الى المدينة ۞ حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرا فقدمت عليه ابل من ابل الصدقة فامر أبا رافع أن يقضي الرجل بكره فرجع اليه أبو رافع فقال لم أجد فيها الا خيارا رباعيا فقال اعطه اياه ان خيار الناس أحسنهم قضاء * حدثنا أبو كريب حدثنا خالد بن مخلد عن محمد بن جعفر سمعت زيد بن أسلم أخبرنا عطاء بن يسار عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا بمثله غير أنه قال فان خير عباد الله أحسنهم قضاء * حدثنا محمد بن بشار بن عثمان العبدي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حق فأغلظ له فهم به أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

بعض الجيش الراجعين باذن الامير الرابعة عشرة جواز الوكالة في أداء الحقوق ونحوها وفيه غير ذلك مما وسبق الله أعلم

(باب جواز اقتراض الحيوان واستحباب توفيته خيرا مما عليه)

(قوله عن أبي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرا فقدمت عليه ابل من ابل الصدقة فامر أبا رافع أن يقضي الرجل بكره فرجع اليه أبو رافع فقال ما أجد فيها الا خيارا رباعيا فقال اعطه اياه فان خيار الناس أحسنهم قضاء

فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا قال لهم اشتروا له سنا فأعطوه اياه فقالوا انا لا نجد الا سنا هو خير من سنه قال فاشتروه فأعطوه اياه فان من خيركم أو خيركم أحسنكم قضاء * حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فاعطى سنا فوقه وقال خياركم محاسنكم قضاء * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال جاء رجل يتقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا فقال أعطوه سنا فوق سنه وقال خيركم أحسنكم قضاء

وفي رواية أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم اشتروا له سنا فأعطوه اياه فقالوا انا لا نجد الا سنا هو خير من سنه قال فاشتروه فأعطوه اياه فان من خيركم أو خيركم أحسنكم قضاء وفي رواية له استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فأعطاه سنا فوقه وقال خياركم محاسنكم قضاء) أما البكر من الابل فبفتح الباء وهو الصغير كالغلام من الآدميين والانثى بكرة وقلوص وهي الصغيرة كالجارية فاذا استكمل ست سنين ودخل في السابعة وألقى رباعيته بتخفيف الياء فهو رباع والانثى رباعية بتخفيف الياء واعطاه رباعيا بتخفيفها (قوله صلى الله عليه وسلم خياركم محاسنكم قضاء) قالوا معناه ذوو المحاسن سماهم بالصفة قال القاضي وقيل هو جمع محسن بفتح الميم وأكثر ما يجيء أحاسنكم جمع احسن وفي هذا الحديث جواز الاقتراض والاستدانة وانما اقترض النبي صلى الله عليه وسلم للحاجة وكان صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله من المغرم وهو الدين وفيه جواز اقتراض الحيوان وفيه ثلاثة مذاهب مذاهب الشافعي

وأما ما ذكره الحاكم في مناقب الشافعي من طريق ابن عبد الحكم أيضا انه حكى عن الشافعي مناظرة جرت بينه وبين محمد بن الحسن في ذلك وان ابن الحسن احتج عليه بان الحرث انما يكون في الفرج فقال له فيكون ماسوى الفرج محرما فالتزمه فقال أرأيت لو وطئها بين ساقيها أو في أعكانها أفي ذلك حرث قال لا قال أفيحرم قال لا قال فكيف تحتج بما لا تقول به فيحتمل كما قال الحاكم ان يكون ألزم محمدا بطريق المناظرة وان كان لا يقول بذلك والحجة عنده في التحريم غير المسلك الذي سلكه محمد كما يشير اليه كلامه في الام * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) هو الثوري كما جزم به في الفتح ونقل في العمدة عن المزي انه ابن عيينة (عن ابن المنكدر) محمد انه قال (سمعت جابرا رضي الله عنه قال كانت اليهود تقول اذا جامعها من ورائها لفظ رواية الاسماعيلي من طريق يحيى بن أبي زائدة عن سفيان الثوري باركة مدبرة في فرجها من ورائها وعند مسلم من طريق سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر اذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها ومن طريق أبي حازم عن ابن المنكدر فجاءت (جاء الولد أحول فنزلت) تكذيبا لليهود في زعمهم (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) فأباح للرجال أن يتمتعوا بنسائهم كيف شاؤوا أي فأتوهن كما تأتون أرضكم التي تريدون أن تحرثوها من أي جهة شئتم لا يحظر عليكم جهة دون جهة والمعنى جامعوهن من أي شق أردتم بعد أن يكون المأتي واحدا وهو موضع الحرث وهذا من الكنايات اللطيفة والتعريضات المستحسنة قاله الزمخشري قال الطيبي لانه أبيح لهم أن يأتوها من أي جهة شاؤا كالاراضي المملوكة وقيد بالحرث ليشير أن لا يتجاوز البتة موضع البذر وأن يتجاوز عن مجرد الشهوة فالغرض الاصلي طلب النسل لا قضاء الشهوة * وهذا الحديث أخرجه مسلم في النكاح وغيره والترمذي في التفسير والنسائي في عشرة النساء وابن ماجه في النكاح ﴿(باب واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن) أي انقضت عدتهن (فلا تعضلوهن) لا تمنعوهن (أن ينكحن أزواجهن) والمخاطب بذلك الاولياء لما يأتي ان شاء الله تعالى قريبا في الباب * وبه قال (حدثنا عبد الله بن سعيد) أي ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا ابو عامر) عبد الملك بن عمرو (العقدي) بفتح العين المهملة والقاف قال (حدثنا عباد بن راشد) بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة التميمي البصري قال (حدثنا الحسن البصري (قال حدثني) بالافراد (معقل بن يسار) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف وبالسين المهملة مخففة المزني (قال كانت لي أخت) اسمها جميل بضم الجيم مصغرا كما عند ابن الكلبي أو ليلى كما عند السهيلي (تخطب الي) بضم أوله وفتح ثالثه (وقال ابراهيم) هو ابن طهمان مما وصله المؤلف في النكاح (عن يونس) هو ابن عبيد بن دينار العبدي (عن الحسن) البصري انه قال (حدثني) بالافراد (معقل بن يسار) فيه تصريح الحسن بالتحديث عن معقل كما سيأتي * وبه قال (حدثنا ابو معمر) بسكون العين وفتح الميمين عبد الله المقعد قال (حدثنا عبد الوارث ابن سعيد قال (حدثنا يونس) بن عبيد (عن الحسن) البصري (ان أخت معقل بن يسار) قيل في اسمها غير ما سبق في هذا الباب فاطمة كما عند ابن اسحق ويحتمل التعدد بان يكون لها اسمان ولقب أو لقبان واسم (طلقها زوجها) هو كما في أحكام القرآن لاسمعيل القاضي أبو البداح بن عاصم وتعقبه الذهبي بان ابا البداح تابعي على الصواب والصحبة لابيه فيحتمل أن يكون هو الزوج وجزم بعض المتأخرين فيما قاله الحافظ بن حجر بانه البداح بن عاصم وكنيته أبو عمرو قال فان كان محفوظا فهو أخو أبي البداح بن عاصم التابعي وفي كتاب المجاز للشيخ عز الدين بن عبد السلام انه عبد الله بن رواحة (فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها) من وليها أخيها معقل (فأبى) فامتنع

(معقل)

(معقل) أن يراجعها له (فنزلت فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) وهذا صريح فى نزول هذه الآية فى هذه القصة ولا يمنع ذلك كون ظاهر الخطاب فى السياق للازواج حيث وقع فيها واذا طلقتم النساء لكن قوله فى بقيتها أن ينكحن أزواجهن ظاهر فى ان العضل يتعلق بالاولياء وفيه ان المرأة لا تملك أن تزوج نفسها وأنه لا بد فى النكاح من ولى اذ لو تمكنت من ذلك لم يكن لعضل الولى معنى ولا يعارض باسناد النكاح اليهن لانه بسبب توقفه على اذنهن وفى هذه المسئلة خلاف يأتى ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته محررا فى موضعه من كتاب النكاح * (والذين يتوفون) وفى نسخة باب والذين يتوفون أى يموتون (منكم ويذرون) يتركون (أزواجا يتربصن) بعدهم (بأنفسهن) فلا يتزوجن ولا يخرجن ولا يتزين (أربعة أشهر وعشرا) من الليالى ويحتمل أن تكون الحكمة فى هذا المقدار أن الجنين فى غالب الامر يتحرك لثلاثة أشهر ان كان ذكرا ولاربعة ان كان أنثى واعتبر أقصى الاجلين وزيد عليه العشر استظهارا اذ ربما تضعف حركته فى المبادى فلا يحس بها ولا يخرج عن ذلك الا المتوفى عنها زوجها وهى حامل فان عدتها بوضع الحمل ولو لم تمكث بعده سوى لحظة لعموم قوله تعالى وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن والامة فان عدتها على النصف من عدة الحرة شهران وخمس ليال لانها لما كانت على النصف من الحرة فى الحد فكذلك فى العدة وكان ابن عباس يرى أن تتربص بابعد الاجلين من الوضع وأربعة أشهر وعشر للجمع بين الآيتين وهو مأخذ جيد ومسلك قوى لولا ما ثبتت به السنة فى حديث سبيعة الاسلمية الآتى ان شاء الله تعالى قريبا بحول الله وقوته وتأنيث العشر باعتبار الليالى لانها غرر الشهور والايام تبع ولذلك لا يستعملون التذكير فى مثله قط ذهابا الى الايام حتى انهم يقولون صمت عشرا ويشهد له قوله ان لبثتم الا عشرا وان لبثتم الا يوما (فاذا بلغن أجلهن) انقضت عدتهن (فلا جناح عليكم) أى فلا اثم عليكم أيها الاولياء أو المسلمون (فيما فعلن فى أنفسهن) من التعرض للخطاب والتزين وسائر ما حرم للعدة (بالمعروف) بالوجه الذى لا ينكره الشرع (والله بما تعملون خبير) فيجازيكم عليه وسقط قوله فاذا بلغن الخ لغير أبى ذر وقال الى بما تعملون خبير * (يعفون) أى من قوله تعالى فنصف ما فرضتم الا أن يعفون قال ابن عباس وغيره (يهبن) من الهبة أى المطلقات فلا يأخذن شيأ والصيغة تحتمل التذكير والتأنيث يقال الرجال يعفون والنساء يعفون قالوا وفى الاول ضمير والنون علامة الرفع وفى الثانى لام الفعل والنون ضمير النساء ولذلك لم يؤثر فيه أن ههنا ونصب المعطوف وسقط قوله يعفون يهبن لابى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد (أمية بن بسطام) بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية وبسطام بكسر الموحدة وسكون المهملة ابن المنتشر العيشى البصرى قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاى وفتح الراء مصغرا (عن حبيب) هو فى اليونينية بالحاء المهملة هو ابن الشهيد كما صرح به المؤلف قريبا ووقع فى الفرع هنا خبيب بالخاء المعجمة المضمومة فالله أعلم أو هو سهو الازدى الاموى البصرى (عن ابن أبى مليكة) عبد الله انه قال (قال ابن الزبير) عبد الله (قلت لعثمان بن عفان والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا) الآية الثانية الصريحة الدلالة على انه يجب على الذين يتوفون أن يوصوا قبل أن يحتضروا لازواجهم بأن يمتعن بعدهم حولا بالسكنى (قال) أى ابن الزبير (قد نسختها الاية الاخرى) السابقة وهى يتربصن بانفسهن أربعة أشهر وعشرا (فلم) بكسر اللام وفتح الميم (تكتبها) وقد نسخ حكمها بالاربعة أشهر فالحكمة فى ابقاء رسمها مع زوال حكمها وبقاء رسمها بعد التى نسختها بوهم بقاء حكمها (أو) لم (تدعها) أى تتركها فى المصحف والشك من الراوى أى اللفظ قال وقال فى المصابيح المعنى فلم تكتبها أو فلم لا تدعها فحذف حرف النفى اعتمادا على فهم المعنى فيه أجوبة غيره منها أن المقترض كان بعض المحتاجين اقترض لنفسه فأعطاه من الصدقة حين جاءت وأمره بالقضاء (قوله كان لرجل على

ومالك وجماهير العلماء من السلف والخلف انه يجوز قرض جميع الحيوان الا الجارية لمن يملك وطأها فانه لا يجوز ويجوز اقراضها لمن لا يملك وطأها كمحارمها والمرأة والخنثى والمذهب الثانى مذهب المزنى وابن جرير وداود وانه يجوز قرض الجارية وسائر الحيوان لكل أحد والثالث مذهب أبى حنيفة والكوفيين انه لا يجوز قرض شئ من الحيوان وهذه الاحاديث ترد عليهم ولا تقبل دعواهم النسخ بغير دليل وفى هذه الاحاديث جواز السلم فى الحيوان وحكمه حكم القرض وفيها انه يستحب لمن عليه دين من قرض وغيره أن يرد أجود من الذى عليه وهذا من السنة ومكارم الاخلاق وليس هو من قرض جر منفعة فانه منهى عنه لان المنهى عنه ما كان مشروطا فى عقد القرض ومذهبنا انه يستحب الزيادة فى الاداء عما عليه ويجوز للمقرض أخذها سواء زاد فى الصفة أو فى العدد بان أقرضه عشرة فأعطاه احد عشر ومذهب مالك ان الزيادة فى العدد منهى عنها وحجة أصحابنا عموم قوله صلى الله عليه وسلم خيركم أحسنكم قضاء (قوله فقدمت عليه ابل الصدقة الخ) هذا مما يستشكل فيقال فكيف قضى من ابل الصدقة أجود من الذى يستحقه الغريم مع ان الناظر فى الصدقات لا يجوز تبرعه منها والجواب انه صلى الله عليه وسلم اقترض لنفسه فلما جاءت ابل الصدقة اشترى منها بعيرا رباعيا ممن استحقه فملكه النبى صلى الله عليه وسلم بثمنه وأوفاه متبرعا بالزيادة من ماله ويدل على ما ذكرناه رواية أبى هريرة التى قدمناها ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اشتروا له سنا فهذا هو الجواب المعتمد وقد قيل

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وابن رمح قالا حدثنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن أبي الزبير عن جابر قال جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر أنه عبد فجاء سيده يريده فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعنيه فاشتراه بعبدين أسودين ثم لم يبايع أحدا بعد حتى يسأله أعبد هو

قال وقد جاء بعد هذا وقال ندعها يا ابن أخي لا أغير شيأ منه من مكانه انتهى والاستفهام انكاري وكأن ابن الزبير ظن ان الذي ينسخ حكمه لا يكتب (قال) عثمان رضي الله تعالى عنه مجيبا له عن استشكاله (يا ابن أخي) قاله على عادة العرب أو نظرا الى اخوة الايمان (لا أغير شيأ منه من مكانه) اذ هو توقيفي أي فكما وجدتها مثبتة في المصحف بعدها أثبتها حيث وجدتها وفيه أن ترتيب الآي توقيفي * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (اسحق) هو ابن راهويه قال (حدثنا روح) بفتح الراء ابن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال (حدثنا شبل) بكسر الشين المعجمة وسكون الموحدة آخره لام ابن عباد بفتح العين وتشديد الموحدة (عن ابن أبي نجيح) عبد الله المكي (عن مجاهد) هو ابن جبر المفسر (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا قال كانت هذه العدة) أي المذكورة في قوله تعالى يتربصن بانفسهن أربعة أشهر وعشرا (تعتد عند أهل زوجها واجب فأنزل الله) تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لازواجهم) بنصب وصية في قراءة أبي عمرو وابن عامر وحفص وحمزة أي والذين يتوفون منكم يوصون وصية أوليوصوا وصية أو كتب الله عليهم وصية أو ألزم الذين يتوفون وصية وبالرفع قرأ الباقون على تقدير ووصية الذين يتوفون أو حكمهم وصية (متاعا الى الحول) نصب بلفظ وصية لانها مصدر منون ولا يضر تأنيثها بالتاء لبنائها عليه والاصل وصية بمتاع ثم حذف حرف الجر اتساعا فنصب ما بعده وهذا اذا لم تجعل الوصية منصوبة على المصدر لان المصدر المؤكد لا يعمل وانما يجيء ذلك حال رفعها أو نصبها على المفعول (غير اخراج) نعت لمتاعا أو بدل منه أو حال من الزوجات أي غير مخرجات أو حال من الموصين أي غير مخرجين (فان خرجن) من منزل الازواج (فلا جناح عليكم) أيها الاولياء (فيما فعلن في أنفسهن من معروف) مما لم ينكره الشرع وهذا يدل على انه لم يكن يجب عليها ملازمة مسكن الزوج والاحداد عليه وانما كانت مخيرة بين الملازمة وأخذ النفقة وبين الخروج وتركها (قال جعل الله لها) أي للمعتدة المذكورة في الآية الاولى (تمام السنة سبعة أشهر) ولابي ذر بسبعة أشهر (وعشرين ليلة وصية ان شاءت سكنت في وصيتها وان شاءت خرجت وهو قول الله تعالى غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فالعدة) وهي أربعة الاشهر والعشر (كما هي واجب عليها) قال شبل بن عباد (زعم) ابن أبي نجيح (ذلك) المتقدم (عن مجاهد) وهذا يدل على أن مجاهدا لا يرى نسخ هذه الآية ثم عطف المؤلف على قوله عن مجاهد قوله (وقال (عطاء) هو ابن أبي رباح قال في الفتح وهو من رواية ابن أبي نجيح عن عطاء وهم من زعم أنه معلق وتعقبه العيني بانه لو كان عطفا القال وعن عطاء فظاهره التعليق (قال ابن عباس نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها فتعتد حيث شاءت وهو) أي الناسخ (قول الله تعالى غير اخراج قال عطاء) مفسرا المار رواه عن ابن عباس (ان شاءت اعتدت عند أهله) ولابي ذر عن الكشميهني عند أهلها (وسكنت في وصيتها وان شاءت خرجت لقول الله تعالى فلا جناح عليكم فيما فعلن) لدلالته على التخيير (قال عطاء ثم جاء الميراث) في قوله تعالى ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن (فنسخ السكنى) وتركت الوصية (فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها) قال ابن كثير وهذا القول الذي عوّل عليه مجاهد وعطاء من أن هذه الآية لم تدل على وجوب الاعتداد سنة كما زعمه الجمهور حتى يكون ذلك منسوخا بأربعة الاشهر والعشر وانما دلت على أن ذلك كان من باب الوصية بالزوجات أن يمكن من السكنى في بيوت أزواجهن بعد وفاتهم حولا كاملا ان اخترن ذلك ولهذا قال وصية لازواجهم أي يوصيكم الله بهن وصية كقوله تعالى يوصيكم الله في أولادكم الآية (وعن محمد بن يوسف) الفربابي شيخ المؤلف وهو معطوف على

النبي صلى الله عليه وسلم حق فاغلظ له فهم به أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لصاحب الحق مقالا) فيه انه يحتمل من صاحب الدين الكلام المعتاد في المطالبة وهذا الاغلاظ المذكور محمول على تشدد في المطالبة ونحو ذلك من غير كلام فيه قدح أو غيره مما يقتضي الكفر ويحتمل ان القائل الذي له الدين كان كافرا من اليهود أو غيرهم والله أعلم

* (باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا) *

(قوله جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر أنه عبد فجاء سيده يريده فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعنيه فاشتراه بعبدين أسودين ثم لم يبايع أحدا بعد حتى يسأله أعبد هو) هذا محمول على أن سيده كان مسلما ولهذا باعه بالعبدين الاسودين والظاهر أنهما كانا مسلمين ولا يجوز بيع العبد المسلم لكافر ويحتمل انه كان كافرا وانهما كانا كافرين ولا بد من ثبوت ملكه للعبد الذي بايع على الهجرة اما ببينة واما بتصديق العبد قبل اقراره بالحرية وفيه ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من مكارم الاخلاق والاحسان العام فانه كره أن يرد ذلك العبد خائبا بما قصده من الهجرة وملازمة الصحبة فاشتراه ليتم له ما أراده وفيه جواز بيع عبد بعبدين سواء كانت

قوله حدثنا روح أو علقه المؤلف عنه وقد وصله أبو نعيم فى مستخرجه من طريق محمد بن عبد الملك ابن زنجويه عن محمد بن يوسف وهو الفريابى انه قال (حدثنا ورقاء) بن عمر والخوارزمى (عن ابن أبى نجيح) بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عبد الله واسم أبى نجيح يسار (عن مجاهد بهذا وعن ابن أبى نجيح عن عطاء عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما أنه (قال نسخت هذه الآية عدتها فى أهلها فتعتد حيث شاءت لقول الله تعالى غير اخراج نحوه) أى نحو ماروى عن مجاهد فيما سبق * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (حبان) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى المروزى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (عبد الله) بن المبارك المروزى قال (أخبرنا عبد الله بن عون) بالنون واسم جده ارطبان البصرى (عن محمد بن سيرين) انه (قال جلست الى مجلس فيه عظم) بضم العين المهملة وسكون الظاء المعجمة جمع عظيم أى عظماء (من الانصار وفيهم عبد الرحمن بن أبى ليلى) اسمه يسار الكوفى زاد فى سورة الطلاق فذكروا آخر الاجلين (فذكرت حديث عبد الله بن عتبة) بضم العين وسكون الفوقية ابن مسعود الهزلى التابعى ابن أخى عبد الله بن مسعود (فى شأن سبيعة بنت الحرث) بضم السين المهملة وفتح الموحدة وفتح العين المهملة تصغير سبعة الاسلمية وكانت زوج سعد بن خولة فتوفى عنها بمكة فقال لها أبو السنابل بن بعكك ان اجلك أربعة أشهر وعشر وكانت قد وضعت بعد وفاة زوجها بليال قيل خمس وعشرون ليلة وقيل أقل من ذلك فلما قال لها أبو السنابل ذلك أتت النبى صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال لها قد حللت فانكحى من شئت (فقال عبد الرحمن) بن أبى ليلى (ولكن عمه) نصب بلكن المشددة ولابى ذر ولكن عمه بتخفيف النون ورفع عمه أى عم عبد الله ابن عتبة وهو عبد الله بن مسعود (كان لا يقول ذلك) بل يقول تعتد بآخر الاجلين قال محمد بن سيرين (فقلت انى لجرىء) أى ذو جراءة (ان كذبت على رجل فى جانب الكوفة) يريد عبد الله ابن عتبة وكان سكن الكوفة وتوفى بها زمن عبد الملك بن مروان ومفهومه وقوع ذلك وعبد الله ابن عتبة حى (ورفع) ابن سيرين (صوته قال) أى ابن سيرين (ثم خرجت فلقيت مالك بن عامر) أبا عطية الهمدانى (أو مالك بن عوف) بن أبى نضلة صاحب ابن مسعود والشك من الراوى (قلت له كيف كان قول ابن مسعود فى) عدة (المتوفى عنها زوجها وهى حامل) الواو فى وهى للحال (فقال) مالك بن عامر أو مالك بن عوف (قال ابن مسعود أتجعلون عليها التغليظ) وهو طول زمن عدة الحمل اذا زادت على أربعة أشهر وعشر (ولا تجعلون لها الرخصة) وهى خروجها من العدة اذا وضعت لاقل من أربعة أشهر وعشر (لنزلت) بلام التأكيد لقسم محذوف أى والله لنزلت ولابى ذر عن المستملى أنزلت (سورة النساء القصرى) التى هى سورة الطلاق ومراده منها وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن (بعد الطولى) التى هى سورة البقرة ومراده منها والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا ومفهوم كلام ابن مسعود أن المتأخر هو الناسخ لكن الجمهور أن لا نسخ بل عموم آية البقرة مخصوص بآية الطلاق وقد روى أبو داود وابن أبى حاتم من طريق مسروق قال بلغ ابن مسعود أن عليا يقول تعتد آخر الاجلين فقال من شاء لاعنته ان التى فى النساء القصرى أنزلت بعد سورة البقرة ثم قرأ وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن (وقال ايوب) السختيانى مما وصله فى سورة الطلاق (عن محمد) هو ابن سيرين (لقيت ابا عطية مالك بن عامر) من غير شك ۞ (باب) قوله تعالى (حافظوا على الصلوات) بالاداء لوقتها والمداومة عليها وفى فاعل هنا قولان أحدهما أنه بمعنى فعل كطارقت النعل وعاقبت اللص ولما ضمن المحافظة معنى المواظبة عداها بعلى والثانى أن

حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبى شيبة ومحمد بن العلاء واللفظ ليحيى (قال يحيى أخبرنا وقال الآخران حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى طعاما بنسيئة فأعطاه درعا له رهنا * حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلى وعلى بن خشرم قالا أخبرنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودى طعاما ورهنه درعا من حديد * حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلى أخبرنا المخزومى حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الاعمش قال ذكرنا الرهن فى السلم عند ابراهيم النخعى فقال حدثنا الاسود بن يزيد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما الى أجل ورهنه درعا له من حديد * حدثناه أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابراهيم قال حدثنى الاسود عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله ولم يذكر من حديد

القيمة متفقة أو مختلفة وهذا مجمع عليه اذا بيع نقدا وكذا حكم سائر الحيوان فان باع عبدا بعبدين أو بعيرا ببعيرين الى أجل فمذهب الشافعى والجمهور جوازه وقال ابو حنيفة والكوفيون لا يجوز وفيه مذاهب لغيرهم والله أعلم

* (باب الرهن وجوازه فى الحضر كالسفر) *

(فى الباب حديث عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما الى أجل ورهنه درعا له من حديد) فيه جواز معاملة أهل الذمة والحكم بثبوت أملاكهم على ما فى أيديهم وفيه بيان ما كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم من التقلل من الدنيا

﴿ حدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد واللفظ ليحيى قال عمرو حدثنا وقال يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين

وملازمة الفقر وفيه جواز الرهن وجواز رهن آلة الحرب عند أهل الذمة وجواز الرهن في الحضر وبه قال الشافعي ومالك وأبو حنيفة وأحمد والعلماء كافة الا مجاهدا وداود فقالا لا يجوز الا في السفر تعلقا بقوله تعالى وان كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة واحتج الجمهور بهذا الحديث وهو مقدم على دليل خطاب الآية وأما اشتراء النبي صلى الله عليه وسلم الطعام من اليهودي ورهنه عنده دون الصحابة فقيل فعله بيانا لجواز ذلك وقيل لانه لم يكن هناك طعام فاضل عن حاجة صاحبه الا عنده وقيل لان الصحابة لا يأخذون رهنه صلى الله عليه وسلم ولا يقبضون منه الثمن فعدل الى معاملة اليهودي لئلا يضيق على أحد من أصحابه وقد أجمع المسلمون على جواز معاملة أهل الذمة وغيرهم من الكفار اذا لم يتحقق تحريم ما معه لكن لا يجوز للمسلم أن يبيع أهل الحرب سلاحا وآلة حرب ولا ما يستعينون به في اقامة دينهم ولا يبيع مصحف ولا العبد المسلم لكافر مطلقا والله أعلم

(باب السلم)

قال أهل اللغة يقال السلم والسلف وأسلم وسلم وأسلف وسلف ويكون السلف أيضا قرضا ويقال استسلف قال أصحابنا ويشترك السلم والقرض في أن كلا منهما اثبات مال في الذمة بمبذول في الحال وذكروا في حد السلم عبارات أحسنها انه عقد على موصوف في الذمة ببذل يعطى عاجلا سمي سلما

فاعل على بابها من كونها بين اثنين فقيل بين العبد وربه كأنه قال احفظ هذه الصلاة يحفظك الله وقيل بين العبد والصلاة أي احفظها تحفظك (والصلاة الوسطى) ذكر للخاص بعد العام أي الوسطى بينها أو الفضلى منها من قولهم للافضل الاوسط قاله الزمخشري وتعقب بان الذي يقتضيه الظاهر أن تكون الوسطى فعلى مؤنث الاوسط كالفضلى مؤنث الافضل قال اعرابي يمدح النبي صلى الله عليه وسلم

يا أوسط الناس طرا في مفاخرهم * وأكرم الناس أما برة وأبا

وقال تعالى قال أوسطهم أي أفضلهم ومنه يقال فلان واسطة قومه أي أفضلهم وعينهم وليست من الوسط الذي معناه متوسط بين شيئين لان فعلى معناها أفعل التفضيل ولا يبنى للتفضيل الا ما يقبل الزيادة والنقص والوسط بمعنى العدل والخيار يقبلهما بخلاف المتوسط بين الشيئين فانه لا يقبلهما فلا يبنى منه أفعل التفضيل * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا يزيد) من الزيادة ابن هرون الواسطي قال (أخبرنا هشام) هو ابن حسان القردوسي (عن محمد) هو ابن سيرين (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة السلماني (عن علي رضي الله تعالى عنه) أنه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثني) ولابي ذر وحدثني (عبد الرحمن) بن بشر بن الحكم قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (قال هشام) هو ابن حسان القردوسي (حدثنا) ولابي ذر حدثنا هشام قال حدثنا (محمد) هو ابن سيرين (عن عبيدة) السلماني (عن علي رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا) أي منعونا (عن) ايقاع (صلاة الوسطى) زاد مسلم صلاة العصر واضافة الصلاة الى الوسطى من اضافة الصفة الى الموصوف وأجاز الكوفيون (حتى غابت الشمس) زاد مسلم صلاها بين المغرب والعشاء ويحتمل أن يكون آخرها نسيانا لاشتغاله بأمر العدو وكان هذا قبل نزول صلاة الخوف (ملأ الله قبورهم وبيوتهم) أي مكان بيوتهم (أو جوافهم شك يحيى) بن سعيد القطان (نارا) وقد اختلف السلف والخلف في تعيين الصلاة الوسطى قال الترمذي والبغوي أكثر علماء الصحابة وغيرهم أنها العصر وقال الماوردي انه قول جمهور التابعين وحكاه الدمياطي عن عمر وعلي وابن مسعود وأبي أيوب وابن عمرو وسمرة بن جندب وأبي هريرة وأبي سعيد وحفصة وأم حبيبة وأم سلمة وهو مذهب أحمد وقال ابن المنذر انه الصحيح عن أبي حنيفة وصاحبيه واختاره ابن حبيب من المالكية لحديث علي مرفوعا عند أحمد شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر وكذا عند مسلم والنسائي وأبي داود كلهم بلفظ صلاة العصر وكذا هو في حديث ابن مسعود والبراء بن عازب عند مسلم وسمرة عند أحمد وأبي هريرة عند ابن جرير وأبي مالك الاشعري عند ابن جرير أيضا وابن مسعود عند ابن أبي حاتم وابن حبان في صحيحه ويؤكد ذلك الامر بالمحافظة عليها لحديث من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله واجتماع الملائكة في وقتها وروى ابن جرير من طريق هشام بن عروة عن أبيه قال كان في مصحف عائشة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر وفي مصحف حفصة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر رواه ابن جرير وغيره وعورض بأن العطف بالواو في قوله وصلاة العصر يقتضي المغايرة وأجيب بأن الواو زائدة أو هو من عطف الصفات لا من عطف الذوات كقوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين لكن هي منسوخة التلاوة كما في حديث البراء بن عازب عند مسلم بلفظ نزلت حافظوا على الصلوات وصلاة العصر فقرأناها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ثم نسخها الله عز وجل وأنزل حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقيل انها الصبح

رواه

رواه مالك في موطئه بلاغا عن علي وابن عباس وهو مذهب مالك ونص عليه الشافعي محتجا بقوله تعالى وقوموا لله قانتين والقنوت عنده في صلاة الصبح وقيل هي الظهر لحديث زيد بن ثابت عند أحمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحابه منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقال ان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين ورواه أبو داود في سننه من حديث شعبة وقيل هي المغرب ففي حديث ابن عباس عند ابن أبي حاتم باسناد حسن قال الصلاة الوسطى هي المغرب واحتج لذلك بأنها معتدلة في عدد الركعات ولا تقصر في السفر وبان قبلها صلاتي سر وبعدها صلاتي جهر وقيل هي العشاء واختاره الواحدي ونقله القرطبي والسفاقسي واحتج له بأنها بين صلاتين لا تقصران وقيل هي واحدة من الخمس لا بعينها وأبهمت فيهن كليلة القدر في الحول أو الشهر أو العشر واختاره امام الحرمين وقيل مجموع الصلوات الخمس رواه ابن أبي حاتم عن ابن عمر قال الحافظ بن كثير وفي صحته نظر والعجب من اختيار ابن عبد البر له مع اطلاعه وحفظه وانها لاحدى الكبر اذا اختار مع اطلاعه وحفظه ما لم يقم عليه دليل وقيل الصبح والعشاء لما في الصحيح انهما أثقل الصلاة على المنافقين وقيل الصبح والعصر لقوة الادلة في أن كلا منهما قيل انه الوسطى فظاهر القرآن الصبح ونص الحديث العصر وقيل غير ذلك قال ابن كثير والمدار ومعترك النزاع في الصبح والعصر وقد بينت السنة أنها العصر فتعين المصير اليها وقد جزم الماوردي بان مذهب الشافعي انها العصر وان كان قد نص في الجديد انها الصبح لصحة الاحاديث انها العصر لقوله اذا صح الحديث وقلت قولا فانا راجع عن قولي وقائل بذلك لكن قد صمم جماعة من الشافعية أنها الصبح قولا واحدا ۞ (باب) قوله تعالى (وقوموا لله) في الصلاة حال كونكم (قانتين اى مطيعين) كذا فسر ابن مسعود وابن عباس وجماعة من التابعين فيما ذكره ابن أبي حاتم وقيل خاشعين ذليلين مستكينين بين يديه ساكتين وقال ابن المسيب المراد به القنوت في الصبح وسقط لفظ أي لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن اسمعيل بن ابي خالد) الاحمسي مولاهم البجلي (عن الحرث بن شبيل) بضم المعجمة وفتح الموحدة آخره لام مصغرا (عن ابي عمرو) بفتح العين سعد بن اياس (الشيباني) بفتح الشين المعجمة المخضرم عاش مائة وعشرين سنة (عن زيد بن ارقم) رضي الله عنه أنه (قال كنا نتكلم في الصلاة) زاد في باب ما ينهى من الكلام في الصلاة في أواخر كتاب الصلاة من طريق عيسى بن يونس عن اسمعيل بن أبي خالد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم (يكلم أحدنا أخاه) وفي طريق عيسى بن يونس صاحبه بدل أخاه (في حاجته حتى) أي الى أن (نزلت هذه الآية حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت) عن الكلام الذي لا يتعلق بالصلاة وليس في الصلاة حالة سكوت وقد أشكل هذا الحديث من جهة أنه ثبت أن تحريم الكلام في الصلاة كان بمكة قبل الهجرة الى المدينة وبعد الهجرة الى أرض الحبشة لحديث ابن مسعود كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن نهاجر الى الحبشة وهو في الصلاة فيرد علينا فلما قدمنا سلمت عليه فلم يرد علي الحديث وهذه الآية مدنية باتفاق فقيل انما أراد زيد بن أرقم الاخبار عن جنس كلام الناس واستدل على تحريم ذلك بهذه الآية بحسب ما فهمه منها وقيل المراد أن ذلك وقع بالمدينة بعد الهجرة اليها ويكون ذلك قد أبيح مرتين وحرم مرتين قال ابن كثير والاول أظهر ۞ (فان خفتم) ولابي ذر باب قوله عز وجل فان خفتم أي من عدو أو غيره (فرجالا أو ركبانا) نصب على الحال والعامل محذوف تقديره فصلوا رجالا أو ركبانا جمع راجل كقائم وقيام وأو للتقسيم أو الاباحة أو التخيير (فاذا أمنتم) من العدو وزال خوفكم (فاذكروا الله) أي أقيموا

حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا عبد الوارث عن ابن أبي نجيح حدثني عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يسلفون فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلف فلا يسلف الا في كيل معلوم ووزن معلوم

لتسليم رأس المال في المجلس وسمي سلفا لتقديم رأس المال وأجمع المسلمون على جواز السلم (قوله صلى الله عليه وسلم من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى أجل معلوم) فيه جواز السلم وانه يشترط أن يكون قدره معلوما بكيل أو وزن أو غيرهما مما ينضبط به فان كان مذروعا كالثوب اشترط ذكر ذرعه ان كان معلوما وان كان معدودا كالحيوان اشترط ذكر عدد معلوم ومعنى الحديث انه ان أسلم في مكيل فليكن كيله معلوما وان كان في موزون فليكن وزنا معلوما وان كان مؤجلا فليكن أجله معلوما ولا يلزم من هذا اشتراط كون السلم مؤجلا بل يجوز حالا لانه اذا جاز مؤجلا مع الغرر فجواز الحال أولى لانه أبعد من الغرر وليس ذكر الاجل في الحديث لاشتراط الاجل بل معناه ان كان اجل فليكن معلوما كما ان الكيل ليس بشرط بل يجوز السلم في الثياب بالذرع وانما ذكر الكيل بمعنى انه ان أسلم في مكيل فليكن كيلا معلوما أو في موزون فليكن وزنا معلوما وقد اختلف العلماء في جواز السلم الحال مع اجماعهم على جواز المؤجل فجوزه الحال الشافعي وآخرون ومنعه مالك وأبو حنيفة وآخرون وأجمعوا على اشتراط وصفه بما ينضبط به (قوله صلى الله عليه وسلم من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم) هكذا هو في أكثر الاصول تمر بالمثناة وفي

* حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة واسمعيل بن سالم جميعا عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح بهذا الاسناد بمثل حديث عبد الوارث ولم يذكر الى أجل معلوم * حدثنا أبو كريب وابن أبي عمر قالا حدثنا وكيع ح وحدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن سفيان عن ابن أبي نجيح باسنادهم مثل حديث ابن عيينة فذكر فيه الى أجل معلوم * حدثنا عبد الله ابن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد قال كان سعيد بن المسيب يحدث ان معمرا

بعضها ثمر بالمثلثة وهو أعم وهكذا في جميع النسخ ووزن معلوم بالواو لا بأو ومعناه ان أسلم كيلا أو وزنا فليكن معلوما وفيه دليل لجواز السلم في المكيل وزنا وهو جائز بلا خلاف وفي جواز السلم في الموزون كيلا وجهان لاصحابنا أصحهما جوازه كعكسه (قوله حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة واسمعيل بن سالم جميعا عن ابن عيينة) هكذا هو في نسخ بلادنا عن ابن عيينة وكذا وقع في رواية أبي أحمد الجلودي ووقع في رواية ابن ماهان عن مسلم عن شيوخه هؤلاء الثلاثة عن ابن علية وهو اسمعيل بن ابراهيم قال أبو علي الغساني وآخرون من الحفاظ والصواب رواية ابن ماهان قالوا ومن تأمل الباب عرف ذلك قال القاضي لان مسلما ذكر أولا حديث ابن عيينة عن ابن أبي نجيح وفيه ذكر الاجل ثم ذكر حديث عبد الوارث عن ابن أبي نجيح وليس فيه ذكر الاجل ثم ذكر حديث ابن علية عن ابن أبي نجيح وقال بمثل حديث عبد الوارث ولم يذكر الى أجل معلوم ثم ذكر حديث سفيان الثوري عن ابن أبي نجيح وقال بمثل حديث ابن عيينة يذكر فيه الاجل * (باب تحريم الاحتكار في الاقوات) *

صلاتكم كما أمرتكم تامة الركوع والسجود والقيام والقعود (كما علمكم مالم تكونوا تعلمون) الكاف في كما في موضع نصب نعتا لمصدر محذوف أو حالا من ضمير المصدر المحذوف وما مصدرية أو بمعنى الذي ومالم تكونوا تعلمون مفعول علمكم والمعنى فصلوا الصلاة كالصلاة التي علمكم وعبر بالذكر عن الصلاة والتشبيه بين هيئتي الصلاتين الواقعة قبل الخوف وبعده في حالة الامن وفي رواية أبي ذر بعد قوله فاذا أمنتم الآية وحذف ما بعد ذلك * (وقال ابن جبير) سعيد مما وصله ابن أبي حاتم في تفسير قوله تعالى وسع (كرسيه) أي (علمه) تسمية للصفة باسم مكان صاحبها ومنه قيل للعلماء الكراسي وقيل يعبر به عن السر قال

مالي بامرك كرسي أكاتمه * ولا بكرسي علم الله محلوت

وقد يعبر به عن الملك لجلوسه عليه تسمية للحال باسم المحل وهو في الاصل لما يقعد عليه ولا يفضل عن مقعد القاعد وتفسير ابن جبير هذا فيه اشارة الى أنه لا كرسي في الحقيقة ولا قاعد وانما هو مجاز عن علمه كما في غيره مما سبق وقال قوم هو جسم بين يدي العرش ولذلك سمي كرسيا محيطا بالسموات السبع لحديث أبي ذر الغفاري عند ابن مردويه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ما السموات السبع والارضون السبع عند الكرسي الا كحلقة ملقاة بارض فلاة وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة وزعم بعض أهل الهيئة من الاسلاميين أن الكرسي هو الفلك الثامن وهو فلك الثوابت الذي فوقه الفلك التاسع وهو الاطلس وسمي الاطلس لكونه غير مكوكب ورد ذلك عليهم اخرون * (يقال) في تفسير قوله تعالى وزاده أي طالوت (بسطة) أي (زيادة وفضلا) في العلم والجسم تأهل بهما أن يؤتى الملك وكان رجلا جسيما اذا مد الرجل القائم يده نال رأسه وافر العلم قويا على مقاومة العدو ومكابدة الحرب * (أفرغ) يريد قوله تعالى ربنا أفرغ أي (أنزل) علينا صبرا على القتال وسقط لابي ذر من قوله يقال الى هنا * (ولا يؤده) أي (لا يثقله) حفظهما يقال (آدني) هذا الامر أي (أثقلني والآد) بالمد مخففا كالآل (والايد) كأنه يشير الى قول داود ذا الايد أي (القوة) وشطب في اليونينية على الالف واللام من قوله القوة * (السنة) من قوله تعالى لا تأخذه سنة (نعاس) ولابي ذر النعاس كذا فسره ابن عباس فيما أخرجه ابن أبي حاتم * وقوله تعالى وانظر الى طعامك وشرابك لم (يتسنه) أي (يتغير) بمرور الزمان وعبر بالافراد لان الطعام والشراب كالجنس الواحد أو أعاد الضمير الى الشراب لانه أقرب مذكور ثم جملة أخرى حذفت لدلالة هذه عليها أي انظر الى طعامك لم يتسنه أو سكت عن تغير الطعام تنبيها بالادنى على الاعلى لانه اذا لم يتغير الشراب مع سرعة التغير فعدم تغير الطعام أولى * وقوله تعالى (فبهت) الذي كفر وهو نمروذ أي (ذهبت حجته) وقرئ فبهت مبنيا للفاعل أي فغلب ابراهيم الكافر * وقوله تعالى أو كالذي مر على قرية وهي (خاوية) أي (لا أنيس فيها) والمار عزير كما عند ابن أبي حاتم والقرية القدس وقوله (عروشها) أي (أبنيتها) ساقطة * (السنة) هي (نعاس) وقد مر وسقطت هذه لابي ذر * وقوله تعالى وانظر الى العظام كيف (ننشرها) بالراء أي (نخرجها) قال السدي وغيره تفرقت عظام حماره حوله يمينا وشمالا فنظر اليها وهي تلوح من بياضها فبعث الله ريحا فجمعتها من كل موضع من تلك المحلة ثم ركبت كل عظم في موضعه حتى صار حمارا قائما من عظام لا لحم عليها ثم كساه الله تعالى لحما وعصبا وعرقا وجلدا وبعث ملكا فنفخ في منخري الحمار فهق باذن الله تعالى وذلك كله بمرأى من العزير وسقط لابي ذر من قوله عروشها الخ * وقوله تعالى فأصابها (اعصار) أي (ريح عاصف تهب من الارض الى السماء كعمود فيه نار) أي فتحرق ما في جنته من نخيل وأعناب والمعنى تمثيل حال من يفعل الافعال

الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحبطها مثل الرياء والايذاء فى الحسرة والاسف اذا كان يوم القيامة واشتدت حاجته اليها وجدها محبطة بحال من هذا شأنه * (وقال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما مما وصله ابن جرير فى قوله تعالى فتركه (صلدا) أى (ليس عليه شئ) من تراب فكذلك نفقة المرائى والمشرك لا يبقى له ثواب * (وقال عكرمة) مما وصله عبد بن حميد فى قوله تعالى أصابها (وابل) أى (مطر شديد) قطره و (الطل) فى قوله تعالى فطل أى (الندى) وهذا تجوز منه والمعروف ان الطل هو المطر الصغير القطر والفاء فى فطل جواب الشرط ولا بد من حذف بعدها لتكمل جملة الجواب أى فطل يصيبها فالمحذوف الخبر وجاز الابتداء بالنكرة لانها فى جواب الشرط (وهذا مثل عمل المؤمن * يتسنه) أى (يتغير) وقد مر وسقط لابى ذر من قوله وقال ابن عباس الى آخر قوله يتغير * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (مالك) الامام (عن نافع ان عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما كان اذا سئل عن) كيفية (صلاة الخوف قال يتقدم الامام وطائفة من الناس) حيث لا تبلغهم سهام العدو (فيصلى بهم الامام ركعة وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو) تحرسهم منه (لم يصلوا فاذا صلوا الذين) ولابى ذر فاذا صلى الذى (معه) أى مع الامام (ركعة استأخروا مكان) الطائفة (الذين لم يصلوا) فيكونون فى وجه العدو (ولا يسلمون) بل يستمرون فى الصلاة (ويتقدم الذين لم يصلوا) والامام قارئ منتظر لهم (فيصلون معه ركعة ثم ينصرف الامام) من صلاته بالتسليم (وقد صلى ركعتين فيقوم كل واحد) ولابى ذر فتقوم كل واحدة (من الطائفتين فيصلون لانفسهم ركعة بعد أن ينصرف الامام فيكون كل واحد) ولابى الوقت كل واحدة (من الطائفتين قد صلى ركعتين) وهذه الكيفية اختارها الحنفية كما نبهت عليه فى صلاة الخوف (فان كان خوف هو أشد من ذلك صلوا) حينئذ حال كونهم (رجالا قياما على اقدامهم أو ركبانا) على دوابهم وزاد مسلم يومئ ايماء (مستقبلى القبلة أو غير مستقبليها قال مالك) الامام الاعظم (قال نافع لا أرى) بضم الهمزة أى أظن (عبد الله بن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) وكذا وقع فى كتاب صلاة الخوف من حديثه التصريح برفعه وفى بعض النسخ تقديم هذا الحديث على قوله وقال ابن جبير ۞ (والذين) وفى بعض النسخ باب والذين (يتوفون منكم ويذرون أزواجا) سقطت الآية لغير أبى ذر فصار الحديث الآتى من الباب السابق * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (عبد الله بن أبى الاسود) هو عبد الله بن محمد بن أبى الاسود واسمه حميد بن أخت عبد الرحمن بن مهدى الحافظ البصرى قال (حدثنا حميد بن الاسود) هو جد عبد الله (ويزيد بن زريع) بضم الزاى وفتح الراء مصغرا (قالا حدثنا حبيب بن الشهيد) بفتح الشين المعجمة وكسر الهاء الازدى مولاهم البصرى (عن ابن أبى مليكة) مصغرا عبد الله انه (قال قال ابن الزبير) عبد الله (قلت لعثمان) بن عفان رضى الله تعالى عنه (هذه الآية التى فى البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا الى قوله غير اخراج قد نسختها الآية الاخرى) وسقطت الآية من اليونينية والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بانفسهن أربعة أشهر وعشرا (فلم تكتبها) بكسر اللام استفهام انكارى (قال) أى عثمان (تدعها) بالفوقية فى اليونينية أى تتركها مثبتة فى المصحف (يا ابن أخى لا أغير شيأ منه) أى من المصحف (من مكانه قال حميد) أى ابن الاسود (أو نحو هذا) المذكور من المتن فتردد فيه بخلاف يزيد بن زريع فجزم به * (واذ قال) وفى نسخة باب واذ قال (ابراهيم رب أرنى كيف تحيى الموتى فصرهن) بكسر الصاد لحمزة وللباقين بضمها قال ابن عباس وغيره أى (قطعهن) وأملهن فاللغتان لفظ مشترك بين هذين المعنيين وقيل الكسر بمعنى القطع والضم بمعنى الامالة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر فهو خاطئ فقيل لسعيد فانك تحتكر قال سعيد ان معمرا الذى كان يحدث بهذا الحديث كان يحتكر * حدثنا سعيد بن عمرو الاشعثى حدثنا حاتم بن اسمعيل عن محمد بن عجلان عن محمد بن عمرو ابن عطاء عن سعيد بن المسيب عن معمر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحتكر الا خاطئ قال ابراهيم قال مسلم وحدثنى بعض أصحابنا عن عمرو ابن عون حدثنا خالد

(قوله صلى الله عليه وسلم من احتكر فهو خاطئ وفى رواية لا يحتكر الا خاطئ) قال أهل اللغة الخاطئ بالهمز هو العاصى الآثم وهذا الحديث صريح فى تحريم الاحتكار قال أصحابنا الاحتكار المحرم هو الاحتكار فى الاقوات خاصة وهو أن يشترى الطعام فى وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه فى الحال بل يدخره ليغلو ثمنه فاما اذا جاءه من قريته أو اشتراه فى وقت الرخص وادخره أو ابتاعه فى وقت الغلاء لحاجته الى أكله أو ابتاعه ليبيعه فى وقته فليس باحتكار ولا تحريم فيه وأما غير الاقوات فلا يحرم الاحتكار فيه بكل حال هذا تفصيل مذهبنا قال العلماء والحكمة فى تحريم الاحتكار دفع الضرر عن عامة الناس كما أجمع العلماء على انه لو كان عند انسان طعام واضطر الناس اليه ولم يجدوا غيره أجبر على بيعه دفعا للضرر عن الناس وأما ما ذكر فى الكتاب عن سعيد بن المسيب ومعمر راوى الحديث انهما كانا يحتكران فقال ابن عبد البر وآخرون انما كانا يحتكران الزيت وحملا الحديث على احتكار القوت عند الحاجة اليه والغلاء وكذا حمله الشافعى وأبو حنيفة وآخرون وهو الصحيح (قول مسلم وحدثنى بعض أصحابنا عن عمرو بن عون قال حدثنا خالد

وسقط قوله فصرهن قطعهن لغير أبي ذر وبه قال (حدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر المصري قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله المصري قال (أخبرني) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (وسعيد) هو ابن المسيب كلاهما (عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن أحق بالشك من ابراهيم) ولابي ذر تقديم لفظ ابراهيم على الشك لو كان الشك في القدرة منظرا الى الانبياء لكنت أنا أحق به وقد علمتم أني لم أشك فابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يشك (اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى) واختلف في عامل اذ فقيل يجوز كونه قال أولم تؤمن أي قال له ذلك ربه وقت قوله ذلك وكونه قوله ألم تر أي ألم تر اذ قال ابراهيم وكونه مضمرا تقديره واذكر فاذكر على هذين القولين منصوب لا ظرف ورب مضاف لياء المتكلم حذفت استغناء عنها بالكسرة والرؤية بصرية فتتعدى لواحد ولما دخلت همزة النقل نصب مفعولا ثانيا فالاول ياء المتكلم والثاني الجملة الاستفهامية وهي معلقة للرؤية وكيف في موضع نصب على التشبيه بالظرف أو بالحال والعامل فيها تحيي وقد ذكروا في سبب سؤال الخليل ذلك وجوها فقيل انه لما احتج على نمروذ بقوله ربي الذي يحيي ويميت قال نمروذ أنا أحيي وأميت أطلق محبوسا وأقتل آخر قال ابراهيم ان الله يحيي بان يقصد الى جسد ميت فيحييه ويجعل فيه الروح فقال نمروذ أنت عاينت ذلك فلم يقدر ان يقول له نعم عاينته فقال رب أرني كيف تحيي الموتى حتى يخبر به معاينة ان سئل عن ذلك مرة أخرى وقيل انه سأل زيادة يقين وقوة طمأنينة اذ العلوم الضرورية والنظرية قد تتفاضل في قوتها وطريان الشكوك على الضروريات ممتنع ومجوز في النظريات فأراد الانتقال من النظر أو الخبر الى المشاهدة والترقي من علم اليقين الى عين اليقين فليس الخبر كالمعاينة (قال أولم تؤمن) بأني قادر على الاحياء باعادة التركيب والحياة قال له ذلك وقد علم انه أثبت الناس ايمانا ليجيب بما أجاب فيعلم السامعون غرضه (قال بلى) آمنت (ولكن ليطمئن قلبي) اللام لام كي فالفعل منصوب باضمار أن وهو مبني لاتصاله بنون التوكيد واللام متعلقة بمحذوف بعد لكن تقديره ولكن سألتك كيفية الاحياء للاطمئنان ولابد من تقدير حذف آخر قبل لكن ليصح معه الاستدراك والتقدير بلى آمنت وما سألت غير مؤمن ولكن سألت ليطمئن قلبي أي لأزيد بصيرة وسكون قلب بضامة العيان الى الوحي والاستدلال وقال الطيبي سؤال الخليل عليه الصلاة والسلام لم يكن عن شك في القدرة على الاحياء ولكن عن كيفيتها ومعرفة كيفيتها لا تشترط في الايمان والسؤال بصيغة كيف الدالة على الحال هو كما لو علمت ان زيدا يحكم في الناس فسألت عن تفاصيل حكمه فقلت كيف يحكم فسؤالك لم يقع عن كونه حاكما ولكن عن أحوال حكمه وهو مشعر بالتصديق بالحكم ولذلك قطع النبي صلى الله عليه وسلم ما يقع في الاوهام من نسبة الشك اليه بقوله نحن أحق بالشك أي نحن لم نشك فابراهيم أولى فان قيل فعلى هذا كيف قال أولم تؤمن قلنا هذه الصيغة في الاستفهام قد تستعمل أيضا عند الشك في القدرة كما تقول لمن يدعي أمرا تستبعده أرني كيف تصنعه فجاء قوله أولم تؤمن والرد ببلى ليزول الاحتمال اللفظي في العبارة ويحصل النص الذي لا ارتياب فيه فان قلت قول ابراهيم عليه الصلاة والسلام ليطمئن قلبي يشعر ظاهره بفقد الطمأنينة عند السؤال قلت معناه ليزول عن قلبي الفكر في كيفية الاحياء بتصويره مشاهدة فتزول الكيفيات المحتملة اه وقيل ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام انما أراد اختبار منزلته عند ربه وعلم اجابة دعوته بسؤال ذلك من ربه تعالى ويكون قوله تعالى أولم تؤمن أي أنت صدق بمنزلتك مني وخلتك واصطفائك ولا يفهم الشك من قوله أرني كيف تحيي الموتى لان

ابن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن محمد بن عمرو (٤٤) عن سعيد بن المسيب عن معمر بن أبي معمر أحد بني عدي بن كعب

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بمثل حديث سليمان ابن بلال عن يحيى ۞ حدثنا زهير ابن حرب حدثنا أبو صفوان الاموي ح وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا أخبرنا ابن وهب كلاهما عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحالف منفقة للسلعة ممحقة للربح * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واسحق بن ابراهيم واللفظ لابن أبي شيبة قال اسحق أخبرنا وقال الآخران حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب ابن مالك عن أبي قتادة الانصاري

ابن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن محمد بن عمرو عن سعيد بن المسيب) قال الغساني وغيره هذا أحد الاحاديث الاربعة عشر المقطوعة في صحيح مسلم قال القاضي قد قدمنا أن هذا الايسمى مقطوعا انما هو من رواية المجهول وهو كما قال القاضي ولا يضر هذا الحديث لانه أتى به متابعة وقد ذكره مسلم من طرق متصلة برواية من سماهم من الثقات وأما المجهول فقد جاء مسمى في رواية أبي داود وغيره فرواه أبو داود في سننه عن وهب بن بقية عن خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى باسناده والله أعلم

(باب النهي عن الحلف في البيع)

(قوله صلى الله عليه وسلم الحلف منفقة للسلعة ممحقة للربح) وفي رواية اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم يمحق المنفقة والممحقة بفتح أولهما وثالثهما واسكان ثانيهما وفيه النهي عن كثرة الحلف في البيع فان الحلف من غير حاجة مكروه وينضم اليه هنا ترويج السلعة وربما اغتر المشتري باليمين والله أعلم

(باب الشفعة)

الموقن باتقان انسان صنعة علما قطعيا لا يلزم من قوله أرني كيفية فعلها أن يكون شاكا في كونه يصنع ذلك اذ هو مقام آخر وانما فهم الشك من قوله له أولم تؤمن ففهم ذلك من مجموع الكلام فجزت المسئلة في هذا المقام الجواب عن قوله أولم تؤمن وقوله بلى ولكن ليطمئن قلبي ولا شك في ايمانه بذلك وطمأنينة قلبه كما وقع ذلك سؤالا وجوابا واستدراكا وزاد في نسخة هنا فصرهن قطعهن وقد سبق * وهذا الحديث قد ذكره المؤلف في كتاب الانبياء ﴿ (باب قوله) عز وجل (أيود أحدكم) قال البيضاوي كالزمخشري الهمزة في أيود للانكار (أن تكون له جنة من نخيل) في موضع رفع صفة لجنة أي كائنة من نخيل (وأعناب تجري من تحتها الانهار) جملة تجري صفة لجنة أو حال منها لانها قد وصفت (له فيها من كل الثمرات) جملة من مبتدا وخبر مقدم لكن المبتدأ لا يكون جارا ومجرورا فأول على حذف المبتدا والجار والمجرور صفة قائمة مقامه أي له فيها رزق أو فاكهة من كل الثمرات فحذف الموصوف ونفسه أو من زائدة أي له فيها كل الثمرات على رأي الاخفش وجعل الجنة منهما مع ما فيها من سائر الاشجار تغليبا لهما لشرفهما وكثرة منافعهما ثم ذكر أن فيها من كل الثمرات ليدل على احتوائها على سائر انواع الاشجار وليس في الفرع وأصله ذكر قوله له فيها من كل الثمرات بل قال بعد قوله جنة الى قوله تتفكرون أي تتفكرون في الآيات فتعتبرون بها ولابي ذر من نخيل وأعناب الى قوله تتفكرون * وبه قال (حدثنا ابراهيم) بن موسى الفراء قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن ابن جريج) بجيمين بينهما راء مفتوحة فتحتية ساكنة عبد العزيز بن عبد الملك انه قال (سمعت عبد الله بن أبي مليكة يحدث عن ابن عباس قال) ابن جريج (وسمعت أخاه أبا بكر بن أبي مليكة يحدث عن عبيد بن عمير) بضم العين فيهما الليثي المكي انه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله تعالى عنه يوما لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيم) أي في أي شئ (ترون) بفتح الفوقية أي تعلمون ولابي ذر ترون بضمها أي تظنون (هذه الآية نزلت أيود أحدكم ان تكون له جنة قالوا الله أعلم فغضب عمر) فان قلت ما وجه غضبه مع كونهم وكلوا العلم الى الله تعالى أجيب بأنه سألهم عن تعيين ما عندهم في نزول الآية ظنا أو علما على اختلاف الروايتين فأجابوا بجواب يصلح صدوره من العالم بالشئ والجاهل به فلم يحصل المقصود (فقال) عمر (قولوا نعلم أو لا نعلم) لنعرف ما عندكم (فقال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (في نفسي منها شئ) من العلم (يا أمير المؤمنين قال) وفي غير الفرع كأصله فقال (عمر) له (يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك) بفتح الفوقية وسكون الحاء المهملة وكسر القاف (قال ابن عباس ضربت مثلا لعمل قال عمر أي عمل) برفع أي وجرها (قال ابن عباس لعمل) وفي الفرع فقط ضربت لعمل (قال عمر لرجل غني) ضد فقير (يعمل بطاعة الله عز وجل ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق) بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة أي أضاع (أعماله) الصالحة بما ارتكب من المعاصي واحتاج الى شئ من الطاعات في أهم أحواله فلم يحصل له منه شئ وخانه أحوج ما كان اليه ولذا قال وأصابه الكبر أي كبر السن فان الناقة في الشيخوخة أصعب وله ذرية ضعفاء صغار لا قدرة لهم على الكسب فأصابها اعصار وهو الريح الشديدة فيه نار فاحترقت ثماره وأبادت أشجاره وأخرج ابن المنذر الحديث من وجه آخر عن ابن أبي مليكة فقال بعد قوله أي عمل قال ابن عباس شئ ألقي في روعي فقلت صدقت يا ابن أخي عنى بها العمل ابن آدم أفقر ما يكون الى جنته اذا كبر سنه وكثر عياله وابن آدم أفقر ما يكون الى عمله يوم يبعث الحديث وضرب المثل بما ذكر لكشف المعنى الممثل له ورفع الحجاب عنه وأبرزه في صورة المشاهد المحسوس ليساعد فيه الوهم العقل ويصالحه عليه فان المعنى الصرف انما يدركه العقل مع منازعة من الوهم لان من طبعه ميل

حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير وحدثنا أبو الزبير عن جابر ح وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له شريك في ربعة أو نخل فليس له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضي أخذ وان كره ترك * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد ابن عبد الله بن نمير واسحق بن ابراهيم واللفظ لابن نمير قال اسحق أخبرنا وقال الآخران حدثنا عبد الله بن ادريس حدثنا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربعة أو حائط لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء أخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به * وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن ابن جريج أن أبا الزبير أخبره انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل شرك في أرض أو ربع أو حائط لا يصلح ان يبيع حتى يعرض على شريكه فيأخذ أو يدع فان أبى فشريكه أحق به حتى يؤذنه

(قوله صلى الله عليه وسلم من كان له شريك في ربعة أو نخل فليس له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضي أخذ وان كره ترك وفي رواية قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربعة أو حائط لا يحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء أخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل شرك في أرض أو ربع أو حائط لا يصلح ان يبيع حتى يعرض على شريكه فيأخذ أو يدع فان أبى فشريكه أحق به حتى يؤذنه (الشرح) قال

أهل اللغة الشفعة من شفعت الشيء اذا ضممته وثنيته ومنه شفع الاذان وسميت شفعة لضم نصيب الى نصيب والربعة والربع بفتح الراء واسكان الباء والربع الدار والمسكن ومطلق الارض وأصله المنزل الذي كانوا يربعون فيه والربعة تأنيث الربع وقيل واحده والجمع الذي هو اسم الجنس ربع كتمرة وتمر وأجمع المسلمون على ثبوت الشفعة للشريك في العقار مالم يقسم قال العلماء الحكمة في ثبوت الشفعة ازالة الضرر عن الشريك وخصت بالعقار لانه أكثر الانواع ضررا واتفقوا على انه لاشفعة في الحيوان والثياب والامتعة وسائر المنقول قال القاضي وشذ بعض الناس فأثبت الشفعة في العروض وهي رواية عن عطاء قال تثبت في كل شيء حتى في الثوب وكذا حكاها عنه ابن المنذر وعن أحمد رواية انها تثبت في الحيوان والبناء المنفرد وأما المقسوم فهل تثبت فيه الشفعة بالجوار فيه خلاف مذهب الشافعي ومالك وأحمد وجماهير العلماء لاتثبت بالجوار وحكاه ابن المنذر عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعمر بن عبد العزيز والزهري ويحيى الانصاري وأبي الزناد وربيعة ومالك والاوزاعي والمغيرة بن عبد الرحمن وأحمد واسحق وأبي ثور رضي الله عنهم وقال أبو حنيفة والثوري تثبت بالجوار والله أعلم واستدل أصحابنا وغيرهم بهذا الحديث على أن الشفعة لاتثبت الا في عقار محتمل للقسمة بخلاف الحمام الصغير والرحى ونحو ذلك واستدل به أيضا من يقول بالشفعة فيما لايحتمل القسمة وأما قوله صلى الله عليه وسلم فمن كان له شريك فهو عام يتناول المسلم والكافر والذمي فتثبت للذمي الشفعة على المسلم كما تثبت للمسلم على الذمي هذا قول الشافعي

الحس وحب المحاكاة ولذلك شاعت الامثال في الكتب الالهية وفشت في عبارات البلغاء واشارات الحكماء قاله البيضاوي (قصرهن) بضم الصاد (قطعهن) كذا في الفرع كاصله وسقط ذلك لابي ذر * (لايسألون) ولابي ذر باب بالتنوين لايسألون (الناس الحافا) نصب على المصدر بفعل مقدر أي يلحفون الحافا والجملة المقدرة حال من فاعل يسألون أو مفعولا من أجله أي لايسألون لاجل الالحاف أو مصدرا في موضع الحال أي لايسألون ملحفين (يقال ألحف علي وألح علي سقطت على هذه الاخيرة لابي ذر (وأحفاني بالمسئلة) أي بالغ فيها كل بمعنى واحد والعرب اذا نفت الحكم عن محكوم عليه فالاكثر في لسانهم نفي ذلك القيد فاذا قلت مارأيت رجلا صالحا فالاكثر على انك رأيت رجلا لكن ليس بصالح ويجوز أنك لم تر رجلا أصلا فقوله لايسألون الناس الحافا مفهومه انهم يسألون لكن لا بالحاف ويجوز ان يراد انهم لايسألون ولا يلحفون فهو كقولهم فلان لايرجى خيره أي لاخير عنده البتة فيرجى (فيحفكم) تبخلوا أي (يجهدكم) في السؤال بالالحاح * وبه قال (حدثنا ابن ابي مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم المصري قال (حدثنا محمد بن جعفر) المدني (قال حدثني) بالافراد (شريك بن ابي نمر) بفتح النون وكسر الميم (ان عطاء بن يسار) بالسين المهملة المخففة (وعبد الرحمن بن أبي عمرة الانصاري قالا سمعنا أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس المسكين) الكامل في المسكنة (الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان) عند دورانه على الناس للسؤال لانه قادر على تحصيل قوته وقد تاتيه الزيادة عليه فتزول حاجته ويسقط اسم المسكنة (انما المسكين) الكامل (الذي يتعفف) عن المسئلة فيحسبه الجاهل غنيا (واقرؤا) ولابي ذر اقرؤا بحذف الواو (ان شئتم (يعني قوله تعالى لايسألون الناس الحافا) وقائل يعني شيخ المؤلف سعيد بن أبي مريم كما وقع مبينا عند الاسماعيلي * والحديث مر في باب لايسألون الناس الحافا من كتاب الزكاة * (واحل الله البيع) وفي نسخة باب واحل الله البيع (وحرم الربا) جملة مستأنفة من كلام الله ردا لما قالوه بحكم العقل من التسوية بين البيع والربا وحينئذ فلا محل لها من الاعراب وقيل هي من تتمة قولهم اعتراضا على الشرع حيث قالوا انما البيع مثل الربا فهي في موضع نصب بالقول عطفا على المقول واستبعد من جهة أن جوابهم بقوله فمن جاءه موعظة من ربه الى آخره يحتاج الى تقدير والاصل عدمه (المس) قال الفراء هو (الجنون) وعن ابن عباس نحو رواه ابن ابي حاتم قال آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونا * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) أبو حفص النخعي الكوفي قال (حدثنا ابي) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا مسلم) هو ابن صبيح الكوفي (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا) الذين يأكلون الربا الى ولا تظلمون (قرأها) ولابي ذر فقرأها (رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس) زاد في البيع في المسجد (ثم حرم التجارة في الخمر) يعاوضا بعد وقوع تحريمه بمدة * (يمحق الله الربا) قال أبو عبد الله (يذهبه) بالكلية من يد صاحبه أو يحرمه بركته فلا ينتفع به بل يعذبه في الدنيا ويعاقبه عليه في الاخرى وفي نسخة باب يمحق الله الربا * وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة الفرائضي العسكري قال (أخبرنا محمد بن جعفر) غندر (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران ولابي ذر زيادة الاعمش انه قال (سمعت أبا الضحى) مسلم بن صبيح (يحدث عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة) رضي الله عنها (انها قالت لما أنزلت الآيات الاواخر من سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم) من بيته (فتلاهن في المسجد فحرم

التجارة فى الخمر ۞ فأذنوا) باسكان الهمزة وفى نسخة باب فاذنوا بسكون الهمزة وفتح المعجمة أمر من أذن يأذن (بحرب من الله ورسوله) الباء للالصاق أى (فاعلموا) وتنكير حرب للتعظيم وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد لمن استمر على تعاطى الربا بعد هذا الانذار وعن ابن عباس يقال يوم القيامة لآكل الربا خذ سلاحك للحرب ثم قرأ الآية وسقط قوله من الله ورسوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بالشين المعجمة العبدى بندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبى الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة) رضى الله عنها انها (قالت لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة) سقط سورة لابى ذر (قرأهن النبى صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر عليهم (فى المسجد وحرم التجارة فى الخمر) وهذه طريق أخرى للحديث ۞ (وان كان) ولابى ذر باب بالتنوين وان كان أى وان حدث غريم (ذو عسرة) فكان تامة تكتفى بما عملها (فنظرة) الفاء جواب الشرط ونظرة خبر مبتدا محذوف أى فالحكم نظرة أو مبتدأ حذف خبره أى فعليكم نظرة (الى ميسرة) أى الى يسار لا كما كان أهل الجاهلية يقول أحدهم لمدينه اذا حل عليه الدين اما أن تقضى واما أن تربى ثم ندب الى الوضع عنه ووعد عليه الثواب الجزيل بقوله (وأن تصدقوا) بالابراء (خير لكم) أكثر ثوابا من الانظار (ان كنتم تعلمون) ما فى ذلك من الثواب وسقط لابى ذر وان تصدقوا الى آخره وقال بعد ميسرة الآية (وقال لنا) سقط لنا لابى ذر (محمد بن يوسف) الفريابى مذاكرة مما هو موصول فى تفسيره (عن سفيان) هو الثورى (عن منصور) هو ابن المعتمر (والاعمش) سليمان كلاهما (عن أبى الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة) رضى الله عنها انها (قالت لما أنزلت الآيات من آخر سورة البقرة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد (فقرأهن علينا ثم حرم التجارة فى الخمر) واقتضى صنيع المؤلف فى هذه التراجم ان المراد بالآيات آيات الربا كلها الى آية الدين ۞ هذا (باب) بالتنوين (واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله) هو يوم القيامة أو يوم الموت وثبت الباب لابى ذر * وبه قال (حدثنا قبيصة بن عقبة) السوائى الكوفى قال (حدثنا سفيان) بن سعيد الثورى (عن عاصم) هو ابن سليمان الاحول (عن الشعبى) عامر بن شراحيل (عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال آخر آية نزلت على النبى صلى الله عليه وسلم آية الربا) وأخرج الطبرى من طرق عن ابن عباس ان آخر آية أنزلت على النبى صلى الله عليه وسلم واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله قيل فلعل المؤلف أراد أن يجمع بين قولى ابن عباس قال العينى يعنى بالاشارة وعن ابن جبير انه عاش بعدها صلى الله عليه وسلم تسع ليال وقيل غير ذلك ونبه فى الفتح على أن الآخرية فى الربا تأخر نزول الآيات المتعلقة به من سورة البقرة وأما حكم تحريمه فسابق على ذلك بمدة طويلة على ما يدل عليه قوله عز وجل فى سورة آل عمران فى قصة أحد يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا ويأتى ان شاء الله تعالى ان آخر آية نزلت يستفتونك فى آخر سورة النساء وما فى ذلك من المباحث بعون الله وقوته ۞ هذا (باب) بالتنوين (وان تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه) من السوء فيها (يحاسبكم به الله) يوم القيامة (فيغفر لمن يشاء) مغفرته (ويعذب من يشاء) تعذيبه ويغفر ويعذب مجزومان عطفا على الجزاء المجزوم ورفعهما ابن عامر وعاصم خبر مبتدا محذوف أى فهو يغفر (والله على كل شئ قدير) فيقدر على الاحياء والمحاسبة وسقط قوله يحاسبكم الى آخر الآية لابى ذر وقال بعد أو تخفوه الآية ولما نزلت هذه الآية اشتد ذلك على الصحابة رضى الله تعالى عنهم وخافوا منها ومن محاسبة الله لهم على جليل الاعمال وحقيرها * وبه قال (حدثنا محمد) غير منسوب فقيل هو ابن يحيى الذهلى قاله الكلاباذى وقيل

۞ حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع أحدكم جاره ان يغرز خشبة فى جداره ثم يقول أبو هريرة مالى أراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين أكتافكم

ومالك وأبى حنيفة والجمهور وقال الشعبى والحسن وأحمد رضى الله عنهم لا شفعة للذمى على المسلم وفيه ثبوت الشفعة للاعرابى كثبوتها للمقيم فى البلد وبه قال الشافعى والثورى وأبو حنيفة وأحمد واسحق وابن المنذر والجمهور وقال الشعبى لا شفعة لمن لا يسكن بالمصر وأما قوله صلى الله عليه وسلم فليس له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضى أخذ وان كره ترك وفى الرواية الاخرى لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فهو محمول عند أصحابنا على الندب الى اعلامه وكراهة بيعه قبل اعلامه كراهة تنزيه وليس بحرام ويتأولون الحديث على هذا ويصدق على المكروه انه ليس بحلال ويكون الحلال بمعنى المباح وهو مستوى الطرفين والمكروه ليس بمباح مستوى الطرفين بل هو راجح الترك واختلف العلماء فيما لو أعلم الشريك بالبيع فأذن فيه فباع ثم أراد الشريك ان يأخذ بالشفعة فقال الشافعى ومالك وأبو حنيفة وأصحابهم وعثمان البتى وابن أبى ليلى وغيرهم له ان يأخذ بالشفعة وقال الحكم والثورى وابو عبيد وطائفة من أهل الحديث ليس له الاخذ وعن أحمد روايتان كالمذهبين والله أعلم

* (باب غرز الخشب فى جدار الجار) *

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يمنع أحدكم جاره ان يغرز خشبة فى جداره ثم يقول أبو هريرة مالى أراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم) قال القاضى رويناه خشبة فى صحيح مسلم وغيره من الاصول والمصنفات

* حدثنا زهير بن حرب حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا أخبرنا ابن وهب اخبرني يونس ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد نحوه ❁ حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي ابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن

ابن ابراهيم البوشنجي قاله الحاكم وقيل ابن ادريس الرازي قال (حدثنا النفيلي) بضم النون وفتح الفاء وسكون التحتية عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل قال (حدثنا مسكين) بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن بكير الحراني وليس له ولا للنفيلي في البخاري الا هذا الحديث (عن شعبة) بن الحجاج العتكي مولاهم (عن خالد الحذاء) بالحاء المهملة والذال المعجمة المشددة محمود ابن مهران أبي المنازل بفتح الميم وكسر الزاي البصري (عن مروان الاصفر) أبي خليفة البصري قيل اسم أبيه خاقان وقيل سالم (عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما (انها قد نسخت) بضم النون مبنيا للمفعول وسقط لفظ انها لابي ذر (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه الآية) نسختها الآية التي بعدها كما قال في التي بعد وعند الامام أحمد من حديث أبي هريرة لما نزلت وان تبدوا ما في أنفسكم الآية اشتد ذلك على الصحابة فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جثوا على الركب وقالوا يا رسول الله كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلاة والصيام والجهاد وقد أنزل عليك هذه الآية ولا نطيقها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير فلما قرأها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله في اثرها آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه والمؤمنون الى واليك المصير فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل لا يكلف الله نفسا الا وسعها الى آخرها ورواه مسلم منفردا به ولفظه فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل الله لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا قال نعم ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا قال نعم ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به قال نعم واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين قال نعم ❁ هذا (باب) بالتنوين (آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه) عن أنس بن مالك فيما رواه الحاكم في مستدركه وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه لما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه قال النبي صلى الله عليه وسلم حق له أن يؤمن (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى ولا تحمل علينا (اصرا) أي (عهدا) وهو تفسير باللازم لان الوفاء بالعهد شديد وأصل الاصر الشيء الثقيل ويطلق على الشدة وقال النابغة

يا مانع الضيم ان يغشى سراتهم * والحامل الاصر عنهم بعد ما عرفوا

وفسره بعضهم هنا بشماتة الاعداء (ويقال غفرانك) أي (مغفرتك فاغفر لنا) وهذا تفسير أبي عبيدة وقال الزمخشري منصوب باضمار فعله يقال غفرانك لا كفرانك أي نستغفرك ولا نكفرك فقدره جملة خبرية قال في الدر وهذا ليس مذهب سيبويه انما مذهبه ان يقدر بجملة طلبية كأنه قيل اغفر غفرانك والظاهر ان هذا من المصادر اللازم اضمار عاملها النيابة عنه وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق بن منصور) الكوسج التميمي المروزي وسقط ابن منصور لغير أبي ذر قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (روح) هو ابن عبادة قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن خالد الحذاء) البصري (عن مروان الاصفر) البصري أيضا (عن رجل من أصحاب رسول الله) ولابي ذر من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم قال) أي الاصفر (أحسبه) أي الرجل المبهم (ابن عمر) جزم في السابقة به فلعل قوله هنا أحسبه كان قبل جزمه وكان قد نسي ثم تذكر (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه قال) أي ابن عمر (نسختها الآية التي بعدها) لا يكلف الله نفسا الا وسعها أي لا يكلف الله تعالى أحدا فوق طاقته لطفا منه تعالى بخلقه ورأفة بهم واحسانا اليهم فأزالت ما كان أشفق

خشبة بالافراد وخشب به بالجمع قال وقال الطحاوي عن روح بن الفرج سألت أبا زيد والحرث بن مسكين ويونس بن عبد الاعلى عنه فقالوا كلهم خشبة بالتنوين على الافراد قال عبد الغني بن سعيد كل الناس يقولونه بالجمع الا الطحاوي وقوله بينا كافكم هو بالتاء المثناة فوق اي بينكم قال القاضي وقد رواه بعض رواة الموطا اكافكم بالنون ومعناه أيضا بينكم والكنف الجانب ومعنى الاول اني أصرح بها بينكم وأوجعكم بالتقريع بها كما يضرب الانسان بالشيء بين كتفيه (قوله مالي أراكم عنها معرضين) أي عن هذه السنة والخصلة والموعظة أو الكلمات وجاء في رواية أبي داود فنكسوا رؤسهم فقال مالي أراكم أعرضتم واختلف العلماء في معنى هذا الحديث هل هو على الندب الى تمكين الجار من وضع الخشب على جدار جاره أم على الايجاب وفيه قولان للشافعي وأصحاب مالك أصحهما في المذهبين الندب وبه قال أبو حنيفة والكوفيون والثاني الايجاب وبه قال أحمد وأبو ثور وأصحاب الحديث وهو ظاهر الحديث ومن قال بالندب قال ظاهر الحديث انهم توقفوا عن العمل فلهذا قال مالي أراكم عنها معرضين وهذا يدل على انهم فهموا منه الندب لا الايجاب ولو كان واجبا لما أطبقوا على الاعراض عنه والله أعلم * (باب تحريم الظلم وغصب الارض وغيرها) *

عن عباس بن سهل بن سعد الساعدى عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتطع شبرا من الارض ظلما طوقه الله اياه يوم القيامة من سبع أرضين * حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا عبد الله بن وهب حدثنى عمر بن محمد أن أباه حدثه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أن أروى خاصمته فى بعض داره فقال دعوها واياها فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ شبرا من الارض بغير حقه طوقه الله فى سبع أرضين يوم القيامة اللهم ان كانت كاذبة فأعم بصرها واجعل قبرها فى دارها قال فرأيتها عمياء تلتمس الجدر تقول أصابتنى دعوة سعيد بن زيد فبينما هى تمشى فى الدار مرت على بئر فى الدار فوقعت فيها فكانت قبرها * حدثنا أبو الربيع العتكى حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه ان أروى بنت أويس ادعت على سعيد ابن زيد انه أخذ شيأ من أرضها فخاصمته الى مروان بن الحكم فقال سعيد أنا كنت آخذ من أرضها شيأ بعد الذى سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ شبرا من الارض ظلما طوقه الى سبع أرضين فقال له مروان لا أسألك بينة بعد هذا فقال اللهم ان كانت كاذبة فأعم بصرها واقتلها فى أرضها قال فما ماتت حتى ذهب بصرها ثم بينا هى تمشى فى أرضها اذ وقعت فى حفرة فماتت

منه الصحابة فى قوله وان تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله أى هو وان حاسب وسأل لكنه لا يعذب الا على ما يملك الشخص دفعه فأما ما لا يملك دفعه من وسوسة النفس وحديثها فهذا لا يكلف به الانسان فان قلت ان النسخ لا يدخل الخبر لانه يوهم الكذب أى يوقعه فى الوهم أى الذهن حيث يخبر بالشئ ثم ينقيضه وهذا محال على الله تعالى أجيب بان المذكور هنا وان كان خبرا لكنه يتضمن حكما وما كان كذلك أمكن دخول النسخ فيه كسائر الاحكام وانما الذى لا يدخله النسخ من الاخبار ما كان خبرا محضا لا يتضمن حكما كالاخبار عما مضى من أحاديث الامم ونحو ذلك على انه قد جوز جماعة النسخ فى الخبر المستقبل لجواز المحو فيما يقدره قال الله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت والاخبار تتبعه وعلى هذا القول البيضاوى وقيل يجوز على الماضى أيضا لجواز أن يقول الله لبث نوح فى قومه ألف سنة ثم يقول لبث فيهم ألف سنة الا خمسين عاما وعلى هذا القول الامام الرازى والآمدى وقال البيهقى النسخ هنا بمعنى التخصيص أو التبيين فان الآية الاولى وردت مورد العموم فبينت التى بعدها أن مما يخفى شيأ لا يؤاخذ به وهو حديث النفس الذى لا يستطاع دفعه

(سورة آل عمران) زاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم

(تقاة وتقية) بوزن مطية (واحدة) وفى نسخة واحد أى كلاهما مصدر بمعنى واحد وبالثانية قرأ يعقوب والتاء فيهما بدل من الواو لان أصل تقاة وقية مصدر على فعلة من الوقاية وأراد المؤلف قوله تعالى الا أن تتقوا منهم تقاة المسبوق بقوله تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك أى اتخاذهم أولياء فليس من الله فى شئ الا أن تتقوا منهم تقاة أى الا أن تخافوا من جهتهم ما يجب اتقاؤه والاستثناء مفرغ من المفعول من أجله والعامل فيه لا يتخذ أى لا يتخذ المؤمن الكافر وليا لشئ من الاشياء الا للتقية ظاهرا فيكون موالاته فى الظاهر ومعاديه فى الباطن قال ابن عباس ليس التقية بالعمل انما التقية باللسان ونصب تقاة فى الآية على المصدر أى تتقوا منهم اتقاء فتقاة واقعة موقع الاتقاء أو نصب على الحال من فاعل تتقوا فتكون حالا مؤكدة * (صرا) أى (برد) يريد قوله تعالى مثل ما ينفقون فى هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صر وسقط لابى ذر قوله تقاة الى هنا وقوله تعالى وكنتم على (شفا حفرة) من النار هو (مثل شفا الركية) بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية آخره هاء أى البئر (وحرفها) وشفا بفتح الشين مقصورا وهو من ذوات الواو يثنى بالواو نحو شفوان ويكتب بالالف ويجمع على اشفاء والمعنى كنتم مشفين على الوقوع فى نار جهنم لكفركم فأنقذكم الله تعالى منها بالاسلام * وقوله تعالى واذ غدوت من أهلك (تبوئ) المؤمنين قال أبو عبيدة أى (تتخذ معسكرا) بفتح الكاف وقال غيره اى تنزل فيتعدى لاثنين أحدهما بنفسه والآخر بحرف الجر وقد يحذف كهذه الآية (المسوّمين) بفتح الواو اسم مفعول وبكسرها اسم فاعل ولابى ذر والمسوم (الذى له سيماء) بالمد والصرف (بعلامة أو بصوفة أو بما كان) من العلامات وفى نسخة قبل المسوم والخيل المسومة وروى ابن أبى حاتم عن على رضى الله عنه قال كان سيما الملائكة يوم بدر الصوف الابيض وكان سيماهم أيضا فى نواصى خيولهم * قوله تعالى وكأين من نبى قتل معه (ربيون) قال أبو عبيدة (الجميع والواحد) ولابى ذر الجموع بالواو بدل الياء واحدها (ربى) وهو العالم منسوب الى الرب وكسرت راؤه تغييرا فى النسب وقيل لا تغيير وهو نسبة الى الربة وهى الجماعة وفيها لغتان الكسر والضم * قوله تعالى ولقد صدقكم الله وعده اذ (تحسونهم) أى (تستأصلونهم قتلا) باذنه بتسليطه اياكم عليهم * وقوله تعالى أو كانوا (غزا) قال أبو عبيدة

(قوله صلى الله عليه وسلم من اقتطع شبرا من الارض ظلما طوقه الله اياه يوم القيامة من سبع أرضين) وفى

(٧) قسطلانى (سابع) رواية من أخذ شبرا من الارض بغير حق طوقه الله فى سبع أرضين يوم القيامة قال أهل اللغة الارضون

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن هشام عن أبيه عن سعيد بن زيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من أخذ شبرا من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين * وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأخذ أحد شبرا من الارض بغير حقه الا طوقه الله الى سبع أرضين يوم القيامة * حدثنا أحمد بن ابراهيم الدورقي حدثنا عبد الصمد يعني ابن عبد الوارث حدثنا حرب وهو ابن شداد حدثنا يحيى وهو ابن أبي كثير عن محمد بن ابراهيم ان أبا سلمة حدثه وكان بينه وبين قومه خصومة في أرض وانه دخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا أبا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع أرضين

(واحدها غاز) ومعنى الآية أنه تعالى نهى عباده المؤمنين عن مشابهة الكفار في اعتقادهم الفاسد الدال عليه قولهم عن اخوانهم الذين ماتوا في الاسفار والجهاد لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا لما أصابهم ما أصابهم فان ذلك جعله الله تعالى حسرة في قلوبهم وسقط لابي ذر من تستأصلونهم الى هنا * قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء (سنكتب) أي (سنحفظ ما قالوا في علمنا ولانهمله لانه كلمة عظيمة اذ هو كفر بالله * قوله تعالى خالدين فيها (نزلا) من عند الله أي (ثوابا) قال أبو حيان النزل ما يهيأ للنزيل وهو الضيف ثم اتسع فيه فاطلق على الرزق وهل هو مصدر أو جمع قولان (ويجوز ومنزل من عند الله) بضم الميم وفتح الزاي (كقولك أنزلته) قال في العمدة يعني أن نزلا الذي هو المصدر يكون بمعنى منزلا على صيغة اسم المفعول من قولك أنزلته اه (وقال مجاهد) مما رواه الثوري في تفسيره وأخرجه عبد الرزاق عن الثوري (والخيل المسومة) هو (المطهمة) بضم الميم وفتح الطاء وتشديد الهاء (الحسان) قال الاصمعي المطهم التام كل شئ منه على حدته فهو بارع الجمال زاد أبو ذر عن الكشميهني والمستملي وقال سعيد ابن جبير مما وصله الثوري وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى بفتح الهمزة والزاي بينهما موحدة ساكنة مما وصله الطبري الراعية هي المسومة بفتح الواو (وقال ابن جبير) سعيد مما وصله عنه [1] في قوله تعالى وسيدا (وحصورا) أي (لا يأتي النساء) منعا لنفسه مع ميلها الى الشهوات وكماله ومن لم يكن له ميل لها لا يسمى حصورا ولا بد فيه من المنع لان السجين انما سمي منعا لما أنه يمنع من الخروج (وقال عكرمة) مولى ابن عباس مما وصله الطبري في قوله تعالى ويأتوكم (من فورهم) أي (من غضبهم يوم بدر) وقال غيره من ساعتهم هذه وسقط لابي ذر من قوله وقال ابن جبير الى هنا (وقال مجاهد) مما وصله عبد بن حميد (يخرج الحي) هو (النطفة) ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي من الميت من النطفة (تخرج ميتة ويخرج) بفتح الاول وضم الثالث (منها الحي) بالرفع ولغير أبي ذر ويخرج بضم ثم كسر منها الحي نصب * (الابكار) هو (أول الفجر و) أما (العشي) فهو (ميل الشمس أراه) بضم الهمزة أي أظنه (الى ان تغرب) وهذا ساقط لابي ذر ۞ هذا (باب) بالتنوين ثبت باب لابي ذر عن الكشميهني والمستملي في قوله تعالى (منه آيات محكمات وقال مجاهد) مما أخرجه عبد بن حميد هي (الحلال والحرام وأشباهه متشابهات) أي (يصدق بعضه بعضا كقوله تعالى وما يضل به الا الفاسقين وكقوله جل ذكره ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون وكقوله تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى) زاد أبو ذر عن الكشميهني والمستملي وآتاهم تقواهم هذا تفسير للمتشابه وذلك أن المفهوم من الآية الاولى أن الفاسق وهو الضال تزيد ضلالته وتصدقه الآية الاخرى حيث يجعل الرجس للذي لا يعقل وكذلك حيث تزيد للمهتدي الهداية قاله الكرماني وقال بعضهم المحكم ما وضح معناه فيدخل فيه النص والظاهر والمتشابه ما ترددت فيه الاحتمالات فيدخل فيه المجمل والمؤول وقال الزمخشري محكمات أحكمت عباراتها بأن حفظت من الاحتمال والاشتباه قال الزين فيما حكاه الطيبي المعنى أحكمت في الابانة فاذا سمعها السامع لم يحتج الى التأويل وفهم الراغب المتشابه الى قسمين أحدهما ما يرجع الى ذاته والثاني الى أمر يعرض له والاول على ضروب ما يرجع الى جهة اللفظ مفردا اما لغرابته نحو وفاكهة وأبا أو لمشاركته الغير نحو اليد والعين أو مركبا اما للاختصار نحو واسأل القرية أو للاطناب نحو ليس كمثله شئ أو لاغلاق النظم نحو فان عثر على أنهما استحقا اثما فآخران يقومان مقامهما الآية وثانيهما ما يرجع الى المعنى المفرد من جهة دقته كأوصاف الباري عز وجل وأوصاف القيامة أو من جهة ترك الترتيب ظاهرا نحو

بفتح الراء وفيها لغة قليلة باسكانها حكاها الجوهري وغيره قال العلماء هذا تصريح بأن الارضين سبع طبقات وهو موافق لقول الله تعالى سبع سموات ومن الارض مثلهن وأما تأويل المماثلة على الهيئة والشكل فخلاف الظاهر وكذا قول من قال المراد بالحديث سبع أرضين من سبعة أقاليم لا أن الارضين سبع طباق وهذا تأويل باطل أبطله العلماء بأنه لو كان كذلك لم يطوق الظالم بشبر من هذا الاقليم شيأ من اقليم آخر بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر في الملك فمن ملك شيأ من هذه الارض ملكه وما تحته من الطباق قال القاضي وقد جاء في غلظ الارضين

[1] قوله مما وصله عنه كذا في الاصل وعبارة الفتح وصله الثوري في تفسيره عن عطاء بن السائب عن سعيد الخ اه مصححه ولولا

* وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا حبان بن هلال حدثنا أبان حدثنا يحيى أن محمد بن ابراهيم حدثه أن أبا سلمة حدثه انه دخل على عائشة فذكر مثله

* حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا خالد الحذاء عن يوسف ابن عبد الله عن أبيه عن أبي هريرة

ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات الى قوله لعذبنا الذين كفروا وثالثها ما يرجع الى اللفظ والمعنى معا وأقسامه بحسب تركيب بعض وجوه اللفظ مع بعض وجوه المعنى نحو غرابة اللفظ مع دقة المعنى ستة أنواع لان وجوه اللفظ ثلاثة ووجوه المعنى اثنان ومضروب الثلاثة فى اثنين ستة * والقسم الثانى من المتشابه وهو ما يرجع الى أمر ما يعرض فى اللفظ وهو خمسة أنواع * الاول من جهة الكمية كالعموم والخصوص * الثانى من طريق الكيفية كالوجوب والندب * الثالث من جهة الزمان كالناسخ والمنسوخ * الرابع من جهة المكان كالمواضع والامور التى نزلت فيها نحو وليس البربان تأتوا البيوت من ظهورها وقوله تعالى انما النسى ء زيادة فى الكفر فانه يحتاج فى معرفة ذلك الى معرفة عاداتهم فى الجاهلية * الخامس من جهة الاضافة وهى الشروط التى بها يصح الفعل أو يفسد كشروط العبادات والانكحة والبيوع * وقد يقسم المتشابه والمحكم بحسب ذاتهما الى أربعة أقسام * المحكم من جهة اللفظ والمعنى كقوله تعالى قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم الى آخر الايات * الثانى متشابه من جهتهما معا كقوله تعالى فمن يرد الله أن يهديه الآية * الثالث متشابه فى اللفظ محكم فى المعنى كقوله تعالى وجاء ربك الآية * الرابع متشابه فى المعنى محكم فى اللفظ نحو الساعة والملائكة * وانما كان فيه المتشابه لانه باعث على تعلم علم الاستدلال لان معرفة المتشابه متوقفة على معرفة علم الاستدلال فتكون حاملة على تعلمه فتتوجه الرغبات اليه ويتنافس فيه المحصلون فكان كالشئ النافق بخلافه اذ لم يوجد فيه المتشابه فلم يحتج اليه كل الاحتياج فيتعطل ويضيع ويكون كالشئ الكاسد قاله الطيبى وقوله تعالى فأما الذين فى قلوبهم (زيغ) أى (شك) وضلال وخروج عن الحق الى الباطل فيتبعون ما تشابه منه (ابتغاء الفتنة) مصدر مضاف لمفعوله منصوب على المفعول له أى لاجل طلب (المشتبهات) ١ بضم الميم وسكون المعجمة وفتح الفوقية وكسر الموحدة ليفتنوا الناس عن دينهم لتمكنهم من تحريفها الى مقاصدهم الفاسدة كاحتجاج النصارى بأن القرآن نطق بأن عيسى روح الله وكلمته وتركوا الاحتجاج بقوله ان هو الا عبد أنعمنا عليه وان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب وهذا بخلاف المحكم فلا نصيب لهم فيه لانه دافع لهم وحجة عليهم وتفسير الفتنة بالمشتبهات لمجاهد وصله عبد بن حميد (والراسخون يعلمون) ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى والراسخون فى العلم يعلمون (يقولون) خبر المبتدا الذى هو والراسخون أو حال أى والراسخون يعلمون تاويله حال كونهم قائلين ذلك أو خبر مبتدا مضمر أى هم يقولون (آمنا به) زاد فى نسخة عن المستملى والكشميهنى كل من عند ربنا أى كل من المتشابه والمحكم من عنده وما يذكر الا أولوا الالباب وسقط جميع هذه الآثار من أول السورة الى هنا عن الحموى * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبى قال (حدثنا يزيد بن ابراهيم) أبو سعيد (التسترى) بالسين المهملة (عن ابن أبى مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (عن القاسم بن محمد) أى ابن أبى بكر الصديق (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب) قال الزمخشرى أى أصل الكتاب تحمل المشتبهات عليها قال الطيبى وذلك ان العرب تسمى كل جامع يكون مرجعا لشئ أما قال القاضى البيضاوى والقياس أمهات الكتاب وافرد على ان الكل بمنزلة آية واحدة أو على تأويل كل واحدة (وأخر متشابهات) عطف على آيات ومتشابهات نعت لأخر وفى الحقيقة أخر نعت لمحذوف تقديره وآيات أخر متشابهات (فأما الذين فى قلوبهم زيغ) قال الراغب الزيغ الميل عن الاستقامة الى أحد الجانبين ومنه زاغت الشمس عن كبد السماء وزاغ البصر والقلب وقال بعضهم الزيغ أخص من مطلق الميل فان الزيغ لا يقال الا لما كان من حق الى باطل والمراد

وطباقهن وما بينهن حديث ليس بثابت وأما التطويق المذكور فى الحديث فقالوا يحتمل ان معناه ان يحمل مثله من سبع أرضين ويكلف اطاقة ذلك ويحتمل أن يكون يجعل له كالطوق فى عنقه كما قال سبحانه وتعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة وقيل معناه أنه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق بعنقه وعلى تقدير التطويق فى عنقه يطول الله تعالى عنقه كما جاء فى غلظ جلد الكافر وعظم ضرسه وفى هذه الاحاديث تحريم الظلم وتحريم الغصب وتغليظ عقوبته وفيه امكان غصب الارض وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وقال أبو حنيفة رضى الله عنه لا يتصور غصب الارض * وقوله صلى الله عليه وسلم من ظلم قيد شبر من الارض هو بكسر القاف واسكان الياء أى قدر شبر من الارض يقال قيد وقاد وقيس وقاس بمعنى واحد وفى الباب حبان بن هلال بفتح الحاء وفى حديث سعيد بن زيد رضى الله عنهما منقبة له وقبول دعائه وجواز الدعاء على الظالم ومستدل أهل الفضل والله أعلم

(باب قدر الطريق اذا اختلفوا فيه)

١ قوله المشتبهات ضبطها المزى وغيره من الفروع المعتمدة بالرفع على تقدير مبتدا محذوف وهو مخالف لحمل الشارح تدبر

(قوله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع أذرع) هكذا هو في أكثر النسخ سبع أذرع وفي بعضها سبعة اذرع وهما صحيحان والذراع يذكر ويؤنث والتأنيث أفصح وأما قدر الطريق فان جعل الرجل بعض أرضه المملوكة طريقا مسبلة للمارين فقدرها الى خيرته والافضل توسيعها وليست هذه الصورة مرادة الحديث وان كان الطريق بين أرض لقوم وأرادوا احياءها فان اتفقوا على شئ فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبع أذرع وهذا مراد الحديث أما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو أكثر من سبعة أذرع فلا يجوز لاحد أن يستولي على شئ منه وان قل لكن له عمارة ما حواليه من الموات ويملكه بالاحياء بحيث لا يضر المارين قال أصحابنا ومتى وجدنا جادة مستطرقة ومسلكا مشروعا نافذا حكمنا باستحقاق الاستطراق فيه بظاهر الحال ولا يعتبر مبتدأ مصيره شارعا قال امام الحرمين وغيره ولا يحتاج ما يجعله شارعا الى لفظ في مصيره شارعا ومسبلا هذا ما ذكره أصحابنا فيما يتعلق بهذا الحديث وقال آخرون هذا في الافنية اذا أراد أهلها البنيان فيجعل طريقهم عرضه سبعة أذرع لدخول الاحمال والاثقال ومخرجها وتلاقيها قال القاضي هذا كله عند الاختلاف كما نص عليه في الحديث فأما اذا اتفق أهل الارض على قسمتها واخراج طريق منها كيف شاؤا فلهم ذلك ولا اعتراض عليهم لانها ملكهم والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب ۞ (كتاب الفرائض) ۞ هي جمع فريضة من الفرض وهو التقدير

أهل البدع (فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله) على ما يشتهونه (وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم) قال في الكشاف أي لا يهتدي الى تأويله الحق الذي يجب أن يحمل عليه الا الله وتعقبه في الانتصاف بأنه لا يجوز اطلاق الاهتداء على الله تعالى لما فيه من ايهام سبق جهل وضلال تعالى الله وتقدس عن ذلك لان اهتدى مطاوع هدى ويسمى من تجدد اسلامه مهتديا وانعقد الاجماع على امتناع اطلاق الالفاظ الموهمة عليه تعالى قال وأظنه سها فنسب الاهتداء الى الراسخين في العلم وغفل عن شمول ذلك الحق جل جلاله (يقولون آمنا به) وفي مصحف ابن مسعود ويقول الراسخون في العلم آمنا به واو قبل يقول وثبت ذلك من قراءة ابن عباس كما رواه عبد الرزاق باسناد صحيح وهو يدل على أن الواو للاستئناف قال صاحب المرشد لا انكار لبقاء معنى في القرآن استأثر الله تعالى بعلمه دون خلقه فالوقف على الا الله على هذا تام ولا يكاد يوجد التنزيل أما وما بعدها رفع الاوثني وثلث كقوله تعالى أما السفينة وأما الغلام وأما الجدار الآيات فالمعنى وأما الراسخون فحذف لدلالة الكلام عليه فان قيل فيلزم على هذا أن يجيء في الجواب بالفاء وليس بعد والراسخون الفاء فجوابه ان أما لما حذفت ذهب حكمها الذي يختص بها فجرى مجرى الابتداء والخبر (كل من عند ربنا وما يذكر الا أولوا الالباب) وسقط قوله وما يعلم تأويله الا الله الخ لغير أبي ذر وقالوا بعد قوله وابتغاء تأويله الى قوله وما يذكر الا أولوا الباب (قالت عائشة رضي الله تعالى عنها (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم) بكسر تاء رأيت وكاف أولئك على خطاب عائشة وفتحهما لابي ذر على انه لكل أحد ولابي ذر عن الكشميهني فاحذرهم بالافراد أي احذر أيها المخاطب الاصغاء اليهم وأول ما ظهر ذلك من اليهود كما عند ابن اسحق في تاويلهم الحروف المقطعة وعددها بالجمل بقدر مدة هذه الامة ثم أول ما ظهر في الاسلام من الخوارج * وحديث الباب أخرجه مسلم في القدر وأبو داود في السنة والترمذي في التفسير ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وانى أعيذها) أي أجيرها (بك وذريتها من الشيطان الرجيم) * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله محمد) المسندي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (اخبرنا معمر) بميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم البصري (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد المسيب عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مولود يولد والشيطان يمسه) ابتداء للتسليط عليه وفي صفة ابليس وجنوده من بدء الخلق كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه (حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان اياه) صارخا نصب على المصدر كقوله قم قائما (الا مريم وابنها) عيسى فحفظهما الله تعالى ببركة دعوة أمها حيث قالت أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى عليه الصلاة والسلام وهو في باب صفة ابليس ذهب يطعن فطعن في الحجاب والمراد به الجلدة التي يكون فيها الجنين وهي المشيمة ونقل العيني ان القاضي عياضا أشار الى أن جميع الانبياء يشاركون عيسى عليه الصلاة والسلام في ذلك قال القرطبي وهو قول مجاهد وقد طعن الزمخشري في معنى هذا الحديث وتوقف في صحته فقال ان صح فمعناه ان كل مولود يطمع الشيطان في اغوائه الا مريم وابنها فانهما معصومان وكذلك كل من كان في صفتهما قوله تعالى الا عبادك منهم المخلصين واستهلاله صارخا من مسه تخييل وتصوير لطمعه فيه كأنه يمسه ويضرب بيده عليه ويقول هذا ممن أغويه ونحوه من التخييل قول ابن الرومي

لما تؤذن الدنيا به من صروفها * يكون بكاء الطفل ساعة يولد

وأما

وأما حقيقة المس والنخس كما يتوهم أهل الحشو فكلا ولو سلط ابليس على الناس ينخسهم لامتلأت الدنيا صراخا وعياطا اه قال المولى سعد الدين طعن أولا فى الحديث بمجرد أنه لم يوافق هواه والا فأى امتناع من أن يمس الشيطان المولود حين يولد بحيث يصرخ كما ترى وتسمع ولا يكون ذلك فى جميع الاوقات حتى يلزم امتلاء الدنيا بالصراخ ولا تلك المسة للاغواء وكفى بصحة هذا الحديث رواية الثقات وتصحيح الشيخين له من غير قدح من غيرهما وقال غيره الحمل على طمع الشيطان فى الاغواء صرف للكلام عن ظاهره وتكذيب لظاهر الخبر مع انه لا مانع فى العقل منه وكيف تكون المحافظة عنده على قول ابن الرومى أولى من رعاية ظاهر كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وهو هذيان ما أنزل الله به من سلطان وقال فى الانتصاف الحديث مدون فى الصحاح فلا يعطله الميل الى ترهات الفلاسفة والانتصار بقول ابن الرومى سوء أدب يجب أن يجتنب عنه وقال الطيبى قوله ما من مولود الا والشيطان يمسه كقوله تعالى وما أهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم فى أن الواو داخلة بين الصفة والموصوف لتأكد اللصوق فتفيد الحصر مع التأكيد فاذن لا معنى لقوله كل من كان فى صفتهما ولا يبعد اختصاصهما بهذه الفضيلة من دون الانبياء وأما قوله تعالى الا عبادك منهم المخلصين فجوابه أى بعد أن يمكنه الله تعالى من المس مع أن الله تعالى يعصمهم من الاغواء وأما الشعر فهو من باب حسن التعليل فلا يصلح للاستشهاد (ثم يقول أبو هريرة واقرؤا) بالواو ولابى ذر اقرؤا (ان شئتم وانى اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم) وهذا فيه شئ من حيث ان سياق الآية يدل على أن دعاء حنة أم مريم باعاذتها وذريتها من الشيطان المفسر فى الحديث بان يعصما من مس الشيطان عند ولادتها مما تأخر عن وضعها مريم ولم أر من نبه على هذا والذى يظهر لى أن تكون حنة علمت أن ثوثة مريم قبل تمام وضعها عند بروزها الى ما يعلم منه ذلك فقالت حينئذ انى وضعتها أنثى وانى أعيذها فاستجيب لها ثم تكامل وضعها فأراد الشيطان التمكن من مريم فمنعه الله تعالى منها ببركة دعاء أمها والتعبير بالبعض عن الكل سائغ شائع وليس فى الآية دليل على أنه تعالى استجاب دعاءها بل الضمير فى قوله تعالى فتقبلها بها لمريم أى فرضى بها ربها فى النذر مكان الذكر نعم الحديث يدل على الاجابة فتأمل (وهذا الحديث قد سبق فى أحاديث الانبياء فى باب واذكر فى الكتاب مريم ۞ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ان الذين يشترون) أى يستبدلون (بعهد الله) بما عاهدوا عليه من الايمان بالرسول وذكر صفته للناس وبيان أمره (وأيمانهم) اى وبما حلفوا به من قولهم والله لنؤمنن به (ثمنا قليلا) متاع الدنيا (أولئك لا خلاق) أى (لا خير لهم فى الآخرة ولهم عذاب اليم) أى (مؤلم) أى (موجع) بكسر الجيم (من الالم وهو فى موضع مفعل) بضم الميم وكسر العين وسقط لابى ذر أولئك ولهم * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم السلمى البرسانى البصرى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكرى (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف يمين صبر) باضافة يمين الى صبر لما بينهما من الملابسة قال عياض أى أكره حتى حلف أو حلف جراءة واقداما لقوله تعالى فما أصبرهم على النار (ليقتطع) وللكشميهنى ليقطع بحذف الفوقية التى بعد القاف (بها مال امرئ مسلم) وذمى أو معاهد أو حقا من حقوقهم (لقى الله وهو عليه غضبان) اسم فاعل من الغضب والمراد لازمه كالعذاب والانتقام (فانزل الله تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم فى الآخرة الى آخر الآية قال فدخل الاشعث بن قيس) الكندى (وقال ما يحدثكم) أى أى شئ يحدثكم

عينية عن الزهرى عن على بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم

لان سهمان الفروض مقدرة ويقال للعالم بالفرائض فرضى وفارض وفريض كعالم وعليم حكاه المبرد وأما الارث والميراث فقال المبرد أصله العاقبة ومعناه الانتقال من واحد الى آخر (قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم) وفى بعض النسخ ولا الكافر المسلم بحذف لفظة يرث أجمع المسلمون على أن الكافر لا يرث المسلم وأما المسلم فلا يرث الكافر أيضا عند جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذهبت طائفة الى توريث المسلم من الكافر وهو مذهب معاذ بن جبل ومعوية وسعيد بن المسيب ومسروق وغيرهم وروى أيضا عن أبى الدرداء والشعبى والزهرى والنخعى نحوه على خلاف بينهم فى ذلك والصحيح عن هؤلاء كقول الجمهور واحتجوا بحديث الاسلام يعلو ولا يعلى عليه وحجة الجمهور هذا الحديث الصحيح الصريح ولا حجة فى حديث الاسلام يعلو ولا يعلى عليه لان المراد به فضل الاسلام على غيره ولم يتعرض فيه لميراث فكيف يترك به نص حديث لا يرث المسلم الكافر ولعل هذه الطائفة لم يبلغها هذا الحديث وأما المرتد فلا يرث المسلم بالاجماع وأما المسلم فلا يرث المرتد عند الشافعى ومالك وربيعة وابن أبى ليلى وغيرهم بل يكون ماله فيأ للمسلمين وقال أبو حنيفة والكوفيون والاوزاعى واسحق يرثه ورثته من المسلمين وروى ذلك عن على وابن مسعود وجماعة من السلف لكن قال الثورى وأبو حنيفة ما كسبه

حدثنا عبد الاعلى بن حماد وهو النرسى حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فهو لأولى رجل ذكر * حدثنا أمية ابن بسطام العيشى حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألحقوا الفرائض بأهلها فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر * حدثنا اسحق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال اسحق حدثنا وقال الآخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله تعالى فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر

(ابو عبد الرحمن) عبد الله بن مسعود (قلنا كذا وكذا قال فى) بكسر الفاء وتشديد التحتية (انزلت هذه الآية (كانت لى بئر فى ارض ابن عم لى) اسمه معدان ولقبه الجفشيش زاد أحمد من طريق عاصم بن أبى النجود عن شقيق فى بئر كانت لى فى يده فجحدنى (قال النبى صلى الله عليه وسلم بينتك) أى الواجب بينتك أنها بئرك (او يمينه فقلت اذا يحلف) نصب باذا (يارسول الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم من حلف على) محلوف (يمين صبر) خفض بالاضافة كالاولى وسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ماشأنه أن يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة (يقتطع) فى موضع الحال وللكشميهنى ليقتطع أى لاجل أن يقتطع (بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر) غير جاهل ولا ناس ولا مكره (لقى الله وهو عليه غضبان) فينتقم منه * وهذا الحديث قد سبق فى كتاب الشهادات * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (على هو ابن ابى هاشم) البغدادى وسقط لابى ذر لفظة هو (سمع هشيما) بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة مصغرين الواسطى يقول (اخبرنا العوام) بتشديد الواو (ابن حوشب) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبعد المعجمة المفتوحة موحدة (عن ابراهيم بن عبد الرحمن) السكسكى (عن عبد الله بن ابى اوفى) بفتح الهمزة والفاء (رضى الله تعالى عنهما ان رجلا) لم يسم (اقام سلعة فى السوق) أى روجها فيه (فحلف فيها) بالله (لقد أعطى) بفتح الهمزة والطاء (بها) أى بدلها وللكشميهنى فيها (مالم يعطه) بكسر الطاء ويجوز ضم الهمزة وكسر الطاء من قوله لقد أعطى أى دفع له فيها من المستامين مالم يعط بفتح الطاء ١ وفى الفرع وأصله أعطى بفتح الهمزة والطاء مصححا عليها ويعطه بفتح الطاء وضم الهاء وفى الهامش يتجه فتح الهمزة وضمها وفتح الطاء مع ضم الهمزة وكسرها مع فتح الهمزة قاله بعض الحفاظ اه (ليوقع فيها رجلا من المسلمين) ممن يريد الشراء (فنزلت) هذه الآية (ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية) وقد مر هذا الحديث فى باب مايكره من الحلف فى البيع فى كتاب البيع * وبه قال (حدثنا نصر بن على بن نصر) الجهضمى قال (حدثنا عبد الله بن داود) بن عامر الخريبى نسبة الى خريبة بالخاء المعجمة والموحدة مصغرا محلة بالبصرة كان سكنها وهو كوفى الاصل (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن أبى مليكة) عبد الله (ان امرأتين) لم يعرف الحافظ بن حجر اسمهما (كانتا تخرزان) بفتح الفوقية وسكون المعجمة وبعد الراء المكسورة زاى معجمة من خرز الخف ونحوه يخرزه بضم الراء وكسرها (فى بيت أو فى الحجرة) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء الموضع المنفرد من الدار وفى الفرع فقط أو فى الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم واسقاط الهاء والشك من الراوى وأفاد الحافظ بن حجر ان هذه رواية الاصيلى وحده وان رواية الاكثرين فى بيت وفى الحجرة بواو العطف وصوبها وقال ان سبب الخطا فى رواية الاصيلى أن فى السياق حدثا بينه ابن السكن فى روايته حيث جاء فيها فى بيت وفى الحجرة حداث بضم الحاء المهملة وتشديد الدال وآخره مثلثة أى ناس يتحدثون قال فالواو عاطفة لكن المبتدأ محذوف ثم قال وحاصله ان المرأتين كانتا فى البيت وكان فى الحجرة المجاورة للبيت ناس يتحدثون فسقط المبتدأ من الرواية فصار مشكلا فعدل الراوى عن الواو الى أو التى للترديد فرارا من استحالة كون المرأتين فى البيت وفى الحجرة معا اه وتعقبه العينى بأن كون أو للشك مشهور فى كلام العرب وليس فيه مانع هنا وبان كون الواو للعطف غير مسلم لفساد المعنى وبانه لادلالة هنا على حذف المبتدا وكون الحجرة كانت مجاورة للبيت فيه نظر اذ يجوز أن تكون داخلة فيه وحينئذ فلا استحالة فى ان تكون المرأتان فيهما معا اه فليتأمل مافى الكلامين مع مافى رواية ابن السكن من الزيادة المشار اليها (فخرجت احداهما

فى ردته فهو للمسلمين وقال الآخرون الجميع لورثته من المسلمين وأما توريث الكفار بعضهم من بعض كاليهودى من النصرانى وعكسه والمجوسى منهما وهما منه فقال به الشافعى وأبو حنيفة رضى الله عنهما وآخرون ومنعه مالك رحمه الله قال الشافعى رحمه الله لكن لايرث حربى من ذمى ولا ذمى من حربى قال أصحابنا وكذا لو كانا حربيين فى بلدين متحاربين لم يتوارثا والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فهو لأولى رجل ذكر) وفى رواية فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر وفى رواية اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله تعالى فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر قال العلماء المراد بأولى رجل

١ قوله وفى الفرع وأصله الى قوله قاله بعض الحفاظ ثبتت هذه الجملة فى بعض النسخ وكتبت هامشة فى نسخة

أى

ب رجل مأخوذ من الولى باسكان اللام على وزن الرمى وهو القرب وليس المراد باولى هنا أحق بخلاف قولهم الرجل أولى بماله لانه لو حمل هنا على أحق لخلا عن الفائدة لانا لا ندرى من هو الاحق (قوله صلى الله عليه وسلم رجل ذكر) وصف الرجل بأنه ذكر تنبيها على سبب استحقاقه وهو الذكورة التى هى سبب العصوبة وسبب الترجيح فى الارث ولهذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين وحكمته أن الرجال تلحقهم مؤن كثيرة بالقيام بالعيال والضيفان والارقاء والقاصدين ومواساة السائلين وتحمل الغرامات وغير ذلك والله أعلم وهذا الحديث فى توريث العصبات وقد اجمع المسلمون على ان ما بقى بعد الفروض فهو للعصبات يقدم الاقرب فالاقرب فلا يرث عاصب بعيد مع وجود قريب فاذا خلف بنتا وأخا وعما فللبنت النصف فرضا والباقى للاخ ولا شئ للعم قال أصحابنا والعصبة ثلاثة أقسام عصبة بنفسه كالابن وابنه والاخ وابنه والعم وابنه وعم الاب والجد وابنهما ونحوهم وقد يكون الاب والجد عصبة وقد يكون لهما فرض فمتى كان للميت ابن أو ابن ابن لم يرث الاب الا السدس فرضا ومتى لم يكن ولد ولا ولد ابن ورث بالتعصيب فقط ومتى كانت بنت أو بنت ابن أو بنتان أو بنتا ابن أخذ البنات فرضهن وللاب من الباقى السدس فرضا والباقى بالتعصيب هذا أحد الاقسام وهو العصبة بنفسه القسم الثانى العصبة بغيره وهو البنات بالبنين وبنات الابن بنى الابن والاخوات بالاخوة والثالث العصبة مع غيره وهو الاخوات للابوين أو للاب مع البنات أو بنات الابن فاذا خلف

(احدى المرأتين من البيت أو الحجرة وفى المصابيح وللاصيلى فجرحت بجيم مضمومة فراء مكسورة فخاء مهملة مبنيا للمفعول (وقد أنفذ) بضم الهمزة وسكون النون وبعد الفاء مكسورة ذال معجمة والواو للحال وقد للتحقيق (باشفى) بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالفاء والتنوين ولابى ذر باشفى بترك التنوين مقصورا آلة الخرز للاسكاف (فى كفها فاذعت على الاخرى) بأنفذت الاشفى فى كفها (فرفع) بضم الراء مبنيا للمفعول امرها (الى ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم) أى مجرد اخبارهم عن لزوم حق لهم على آخرين عند حاكم (لذهب دماء قوم وأموالهم) ولا يتمكن المدعى عليه من صون دمه وماله ووجه الملازمة فى هذا القياس الشرطى أن الدعوى بمجردها اذا قبلت فلا فرق فيها بين الدماء والاموال وغيرهما وبطلان اللازم ظاهر لانه ظلم ثم قال ابن عباس (ذكروها بالله) أى خوفوا المرأة الاخرى المدعى عليها من اليمين الفاجرة وما فيها من الاستخفاف (واقرؤا عليها) قوله تعالى (ان الذين يشترون بعهد الله) الآية والموعود عليه حرمان الثواب ووقوع العقاب من خمسة أوجه وعدم الخلاق فى الآخرة وهو النصيب فى الخير مشروط بعدم التوبة بالاجماع وعندنا بعدم العفو أيضا لقوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك وعدم الكلام عبارة عن شدة السخط نعوذ بالله منه فلا يشكل بقوله ولنسألنهم أجمعين وقيل لا يكلمهم كلاما يسرهم ولعله أولى لانه تخصيص وهو خير من المجاز وعدم النظر مجاز عن عدم المبالاة والاهانة للغضب يقال فلان غير منظور لفلان أى غير ملتفت اليه ومعنى عدم تزكية عدم التطهير من دنس المعاصى والاثام أو عدم الثناء عليهم والعذاب الاليم المؤلم ومن جملة الاسمية يستفاد دوامه قاله بعض المحققين من المفسرين (قد ذكروها) بفتح الكاف جملة ماضية ولابى ذر فذكرها بالافراد (فاعترفت) بانها أنفذت الاشفى فى كف صاحبتها (فقال ابن عباس قال النبى صلى الله عليه وسلم اليمين على المدعى عليه) أى اذا لم تكن بينة لدفع ما ادعى به عليه وعند البيهقى باسناد جيد لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم وأموالهم ولكن البينة على المدعى واليمين على من أنكر نعم قد تجعل اليمين فى جانب المدعى فى مواضع تستثنى لدليل كالقسامة كما وقع التصريح باستثنائها فى حديث عمرو بن سعيد عن أبيه عن جده عند الدارقطنى والبيهقى * وهذا الحديث قدمضى فى الرهن والشركة مختصرا وقد أخرجه بقية الجماعة ۞ هذا (باب) بالتنوين وسقط لغير أبى ذر (قل يا أهل الكتاب) هم نصارى نجران أو يهود المدينة أو الفريقان لعموم اللفظ (تعالوا) أى هلموا (الى كلمة) من اطلاقها على الجمل المفيدة ثم وصفها بقوله تعالى (سواء بيننا وبينكم) أى عدل ونصف نستوى نحن وأنتم فيها ثم فسرها بقوله (أن لا نعبد الا الله) الآية (سواء) بالجر على الحكاية ولابى ذر سواء بالنصب أى استوت استواء ويجوز الرفع قال أبو عبيدة أى (قصد) بالجر أو قصدا بالنصب كما لابى ذر وبالرفع كما مر فى سواء * وبه قال (حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن موسى) أبو اسحق الفراء الرازى الصغير (عن هشام) هو ابن يوسف الصنعانى (عن معمر) هو ابن راشد قال المؤلف (وحدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد المذكور (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب انه قال (أخبرنى) بالافراد (عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (قال حدثنى) بالافراد (ابن عباس قال حدثنى) بالافراد أيضا (أبو سفيان) صخر بن حرب حال كونه (من فيه الى فى) عبر بفيه موضع أذنه اشارة الى تمكنه من الاصغاء اليه بحيث يجيبه اذا احتاج الى الجواب (قال انطلقت فى المدة التى كانت بينى وبين

---

١ قوله ولنسألنهم كذا بخطه والتلاوة فوربك لنسألنهم اهـ

بنتا وأختا لابوين أو لاب فللبنت النصف فرضا والباقي للاخت بالتعصيب وان خلف بنتا وبنت ابن واختا لابوين أو أختا لا

فللبنت النصف ولبنت الابن السدس والباقي للاخت وان خلف بنتين وبنتي ابن واختا لابوين أو لاب فللبنتين الثلثان والباقي للاخت ولا شئ لبنتي الابن لانه لم يبق شئ من فرض جنس البنات وهو الثلثان قال أصحابنا وحيث أطلق العصبة فالمراد به العصبة بنفسه وهو كل ذكر يدلي بنفسه بالقرابة ليس بينه وبين الميت أنثى ومتى انفرد العصبة أخذ جميع المال ومتى كان مع أصحاب فروض مستغرقة فلا شئ له وان لم يستغرقوا كان له الباقي بعد فروضهم وأقرب العصبات البنون ثم بنوهم ثم الاب ثم الجد ان لم يكن أخ والاخ ان لم يكن جد فان كان جد وأخ ففيها خلاف مشهور ثم بنو الاخوة ثم بنوهم وان سفلوا ثم الاعمام ثم بنوهم وان سفلوا ثم أعمام الاب ثم بنوهم وان سفلوا ثم أعمام الجد ثم بنوهم ثم أعمام جد الاب ثم بنوهم وهكذا ومن أدلى بابوين يقدم على من يدلي بأب فيقدم أخ من أبوين على أخ من أب ويقدم ابن أخ من أبوين على ابن أخ من أب ويقدم عم لابوين على عم لأب وكذا الباقي ويقدم الاخ من الاب على ابن الاخ من الابوين لان جهة الاخوة اقوى وأقرب ويقدم ابن أخ لأب على عم لابوين ويقدم عم لاب على ابن عم لابوين وكذا

رسول الله) ولابي ذر وبين النبي (صلى الله عليه وسلم) مدة الصلح بالحديبية على وضع الحرب عشر سنين (قال فبينا) بغير ميم (أنا بالشام اذ جئ) بكتاب من النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل) الملك قيصر عظيم الروم (قال) أبو سفيان (وكان دحية) بن خليفة (الكلبي جاء به) من عند النبي صلى الله عليه وسلم في آخر سنة ست (فدفعه) دحية (الى عظيم) أهل (بصرى) الحرث بن أبي شمر الغساني (فدفعه عظيم بصرى الى هرقل) فيه مجاز لانه أرسل به اليه صحبة عدي بن حاتم كما عند ابن السكن في الصحابة (قال) أبو سفيان (فقال هرقل هل ههنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي فقالوا نعم قال) أبو سفيان (فدعيت) بضم الدال مبنيا للمفعول (في) أي مع (نفر) ما بين الثلاثة الى العشرة (من قريش فدخلنا على هرقل) الفاء فصيحة أفصحت عن محذوف أي فجاء رسول هرقل فطلبنا فتوجهنا معه حتى وصلنا اليه فاستأذن لنا فأذن لنا فدخلنا عليه (فأجلسنا بين يديه) بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام وسكون السين (فقال أيكم أقرب نسبا من هذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقال أبو سفيان فقلت انا) أي أقربهم نسبا واختاره هرقل ذلك لان الاقرب أحرى بالاطلاع على قريبه من غيره (فأجلسوني بين يديه) أي يدي هرقل (وأجلس أصحابي) القرشيين (خلفي) وعند الواقدي فقال لترجمانه قل لاصحابه انما جعلتكم عند كتفي لترد وا عليه كذبا ان قاله (ثم دعا بترجمانه) الذي يفسر لغة بلغة (فقال) له (قل لهم اني سائل هذا) بالتنوين (هذا) أي أبا سفيان (عن هذا الرجل الذي يزعم انه نبي) أشار اليه اشارة القريب لقرب العهد بذكره (فان كذبني) بتخفيف المعجمة أي نقل الي الكذب (فكذبوه) بتشديدها مكسورة يتعدى الى مفعول واحد والمخفف الى مفعولين تقول كذبني الحديث وهذا من الغرائب (قال أبو سفيان وايم الله) بالهمز وبغيره (لولا أن يؤثروا) بضم التحتية وكسر المثلثة بصيغة الجمع (علي الكذب) نصب على المفعولية ولابي ذر أن يؤثر بفتح المثلثة مع الافراد مبنيا للمفعول على الكذب رفع مفعول ناب عن الفاعل أي لولا أن يرووا ويحكوا عني الكذب وهو قبيح (لكذبت) أي عليه (ثم قال لترجمانه سله كيف حسبه فيكم) وفي كتاب الوحي كيف نسبه فيكم والحسب ما يعده الانسان من مفاخر آبائه قاله الجوهري والنسب الذي يحصل به الادلاء من جهة الآباء (قال) أبو سفيان (قلت هو فينا ذو حسب) رفيع وعند البزار من حديث دحية قال كيف حسبه فيكم قال هو في حسب ما لا يفضل عليه أحد (قال فهل) ولابي ذر هل (كان من) وللمستملي في (آبائه ملك) بفتح الميم وكسر اللام (قال) أبو سفيان (قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب) على الناس (قبل أن يقول ما قال) قال أبو سفيان (قلت لا قال أيتبعه) بتشديد المثناة الفوقية وهمزة الاستفهام (أشراف الناس أم ضعفاؤهم قال) أبو سفيان (قلت بل ضعفاؤهم قال) هرقل (يزيدون أو ينقصون) بحذف همزة الاستفهام وجوزه ابن مالك مطلقا خلافا لمن خصه بالشعر (قال) أبو سفيان (قلت لا) ينقصون (بل يزيدون قال) هرقل (هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد ان يدخل فيه سخطة له) بضم السين وفتحها [1] والنصب مفعولا لاجله أو حالا وقال العيني السخطة بالتاء المثناة هي بفتح السين فقط أي هل يرتد أحد منهم كراهة لدينه وعدم رضا (قال) أبو سفيان (قلت لا قال فهل قاتلتموه قال) أبو سفيان (قلت نعم) قاتلناه (قال) هرقل (فكيف كان قتالكم اياه) بفصل ثاني الضميرين (قال) أبو سفيان (قلت تكون) بالفوقية (الحرب بيننا وبينه سجالا) بكسر السين وفتح الجيم أي نوبا أي نوبة له ونوبة لنا كما قال (يصيب منا ونصيب منه) وقد كانت المقاتلة وقعت بينه عليه الصلاة والسلام وبينهم في بدر فأصاب المسلمون منهم وفي أحد فأصاب المشركون من المسلمين وفي الخندق فاصيب من الطائفتين ناس قليل (قال) هرقل (فهل يغدر) بكسر الدال أي ينقض

[1] قوله بضم السين وفتحها ذكر الشارح في بدء الوحي جواز الوجهين نقلا عن الفتح والذي في الفرع المزي وغيره من الفروع المعتمدة فتح السين فقط كذا بهامش الاصل ثم راجعت الشارح في بدء الوحي فرأيت فيه اخر العبارة ما نصه قلت في رواية الحموي والمستملي سخطة بضم السين وسكون الخاء اه مصححه

وحدثنيه محمد بن العلاء أبو كريب الهمدانى حدثنا زيد بن حباب عن يحيى بن أيوب عن ابن طاوس بهذا الاسناد نحو حديث وهيب وروح بن القاسم ﴿ حدثنا عمرو بن محمد بن بكير الناقد حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله قال مرضت فأتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يعودانى ماشيان فأغمى على فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب على من وضوئه فأفقت

العهد (قال) أبو سفيان (قلت لا) يغدر (ونحن منه فى هذه المدة) مدة صلح الحديبية أو غيبته وانقطاع أخباره عنا (لا ندرى ما هو صانع فيها) لم يجزم بغدره (قال) أبو سفيان (والله ما أمكننى من كلمة أدخل فيها شيأ) أنتقصه به (غير هذه) الكلمة (قال) هرقل (فهل قال هذا القول أحد) من قريش (قبله قال) أبو سفيان (قلت لا ثم قال) هرقل (لترجمانه قل له) أى لابى سفيان (انى سألتك) أى قل له حاكيا عن هرقل انى سألتك أو المراد انى سألتك على لسان هرقل لان الترجمان يعيد كلام هرقل ويعيد له هرقل كلام أبى سفيان (عن) رتبة (حسبه فيكم فزعمت أنه فيكم ذو حسب) رفيع (وكذلك الرسل تبعث فى) أرفع (أحساب قومها وسألتك هل كان فى آبائه ملك) بفتح الميم وكسر اللام واسقاط من الجارة (فزعمت أن لا فقلت) أى فى نفسى وأطلق على حديث النفس قولا (لو كان من آبائه ملك قلت رجل يطلب ملك آبائه) بالجمع وفى كتاب الوحى ملك أبيه بالافراد (وسألتك عن أتباعه) بفتح الهمزة وسكون الفوقية (أضعفاؤهم أم أشرافهم فقلت بل ضعفاؤهم) اتبعوه (وهم أتباع الرسل) عليهم الصلاة والسلام غالبا بخلاف أهل الاستكبار المصرين على الشقاق بغضا وحسدا كأبى جهل (وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس) قبل أن يظهر رسالته (ثم يذهب فيكذب على الله) بعد اظهارها ويذهب ويكذب نصب عند أبى ذر عطفا على المنصوب السابق (وسألتك هل يرتد أحد منهم عن دينه) الاسلام (بعد أن يدخل فيه سخطة له) بفتح السين (فزعمت ان لا وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب) التى يدخل فيها والقلوب بالجر على الاضافة (وسألتك هل يزيدون أم ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان) لا يزال فى زيادة (حتى يتم) بالامور المعتبرة فيه من الصلاة وغيرها (وسألتك هل قاتلتموه فزعمت أنكم قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سجالا ينال منكم وتنالون منه) هو معنى قوله فى الاول يصيب منا ونصيب منه (وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة) وهذه الجملة من قوله وسألتك هل قاتلتموه الى هنا حذفها الراوى فى كتاب الوحى (وسألتك هل يغدر) بكسر الدال (فزعمت أنه لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر) لانها لا تطلب حظ الدنيا الذى لا يبالى طالبه بالغدر (وسألتك هل قال أحد هذا القول قبله فزعمت ان لا فقلت لو كان قال هذا القول أحد قبله قلت رجل ائتم) وفى كتاب الوحى لقلت رجل يأتسى (بقول قيل قبله) ذكر الاجوبة على ترتيب الاسئلة وأجاب عن كل بما يقتضيه الحال مما دل على ثبوت النبوة مما رآه فى كتبهم أو استقرأه من العادة ولم يقع فى بدء الوحى مرتبا وأخرها بقية الاسئلة وهو العاشر الى بعد الاجوبة كما أشار اليه بقوله (قال) أى أبو سفيان (ثم قال) أى هرقل (بم) بغير ألف بعد الميم (يأمركم قال) أبو سفيان (قلت يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة) للارحام (والعفاف) بفتح العين المهملة أى الكف عن المحارم وخوارم المروأة وزاد فى الوحى الجواب عن هذه (قال) أى هرقل (ان يك ما) ولابى ذر كما (تقول فيه حقا فانه نبى) وفى دلائل النبوة لابى نعيم بسند ضعيف ان هرقل أخرج لهم سفطا [١] من ذهب عليه قفل من ذهب فأخرج منه حريرة مطوية فيها صور فعرضها عليهم الى ان كان آخرها صورة محمد صلى الله عليه وسلم قال فقلنا جميعا هذه صورة محمد فذكر لهم صور الانبياء وأنه خاتمهم صلى الله عليه وسلم (وقد كنت أعلم انه خارج) أى انه سيبعث فى هذا الزمان (ولم أكن) بحذف النون ولابى ذر ولم أكن (أظنه منكم) معشر قريش (ولو أنى أعلم أنى أخلص) بضم اللام أى أصل (اليه لاحببت لقاءه) وفى بدء الوحى لتجشمت بجيم وشين معجمة أى تكلفت الوصول اليه (ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه) ما لعله يكون عليهما قاله مبالغة فى خدمته (وليبلغن ملكه ما تحت قدمى) بالتثنية وزاد فى بدء الوحى هاتين أى أرض بيت المقدس

الباقى والله أعلم ولو خلف بنتا وأختا لابوين وأخا لاب فذهبنا ومذهب الجمهور ان للبنت النصف والباقى للاخت ولا شئ للاخ وقال ابن عباس رضى الله عنهما للبنت النصف والباقى للاخ دون الاخت وهذا الحديث المذكور فى الباب ظاهر فى الدلالة لمذهبه والله أعلم (قوله عن جابر مرضت فأتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يعودانى ماشيان) هكذا هو فى أكثر النسخ ماشيان وفى بعضها ماشيين وهذا ظاهر والاول صحيح أيضا وتقديره وهما ماشيان وفيه فضيلة عيادة المريض واستحباب المشى فيها (قوله فأغمى على فتوضأ ثم صب على من وضوئه فأفقت) الوضوء هنا بفتح الواو الماء الذى يتوضأ به وفيه التبرك بآثار الصالحين وفضل طعامهم وشرابهم ونحوهما وفضل مؤاكلتهم ومشاربتهم ونحو ذلك وفيه ظهور آثار بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم واستدل أصحابنا وغيرهم بهذا الحديث على طهارة الماء المستعمل فى الوضوء والغسل ردا على أبى يوسف القائل بنجاسته وهى رواية عن أبى حنيفة وفى الاستدلال به نظر لانه يحتمل أنه صب من الماء الباقى فى الاناء ولكن قد يقال البركة العظمى فيما لاقى

(٨) قسطلانى (سابع)

[١] قوله سفط الخ السفط ما يخبأ فيه الطيب ونحوه والجمع أسفاط مثل سبب وأسباب اه

قلت يارسول الله كيف أقضي في مالي فلم يردّ عليّ شيأ حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة * حدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا حجاج ابن محمد حدثنا ابن جريج قال أخبرني ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر في بني سلمة يمشيان فوجدني لا أعقل فدعا بماء فتوضأ ثم رش عليّ منه فأفقت فقلت كيف أصنع في مالي يارسول الله فنزلت يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين * حدثنا عبد الله بن عمر القواريري حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي حدثنا سفيان قال سمعت محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض ومعه أبو بكر ماشيين فوجدني قد أغمي عليّ فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب عليّ من وضوئه فأفقت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله كيف أصنع في مالي فلم يردّ عليّ شيأ حتى نزلت آية الميراث * حدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا شعبة أخبرني محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض لا أعقل فتوضأ فصب عليّ من وضوئه فعقلت فقلت يارسول الله انما يرثني كلالة فنزلت آية الميراث فقلت لمحمد ابن المنكدر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة قال هكذا أنزلت

أعضاءه صلى الله عليه وسلم في الوضوء والله أعلم (قوله فقلت يارسول الله كيف أقضي في مالي فلم يردّ علي شيأ حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وفي رواية فنزلت يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين وفي رواية نزلت آية الميراث)

أو أرض ملكه (قال) أبو سفيان (ثم دعا) هرقل (بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه) بنفسه أو الترجمان بأمره (فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم) طاغية (الروم سلام على من اتبع الهدى) هو كقول موسى وهرون لفرعون والسلام على من اتبع الهدى (اما بعد فاني أدعوك بدعاية الاسلام) بكسر الدال المهملة أي بالكلمة الداعية الى الاسلام وهي شهادة التوحيد (أسلم) بكسر اللام (تسلم) بفتحها (وأسلم) بكسرها توكيد (يؤتك الله أجرك مرتين) لكونه مؤمنا بنبيه ثم آمن بمحمد عليه الصلاة والسلام أو ان اسلامه سبب لاسلام اتباعه والجزم في أسلم على الامر والثالث تأكيد له والثاني جواب للاول ويؤتك بحذف حرف العلة جواب آخر ويحتمل أن يكون أسلم أولا أي لا تعتقد في المسيح ما يعتقده النصارى وأسلم ثانيا أي ادخل في دين الاسلام ولذا قال يؤتك الله أجرك مرتين (فان توليت فان عليك) اثمك (اثم الاريسيين) بهمزة وتشديد التحتية بعد السين أي الزراعين نبههم على جميع الرعية وقيل الاريسيين ينسبون الى عبد الله بن أريس رجل كان تعظمه النصارى ابتدع في دينه أشياء مخالفة لدين عيسى عليه السلام (ويا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد الا الله) بدل من كلمة بدل كل من كل (الى قوله اشهدوا بأنا مسلمون) والخطاب في اشهدوا للمسلمين ٣ أي فان تولوا عن هذه الدعوة فأشهدوهم أنتم على استمراركم على الاسلام الذي شرفكم الله لكم فان قلت ان هذه القصة كانت بعد الحديبية وقبل الفتح كما صرح به في الحديث وقد ذكر ابن اسحق وغيره أن صدر سورة آل عمران الى بضع وثمانين آية منها نزلت في وفد نجران وقال الزهري هم أول من بذل الجزية ولا خلاف ان آية الجزية نزلت بعد الفتح فما الجمع بين كون هذه الآية قبل الفتح الى هرقل في جملة الكتاب وبين ماذكره ابن اسحق والزهري أجيب باحتمال نزول الآية مرة قبل الفتح وأخرى بعده وبأن قدوم وفد نجران كان قبل الحديبية وما بذلوه كان مصالحة عن المباهلة لا عن الجزية ووافق نزول الجزية بعد ذلك على وفق ذلك كما وفق الخمس والاربعة الاخماس وفق ما فعله عبد الله بن جحش في تلك السرية قبل بدر ثم نزلت فريضة القسم على وفق ذلك وباحتمال أن يكون صلى الله عليه وسلم أمر بكتابتها قبل نزولها ثم نزل القرآن موافقة له كما نزل بموافقة عمر في الحجاب وفي الاساري وعدم الصلاة على المنافقين قاله ابن كثير (فلما فرغ) هرقل (من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات عنده وكثر اللغط) من عظماء الروم ولعله بسبب ما فهموه من ميل هرقل الى التصديق (وأمر بنا فأخرجنا) بضم الهمزة وكسر الراء في الثاني والميم في الاول (قال) أبو سفيان (فقلت لاصحابي) القرشيين (حين خرجنا والله (لقد أمر) بفتح الهمزة مع القصر وكسر الميم أي عظم (أمر ابن أبي كبشة) بسكون الموحدة أي شأن ابن أبي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة كنية أبي النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاع الحرث بن عبد العزى كما عند ابن ماكولا وقيل غير ذلك مما سبق في بدء الوحي (انه يخافه ملك بني الاصفر) بكسر الهمزة على الاستئناف (ليخافه ملك بني الاصفر) وهم الروم قال أبو سفيان (فما زلت موقنا بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيظهر حتى أدخل الله عليّ الاسلام) فأظهرت ذلك البقية (قال الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (فدعاهم هرقل) الفاء فصيحة أي فسار هرقل الى حمص فكتب الى صاحبه ضغاطر الاسقف برومية فجاء جوابه فدعا (عظماء الروم فجمعهم في دار) وفي بدء الوحي أنه جمعهم في دسكرة أي قصر حوله بيوت وأغلقه ثم اطلع عليهم من مكان فيه خوفا على نفسه أن ينكروا مقالته فيبادروا الى قتله ثم خاطبهم (فقال يامعشر الروم هل لكم رغبة (في الفلاح والرشد) بفتح الراء والمعجمة ولابي ذر والرشد بضم الراء وسكون المعجمة (آخر الابد

٣ قوله والخطاب في اشهدوا للمسلمين كذا في النسخ ولعله لاهل الكتاب اه مصححه

* حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا النضر بن شميل وأبو عامر العقدى ح وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا وهب بن جرير كلهم عن شعبة بهذا الاسناد فى حديث وهب ابن جرير فنزلت آية الفرائض وفى حديث النضر والعقدى فنزلت آية الفرض وليس فى رواية أحد منهم قول شعبة لابن المنكدر

* حدثنا محمد بن أبى بكر المقدمى ومحمد بن مثنى واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا هشام حدثنا قتادة عن سالم بن أبى الجعد عن معدان بن أبى طلحة ان عمر بن الخطاب خطب يوم جمعة فذكر نبى الله صلى الله عليه وسلم وذكر أبا بكر قال ثم انى لا أدع بعدى شيأ أهم عندى من الكلالة ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شئ ما راجعته فى الكلالة وما أغلظ لى فى شئ ما أغلظ لى فيه حتى طعن باصبعه فى صدرى وقال يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التى فى آخر سورة النساء وانى ان أعش أقض فيها بقضية يقضى بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن

أى الزمان (وان يثبت لكم ملككم) لأنه علم من الكتب أن لا أمة بعده ذه الامة (قال فحاصوا حيصة حمر الوحش) بجاء وصاد مهملتين أى نفروا نفرتها (الى الابواب) التى للبيوت الكائنة فى الدار الجامعة لهم ليخرجوا منها (فوجدوها قد غلقت) بضم الغين وكسر اللام مشددة (فقال) هرقل (على بهم) أى أحضروهم لى (فدعا بهم) فردوهم (فقال) لهم (انى انما اختبرت شدتكم على دينكم) بقائى هذه (فقد رأيت منكم الذى أحببت فسجدوا له) حقيقة اذ كانت عادتهم ذلك للملوكهم أو كناية عن تقبيلهم الارض بين يديه لان فاعل ذلك يصير غالبا كهيئة الساجد (ورضوا عنه) أى رجعوا عما كانوا هموا به عند نفرتهم من الخروج عليه * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) أى لن تدركوا كمال البر أو ثواب الله أو الجنة أو لم تكونوا أبرارا حتى يكون الانفاق من محبوب أموالكم أو مايعمه وغيره كبذل الجاه فى معاونة الناس والبدن فى طاعة الله والمهجة فى سبيل الله ومن فى مما تحبون تبعيضية يدل عليه قراءة عبد الله بعض ما تحبون ويحتمل أن يكون تفسير معنى لا قراءة (الى به عليم) ولابى ذر الآية بدل قوله الى به عليم وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبى أويس (قال حدثنى) بالتوحيد (مالك) الامام (عن اسحق بن عبد الله بن أبى طلحة) الانصارى المدنى أبى يحيى (انه سمع أنس بن مالك) الانصارى (رضى الله عنه يقول كان أبو طلحة) زيد بن سهل زوج أم أنس بن مالك رضى الله عنه (أكثر انصارى بالمدينة نخلا) تمييز (وكان أحب اموالهاليه بيرحا) بنصب أحب خبر كان ورفع بيرحا اسمها وقد اختلف فى ضبط هذه اللفظة وسبق فى كتاب الزكاة ما يكفى ويشفى والذى لخصته فيها من كلامهم كسر الموحدة وضم الراء اسم كان وبفتحها خبرها مع الهمزة الساكنة بعد الموحدة وابدال الهاء ياء ومدحاء مصروفا وغير مصروف لان تأنيثه معنوى كهند ومقصورا فهى اثنا عشر وبفتح الموحدة وسكون التحتية من غير همز وفتح الراء وضمها خبر كان واسمها ومدحاء مصروفا وغير مصروف ومقصورا فهى ستة اثنان منها مع القصر على أنه اسم مقصور لا تركيب فيه فيعرب كسائر المقصور وصوب الصغانى والزمخشرى والمجد الشيرازى منها فتح الموحدة والراء على سائرها من الممدود والمقصور بل قال الباجى انها الصحيحة على أبى ذر وغيره (وكانت) أى بيرحا (مستقبلة المسجد) النبوى (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب) صفة المجرور (فلما أنزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام أبو طلحة) رضى الله عنه (فقال يا رسول الله ان الله) تعالى (يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان أحب أموالى الى بيرحا) بالرفع خبر ان (وانها صدقة لله أرجو برها) أى خيرها (وذخرها) بضم الذال المعجمة أى أقدمها فادخرها لاجدها (عند الله فضعها يا رسول الله حيث أراك الله قال) ولابى ذر فقال (رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ) بفتح الموحدة وسكون المعجمة كهل وبل غير مكررة هنا (ذلك مال رابح ذلك مال رابح) بالمثناة التحتية من الرواح أى من شأنه الذهاب والفوات فاذا ذهب فى الخير فهو أولى وكررها ثنتين للمبالغة (وقد سمعت ما قلت وانى أرى ان تجعلها فى الاقربين قال أبو طلحة أفعل) ما قلت (يا رسول الله فقسمها) أى بيرحا (أبو طلحة فى أقاربه وبنى عمه) من عطف الخاص على العام ولابى ذر وفى بنى عمه (قال عبد الله بن يوسف) التنيسى مما وصله المؤلف فى الوقف (وروح بن عبادة) بن العلاء القيسى أبو محمد البصرى مما وصله أحمد فى روايتهما عن مالك (ذلك مال رابح) بالموحدة أى يربح صاحبه فى الآخرة * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (يحيى بن يحيى) النيسابورى (قال قرأت على مالك) الامام (مال رابح) بالمثناة التحتية بدل الموحدة اسم فاعل من الرواح نقيض الغدو * وبه قال (حدثنا محمد

فيه جواز وصية المريض وان كان يذهب عقله فى بعض أوقاته بشرط أن تكون الوصية فى حال افاقته وحضور عقله وقد يستدل بهذا الحديث من لا يجوز الاجتهاد فى الاحكام للنبى صلى الله عليه وسلم والجمهور على جوازه وقد سبق بيانه مرات وبتأولون هذا الحديث وشبهه على انه لم يظهر له بالاجتهاد شئ فلهذا لم يرد عليه شيأ رجاء أن ينزل الوحى (قوله ان عمر رضى الله عنه قال انى لا أدع بعدى شيأ أهم عندى من الكلالة ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شئ ما راجعته فى الكلالة وما أغلظ لى فى شئ ما أغلظ لى فيه حتى طعن باصبعه فى صدرى وقال يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التى فى آخر سورة النساء وانى ان أعش أقض فيها بقضية يقضى بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن)

أما آية الصيف فلانها نزلت فى الصيف وأما قوله وأن ان أعش الى آخره هذا من كلام عمر لا من كلام النبى صلى الله عليه وسلم وانما أخر القضاء فيها لانه لم يظهر له فى ذلك الوقت ظهورا يحكم به فأخره حتى يتم اجتهاده فيه ويستوفى نظره ويتقرر عنده حكمه ثم يقضى به ويشيعه بين الناس ولعل النبى صلى الله عليه وسلم انما أغلظ له لخوفه من اتكاله واتكال غيره على ما نص عليه صريحا وتركهم الاستنباط من النصوص وقد قال الله تعالى ولو ردوه الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم فالاعتناء بالاستنباط من آكد الواجبات المطلوبة لان النصوص الصريحة لا تفى الا بيسير من المسائل الحادثة فاذا أهمل الاستنباط فات القضاء فى معظم الاحكام النازلة أو فى بعضها والله أعلم واختلفوا فى اشتقاق الكلالة فقال الاكثرون مشتقة من التكلل وهو التطرف فان العم مثلا يقال له كلالة لانه ليس على عمود النسب بل على طرفه وقيل من الاحاطة ومنه الاكليل وهو شبه عصابة تزين بالجوهر فسموا كلالة لاحاطتهم بالميت من جوانبه وقيل مشتقة من كل الشئ اذا بعد وانقطع ومنه قولهم كلت الرحم اذا بعدت وطال انتسابها ومنه كل فى مشيه اذا انقطع لبعد مسافته واختلف العلماء فى المراد بالكلالة فى الآية على أقوال أحدها المراد الوراثة اذا لم يكن للميت ولد ولا والد وتكون الكلالة منصوبة على تقدير يورث وراثة كلالة والثانى انه اسم للميت الذى ليس له ولد ولا والد ذكرا كان الميت أو انثى كما يقال رجل عقيم وامرأة عقيم وتقديره يورث كما يورث فى حال كونه كلالة وممن روى عنه هذا أبو بكر الصديق وعمر وعلى وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس رضى الله عنهم أجمعين والثالث انه اسم للورثة الذين ليس فيهم ولد ولا

ابن عبد الله الانصارى) قال (حدثنى) بالافراد (أبى) هو عبد الله بن المثنى (عن ثمامة) بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس قاضى البصرة (عن) جده (أنس) هو ابن مالك (رضى الله عنه قال فجعلها) أى بيرحا أبو طلحة (لحسان) بن ثابت (وأبى) هو ابن كعب (وأنا أقرب اليه منهما (ولم يجعل لى منها شيأ) وهذا طرف من حديث ساقه بتمامه من هذا الوجه فى الوقف وسقط هنا فى رواية أبى ذر وثبت لغيره ۞ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين) لما قال عليه الصلاة والسلام أنا على ملة ابراهيم قالت اليهود كيف وأنت تأكل لحوم الابل وألبانها فقال عليه الصلاة والسلام كان حلا لابراهيم فنحن نحله فقالت اليهود كل شئ أصبحنا اليوم نحرمه كان محرما على نوح وابراهيم حتى انتهى الينا فأنزل الله تعالى تكذيبا لهم وردا عليهم حيث أرادوا براءة ساحتهم مما نعى عليهم من البغى والظلم والصد عن سبيل الله وما عدد من مساويهم التى كلما ارتكبوا منها كبيرة حرم الله عليهم نوعا من الطيبات عقوبة لهم فى قوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم الى قوله عذابا أليما وفى قوله تعالى وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر الى قوله ذلك جزيناهم ببغيهم كل الطعام أى المطعومات كان حلا أى حلالا لبنى اسرائيل الا ما حرم اسرائيل وهو يعقوب عليه السلام على نفسه من قبل أن تنزل التوراة وهو لحوم الابل وألبانها وكان ذلك سائغا فى شرعهم قيل كان به عرق النسا فنذر ان شفى لم يأكل أحب الطعام اليه وكان ذلك أحب اليه وقيل فعل ذلك للتداوى باشارة الاطباء واحتج به من جوز للنبى أن يجتهد وللمانع أن يقول ذلك باذن من الله فهو كتحريمه ابتداء ثم أمر الله تعالى نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم أن يحاج اليهود بكتابهم فقال قل أى لليهود فأتوا بالتوراة فاتلوها أى فاقرؤها فانها ناطقة بما قلناه اذ فيها أن يعقوب حرم ذلك على نفسه قبل ان تنزل والتحريم ما حرم عليهم حادث بظلمهم فلم يحضروها فثبت صدق النبى صلى الله عليه وسلم فيه وجواز النسخ الذى ينكرونه هذا ما يقتضيه سياق هذه الآية التى أوردها البخارى فى هذا الباب وعليه المفسرون ۞ وبه قال (حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) أبو اسحق الحزامى قال (حدثنا) ضمرة) بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم أنس بن عياض الليثى قال (حدثنا موسى بن عقبة) الامام فى المغازى (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) سقط لابى ذر لفظ عبد الله (ان اليهود) يهود خيبر (جاؤا الى النبى صلى الله عليه وسلم) فى ذى القعدة من السنة الرابعة (برجل منهم) لم يسم (وامرأة) اسمها بسرة (قد زنيا) قال النووى وكانا من أهل العهد (فقال لهم) عليه الصلاة والسلام (كيف تفعلون) ولابى ذر عن الكشميهنى كيف تعملون (بمن زنى منكم قالوا نحممهما) بضم النون وفتح الحاء المهملة وكسر الميم الاولى مشددة من التحميم يعنى نسود وجوههما بالحمم وهو الفحم (ونضربهما فقال) عليه الصلاة والسلام لهم (لا تجدون فى التوراة الرجم) على من زنى اذا أحصن (فقالوا لا نجد فيها شيئا) وانما سألهم عليه الصلاة والسلام ليلزمهم بما يعتقدونه فى كتابهم الموافق لحكم الاسلام اقامة للحجة عليهم لا لتقليدهم ومعرفة الحكم منهم (فقال لهم عبد الله بن سلام) رضى الله عنه (كذبتم فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين) فأتوا فوجدوا ذلك موجودا فيها لم يغيروا واستدل به ابن عبد البر على ان التوراة صحيحة بأيديهم ولولا ذلك ما سألهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ولا دعاهم اوأجيب بأن سؤاله عنها لا يدل على صحة جميع ما فيها وانما يدل على صحة المسؤل عنه منها وقد علم صلى الله عليه وسلم ذلك بوحى أو باخبار من أسلم منهم فأراد بذلك تبكيتهم واقامة الحجة عليهم فى مخالفتهم كتابهم وكذبهم عليه واخبارهم بما ليس فيه وانكارهم ما هو فيه فأتوا بالتوراة فنشروها (فوضع) عبد الله بن صوريا (مدراسها) بكسر الميم

مفعال

مفعال من ابنية المبالغة أى صاحب دراسة كتبهم وكان أعلم من بقى من الاحبار بالتوراة وزعم السهيلى أنه أسلم ولابى ذر عن الحموى والمستملى مدارسها بضم الميم على وزن المفاعلة من المدارسة قال فى الفتح والاول أوجه وهو (الذى يدرسها منهم) بضم التحتية وفتح الدال المهملة وتشديد الراء مكسورة وفى نسخة يدرسها بفتح أوله وسكون الدال وضم الراء مخففة (كفه على آية الرجم فطفق) بكسر الفاء أى فجعل (يقرأ) من التوراة (مادون يده) أى قبلها (وماوراءها ولا يقرأ آية الرجم فنزع) عبد الله بن سلام (يده عن آية الرجم فقال ماهذه فلما رأوا ذلك) أى اليهود (قالوا) ولابى ذر عن الكشميهنى فلما رأى ذلك أى المدراس قال (هى آية الرجم فامر بهما) صلى الله عليه وسلم (فرجما) بحكم شرعه (قريبا من حيث موضع الجنائز) برفع موضع فى الفرع كاصله وغيرهما لان حيث لا تضاف الى مابعدها الا أن يكون جملة (عند المسجد) وفى هذه القصة من حديث جابر عند أبى داود فى سننه أنه شهد عنده صلى الله عليه وسلم أربعة أنهم رأوا ذكره فى فرجها مثل الميل فى المكحلة قال النووى فان صح هذا فان كان الشهود مسلمين فظاهر وان كانوا كفارا فلا اعتبار بشهادتهم ويتعين أنهما أقرا بالزنا فلذا حكم عليه الصلاة والسلام برجمهما (قال) أى ابن عمر (فرأيت صاحبها) أى صاحب المرأة الذى زنى بها (يجنأ) بفتح أوله وسكون الجيم وبعد النون المفتوحة همزة مضمومة أى أكب ولابى ذر عن الكشميهنى يحنى بفتح حرف المضارعة وسكون الحاء المهملة وكسر النون بعدها تحتية أى يميل وينعطف (عليها) حال كونه (يقيها الحجارة) وفى هذا الحديث من الفوائد وجوب حد الزنا على الكافر وبه قال الشافعى وأحمد وأبو حنيفة والجمهور خلافا لمالك حيث قال لا حد عليه وأنه ليس من شرط الاحصان المقتضى للرجم الاسلام وهو مذهب الشافعى وأحمد خلافا لمالك وأبى حنيفة حيث قالا لا يرجم الذمى لان من شرط الاحصان الاسلام وأن انكحة الكفار صحيحة والا لما ثبت احصانهم وانهم مخاطبون بالفروع خلافا للحنفية * وهذا الحديث قد سبق مختصرا فى الجنائز ويأتى ان شاء الله فى الحدود ۞ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس) قيل كان ناقصة على بابها فتصلح للانقطاع نحو كان زيد قائما وللدوام نحو وكان الله غفورا رحيما فهى بمنزلة لم يزل وهذا بحسب القرائن فقوله كنتم خير أمة لا يدل على انهم لم يكونوا خيرا فصاروا خيرا أو انقطع ذلك عنهم وقال فى الكشاف كان عبارة عن وجود الشئ فى زمان ماض على سبيل الابهام وليس فيه دليل على عدم سابق ولا على انقطاع طارئ ومنه قوله تعالى وكان الله غفورا رحيما وكنتم خير أمة كأنه قيل وجدتم خير أمة قال أبو حيان قوله لم يدل على عدم سابق هذا اذا لم تكن بمعنى صار فاذا كانت بمعنى صار دلت على عدم سابق فاذا قلت كان زيد عالما بمعنى صار زيد عالما دلت على أنه انتقل من حالة الجهل الى حالة العلم وقوله ولا على انقطاع طارئ قد سبق ان الصحيح أنها كسائر الافعال يدل لفظ المضى منها على الانقطاع ثم قد يستعمل حيث لا انقطاع وفرق بين الدلالة والاستعمال ألا ترى أنك تقول هذا اللفظ يدل على العموم ثم قد يستعمل حيث لا يراد العموم بل يراد الخصوص وقوله كأنه قيل وجدتم خير أمة يدل على أنها التامة وان خير أمة حال وقوله وكان الله غفورا رحيما لا شك أنها الناقصة فتعارضا وأجاب أبو العباس الحلبى بأنه لا تعارض لان هذا تفسير معنى لا تفسير اعراب وقيل ان كان هنا تامة بمعنى وجدتم وحينئذ فخير أمة نصب على الحال وقيل زائدة أى أنتم خير أمة والخطاب للصحابة وهذا مرجوح أو غلط لانها لا تزاد أولا وقد نقل ابن مالك الاتفاق عليه وقيل الخطاب لجميع الامة أى كنتم فى علم الله وقيل فى اللوح المحفوظ وعن ابن عباس فيما رواه أحمد فى مسنده والدا حتجوا بقول جابر رضى الله عنه يارسول الله انما يرثنى كلالة ولم يكن له ولد ولا والد (٦١) والرابع انه اسم للمال الموروث وقال الشيعة الكلالة من ليس له ولد وان كان له أب أو جد فورثوا الاخوة مع الاب قال القاضى وروى ذلك عن ابن عباس قال وهى رواية باطلة لا تصح عنه بل الصحيح عنه ما عليه جماعة العلماء قال وذكر بعض العلماء الاجماع على ان الكلالة من لا ولد له ولا والد قال وقد اختلفوا فى الورثة اذا كان فيهم جد هل الورثة كلالة أم لا فمن قال ليس الجد أبا جعلها كلالة ومن جعله أبا لم يجعلها كلالة قال القاضى واذا كان فى الورثة بنت فالورثة كلالة عند جماهير العلماء لان الاخوة والاخوات وغيرهم من العصبات يرثون مع البنت وقال ابن عباس لا ترث الاخت مع البنت شيأ لقول الله تعالى ليس له ولد وله أخت وبه قال داود وقالت الشيعة البنت تمنع كون الورثة كلالة لانهم لا يورثون الاخ والاخت مع البنت شيأ ويعطون البنت كل المال وتعلقوا بقوله تعالى ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ماترك وهو يرثها ومذهب الجمهور ان معنى الآية الكريمة ان توريث النصف للاخت بالفرض لا يكون الا اذا لم يكن ولد فعدم الولد شرط لتوريثها النصف فرضا لا الاصل توريثها وانما لم يذكر عدم الاب فى الآية كما ذكر عدم الولد مع أن الاخ والاخت لا يرثان مع الاب لانه معلوم من قاعدة أصل الفرائض ان من أدلى بشخص لا يرث مع وجوده الا الأولاد الام فيرثون معها وأجمع المسلمون على أن المراد بالاخوة والاخوات فى الآية التى فى آخر سورة النساء من كان من أبوين أو من أب عند عدم الذين من أبوين وأجمعوا على ان المراد بالذين فى أولها الاخوة والاخوات من الام فى قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة او امرأة وله أخ أو أخت

* وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا اسمعيل بن علية عن سعيد بن أبي عروبة ح وحدثنا زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم وابن رافع عن شبابة بن سوار عن شعبة كلاهما عن قتادة بهذا الاسناد نحوه ۞ حدثنا علي بن خشرم أخبرنا وكيع عن ابن أبي خالد عن أبي اسحق عن البراء قال آخر اية أنزلت من القران يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة * حدثنا محمد ابن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول آخر اية أنزلت آية الكلالة وآخر سورة أنزلت براءة * حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي أخبرنا عيسى وهو ابن يونس حدثنا زكريا عن أبي اسحق عن البراء أن آخر سورة أنزلت تامة سورة التوبة وان آخر اية أنزلت آية الكلالة * حدثنا أبو كريب حدثنا يحيى يعني ابن آدم حدثنا عمار وهو ابن رزيق عن أبي اسحق عن البراء بمثله غير أنه قال آخر سورة أنزلت كاملة * حدثنا عمرو الناقد حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا مالك بن مغول عن أبي السفر عن البراء قال آخر آية أنزلت يستفتونك ۞ وحدثني زهير بن حرب حدثنا أبو صفوان الاموي عن يونس الايلي ح وحدثني حرملة بن يحيى واللفظ له قال أخبرنا عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه من قضاء فان حدث أنه ترك وفاء صلى عليه

والنسائي في سننه والحاكم في مستدركه قال هم الذين هاجروا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة والصحيح كما قاله ابن كثير العموم في جميع الامة كل قرن بحسبه وخير قرونهم الذين بعث فيهم صلى الله عليه وسلم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وفي سنن ابن ماجه ومستدرك الحاكم وحسنه الترمذي عن معاوية بن حيدة مرفوعا أنتم توفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله عز وجل * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندي (عن سفيان) الثوري (عن ميسرة) ضد الميمنة ابن عمار الاشجعي الكوفي (عن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي (عن أبي هريرة رضي الله عنه) في قوله تعالى (كنتم خير أمة اخرجت للناس قال خير الناس للناس) أي خير بعض الناس لبعضهم أي أنفعهم لهم وانما كان كذلك لانكم (تأتون بهم في السلاسل في اعناقهم حتى يدخلوا في الاسلام) فهم سبب في اسلامهم وقول الزركشي وغيره قيل ليس هذا التفسير بصحيح ولا معنى لادخاله في المسند لانه لم يرفعه ليس بصحيح بل اساءة أدب لا ينبغي ارتكاب مثلها وقد تقدم من وجه آخر في أواخر الجهاد مرفوعا بلفظ عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل يعني الاسارى الذين يقدم بهم أهل الاسلام في الوثاق والاغلال والقيود ثم بعد ذلك يسلمون وتصلح سرائرهم وأعمالهم فيكونون من أهل الجنة * وهذا الحديث أخرجه النسائي في التفسير ۞ هذا (باب) بالتنوين وهو ساقط كلفظ باب قبله لغير أبي ذر في قوله تعالى (اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا) عامل الظرف اذكر أو هو بدل من اذ غدوت فالعامل فيه العامل في المبدل منه أو الناصب له عليم والهم العزم أو هو دونه وذلك ان أول ما يمر بقلب الانسان يسمى خاطرا فاذا قوى سمي حديث نفس فاذا قوى سمي هما فاذا قوى سمي عزما ثم بعده اما قول أو فعل * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال قال عمرو) هو ابن دينار (سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول فينا نزلت اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا) أي تجبنا وتتخلفا عن الرسول صلى الله عليه وسلم وتذهبا مع عبد الله بن أبي وكان ذلك في غزوة أحد (والله وليهما) اي عاصمهما عن اتباع تلك الخطرة التي ليست عزيمة بل حديث نفس وكيف تكون عزيمة والله تعالى يقول والله وليهما والله تعالى لا يكون ولي من عزم على خذلان رسوله صلى الله عليه وسلم ومتابعة عدوه عبد الله بن أبي ويجوز أن تكون عزيمة كما قال ابن عباس ويكون قوله والله وليهما جملة حالية مقررة للتوبيخ والاستبعاد أي لم وجد منهما الفشل والجبن وتلك العزيمة والحال ان الله سبحانه وتعالى بجلاله وعظمته هو الناصر لهما فما لهما يفشلان (قال) أي جابر (نحن الطائفتان بنو حارثة) وهم من الاوس (وبنو سلمة) بكسر اللام وهم من الخزرج (وما نحب وقال سفيان) بن عيينة في روايته (مرة وما يسرني) بدل وما نحب (انها) أي الآية (لم تنزل لقول الله) تعالى (والله وليهما) ومفهومه ان نزولها سر لما حصل لهم من الشرف وتثبيت الولاية ودل ذلك على أنه سرتهم تلك الهمة العارية عن العزم نعم كلام ابن عباس السابق مبني على التوبيخ وينصره قوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون فانه يأبى الا أن يكون تعريضا وتغليظا في هذا المقام وكذا قوله تعالى فاتقوا الله لعلكم تشكرون مشتمل على تشديد عظيم يعني فاتقوا الله في الثبات معه ولا تضعفوا فان نعمته وهي نعمة الاسلام لا يقابل شكرها الا ببذل المهج وبفداء الانفس فاثبتوا معه لعلكم تدركون شكر هذه النعمة وكل هذه التشديدات لا ترد على حديث النفس وأما قول جابر نحن بنو سلمة وبنو حارثة وامتيازه اياهما عن الغير فلا يستقيم الا على العزيمة وقوله وما يسرني انها لم تنزل انما يحسن اذا حملته على العزيمة ليفيد المبالغة فهو على أسلوب قوله تعالى عفا الله عنك لم أذنت لهم قاله في فتوح الغيب

(قوله عن مالك بن مغول) هو بكسر الميم واسكان الغين المعجمة (قوله عن أبي السفر) هو بفتح الفاء على المشهور وقيل باسكانها حكاه القاضي عن أكثر شيوخهم (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في أول الامر لا يصلي على ميت عليه دين الا وفاء له)

* وهذا الحديث سبق في المغازي * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ليس لك من الامر شئ) * وبه قال (حدثنا حبان بن موسى) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة السلمي المروزي قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال حدثني) بالافراد (سالم عن أبيه) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الآخرة من الفجر) من صلاة الصبح أي بعد أن كسرت رباعيته يوم أحد (يقول اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا) ١ هم صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحرث بن هشام كما في حديث مرسل أورده المؤلف في غزوة أحد ووصله أحمد والترمذي وزاد في آخره فتيب عليهم كلهم وسمى الترمذي في روايته أبا سفيان ابن حرب وفي كتاب بن أبي شيبة منهم العاصي بن هشام قال في المقدمة وهو وهم فان العاصي قتل قبل ذلك ببدر قال ونقل السهيلي عن رواية الترمذي فيهم عمرو بن العاص فوهم في نقله (بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد) باثبات الواو (فأنزل الله ليس لك من الامر شئ الى قوله فانهم ظالمون) قال في فتوح الغيب وقوله أي بعد والله غفور رحيم تتميم مناد على أن جانب الرحمة راجح على جانب العذاب وفي قوله فانهم ظالمون تتميم لامر التعذيب وادماج لرجحان المغفرة يعني سبب التعذيب كونهم ظالمين والا فالرحمة مقتضية للغفران وقال صاحب الانوار قوله يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء صريح في نفي وجوب التعذيب والتقييد بالتوبة وعدمها كالمنافي له والله غفور رحيم لعباده فلا تبادر الى الدعاء عليهم (رواه) أي الحديث المذكور بالاسناد السابق (اسحق بن راشد) الحراني (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب وهذا وصله الطبراني في معجمه الكبير * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) المنقري البصري قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف كلاهما (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا أراد ان يدعو على أحد أو يدعو لاحد) أي في الصلاة (قنت بعد الركوع فربما قال اذا قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد اللهم أنج الوليد بن الوليد) أخا خالد بن الوليد أسلم وتوفي في حياته عليه السلام وهمزة أنج قطع (وسلمة بن هشام) هو ابن عم الذي قبله وأخوا بي جهل وكان من السابقين الى الاسلام (وعياش بن أبي ربيعة) ابن عم الذي قبله وهو من السابقين أيضا وفي الزيادات من حديث الحافظ أبي بكر بن زياد النيسابوري عن جابر رفع صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة الاخيرة من صلاة الصبح صيحة خمس عشرة من رمضان فقال اللهم أنج الحديث وفيه فدعا بذلك خمسة عشر يوما حتى اذا كان صبيحة يوم الفطر ترك الدعاء (اللهم اشدد وطأتك) بفتح الواو وسكون الطاء المهملة وهمزة مفتوحة أي بأسك (على مضر واجعلها سنين كسني يوسف) بنون واحدة على المشهور حال كونه (يجهر بذلك وكان) عليه الصلاة والسلام (يقول في بعض صلاته في صلاة الفجر) فيه اشارة الى انه كان لا يداوم على ذلك (اللهم العن فلانا وفلانا لاحياء) قبائل (من العرب) سماهم في رواية يونس عن الزهري عند مسلم رعلا وذكوان وعصية (حتى أنزل الله ليس لك من الامر شئ الآية) بالنصب أي اقرأ الآية واستشكل بان قصة رعل وذكوان كانت بعد أحد ونزول ليس لك من الامر شئ في قصة أحد فكيف يتأخر السبب عن النزول وأجاب في الفتح بان قوله حتى أنزل الله منقطع من رواية الزهري عمن بلغه كما بين ذلك مسلم في رواية يونس المذكورة فقال هنا قال يعني الزهري ثم قال بلغنا انه ترك ذلك لما نزلت قال وهذا البلاغ انما كان يترك الصلاة عليه ليحرض الناس على قضاء الديون في حياتهم والتوصل الى البراءة منها لئلا تفوتهم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فلما فتح الله عليه صلى الله عليه وسلم عاد يصلي عليهم ويقضي دين من لم يخلف وفاء (قوله صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم) فيه الامر بصلاة الجنازة وهي فرض كفاية (قوله صلى الله عليه وسلم أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته) قيل انه صلى الله عليه وسلم كان يقضيه من مال مصالح المسلمين وقيل من خالص مال نفسه وقيل كان هذا القضاء واجبا عليه صلى الله عليه وسلم وقيل تبرع منه والخلاف وجهان لاصحابنا وغيرهم واختلف أصحابنا في قضاء دين من مات وعليه دين فقيل يجب قضاؤه من بيت المال وقيل لا يجب ومعنى هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا قائم بمصالحكم في حياة أحدكم وموته وأنا وليه في الحالين فان كان عليه دين قضيته من عندي أنفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته * وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقيل ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن أخي ابن شهاب ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا ابن أبي ذئب كلهم عن الزهري بهذا الاسناد هذا الحديث * حدثني محمد بن رافع حدثنا شبابة قال حدثني ورقاء عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة

١ قوله اللهم في هامش بعض النسخ هو بقطع الهمزة في المزي لان لفظ يقول من الراوي وليس من قول المصطفى صلى الله عليه وسلم اه

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفس محمد بيده ان على الارض من مؤمن الا وأنا أولى الناس به فأيكم ما ترك دينا أو ضياعا فانا مولاه وايكم ترك مالا فالى العصبة من كان * حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام ابن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أولى الناس بالمؤمنين في كتاب الله عز وجل فأيكم ما ترك دينا أو ضيعة فادعوني فانا وليه وايكم ما ترك مالا فليؤثر بماله عصبته من كان * حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عدي انه سمع أبا حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا فالينا * وحدثنيه أبو بكر بن نافع العبدي حدثنا غندر وحدثني زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي قالا حدثنا شعبة بهذا الاسناد غير أن في حديث غندر فمن ترك كلا وليته

ان لم يخلف وفاء وان كان له مال فهو لورثته لا آخذ منه شيأ وان خلف عيالا محتاجين ضائعين فليأتوا الى فعلي نفقتهم ومؤنتهم (قوله صلى الله عليه وسلم فايكم ما ترك دينا أو ضياعا فانا مولاه وايكم ترك مالا فالى العصبة من كان) وفي رواية دينا أو ضيعة وفي رواية من ترك كلا فالينا * أما الضياع والضيعة فبفتح الضاد والمراد عيال محتاجون ضائعون قال الخطابي الضياع والضيعة هنا وصف لورثة الميت بالمصدر أي ترك أولادا أو عيالا ذوي ضياع أي لا شيء لهم والضياع في الاصل مصدر ضاع ثم جعل اسما لكل ما يعرض للضياع وأما الكل فبفتح الكاف قال الخطابي وغيره المراد به ههنا العيال وأصله الثقل ومعنى أنا مولاه أي وليه وناصره والله عز وجل أعلم

لا يصح وقصة رعل وذكوان أجنبية عن قصة أحد فيحتمل ان قصتهم كانت عقب ذلك وتأخر نزول الآية عن سببها قليلا ثم نزلت في جميع ذلك وقد ورد في سبب نزول الآية شيء آخر غير مناف لما سبق في قصة أحد فعند مسلم من حديث أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوم أحد وشج وجهه حتى سال الدم على وجهه فقال كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم الى ربهم فأنزل الله ليس لك من الامر شيء وأورده المؤلف في المغازي معلقا بنحوه وطريق الجمع بينه وبين حديث ابن عمر المسوق أول هذا الباب أنه صلى الله عليه وسلم دعا على المذكورين بعد ذلك في صلاته فأنزل الله الآية في الامرين جميعا فيما وقع له من كسر الرباعية وشج الوجه وفيما نشأ عن ذلك من الدعاء عليهم وذلك كله في أحد فعاتبه الله تعالى على تعجيله في القول برفع الفلاح عنهم حيث قال كيف يفلح قوم أي لن يفلحوا أبدا فقال الله له ليس لك من الامر شيء أي كيف تستبعد الفلاح وبيد الله أزمة الامور التي في السموات والارض يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وليس لك من الامر الا التفويض والرضا بما قضى وسقط لابي ذر قوله الآية والحديث رواه النسائي ﴿(باب قوله) تعالى (والرسول يدعوكم) مبتدأ وخبر في موضع نصب على الحال ودعوة الرسول الى عباد الله الى عباد الله يدعوهم الى ترك الفرار من العدو والى الرجعة والكرة (في أخراكم) قال البخاري تبعا لابي عبيدة (وهو) أي أخراكم (تأنيث آخركم) بكسر الخاء المعجمة قال في الفتح والعمدة والتنقيح فيه نظر لان اخرى تأنيث آخر بفتح الخاء لا كسرها وزاد في التنقيح أفعل تفضيل كفضلى وأفضل وتعقبه في المصابيح فقال نظر البخاري أدق من هذا وذلك انه لو جعل أخرى هنا تأنيثا لآخر بفتح الخاء لم يكن فيه دلالة على التأخر الوجودي وذلك لانه أميتت دلالته على هذا المعنى بحسب العرف وصار انما يدل على الوجهين بالمغايرة فقط تقول مررت برجل حسن ورجل اخر أي مغاير للاول وليس المراد تأخره في الوجود عن السابق وكذا مررت بامرأة جميلة وامرأة أخرى والمراد في الآية الدلالة على التأخر فلذلك قال تأنيث آخركم بكسر الخاء التصيير أخرى دالة على التأخر كما في قالت أولاهم لاخراهم أي المتقدمة للمتأخرة واستعماله في هذا المعنى موجود في كلامهم بل هو الاصل اه (وقال ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (احدى الحسنيين) أي (فتحا أو شهادة) ومحل ذكر هذا في سورة براءة على ما لا يخفى واحتمال وقوع احدى الحسنيين وهي الشهادة وقعت في أحد استبعده في العمدة * وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين وجدته فروج الحراني الجزري سكن مصر قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية قال (حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي (قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم) أميرا (على الرجالة) بتشديد الجيم خلاف الفارس وكانوا خمسين رجلا رماة (يوم أحد عبد الله بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة الانصاري (وأقبلوا) بالواو وفي اليونينية فأقبلوا أي المسلمون حال كونهم (منهزمين) أي بعضهم وذلك أنهم صاروا ثلاث فرق فرقة استمروا في الهزيمة الى قرب المدينة فلم يرجعوا حتى مضى القتال وهم قليل ورد فيهم ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان * وفرقة صاروا حيارى لما سمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل فصارت غاية الواحد منهم ان يذب عن نفسه أو يستمر على بصيرته في القتال الى أن يقتل وهم أكثر الصحابة * وفرقة ثبتت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم تراجع القسم الثاني شيأ فشيأ لما عرفوا أنه صلى الله عليه وسلم حي (فذلك اذ يدعوهم الرسول في أخراهم) أي في ساقتهم وجماعتهم الاخرى (ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم) من أصحابه (غير اثني عشر رجلا)

﴿ حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا مالك بن انس عن زيد بن أسلم عن أبيه ان عمر بن الخطاب قال حملت على فرس عتيق

رجلا) بسكون الياء من المهاجرين أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وسعد بن أبي وقاص وطلحة والزبير وأبو عبيدة وعبد الرحمن بن عوف ومن الانصار أسيد بن حضير والحباب بن المنذر والحرث بن الصمة وسعد بن معاذ وأبو دجانة وعاصم بن ثابت بن ابى الاقلح وسهل بن حنيف ذكره الواقدى والبلاذرى فهم ستة عشر رجلا ﴿ (باب) بالتنوين (قوله) تعالى وسقط لفظ قوله للكشميهنى والحموى (أمنة نعاسا) أى أنزل الله عليكم بسبب ما أصابكم من الغم الامن حتى أخذ بكم النعاس * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (اسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن أبو يعقوب) البغدادى الملقب بلؤلؤ ابن عم أحمد بن منيع قال (حدثنا حسين بن محمد) بضم الحاء وفتح السين المروزى المعلم نزل بغداد قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن التميمى النحوى (عن قتادة) بن دعامة انه (قال حدثنا أنس) هو ابن مالك رضى الله عنه (ان أبا طلحة) زيد بن سهل الانصارى (قال غشينا النعاس ونحن فى مصافنا) بفتح الميم وتشديد الفاء جمع مصف أى فى موقفنا (يوم أحد) أمنة لاهل اليقين فينامون من غير خوف جازمين بان الله سينصر رسوله وينجزله مأموله وعند ابن أبى حاتم عن عبد الله بن مسعود انه قال النعاس فى القتال من الله وفى الصلاة من الشيطان (قال فجعل سيفى يسقط من يدى وآخذه ويسقط وآخذه) زاد البيهقى من طريق يونس بن محمد عن شيبان قال والطائفة الاخرى المنافقون ليس لهم هم الا أنفسهم أجبن قوم وأرعبه وأخذله للحق يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية كذبة أنماهم أهل شك وريب فى الله عز وجل كذا رواه بهذه الزيادة قال ابن كثير وكانها من كلام قتادة وانما لم يغش الطائفة الاخرى لانهم مستغرقون فى هم أنفسهم فلا تنزل عليهم السكينة لانها واردة روحانى لا يتلوث بهم ﴿ (باب قوله) تعالى (الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح) يوم أحد والموصول مجرور صفة للمؤمنين فى قوله تعالى وان الله لا يضيع أجر المؤمنين أو منصوب باعنى أو مبتدأ خبره (للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم) من فى قوله منهم للتبيين مثل وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة لانه لو حمل على التبعيض لزم أن لا يكون كلهم محسنين قال فى فتوح الغيب فالكلام فيه تجريد جرد من الذين استجابوا لله والرسول المحسن المتقى وسبب نزول هذه الآية أن المشركين لما أصابوا ما أصابوا من المسلمين كروا راجعين الى بلادهم فلما بلغوا الروحاء ندموا لم لا تموا على أهل المدينة وجعلوها فيصلة وهموا بالرجوع فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فندب أصحابه الى الخروج فى طلبهم ليرعبهم ويريهم ان فيهم قوة وجلدا وقال لا يخرجن معنا الا من حضر الوقعة يوم أحد سوى جابر ابن عبد الله فانه أذن له فخرج صلى الله عليه وسلم مع جماعة حتى بلغوا حمراء الاسد وهى على ثمانية أميال من المدينة وكان باصحابه القرح فتحاملوا على أنفسهم حتى لا يفوتهم الاجر وألقى الله الرعب فى قلوب المشركين فذهبوا فانزلت وقال البخارى كابى عبيدة (القرح) بفتح القاف أى (الجراح) جمع جراحة بالكسر فيهما * (استجابوا) أى (أجابوا) تقول العرب استجبتك أى أجبتك و(بستجيب) أى (يجيب) وهذا وان كان فى سورة الشورى فأورده هنا استشهادا لسابقه ولم يذكر المؤلف هنا حديثا ولعله بيض له واللائق بالسياق هنا حديث عائشة عند المؤلف فى المغازى الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح الى آخر الآية قالت لعروة يا ابن أختى كان أبواك منهم الزبير وأبو بكر رضى الله عنهما فلما أصاب نبى الله صلى الله عليه وسلم ما أصاب يوم أحد وانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا فقال من يرجع فى اثرهم فانتدب منهم سبعون رجلا فيهم أبو بكر والزبير رضى الله عنهما وأما حديث ابن مردويه عن عائشة قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان أبواك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح أبو

فى سبيل الله فاضاعه صاحبه فظننت انه بائعه برخص فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا تبتعه ولا تعد فى صدقتك فان العائد فى صدقته كالكلب يعود فى قيئه * وحدثنيه زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن يعنى ابن مهدى عن مالك بن أنس بهذا الاسناد وزاد لا تبتعه وان أعطاكه بدرهم ﴿ حدثنى أمية بن بسطام حدثنا يزيد يعنى ابن زريع حدثنا روح وهو ابن القاسم عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر انه حمل على فرس فى سبيل الله فوجده عند صاحبه وقد اضاعه وكان قليل

* (كتاب الهبات) *

* (باب كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه) *

(قوله حملت على فرس عتيق فى سبيل الله) معناه تصدقت به ووهبته لمن يقاتل عليه فى سبيل الله والعتيق الفرس النفيس الجواد السابق (قوله فاضاعه صاحبه) أى قصر فى القيام بعلفه ومؤنته (قوله صلى الله عليه وسلم لا تبتعه ولا تعد فى صدقتك) هذا نهى تنزيه لا تحريم فيكره لمن تصدق بشئ أو أخرجه فى زكاة أو كفارة أو نذر ونحو ذلك من القربات أن يشتريه ممن دفعه هو اليه أو يتهبه أو يتملكه باختياره منه فاما اذا ورثه منه فلا كراهة فيه وقد سبق بيانه فى كتاب الزكاة وكذا لو انتقل الى ثالث ثم اشتراه منه المتصدق فلا كراهة هذا مذهبنا ومذهب الجمهور وقال جماعة من العلماء النهى عن شراء صدقته للتحريم والله عز وجل أعلم

* (باب تحريم الرجوع فى الصدقة والهبة بعد القبض الا ما وهبه لولده وان سفل) *

المال فأراد ان يشتريه فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال لا تشتره وان اعطيته بدرهم فان مثل العائد فى صدقته كمثل الكلب يعود فى قيئه * وحدثناه ابن أبى عمر حدثنا سفيان عن زيد ابن أسلم بهذا الاسناد غير أن حديث مالك وروح أتم وأكثر * وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب حمل على فرس فى سبيل الله فوجده يباع فأراد أن يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا تبتعه ولا تعد فى صدقتك وحدثناه قتيبة بن سعيد وابن رمح جميعا عن الليث بن سعد ح وحدثنا المقدمى ومحمد بن مثنى قالا حدثنا يحيى وهو القطان ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو اسامة كلهم عن عبيد الله كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك * حدثنا ابن ابى عمر وعبد بن حميد واللفظ لعبد حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر أن عمر حمل على فرس فى سبيل الله ثم رآها تباع فأراد أن يشتريها فسأل النبى صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعد فى صدقتك يا عمر

(قوله صلى الله عليه وسلم مثل الذى يرجع فى صدقته كمثل الكلب يقئ ثم يعود فى قيئه فيأكله) هذا ظاهر فى تحريم الرجوع فى الهبة والصدقة بعد اقباضهما وهو محمول على هبة الاجنبى أما اذا وهب لولده وان سفل فله الرجوع فيه كما صرح به فى حديث النعمان بن بشير ولا رجوع فى هبة الاخوة والاعمام وغيرهم من ذوى الارحام هذا مذهب الشافعى وبه قال مالك والاوزاعى وقال أبو حنيفة وآخرون يرجع كل واهب الا الوالد وكل ذى رحم محرم

بكر والزبير رضى الله عنهما فرفعه خطأ محض لخالفته رواية الثقات من وقفه على عائشة كما ولان الزبير ليس هو من آباء عائشة وانما قالت لعروة بن الزبير ذلك لانه ابن أختها أسماء بنت بكر * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ان الناس قد جمعوا لكم الآية) بالنصب بتقدير وسقط لفظ الآية لابى ذر وزاد فاخشوهم وزاد أيضا كما فى الفتح الذين قال لهم الناس * وبه (حدثنا احمد بن يونس) نسبه لجده واسم أبيه عبد الله التميمى اليربوعى الكوفى قال البخارى (أراه) بضم الهمزة أى أظنه (قال حدثنا أبو بكر) هو شعبة بن عياش بالشين المعجمة الفارى فكأن البخارى شك فى شيخ شيخه وقد رواه الحاكم فى مستدركه من طريق أحمد بن يونس عن أبى بكر بن عياش بالجزم من غير تردد (عن ابى حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم (عن أبى الضحى) مسلم بن صبيح مصغرا (عن ابن عباس) رضى الله عنهما انه قال فى قوله تعالى (حسبنا الله ونعم الوكيل قالها ابراهيم) الخليل (عليه السلام حين ألقى فى النار وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا) له عليه الصلاة والسلام (ان الناس) أبا سفيان وأصحابه وقال الحافظ أبو ذر كما فى هامش اليونينية هو عروة بن مسعود الثقفى (قد جمعوا لكم) يقصدون غزوكم وكان أبو سفيان نادى عند انصرافه من أحد يا محمد موعدنا موسم بدر لقابل ان شئت فقال عليه الصلاة والسلام ان شاء الله فلما كان القابل خرج فى أهل مكة حتى نزل مر الظهران فأنزل الرعب فى قلبه وبدا له أن يرجع فمر به ركب من عبد قيس يريدون المدينة للميرة فشرط لهم حمل من زبيب ان ثبطوا المسلمين وقيل لقى نعيم بن مسعود وقد قدم معتمرا فسأله عن ذلك والتزم له عشر من الابل فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم ان أبا سفيان وأصحابه قد أجمعوا الاشريد افترقوا أن تخرجوا وقد جمعوا لكم (فاخشوهم) ولا تخرجوا اليهم (فزادهم) أى المقالة (ايمانا) فلم يلتفتوا اليه ولم يضعفوا بل ثبت به يقينهم بالله وأخلصوا النية فى الجهاد وفى ذلك دليل على ان الايمان يزيد وينقص (وقالوا حسبنا الله) عطف على فزادهم والجملة بعد هذا القول نعت به وحسب بمعنى اسم الفاعل أى محسبنا بمعنى كافينا (ونعم الوكيل) ونعم الموكول اليه والمخصوص بالمدح محذوف أى الله * وهذا الحديث أخرجه النسائى فى التفسير * وبه قال (حدثنا مالك اسمعيل) أبو غسان النهدى الكوفى قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس بن أبى اسحق السبيعى الهمدانى الكوفى (عن ابى حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم (عن الضحى) مسلم بن صبيح بضم الصاد وفتح الموحدة (عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه (قال آخر قول ابراهيم) الخليل (حين ألقى فى النار حسبى الله ونعم الوكيل) فلما أخلص قلبه لله تعالى يا نار كونى بردا وسلاما على ابراهيم وفى حديث ابى هريرة عند ابن مردويه مرفوعا اذا وقعتم فى الامر العظيم فقولوا حسبنا الله ونعم الوكيل * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله * وخيرا لهم) قرئ يحسبن بالياء وعلى التقدير بن المضاف محذوف أى بخل الذين اذا كان الحسبان للنبى صلى الله عليه وسلم أو لكل أحد تقديره بخل الذين يبخلون واذا كان الفاعل الذين فالتقدير بخلهم هو خيرا لهم هو شرلهم سيطوقون ما بخلوا به) بيان الشر بة أى سيصير عذاب بخلهم لازما كالطوق فى أعناقهم (يوم القيامة) روى ان حية تنهشه من فرقه الى قدمه وتبقر رأسه (ولله ميراث السموات والارض) ما فيهما مما يتوارث ملك له تعالى فما لهؤلاء يبخلون بملكه ولا ينفقونه فى سبيله والتعبير بالميراث خطاب بما نعلم (والله بما تعملون خبير) وسقط لغير أبى ذر من قوله هو خيرا لهم الى آخره وقال الآية بالنصب وقال العوفى عن ابن عباس فيما رواه ابن جرير نزلت فى أ

حدثنى ابراهيم بن موسى الرازى واسحق بن ابراهيم قالا أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا الاوزاعى عن أبى جعفر محمد بن على عن ابن

الكتاب الذين بخلوا بما فى أيديهم من الكتب المنزلة أن يبينوها وقيل فى اليهود الذين سئلوا ان يخبروا بصفة محمد صلى الله عليه وسلم عندهم فبخلوا بذلك وكتموه فيكون البخل بكتمان العلم والطوق أن يجعل فى رقابهم أطواق النار وفى حديث أبى هريرة مرفوعا من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وحسنه الترمذى وصححه الحاكم (سيطوقون) قال البخارى كأبى عبيدة هو (كقولك طوقته بطوق) وعند عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طريق ابراهيم النخعى باسناد جيد قال بطوق من النار * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وبعد النون المكسورة تحتية ساكنة فراء المروزى أنه (سمع أبا النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم الملقب بقيصر التميمى يقول (حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبى صالح) ذكوان السمان (عن أبى هريرة) رضى الله عنه أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آتاه الله) بمد الهمزة أى أعطاه الله (مالا فلم يؤد زكاته مثل له) بضم الميم مبنيا للمفعول أى صور له (ماله) الذى لم يؤد زكاته (شجاعا) قال فى المصابيح نصب على الحال أى حية (اقرع) لاشعر على رأسه لكثرة سمه وطول عمره (له زبيبتان) بزاى فموحدتين بينهما تحتية ساكنة نقطتان سوداوان فوق عينيه وهو أخبث ما يكون منها (يطوقه) بفتح الواو والمشددة أى يجعل طوقا فى عنقه (يوم القيامة يأخذ بلهزمتيه) بكسر اللام والزاى بينهما هاء ساكنة ولابى ذر والاصيلى بلهزمتيه بالتثنية (يعنى بشدقيه) بكسر المعجمة أى جانبى فمه (يقول) أى الشجاع له (أنا مالك أنا كنزك) يقول له ذلك تهكما ويزيده حسرة (ثم تلا) أى قرأ صلى الله عليه وسلم (هذه الآية ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله الى آخر الآية) فقط لابى ذر الى آخر وقال الآية * وهذا الحديث سبق فى باب اثم مانع الزكاة فى كتابه هذا ﴿(باب)﴾ بالتنوين فى قوله (ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) يعنى اليهود (ومن الذين أشركوا أذى كثيرا) باللسان والفعل من هجاء الرسول صلى الله عليه وسلم والطعن فى الدين واغراء الكفرة على المسلمين أخبره تعالى بذلك عند مقدمه المدينة قبل وقعة بدر مسليا له عما يناله من الاذى * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب انه قال (أخبرنى) بالافراد ولابى ذر أخبرنا (عروة بن الزبير) بن العوام (أن أسامة بن زيد) اسم جده حارثة الكلبى (رضى الله عنهما أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على قطيفة) بفتح القاف وكسر الطاء المهملة كساء غليظ (فدكية) بفاء فدال مهملة مفتوحتين صفتها منسوبة الى فدك بلد مشهور على مرحلتين من المدينة (وأردف) بالواو وفى اليونينية وفى الفرع فأردف (اسامة بن زيد وراءه) حال كونه (يعود سعد بن عبادة) بضم العين وتخفيف الموحدة الانصارى أحد النقباء (فى) منازل (بنى الحرث بن الخزرج) وهم قوم سعد (قبل وقعة بدر) ولابى ذر عن الكشميهنى وقيعة بكسر القاف بعدها تحتية ساكنة (قال حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبى) بالتنوين (ابن سلول) بالف ورفع ابن صفة عبد الله لا صفة لابى لان سلول أم عبد الله غير منصرف (وذلك قبل أن يسلم) أى يظهر الاسلام عبد الله بن أبى) ولم يسلم قط (فاذا فى المجلس أخلاط) بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة أنواع (من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان) بالجر بدلا من سابقه (واليهود والمسلمين) بذكر المسلمين أولا وآخرا وسقطت الاخيرة من رواية مسلم (وفى المجلس عبد الله بن رواحة) بفتح الراء والواو المخففة والحاء المهملة ابن ثعلبة بن امرئ القيس الخزرجى الانصارى الشاعر أحد السابقين شهد بدرا فشهد بمؤتة وكان ثالث الامراء بها فى جمادى الاولى سنة ثمان (فلما غشيت المجلس عجاجة

المسيب عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثل الذى يرجع فى صدقته كمثل الكلب يقيء ثم يعود فى قيئه فيأكله * وحدثناه أبو كريب محمد بن العلاء أخبرنا ابن المبارك عن الاوزاعى قال سمعت محمد بن على بن الحسين يذكر بهذا الاسناد نحوه * وحدثنى حجاج بن الشاعر حدثنا عبد الصمد حدثنا حرب حدثنا يحيى وهو ابن أبى كثير حدثنى عبد الرحمن بن عمرو أن محمد بن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه بهذا الاسناد نحو حديثهم * وحدثنى هرون بن سعد الايلى وأحمد بن عيسى قالا حدثنا ابن وهب أخبرنى عمرو وهو ابن الحرث عن بكير انه سمع سعيد بن المسيب يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثل الذى يتصدق بصدقة ثم يعود فى صدقته كمثل الكلب يقيء ثم يأكل قيئه * وحدثنا محمد بن مثنى ومحمد ابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال العائد فى هبته كالعائد فى قيئه * وحدثناه محمد بن مثنى حدثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن قتادة بهذا الاسناد مثله * وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا المخزومى حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العائد فى هبته كالكلب يقيء ثم يعود فى قيئه ﴿حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن وعن محمد بن النعمان بن بشير يحدثانه عن النعمان بن بشير انه قال ان أباه أتى به

(باب كراهة تفضيل بعض الاولاد فى الهبة) (قوله عن النعمان بن بشير ان أباه أتى به

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى نحلت ابنى هذا غلاما كان لى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعه * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان عن النعمان بن بشير قال أتى بى أبى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى نحلت ابنى هذا غلاما فقال أكل بنيك نحلت قال لا قال فاردده * وحدثناه أبو بكر بن أبى شيبة واسحق بن ابراهيم وابن أبى عمر عن ابن عيينة ح وحدثنا قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد ح وحدثنى حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى يونس ح وحدثنا اسحق ابن ابراهيم وعبد بن حميد قالا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلهم عن الزهرى بهذا الاسناد أما يونس ومعمر ففى حديثهما أكل بنيك وفى حديث الليث وابن عيينة أكل ولدك ورواية الليث عن محمد بن النعمان وحميد بن عبد الرحمن أن بشيرا جاء بالنعمان * حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا جرير عن هشام ابن عروة عن أبيه قال حدثنا النعمان بن بشير قال وقد أعطاه أبوه غلاما فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ما هذا الغلام قال أعطانيه أبى قال فكل اخوته أعطيته كما أعطيت هذا قال لا قال فرده

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى نحلت ابنى هذا غلاما كان لى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعه وفى رواية قال فاردده

---

(١) وكان الرئيس معصبا كذا فى النسخ وعبارة ابن حجر وسمى الرئيس الخ اه مصححه (٢) بهامش بعض النسخ عز وجل ونسبه الى الفرع اه أشركوا

الدابة) بفتح العين وجيمين خفيفتين أى غبارها وعجاجة رفع فاعل (خمر) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الميم أى غطى (عبد الله بن أبى أنفه) ولابى ذر عن الكشميهنى وجهه (بردائه ثم قال لا تغبروا علينا) بالموحدة (فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم) ناويا المسلمين أو قال السلام على من اتبع الهدى (ثم وقف فنزل) عن الدابة (فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال) بالفاء فى اليونينية وفى الفرع وقال بالواو (عبد الله بن أبى) بالتنوين (ابن سلول) للنبى صلى الله عليه وسلم (أيها المرء انه لا) شئ (أحسن مما تقول) بفتح الهمزة وفتح السين والنون أفعل تفضيل وهو اسم لا وخبرها شئ المقدر ولابى ذر عن الكشميهنى لا أحسن مما تقول بضم الهمزة وكسر السين وضم النون وما بعدها واحدة (ان كان حقا) شرط قدم جزاؤه (فلا تؤذنا به) بالياء قبل النون ولابى ذر فلا تؤذنا بحذفها على الاصل فى الجزم (فى مجلسنا) بالافراد ولابى ذر فى مجالسنا بالجمع (ارجع الى رحلك) أى الى منزلك (فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به) بهمزة وصل وفتح الشين المعجمة (فى مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب) بالفاء ولابى ذر واستب (المسلمون والمشركون واليهود) عطف اليهود على المشركين وان كانوا داخلين فيهم تنبيها على زيادة شرهم (حتى كادوا يتثاورون) بالمثلثة أى قاربوا أن يثب بعضهم على بعض فيقتتلوا (فلم يزل النبى صلى الله عليه وسلم يخفضهم) بالخاء والضاد المعجمتين يسكنهم (حتى سكتوا) بالنون من السكون ولابى ذر عن المستملى وقال فى الفتح عن الكشميهنى حتى سكتوا بالمثناة الفوقية من السكوت (ثم ركب النبى صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له النبى صلى الله عليه وسلم يا سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب) بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى (يريد عبد الله بن أبى قال كذا وكذا قال سعد بن عبادة يا رسول الله اعف عنه واصفح عنه فو) الذى أنزل عليك الكتاب لقد جاءك الله بالحق الذى انزل عليك) ولابى ذر نزل باسقاط الهمزة وتشديد الزاى (لقد اصطلح) بدل أو عطف بيان وفى نسخة ولقد اصطلح (أهل هذه البحيرة) بضم الموحدة مصغرا أى البليدة والمراد المدينة النبوية ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى البحرة بفتح الموحدة وسكون المهملة (على أن يتوجوه) بتاج الملك (فيعصبونه بالعصابة) أى فيعممونه بعمامة الملوك وقال فى الكواكب أى يجعلونه رئيسا لهم ويسودونه عليهم وكان (١) الرئيس معصبا لما يعصب برأيه من الامر وقيل كان الرؤساء يعصبون رؤسهم بعصابة يعرفون بها وفى بعض النسخ بعصبوه بغير فاء فيكون بدلا من قوله على أن يتوجوه والنون ثابتة فى فيعصبونه ساقطة من يتوجوه قال فى المصابيح ففيه الجمع بين اعمال أن واهمالها فى كلام واحد كما فى قوله

أن تقرآن على أسماء ويحكما * منى السلام وأن لا تشعرا أحدا

ولابى ذر وحده فيعصبوه بالفاء وحذف النون كذا فى غير ما نسخة من المقابل على اليونينية المصححة بحضرة امام النحاة فى عصره ابن مالك مع جمع من الحفاظ والاصول المعتمدة وقال الحافظ ابن حجر فى الفتح ووقع فى غير البخارى فيعصونه أى بالنون والتقدير فهم يعصبونه أو فاذا هم يعصبونه ولعله لم يقف على رواية الاكثرين بالنون (فلما أبى الله ذلك بالحق الذى أعطاك الله شرق) ولابى ذر أعطاك الشرق بفتح الشين المعجمة وبعد الراء المكسورة قاف أى غص ابن أبى (بذلك) الحق الذى أعطاك الله وسقط لفظ الجلالة بعد أعطاك لدلالة الاولى (فذلك) الحق الذى أتيت به (فعل به ما رأيت) من فعله وقوله القبيح (فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ويصبرون على الاذى قال الله تعالى ٢ ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين

أشركوا أذى كثيرا الآية) * هذا حديث آخر أفرده ابن أبي حاتم في تفسيره عن السابق بسند البخاري وقال في آخره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو ما أمره الله به حتى أذن الله فيهم فكل من قام بحق أو أمر بمعروف أو نهى عن منكر فلا بد أن يؤذى فماله دواء الا الصبر في الله والاستعانة به والرجوع اليه (وقال الله ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم الى آخر الآية) زاد أبو نعيم في مستخرجه من وجه آخر ما تظهر به المناسبة وهو قوله فاعفوا واصفحوا (وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول العفو) ولابي ذر في العفو (ما أمره الله به حتى أذن الله) له (فيهم) بالقتال فترك العفو عنهم أي بالنسبة للقتال والا فكم عفا عن كثير من اليهود والمشركين بالمن والفداء وغير ذلك (فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا فقتل الله به صناديد كفار قريش) باصاد المهملة أي ساداتهم (قال ابن أبي) بالتنوين (ابن سلول ومن معه من المشركين وعبدة الاوثان) عطفهم على المشركين من عطف الخاص على العام لأن ايمانهم كان أبعد وضلالهم أشد (هذا أمر قد توجه) أي ظهر وجهه (فبايعوا الرسول صلى الله عليه وسلم على الاسلام فأسلموا) فبايعوا بفتح التحتية بلفظ الماضي والرسول نصب على المفعولية ولابي ذر والاصيلي فبايعوا بكسرها بلفظ الامر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولما لم يقف العيني كابن حجر على هذه الرواية قال ويحتمل أن يكون بلفظ الامر * وهذا الحديث أخرجه المؤلف في الجهاد مختصرا وفي اللباس والادب والطب والاستئذان ومسلم في المغازي والنسائي في الطب * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا) سقط باب لغير أبي ذر والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمفعول الاول الذين يفرحون والثاني بمفازة * وبه قال (حدثنا سعيد بن أبي مريم) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مريم الجمحي مولاهم البصري قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (محمد بن جعفر) أي ابن أبي كثير المدني قال (حدثني) بالافراد (زيد بن أسلم) العدوي (عن عطاء بن يسار) بتخفيف السين المهملة (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجالا من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم) مصدر ميمي أي بقعودهم (خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم) من غزوه الى المدينة (اعتذروا اليه) عن تخلفهم (وحلفوا وأحبوا ان يحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت) به (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا) بما فعلوا من التدليس (ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا) وسقط من قوله بما أتوا الى آخره في رواية غير أبي ذر وقالوا بعد يفرحون الآية * وهذا الحديث أخرجه مسلم في التوبة * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن موسى) أبو اسحق الرازي الفراء قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم عن ابن أبي مليكة) عبد الله وفي الفرع قال أخبرني بالافراد ابن أبي مليكة (ان علقمة بن وقاص) الليثي من أجل التابعين بل قيل ان له صحبة (أخبره ان مروان) بن الحكم بن أبي العاص وكان يومئذ أميرا على المدينة من قبل معاوية ثم ولي الخلافة (قال لبوابه) لما كان عنده أبو سعيد وزيد بن ثابت ورافع بن خديج وقال يا أبا سعيد أرأيت قول الله تعالى لا تحسبن الذي يفرحون الآية فقال ان هذا ليس من ذلك انما ذاك أن ناسا من المنافقين وفيه فان كان لهم نصر وفتح حلفوا لهم على سرورهم بذلك ليحمدوهم على فرحهم وسرورهم رواه ابن مردويه فكأن مروان توقف في ذلك وأراد زيادة الاستظهار فقال لبوابه (اذهب يا رافع الى ابن عباس فقل) له (لئن كان كل امرئ فرح بما أوتي) بضم الهمزة وكسر الفوقية أي أعطي (وأحب ان يحمد) بضم أوله مبنيا

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له أخبرنا أبو الاحوص عن حصين عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال تصدق على أبي ببعض ماله فقالت أمي عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق أبي الى النبي صلى الله عليه وسلم ليشهده على صدقتي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أفعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا في أولادكم فرجع أبي فرد تلك الصدقة * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن أبي حيان عن الشعبي عن النعمان بن بشير ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير واللفظ له حدثنا محمد بن بشر حدثنا أبو حيان التيمي عن الشعبي حدثني النعمان ابن بشير أن أمه بنت رواحة سألت أباه بعض الموهوبة من ماله لابنها فالتوى بها سنة ثم بدا له فقالت لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما وهبت لابني فأخذ أبي بيدي وأنا يومئذ غلام فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان أم هذا بنت رواحة أعجبها ان أشهدك على الذي وهبت لابنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بشير ألك ولد سوى هذا قال نعم قال أكلهم وهبت له مثل هذا قال لا قال فلا تشهدني اذا فاني لا أشهد على جور * حدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا اسمعيل عن الشعبي عن النعمان بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألك بنون سواه قال نعم قال فكلهم أعطيت مثل هذا قال لا قال فلا أشهد على جور

وفي رواية فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أفعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا في أولادكم قال فرجع أبي فرد تلك الصدقة وفي رواية قال فلا تشهدني اذا فاني لا اشهد على جور

* حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا جرير عن عاصم الاحول عن الشعبي عن النعمان بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبه لا تشهدني على جور * حدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب وعبد الاعلى ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم ويعقوب الدورقي جميعا عن ابن علية واللفظ ليعقوب قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال انطلق بي أبي يحملني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اشهد أني قد نحلت النعمان كذا وكذا من مالي فقال أكل بنيك قد نحلت مثل ما نحلت النعمان قال لا قال فأشهد على هذا غيري ثم قال أيسرك أن يكونوا اليك في البر سواء قال بلى قال فلا اذا * حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي حدثنا أزهر حدثنا ابن عون عن الشعبي عن النعمان ابن بشير قال نحلني أبي نحلا ثم أتى بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشهده فقال أكل ولدك أعطيته مثل هذا قال لا قال أليس تريد منهم البر مثل ما تريد من ذا قال بلى قال فاني لا أشهد قال ابن عون فحدثت به محمدا فقال انما حدثنا أنه قال قاربوا بين أولادكم * حدثنا أحمد ابن عبد الله بن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن جابر قال قالت امرأة بشير انحل ابني غلامك وأشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابنة فلان سألتني أن أنحل ابنها غلامي وقالت أشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أله اخوة قال نعم قال أفكلهم أعطيت مثل ما أعطيته قال لا قال فليس يصلح هذا واني لا أشهد الا على حق

وفي رواية لا تشهدني على جور وفي رواية قال فأشهد على هذا غيري وفي رواية قال فاني لا أشهد وفي رواية قال فليس يصلح هذا واني لا أشهد الا على حق)

للمفعول (بما لم يفعل معذبا) نصب خبر كان (لنعذبن) بفتح الذال المعجمة المشددة (اجعون) بالواو لان كلنا يفرح بما أوتي ويحب أن يحمد بما لم يفعل وفي رواية حجاج بن محمد أجمعين على الاصل (فقال ابن عباس) منكرا عليهم السؤال عن ذلك (ومالكم) ولابي ذر مالكم باسقاط الواو ولابي الوقت مالهم بالهاء بدل الكاف (ولهذه) أي وللسؤال عن هذه المسئلة (انما دعا النبي صلى الله عليه وسلم يهود) ولابي ذر يهودا بالتنوين (فسألهم عن شئ) قيل عن صفته عندهم بايضاح (فكتموه اياه وأخبروه) وفي الفرع فأخبروه (بغيره) أي بصفته عليه الصلاة والسلام في الجملة (فأروه) بفتح الهمزة والراء (أن قد استحمدوا اليه) بفتح الفوقية مبنيا للفاعل أي طلبوا أن يحمدهم قال في الاساس استحمد الله الى خلقه باحسانه اليهم وانعامه عليهم (بما أخبروه عنه) على الاجمال (فبما سألهم وفرحوا بما أوتوا) بضم الهمزة وسكون الواو وضم التاء الفوقية أي أعطوا ولابي ذر عن المستملي والكشميهني بما أتوا بفتح الهمزة والفوقية من غيروا وأي بما جاؤا به (من كتمانهم) بكسر الكاف للعلم (ثم قرأ ابن عباس) رضي الله عنهما (واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب) أي العلماء (كذلك حتى قوله يفرحون بما أوتوا) بضم الهمزة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني بما أتوا بلفظ القرآن أي جاؤا (ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا) من الوفاء بالميثاق واظهار الحق والاخبار بالصدق (تابعه) أي تابع هشام بن يوسف (عبد الرزاق) على روايته اياه (عن ابن جريج عبد الملك فيما وصله الاسماعيلي قال (حدثنا ابن مقاتل) محمد المروزي قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (الحجاج) بن محمد المصيصي الاعور (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه قال (أخبرني) بالافراد (ابن أبي مليكة) عبد الله (عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه اخبره ان مروان ابن الحكم (بهذا) الحديث ولم يورد متنه ولفظ مسلم أن مروان قال لبوابه اذهب يا رافع الى ابن عباس فقل له فذكر نحو حديث هشام عن ابن جريج السابق ۞ (باب قوله) تعالى (ان في خلق السموات) من الارتفاع والاتساع وما فيها من الكواكب السيارات والثوابت وغيرها (والارض) من الانخفاض والكثافة والاتضاع وما فيها من البحار والجبال والقفار والاشجار والنبات والحيوان والمعادن وغيرها (واختلاف الليل والنهار) في الطول والقصر وتعاقبهما (لآيات) لدلالات واضحات على وجود الصانع ووحدته وكمال قدرته واقتصر على هذه الثلاثة في هذه الآية لان مناط الاستدلال هو التغير وهذه معترضة لجملة أنواعه فانه انما يكون في ذات الشئ كتغير الليل والنهار أو جزئه كتغير العناصر بتبدل صورتها أو الخارج عنه كتغير الافلاك بتبدل أوضاعها قاله في الانوار وقال في المفاتيح ما حاصله ان السالك الى الله لا بد له في أول الامر من تكثير الدلائل وبعد كمال العرفان يميل الى تقليل الدلائل لان اشتغاله بها كالحجاب له عن استغراق القلب في معرفة الله تعالى ثم انه سبحانه حذف هنا الدلائل الارضية واستبقى الدلائل السماوية لانها أقهر وأبهر والعجائب فيها أكثر وانتقال القلب منها الى عظمة الله وكبريائه أشد (لآيات لاولي الالباب) لذوي العقول الصافية الذين يفتحون بصائرهم للنظر والاستدلال والاعتبار لا ينظرون اليها نظر البهائم غافلين عما فيها من عجائب مخلوقاته وغرائب مبتدعاته وسقط لغير أبي ذر قوله واختلاف الليل والنهار الى آخره وقالوا الآية بعد قوله والارض * وبه قال (حدثنا سعيد بن أبي مريم) قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (محمد بن جعفر) هو ابن أبي كثير (قال أخبرني) بالافراد (شريك بن عبد الله بن أبي نمر) بفتح النون وكسر الميم (عن كريب) بضم الكاف وفتح الراء (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال بت عند خالتي ميمونة) ولابي ذر بت في بيت ميمونة (فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أهله ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الآخر) رفع صفة للثلث

الشرح اما قوله نحلت فمعناه وهبت وفي هذا الحديث انه ينبغي أن يسوى بين أولاده في الهبة ويهب لكل واحد منهم مثل الآخر ولا يفضل ويسوى بين الذكر والانثى وقال بعض أصحابنا يكون للذكر مثل حظ الانثيين والصحيح المشهور أنه يسوى بينهما ظاهر الحديث فلو فضل بعضهم أو وهب لبعضهم دون بعض فمذهب الشافعي ومالك وأبي حنيفة انه مكروه وليس بحرام والهبة صحيحة وقال طاوس وعروة ومجاهد والثوري وأحمد واسحق وداود هو حرام واحتجوا برواية لا أشهد على جور وبغيرها من ألفاظ الحديث واحتج الشافعي وموافقوه بقوله صلى الله عليه وسلم فأشهد على هذا غيري قالوا ولو كان حراما أو باطلا لما قال هذا الكلام فان قيل فالله تهديدا قلنا الاصل في كلام الشارع غير هذا ويحمل عند اطلاقه صيغة افعل على الوجوب أو الندب فان تعذر ذلك فعلى الاباحة وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا أشهد على جور فليس فيه انه حرام لان الجور هو الميل عن الاستواء والاعتدال وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور سواء كان حراما أو مكروها وقد وضح بما قدمناه ان قوله صلى الله عليه وسلم أشهد على هذا غيري يدل على انه ليس بحرام فيجب تأويل الجور على انه مكروه كراهة تنزيه وفي هذا الحديث أن هبة بعض الاولاد دون بعض صحيحة وانه ان لم يهب الباقين مثل هذا استحب رد الاول قال أصحابنا يستحب أن يهب الباقين مثل الاول فان لم يفعل استحب رد الاول ولا يجب وفيه جواز رجوع الوالد في هبته للولد والله أعلم (قوله سألت أباه بعض الموهوبة) هكذا هو في معظم النسخ وفي بعضها بعض الموهبة وكلاهما صحيح وتقدير الاول بعض الاشياء الموهوبة (قوله فالتوى بها سنة) أي مطلها

وفي كتاب الوتر من طريق مخرمة بن سليمان عن كريب فنام حتى انتصف الليل أو قريبا منه فلعله قام مرتين (قعد فنظر الى السماء فقال ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الالباب) العشر الآيات الى آخرها (ثم قام) عليه الصلاة والسلام (فتوضأ) زاد في الوتر فأحسن الوضوء (واستن) أي استاك (فصلى احدى عشرة ركعة) وهي أكثر الوتر عند الشافعية كما مر في موضعه بمباحثه (ثم أذن بلال) للصبح (فصلى) النبي صلى الله عليه وسلم (ركعتين) سنة الصبح في بيته (ثم خرج) الى المسجد (فصلى الصبح) زاد في نسخة بالناس ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (الذين يذكرون الله) في موضع جر نعت لأولي أو خبر مبتدا محذوف أي هم الذين يذكرون الله حال كونهم (قياما وقعودا وعلى جنوبهم) أي يداومون على الذكر بألسنتهم وقلوبهم لان الشخص لا يخلو عن هذه الاحوال وقيل يصلون على الهيآت الثلاث حسب طاقتهم لحديث عمران بن حصين المروي في البخاري والترمذي وغيرهما صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قال في الانوار وهو حجة للشافعي رضي الله عنه في أن المريض يصلي مضطجعا على جنبه الايمن مستقبلا بمقاديم بدنه وقيل الاولان في الصلاة والثالثة عند النوم وقيل انه القيام بأوامره والقعود عن زواجره والاجتناب عن مخالفته (ويتفكرون في خلق السموات والارض) الفكر هو اعمال الخاطر في الشئ وتردد القلب فيه وهو قوة مطرقة للعلم الى المعلوم والتفكر جريان تلك القوة بحسب نظر العقل ولا يكون التفكر الا فيما له صورة في القلب ولذا قيل تفكروا في آلاء الله ولا تتفكروا في الله اذ كان الله منزها عن أن يوصف بصورة ولذا أخبر تعالى عن هؤلاء بأنهم تفكروا في خلق السموات والارض وما أبدع فيهما من عجائب المصنوعات وغرائب المبدعات ليدلهم ذلك على كمال قدرته ودلائل التوحيد منحصرة في الآفاق والانفس ودلائل الآفاق أعظم قال الله تعالى لخلق السموات والارض أكبر من خلق الناس فلذا أمر بالفكر في خلق السموات والارض لان دلائلهما أعظم فانه اذا فكر الانسان في أصغر ورقة من الشجر رأى عرقا واحدا ممتدا في وسطها تتشعب منه عروق كثيرة الى الجانبين ثم يتشعب من كل عرق عروق دقيقة ولا يزال كذلك حتى لا يراه الحس فيعلم أن الخالق خلق فيها قوى جاذبة لغذائها من قعر الارض يتوزع في كل جزء من أجزائها بتقدير العزيز العليم فاذا تأمل ذلك علم عجزه عن الوقوف على كيفية خلقها وما فيها من العجائب فالفكرة تذهب الغفلة وتحدث للقلب الخشية كما يحدث الماء للزرع النماء وما جليت القلوب بمثل الاحزان ولا استنارت بمثل الفكرة وقال بعضهم قوله ويتفكرون في خلق السموات والارض هو من جعل الجزم محلا لتعلق المعنى جعل الاجرام محلا لتعلق الفكر لا لنفس الفكر لان الفكر قائم بالمتفكر ومنه أولم ينظروا في ملكوت السموات والارض جعل السموات والارض والمخلوقات كلها محلا لتعلق النظر لا لنفس النظر فان النظر قائم بالناظر حال فيه ومنه أولم يتفكروا في أنفسهم أي في خلق أنفسهم وهذا كله من مجاز التشبيه وسقط لابي ذر لفظ باب وقوله ويتفكرون الخ وقال بعد جنوبهم الآية * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الدال وتشديد التحتية ابن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري (عن مالك بن أنس) الامام الاعظم (عن مخرمة بن سليمان) الاسدي الوالبي بكسر اللام والموحدة المدني (عن كريب) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) أنه (قال بت عند خالتي ميمونة) أم المؤمنين رضي الله عنها (فقلت لأنظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرحت) بضم الطاء وكسر الراء مبنيا للفعول (لرسول الله صلى الله

﴿حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وسادة) رفع مفعول نائب عن الفاعل (فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طولها) أى وابن عباس فى عرضها قال ابن عبد البر فكان ابن عباس مضطجعا عند رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عند رأسه (فجعل يمسح النوم) فيه حذف ذكره فى الرواية الاخرى من الوتر فنام حتى انتصف الليل أو قريبا منه فاستيقظ يمسح النوم أى أثره (عن وجهه ثم قرأ) ولابى ذر عن الحموى والمستملى فقرأ (الآيات العشر الاواخر من) سورة (آل عمران) التى أولها ان فى خلق السموات والارض (حتى ختم) العشر (ثم أتى شنا) بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة عتقت من الاستعمال ولابى ذر عن الكشميهنى سقاء (معلقا فأخذه فتوضأ) منه لتجديد الطهارة لا للنوم (فقام يصلى) قال ابن عباس (فقمت فصنعت مثل ما صنع) صلى الله عليه وسلم من الوضوء وغيره (ثم جئت فقمت الى جنبه فوضع يده) زاد فى باب الوتر كالرواية الآتية اليمنى (على رأسى ثم أخذ باذنى فجعل يفتلها) بكسر المثناة الفوقية أى يدلكها ينتبه (ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين) ست مرات باثنتى عشرة ركعة (ثم اوتر) بواحدة فهى ثلاث عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ﴿هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ربنا) يعنى يتفكرون فى خلق السموات والارض حال كونهم قائلين ربنا (انك من تدخل النار فقد اخزيته) أى أهنته وأذللته أو أهلكته أو فضحته وأبلغت فى اخزائه والخزى ضرب من الاستخفاف أو انكسار يلحق الانسان وهو الحياء المفرط وقد تمسك المعتزلة بهذا على ان صاحب الكبيرة غير مؤمن لانه اذا دخل النار فقد أخزاه الله والمؤمن لا يخزى لقوله تعالى يوم لا يخزى الله النبى والذين آمنوا معه فوجب ان من يدخل النار لا يكون مؤمنا وأجيب بأن الخزى فسر بوجوه من المعانى فلم لا يجوز أن يراد فى كل صورة معنى مثلا فى قوله تعالى يوم لا يخزى الله النبى والذين آمنوا أى لا يهلكهم وفى الاول يريد الاهانة والحاصل ان لفظ الاخزاء مشترك بين الاهلاك والتخجيل واللفظ المشترك لا يمكن حمله فى طريق النفى والاثبات على معنييه جميعا وحينئذ يسقط الاستدلال به (وما للظالمين من أنصار) ينصرونهم يوم القيامة ووضع المظهر موضع المضمر للدلالة على أن ظلمهم سبب لادخالهم النار وانقطاع النصرة عنهم فى الخلاص منها وقول الزمخشرى لله اعلام بأن من يدخل النار فلا ناصر له بشفاعة ولا غيرها بناء على مذهب المعتزلة فى نفى الشفاعة أجاب عنه القاضى بأنه لا يلزم من نفى النصرة نفى الشفاعة لان النصرة دفع بقهر وسقط لابى ذر قوله وما للظالمين من أنصار ﴿وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا معن بن عيسى) بفتح الميم وسكون العين المهملة ابن يحيى القزاز المدنى قال (حدثنا مالك) امام دار الهجرة ولابى ذر عن مالك (عن مخرمة بن سليمان) الوالبى (عن كريب مولى عبد الله بن عباس أن عبد الله بن عباس) ولابى ذر مولى ابن عباس أن ابن عباس (أخبره انه بات عند ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم وهى خالته) أخت أمه لبابة (قال فاضطجعت فى عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله فى طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل ثم استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم) أى أثره (عن وجهه بيديه) بالتثنية (ثم قرأ العشر الآيات الخواتم) جمع خاتمة (من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلقة) أنث باعتبار القربة (فتوضأ منها) تجديد اللوضوء لا أن وضوأه بطل بالنوم أو انه صلى الله عليه وسلم أحس بحدوث الحدث فتوضأ له كما انه أحس ببقاء الطهارة حيث استيقظ وصلى ولم يتوضأ كما روى (فأحسن وضوأه) بأن أتى به تاما بمندوباته ولا ينافى التخفيف (ثم قام يصلى) قال ابن عباس (فصنعت مثل ما صنع) أجمع أو غالبه (ثم ذهبت فقمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى

(قوله صلى الله عليه وسلم قاربوا بين أولادكم) قال القاضى رويناه قاربوا بالباء من المقاربة وبالنون من القران ومعناهما صحيح أى سووا بينهم فى أصل العطاء وفى قدره (قوله النحل ابنى غلامك) هو بفتح الحاء يقال نحل ينحل كذهب يذهب

(باب العمرى)

(قوله صلى الله عليه وسلم أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فانها للذى أعطيها لا ترجع الى الذى أعطاها لانه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث

(قوله صلى الله عليه وسلم أيما رجل أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهى لمن أعمر ولعقبه غير أن يحيى قال فى أول حديثه أيما رجل أعمر عمرى فهى له ولعقبه * حدثنى عبد الرحمن بن بشر العبدى أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرنى ابن شهاب عن العمرى وسنتها عن حديث أبى سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله الانصارى أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما رجل أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقال قد أعطيتكها وعقبك ما بقى منكم أحد فانها لمن أعطيها وانها لا ترجع الى صاحبها من أجل انه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث

الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسى وأخذ بأذنى اليمنى) ولغير أبى ذر والاصيلى ١ وأخذ بأذنى بيده اليمنى قال فى الفتح وهو وهم والصواب الاولى (يفتلها) يدلكها أى لينتبه من بقية نومه ويستحضر أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم والجملة حالية من الاحوال المقدرة وفيه ان الفعل القليل غير مبطل للصلاة (فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين) ست مرات (ثم أوتر) فتتامت صلاته ثلاث عشرة ركعة (ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن) بلال (فقام فصلى ركعتين خفيفتين) سنة الصبح (ثم خرج) الى المسجد (فصلى الصبح) بالناس وهذه طريق أخرى لحديث ابن عباس وليس فيها الا تغيير شيخ شيخ البخارى والسياق هنا أتم ۞ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ربنا انناسمعنا منادیا) هو محمد صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وداعيا الى الله وقيل القرآن لقوله تعالى يهدى الى الرشد فكأنه يدعو الى نفسه وسمع ان دخلت على ما يصح أن يسمع نحو سمعت كلامك وقراءتك تعدت لواحد وان دخلت على ما لا يصح سماعه بان كان ذاتا فلا يصح الاقتصار عليه وحده بل لابد من الدلالة على شئ يسمع نحو سمعت رجلا يقول كذا وللنحاة فى هذه المسئلة قولان أحدهما ان تتعدى فيه أيضا الى مفعول واحد والجملة الواقعة بعد المنصوب صفة ان كان قبلها نكرة وحال ان كان معرفة والثانى قول الفارسى وجماعة تتعدى لاثنين الجملة فى محل الثانى منهما فعلى قول الجمهور يكون ينادى فى محل نصب لانه صفة لمنصوب قبله وعلى قول الفارسى يكون فى محل نصب مفعول ثان وقال الزمخشرى تقول سمعت رجلا يقول كذا وسمعت زيدا يتكلم فتوقع الفعل على الرجل وتحذف المسموع لانك وصفته بما يسمع أو جعلته حالا منه وأغناك عن ذكره ولولا الوصف أو الحال لم يكن منه بد وان يقال سمعت كلام فلان أو قوله وذكر المنادى مع قوله (ينادى) تفخيم لشأن المنادى ولانه اذا أطلق ذهب الوهم الى مناد للعرب أو لاغاثة المكروب وغيرهما واللام فى (للايمان) بمعنى الى أو بمعنى الباء ومفعول ينادى محذوف أى الناس ويجوز أن لا يراد مفعول نحو أمات وأحيا (الآية) نصب بفعل مقدر مناسب ۞ وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفى البغلانى بفتح الموحدة وسكون المعجمة وسقط لابى ذر ابن سعيد (عن مالك) الامام (عن مخرمة بن سليمان) الوالبى (عن كريب مولى ابن عباس ان ابن عباس رضى الله عنهما أخبره انه بات عند ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم وهى خالته قال فاضطجعت فى عرض وسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله فى طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ) ولابى ذر ثم استيقظ (رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل) ولابى ذر عن الكشميهنى فجلس ٢ (يمسح النوم) أى أثره (عن وجهه بيده) بالافراد (ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران) زاد فى بعض طرق الصحيح وهو عند ابن مردويه ولفظ مسلم وكان فى دعائه يقول اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى بصرى نورا وفى سمعى نورا وعن يمينى نورا وعن يسارى نورا وفوقى نورا وتحتى نورا وأمامى نورا وخلفى نورا ٣ واجعل لى نورا قال كريب ٤ وسبع فى التابوت فلقيت بعض ولد العباس فحدثنى بهن فذكر عصبى ولحمى ودمى وشعرى وبشرى وزاد فى أخرى وفى لسانى نورا وفى أخرى واجعلنى نورا وفى أخرى واجعل لى نفسى نورا وكان باعثه على هذا وعلى الصلاة قوله ان فى خلق السموات والارض الى قوله فقنا عذاب النار لان الفاء الفصيحة تقتضى مقدرا يرتبط معها تقديره ربنا ما خلقت هذا باطلا بل خلقته للدلالة على معرفتك ومن عرفك يجب عليه أداء طاعتك واجتناب معصيتك ليفوز بدخول جنتك ويتوقى به من عذاب نارك ونحن قد عرفناك وأدينا طاعتك واجتنبنا معصيتك فقنا عذاب النار برحمتك وتحريره انه صلى الله عليه وسلم لما تفكر فى عجائب الملك والملكوت وعرج

حدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد واللفظ لعبد قالا أخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى عن أبى سلمة عن جابر قال انما العمرى التى أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هى لك ولعقبك فأما اذا قال هى لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها قال معمر وكان الزهرى يفتى به ۞ حدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبى فديك عن ابن أبى ذئب عن ابن شهاب عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن أعمر عمرى له ولعقبه فهى له بتة لا يجوز للمعطى فيها شرط ولا ثنيا قال أبو سلمة لانه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث فقطعت المواريث شرطه ۞ حدثنا عبيد الله بن عمر القواريرى حدثنا خالد بن الحرث حدثنا هشام عن يحيى ابن أبى كثير حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرى لمن وهبت له

وفى رواية قال جابر انما العمرى التى أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هى لك ولعقبك فأما اذا قال هى لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها وفى رواية عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال العمرى لمن وهبت له

١ قوله وأخذ بأذنى بيده كذا بخطه وعبارة الفتح ووقع فى رواية الاصيلى هنا وأخذ بيدى اليمنى وهو وهم والصواب بأذنى كما هو فى سائر الروايات اه

٢ قوله فجعل ولابى ذر عن الكشميهنى فجلس كذا بخطه وصوابه كما فى الفروع المعتمدة عكسه كالمزى وفرع الناصرية عن الحموى والمستملى فجعل يمسح بدل فجلس يمسح اه من هامش ٣ نسخة وعظم لى ٤ نسخة وسبعا بالنصب

* وحدثناه محمد بن مثنى حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنى أبى عن يحيى بن أبى كثير حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال بمثله * حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن جابر يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم * وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له أخبرنا أبو خيثمة عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها فانه من أعمر عمرى فهى للذى أعمرها حيا وميتا ولعقبه * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثنا حجاج بن أبى عثمان ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة واسحق بن ابراهيم عن وكيع عن سفيان ح وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثنى أبى عن جدى عن أيوب كل هؤلاء عن أبى الزبير عن جابر رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث أبى خيثمة وفى حديث أيوب من الزيادة قال جعل الانصار يعمرون المهاجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسكوا عليكم أموالكم * وحدثنى محمد بن رافع واسحق بن منصور واللفظ لابن رافع قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال أخبرنى أبو الزبير عن جابر قال أعمرت امرأة بالمدينة حائطا لها ابنا لها ثم توفى وتوفيت بعده وترك ولدا وله اخوة بنون للمعمرة فقال ولد المعمرة رجع الحائط الينا وقال بنو المعمر بل كان لابينا حياته وموته فاختصموا الى طارق مولى عثمان فدعا جابرا فشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرى لصاحبها فقضى بذلك طارق ثم كتب الى عبد الملك فأخبره بذلك وأخبره بشهادة جابر فقال عبد الملك صدق جابر فأمضى ذلك طارق فان ذلك الحائط لبنى المعمر حتى اليوم

عن

الى عالم الجبروت حتى انتهى الى سرادقات الجلال فتح لسانه بالذكر ثم اتبع بدنه وروحه بالتأهب والوقوف فى مقام التناجى والدعاء ومعنى طلب النور للاعضاء عضوا عضوا ان يتحلى بانوار المعرفة والطاعة ويتعرى عن ظلمة الجهالة والمعصية لان الانسان ذو سر وهو وطغيان رأى انه قد أحاطت به ظلمات الجبلة معتورة عليه من فرقه الى قدمه والادخنة الثائرة من نيران الشهوات من جوانبه ورأى الشيطان يأتيه من الجهات الست بوساوسه وشبهاته ظلمات بعضها فوق بعض فلم ير للتخلص منها مساغا الا بأنوار سادة لتلك الجهات فسأل الله أن يمده بها ليستأصل شأفة تلك الظلمات ارشادا للامة وتعليما لهم قاله فى شرح المشكاة (ثم قام) عليه الصلاة والسلام (الى شن معلقة) وفى رواية فلم ثم عدل الى شجب من ماء وهو السقاء الذى اخلق (فتوضأ منها فأحسن وضوءه ثم قام يصلى قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت الى جنبه) وفى رواية فقمت عن يساره فأخذنى فجعلنى عن يمينه (فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسى وأخذ بأذنى اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين فهى اثنتا عشرة ركعة (ثم أوتر) بواحدة (ثم اضطجع) زاد فى مسلم فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ (حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين) سنة الفجر من غير أن يتوضأ (ثم خرج فصلى باصحابه (الصبح)

(سورة النساء)

مدنية زاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم والمستملى والكشميهنى (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم باسناد صحيح من طريق ابن جريج عن عطاء عنه (يستنكف) يريد تفسير قوله تعالى ومن يستنكف عن عبادته معناه (يستكبر) فالعطف للتفسير أى يأنف وقال ابن عباس أيضا فيما وصله ابن أبى حاتم عن على بن أبى طلحة عنه (قواما قوامكم من معايشكم) بكسر القاف وبعدها واو والتلاوة بالياء التحتية أذ مراده ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التى جعل الله لكم قياما قيل لم يقصد المؤلف بها التلاوة بل حذف الكلمة القرآنية وأشار الى تفسيرها وقد قال أبو عبيدة قياما وقواما بمنزلة واحدة تقول هذا قوام أمرك وقيامه أى ما يقوم أمرك والاصل بالواو فأبدلوها بكسرة القاف ونقل انهما لغتان وقراءة ابن عمر رضى الله عنهما وفى أو يجعل الله (لهن سبيلا يعنى الرجم للثيب والجلد للبكر) قاله ابن عباس فيما وصله عبد حميد باسناد صحيح وكان الحكم فى ابتداء الاسلام ان المرأة اذا زنت وثبت زناها حبست فى البيت حتى تموت (وقال غيره) أى غير ابن عباس رضى الله عنهما وسقط قوله وقال غيره لابى ذر وسقط الجملة كلها من قوله قال ابن عباس الى هنا من رواية الحموى (مثنى وثلاث ورباع) قال أبو عبيدة (يعنى اثنتين وثلاثا وأربعا ولا تجاوز العرب رباع) اختلف فى هذه الالفاظ هل يجوز القياس أو يقتصر فيها على السماع فذهب البصريون الى الثانى والكوفيون الى الاول والمسموع من ذلك أحد عشر لفظا أحاد وموحد وثناء ومثنى وثلاث ومثلث ورباع ومربع ومخمس وعشار ومعشر لكن قال ابن الحاجب هل يقال خماس ومخمس الى عشار ومعشر فيه خلاف والاصح انه لم يثبت وهذا هو الذى اختاره المؤلف وجمهور النحاة على منع صرفها وأجاز الفراء صرفها وان كان المنع عنده أولى ومنع الصرف للعدل والوصف لانها معدولة عن صيغة الى صيغة وذلك انها معدولة عن عدد مكرر فاذا قلت جاء القوم أحاد أى موحد أو ثلاث مثلث كان بمنزلة قولك جاؤا واحدا واحدا وثلاثة ثلاثة ولا يراد بالمعدول عنه التوكيد انما يراد تكرير العدد كقوله علمته الحساب بابابا أو للعدل والتعريف أو لعدلها عن عدد مكرر وعن

عن التأنيث أو لتكرار العدل اقوال وقول البخاري يعني اثنتين وثلاثا وأربعا ليس معناه ذلك بل معناه المكرر نحو اثنتين اثنتين وانما تركه اعتمادا على الشهرة أو انه عنده ليس بمعنى التكرار ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وان خفتم ان لا تقسطوا) ان لا تعدلوا من أقسط ولا نافية أي وان حذرتم عدم الاقساط أي العدل (في اليتامى) وقرئ تقسطوا بفتح التاء من قسط وهو بمعنى جار على المشهور في ان الرباعي بمعنى عدل والثلاثي بمعنى جار وكأن الهمزة فيه للسلب فمعنى أقسط ازال القسط وهو الجور ولا على هذا زائدة ليس الا والا يفسد المعنى كهي في لئلا يعلم وحكى الزجاج ان قسط الثلاثي يستعمل استعمال الرباعي وعلى هذا فتكون لا غير زائدة كهي في الاولى وجواب الشرط في وان خفتم فانكحوا أو فواحدة وثبت الباب وتاليه لابي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه (قال أخبرني) بالافراد (هشام بن عروة عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا كانت له) أي عنده (يتيمة) مات أبوها (فنكحها) أي تزوجها وكان لها عذق) بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة آخره قاف أي نخلة (وكان) الرجل (يمسكها) أي اليتيمة (عليه) أي لاجله فعلى هنا تعليلية ولابي ذر عن الكشميهني فيمسكها عليه (ولم يكن لها) لليتيمة (من نفسه شيء فنزلت فيه وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى) قال هشام بن يوسف (أحسبه) أي عروة (قال كانت) أي اليتيمة (شريكته) أي الرجل (في ذلك العذق وفي ماله) وقوله ان رجلا كانت له يتيمة يوهم انها نزلت في شخص معين والمعروف عن هشام بن عروة التعميم ووقع عند الاسماعيلي كذلك ولفظه أنزلت في الرجل تكون عنده اليتيمة وكذا في الرواية اللاحقة من طريق ابن شهاب عن عروة وقضية العذق في التي يرغب عن نكاحها وأما التي يرغب في نكاحها فهي التي يعجبه مالها وجمالها فلا يزوجها لغيره ويريد أن يتزوجها بدون صداق مثلها * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسي قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير انه سأل عائشة) رضي الله تعالى عنها (عن) معنى (قول الله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى فقالت) عائشة له (يا ابن أختي) أسماء ولابي الوقت يا ابن أخي (هذه اليتيمة) التي مات أبوها (تكون في حجر وليها) القائم بأمورها (تشركه) بفتح التاء والراء وفي نسخة تشركه بضم ثم كسر (في ماله ويعجبه ماله وجماله فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط) أن يعدل (في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره) هو معطوف على معمول بغير يعني يريد أن يتزوجها بغير ان يعطيها مثل ما يعطيها غيره أي ممن يرغب في نكاحها ويدل على ذلك قوله (فنهوا) بضم النون والهاء (عن ان ينكحوهن) ولابي ذر عن ذلك أي عن ترك الاقساط (الا أن يقسطوا لهن ويبلغوا لهن) باللام ولابي ذر عن الحموي والمستملي بهن (أعلى سنتهن) أي طريقتهن (في الصداق) وعادتهن في ذلك (فأمروا) بالفاء (أن ينكحوا ما طاب) ما حل (لهم من النساء سواهن) أي سوى اليتامى من النساء وقد تقرر أن ما لا تستعمل في ذوي العقول واستعملها هنا لهن ذهابا الى الصفة كأنه قيل النوع الطيب من النساء أي الحلال أو المشتهى والثاني أرجح لاقتضاء المقام ولان الامر بالنكاح لا يكون الا في الحلال فوجب الحمل على شيء آخر أو اجراؤهن مجرى غير العقلاء لنقصان عقلهن كقوله أو ما ملكت أيمانهن (قال عروة) بن الزبير بالسند السابق (قالت عائشة وان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم) طلبوا منه الفتيا في أمر النساء (بعد) نزول (هذه الآية)

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لابي بكر قال اسحق أخبرنا وقال أبو بكر حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن سليمان بن يسار ان طارقا قضى بالعمرى للوارث لقول جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا محمد بن مثنى ومحمد ابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن عطاء عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة * حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد يعني ابن الحرث حدثنا سعيد عن قتادة عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى ميراث لاهلها * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر ابن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة * وحدثنيه يحيى بن حبيب حدثنا خالد يعني ابن الحرث حدثنا سعيد عن قتادة بهذا الاسناد غير أنه قال ميراث لاهلها أو قال جائزة

وفي رواية العمرى جائزة وفي رواية العمرى ميراث) الشرح قال أصحابنا وغيرهم من العلماء العمرى قوله أعمرتك هذه الدار مثلا أو جعلتها لك عمرك أو حياتك أو ما عشت أو حييت أو بقيت أو ما يفيد هذا المعنى وأما عقب الرجل فبكسر القاف ويجوز اسكانها مع فتح العين ومع كسرها كما في نظائره والعقب هم أولاد الانسان ما تناسلوا قال أصحابنا العمرى ثلاثة أحوال أحدها ان يقول أعمرتك هذه الدار فاذا مت فهي لورثتك أو لعقبك فتصح بلا خلاف ويملك بهذا اللفظ رقبة

الدار وهي هبة لكنها بعبارة طويلة فاذا مات فالدار لورثته فان لم يكن له وارث فليست المال ولا تعود الى الواهب بحال خلافا لمالك

وهي وان خفتم الى ورباع (فأنزل الله) تعالى (ويستفتونك في النساء) الآية (قالت عائشة وقول الله تعالى في آية أخرى وترغبون ان تنكحوهن) كذا في رواية صالح وليس ذلك في اية أخرى بل هو في نفس الآية وعند مسلم والنسائي واللفظ له من طريق يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن أبيه بهذا الاسناد في هذا الموضع فأنزل الله تعالى ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن فذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب الآية الاولى وهي قوله وان خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله في الآية الاخرى وترغبون ان تنكحوهن قال في الفتح فظهر انه سقط من رواية البخاري شيء (رغبة أحدكم عن يتيمته) بان لا يرد ها (حين تكون) أي اليتيمة (قليلة المال والجمال قالت) عائشة (فنهوا أن ينكحوا عمن رغبوا في ماله وجماله) بفتح التحتية وللاصيلي بضمها واسقاط عن (في يتامى النساء الا بالقسط) بالعدل (من أجل رغبتهم عنهن اذا كن قليلات المال والجمال) فينبغي أن يكون نكاح الغنية الجميلة ونكاح الفقيرة الذميمة على السواء في العدل * وسبق هذا الحديث في الشركة في باب شركة اليتيم * هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى (ومن كان فقيرا فليأكل) من مال اليتامى (بالمعروف فاذا دفعتم اليهم أموالهم) بعد بلوغهم وايناس رشدهم (فأشهدوا عليهم) ندبا بانهم قبضوها لئلا يقدموا على الدعوى الكاذبة ولانه انفى للتهمة (وكفى بالله) حال كونه (حسيبا) أي محاسبا فلا تخالفوا ما أمرتم ولا تتجاوزوا ما حد لكم وسقط لفظ الآية لابي ذر ولغيره وكفى بالله حسيبا وقالوا بعدا فأشهدوا عليهم الآية (وبدارا) ولابي ذر بدارا يريد ولا تأكلوها اسرافا وبدار أي (مبادرة) قبل بلوغهم من غير حاجة * (أعتدنا) يريد اعتدنا لهم عذابا قال أبو عبيد أي (أعددنا أفعلنا) ولابي ذر عن الكشميهني اعتددنا افتعلنا (من العتاد) بفتح العين * وقال (حدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن منصور كما جزم به المزي كخلف وقيل هو ابن راهويه قال (أخبرنا عبد الله بن نمير) بضم النون وفتح الميم قال (حدثنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله تعالى عنها في قوله تعالى ومن كان) من الاولياء (غنيا) عن مال اليتيم (فليستعفف) عنه ولا يأكل منه شيأ (ومن كان) منهم (فقيرا فليأكل بالمعروف انزلت في مال اليتيم) ولابي ذر عن الكشميهني في والي اليتيم (اذا كان فقيرا انه يأكل منه مكان قيامه عليه بمعروف) بقدر حاجته بحيث لا يتجاوز أجرة المثل ولا يرد اذا أيسر على الصحيح عند الشافعية وقيل يأخذ بالقرض لما روى عن ابن عباس وغيره نظيره وعن ابن عباس يأكل من ماله بالمعروف حتى لا يحتاج الى مال اليتيم وقيل لا يأكل وان كان فقيرا لقوله تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما وأجيب بانه عام والخاص مقدم عليه لا سيما وفي قيد الفقر اشعار به ولفظ الاستعفاف والاكل بالمعروف مشعر أيضا به وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لي مال ولي يتيم فقال كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متأثل مالا رواه أحمد وغيره وقوله غير متأثل أي غير جامع يقال مال مؤثل أي مجموع ذو أصل وأثلة الشيء أصله * هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى (واذا حضر القسمة) للتركات (أولوا القربى واليتامى والمساكين) ممن لا يرث (فارزقوهم منه) من متروك الوالدين والاقربين تطييبا لقلوبهم وتصدقا عليهم وقيل يعود الضمير الى المال وفي أكثر النسخ وهو في الفرع كأصله والمساكين الآية وحذف فارزقوهم منه وهو أمر ندب للبالغ من الورثة وقيل أمر وجوب وكان في ابتداء الاسلام ثم اختلف في نسخه فقيل بآية المواريث

الحال الثاني أن يقتصر على قوله جعلتها لك عمرك ولا يتعرض لما سواه ففي صحة هذا العقد قولان للشافعي أصحهما وهو الجديد صحته وله حكم الحال الاول والثاني وهو القديم انه باطل وقال بعض أصحابنا انما القول القديم ان الدار تكون للمعمر حياته فاذا مات عادت الى الواهب أو ورثته لانه خصه بها حياته فقط وقال بعضهم القديم انها عارية يسترد ها الواهب متى شاء فاذا مات عادت الى ورثته الثالث أن يقول جعلتها لك عمرك فاذا مت عادت الي أو الى ورثتي ان كنت مت في صحته خلاف عند أصحابنا منهم من ابطله والاصح عندهم صحته ويكون له حكم الحال الاول واعتمدوا على الاحاديث الصحيحة المطلقة العمرى جائزة وعللوا به عن قياس الشروط الفاسدة والاصح الصحة في جميع الاحوال وان الموهوب له يملكها ملكا تاما يتصرف فيها بالبيع وغيره من التصرفات هذا مذهبنا وقال أحمد تصح العمرى المطلقة دون المؤقتة وقال مالك رحمه الله في أشهر الروايات عنه العمرى في جميع الاحوال تمليك لمنافع الدار مثلا ولا يملك فيها رقبة الدار بحال وقال أبو حنيفة رحمه الله بالصحة كنحو مذهبنا وبه قال الثوري والحسن ابن صالح وأبو عبيدة وحجة الشافعي وموافقيه هذه الاحاديث الصحيحة والله أعلم (قوله فهي له بتلة) أي عطية ماضية غير راجعة الى الواهب (قوله صلى الله عليه وسلم أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها الخ) المراد به اعلامهم ان العمرى هبة صحيحة ماضية يملكها الموهوب له ملكا تاما لا يعود الى الواهب أبدا فاذا علموا ذلك فمن شاء أمسك ومن شاء أعمر ودخل على بصيرة ومن

فألحق الله لكل ذى حق حقه وصارت الوصية من ماله يوصى بها لذوى قرابته حيث يشاء وهذا مذهب جمهور الفقهاء الائمة الاربعة وأصحابهم وعن ابن عباس أن الاية محكمة غير منسوخة * وبه قال (حدثنا أحمد بن حميد) بضم الحاء مصغرا القرشى الكوفى الطريثيثى بضم الطاء المهملة وراء ومثلثتين مصغرا صهر عبيد الله بن موسى يلقب بدار أم سلمة لجمعه حديثها وتتبعه له وفى كامل ابن عدى انه كان له اتصال بام سلمة زوج السفاح الخليفة فلقب بذلك وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث قال (أخبرنا عبيد الله) بن عبيد الرحمن (الاشجعى) الكوفى (عن سفيان) الثورى (عن الشيبانى) بفتح الشين المعجمة أبى اسحق سليمان بن أبى سليمان فيروز الكوفى (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) فى قوله تعالى (واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين قال هى محكمة وليست بمنسوخة) تفسير للمحكمة (تابعه) أى تابع عكرمة (سعيد) هو ابن جبير (عن ابن عباس) مما وصله فى الوصايا بلفظ ان ناسا يزعمون ان هذه الاية نسخت ولا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس بها هما واليان وال يرث وذلك الذى يرزق ووال لا يرث وذلك الذى يقال له بالمعروف يقول لا أملك لك أن أعطيك وجاء عن ابن عباس روايات اخر ضعيفة عند ابن أبى حاتم وابن مردويه انها منسوخة ۞ هذا (باب) بالتنوين كذا لابى ذر وله عن المستملى باب قوله بالاضافة (يوصيكم الله) يأمركم ويفرض لكم (فى) شأن ميراث (أولادكم) العدل فان أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الاناث فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم فى أصل الميراث وفاوت بين الصنفين فجعل للذكر مثل حظ الانثيين وذلك لاحتياج الرجل الى مؤنة النفقة والكلفة واستنبط بعضهم من الاية ان الله تعالى أرحم بخلقه من الوالد بولده حيث وصى الوالدين باولادهم وثبت فى أولادكم لابى ذر * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (ابراهيم بن موسى) التميمى الفراء الرازى الصغير قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (هشام) هو ابن يوسف الصنعانى (ان ابن جريج) عبد الملك (أخبرهم قال أخبرنى) بالافراد (ابن منكدر) محمد ولابى ذر ابن المنكدر بالتعريف (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصارى (رضى الله تعالى عنه) وعن أبيه انه (قال عادنى النبى صلى الله عليه وسلم وابو بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه من مرض (فى بنى سلمة) بكسر اللام قوم جابر بطن من الخزرج حال كونهما ماشيين فوجدنى النبى صلى الله عليه وسلم لا أعقل) أى لا أفهم وزاد أبو ذر عن الكشميهنى شيأ وفى الاعتصام فأتانى وقد أغمى على (فدعا بماء فتوضأ منه ثم رش على) أى نفس الماء الذى توضأ به (فافقت) من الاغماء (فقلت ما تأمرنى ان أصنع فى مالى يا رسول الله) وفى رواية شعبة عن محمد بن المنكدر عند المؤلف فى الطهارة فقلت يا رسول الله لمن الميراث انما يرثنى كلالة (فنزلت يوصيكم الله فى أولادكم) كذا لابن جريج قال الدمياطى وهو وهم والذى نزل فى جابر يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة كذا رواه شعبة والثورى عن ابن المنكدر ويؤيده ما فى بعض طرقه من قول جابر انما يرثنى كلالة والكلالة من لا والد له ولا ولد ولم يكن لجابر حينئذ ولد ولا والد اه وفى مسلم عن عمرو الناقد والنسائى عن محمد بن منصور كلاهما عن ابن عيينة عن ابن المنكدر حتى نزلت عليه آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة وقد ساق البخارى حديث جابر عن قتيبة عن ابن عيينة فى أول كتاب الفرائض وفى آخره حتى نزلت آية الميراث ولم يذكر ما زاده الناقد قال فى الفتح فاشعر بان الزيادة عنده مدرجة من كلام ابن عيينة ولم ينفرد ابن جريج بتعيين الآية المذكورة فقد ذكرها ابن عيينة على الاختلاف عنه والحاصل ان المحفوظ عن ابن المنكدر انه قال آية الميراث أو آية الفرائض فالظاهر انها يوصيكم الله كما صرح به فى رواية ابن جريج ومن

حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب ومحمد بن مثنى العنزى واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا (٧٧) يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبيد الله أخبرنى نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شئ يريد أن يوصى فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبدة بن سليمان وعبد الله بن نمير ح وحدثنا ابن نمير حدثنى أبى كلاهما عن عبيد الله بهذا الاسناد غير أنهما قالا وله شئ يوصى فيه ولم يقولا يريد أن يوصى فيه * وحدثنى أبو كامل الجحدرى حدثنا حماد يعنى ابن زيد ح وحدثنى زهير بن حرب

شاء ترك لانهم كانوا يتوهمون انها كالعارية ويرجع فيها وهذا دليل للشافعى رحمه الله وموافقيه والله أعلم (قوله اختصموا الى طارق مولى عثمان) هو طارق بن عمرو ولاه عبد الملك بن مروان المدينة بعد امارة ابن الزبير

(كتاب الوصية)

قال الازهرى هى مشتقة من وصيت الشئ أوصيه اذا وصلته وسميت وصية لانه وصل ما كان فى حياته بما بعده ويقال وصى وأوصى ايصاء والاسم الوصية والوصاة واعلم ان أول كتاب الوصية هو ابتداء الفوات الثانى من المواضع الثلاثة التى فاتت ابراهيم بن محمد ابن سفيان صاحب مسلم فلم يسمعها من مسلم وقد سبق بيان هذه المواضع فى الفصول التى فى أول هذا الشرح وسبق أحد المواضع فى كتاب الحج وهذا أول الثانى وهو قول مسلم حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب ومحمد بن المثنى العنزى واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبيد الله أخبرنى نافع عن ابن عمر (قوله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم له شئ يريد أن يوصى فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده

حدثنا اسمعيل يعني ابن علية كلاهما عن أيوب ح وحدثني أبو الطاهر حدثنا ابن وهب أخبرني يونس ح وحدثني هرون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني أسامة بن زيد الليثي ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا هشام يعني ابن سعد كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث عبيد الله وقالوا جميعا لهشيء يوصى فيه الا في حديث أيوب فانه قال يريد أن يوصي فيه كرواية يحيى عن عبيد الله * حدثنا هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو هو ابن الحرث عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى فيه يبيت ثلاث ليال الا ووصيته عنده مكتوبة قال عبد الله بن عمر ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك الا وعندي وصيتي * وحدثنيه أبو الطاهر وحرملة قالا أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس ح وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل ح وحدثنا ابن أبي عمر وعبد بن حميد قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد نحو حديث عمرو بن الحرث

وفي رواية ثلاث ليال) فيه الحث على الوصية وقد أجمع المسلمون على الامر بها لكن مذهبنا ومذهب الجماهير انها مندوبة لا واجبة وقال داود وغيره من أهل الظاهر هي واجبة لهذا الحديث ولا دلالة لهم فيه فليس فيه تصريح بايجابها لكن ان كان على الانسان دين أو حق أو عنده وديعة ونحوها لزمه الايصاء بذلك قال الشافعي رحمه الله معنى الحديث ما الحزم والاحتياط للمسلم الا أن تكون وصيته مكتوبة عنده فيستحب تحصيلها وان يكتبها في صحته ويشهد

تابعه وأما من قال انها يستفتونك فعمدته ان جابرا لم يكن له حينئذ ولد وانما كان يورث كلالة فكان المناسب لقصته نزول يستفتونك لكن ليس ذلك بلازم لان الكلالة اختلف في تفسيرها فقيل هي اسم المال الموروث وقيل اسم الميت وقيل اسم الارث فلما لم يتعين تفسيرها بمن لا ولد له ولا والد لم يصح الاستدلال لان يستفتونك نزلت في آخر الامر وآية المواريث نزلت قبل ذلك بمدة في ورثة سعد بن الربيع وكان قتل يوم أحد وخلف ابنتين وأمهما وأخاه فأخذ المال فنزلت وبه احتج من قال انها لم تنزل في قصة جابر وانما نزلت في قصة ابنتي سعد بن الربيع وليس ذلك بلازم اذ لا مانع ان تنزل في الامرين معا فقد ظهر أن ابن جريج لم يهم والله أعلم * وهذا الحديث قد سبق في الطهارة ﴿ هذا (باب) بالتنوين كذا لابي ذر وله عن المستملي باب قوله بالاضافة (ولكم نصف ما ترك أزواجكم) ان لم يكن لهن ولد وارث من بطنها أو من صلب بنيها أو بني بنيها وان سفل ذكر كان أو انثى منكم أو من غيركم * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفربابي (عن ورقاء) بن عمر اليشكري وقيل الشيباني (عن ابن أبي نجيح) اسمه عبد الله وأبو نجيح بفتح النون وكسر الجيم آخره مهملة اسمه يسار ضد اليمين (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال كان المال للولد) أي مال الشخص اذا مات لولده (وكانت الوصية للوالدين) واجبة على ما يراه الموصي من المساواة والتفضيل (فنسخ الله من ذلك ما أحب) بآية المواريث (فجعل للذكر) من الاولاد (مثل حظ الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس) ان كان للميت ولد ذكر أو انثى (والثلث) ان لم يكن له ولد (وجعل للمرأة) أي الزوجة (الثمن) مع الولد (والربع) مع عدمه (وللزوج الشطر) مع عدم الولد (والربع) عند وجوده * وهذا الحديث قدم في الوصايا ﴿ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها) أن ترثوا في موضع رفع على الفاعلية بيحل أي لا يحل لكم ارث النساء والنساء مفعول به اما على حذف مضاف أي ان ترثوا أموال النساء والخطاب للازواج لانه روى ان الرجل كان اذا لم يكن له في المرأة غرض أمسكها حتى تموت فيرثها أو تفتدي بمالها ان لم تمت واما من غير حذف على معنى ان يكن بمعنى الشيء الموروث ان كان الخطاب للاولياء أو لاقرباء الميت كما يأتي قريبا ان شاء الله تعالى وكرها في موضع نصب على الحال من النساء أي ترثوهن كارهات أو مكرهات (ولا تعضلوهن) جزم بلا الناهية أو نصب عطف على أن ترثوا ولا لتأكيد النفي وفي الكلام حذف أي لا تعضلوهن من النكاح ان كان الخطاب للاولياء أو لا تعضلوهن من الطلاق ان كان للازواج (لتذهبوا ببعض) اللام متعلقة بتعضلوهن والباء للتعدية المرادفة لهمزتها أو للمصاحبة فالجار في محل نصب على الحال وتتعلق بمحذوف أي لتذهبوا مصحوبين ببعض (ما آتيتموهن الآية) وما موصولة بمعنى الذي أو نكرة موصوفة وعلى التقديرين فالعائد محذوف وسقط ولا تعضلوهن الى آتيتموهن لغير أبي ذر وقالوا الآية (ويذكر عن ابن عباس) مما وصله الطبري وابن أبي حاتم (لا تعضلوهن) أي (لا تقهروهن) بالقاف ولابي ذر عن الكشميهني لا تنتهروهن بالنون وقوله تعالى انه كان (حوبا) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم باسناد صحيح أي (اثما) وقوله تعالى ذلك أدنى أن لا (تعولوا) قال ابن عباس فيما وصله ابن المنذر أي (تميلوا) من عال يعول اذا مال وجار وفسره الامام الشافعي بأن لا تكثر عيالكم وردته جماعة كأبي بكر بن داود الرازي والزجاج فقال الزجاج هذا غلط من جهة المعنى واللفظ أما الاول فلان اباحة السراري مع انها مظنة كثرة العيال كالتزوج وأما اللفظ فلان مادة عال بمعنى كثر عياله من ذوات الياء لانه من العيلة وأما عال بمعنى جار فمن ذوات الواو فاختلفت المادتان وقال صاحب النظم قال أولا أن لا تعدلوا فوجب أن يكون ضده

الجمهور أيضا فقد خالف المفسرين وقد رد الناس على هؤلاء فأما قولهم ان التسرى أيضا تكثر معه العيال مع أنه مباح فممنوع لان الامة ليست كالمنكوحة ولذا يعزل عنها بغير اذنها ويؤجرها ويأخذ أجرتها ينفقها عليه وعليها وعلى أولادها ويقال عال الرجل عياله يعولهم أى مانهم يمونهم أى أنفق عليهم ومنه ابدأ بنفسك ثم بمن تعول وحكى ابن الاعرابى عال الرجل يعول كثر عياله وعال يعيل افتقر وصار له عائلة والحاصل أن عال يكون لازما ومتعديا فاللازم يكون بمعنى مال وجار ومنه عال الميزان وبمعنى كثر عياله وبمعنى تفاقم الامر والمضارع من كله يعول وعال الرجل افتقر وعال فى الارض ذهب فيها والمضارع من هذين يعيل والمتعدى يكون بمعنى أثقل وبمعنى مان من المؤنة وبمعنى غلب ومنه عيل صبرى ومضارع هذا كله يعول وبمعنى أعجز يقال عالنى الامر أى أعجزنى ومضارع هذا يعيل والمصدر عيل ومعيل فقد تلخص من هذا أن عال اللازم يكون تارة من ذوات الواو وتارة من ذوات الياء باختلاف المعنى وكذلك عال المتعدى أيضا فقد روى الازهرى عن الكسائى قال عال الرجل اذا افتقر وأعال اذا كثر عياله قال ومن العرب الفصحاء من يقول عال يعول اذا كثر عياله قال الازهرى وهذا يقوى قول الشافعى لأن الكسائى لا يحكى عن العرب الا ما حفظه وضبطه وقول الشافعى نفسه حجة وحكى البغوى عن أبى حاتم قال كان الشافعى أعلم بلسان العرب منا ولعله لغة وعن أبى عمرو الدورى القارئ وكان من أئمة اللغة قال هى لغة حمير وأما قولهم انه خالف المفسرين فليس كذلك فقد روى عن زيد بن أسلم نحو قوله أسنده الدارقطنى وذكره الازهرى فى كتابه تهذيب اللغة وأما قولهم اختلفت المادتان فليس بصحيح فقد تقدم حكاية ابن الاعرابى عن العرب عال الرجل يعول كثر عياله وحكاية الكسائى والدورى وقرأ طلحة بن مصرف أن لا تعيلوا بضم تاء المضارعة من أعال كثر عياله وهى تعضد تفسير الشافعى من حيث المعنى وقد بسط الامام فخر الدين العبارة فى الرد على أبى بكر الرازى وقال الطعن لا يصدر الا عن كثرة الغباوة وقلة المعرفة وقال الزمخشرى بعد ان وجه قول الشافعى بنحو ما سبق وكلام مثله من أعلام العلم وأئمة الشرع ورؤس المجتهدين حقيق بالحمل على الصحة والسداد وكفى بكتابنا المترجم بكتاب شافى العى من كلام الشافعى شاهدا بأنه أعلى كعبا وأطول باعا فى علم كلام العرب من أن يخفى عليه مثل هذا ولكن للعلماء طرقا وأساليب فسلك فى تفسير هذه الكلمة طريقة الكنايات اه وقوله أعلى كعبا مثل لاطلاعه على علوم العربية وكونه ذا حظ وافر فيها * وقوله تعالى وآتوا النساء صدقاتهن (نحلة) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم والطبرى (النحلة) ولابى ذر فالنحلة (المهر) وقيل فريضة مسماة وقيل عطية وهبة وسمى الصداق نحلة من حيث انه لا يجب فى مقابلته غير التمتع دون عوض مالى * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (اسباط بن محمد) بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وبالموحدة القرشى الكوفى قال (حدثنا الشيبانى) أبو اسحق سليمان بن فيروز (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (قال الشيبانى) سليمان (وذكره) أى الحديث (أبو الحسن) اسمه عطاء (السوائى) بضم السين وتخفيف الواو وممدودا وليس هو مهاجرا المذكور فى باب الابراد بالظهر لان ذاك تيمى لا سوائى (ولا أظنه ذكره الا عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فيه ان الشيبانى له فيه طريقان احداهما موصولة وهى عكرمة عن ابن عباس والثانية مشكوك فى وصلها وهى أبو الحسن السوائى عن ابن عباس فى قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن قال كانوا) أى أهل الجاهلية كما قاله السدى أو أهل المدينة كما قاله الضحاك وقال الواحدى فى الجاهلية وأول الاسلام (اذا مات الرجل كان

حدثنا يحيى بن يحيى التميمى أخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن أبيه قال عادنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع من وجع أشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بى ما ترى من الوجع وأنا ذو مال ولا يرثنى الا ابنة لى واحدة

عليه فيها ويكتب فيها ما يحتاج اليه فان تجدد له أمر يحتاج الى الوصية به ألحقه بها قالوا ولا يكلف أن يكتب كل يوم محقرات المعاملات وجزئيات الامور المتكررة وأما قوله صلى الله عليه وسلم ووصيته مكتوبة عنده فمعناه مكتوبة وقد أشهد عليه بها الا أنه يقتصر على الكتابة بل لا يعمل بها ولا تنفع الا اذا كان أشهد عليه بها هذا مذهبنا ومذهب الجمهور وقال الامام محمد بن نصر المروزى من أصحابنا يكفى الكتاب من غير اشهاد لظاهر الحديث والله أعلم (قوله فى حديث سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه عادنى رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع أشفيت منه على الموت) فيه استحباب عيادة المريض وانها مستحبة للامام كاستحبابها لآحاد الناس ومعنى أشفيت على الموت أى قاربته واشرفت عليه يقال اشفى عليه وأشاف قاله الهروى وقال ابن قتيبة لا يقال أشفى الا فى الشر قال ابراهيم الحربى الوجع اسم لكل مرض وفيه جواز ذكر المريض ما يجده لغرض صحيح من مداواة أو دعاء صالح أو وصية أو استفتاء عن حاله ونحو ذلك وانما يكره من ذلك ما كان على سبيل التسخط ونحوه فانه قادح فى أجر مرضه (قوله وأنا ذو مال) دليل على اباحة جمع المال لان هذه الصيغة لا تستعمل فى العرف الا لمال كثير (قوله ولا يرثنى الا ابنة لى) أى ولا يرثنى من الولد وخواص الورثة والا فقد كان له عصبة وقيل معناه لا يرثنى من

أصحاب الفروض (قوله أفأتصدق بثلثي مالي قال لا قلت أفأتصدق بشطره قال لا الثلث والثلث كثير) بالمثلثة وفي بعض بالموحدة وكلاهما صحيح قال القاضي يجوز نصب الثلث الاول ورفعه أما النصب فعلى الاغراء أو على تقدير فعل أي أعط الثلث وأما الرفع فعلى انه فاعل أي يكفيك الثلث أو انه مبتدأ وحذف خبره أو خبر محذوف المبتدا وفي هذا الحديث مراعاة العدل بين الورثة والوصية قال أصحابنا وغيرهم من العلماء ان كانت الورثة أغنياء استحب ان يوصي بالثلث تبرعا وان كانوا فقراء استحب ان ينقص من الثلث وأجمع العلماء في هذه الاعصار على أن من له وارث لا تنفذ وصيته بزيادة على الثلث الا باجازته وأجمعوا على نفوذها باجازته في جميع المال وأما من لا وارث له فمذهبنا ومذهب الجمهور أنه لا تصح وصيته فيما زاد على الثلث وجوزه ابو حنيفة وأصحابه واسحق وأحمد في احدى الروايتين عنه وروى عن علي وابن مسعود رضي الله عنهما وأما قوله أفأتصدق بثلثي مالي فيحتمل انه أراد بالصدقة الوصية ويحتمل انه أراد الصدقة المنجزة وهما عندنا وعند العلماء كافة سواء لا ينفذ ما زاد على الثلث الا برضا الوارث وخالف أهل الظاهر فقالوا للمريض مرض الموت ان يتصدق بكل ماله ويتبرع به كالصحيح ودليل الجمهور ظاهر حديث الثلث كثير مع حديث الذي أعتق ستة أعبد في مرضه فاعتق النبي صلى الله عليه وسلم اثنين وأرق أربعة (قوله صلى الله عليه وسلم انك ان تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس)

أولياؤه أحق بامرأته ان شاء بعضهم تزوجها) ان كانت جميلة بصداقها الاول (وان شاؤا زوجوها) لمن أرادوا وأخذوا صداقها (وان شاؤا لم يزوجوها) بل يحبسونها حتى تموت فيرثونها أو تفتدي نفسها (فهم) بالفاء ولابي ذر وهم (أحق بها من أهلها فنزلت هذه الآية في ذلك) وفي رواية أبي معاوية عن الشيباني عن عكرمة وحده عن ابن عباس في هذا الحديث تخصيص ذلك بمن مات زوجها قبل أن يدخل بها وعند الطبراني من طريق ابن جريج عن عكرمة انها نزلت في قضية خاصة قال نزلت في كبيشة بنت معن بن عاصم بن الاوس وكانت تحت أبي قيس بن الاسلت فتوفي عنها فخبث عليها ابنه فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله لا أنا ورثت زوجي ولا أنا تركت فأنكح فنزلت الآية * وباسناد حسن عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن ابيه قال لما توفي أبو قيس بن الاسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته وكان ذلك لهم في الجاهلية فنزلت هذه الآية وقال زيد بن أسلم كان أهل يثرب اذا مات الرجل منهم في الجاهلية ورث امرأته من يرث ماله وكان يعضلها حتى يرثها أو يزوجها من أراد وكان أهل تهامة يسيء الرجل صحبة المرأة حتى يطلقها ويشترط عليها أن لا تنكح الا من أراد حتى تفتدي منه ببعض ما أعطاها فنهى الله تعالى المؤمنين عن ذلك رواه ابن أبي حاتم وعن ابن عباس كانت المرأة في الجاهلية اذا مات زوجها فجاء رجل فألقى عليها ثوبه كان أحق بها وعنه من طريق السدي ان سبق الوارث فألقى عليها ثوبه كان أحق بها ولو سبقت هي الى أهلها فهي أحق بنفسها * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في الاكراه وأبو داود في النكاح والنسائي في التفسير ۞ هذا (باب) بالتنوين كذا باثبات الباب لابي ذر وله عند المستملي باب قوله بالاضافة (ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون الآية) زاد أبو ذر والوقت والذين عاقدت أيمانكم أي والذين تحالفتم بالايمان المؤكدة أنتم وهم فآتوهم نصيبهم من الميراث ان الله كان على كل شيء شهيدا أي ولكل شيء تركه الوالدان والاقربون عينا ورثا يأخذونه ومما ترك بيان لكل وفيه أنه فصل بينهما بعامل الموصوف وان جعلنا موالي صفة لكل فالتقدير لكل طائفة جعلناهم موالي نصيب مما ترك هؤلاء أو لكل ميت جعلنا ورثة من هذا المتروك وفيه أيضا ضعف لخروج الاولاد عنه وان جعل التقدير لكل أحد جعلنا موالي فتكون من صلة موالي لانهم في معنى الورثاء وفاعل ترك ضمير يعود على كل والوالدان والاقربون بيان الموالي كأنه جواب من سأل عنهم وسقط لابي ذر لفظ الآية (وقال معمر) هو ابن راشد الصنعاني كما قاله الكرماني أو معمر بن المثنى كما قاله ابن حجر (موالي) أي (أولياء ورثة) بنصب الكلمتين تفسير للموالي وثبت لابي ذر وقال معمر ولابوي ذر والوقت وقال معمر أولياء موالي بالاضافة نحو شجر الاراك والاضافة للبيان واولياء ورثة بالاضافة أيضا (عاقدت أيمانكم هو مولى اليمين وهو الحليف) يعني أولياء الميت الذين يلون ميراثه ويحوزونه على نوعين ولي بالارث وهو الوالدان والاقربون وولي بالموالاة وعقد الولاء وهم الذين عاقدت ايمانكم وثبت أيمانكم لابي ذر (والمولى أيضا ابن العم) قاله ابن جرير نقلا عن العرب وأنشد عليه قول الفضل بن العباس

مهلا بني عمنا مهلا موالينا * لا تظهرن لنا ما كان مدفونا

(والمولى المنعم المعتق) بكسر التاء الذي أنعم على مرقوقه بالعتق (والمولى المعتق) بفتح التاء الذي كان رقيقا فمن عليه بالعتق (والمولى المليك) لانه يلي أمور الناس (والمولى مولى في الدين) وقيل غير ذلك مما يطول استقصاؤه * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (الصلت بن محمد) بفتح الصاد المهملة وسكون اللام آخره مثناة فوقية الخاركي بخاء معجمة البصري قال (حدثنا أبو أسامة حماد بن اسامة (عن ادريس) بن يزيد الاودي (عن طلحة بن مصرف) بفتح الصاد المهملة وكسر

البراء اليامي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (ولكل جعلنا موالي قال ورثة) وبه قال قتادة ومجاهد وغيرهما (والذين عاقدت أيمانكم) أي عاقدت ذوو أيمانكم ذوي أيمانهم قال ابن عباس (كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر) ولابوي ذر والوقت المهاجري بزيادة مثناة تحتية مشددة (الانصاري دون ذوي رحمه) أي اقربائه (للاخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم) بين المهاجرين والانصار وهذا كان في ابتداء الاسلام (فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت) بضم النون مبنيا للمفعول أي ورائة الحليف بآية ولكل جعلنا موالي وروى الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال كان الرجل يعاقد الرجل فاذا مات أحدهما ورثه الآخر فانزل الله عز وجل واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ومن طريق قتادة كان الرجل يعاقد الرجل في الجاهلية فيقول دمي دمك وترثني وأرثك فلما جاء الاسلام أمروا أن يوثوهم نصيبهم من الميراث وهو السدس ثم نسخ ذلك بالميراث فقال وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض وهذا هو المعتمد ويحتمل أن يكون النسخ وقع مرتين الاولى حيث كان المعاقد يرث وحده دون العصبة فنزلت ولكل جعلنا فصاروا جميعا يرثون وعلى هذا يتنزل حديث ابن عباس ثم نسخ ذلك بآية الاحزاب وخص الميراث بالعصبة قاله في الفتح (ثم قال) أي ابن عباس في قوله تعالى (والذين عاقدت أيمانكم من النصر والرفادة) بكسر الراء أي المعاونة (والنصيحة) والجار والمجرور متعلق بمحذوف أي والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم كما صرح به الطبري في روايته عن كريب عن أبي اسامة بهذا الاسناد (وقد ذهب الميراث) بين المتعاقدين (ويوصي له) بكسر الصاد أي للحليف * وهذا الحديث قد سبق في باب والذين عاقدت أيمانكم في الكفالة * (سمع أبو اسامة) حماد بن اسامة (ادريس) بن يزيد الاودي (وسمع ادريس طلحة) بن مصرف وفيه التصريح بالتحديث ولم يثبت هذا الا في رواية أبي ذر عن المستملي والكشميهني كما في الفرع كاصله وقال ابن حجر في رواية المستملي وحده وتبعه العيني (في هذا (باب) بالتنوين كذا لابي ذر وله عن المستملي باب قوله بزيادة قوله مع الاضافة (ان الله لا يظلم مثقال ذرة) أي لا ينقص من ثواب أعمالهم ذرة (يعني زنة ذرة) والذرة في الاصل اصغر النمل التي لا وزن لها وقيل ما يرفعه الريح من التراب وقيل كل جزء من أجزاء الهباء في الكوة ذر ويقال زنة ثمار بيع ورقة نخالة ورقة النخالة وزن ربع خردلة ووزن الخردلة ربع سمسمة ويقال لا وزن لها * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن عبد العزيز) الرملي يعرف بابن الواسطي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (أبو عمر) بضم العين (حفص بن ميسرة) ضد الميمنة العقيلي بالضم الصنعاني نزيل عسقلان (عن زيد بن اسلم) العدوي المدني (عن عطاء بن يسار) بالسين المهملة المخففة الهلالي المدني مولى ميمونة (عن ابي سعيد) سعد بن مالك (الخدري رضي الله تعالى عنه أن اناسا) بضم الهمزة ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر ناسا بحذفها (في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم) ترونه وهذه رؤية الامتحان المميزة بين من عبد الله وبين من عبد غيره لا رؤية الكرامة التي هي ثواب أوليائه في الجنة (هل تضارون) بضم أوله ورائه مشددة بصيغة المفاعلة أي لا تضرون أحدا ولا يضركم لمنازعة ولا مجادلة ولا مضايقة (في رؤية الشمس) ثم أكده بقوله (بالظهيرة) وهي اشتداد حر الشمس بالنهار في الصيف (ضوء) بالرفع وأعربه في الكواكب بالجر بدلا مما قبله ولمسلم صحوا ثم زاده تأكيدا بقوله (ليس فيها سحاب قالوا لا قال وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر) هي كالظهيرة في الشمس (ضوء) بالرفع أو بالجر كما مر (ليس فيها سحاب قالوا لا قال وهل تضارون

العالة الفقراء ويتكففون يسألون الناس في أكفهم قال القاضي رحمه الله روينا قوله ان تذر ورثتك بفتح الهمزة وكسرها وكلاهما صحيح وفي هذا الحديث حث على صلة الارحام والاحسان الى الاقارب والشفقة على الورثة وان صلة القريب الاقرب والاحسان اليه أفضل من الابعد واستدل به بعضهم على ترجيح الغني على الفقير (قوله صلى الله عليه وسلم ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالى الا أجرت بها حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك) فيه استحباب الانفاق في وجوه الخير وفيه ان الاعمال بالنيات وانه انما يثاب على ما عمله بنيته وفيه ان الانفاق على العيال يثاب عليه اذا قصد به وجه الله تعالى وفيه ان المباح اذا قصد به وجه الله تعالى صار طاعة ويثاب عليه وقد نبه صلى الله عليه وسلم على هذا بقوله صلى الله عليه وسلم حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك لان زوجة الانسان هي من أخص حظوظه الدنيوية وشهواته وملاذه المباحة واذا وضع اللقمة في فيها فانما يكون ذلك في العادة عند الملاعبة والملاطفة والتلذذ بالمباح فهذه الحالة أبعد الاشياء عن الطاعة وأمور الآخرة ومع هذا فاخبر صلى الله عليه وسلم انه اذا قصد بهذه اللقمة وجه الله تعالى حصل له الاجر بذلك فغير هذه الحالة أولى بحصول الاجر اذا أراد وجه الله تعالى ويتضمن ذلك ان الانسان اذا فعل شيأ أصله الاباحة وقصد به وجه الله تعالى يثاب عليه وذلك كالاكل بنية التقوى على طاعة الله

قال قلت يارسول الله أخلف بعدا صحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون

ونحوهما عن الحرام وليقضي حقها وليحصل ولداً صالحا وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم وفي بنع أحدكم صدقته والله أعلم (قوله قلت يارسول الله أخلف بعد أصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله تعالى الا ازددت به درجة ورفعة) قال القاضي معناه أخلف بمكة بعد أصحابي فقاله اما شفقا من موته بمكة لكونه هاجر منها وتركها لله تعالى نخشى أن يقدح ذلك في هجرته أوفي ثوابه عليها أوخشي بقاءه بمكة بعد انصراف النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه الى المدينة وتخلفه عنهم بسبب المرض وكانوا يكرهون الرجوع فيما تركوه لله تعالى ولهذا جاء في رواية أخرى أخلف عن هجرتي قال القاضي قيل كان حكم الهجرة باقيا بعد الفتح لهذا الحديث وقيل انما كان ذلك لمن كان هاجر قبل الفتح فأما من هاجر بعده فلا وأما قوله صلى الله عليه وسلم انك لن تخلف فتعمل عملا فالمراد بالتخلف طول العمر والبقاء في الحياة بعد جماعات من أصحابه وفي هذا الحديث فضيلة طول العمر للازدياد من العمل الصالح والحث على ارادة وجه الله تعالى بالاعمال والله تعالى أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ولعلك تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون) وفي بعض النسخ ينتفع بزيادة التاء وهذا الحديث من المعجزات فان سعدا رضي الله عنه عاش حتى فتح العراق وغيره وانتفع به

في رؤية القمر ليلة البدر ضوء ليس فيها سحاب قالوا لا) كذا في حاشية الفرع بالتكرار مصححا عليه وليس ذلك في اليونينية وهو تكرار لا فائدة فيه ولعله سهو فيما يظهر (قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تضارون في رؤية الله عز وجل يوم القيامة الا كما تضارون في رؤية أحدهما والتشبيه الواقع هنا انما هو في الوضوح وزوال الشك لا في المقابلة والجهة وسائر الامور العادية عند رؤية المحدثات فالرؤية له تعالى حقيقة لكننا لا نكيفها بل نكل كنه معرفتها الى علمه تعالى (اذا كان يوم القيامة أذن مؤذن) أي نادى مناد (تتبع) بسكون المثناة الفوقية ولابي ذر عن الحموي والكشميهني تتبع بتشديدها وله عن المستملي فتتبع بزيادة فاء مع سكون الفوقية والرفع في كلها ويجوز الجزم بتقدير اللام (كل أمة ما كانت تعبد فلا يبقى من كان يعبد غير الله من الاصنام) جمع صنم ما عبد من دون الله (والانصاب) جمع نصب حجارة كانت تعبد من دون الله (الا يتساقطون في النار حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله بر) هو مطيع لربه (أو فاجر) منهمك في المعاصي والفجور (وغبرات أهل الكتاب) بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة المفتوحة بعدها راء بالرفع والجر مع الاضافة فيهما لابي ذر وبالجر منونا للاصيلي أي بقايا أهل الكتاب (فيدعى اليهود فيقال لهم من) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما (كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله فيقال لهم كذبتم) في كونه ابن الله ويلزم منه نفي عبادة ابن الله (ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا تبغون) أي تطلبون (فقالوا عطشنا ربنا) باسقاط أداة النداء (فاسقنا فيشار) أي اليهم (ألا ترودون فيحشرون الى النار كأنها سراب) بالسين المهملة هو الذي تراه نصف النهار في الارض القفر والقاع المستوي في الحر الشديد لا معا مثل الماء يحسبه الظمآن ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئا (يحطم) بكسر الطاء المهملة أي يكسر (بعضها بعضا) لشدة اتقادها وتلاطم أمواج لهبها (فيتساقطون في النار ثم يدعى النصارى فيقال لهم ١ ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ماذا تبغون فكذلك مثل الاول) أي (فقالوا عطشنا ربنا الخ (حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر أو فاجر أتاهم رب العالمين) في ظهور لهم وأشهدهم رؤيته من غير تكييف ولا حركة ولا انتقال (في أدنى صورة) أي أقرب من (من التي رأوه) أي عرفوه (فيها) بأنه لا يشبه شيأ من المحدثات زاد في نسخة أول مرة (فيقال ولابي ذر فقال (ماذا تنتظرون تتبع كل أمة ما كانت تعبد قالوا فارقنا الناس) الذين زاغوا في الدنيا عن الطاعة (في الدنيا على أفقر) أي أحوج (ما كنا اليهم) في معايشنا ومصالح دنيانا (ولم نصاحبهم بل قاطعناهم (ونحن ننتظر ربنا الذي كنا نعبد) في الدنيا (فيقول أنا ربكم فيقولون) زاد مسلم في روايته نعوذ بالله منك (لا نشرك بالله شيأ مرتين أو ثلاثا) وانما قالوا ذلك لانه سبحانه وتعالى تجلى لهم بصفة لم يعرفوها وقال الخطابي قيل انما حجبهم عن تحقيق الرؤية في هذه الكرة من أجل ما معهم من المنافقين الذين لا يستحقون الرؤية وهم عن ربهم محجوبون فاذا تميزوا عنهم رفعت الحجب فيقولون عند ما يرونه أنت ربنا * وبقية مباحث ذلك تأتي ان شاء الله تعالى في محلها ﷺ (باب) بالتنوين في قوله تعالى (فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد) استفهام توبيخ أي فكيف حال هؤلاء الكفار أوصنيعهم اذا جئنا من كل أمة بنبيهم يشهد على كفرهم كقوله تعالى وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم فكيف في موضع رفع خبر مبتدا محذوف والعامل في اذا هو هذا المقدر أو في محل نصب بفعل محذوف أي فكيف يكونون أو يصنعون ويجري فيها الوجهان النصب على التشبيه بالحال كما هو مذهب سيبويه أو على التشبيه بالظرفية كما هو مذهب الاخفش والعامل في اذا أيضا ومن كل أمة متعلق بجئنا والمعنى انه يؤتى بنبي كل أمة يشهد عليها ولها (وجئنا

١ قوله ما كنتم كذا في بعض النسخ وفي بعضها من كنتم ولتحرر الرواية اه مصححه

بك)

بن) يحمد (على هؤلاء شهيدا) أى تشهد على صدق هؤلاء الشهداء لحصول علمك بعقائدهم لدلالة كتابك وشرعك على قواعدهم وقال أبو حيان الاظهر ان هذه الجملة فى موضع جر عطفا على جئنا الاول أى فكيف يصنعون فى وقت المجيئين (المختال والختال) بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية المشددة معناهما (واحد) كذا فى رواية الاكثر ولا ينتظم هذا مع المختال لان المختال هو صاحب الخيلاء والكبر فهو مفتعل من الخيلاء وأما ختال فهو فعال من الختل وهو الخديعة فلا يمكن أن يكون بمعنى المختال المراد به المتكبر وللاصيلى والخال بدون الفوقية بدل الختال وصوب بغير واحد لانه يطلق على معان فيكون بمعنى الخائل وهو المتكبر وقال اليونينى وعند أبى ذر والختال بالخاء والتاء ثالث الحروف فى الاصل الذى قابلت به وأنكر ذلك شيخنا الامام أبو عبد الله بن مالك قال والصواب والخال بغير تاء اه ومراده قوله تعالى ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا * (نطمس وجوها) أى (نسويها حتى نعود كاقفائهم) حقيقة أو هو تمثيل وليس المراد حقيقته حسا وأسند الطبرى عن قتادة المراد ان تعود الاوجه فى الاقفية يقال (طمس الكتاب) اذا (محاه) ومراده قوله تعالى من قبل أن نطمس وجوها فنطمسها هنا نصب على الحكاية كما لا يخفى * وقوله تعالى وكفى بجهنم (سعيرا) أى (وقودا) ولابى ذر جهنم سعيرا وقودا ولا محل لسياق هذه الآيات هنا فيحتمل أن يكون من النساخ وبه قال (حدثنا صدقة) بن الفضل المروزى قال (أخبرنا) ولابى ذر أخبرنى بالافراد (يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) النخعى (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلمانى (عن عبد الله) هو ابن مسعود (قال يحيى) بن سعيد القطان بالاسناد السابق (بعض الحديث عن عمرو بن مرة) بفتح العين ومرة بضم الميم وتشديد الراء الجملى بفتح الجيم والميم أبى عبد الله الكوفى الاعمى أى من رواية الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابراهيم كما صرح بذلك فى باب البكاء عند قراءة القرآن حيث أخرجه عن مسدد عن يحيى القطان بالاسناد المذكور وقال بعده قال الاعمش وبعض الحديث حدثنى عمرو بن مرة عن ابراهيم والحاصل أن الاعمش سمع الحديث من ابراهيم النخعى وسمع بعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم يعنى عن عبيدة عن ابن مسعود انه (قال قال لى النبى صلى الله عليه وسلم اقرأ على) زاد فى باب من أحب أن يسمع القرآن من غيره من طريق عمر بن حفص عن أبيه عن الاعمش القرآن وهو يصدق بالبعض (قلت آقرأ) بمد الهمزة (عليك وعليك أنزل قال فانى أحب أن أسمعه من غيرى) قال ابن بطال يحتمل أن يكون أحب أن يسمعه من غيره ليكون عرض القرآن سنة أو ليتدبره وينبه فهمه وذلك ان المستمع أقوى على التدبر ونفسه أخلى وأنشط لذلك من القارئ لاشتغاله بالقراءة وأحكامها وهذا بخلاف قراءته صلى الله عليه وسلم على أبى بن كعب فانه أراد أن يعلمه كيف أداء القراءة ومخارج الحروف (فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال) عليه الصلاة والسلام (أمسك) وفى باب البكاء عند قراءة القرآن قال لى كف أو أمسك على الشك (فاذا عيناه تذرفان) بالذال المعجمة وكسر الراء خبر المبتدا وهو عيناه واذا للمفاجاة أى تطلقان دمعهما وبكاؤه عليه الصلاة والسلام على المفرطين أو لعظم ما تضمنته الآية من هول المطلع وشدة الامر أو هو بكاء فرح لا بكاء جزع لانه تعالى جعل أمته شهداء على سائر الامم كما قال الشاعر

طفح السرور على حتى انه * من عظم ما قد سرنى أبكانى

وهذا الاخير نقله صاحب فتوح الغيب عن الزمخشرى * وفى هذا الحديث ثلاثة من التابعين على نسق واحد وأخرجه أيضا فى فضائل القرآن وكذلك النسائى ۞ (باب قوله) تعالى وسقط الباب

اقوام فى دينهم ودنياهم وتضرر به الكفار فى دينهم ودنياهم فانهم قتلوا وصاروا الى جهنم وسبيت نساؤهم وأولادهم وغنمت أموالهم وديارهم وولى العراق فاهتدى على يديه خلائق وتضرر به خلائق باقامته الحق فيهم من الكفار ونحوهم قال القاضى قيل لا يحبط أجر هجرة المهاجرة بقاؤه بمكة وموته بها اذا كان لضرورة وانما كان يحبط ما كان بالاختيار قال وقال قوم موت المهاجر بمكة محبط هجرته كيفما كان قال وقيل لم تفرض الهجرة الا على أهل مكة خاصة (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم أمض لاصحابى هجرتهم ولاتردهم على أعقابهم) قال القاضى استدل به بعضهم على ان بقاء المهاجر بمكة كيف كان قادح فى هجرته قال ولا دليل فيه عندى لانه يحتمل انه دعا لهم دعاء عاما ومعنى أمض لاصحابى هجرتهم أى أتمها ولا تبطلها ولاتردهم على أعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم المرضية (قوله صلى الله عليه وسلم لكن البائس سعد بن خولة) البائس هو الذى عليه أثر البؤس وهو الفقر والقلة (قوله ربى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة) قال العلماء هذا من كلام الراوى وليس هو من كلام النبى صلى الله عليه وسلم بل انتهى كلامه صلى الله عليه وسلم بقوله لكن البائس سعد بن خولة فقال الراوى تفسيرا لمعنى هذا الكلام انه يرثيه النبى صلى الله عليه وسلم ويتوجع له ويرق عليه لكونه مات بمكة واختلفوا فى قائل هذا الكلام من هو فقيل هو سعد بن أبى وقاص وقد جاء مفسرا فى بعض الروايات قال القاضى وأكثر ما جاء

* حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثني أبو الطاهر وحرملة قالا أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد نحوه * وحدثني اسحق بن منصور أخبرنا أبو داود الحفري عن سفيان

وتأليه لغير أبي ذر (وان كنتم مرضى) مرضا يخاف معه من استعمال الماء أو مرضا يمنع من الوصول اليه والمرض انحراف مزاج تصدر معه الافعال غير مستقيمة والمراد هنا كل ما يخاف منه محذور ولو شينا فاحشا في عضو ظاهر وعن مجاهد فيما رواه ابن أبي حاتم ان قوله وان كنتم مرضى نزلت في رجل من الانصار كان مريضا فلم يستطع أن يقوم فيتوضأ ولم يكن له خادم يناوله فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأنزل الله تعالى هذه الآية وهذا مرسل (أو على سفر) طويل أو قصير لا تجدون فيه الماء والسفر هو الخروج عن الوطن وينبغي أن يكون مباحا (أو جاء أحد منكم من الغائط) فاحدث بخروج الخارج من أحد السبيلين وأصل الغائط المطمئن من الارض وكانت عادة العرب اتيانه للحدث ليستتروا بهم عن اعين الناس فكنوا به عن الخارج تسمية للشئ باسم مكانه * (صعيدا) يريد تفسير قوله تعالى فتيمموا صعيدا طيبا قال (وجه الارض) بالنصب ولابي ذر وجه الارض بالرفع بتقديره هو والمراد بوجه الارض ظاهرها سواء كان عليها تراب أم لا ولذا قالت الحنفية لو ضرب المتيمم يده على حجر صلد ومسح أجزأه وقالت الشافعية لابد أن يعلق باليد شئ من التراب لقوله تعالى في سورة المائدة فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه أي من بعضه وجعل من لابتداء الغاية تعسف اذ لا يفهم من نحو ذلك الا التبعيض والمسح ببعض الخشب والحجر غير مقصود هذا وانه وصف بالطيب والارض الطيبة هي المنبتة وغير الطيبة لا تنبت وغير التراب لا ينبت والذي لا ينبت لا يكون طيبا فهو أمر بالتراب فقط وقال الشافعي وهو القدوة في اللغة وقوله فيها الحجة لا يقع اسم الصعيد الا على تراب ذي غبار فأما البطحاء الغليظة والرقيقة فلا يقع عليها اسم الصعيد فان خالطه تراب أو مدر يكون له غبار كان الذي خالطه هو الصعيد وقد وافق الشافعي الفراء وأبو عبيد وفي حديث حذيفة عند الدارقطني في سننه وأبي عوانة في صحيحه مرفوعا جعلت لي الارض مسجدا وترابها لنا طهورا وعند مسلم تربتها وهذا مفسر للآية والمفسر يقضي على المجمل (وقال جابر) هو ابن عبد الله الانصاري فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت (كانت الطواغيت) بالمثناة جمع طاغوت (التي يتحاكمون اليها) في الجاهلية (في) قبيلة (جهينة) طاغوت (واحد وفي) قبيلة (أسلم) طاغوت (واحد وفي كل حي) من أحياء العرب (واحد) وهي (كهان) بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن (ينزل عليهم الشيطان) بالاخبار عن الكائنات في المستقبل (وقال عمر) بن الخطاب مما هو موصول عند عبد بن حميد في قوله تعالى يؤمنون بالجبت والطاغوت (الجبت) هو (السحر والطاغوت) هو (الشيطان وقال عكرمة) مولى ابن عباس فيما وصله عبد بن حميد أيضا (الجبت بلسان الحبشة) هو (شيطان والطاغوت) هو (الكاهن) وفيه جواز وقوع المعرب في القرآن وحمله الشافعي على توارد اللغتين * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد) هو ابن سلام البيكندي كما في رواية أبي ذر في الجهاد وبه جزم الكلاباذي وابن عساكر وغيرهما قال (أخبرنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان الكوفي يقال اسمه عبد الرحمن (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت هلكت) أي ضاعت (قلادة) بكسر القاف كان ثمنها اثني عشر درهما (لاسماء) بنت أبي بكر كانت عائشة استعارتها منها وقولها في كتاب التيمم انقطع عقد لي فاضافتها اليها انما ذلك باعتبار حيازتها ذلك واستيلائها المنفعته (فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في طلبها رجالا) هم أسيد وحضير ومن تبعه (فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا وهم على غير وضوء فأنزل الله تعالى يعني آية التيمم) وسقط لابي ذر قوله يعني آية وحينئذ فالتيمم نصب على المفعولية

انه من كلام الزهري قال واختلفوا في قصة سعد بن خولة فقيل لم يهاجر من مكة حتى مات بها قاله عيسى بن دينار وغيره وذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها وقال ابن هشام انه هاجر الى الحبشة الهجرة الثانية وشهد بدرا وغيرها وتوفي بمكة في حجة الوداع سنة عشر وقيل توفي بها سنة سبع في الهدنة خرج مجتازا من المدينة فعلى هذا وعلى قول عيسى بن دينار سبب بؤسه سقوط هجرته لرجوعه مختارا وموته بها وعلى قول الآخرين سبب بؤسه موته بمكة على أي حال كان وان لم يكن باختياره لما فاته من الاجر والثواب الكامل بالموت في دار هجرته والغربة عن وطنه الذي هجره لله تعالى قال القاضي وقد روى في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم خلف مع سعد بن أبي وقاص رجلا وقال له ان توفي بمكة فلا تدفنه بها وقد ذكر مسلم في الرواية الاخرى انه كان يكره ان يموت في الارض التي هاجر منها وفي رواية أخرى لمسلم قال سعد بن أبي وقاص خشيت أن أموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة وسعد بن خولة هذا هو زوج سبيعة الاسلمية وفي حديث سعد هذا جواز تخصيص عموم الوصية المذكورة في القرآن بالسنة وهو قول جمهور الاصوليين وهو الصحيح (قوله حدثنا أبو داود الحفري) هو

وهذا

وهذا الحديث سبق تاما فى كتاب التيمم *(أولى الامر) ولغير أبى ذر باب قوله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر (منكم) أى (ذوى الامر) وهم الخلفاء الراشدون ومن سلك طريقهم فى رعاية العدل ويدرج فيهم القضاة وامراء السرية أمر الله تعالى الناس بطاعتهم بعد أمرهم بالعدل تنبيها على أن وجوب طاعتهم ما داموا على الحق وقيل علماء الشرع لقوله تعالى ولو ردوه الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزى ولابن السكن فيما ذكره فى الفتح حدثنا سنيد بضم المهملة وفتح النون وبعد التحتية الساكنة دال مهملة بدل صدقة واسم والد سنيد داود المصيصى ضعف أبو حاتم سنيدا قال (أخبرنا حجاج بن محمد) المصيصى الاعور (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن يعلى بن مسلم) بفتح التحتية وسكون العين وفتح اللام ومسلم بضم الميم وسكون السين المهملة ابن هرمز (عن سعيد بن جبير) الاسدى مولاهم الكوفى (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) فى قوله تعالى (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم قال نزلت فى عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى) القرشى السهمى من قدماء المهاجرين توفى بمصر فى خلافة عثمان رضى الله تعالى عنهما (اذ بعثه النبى صلى الله عليه وسلم فى سرية) وكانت فيه دعابة أى لعب فنزلوا ببعض الطريق وأوقدوا نارا يصطلون عليها فقال عزمت عليكم الا وثبتم فى هذه النار فلما هم بعضهم بذلك قال اجلسوا انما كنت أمزح فذكروا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال من أمركم بمعصية فلا تطيعوه رواه ابن سعد وبوب عليه البخارى فقال سرية عبد الله بن حذافة السهمى وعلقمة بن مجزز المدلجى ويقال انها سرية الانصارى ثم روى عن على قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل رجلا من الانصار وأمرهم أن يطيعوه فغضب فقال اليس قد أمركم النبى صلى الله عليه وسلم أن تطيعونى قالوا بلى قال فاجمعوا لى حطبا فجمعوا فقال أوقدوا نارا فأوقدوها فقال ادخلوها فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا الى النبى صلى الله عليه وسلم من النار فما زالوا حتى خمدت النار فسكن غضبه فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها الى يوم القيامة الطاعة فى المعروف واختلاف السياقين يدل على التعدد لاسيما وعبد الله بن حذافة مهاجرى قرشى والذى فى حديث على أنصارى وقد اعترض الداودى على القول بان الآية نزلت فى عبد الله بن حذافة بانه وهم من غير ابن عباس لان الآية ان كانت نزلت قبل هذه القصة فكيف يخص عبد الله بن حذافة بالطاعة دون غيره وان كانت بعد فانما قيل لهم انما الطاعة فى المعروف وما قيل لهم لم تطيعوه وأجاب فى الفتح بان المراد من قصة ابن حذافة قوله تعالى فان تنازعتم فى شئ فردوه الى الله والرسول لان أهل السرية تنازعوا فى امتثال ما أمرهم به فالذين أبوا أن يطيعوه وقفوا عند امتثال الامر بالطاعة والذين امتنعوا عارض عندهم الفرار من النار فناسب أن ينزل فى ذلك ما يرشدهم الى ما يفعلونه عند التنازع وهو الرد الى الله والى رسوله ﴿هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (فلا وربك) أى فوربك ولا مزيدة لتأكيد القسم لا لتظاهر لا فى قوله (لا يؤمنون) لانها ترد أيضا فى الاثبات كقوله تعالى لا أقسم بهذا البلد فانه فى الانوار والكشاف وعبارته بعد ذكره نحو ما سبق فان قلت هلا زعمت أنها زيدت لتظاهر لا فى لا يؤمنون قلت يأبى ذلك استواء النفى والاثبات فيه وذلك قوله تعالى فلا أقسم بما تبصرون وما لا تبصرون انه لقول رسول كريم انتهى قال فى الانتصاف أراد الزمخشرى أنها لما زيدت حيث لا يكون القسم نفيا دل على أنها انما تزاد لتأكيد القسم فجعلت كذلك فى النفى والظاهر عندى انها هنا للتوطئة للقسم وهو لم يذكر ما تعامنه انما ذكر محملا لغيره هذا وذلك لا يأبى مجيئها فى النفى على الوجه الآخر

عن سعد بن ابراهيم عن عامر بن سعد عن سعد قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم على يعودنى فذكر بمعنى حديث الزهرى ولم يذكر قول النبى صلى الله عليه وسلم فى سعد بن خولة غير أنه قال وكان يكره أن يموت بالارض التى هاجر منها * وحدثنى زهير بن حرب حدثنا الحسن بن موسى حدثنا زهير حدثنا سماك بن حرب حدثنى مصعب بن سعد عن أبيه قال مرضت فأرسلت الى النبى صلى الله عليه وسلم فقلت دعنى اقسم مالى حيث شئت فأبى قلت فالنصف فأبى قلت فالثلث قال فسكت بعد الثلث قال فكان بعد الثلث جائزا * وحدثنى محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك بهذا الاسناد نحوه ولم يذكر فكان بعد الثلث جائزا * وحدثنى القاسم بن زكريا حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن أبيه قال عادنى النبى صلى الله عليه وسلم فقلت أوصى بمالى كله فقال لا قلت فالنصف فقال لا فقلت أبالثلث فقال نعم والثلث كثير * وحدثنا محمد بن أبى عمر المكى حدثنا الثقفى عن أيوب السختيانى عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميرى عن ثلاثة من

بجاء مهملة ثم فاء مفتوحتين منسوب الى الحفر بفتح الحاء والفاء وهى محلة بالكوفة كان أبو داود يسكنها هكذا ذكره أبو حاتم بن حبان وأبو سعد السمعانى وغيرهما واسم أبى داود هذا عمرو بن سعد الثقة الزاهد الصالح العابد قال على ابن المدينى ما أعلم انى رأيت بالكوفة أعبد من أبى داود الحفرى وقال وكيع ان كان يدفع بأحد فى زماننا البلاء والنوازل فبأبى داود توفى سنة ثلاث وقيل سنة ست ومائتين رحمه الله (قوله عن حميد بن عبد الرحمن الحميرى عن ثلاثة من

ولدسعد كلهم يحدثه عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على سعد يعوده بمكة فبكى فقال ما يبكيك فقال قد خشيت أ

أموت بالارض التي هاجرت منها كمات سعد بن خولة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا ثلاث مرار قال يارسول الله ان لي مالا كثيرا وانما يرثني ابنتي فأوصي بمالي كله قال لا قال فبالثلثين قال لا قال فبالنصف قال لا قال فبالثلث قال الثلث والثلث كثير ان صدقتك من مالك صدقة وان نفقتك على عيالك صدقة وان ماتا كل امرأتك من مالك صدقة وانك ان تدع أهلك بخير أو قال بعيش خير من أن تدعهم يتكففون الناس وقال بيده * وحدثني أبو الربيع العتكي حدثنا حماد حدثنا أيوب عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد قالوا مرض سعد بمكة فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده بنحو حديث الثقفي * وحدثني محمد بن مثنى حدثنا عبد الاعلى حدثنا هشام عن محمد عن حميد بن عبد الرحمن قال حدثني ثلاثة من ولد سعد بن مالك كلهم يحدثنيه مثل حديث صاحبه فقال مرض سعد بمكة فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده بنحو حديث عمرو بن سعيد عن حميد الحميري

ولدسعد كلهم يحدثه عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على سعد يعوده بمكة وفي الرواية الاخرى عن حميد عن ثلاثة من ولد سعد قالوا مرض سعد بمكة فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده) فهذه الرواية مرسلة والاولى متصلة لان أولاد سعد تابعيون وانما ذكر مسلم هذه الروايات المختلفة في وصله وارساله ليبين اختلاف الرواة في ذلك قال القاضي وهذا وشبهه من

من التوطئة على ان دخولها على المثبت فيه نظر فلم تأت في الكتاب العزيز الا مع القسم بالفعل لا أقسم بهذا البلد لا أقسم بيوم القيامة فلا أقسم بمواقع النجوم فلا أقسم بما تبصرون ولم يات الا في القسم بغير الله وله سر يأبى أن يكون ههنا لتأكيد القسم وذلك ان المراد به تعظيم المقسم به في الآيات المذكورة فكأنه بدخولها يقول اعظامي لهذه الاشياء المقسم بها كلا اعظام اذهي تستوجب فوق ذلك وانما يذكر هذا لتوهم وقوع عدم تعظيمها فيؤكد بذلك وبفعل القسم ظاهرا وفي القسم بالله الوهم زائل فلا يحتاج الى تأكيد فتعين حملها على التوطئة ولا تكاد تجدها في غير الكتاب العزيز داخلة على قسم مثبت أما في النفي فكثير اه وقيل لا الثانية زائدة والقسم معترض بين حرف النفي والمنفي وكان التقدير فلا لا يؤمنون وربك (حتى يحكموك فيما شجر بينهم) أي فيما اختلف بينهم واختلط وحتى غاية متعلقة بقوله لا يؤمنون أي ينتفي عنهم الايمان الى هذه الغاية وهي تحكيمك وعدم وجدانهم الحرج وتسليمهم لامرك * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا محمد بن جعفر) هو غندر قال (أخبرنا معمر) بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير أنه (قال خاصم الزبير) بن العوام (رجلا من الانصار) هو ثابت بن قيس بن شماس وقيل حميد وقيل حاطب بن أبي بلتعة (في شريج) بفتح الشين المعجمة وكسر الراء آخره جيم مسيل الماء يكون في الجبل وينزل الى السهل (من الحرة) بفتح الحاء وتشديد الراء المهملتين خارج المدينة زاد في باب سكر الانهار من الشرب فقال الانصاري سرح الماء فأبى عليه فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم (فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم أرسل الماء) بهمزة قطع مفتوحة في أرسل (الى جارك) الانصاري (فقال الانصاري يا رسول الله أن كان) بفتح الهمزة أي حكمت له بالتقديم والترجيح لأن كان (ابن عمتك) صفية بنت عبد المطلب ولابي ذر عن الكشميهني آن كان بهمزة مفتوحة ممدودة استفهام انكاري ولابي الحموي والمستملي وأن كان بواو وفتح الهمزة ووقع عند الطبري فقال اعدل يا رسول الله وأن كان ابن عمتك أي من أجل هذا حكمت له علي (فتلون وجهه) عليه الصلاة والسلام أي تغير الغضب لانتهاك حرمة النبوة ولابوي ذر والوقت فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء) بهمزة وصل فيهما (حتى يرجع) يصير الماء (الى الجدر) بفتح الجيم وسكون المهملة ما وضع بين شربات النخل كالجدار والمراد به جدران الشربات وهي الحفر التي تحفر في أصول النخل (ثم أرسل الماء الى جارك) بهمزة قطع في أرسل (واستوعى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير حقه) أي استوفاه كله كاملا حتى كأنه جمعه في وعاء بحيث لم يترك منه شيأ (في صريح الحكم بين احفظه) بالحاء المهملة والفاء والظاء المعجمة أي أغضبه (الانصاري وكان) صلى الله عليه وسلم (أشار عليهما) في أول الامر (بأمر لهما) ولابي ذر عن الكشميهني له أي للانصاري (أ سعة) رهو الصلح على ترك بعض حق الزبير فلما لم يرض الانصاري استقصى عليه الصلاة والسلام للزبير حقه وحكم له به على الانصاري (قال الزبير فما أحسب هذه الآيات الا نزلت) وفي باب شر الاعلى من الاسفل من كتاب الشرب فقال الزبير والله ان هذه الآية أنزلت (في ذلك فلا ور لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) قيل وكان هذا الرجل يهوديا وعورض بأنه وصف بكونه انصاريا ولو كان يهوديا لم يوصف بذلك اذ هو وصف مدح ولا يبعد أن يبتلى غير المعصوم بذلك عند الغضب مما هو من الصفات البشرية وفي المفاتيح كالبغوي في معالم التنزيل وروى لما خرجا مر على المقداد فقال لمن كان القضاء قال الانصاري لابن عمته ولوى شدقيه فقال

حدثنى ابراهيم بن موسى الرازى اخبرنا عيسى يعنى ابن يونس ح وحدثنا ابو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا وكيع ح وحدثنا أبو كريب حدثنا ابن نمير كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عباس قال لو أن الناس غضوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير وفى حديث وكيع كبير أو كثير

يهودى كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله ثم يتهمونه فى قضاء يقضى بينهم وايم الله لقد أذنبنا ذنبا مرة فى حياة موسى عليه الصلاة والسلام فدعانا الى التوبة فقال اقتلوا أنفسكم فبلغ قتلانا سبعين ألفا فى طاعة ربنا حتى رضى عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس ان الله ليعلم منى الصدق ولو أمرنى محمد أن أقتل نفسى لفعلت ۞ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (فأولئك) أى من أطاع الله والرسول (مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين) فى الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر لأن الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا وليس المراد كون الكل فى درجة واحدة لان ذلك يقتضى التسوية فى الدرجة بين الفاضل والمفضول وهو غير جائز والاظهر ان قوله من النبيين بيان للذين أنعم الله عليهم وجوز تعلق من النبيين بيطع أى ومن يطع الله والرسول من النبيين ومن بعدهم ويكون قوله فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم اشارة الى الملا الاعلى ثم قال وحسن أولئك رفيقا ويبين ذلك قوله عليه الصلاة والسلام عند الموت اللهم ألحقنى بالرفيق الاعلى قاله الراغب وتعقبه أبو حيان فأفسده معنى وصناعة أما المعنى فلان الرسول هنا هو محمد صلى الله عليه وسلم وقد أخبر تعالى أنه من يطع الله ورسوله فهو مع من ذكر ولو جعل من النبيين متعلقا بيطع لكان من النبيين تفسيرا لمن الشرطية فيلزم أن يكون فى زمانه عليه الصلاة والسلام أو بعده أنبياء يطيعونه وهذا غير ممكن لقوله تعالى وخاتم النبيين ولقوله عليه الصلاة والسلام لا نبى بعدى وأما الصناعة فلان ما قبل الفاء الواقعة جوابا للشرط لا يعمل فيما بعدها لو قلت ان تضرب يقم ٢ عمرو زيدا لم يجز وسقط قوله باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب) بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة بينهما واو وساكنة الطائفى نزيل الكوفة قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ولابى ذر عن ابراهيم بن سعد (عن أبيه) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله تعالى عنها) انها (قالت سمعت رسول الله) ولابوى ذر والوقت النبى (صلى الله عليه وسلم يقول ما من نبى يمرض) بفتح التحتية والراء بينهما ميم ساكنة (الا خير بين) المقام فى (الدنيا و) الرحلة الى (الآخرة وكان فى شكواه الذى قبض فيه) ولابى ذر عن الكشميهنى التى قبض فيها (أخذته بحة شديدة) بضم الموحدة وتشديد الحاء المهملة غلظ صوت وخشونة حلق (فسمعته يقول مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين فعلمت انه) صلى الله عليه وسلم (خير) بضم الخاء المعجمة أى بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة وهذا معنى قوله فى الحديث الآخر اللهم الرفيق الاعلى ثلاثا وقد ذكروا فى سبب نزول هذه الآية أن رجلا من الانصار جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو محزون فقال له النبى صلى الله عليه وسلم يا فلان مالى أراك محزونا فقال يا نبى الله شئ فكرت فيه قال وما هو قال نحن نغدو عليك ونروح وننظر الى وجهك ونجالسك غدا ترفع مع النبيين فلا نصل اليك فلم يرد النبى صلى الله عليه وسلم عليه شيأ فأتاه جبريل بهذه الآية ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا قال فبعث اليه النبى صلى الله عليه وسلم فبشره رواه ابن جرير من حديث سعيد بن جبير مرسلا ورواه الطبرانى عن عائشة مرفوعا بلفظ فقال يا رسول الله انك لأحب الى من نفسى وأهلى ومالى وانى لا كون فى البيت فاذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر اليك واذا ذكرت موتك عرفت أنك ترفع مع النبيين وانى ان دخلت الجنة خشيت انى لا أراك فلم يرد عليه النبى صلى الله عليه وسلم حتى نزل عليه جبريل عليه السلام بهذه الآية وقد سمى الواحدى وغيره الرجل ثوبان وقد ثبت فى غير ما حديث من طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

العلل التى وعد مسلم فى خطبة كتابه انه يذكرها فى مواضعها فظن ظنون انه يأتى بها مفردة وانه توفى قبل ذكرها والصواب انه ذكرها فى تضاعيف كتابه كما أوضحناه فى أول هذا الشرح ولا يقدح هذا الخلاف فى صحة هذه الرواية ولا فى صحة أصل الحديث لان أصل الحديث ثابت من طرق من غير جهة حميد عن أولاد سعد وثبت وصله عنهم فى بعض الطرق التى ذكرها مسلم وقد قدمنا فى أول هذا الشرح ان الحديث اذا روى متصلا ومرسلا فالصحيح الذى عليه المحققون انه محكوم باتصاله لانها زيادة ثقة وقد عرض الدارقطنى بتضعيف هذه الرواية وقد سبق الجواب عن اعتراضه الآن وفى مواضع نحو هذا والله أعلم (قوله عن ابن عباس قال لو أن الناس غضوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير) قوله غضوا بالغين والضاد المعجمتين أى نقصوا وفيه استحباب النقص عن الثلث وبه قال جمهور العلماء مطلقا ومذهبنا انه ان كان ورثته أغنياء استحب الايصاء بالثلث والا فيستحب النقص منه وعن أبى بكر الصديق رضى الله عنه انه

---

(٢) قوله ان تضرب الخ عبارة أبى حيان فى النهر لو قلت ان تقم هند فعمرو ذاهب ضاحكة لم يجز وقوله يقم لعله فيقوم ليناسب ما فى النهر اه

﴿ حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلى بن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان أبي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه ان أتصدق عنه قال نعم * حدثنا زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة أخبرني أبي عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان أمي افتلتت نفسها واني أظنها لو تكلمت تصدقت فلي أجر ان أتصدق عنها قال نعم * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا محمد بن بشر حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان أمي افتلتت نفسها ولم توص وأظنها لو تكلمت تصدقت أفلها أجر ان تصدقت عنها قال نعم

أوصى بالخمس وعن علي رضي الله عنه نحوه وعن ابن عمر واسحق بالربع وقال آخرون بالسدس وآخرون بدونه وقال آخرون بالعشر وقال ابراهيم النخعي رحمه الله تعالى كانوا يكرهون الوصية بمثل نصيب أحد الورثة وروى عن علي وابن عباس وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم انه يستحب لمن له ورثة وماله قليل ترك الوصية (قوله في اسناد هذا الحديث وحدثنا أبو كريب قال حدثنا ابن نمير كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عباس) هكذا هو في نسخ بلادنا وهي من رواية الجلودي ففي جميعها أبو كريب وذكر القاضي انه وقع في نسخة ابن ماهان أبو كريب كما ذكرناه وفي نسخة الجلودي أبو بكر ابن أبي شيبة بدل أبي كريب والصواب ماقدمناه والله أعلم

(باب وصول ثواب الصدقات الى الميت)

(قوله ان أبي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه قال نعم وفي رواية ان أمي افتلتت نفسها واني أظنها لو تكلمت تصدقت فلي أجر ان أتصدق عنها قال نعم)

قال المرء مع من أحب ﴿ (قوله) تعالى (ومالكم) ولابي ذر باب بالتنوين في قوله تعالى ومالكم مبتدأ ولكم خبره وجملة (لا تقاتلون في سبيل الله) الاظهر انها في موضع نصب على الحال أي مالكم غير مقاتلين والعامل في هذه الحال الاستقرار المقدر (والمستضعفين) جر على الاظهر بالعطف على سبيل الله أي في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين وهم الذين أسلموا بمكة ومنعهم المشركون من الهجرة (من الرجال والنساء) فبقوا بين أظهرهم مستذلين يلقون منهم الاذى الشديد (الآية) كذا لابي ذر وغيره بعد قوله من الرجال والنساء الى الظالم أهلها الظالم صفة للقرية وهي مكة وأهلها رفع به على الفاعلية وهم كفرة قريش وآل في الظالم موصولة بمعنى التي أي التي ظلم أهلها بالكفر فالظالم جار على القرية لفظا وهو لما بعدها معنى * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن أبي يزيد المكي انه (قال سمعت ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (قال كنت أنا وأمي) أم الفضل لبابة بنت الحرث الهلالية (من المستضعفين) في مكة وزاد أبو ذر من الرجال والنساء والولدان ومراده حكاية الآية والا فهو من الولدان جمع وليد وهو الصغير وأمه من المستضعفين * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي بشين معجمة وحاء مهملة قال (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم الجهضمي الازدي (عن أيوب) السختياني (عن ابن أبي مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (عن ابن عباس) ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن ابن عباس رضي الله عنهما (تلا) قرأ قوله تعالى (المستضعفين من الرجال والنساء والولدان قال كنت أنا وأمي ممن عذر الله) بالذال المعجمة أي جعلهم الله تعالى من المعذورين المستضعفين (وبذكر عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما وصله ابن أبي حاتم في تفسيره في قوله تعالى (حصرت) أي (ضاقت) صدورهم وعنه أيضا مما وصله الطبري في قوله تعالى وان (تلووا) أي (ألسنتكم بالشهادة) أو تعرضوا عنها وسقط قوله تلووا الخ لابي ذر (وقال غيره) أي غير ابن عباس في قوله تعالى مراغما كثيرا وسعة (المراغم) بفتح الغين المعجمة هو (المهاجر) بفتح الجيم قال أبو عبيدة المراغم والمهاجر واحد تقول (راغمت) أي (هاجرت قومي) وقال أبو عبيدة في قوله تعالى كتابا (موقوتا) أي (موقتا وقته عليهم) تبارك وتعالى وسقط قوله موقوتا الخ لابي ذر ﴿ (فمالكم) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله تعالى فمالكم مبتدأ وخبر (في المنافقين) يجوز تعلقه بما تعلق به الخبر وهو لكم ويجوز تعلقه بمحذوف على انه حال من (فئتين) والمعنى مالكم لا تتفقون في شأنهم بل افترقتم في شأنهم بالخلاف في نفاقهم مع ظهور (والله أركسهم) ردهم في حكم المشركين كما كانوا (بما كسبوا) الباء سببية وما مصدرية أو بمعنى الذي والعائد محذوف على الثاني لا الاول وسقط لغير أبوي ذر والوقت بما كسبوا (قال ابن عباس) رضي الله عنهما مما وصله الطبري في قوله أركسهم أي (ردهم) يعني فرقهم ومزق شملهم وقوله (فئة) واحد فئتين ومعناه (جماعة) كقوله تعالى كم من فئة قليلة وفئة تقاتل في سبيل الله * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن بشار) هو بندار العبدي قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر (وعبد الرحمن) بن مهدي (قالا حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عدي) بفتح العين وكسر الدال المهملتين ابن ثابت التابعي (عن عبد الله بن يزيد) الخطمي الصحابي (عن زيد بن ثابت) الانصاري (رضي الله تعالى عنه) انه قال في قوله تعالى (فمالكم في المنافقين فئتين رجع ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من أحد) وهم عبد الله بن أبي المنافق وأتباعه وكانوا ثلثمائة وبقي النبي صلى الله عليه وسلم في سبعمائة (وكان الناس فيهم فرقتين فريق يقول اقتلهم) يارسول الله فانهم منافقون (وفريق يقول لا) تقتلهم فانهم تكلموا بكلمة الاسلام (فنزلت فمالكم في المنافقين

* وحدثناه ابو كريب حدثنا أبو اسامة ح وحدثنا الحكم بن موسى حدثنا شعيب بن اسحق ح وحدثني أمية بن بسطام حدثنا يزيد يعني بن زريع حدثنا روح وهو ابن القاسم ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا جعفر بن عون كلهم عن هشام بن عروة بهذا الاسناد أما أبو اسامة وروح ففي حديثهما فهل لي أجر كما قال يحيى ابن سعيد وأما شعيب وجعفر ففي حديثهما أفلها أجر كرواية ابن بشر

فتنتين وقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال (انها) أي المدينة (طيبة تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة) ولابي ذر عن الحموي خبث الحديد بدل الفضة وقيل نزلت في قوم رجعوا الى مكة وارتدوا وقيل في عبد الله بن أبي المنافق لما تكلم في حديث الافك وتقاولت الاوس والخزرج بسببه قال ابن كثير وهذا غريب وقيل غير ذلك * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (واذا جاءهم) اى ضعفاء المؤمنين أو المنافقين (أمر من الامن) كفتح أو غنيمة (أو الخوف) كقتل وهزيمة عن سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعوثه (أذاعوا به أي أفشوه) بين الناس قبل أن يخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم فيضعف بذلك قلوب المؤمنين ولو ردوا ذلك الامر الى الرسول والى كبار الصحابة العارفين بمصالح الامور ومفاسدها لعلم تدبير ما أخبروا به الذين (يستنبطونه) أي (يستخرجونه) وفيه انكار على من يبادر الى الامور قبل تحققها فيخبر بها ويفشيها وينشرها وقد لا يكون لها صحة وفي حديث أبي هريرة مرفوعا كفى بالمرء اثما أن يحدث بكل ما سمع رواه مسلم وسقط التبويب وقوله واذا جاءهم أمر من الامن لغير أبوي ذر والوقت ولغير أبي ذر لفظة أي من قوله أي أفشوه * (حسيبا) يريد قوله تعالى ان الله كان على كل شئ حسيبا أي (كافيا) وسقط هذا لابي ذر (الا اناثا) يريد قوله تعالى ان يدعون من دونه الا اناثا أي ما يعبدون من دون الله الا اناثا لان كل من عبد شيأ فقد دعاه لحاجته واناثا (يعني الموات حجرا أو مدرا وما أشبهه) قال الحسن كل شئ لا روح فيه كالحجر والخشبة هي اناث وقد كانوا يسمون أصنامهم بأسماء الاناث فيقولون اللات والعزى ومناة وعن الحسن ان لكل قبيلة صنما يدعى انثى بني فلان وذلك لقولهم انهن بنات الله أو قولهم الملائكة بنات الله وانما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى اتخذوا أربابا وصوروهن صور الجواري وقالوا هؤلاء يشبهن بنات الله الذي نعبده يعنون الملائكة وعن كعب في الآية قال مع كل صنم جنية رواه ابن أبي حاتم وسقط لفظ يعني لغير أبي ذر * (مريدا) يريد قوله تعالى وان يدعون أي ما يدعون بعبادة الاصنام الا شيطانا مريدا أي (متمردا) قال قتادة فيما رواه ابن أبي حاتم متمردا على معصية الله تعالى قال تعالى ألم أعهد اليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان وسقط قوله مريدا متمردا للكشميهني والحموي (فليبتكن) هو من حكاية قول الشيطان في قوله تعالى وقال لاتخذن من عبادك نصيبا مفروضا أي حظا مقدرا معلوما ولاضلنهم أي عن طريق الحق ولامنينهم من طول العمر وبلوغ الامل وتوقع الرحمة للمذنب بغير توبة أو الخروج من النار بالشفاعة ولآمرنهم فليبتكن اذان الانعام (بتكه) أي (قطعه) وقد كانوا يشقون أذني الناقة اذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكرا وحرموا على أنفسهم الانتفاع بها ولا يردونها عن ماء ولا مرعى * (قيلا) يريد قوله تعالى ومن أصدق من الله قيلا والنصب على التمييز وقيلا (وقولا واحد) وقالا الثلاثة مصادر بمعنى (طبع) بضم الطاء وكسر الموحدة أي (ختم) يريد تفسير قوله تعالى طبع الله على قلوبهم ولم يذكر المؤلف حديثا في هذا الباب قال الحافظ بن كثير فنذكر هنا يعني عند تفسير آية الباب حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه المتفق عليه حين بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه فجاء من منزله حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك فلم يصبر حتى استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فاستفهمه أطلقت نساءك قال لا فقلت الله أكبر وذكر الحديث بطوله وعند مسلم فقلت أطلقتهن فقال لا فقمت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي لم يطلق نساءه ونزلت هذه الآية واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه الى الرسول والى أولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم فكنت أنا أستنبط ذلك الامر قال الحافظ بن حجر وهذه القصة عند

قوله افتلت بالفاء وضم التاء أي ماتت بغتة وبفأة والفلتة والافتلات ما كان بغتة وقوله نفسها برفع السين ونصبها هكذا ضبطوه وهما صحيحان الرفع على ما لم يسم فاعله والنصب على المفعول الثاني وأما قوله أظنها لو تكلمت تصدقت معناه لما علمه من حرصها على الخير أو لما علمه من رغبتها في الوصية وفي هذا الحديث جواز الصدقة عن الميت واستحبابها وان ثوابها يصله وينفعه وينفع المتصدق أيضا وهذا كله أجمع عليه المسلمون وسبقت المسئلة في أول هذا الشرح في شرح مقدمة صحيح مسلم وهذه الاحاديث مخصصة لعموم قوله تعالى وأن ليس للانسان الا ما سعى وأجمع المسلمون على انه لا يجب على الوارث التصدق عن ميته صدقة التطوع بل هي مستحبة وأما الحقوق المالية الثابتة على الميت فان كان له ترك وجب قضاؤها منها سواء أوصى بها الميت أم لا ويكون ذلك من رأس المال سواء دين الله تعالى كالزكاة والحج والنذر والكفارة وبدل الصوم ونحو ذلك ودين الآدمي فان لم يكن للميت ترك لم يلزم الوارث قضاء دينه لكن يستحب له

﴿ حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة يعنى ابن سعيد وابن حجر قالوا أخبرنا اسمعيل هو ابن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاثة الا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له

(باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته)

(قوله صلى الله عليه وسلم اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاثة الا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له) قال العلماء معنى الحديث ان عمل الميت ينقطع بموته وينقطع تجدد الثواب له الا فى هذه الاشياء الثلاثة لكونه كان سببها فان الولد من كسبه وكذلك العلم الذى خلفه من تعليم أو تصنيف وكذلك الصدقة الجارية وهى الوقف وفيه فضيلة الزواج لرجاء ولد صالح وقد سبق بيان اختلاف أحوال الناس فيه وأوضحنا ذلك فى كتاب النكاح وفيه دليل لصحة أصل الوقف وعظيم ثوابه وبيان فضيلة العلم والحث على الاستكثار منه والترغيب فى توريثه بالتعليم والتصنيف والايضاح وانه ينبغى أن يختار من العلوم الانفع فالانفع وفيه ان الدعاء يصل ثوابه الى الميت وكذلك الصدقة وهما مجمع عليهما وكذلك قضاء الدين كما سبق وأما الحج فيجزى عن الميت عند الشافعى وموافقيه وهذا داخل فى قضاء الدين ان كان حجا واجبا وان كان تطوعا وصى به فهو من باب الوصايا وأما اذا مات وعليه صيام فالصحيح أن الولى يصوم عنه وله أن يطعم عنه وسبقت المسئلة فى كتاب الصيام وأما قراءة القرآن وجعل ثوابها للميت والصلاة عنه ونحوهما

البخارى لكن بدون هذه الزيادة فليست على شرطه فكأنه أشار اليها بهذه الترجمة اه وظاهر قول المفسرين السابق ان سبب نزول هذه الآية الاخبار عن السرايا والبعوث بالامن أو الخوف وهو خلاف ما فى حديث مسلم ﴿ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا) حال كونه (متعمدا فجزاؤه جهنم) خبر ومن يقتل ودخلت الفاء لتضمن المبتدا معنى الشرط وتمام الآية خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد اشتمل على أنواع من العذاب لم تجتمع فى غيره هذا الذنب العظيم المقرون بالشرك فى غير ما آية ومن ثم قال ابن عباس ان قاتل المؤمن عمدا لا تقبل توبته وبه قال (حدثنا آدم بن أبى اياس) العسقلانى الخراسانى الاصل قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا مغيرة بن النعمان) النخعى الكوفى (قال سمعت سعيد بن جبير) الاسدى مولاهم الكوفى (قال آية اختلف فيها) أى فى حكمها (أهل الكوفة) وسقط قوله آية لغير أبوى ذر والوقت (فرحلت فيها) بالراء والحاء المهملة ولابى ذر فدخلت بالدال والخاء المعجمة أى بعد رحلتى (الى ابن عباس فسألته عنها فقال نزلت هذه الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم هى آخر ما نزل) فى هذا الباب (وما نسخها شئ) وروى أحمد والطبرى من طريق يحيى الجابر والنسائى وابن ماجه من طريق عمار الذهبى كلاهما عن سالم بن أبى الجعد قال كنا عند ابن عباس بعد ما كف بصره فأتاه رجل فناداه يا عبد الله بن عباس ما ترى فى رجل قتل مؤمنا متعمدا فقال جزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما قال أفرأيت ان تاب وعمل صالحا ثم اهتدى قال ابن عباس ثكلته أمه وأنى له التوبة والهدى والذى نفسى بيده لقد سمعت نبيكم يقول ثكلته أمه قاتل مؤمن متعمدا جاء يوم القيامة آخذ بيمينه تشخب أوداجه ثم قال وايم الذى نفسى بيده لقد أنزلت هذه الآية وما نسخت منها من آية حتى قبض نبيكم صلى الله عليه وسلم وقد روى هذا عن ابن عباس من طرق كثيرة وقال به جماعة من السلف وهو محمول عند الجمهور على الزجر والتغليظ للدلائل الدالة على خلافه والافكل ذنب معرض للتوبة وناهيك بمحو الشرك دليلا فهو فى التغليظ كحديث لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم وحديث من أعان على قتل مسلم ولو بشطر كلمة جاء يوم القيامة مكتوبا بين عينيه ١ آيسا من رحمة الله وكقوله تعالى ومن كفر فان الله غنى عن العالمين أى لم يحج تغليظا وتشديدا وكل ذلك لا يعارض نصوص الكتاب الدالة على عموم العفو فلا بد من التخصيص بمن لم يتب أو فعله مستحلا أو الخلود المكث الطويل فان الدلائل متظاهرة على ان عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم والحق انه متى صدر عن المؤمن مثل هذا الذنب فمات ولم يتب فحكمه الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه بقدر ما يشاء ثم يخرجه الى الجنة وفى سنن أبى داود عن أبى مجلز هى جزاؤه فان شاء الله ان يتجاوز عن جزائه فعل قال الواحدى والاصل ان الله تعالى يجوز ان يخلف الوعيد وان كان لا يجوز أن يخلف الوعد وبهذا وردت السنة فاذن لا مدخل لذكر التوبة وتركها فى الآية ولا يفتقر اخراج المؤمن من النار الى دليل ولا الى تخصيص عام ولا الى تفسير الخلود بالمكث الطويل قاله فى فتوح الغيب وسيكون لنا ان شاء الله عودة الى البحث فى ذلك فى سورة الفرقان بعون الله وقوته ﴿ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا) اللام فى لمن للتبليغ ومن موصولة أو موصوفة وألقى ماضى اللفظ لكنه بمعنى المستقبل أى لمن يلقى لان النهى لا يكون عما انقضى أى لا تقولوا لمن حياكم بتحية السلام انه انما قالها تعوذا فتقدموا عليه بالسيف لتأخذوا ماله ولكن كفوا واقبلوا منه ما أظهر لكم (السلم) بكسر السين وسكون اللام وهى قراءة رويس عن عاصم بن أبى النجود (والسلم) بفتحهما

١ قوله آيسا هكذا بالنصب فى جميع النسخ وحرر الرواية كتبه مصححه

من غير ألف وهى قراءة نافع وابن عامر وحمزة وفى الفرع والسلم بسكون اللام بعد فتح وروى عن عاصم الجحدرى (والسلام) بفتحهما مع الف وهى قراءة الباقين (واحد) اى فى المعنى وهو الاستسلام والانقياد واستعمال ذى الالف فى التحية أكثر * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (على ابن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبى رباح (عن ابن عباس رضى الله عنهما) فى قوله تعالى (ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا قال) عطاء (قال ابن عباس كان رجل) هو عامر بن الاضبط (فى غنيمة له) بضم الغين وفتح النون تصغير غنم (فلحقه المسلمون) وكانوا فى سرية (فقال) أى الرجل لهم (السلام عليكم) وعند أحمد والترمذى من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس قالوا ما سلم علينا الا ليتعوذ منا (فقتلوه) وكان الذى قتله محلم بن جثامة كما ذكره البغوى فى معجم الصحابة وكان أمير السرية أبو قتادة كذا نقله فى المقدمة وكذا رواه ابن اسحق فى المغازى وأحمد من طريقه عن عبد الله بن أبى حدرد الاسلمى بلفظ بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة ومحلم بن جثامة فمر بنا عامر بن الاضبط الاشجعى فسلم علينا فحمل عليه محلم فقتله (وأخذوا غنيمته) وفى رواية سماك وأتوا بغنمه النبى صلى الله عليه وسلم (فأنزل الله فى ذلك) يعنى قوله يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله ولابى ذر وذلك (الى قوله عرض الحياة) ولابى ذر الى قوله تبتغون عرض الحياة (الدنيا) أى حطامها وهو (تلك الغنيمة) وروى الثعلبى من طريق الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس ان اسم المقتول مرداس بكسر الميم وسكون الراء وبالمهملتين ابن نهيك بفتح النون وكسر الهاء آخره كاف قبلها تحتية ساكنة من أهل فدك وان اسم القاتل أسامة بن زيد وان اسم أمير السرية غالب بن فضالة الكعبى وأن قوم مرداس لما انهزموا بقى وحده وكان ألجأ غنمه الى جبل فلما لحقوه قال لا اله الا الله محمد رسول الله السلام عليكم فقتله أسامة بن زيد فلما رجعوا نزلت الآية وأخرج عبد بن حميد من طريق قتادة نحوه وكذا الطبرى من طريق السدى ولا مانع من التعدد ونزول الآية مرتين (قال) عطاء بن أبى رباح (قرا ابن عباس) رضى الله عنهما (السلام) بألف بعد اللام المفتوحة وهو موصول بالاسناد السابق * وحديث الباب أخرجه مسلم فى آخر كتابه وأبو داود فى الحروب والنسائى فى السير والتفسير ۞ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله) كذا فى الفرع وأصله وغيرهما باسقاط غير أولى الضرر وثبت ذلك فى بعضها ولابى ذر من المؤمنين الآية وسقط ما بعد ذلك * وبه قال (حدثنا اسمعيل بن عبد الله) الاويسى المدنى (قال حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف التابعى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى انه (قال حدثنى) بالافراد (سهل بن سعد الساعدى) الصحابى (انه رأى مروان بن الحكم) بن أبى العاص التابعى (فى المسجد) قال (فأقبلت حتى جلست الى جنبه فأخبرنا) بفتح الراء (ان زيد بن ثابت أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ملى عليه لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله) بدون غير أولى الضرر (فجاءه) عليه الصلاة والسلام (ابن أم مكتوم) عبد الله أو عمرو واسم أبيه زائدة (وهو) صلى الله عليه وسلم (يملها) بضم التحتية وكسر الميم وتشديد اللام أى يلقى الآية (على) قال) ولابى ذر فقال (يا رسول الله والله لو استطيع الجهاد لجاهدت وكان أعمى فأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذى فثقلت على) فخذه من ثقل الوحى (حتى خفت ان ترض) بضم الفوقية وفتح الراء وتشديد الضاد المعجمة فى الفرع كاصله بفتح التاء وضم الراء أى تدق (فخذى

حدثنا يحيى بن يحيى التميمى أخبرنا سليم بن أخضر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال أصاب عمر ارضا بخيبر فاتى النبى صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله انى أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط هو أنفس عندى منه فما تأمرنى به قال ان شئت حبست أصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر انه لا يباع أصلها ولا تباع ولا توروث ولا توهب قال فتصدق عمر فى الفقراء وفى القربى وفى الرقاب وفى سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه قال فحدثت بهذا الحديث محمدا فلما بلغت هذا المكان غير متمول فيه قال محمد غير متأثل مالا قال ابن عون وأنبانى من قرأ هذا الكتاب أن فيه غير متأثل مالا * حدثناه أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا ابن أبى زائدة ح وحدثنا اسحق حدثنا ازهر السمان ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن أبى عدى كلهم عن ابن عون بهذا الاسناد مثله غير أن حديث ابن أبى زائدة وأزهر انتهى عند قوله أو يطعم صديقا غير متمول فيه ولم يذكر

فذهب الشافعى والجمهور أنها لا تلحق الميت وفيها خلاف وسبق ايضاحه فى أول هذا الشرح فى شرح مقدمة صحيح مسلم

---

* (باب الوقف) *

(قوله أصاب عمر أرضا بخيبر فاتى النبى صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله انى أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط هو أنفس عندى منه فما تأمرنى به قال ان شئت حبست أصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر انه لا يباع أصلها ولا تباع ولا توروث ولا توهب قال فتصدق عمر فى الفقراء وفى القربى وفى الرقاب وفى سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها ان يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه وفى رواية غير متأثل مالا) أما قوله هو

مابعده وحديث ابن أبي عدي فيه ماذكر سليم قوله فحدثت بهذا الحديث محمدا الى آخره * وحدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا

داود الحفري عمر بن سعد عن سفيان
عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر
عن عمر قال أصبت أرضا من أرض
خيبر فأتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت أصبت أرضا لم
أصب مالا أحب الى ولا أنفس
عندي منها وساق الحديث بمثل
حديثهم ولم يذكر فحدثت محمدا وما
بعده ﴿ حدثنا يحيى بن يحيى التميمي
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن
مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف

أنفس فمعناه أجود والنفيس الجيد
وقد نفس بفتح النون وضم الفاء
نفاسة واسم هذا المال الذي وقفه
عمر ثمغ بثاء مثلثة مفتوحة ثم ميم
ساكنة ثم غين معجمة * وأما قوله غير
متأثل فمعناه غير جامع وكل شيء له
أصل قديم أو جمع حتى يصير له أصل
فهو مؤثل ومنه مجد مؤثل أي قديم
وأثلة الشيء أصله وفي هذا الحديث
دليل على صحة أصل الوقف وأنه
مخالف لشوائب الجاهلية وهذا
مذهبنا ومذهب الجماهير ويدل
عليه أيضا اجماع المسلمين على صحة
وقف المساجد والسقايات وفيه
ان الوقف لا يباع ولا يوهب ولا
يورث انما يتبع فيه شرط الواقف
وفيه صحة شروط الواقف وفيه
فضيلة الوقف وهي الصدقة
الجارية وفيه فضيلة الانفاق مما
يحب وفيه فضيلة ظاهرة لعمر
رضي الله عنه وفيه مشاورة أهل
الفضل والصلاح في الامور وطرق
الخير وفيه أن خيبر فتحت عنوة وان
الغانمين ملكوها واقتسموها
واستقرت أملاكهم على حصصهم
ونفذت تصرفاتهم فيها وفيه فضيلة
صلة الارحام والوقف عليهم * وأما
قوله يأكل منها بالمعروف فمعناه
يأكل المعتاد ولا يتجاوزه والله أعلم

* (باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه) * (قوله عن طلحة بن مصرف)

ثم سرى) بضم المهملة وتشديد الراء المكسورة انكشف (عنه) وازيل يقال سروت الثوب
وسريته اذا خلعته والتشديد فيه للمبالغة أي أزيل عنه ما نزل به من برحاء الوحي (فانزل الله
غير أولي الضرر) بالحركات الثلاث في غير بالنصب نافع وابن عامر والكسائي على الاستثناء
أو على الحال وبالرفع ابن كثير وأبو عمرو وحمزة وعاصم على الصفة للقاعدون لان القاعدون غير
معينون فهو مثل قوله * ولقد أمر على اللئيم يسبني * قال الزجاج غير صفة للقاعدين وان كان
أصلها أن تكون صفة للنكرة المعنى لا يستوي القاعدون الذين هم غير أولي الضرر أي الاصحاء
والمجاهدون وان كانوا كلهم مؤمنين وبالجر في الشاذ على الصفة للمؤمنين أو البدل منه * وهذا
الحديث سبق في الجهاد * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بن الحرث الحوضي قال (حدثنا شعبة)
ابن الحجاج (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب (رضي الله تعالى عنهما)
أنه (قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا) أي
ابن ثابت كاتب الوحي فأمره بكتابتها (فكتبها فجاء ابن ام مكتوم) الاعمى (فشكا) الى رسول
صلى الله عليه وسلم (ضرارته) بفتح الضاد المعجمة أي عماه قال الراغب الضرر اسم عام لكل ما
بالانسان في بدنه ونفسه وعلى سبيل الكناية عبر عن الاعمى بالضرير (فانزل الله غير أولي الضرر)
وسبق هذا الحديث في الجهاد * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابي (عن اسرائيل)
يونس (عن) جده (ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب رضي الله عنهما
(قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين قال النبي صلى الله عليه وسلم ادعوا فلانا) أي
ابن ثابت فدعوه (فجاء ومعه الدواة واللوح أو الكتف) شك من الراوي (فقال اكتب لا يستوي
القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله وخلف النبي صلى الله عليه وسلم ابن ام مكتوم
ويجمع بين قوله هنا أن ابن أم مكتوم كان خلف النبي صلى الله عليه وسلم وبين قوله في روايته
السابقة دعا زيدا فكتبها فجاء ابن ام مكتوم بأنه قام من مقامه خلف النبي صلى الله عليه وسلم
جاء مواجهه فخاطبه (فقال يا رسول الله انا ضرير) أي لا أستطيع الجهاد (فنزلت مكانها
في مكان الكتابة في الحال قيل قبل أن يجف القلم (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير
الضرر والمجاهدون في سبيل الله) لم يقتصر الراوي هنا على ذكر الكلمة الزائدة وهي غير
الضرر كما في السابقة فيحتمل أن يكون الوحي نزل باعادة الآية بالزيادة بعد أن نزل بدونها فحفظ
الراوي صورة الحال أو نزل بقوله غير أولي الضرر فقط وأعاد الراوي الآية من أولها حتى ينص
المستثنى بالمستثنى منه قاله ابن التين وأيد الاخير الحافظ بن حجر برواية خارجة بن زيد عن أبيه عند
أحمد فان فيها ثم سرى عنه فقال اقرأ فقرأت عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين فقال رسول
صلى الله عليه وسلم غير أولي الضرر قال زيد فألحقتها فوالله لكأني أنظر الى ملحقها عند صدع
في الكتف وعند الطبراني والبزار وصححه ابن حبان من حديث الفلتان بالفاء واللام والمثناة
المفتوحات ابن عاصم فقال النبي صلى الله عليه وسلم للكاتب اكتب غير أولي الضرر * وبه
(حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) بن يزيد الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا
هشام) هو ابن يوسف (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم ح) لتحويل السند
المؤلف (وحدثني) بالافراد (اسحق) هو ابن منصور لا ابن راهويه قال (اخبرنا عبد الرزاق)
همام قال (أخبرنا ابن جريج) عبد الملك قال (أخبرني) بالافراد (عبد الكريم) الجزري
والزاي والراء (ان مقسما) بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين المهملة ابن بجرة بضم الموحدة
وسكون الجيم ويقال نجدة بفتح النون وبدال (مولى عبد الله بن الحرث) بن نوفل بن عبد

أخبر

(أخبره ان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أخبره) عن قوله تعالى (لا يستوى القاعدون من المؤمنين) أى (عن) غزوة (بدر والخارجون الى بدر) انفرد باخراجه المؤلف دون مسلم وأخرجه الترمذى من طريق حجاج عن ابن جريج عن عبد الكريم وزاد لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم انا أعميان يارسول الله فهل لنا رخصة فنزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر وفضل الله المجاهدين على القاعدين درجة فهؤلاء القاعدون غير أولى الضرر فضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات منه على القاعدين من المؤمنين غير أولى الضرر وقال حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس ومن قوله درجة الخ مدرج من قول ابن جريج كما بينه الطبرى وقال بدل قوله فى رواية الترمذى عبد الله بن جحش أبو أحمد بن جحش وهو الصواب واسم أبى أحمد هذا عبد بغير اضافة وهو مشهور بكنيته والمعنى لا مساواة بين القاعدين من غير عذر وبين المجاهدين وان كان هذا معلوما لكن فائدته كما فى الكشاف التذكير بما بينهما من التفاوت العظيم والبون البعيد والتحريك الى الجهاد وقوله ان جملة فضل الله المجاهدين موضحة لما نفى من استواء القاعدين والمجاهدين والمعنى على القاعدين غير أولى الضرر مع قوله بعد والمفضلون درجة واحدة هم الذين فضلوا على القاعدين الاضراء والمفضلون درجات الذين فضلوا على القاعدين الذين أذن لهم فى التخلف اكتفاء بغيرهم لان الغزو فرض كفاية تعقبه فى التقريب فقال فيه نظر لانه فسر القاعدين بغير أولى الضرر وانما يستقيم على تفسيره بالاضراء كما فى المعالم وقال غيره ولقائل ان يقول فعلى هذا لم يبق للاستثناء معنى لان التقدير وفضل الله المجاهدين على القاعدين الا أولى الضرر فانهم لسوا بمفضلين لكن قال فى فتوح الغيب ان قوله فضل الله المجاهدين جملة موضحة الخ المراد منه وما عطف عليه من قوله وفضل الله الثانى كلاهما بيان للجملة الاولى ولا بد من التطابق بين البيان والمبين والمذكور فى البيان شيآن وليس فى المبين سوى ذكر غير أولى الضرر فالواجب ان يقدر ما يوافقه فى قوله لا يستوى القاعدون أى أولو الضرر وغير أولى الضرر وهو من أسلوب الجمع التقديرى لدلالة التفضيل على المفضل وقال الراغب ان قيل لم كرر الفضل وأوجب فى الاول درجة وفى الثانى درجات وقيدها بقوله منه وأردفها بالمغفرة والرحمة قيل عنى بالدرجة ما يؤتيه فى الدنيا مرة من الغنيمة ومن السرور بالظفر وجميل الذكر وبالدرجات ما يخولهم فى الآخرة ونبه بالافراد فى الاول وبالجمع فى الثانى على ان ثواب الدنيا فى جنب ثواب الآخرة يسير وقيدها بقوله منه لتعظيمها وأردفها بالمغفرة والرحمة ايذانا بالوصول الى الدرجات بعد الخلاص من التبعات قال فى فتوح الغيب والذى تقتضيه البلاغة هذا وبيانه ان قوله فضل الله المجاهدين جملة موضحة لما نفى الاستواء فيه والقاعدون على التقييد السابق من أن المراد به غير الاضراء فحسب وانما كرر فضل الله المجاهدين لينا ط به من الزيادة ما لم ينط به أولا فالفضل الاول الظفر والغنيمة والذكر الجميل فى الدنيا والثانى المقامات السنية والدرجات العالية والفوز بالرضوان فى العقبى ثم قال هذا تفسير متين موافق للنظم لا تعقيد فيه غير محتاج الى جعل المجاهدين صنفين كما ينبئ عنه ظاهر الكشاف ويطابقه سبب النزول ويلائم حديث أنس مرفوعا لقد خلفتم فى المدينة أقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم قاله حين رجع من غزوة تبوك ودنا من المدينة والحديث ان يؤذنان بالمساواة بين المجاهدين والاضراء وعليه دلالة مفهوم الصفة والاستثناء فى غير أولى الضرر وكلام الزجاج الآتى الضرر فانهم يساوون المجاهدين يعنى فى أصل الثواب لا فى المضاعفة لانها تتعلق بالفعل ۞ هذا (باب)

قال سالت عبد الله بن أبى أوفى هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا قلت فلم كتب على المسلمين الوصية او فلم أمروا بالوصية قال أوصى بكتاب الله عز وجل * وحدثناه أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبى كلاهما عن مالك بن مغول بهذا الاسناد مثله غير أن فى حديث وكيع قلت فكيف أمر الناس بالوصية وفى حديث ابن نمير قلت كيف كتب على المسلمين الوصية * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الله بن نمير وأبو معاوية عن الاعمش ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبى وأبو معاوية قالا حدثنا الاعمش عن أبى وائل عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا أوصى بشئ * حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبى شيبة واسحق ابن ابراهيم كلهم عن جرير ح وحدثنى على بن خشرم حدثنا عيسى وهو ابن يونس جميعا عن الاعمش بهذا الاسناد مثله * وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر ابن أبى شيبة واللفظ ليحيى أخبرنا اسمعيل بن علية عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد قال ذكروا عند عائشة أن عليا كان وصيا

هو بضم الميم وفتح الصاد وكسر الراء المشددة وحكى فتح الراء والصواب المشهور كسرها (قوله سالت عبد الله بن أبى أوفى هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا قلت فلم كتب على المسلمين الوصية أو فلم أمروا بالوصية قال أوصى بكتاب الله عز وجل وفى رواية عائشة رضى الله عنها ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا أوصى به وفى رواية قال ذكروا عند عائشة رضى الله عنها ان عليا رضى الله عنه كان وصيا

فقالت متى أوصى اليه فقد كنت مسندته الى صدرى أو قالت حجرى فدعا بالطست فلقد انخنث فى حجرى وما شعرت انه

فمتى أوصى اليه * حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو بكر ابن أبى شيبة وعمرو الناقد واللفظ لسعيد قالوا حدثنا سفيان عن سليمان الاحول عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس يوم الخميس ومايوم الخميس ثم بكى حتى بل دمعه الحصى

فقالت متى أوصى اليه فقد كنت مسندته الى صدرى أو قالت حجرى فدعا بالطست فلقد انخنث فى حجرى وما شعرت انه مات فمتى أوصى) * أما قولها انخنث فمعناه مال وسقط * واما حجر الانسان وهو حجرتوبه فبفتح الحاء وكسرها * واما قوله لم يوص فمعناه لم يوص بثلث ماله ولا غيره اذ لم يكن له مال ولا أوصى الى على رضى الله عنه ولا الى غيره خلاف مايزعمه الشيعة * واما الارض التى كانت له صلى الله عليه وسلم بخيبر وفدك فقد سبلها صلى الله عليه وسلم فى حياته وبتجز الصدقة بها على المسلمين * وأما الاحاديث الصحيحة فى وصيته صلى الله عليه وسلم بكتاب الله ووصيته باهل بيته ووصيته باخراج المشركين من جزيرة العرب وباجازة الوفد فليست مرادة بقوله لم يوص انما المراد به ماقدمناه وهو مقصود السائل عن الوصية فلا مناقضة بين الاحاديث وقوله أوصى بكتاب الله أى بالعمل بما فيه وقد قال الله تعالى ما فرطنا فى الكتاب من شئ ومعناه ان من الاشياء مايعلم منه نصا ومنها مايحصل بالاستنباط * واما قول السائل فلم كتب على المسلمين الوصية فمراده قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية وهذه الآية منسوخة عند الجمهور ويحتمل أن السائل أراد بكتب الوصية الندب اليها والله أعلم (قوله عن ابن عباس يوم الخميس ومايوم الخميس) معناه

بالتنوين فى قوله تعالى (ان الذين توفاهم الملائكة) ملك الموت وأعوانه وهم ستة ثلاثة لقبض أرواح المؤمنين وثلاثة للكفار أو المراد ملك الموت وحده وذكر بلفظ الجمع للتعظيم توفاهم الملائكة بقبض أرواحهم حال كونهم (ظالمى أنفسهم) ويصح توفاهم أن يكون للماضى وذكر الفعل لانه فعل جمع وللاستقبال أى الذين تتوفاهم حذفت التاء الثانية لاجتماع المثلين قال فى فتوح الغيب واذا حمل على الاستقبال يكون من باب حكاية الحال الماضية (قالوا) أى الملائكة لهم (فيم كنتم) من أمر الدين فى فريق المسلمين أو المشركين والسؤال للتوبيخ به لم تركتم الجهاد والهجرة والنصرة (قالوا كنا مستضعفين) أى عاجزين (فى الارض) لا نقدر على الخروج من مكة (قالوا) أى الملائكة (ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها الآية) أى المدينة وتخرجوا من بين أظهر المشركين وسقط لابى ذر قوله قالوا كنا الخ وسقط الباب من النسخ وثبت فى بعضها * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ) بالهمزة أبو عبد الرحمن المكى أصله من البصرة أو الاهواز أقرأ القرآن نيفا وسبعين سنة وهو من كبار شيوخ البخارى (حدثنا حيوة) بفتح المهملة وسكون التحتية وفتح الواو ابن شريح بالشين المعجمة المضمومة والراء المفتوحة وبعد التحتية الساكنة مهملة أبو زرعة التجيبى بضم الفوقية وكسر الجيم المصرى (وغيره) هو ابن لهيعة المصرى كما أخرجه الطبرانى فى الصغير (قالا حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدى (أبو الاسود) يتيم عروة بن الزبير (قال قطع على أهل المدينة بعث) بضم القاف وكسر الطاء مبنيا للمفعول أى الزموا باخراج جيش لقتال أهل الشام فى خلافة عبد الله بن الزبير على مكة (فاكتتبت فيه) بضم المثناة الفوقية الاولى وكسر الثانية وسكون الموحدة مبنيا للمفعول (فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فاخبرته) بانى اكتتبت فى ذلك البعث (فنهانى عن ذلك أشد النهى ثم قال أخبرنى ابن عباس ان ناسا من المسلمين) سمى ابن أبى حاتم فى تفسيره من طريق ابن جريج عن عكرمة ومن طريق ابن عيينة عن ابن اسحق عمرو بن أمية بن خلف والعاص بن منبه ابن الحجاج والحرث بن زمعة وأبا قيس بن الفاكه وعند ابن جرير أبا قيس بن الوليد بن المغيرة وعند ابن مردويه من طريق أشعث بن سوار عن عكرمة عن ابن عباس الوليد بن عتبة بن ربيعة والعلاء بن أمية بن خلف (كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله) ولابى ذر عن الكشميهنى على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وفى رواية أشعث المذكورة انهم خرجوا الى بدر فلما رأوا قلة المسلمين دخلهم شك وقالوا غر هؤلاء دينهم فقتلوا ببدر (يأتى السهم فيرمى) بضم التحتية وفتح الميم مبنيا للمفعول وفى نسخة يرمى باسقاط الفاء ولابى ذر يرمى بالدال بدل الفاء (فيصيب أحدهم) نصب على المفعولية (فيقتل أو يضرب فيقتل) بضم حرف المضارعة فى الفعلين وفتح ثانيهما قال فى الكواكب الدرارى وغرض عكرمة ان الله ذم من كثر سواد المشركين مع انهم كانوا لا يريدون بقلوبهم موافقتهم فكذلك أنت لا تكثر سواد هذا الجيش وان كنت لا تريد موافقتهم لانهم لا يقاتلون فى سبيل الله (فأنزل الله تعالى ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم الآية) أى يخرجوهم مع المشركين وتكثير سوادهم حتى قتلوا معهم (رواه) أى الحديث المذكور (الليث) بن سعد مما وصله الاسماعيلى والطبرانى فى الاوسط من طريق أبى صالح كاتب الليث عن الليث (عن ابى الاسود) عن عكرمة لكن بدون قصة أبى الاسود وعند الطبرى وابن أبى حاتم من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان قوم من أهل مكة أسلموا وكانوا يخفون الاسلام فأخرجهم المشركون معهم يوم بدر فأصيب بعضهم فقال المسلمون هؤلاء كانوا مسلمين فأكرهوا فاستغفروا لهم فنزلت فكتبوا بها الى من بقى من المسلمين وانه لا عذر لهم فخرجوا

فلحقهم

فقهم المشركون ففتنوهم فرجعوا فنزلت ومن الناس من يقول آمنا بالله الآية فكتب اليهم بذلك فخرجوا فلحقوهم فنجا من نجا وقتل من قتل وعن سمرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جامع المشرك وسكن معه فانه مثله رواه أبو داود * (الا المستضعفين) وفي بعض النسخ باب بالتنوين أي في قوله تعالى الا المستضعفين استثناء من قوله فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا فيكون الاستثناء متصلا كأنه قيل فأولئك في جهنم الا المستضعفين والصحيح انه منقطع لان الضمير في مأواهم عائد على الذين توفاهم وهؤلاء المتوفون اما كفار أو عصاة بالتخلف وهم قادرون على الهجرة فلم يندرج فيهم المستضعفون فكان منقطعا (من الرجال والنساء والولدان) الذين (لا يستطيعون حيلة) في الخروج من مكة لعجزهم وفقرهم (ولا يهتدون سبيلا) ولا معرفة لهم بالطرق من مكة الى المدينة واستشكل ادخال الولدان في جملة المستثنين من أهل الوعيد لانه لا يتوهم دخول الولدان فيه اذ استطاعوا واهتدوا وأجيب بان العجز متمكن من الولدان لا ينفك عنهم فكانوا خارجين من جملتهم في الوعيد ضرورة فاذا لم يدخلوا فيه لم يخرجوا بالاستثناء فان قلت اذا لم يخرجوا بالاستثناء كيف قرنهم في جملة المستثنين أجيب ليبين أن الرجال والنساء الذين لا يستطيعون صاروا في انتفاء الذنب كالولدان مبالغة لان المعطوف عليه يكتسب من معنى المعطوف لمشاركتهما في الحكم أو المراد بالولدان العبيد أو البالغون وهو أولى من ارادة المراهقين لعدم توبيخهم وكذا هو أولى من حمل البيضاوي ذلك على المبالغة في الامر باعتبار أنهم على تقدير وجوب الهجرة فانهم اذا بلغوا واقدروا على الهجرة فلا محيص لهم عنها فان قوتهم يجب عليهم أن يهاجروا بهم متى أمكنت قال الطيبي وعلى هذا المبالغة راجعة الى وجوب الهجرة وأنها خارجة عن حكم سائر التكاليف حيث أوجبت على من لم يجب عليه شيء * وبه قال (حدثنا أبو نعمان) محمد بن الفضل السدوسي قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن أيوب) السختياني (عن أبي مليكة) عبد الله (عن ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى (الا المستضعفين قال كانت أمي) أي أم الفضل لبابة بنت الحرث (ممن عذر الله) أي ممن جعله الله من المعذورين * وسبق هذا الحديث في هذه السورة ﴿ (باب قوله) تعالى (فأولئك عسى الله ان يعفو عنهم) أي يجاوز عنهم بتركهم الهجرة وعسى من الله واجب لانه اطماع والله تعالى اذا أطمع عبدا فعلى أوصله اليه (الآية) كذا في رواية أبي ذر ولغيره فعسى الله أن يعفو عنهم وليس لفظ القرآن وكان الله عفوا غفورا * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عبد الرحمن النحوي التميمي مولاهم البصري (عن يحيى) بن أبي كثير (عن أبي سلمة) ابن عبد الرحمن بن عوف (عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه) انه (قال بينما) بغير ميم (النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء اذ قال سمع الله لمن حمده ثم قال قبل ان يسجد اللهم نج عياش بن أبي ربيعة) أخا أبي جهل لامه (اللهم نج سلمة بن هشام) أخا أبي جهل (اللهم نج الوليد بن الوليد) ابن المغيرة المخزومي أخا خالد بن الوليد وهؤلاء قوم من أهل مكة أسلموا ففتنتهم قريش وعذبوهم فأنزل الله فيهم ببركته عليه الصلاة والسلام ثم هاجروا اليه (اللهم نج المستضعفين من المؤمنين) اللهم اخص ونج بفتح النون وتشديد الجيم ثم دعا على من عوقهم عن الهجرة فقال (اللهم اشدد وطأتك) بفتح الواو وسكون الطاء أي عقوبتك (على) كفار قريش أولاد (مضر اللهم اجعلها) أي وطأتك (سنين) أعواما مجدبة (كسني يوسف) عليه الصلاة والسلام المذكورة في قوله تعالى ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد واصل السنة سنهة على وزن جبهة فحذفت لامها وحركتها الى النون فاذا أضفتها حذفت نون الجمع للاضافة جريا على اللغة العالية فيه

تفخيم أمره في الشدة والمكروه فيما يعتقده ابن عباس وهو امتناع الكتاب ولهذا قال ابن عباس ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب هذا الكتاب هذا مراد ابن عباس وان كان الصواب ترك الكتاب كما سنذكره ان شاء الله تعالى (قوله صلى الله عليه وسلم

ائتوني أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعدي فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شأنه أهجر استفهموه قال دعوني فالذي أنا فيه خير أوصيكم بثلاث أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم قال وسكت عن الثالثة أو قالها فأنسيتها قال أبو اسحق ابراهيم حدثنا الحسن بن بشر حدثنا سفيان بهذا الحديث * حدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال يوم الخميس وما يوم الخميس ثم جعل تسيل دموعه حتى رأيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائتوني بالكتف والدواة أو اللوح والدواة أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهجر * حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلم أكتب لكم كتابا لا تضلون بعده

فقال عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله تعالى فاختلف أهل البيت فاختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا قال عبيد الله فكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم

وفى رواية فقال عمر رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف أهل البيت فاختصموا منهم من قرب يكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا قال عبيد الله فكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم

وهو اجراؤه مجرى جمع المذكر السالم لكنه شاذ لانه غير عاقل ولتغيير مفرده بكسر أوله * وقد سبق هذا الحديث فى باب يهوى بالتكبير حين يسجد وفى أوائل الاستسقاء * (باب قوله) تعالى كذا للمستملى بالاضافة ولابى ذر تنوين باب وحذف تاليه (ولا جناح عليكم) أى لا اثم عليكم (ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم) فيه بيان الرخصة فى وضع الاسلحة ان ثقل عليهم حملها بسبب ما يلهم من مطر أو يضعفهم من مرض وأمرهم مع ذلك بأخذ الحذر لئلا يغفلوا فيهجم عليهم العدو ودل ذلك على وجوب الحذر عن جميع المضار المظنونة ومن ثم علم ان العلاج بالدواء والاحتراز عن الوباء والتحرز عن الجلوس تحت الجدار المائل واجب وسقط لابى ذر من قوله أو كنتم مرضى الخ وقال بعد قوله من مطر الآية * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن) الكسائى نزيل بغداد ثم مكة قال (أخبرنا حجاج) هو ابن محمد الاعور (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز انه (قال أخبرنى) بالافراد (يعلى) بن مسلم بن هرمز (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) فى قوله تعالى (ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم) قال) أى ابن عباس (عبد الرحمن بن عوف كان جريحا) ولابى ذر وكان جريحا أى فنزلت الآية فيه وعبد الرحمن مبتدأ خبره كان جريحا والجملة من قول ابن عباس * وهذا الحديث أخرجه النسائى رحمه الله تعالى (باب قوله) كذا للمستملى وسقط ذلك لغيره (ويستفتونك) بالواو ولابوى الوقت وذر باسقاطها أى يسألونك الفتوى (فى النساء) أى فى ميراثهن (قل الله يفتيكم فيهن) وكانت العرب لا تورثهن شيأ (وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء) موضع ما امارفع عطفا على المستكن فى يفتيكم العائد عليه تعالى وجاز ذلك للفصل بالمفعول والجار والمجرور والمتلو الكتاب فى معنى اليتامى قوله تعالى وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى باعتبارين مختلفين ثم أغناني زيد وعطاؤه وأعجبنى زيد وكرمه وذلك ان قوله الله يفتيكم فيهن بمنزلة أعجبنى زيد بجوده للتوطئة والتمهيد وقوله وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء بمنزلة وكرمه لانه المقصود بالذكر أو مبتدأ وفى الكتاب خبره والمراد به اللوح المحفوظ تعليما للمتلو عليهم وان العدل والنصفة فى حقوق اليتامى من عظائم الامور والمخل بها ظالم متهاون بما عظمه الله تعالى أو نصب على تقدير ويبين لكم ما يتلى أو جر بالقسم أى وأقسم بما يتلى عليكم ولا يصح العطف على الضمير المجرور فيهن من حيث اللفظ والمعنى أما اللفظ فلانه لا يجوز العطف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار وأما المعنى فلانه يلزم أن يكون الافتاء فى شأن المتلو مع أنه ليس السؤال عنه * وبه قال (حدثنى) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبيد بن اسمعيل) بضم العين مصغرا أبو محمد القرشى الهبارى الكوفى واسمه عبد الله وعبيد لقبه قال (حدثنا أبو أسامة) بن حماد وأسامة (قال حدثنا هشام بن عروة) وسقط قال لغير أبى ذر (عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام ولابى ذر حدثنى بالافراد أبى (عن عائشة رضى الله عنها) فى قوله تعالى (ويستفتونك فى النساء) سقطت الواو لغير أبى ذر ١ (قل الله يفتيكم فيهن الى قوله وترغبون أن تنكحوهن) أى فى نكاحهن (قالت عائشة) وسقط لغير أبى ذر عائشة (هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها) القائم بأمورها (ووارثها فاشركته) بفتح الهمزة والراء ولابى ذر فتشركه بفتح التاء والراء (فى ماله حتى فى العذق) بفتح العين وسكون المعجمة أكلة النخلة ولابى ذر والاصيلى فى العذق بكسر العين أى فى الكباسة وهى عنقود التمر (فيرغب أن ينكحها) أى عن نكاحها (ويكره أن يزوجها رجلا) غيره (فيشركه) أى الرجل الذى يتزوجها (فى ماله بما شركته) أى بالذى شركته فيه (فيعضلها) بضم الضاد المعجمة نصب عطفا على المنصوب السابق وكذا فيشركها ٢ ويجوز رفعها عطفا على يرغب ويكره أى يمنعها من التزوج وروى ابن

١ قوله لغير أبى ذر كذا فى المطبوع وفى نسخ الخط لابى ذر اه مصححه

٢ قوله فيشركها كذا فى النسخ بضمير المؤنث والمناسب فيشركه كما هو واضح كتبه مصححه

أبي حاتم من طريق السدى قال كان لجابر بنت عم دميمة وله اموال ورثته عن أبيها وكان جابر يرغب عن نكاحها ولا ينكحها خشية أن يذهب الزوج بمالها فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك (فنزلت هذه الآية) * وهذا الحديث سبق في باب وان خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى أول هذه السورة (وان امرأة خافت من بعلها) أي زوجها (نشوزا) بأن يتجافى عنها ويمنعها نفقته ونفسه أو يؤذيها بشتم أو ضرب (أو اعراضا) بتقليل المحادثة والمؤانسة بسبب طعن في سن أو دمامة أو غيرهما وامرأة فاعل بفعل مضمر واجب الاضمار وهو من باب الاشتغال والتقدير وان خافت امرأة خافت ولا يجوز رفعه بالابتداء لان أداة الشرط لا يليها الا الفعل عند جمهور البصريين (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (شقاق) يريد قوله تعالى وان خفتم شقاق بينهما أي (تفاسد) وأصل الشقاق المخالفة وكون كل واحد من المتخالفين في شق غير صاحبه ومحل ذكر هذه الآية قبل مالا يخفى * (وأحضرت الانفس الشح) قال الامام المعنى ان الشح جعل كالامر المجاور للنفوس اللازم لها يعني ان النفوس مطبوعة على الشح وهذا معنى قول الكشاف ان الشح قد جعل حاضرا لها لا يغيب عنها أبدا ولا تنفك عنه يعني انها مطبوعة عليه فالمرأة لا تكاد تسمح بقسمتها وبغير قسمتها والرجل لا تكاد نفسه تسمح بأن يقسم لها وأن يمسكها اذا رغب عنها وأحب غيرها وجملة وأحضرت كقوله والصلح خير اعتراض قال أبو حيان كأنه يريد أن قوله وان يتفرقا معطوف على قوله فلا جناح عليهما فجاءت الجملتان بينهما اعتراضا وتعقبه بعضهم فقال فيه نظر فان بعدهما جملا أخر فكان ينبغي أن يقول الزمخشري في الجميع انها اعتراض ولا يخص والصلح خير وأحضرت الانفس بذلك وانما أراد الزمخشري بذلك الاعتراض بين قوله وان امرأة خافت وقوله وان تحسنوا فانهما شرطان متعاطفان ويدل عليه تفسيره بما يفيد هذا المعنى فلينظر من موضعه وقد فسر المؤلف الشح بما فسره به ابن عباس مما وصله ابن أبي حاتم حيث قال (هواه في الشيء يحرص عليه ١) وقيل الشح البخل مع الحرص وقيل الافراط في الحرص * (كالمعلقة) يريد فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (لا هي أيم) بهمزة مفتوحة وتحتية مشددة مكسورة أي لا زوج لها (ولا ذات زوج) وقال ابن عباس أيضا مما وصله ابن أبي حاتم أيضا من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله (نشوزا) أي (بغضا) وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) أبو الحسن المجاور بمكة قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) في قوله تعالى

(وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا قالت الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها) أي في المحبة والمعاشرة والملازمة (يريد أن يفارقها فتقول أجعلك من شأني) من نفقة أو كسوة أو مبيت أو غير ذلك من حقوقي (في حل) أي وتتركني بغير طلاق (فنزلت هذه الآية) زاد أبو ذر عن الحموي وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا الآية (في ذلك) فاذا تصالح الزوجان على أن تطيب له نفسا في القسمة أو عن بعضها فلا جناح عليهما كما فعلت سودة بنت زمعة فيما رواه الترمذي عن ابن عباس بلفظ خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله لا تطلقني واجعل يومي لعائشة ففعل ونزلت هذه الآية وقال حسن غريب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة وترك سودة في جملة نسائه وفعل ذلك لتتأسى به أمته في مشروعية ذلك وجوازه * (ان المنافقين) وفي نسخة بالتنوين أي في قوله تعالى ان المنافقين (في الدرك الاسفل) زاد أبو ذر والوقت من النار (وقال) أبو وائل (لابي ذر قال (ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم أي (أسفل النار) وللنار سبع دركات

---

(١٣) قسطلاني (سابع) ١ قوله يحرص عليه كذا في خط الشارح وسقط لفظ عليه من الفرع المزي وغيره كذا بهامش

علمت ما ذكرناه فقد اختلف العلماء في الكتاب الذي هم النبي صلى الله عليه وسلم به فقيل أراد أن ينص على الخلافة في انسان معين لئلا يقع فيه نزاع وفتن وقيل أراد كتابا يبين فيه مهمات الاحكام ملخصة ليرتفع النزاع فيها ويحصل الاتفاق على المنصوص عليه وكان النبي صلى الله عليه وسلم هم بالكتاب حين ظهر له انه مصلحة أو أوحي اليه بذلك ثم ظهر أن المصلحة تركه أو أوحي اليه بذلك ونسخ ذلك الامر الاول وأما كلام عمر رضي عنه فقد اتفق العلماء المتكلمون في شرح الحديث على انه من دلائل فقه عمر وفضائله ودقيق نظره لانه خشي أن يكتب صلى الله عليه وسلم أمورا ربما عجزوا عنها واستحقوا العقوبة عليها لانها منصوصة لا مجال للاجتهاد فيها فقال عمر حسبنا كتاب الله لقوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء وقوله اليوم أكملت لكم دينكم فعلم ان الله تعالى أكمل دينه فأمن الضلال على الامة وأراد الترفيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان عمر أفقه من ابن عباس وموافقيه قال الامام الحافظ أبو بكر البيهقي في أواخر كتابه دلائل النبوة انما قصد عمر التخفيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين غلبه الوجع ولو كان مراده صلى الله عليه وسلم أن يكتب ما لا يستغنون عنه لم يتركه لاختلافهم ولا لغيره لقوله تعالى بلغ ما أنزل اليك كما لم يترك تبليغ غير ذلك لمخالفة من خالفه ومعاداة من عاداه وكما أمر في ذلك الحال باخراج اليهود من جزيرة العرب وغير ذلك مما ذكره في الحديث قال البيهقي وقد حكى سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله انه صلى الله عليه وسلم أراد أن

والمنافق فى أسفلها وقال أبو هريرة فيما رواه ابن أبى حاتم الدرك الاسفل بيوت لها أبواب تطبق عليها فتوقد من فوقهم ومن تحتهم ولعل ذلك لاجل انه فى أسفل السافلين من درجات الانسان وكيف لا وقد ضم الى الكفر السخرية بالاسلام وأهله والمنافق هو المظهر للاسلام المبطن للكفر فلذا كان عذابه أشد من الكفار وتسمية غيره بالمنافق كما فى الحديث الصحيح ثلاث من كن فيه كان منافقا خالصا فللتغليظ * (نفقا) يريد قوله تعالى فى سورة الانعام ان استطعت أن تبتغى نفقا فى الارض قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم أيضا أى (سربا) * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا ابى) حفص بن غياث الكوفى قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران (قال حدثنى) بالافراد (ابراهيم) النخعى (عن الاسود) بن يزيد النخعى وهو خال ابراهيم انه (قال كنا فى حلقة) أى ابن مسعود وحلقة بسكون اللام (فجاء حذيفة) بن اليمان (حتى قام علينا فسلم) قال لقد أنزل النفاق على قوم خير منكم) أى ابتلوا به والخيرية باعتبار أنهم كانوا من طبقة الصحابة فهم خير من طبقة التابعين لكن الله تعالى ابتلاهم فارتدوا أو نافقوا فذهبت الخيرية منهم (قال الاسود) بن يزيد متعجبا من كلام حذيفة (سبحان الله ان الله) تعالى (يقول ان المنافقين فى الدرك الاسفل من النار فرفت بسم عبد الله) بن مسعود متعجبا من كلام حذيفة وبما قام به من قول الحق وما حذر منه (وجلس حذيفة) بن اليمان (فى ناحية المسجد فقام عبد الله) بن مسعود (فتفرق أصحابه) قال الاسود (فرمانى) أى حذيفة بن اليمان (بالحصى) أى ليستدعينى (فأتيته فقال حذيفة عجبت من ضحكه) أى ضحك عبد الله بن مسعود مقتصرا عليه أى على الضحك (وقد عرف ما قلت لقد أنزل النفاق على قوم كانوا خيرا منكم ثم تابوا) أى رجعوا عن النفاق (فتاب الله عليهم) واستدل به كقوله الا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين على صحة توبة الزنديق وقبولها كما عليه الجمهور * وهذا الحديث أخرجه النسائى فى التفسير ﴿هذا (باب) بالتنوين (قوله) عز وجل (انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح الى قوله ويونس وهرون وسليمان) وسقط لفظ باب لغير أبى ذر وقوله كما أوحينا الى نوح لغير أبوى ذر والوقت والكاف فى كما أوحينا نصب بمصدر محذوف أى ايحاء مثل ايحائنا أو على انه حال من ذلك المصدر المحذوف وما تحتمله المصدرية فلا تفتقر الى عائد على الصحيح والموصولية فيكون العائد محذوفا وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فيما رواه ابن اسحق ان سكينا وعدى بن زيد قالا يا محمد ما نعلم ان الله أنزل على بشر من شئ من بعد موسى فانزل الله تعالى فى ذلك انا أوحينا اليك وعن محمد بن كعب القرظى أنزل الله يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء الى قوله بهتانا عظيما فلما تلاها عليهم يعنى اليهود وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة جحدوا كل ما أنزل الله تعالى وقالوا ما أنزل الله على بشر من شئ فقال ولا على أحد فأنزل الله وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ قال ابن كثير وفى هذا الذى قاله محمد بن كعب نظر فان هذه الآية مكية فى سورة الانعام وهذه الآية التى فى النساء مدنية وهى رد عليهم لما سألوه صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم كتابا من السماء قال الله تعالى فقد سألوا موسى أكبر من ذلك ثم ذكر فضائحهم ومعايبهم ثم ذكر انه أوحى الى عبده كما أوحى الى غيره من النبيين فقال مخاطبا حبيبه وآثر صيغة التعظيم تعظيما للموحى والموحى اليه انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح أى لك أسوة بالانبياء السالفة فتأس بهم ولا تقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك لان شأن وحيك كشأن وحيهم وبدأ بنوح لانه أول نبى قاسى الشدة من الامة وعطف عليه النبيين من بعده وخص منهم ابراهيم الى داود عليهم السلام تشريفا لهم وترك ذكر موسى ليبرزه مع ذكرهم بقوله وكلم الله موسى تكليما على

يكتب استخلاف أبى بكر رضى الله عنه ثم ترك ذلك اعتمادا على ما علمه من تقدير الله تعالى ذلك كما هم بالكتاب فى اول مرضه قال وارأساه ثم ترك الكتاب وقال يأبى الله والمؤمنون الا أبا بكر ثم نبه أمته على استخلاف أبى بكر بتقديمه اياه فى الصلاة قال البيهقى وان كان المراد بيان أحكام الدين ورفع الخلاف فيها فقد علم عمر حصول ذلك لقوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وعلم انه لا تقع واقعة الى يوم القيامة الا وفى الكتاب أو السنة بيانها نصا أو دلالة وفى تكلف النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه مع شدة وجعه كتابة ذلك مشقة ورأى عمر الاقتصار على ما سبق بيانه اياه نصا أو دلالة تخفيفا عليه ولئلا ينسد باب الاجتهاد على أهل العلم والاستنباط والحاق الفروع بالاصول وقد كان سبق قوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران واذا اجتهد فأخطأ فله أجر وهذا دليل على انه وكل بعض الاحكام الى اجتهاد العلماء وجعل لهم الاجر على الاجتهاد فرأى عمر الصواب تركهم على هذه الجملة لما فيه من فضيلة العلماء بالاجتهاد مع التخفيف عن النبى صلى الله عليه وسلم وفى تركه صلى الله عليه وسلم الانكار على عمر دليل على استصوابه قال الخطابى ولا يجوز أن يحمل قول عمر على أنه توهم الغلط على رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ظن به غير ذلك مما لا يليق به بحال لكنه لما رأى ما غلب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوجع وقرب الوفاة مع ما اعتراه من الكرب خاف أن يكون ذلك القول مما يقوله المريض مما لا عزيمة له فيه فتجد المنافقون بذلك سبيلا الى الكلام فى الدين وقد كان أصحابه صلى الله عليه وسلم يراجعونه فى بعض الامور قبل أن يجزم فيها بتحتيم كما راجعوه يوم الحديبية فى الخلاف وفى كتاب

أعم من الاول لان قوله ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم من التقسيم الخاص مزيد الشرفه واختصاصه بوصف التكليم دونهم أى رسلا فضلهم واختارهم وآتاهم الآيات البينات والمعجزات القاهرات الباهرات الى مالا يحصى وخص موسى بالتكليم وثلث ذكرهم على أسلوب يجمعهم فى وصف عام على جهة المدح والتعظيم سار فى غيرهم وهو كونهم مبشرين ومنذرين وجعلهم حجة الله على الخلق طرا القطع معاذيرهم فيدخل فى هذا القسم كل من دعا الى هدى وبشر وأنذر كالعلماء وظهر من هذا التقرير طبقات الداعين الى الله باسرهم قاله فى فتوح الغيب * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى أنه (قال حدثنى) بالافراد (الاعمش) سليمان (عن أبى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله تعالى عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال ما ينبغى لاحد) ولابى ذر عن الحموى والمستملى لعبد بدل قوله لاحد وسقط لابى ذر قال (ان يقول انا خير من يونس بن متى) بفتح الميم والمثناة الفوقية المشددة مقصورا اسم ابيه وقيل اسم أمه أى ليس لاحد أن يفضل نفسه على يونس أو ليس لاحد أن يفضلنى عليه وهذا منه صلى الله عليه وسلم على طريق التواضع فلا يعارض بحديث أنا سيد ولد آدم الصادر منه صلى الله عليه وسلم على طريق التحدث بالنعمة والاعلام للامة برفيع منزلته ليعتقدوه أو قال الاول قبل أن يعلم الثانى * وبه قال (حدثنا محمد بن سنان) بكسر السين وتخفيف النون العوقى بفتح العين المهملة والواو بعدها قاف الباهلى قال (حدثنا فليح) بضم الفاء وفتح اللام آخره حاء مهملة مصغرا ابن سليمان قال (حدثنا هلال) هو ابن على (عن عطاء بن يسار) ضد اليمين (عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال من قال انا خير) يعنى نفسه أو النبى صلى الله عليه وسلم (من يونس بن متى فقد كذب) لعله قال ذلك زجرا عن توهم حط مرتبة يونس لما فى قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت فقاله سدا للذريعة وهذا هو السبب فى تخصيص يونس بالذكر من بين سائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام * وهذا الحديث قد ذكره فى أحاديث الانبياء * هذا (باب) بالتنوين وسقط لغير أبى ذر لفظ باب فى قوله تعالى (يستفتونك) أى فى الكلالة حذف لدلالة الثانى عليه فى قوله (قل الله يفتيكم فى الكلالة ان امرؤ هلك) أى مات وارتفع امرؤ بالمضمر المفسر بالمذكور (ليس له ولد) أى ابن صفة لامرؤ واستدل به من قال ليس من شرط الكلالة انتفاء الوالد بل يكفى انتفاء الولد وهو رواية عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه رواها ابن جرير عنه باسناد صحيح اليه لكن الذى عليه الجمهور من الصحابة والتابعين انه من لا ولد له ولا والد وهو قول أبى بكر الصديق رضى الله عنه أخرجه ابن أبى شيبة ويدل على ذلك قوله تعالى (وله أخت فلها نصف ما ترك) ولو كان معها أب لم ترث شيأ لانه يحجبها بالاجماع فدل على انه من لا ولد له بنص القرآن ولا والد بالنص عند المتأمل أيضا لان الاخت لا يفرض لها النصف مع الوالد بل ليس لها ميراث بالكلية والمراد الاخت من الابوين أو الاب لانه جعل أخوها عصبة وابن الام لا يكون عصبة (وهو) أى والمرء (يرثها) أى جميع مال الاخت ان كان الامر بالعكس (ان لم يكن لها ولد) ذكرا كان أو أنثى أى ولا والد لانه لو كان لها والد لم يرث الاخ شيأ (والكلالة من لم يرثه أب أو ابن) كما مر (وهو) كما قال أبو عبيدة (مصدر من تكلله النسب) أى تعطف النسب عليه وقال فى الصحاح ويقال هو مصدر من تكلله النسب أى تطرفه كأنه أخذ طرفيه من جهة الولد والوالد وليس له منهما أحد فسمى بالمصدر اه وقال غيره والكلالة فى الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الاعياء وعلى هذا فقول مبنى متعقبا على الحافظ بن حجر عزوه ماذكره البخارى من كونه مصدرا لابى عبيدة فيه نظر لان

الصلح بينه وبين قريش فاما اذا أمر بالشئ أمر عزيمة فلا يراجعه فيه أحد منهم قال وأكثر العلماء على أنه يجوز عليه الخطأ فيما لم ينزل فيه وحى وقد أجمعوا كلهم على أنه لا يقر عليه قال ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم وان كان الله تعالى قد رفع درجته فوق الخلق كلهم فلم ينزهه عن سمات الحدوث والعوارض البشرية وقدسها فى الصلاة فلا ينكر أن يظن به حدوث بعض هذه الامور فى مرضه فيتوقف فى مثل هذه الحال حتى تتبين حقيقته فلهذه المعانى وشبهها راجعه عمر رضى الله عنه قال الخطابى وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اختلاف أمتى رحمة فاستصوب عمر ما قاله قال وقد اعترض على حديث اختلاف أمتى رحمة رجلان أحدهما مغموص عليه فى دينه وهو عمرو بن بحر الجاحظ والآخر معروف بالتخفف والخلاعة وهو اسحق بن ابراهيم الموصلى فانه لما وضع كتابه فى الاغانى وأمعن فى تلك الاباطيل لم يرض بما تزود من اثمها حتى صدر كتابه بذم أصحاب الحديث وزعم انهم يروون ما لا يدرون وقال هو والجاحظ لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذابا ثم زعم انه انما كان اختلاف الامة رحمة فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم خاصة فاذا اختلفوا سألوه فبين لهم والجواب عن هذا الاعتراض الفاسد أنه لا يلزم من كون الشئ رحمة أن يكون ضده عذابا ولا يلتزم هذا ويذكره الا جاهل أو متجاهل وقد قال الله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه فسمى الليل رحمة ولم يلزم من ذلك أن يكون النهار عذابا وهو ظاهر لا شك فيه قال الخطابى والاختلاف

فى الدين ثلاثة أقسام أحدها فى اثبات الصانع ووحدانيته وانكار ذلك كفر والثانى فى صفاته ومشيئته وانكارها بدعة والثالث

فى أحكام الفروع المحتملة وجوها فهذا جعله الله تعالى رحمة وكرامة للعلماء وهو المراد بحديث اختلاف أمتى رحمة هذا آخر كلام الخطابى رحمه الله تعالى وقال المازرى ان قيل كيف جاز للصحابة الاختلاف فى هذا الكتاب مع قوله صلى الله عليه وسلم ائتونى اكتب وكيف عصوه فى أمره فالجواب أنه لا خلاف أن الاوامر تقارنها قرائن تنقلها من الندب الى الوجوب عند من قال أصلها للندب ومن الوجوب الى الندب عند من قال أصلها للوجوب وتنقل القرائن أيضا صيغة افعل الى الاباحة والى التخيير والى غير ذلك من ضروب المعانى فلعله ظهر منه صلى الله عليه وسلم من القرائن ما دل على انه لم يوجب ذلك عليهم بل جعله الى اختيارهم فاختلف اختيارهم بحسب اجتهادهم وهو دليل على رجوعهم الى الاجتهاد فى الشرعيات فأدى عمر رضى الله عنه اجتهاده الى الامتناع من هذا ولعله اعتقد أن ذلك صدر منه صلى الله عليه وسلم من غير قصد جازم وهو المراد بقولهم هجر وبقول عمر غلب عليه الوجع وما قارنه من القرائن الدالة على ذلك على نحو ما كانوا يعهدونه من أصوله صلى الله عليه وسلم فى تبليغ الشريعة وانه يجرى مجرى غيره من طرق التبليغ المعتادة منه صلى الله عليه وسلم وظهر ذلك لعمر دون غيره فخالفوه ولعل عمر خاف ان المنافقين قد يتطرقون الى القدح فيما اشتهر من قواعد الاسلام وبلغه صلى الله عليه وسلم الناس بكتاب يكتب فى خلوة وآحاد ويضيفون اليه ما يشبهون به على الذين فى قلوبهم مرض ولهذا قال عندكم القرآن حسبنا كتاب الله وقال القاضى عياض قوله أهجر رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا هو فى صحيح مسلم وغيره أهجر على الاستفهام وهو أصح من رواية من روى هجر وهجر لان هذا كله لا يصح منه صلى الله عليه وسلم أى

تكلل على وزن تفعل ومصدره تفعل وليس بمصدر بل هو اسم لا يخفى ما فيه وقيل كل ما احتف بالشئ من جوانبه فهو اكليل وبه سميت لان الوراث يحيطون به من جوانبه وقيل الاب والابن طرفان للرجل فاذا مات ولم يخلفهما فقد مات عن ذهاب طرفيه فسمى ذهاب الطرفين كلالة (قال) قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قاضى مكة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى انه قال (سمعت البراء) بن عازب (رضى الله تعالى عنه قال آخر سورة نزلت) على النبى صلى الله عليه وسلم (براءة) بالتنوين (واخر آية نزلت يستفتونك) زاد أبو ذر قل الله يفتيكم فى الكلالة وقد سبق فى البقرة من حديث ابن عباس آخر آية نزلت آية الربا فيحتمل ان يقال آخرية الاولى باعتبار نزول أحكام الميراث والاخرى باعتبار أحكام الربا * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الفرائض وكذا أبو داود والنسائى

(بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ باب تفسير سورة المائدة)

وهى مدنية الا اليوم أكملت لكم دينكم فبعرفة عشيتها قال فى الينبوع ومن نسب هذه السورة الى عرفة فقد سها بل نزلت بالمدينة سوى الآيات من أولها فانهن نزلن فى حجة الوداع وهو راحلته بعرفة بعد العصر انتهى وقد روى الامام أحمد عن أسماء بنت يزيد قالت انى لآخذة بزمام العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ نزلت عليه المائدة كلها وكادت من ثقلها تدق عضد الناقة وعن ابن عمر آخر سورة انزلت المائدة والفتح قال الترمذى حسن غريب وثبت البسملة بعد قوله المائدة لابى ذر * (حرم) يريد قوله غير محلى الصيد وأنتم حرم قال أبو عبيدة (واحدها حرام) والمعنى وأنتم محرمون وهذه الجملة ساقطة لغير أبوى الوقت وذر * (فبما نقضهم ميثاقهم) قال قتادة وغيره أى (بنقضهم) فاصلة نحو فبما رحمة من الله وهو القول المشهور وزيدت ما اسم نكرة أبدل منها نقضهم على ابدال المعرفة من النكرة أى بسبب نقضهم ميثاق الله وعهده بان كذبوا الرسل الذين جاؤا من بعد موسى وكتموا نعت محمد صلى الله عليه وسلم بعد ناهم من الرحمة أو مسخناهم أو ضربنا عليهم الجزية * (التى كتب الله) يريد قوله تعالى ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم أى التى (جعل الله) لكم وثبت هنا قوله حرم واحدها حرام لابوى الوقت وذر * (تبوء) يريد قوله تعالى انى أريد أن تبوء باثمى معناه (تحمل) كذا فسره مجاهد * (دائرة) يريد تعالى يقولون نخشى ان تصيبنا دائرة أى (دولة) كذا فسره السدى (وقال غيره) قيل هو السدى أو غيره من فسر السابق وسقط للنسفى وقال غيره فلا اشكال (الاغراء) المذكور فى قوله تعالى فأغرينا بينهم العداوة هو (التسليط) وقيل أغرينا القينا * (اجورهن) يريد اذا آتيتموهن أجورهن (مهورهن) وهذا تفسير أبى عبيدة * (المهيمن) يريد قوله تعالى ومهيمنا عليه قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم عن على بن أبى طلحة عنه ومهيمنا عليه قال المهيمن (الامين القرآن أمين على كل كتاب قبله) وقال ابن جريج القرآن امين على الكتب المتقدمة فما وافقه منها فهو حق وما خالفه منها فهو باطل وقال العوفى عن ابن عباس ومهيمنا أى حاكما على ما قبله من الكتب (قال) وفى الفرع وقال (سفيان) هو الثورى (ما فى القرآن آية أشد على من) قوله تعالى (لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم) لما فيها من التكليف من العمل باحكامهما * (مخمصة) قال ابن عباس (مجاعة) وقال أيضا فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى (من أجل ذلك) يعنى من حرم قتلها الا بالحق حيى الناس منه جميعا) وقال أيضا فى قوله تعالى لكل جعلنا منكم (شرعة ومنهاجا) يعنى (سبيلا وسنة) وسقط قوله قال سفيان الى هنا لغير أبوى ذر والوقت * (فان عثر) على أنهما استحقا اثما أى (ظهر) وقوله تعالى من الذين استحق عليهم (الاوليان واحد)

أولى) وهذا ثابت فى بعض النسخ ساقط من الفرع وأصله ﴿(باب قوله) تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم) وزاد غير أبى ذر هنا وقال ابن عباس مخمصة مجاعة وقد سبق فلا فائدة فى ذكره وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة العبدى البصرى أبو بكر بندار قال (حدثنا عبد الرحمن) هو ابن مهدى قال (حدثنا سفيان) هو الثورى (عن قيس) هو ابن مسلم (عن طارق بن شهاب) البجلى الاحمسى الكوفى له رؤية أنه قال (قالت اليهود) كعب الاحبار قبل أن يسلم ومن معه من اليهود وكان اسلام كعب فى خلافة عمر على المشهور (لعمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (انكم) معشر المسلمين (تقرؤون آية لو نزلت فينا) معشر اليهود (لاتخذناها عيدا) نسر فيه لكمال الدين وزاد فى الايمان قال أى آية قال اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام دينا (فقال عمر انى لاعلم حيث نزلت وأين أنزلت) قال فى المغنى وحيث للمكان اتفاقا وقال الاخفش قد ترد للزمان وأين قال فى الصحاح اذا قلت أين يزيد فانما تسأل عن مكانه فتكون حيث هنا للزمان وأين للمكان فلا تتكرار وعند أحمد عن عبد الرحمن بن مهدى حيث أنزلت وأى يوم أنزلت (وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين) ولابى ذر حيث (أنزلت) زاد أحمد أنزلت (يوم عرفة وانا) بكسر الهمزة وتشديد النون (والله بعرفة) اشارة الى المكان ولمسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة (قال سفيان) الثورى بالسند السابق (وأشك كان يوم الجمعة أم لا) سبق فى الايمان من وجه آخر عن قيس بن مسلم الجزم بأنه كان يوم الجمعة (اليوم أكملت لكم دينكم) * وهذا الحديث قدم فى كتاب الايمان ﴿(باب قوله) تعالى وثبت باب قوله لابى ذر عن المستملى (فلم تجدوا ماء) معطوف على ما قبله والمعنى أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فطلبتم الماء لتتطهروا به فلم تجدوه بثمن ولا بغيره (فتيمموا صعيدا) ترابا (طيبا) ولعل ذكر الكلام فى التيمم ثانيا لتحقيق شموله للجنب والمحدث حيث ذكر عقيب وان كنتم جنبا فاطهروا فانه نقل عن عمر وابن مسعود عند ذكر الاولى التخصيص بالمحدث (تيمموا) أى (تعمدوا) وسقط تيمموا تعمدوا لغير المستملى وقوله تعالى ولا (آمين) البيت الحرام أى (عامدين أمممت وتيممت واحد) قاله أبو عبيدة (وقال ابن عباس لمستم ونسوهن) وفى الفرع ولمستموهن والاول هو الذى فى أصله (واللاتى دخلتم بهن والافضاء) الاربعة معناها (النكاح) فالاول وصله اسمعيل القاضى فى احكام القرآن من طريق مجاهد عنه والثانى وصله ابن المنذر والثالث ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه والرابع ابن أبى حاتم من طريق بكر بن عبد الله المزنى عن ابن عباس * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبى أويس (قال حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه) القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق (عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم) أنها (قالت خرجنا مع رسول الله) ولابى ذر مع النبى (صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره) هو غزوة بنى المصطلق وكانت سنة ست أو خمس (حتى اذا كنا بالبيداء) بفتح الموحدة والمد (أو بذات الجيش) بفتح الجيم وبعد الياء الساكنة شين معجمة موضعين بين مكة والمدينة والشك من عائشة (انقطع عقد لى) بكسر العين وسكون القاف أى قلادة واضافته لها باعتبار استيلائها المنتفعة والا فهو لاسماء استعارته منها (فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس الى أبى بكر الصديق) رضى الله عنه وسقط لفظ الصديق لابى ذر (فقالوا) له (ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس) بحرف الجر (وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذى) بالذال

لان معنى هجر هذى وانما جاء هذا من قائله استفهاما للانكار على من قال لاتكتبوا أى لاتتركوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجعلوه كأمر من هجر فى كلامه لانه صلى الله عليه وسلم لايهجر وان صحت الروايات الاخرى كانت خطأ من قائلها قالها بغير تحقيق بل لما أصابه من الحيرة والدهشة لعظيم ماشاهده من النبى صلى الله عليه وسلم من هذه الحالة الدالة على وفاته وعظيم المصاب به وخوف الفتن والضلال بعده أجرى الهجر مجرى شدة الوجع وقول عمر رضى الله عنه حسبنا كتاب الله رد على من نازعه لا على أمر النبى صلى الله عليه وسلم والله اعلم (قوله صلى الله عليه وسلم دعونى فالذى أنا فيه خير) معناه دعونى من النزاع واللغط الذى شرعتم فيه فالذى أنا فيه من مراقبة الله تعالى والتأهب للقائه والفكر فى ذلك ونحوه أفضل مما أنتم فيه (قوله صلى الله عليه وسلم اخرجوا المشركين من جزيرة العرب) قال أبو عبيد قال الاصمعى جزيرة العرب ما بين أقصى عدن اليمن الى ريف العراق فى الطول وأما فى العرض فمن جدة وما والاها الى اطراف الشأم وقال أبو عبيدة هى ما بين حفر أبى موسى الى أقصى اليمن فى الطول وأما فى العرض فما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة وقوله حفر أبى موسى هو بفتح الحاء المهملة وفتح الفاء أيضا قالوا وسميت جزيرة لاحاطة البحار بها من نواحيها وانقطاعها عن المياه العظيمة وأصل الجزر فى اللغة القطع وأضيفت الى العرب لانها الارض التى كانت بايديهم قبل الاسلام وديارهم التى هى أوطانهم وأوطان اسلافهم وحكى الهروى عن مالك ان جزيرة العرب هى المدينة والصحيح المعروف عن مالك انها مكة والمدينة واليمامة واليمن وأخذ بهذا الحديث مالك والشافعى وغيرهما من العلماء فأوجبوا

الحجاز وهو عنده مكة والمدينة واليمامة وأعمالها دون اليمن وغيره مما هو من جزيرة العرب بدليل آخر مشهور في كتبه وكتب أصحابه قال العلماء ولا يمنع الكفار من التردد مسافرين في الحجاز ولا يمكنون من الاقامة فيه أكثر من ثلاثة أيام قال الشافعي وموافقوه الا مكة وحرمها فلا يجوز تمكين كافر من دخوله بحال فان دخله في خفية وجب اخراجه فان مات ودفن فيه نبش وأخرج ما لم يتغير هذا مذهب الشافعي وجماهير الفقهاء وجوز أبو حنيفة دخولهم الحرم وحجة الجماهير قول الله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم) قال العلماء هذا أمر منه صلى الله عليه وسلم باجازة الوفود وضيافتهم واكرامهم تطييبا لنفوسهم وترغيبا لغيرهم من المؤلفة قلوبهم ونحوهم واعانة لهم على سفرهم قال القاضي عياض قال العلماء سواء كان الوفد مسلمين أو كفارا لان الكافر انما يفد غالبا فيما يتعلق بمصالحنا ومصالحهم (قوله وسكت عن الثالثة أو قالها فانسيتها) الساكت هو ابن عباس والناسي سعيد بن جبير قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة رضي الله عنه قال القاضي عياض ويحتمل أنها قوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبري وثنا يعبد فقد ذكر مالك في الموطأ معناه مع اجلاء اليهود من حديث عمر رضي الله عنه وفي هذا الحديث فوائد سوى ما ذكرناه منها جواز كتابة العلم وقد سبق بيان هذه المسئلة مرات وذكرنا أنه جاء فيها حديثان مختلفان فان السلف اختلفوا فيها ستون

المجمة (فدنام فقال) ولابي ذر وقال (حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم و) حبست (الناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت) ولابوي ذر والوقت فقالت (عائشة فعاتبني ابو بكر وقال ماشاء الله ان يقول) قال حبست الناس في قلادة وفي كل مرة تكونين عناء (وجعل يطعنني بيده في خاصرتي) بضم عين يطعنني وقد تفتح (ولا يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح) ولغير أبوي ذر والوقت فنام حتى أصبح (على غير ماء فأنزل الله آية التيمم) التي بالمائدة زاد أبو ذر فتيمموا بلفظ الماضي أي تيمم الناس لاجل الآية وهو أمر على ما هو لفظ القرآن ذكره بيانا أو بدلا من آية التيمم أي أنزل الله فتيمموا وفي نسخة فتيممنا (فقال أسيد بن حضير) بضم الحاء وفتح الضاد المعجمة مصغرا كسابقه الانصاري الاشهلي (ما هي) أي البركة التي حصلت للمسلمين برخصة التيمم (باول بركتكم يا آل أبي بكر) بل هي مسبوقة بغيرها (قالت) عائشة (فبعثنا) أي أثرنا (البعير الذي كنت) راكبة (عليه) حالة السير (فاذا العقد تحته) * وهذا الحديث قد سبق في التيمم * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (يحيى بن سليمان) الجعفي الكوفي نزيل مصر (قال حدثني) بالافراد (ابن وهب عبد الله (قال أخبرني) بالافراد (عمرو) بفتح العين ابن الحرث المصري (ان عبد الرحمن ابن القاسم حدثه عن ابيه) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (عن عائشة رضي الله عنها) انها قالت (سقطت قلادة) بكسر القاف (لي بالبيداء) ليس في هذه الرواية أو بذات الجيش (ونحن داخلون المدينة) الواو للحال (فاناخ النبي صلى الله عليه وسلم) راحلته (ونزل) عنها (فثنى رأسه) أي وضعها (في حجري) حال كونه عليه الصلاة والسلام (راقدا أقبل أبو بكر فلكزني لكزة) بالزاي أي دفعني في صدري بيده دفعة (شديدة وقال حبست الناس في قلادة فبي الموت لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اوجعني ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصبح) أي صلاة الصبح (فالتمس الماء) بالرفع مفعولا ناب عن الفاعل أي التمس الناس الماء (فلم يوجد فنزلت يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة الآية فقال أسيد بن حضير لقد بارك الله للناس فيكم) أي بسببكم (يا آل أبي بكر ما أنتم الا بركة لهم) * (باب قوله) عز وجل وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وقوله للكشميهني والحموي (فاذهب أنت وربك) رفع عطفا على الفاعل المستتر في اذهب وجاز ذلك للتأكيد بالضمير ويحتمل انهم أرادوا حقيقة الذهاب على الله لان مذهب اليهود التجسيم ويؤيده مقابلة الذهاب بالقعود في قولهم (فقاتلا انا ههنا قاعدون) وظاهر الكلام انهم قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله وعدم مبالاة بهما وأصل هذا أن موسى عليه السلام أمر أن يدخلوا مدينة الجبارين وهي أريحا فبعث اليهم اثني عشر عينا من كل سبط منهم عينا ليأتوه بخبر القوم فلما دخلوها رأوا أمرا عظيما من هيئتهم وعظمتهم فدخلوا حائطا لبعضهم ففاء صاحب الحائط ليجتني الثمار من حائطه فنظر الى آثارهم فتتبعهم فكلما أصاب واحدا منهم أخذه فجعله في كمه مع الفاكهة حتى التقطهم كلهم فجعلهم في كمه مع الفاكهة وذهب الى ملكهم فنثرهم بين يديه فقال الملك قد رأيتم شأننا فاذهبوا وأخبروا صاحبكم رواه ابن جرير عن عبد الكريم بن الهيثم حدثنا ابراهيم بن بشار حدثنا سفيان عن أبي سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال ابن كثير وفي هذا الاسناد نظر وقد ذكر كثير من المفسرين أخبارا من وضع بني اسرائيل في عظمة خلق هؤلاء الجبارين وانه كان فيهم عوج بن عنق بنت آدم عليه الصلاة والسلام وانه كان طوله ثلاثة آلاف ذراع وثلثمائة وثلاثة وثلاثين ذراعا وثلث ذراع تحريرا لحساب وهذا شيء يستحيى منه ثم هو مخالف لما في الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله خلق آدم طوله

ستون ذراعا ثم لم يزل الخلق ينقص حتى الآن ثم ذكروا أن عوجا كان كافرا وأنه امتنع من ركوب السفينة وأن الطوفان لم يصل الى ركبته وهذا كذب وافتراء فان الله تعالى ذكر ان نوحا دعا على أهل الارض من الكافرين فقال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا وقال تعالى فأنجيناه ومن معه فى الفلك المشحون ثم أغرقنا بعد الباقين وقال تعالى لا عاصم اليوم من أمر الله الا من رحم واذا كان ابن نوح غرق فكيف يبقى عوج بن عنق وهو كافر هذا لا يسوغ فى عقل ولا فى شرع ثم فى وجود رجل يقال له عوج بن عنق نظر والله أعلم اه * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل ابن دكين قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس السبيعى (عن مخارق) بضم الميم وتخفيف الخاء المعجمة آخره قاف ابن عبد الله الاحمسى الكوفى (عن طارق بن شهاب) الاحمسى البجلى الكوفى أنه قال (سمعت ابن مسعود) عبد الله (رضى الله عنه قال شهدت من المقداد) هو ابن الاسود وكان قد تبناه فنسب اليه واسم أبيه عمرو (ح) لتحويل السند قال المؤلف بالسند السابق (وحدثنى) بالافراد (حمدان) هو أحمد (بن عمر) بضم العين البغدادى ليس له فى البخارى الا هذا الموضع قال (حدثنا ابو النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم التميمى الخراسانى نزيل بغداد قال (حدثنا الاشجع) بالشين المعجمة والجيم والعين المهملة عبيد الله بن عبد الرحمن الكوفى (عن سفيان) الثورى (عن مخارق) هو ابن عبد الله (عن طارق) هو ابن شهاب (عن عبد الله) هو ابن مسعود أنه (قال قال المقداد) هو المعروف بابن الاسود (يوم بدر) ولابى ذر عن الحموى والمستملى يومئذ (يا رسول الله انا لا نقول لك) سقط لفظ لك لابى ذر (كما قالت بنو اسرائيل لموسى فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن امض ونحن معك) وعند أحمد ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون (فكأنه سرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى أزيل عنه المكروهات كلها (ورواه) أى الحديث المذكور (وكيع) هو ابن الجراح الرؤاسى فيما وصله أحمد واسحق فى مسنديهما عنه (عن سفيان) هو الثورى (عن مخارق عن طارق ان المقداد قال ذلك) القول وهو يا رسول الله انا لا نقول لك الخ (للنبى صلى الله عليه وسلم) ومراد البخارى أن صورة سياق هذا أنه مرسل بخلاف سياق الاشجع واستظهر لرواية الاشجع الموصولة برواية اسرائيل وقد وقع قوله ورواه وكيع الخ مقدما على قوله حدثنا أبو نعيم عند أبى ذر مؤخرا عند غيره قال فى الفتح وهو أشبه بالصواب وعند ابن جرير عن قتادة قال ذكر لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يوم الحديبية حين صدّ المشركون الهدى وحيل بينهم وبين مناسكهم انى ذاهب بالهدى فناحره عند البيت فقال المقداد اذا والله لا نكون كالملا من بنى اسرائيل اذ قالوا لنبيهم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون فلما سمعها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تتابعوا على ذلك قال الحافظ بن كثير وهذا ان كان محفوظا يوم الحديبية فيحتمل أنه كرر هذه المقالة يومئذ كما قالها يوم بدر وسقط قوله ذلك لابى ذر ۞ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا) مفعول من أجله أى يحاربون لاجل الفساد أو حال أى مفسدين (ان يقتلوا) خبر المبتدا وهو جزاء الذين (أو يصلبوا الى قوله أو ينفوا من الارض) أى من أرض الجناية الى غيرها وقال أبو حنيفة بالحبس لان المحبوس لا يرى أحدا من أحبابه ولا ينتفع بلذات الدنيا وقيل للتخيير أى للامام ان يفعل بهم أى خصلة شاء وهو مروى عن ابن عباس من طريق على بن أبى طلحة فيما رواه ابن جرير قال شارح البزدوى فيما حكاه الطيبى نظر هذا القائل ان كلمة أو للتخيير حقيقة فيجب العمل بها الى أن يقوم دليل المجاز ولان قطع الطريق فى ذاته جناية واحدة

كفارة عليه عندنا وبه قال جمهور العلماء وقال أحمد وطائفة فيه كفارة يمين (وقوله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها) دليل لقضاء الحقوق

* حدثنا يحيى بن يحيى التميمى ومحمد بن رمح بن المهاجر قالا أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس انه قال استفتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد واسحق بن ابراهيم عن ابن عيينة ح وحدثنى حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر ح وحدثنا عثمان بن أبى شيبة

ثم أجمع من بعدهم على جوازها وبينا تأويل حديث المنع ومنها جواز استعمال المجاز لقوله صلى الله عليه وسلم اكتب لكم أى آمر بالكتابة ومنها ان الامراض ونحوها لا تنافى النبوة ولا تدل على سواء الحال (قوله قال أبو اسحق ابراهيم حدثنا الحسن بن بشر حدثنا سفيان بهذا الحديث) معناه ان أبا اسحق صاحب مسلم ساوى مسلما فى رواية هذا الحديث عن واحد عن سفيان بن عيينة فعلا هذا الحديث لابى اسحق برجل (قوله من اختلافهم ولغطهم) هو بفتح الغين المعجمة واسكانها والله أعلم

* (كتاب النذر) *

(قوله استفتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها) أجمع المسلمون على صحة النذر ووجوب الوفاء به اذا كان الملتزم طاعة فان نذر معصية أو مباحا كدخول السوق لم ينعقد نذره ولا

الواجبة على الميت فاما الحقوق المالية فمجمع عليها وأما البدنية ففيها خلاف قدمناه في مواضع من هذا الكتاب ثم مذهب الشافعي وطائفة ان الحقوق المالية الواجبة على الميت من زكاة وكفارة ونذر يجب قضاؤها سواء أوصى بها أم لا كديون الآدمي وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما لا يجب قضاء شئ من ذلك الا أن يوصي به ولاصحاب مالك خلاف في الزكاة اذا لم يوص بها والله أعلم قال القاضي عياض واختلفوا في نذر أم سعد هذا فقيل كان نذرا مطلقا وقيل كان صوما وقيل كان عتقا وقيل صدقة واستدل كل قائل بأحاديث جاءت في قصة أم سعد قال القاضي ويحتمل أن النذر كان غير ما ورد في تلك الاحاديث قال والاظهر انه كان نذرا في المال أو نذرا مبهما ويعضده ما رواه الدارقطني من حديث مالك فقال له يعني النبي صلى الله عليه وسلم اسق عنها الماء وأما حديث الصوم عنها فقد علله أهل الصنعة للاختلاف بين رواته في سنده ومتنه وكثرة اضطرابه وأما رواية من روى أفأعتق عنها فموافقة أيضا لان العتق من الاموال وليس فيه قطع بأنه كان عليها عتق والله أعلم واعلم أن مذهبنا ومذهب الجمهور ان الوارث لا يلزمه قضاء النذر الواجب على الميت اذا كان غير مالي ولا اذا كان ماليا ولم يخلف تركة لكن يستحب له ذلك وقال أهل الظاهر يلزمه ذلك لحديث سعد هذا ودليلنا ان الوارث لم يلتزمه فلا يلزم وحديث سعد يحتمل أنه قضاه من تركتها أو تبرع به وليس في الحديث

وهذه الاجزية ذكرت بقايلتها فيصلح كل واحد جزاء له فيثبت التخيير كما في كفارة اليمين والجمهور انها للتنويع قال امامنا الشافعي أخبرنا ابراهيم [1] هو ابن أبي يحيى عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس في قطاع الطريق اذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا واذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا واذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف واذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا نفوا من الارض ورواه ابن أبي شيبة عن عطية عن ابن عباس بنحوه وأجاب في فتوح الغيب عما سبق من القول بالتخيير بأنه غير ممكن لان الجزاء على حسب الجناية ويزداد بزيادتها وينقص بنقصانها قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فيبعد أن يقال عن غلظ الجناية يعاقب بأخف الانواع وعند خفتها بأغلظها وذلك ان المحاربة تتفاوت أنواعها في صفة الجناية من تخويف أو أخذ مال أو قتل نفس أو جمع بين القتل وأخذ المال والمذكور في الآية أجزية متفاوتة في معنى التشديد والغلظة فوقع الاستغناء بتلك المقدمة عن بيان تقسيم الاجزية على أنواع الجناية تصا وهذا التقسيم يرجع الى أصل لهم وهو ان الجملة اذا قوبلت بالجملة ينقسم البعض على البعض اه واختلف في كيفية الصلب فقيل يصلب حيا ثم يطعن في بطنه برمح حتى يموت وعن الشافعي يقتل أولا ثم يصلى عليه ثم يصلب وهل يصلب ثلاثة أيام ثم ينزل أو يترك حتى يتهرى ويسيل صديده وسقط قوله ان يقتلوا الى آخره لابي ذر وقال بعد قوله تعالى فساد الآية (المحاربة لله) قال سعيد بن جبير فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن لهيعة [2] عن عطاء بن يسار عنه هي (الكفر به) تعالى وقال غيره هو من باب حذف المضاف أي يحاربون أولياء الله وأولياء رسوله وهم المسلمون ففيه تعظيم لهم ومنه قوله تعالى من عادى لي وليا فقد بارزني بالحرب وأصل الحرب السلب والمحارب يسلب الروح والمال والمراد هنا قطع الطريق وهو أخذ المال مكابرة اعتمادا على الشوكة وان كان في مصر * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري) أحد شيوخ المؤلف روى عنه هنا بواسطة قال (حدثنا ابن عون) هو عبد الله ابن عون بن أرطبان المزني البصري (قال حدثني) بالافراد (سلمان) بفتح السين وسكون اللام مكبرا ولابي ذر عن الكشميهني سليمان بضم السين وفتح اللام مصغرا والصواب الاول كما ذكره ابن طاهر وعبد الغني المقدسي وغيرهما (ابو رجاء مولى أبي قلابة) بكسر القاف عبد الله بن زيد (عن أبي قلابة انه كان جالسا خلف عمر بن عبد العزيز) وكان قد أبرز سريره للناس ثم أذن لهم فدخلوا (فذكروا) القسامة لما استشارهم عمر فيها (وذكروا) له شأنها (فقالوا) نقول فيها القود (وقد قادت بها الخلفاء) قبلك وفي المغازي من طريق أيوب والحجاج الصواف عن أبي رجاء فقالوا حق قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضت بها الخلفاء قبلك (فالتفت) عمر رحمة الله عليه (الى أبي قلابة وهو خلف ظهره فقال ما تقول يا عبد الله بن زيد أو قال ما تقول يا أبا قلابة) شك الراوي زاد في الديات من طريق الحجاج عن أبي عثمان عن أبي رجاء فقلت يا أمير المؤمنين عندك رؤس الاجناد وأشراف العرب أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق أنه قد زنى ولم يروه أكنت ترجمه قال لا قلت أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص أنه سرق أكنت تقطعه ولم يروه قال لا (قلت) زاد في الديات أيضا والله (ما علمت نفسا حل قتلها في الاسلام الا رجل زنى بعد احصان أو قتل نفسا بغير نفس أو حارب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابي ذر وزاد في الديات وارتد عن الاسلام (فقال عنبسة) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهملة ابن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الاموي (حدثنا أنس) هو ابن مالك (بكذا وكذا) يعني بحديث العرنيين قال أبو قلابة (قلت) ولابي ذر فقلت (اياي حدث

[1] قوله هو ابن أبي يحيى في نسخة هو ابن يحيى [2] قوله عن عطاء بن يسار في نسخة عن عطاء بن دينار اه

وحدثني زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم قال اسحق أخبرنا وقال زهير حدثنا جرير عن منصور عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ينهانا عن النذر ويقول انه لا يرد شيأ وانما يستخرج به من الشحيح * حدثنا محمد بن يحيى حدثنا يزيد ابن أبي حكيم عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال النذر لا يقدم شيأ ولا يؤخره وانما يستخرج به من البخيل * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل * وحدثني محمد بن رافع حدثنا يحيى ابن آدم حدثنا مفضل ح وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا عبد الرحمن عن سفيان كلاهما عن منصور بهذا الاسناد نحو حديث جرير * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيأ وانما يستخرج به من البخيل

أنس قال قدم قوم) من عكل أو عرينة ثمانية سنة ست (على النبي صلى الله عليه وسلم فكلموه) بعد أن بايعوه على الاسلام (فقالوا قد استوخمنا هذه الارض) أي استثقلنا المدينة فلم يوافق هواؤها ابداننا وكانوا قد سقموا (فقال) صلى الله عليه وسلم (هذه نعم) أي ابل (لنا تخرج) ترعى مع ابل الصدقة (فاخرجوا فيها فاشربوا من ألبانها وأبوالها) للتداوي فليس فيه دليل على الاباحة في غير حال الضرورة وعن ابن عباس مرفوعا فيما رواه ابن المنذر ان في أبوال الابل شفاء للذربة بطونهم والذرب فساد المعدة فلا دلالة فيه على الطهارة (فخرجوا فيها فشربوا من ابوالها والبانها واستصحوا) أي حصلت لهم الصحة من ذلك الداء (ومالوا على الراعي) يسار النوبي (فقتلوه واطردوا النعم) بتشديد الطاء أي ساقوها سوقا شديدا (فما يستبطأ) بضم أوله وسكون المهملة وبعد الفوقية موحدة ساكنة فطاء مهملة فهمزة مبنيا للمفعول استفعال من البطء الذي هو نقيض السرعة أي أي شئ يستبطأ به (من هؤلا) العكليين وفي نسخة اخرى فما يستبق بالقاف بدل الطاء من غير همز أي ما يترك من هؤلاء استفهام فيه معنى التعجب كالسابق (قتلوا النفس وحاربوا الله ورسوله) في رواية حميد عن أنس عند الامام أحمد وهو بوا محاربين وخوفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) أي عنبسة متعجبا من أبي قلابة (سبحان الله) قال أبو قلابة (فقلت) لعنبسة (تتهمني) فيما رويته من حديث أنس وفي الديات فقال عنبسة ابن سعيد والله ان سمعت كاليوم قط فقلت أترد علي حديثي يا عنبسة (قال) لا ولكن جئت بالحديث على وجهه (حدثنا به هذا أنس قال) أبو قلابة (وقال) عنبسة (يا أهل كذا) أي يا أهل الشام لان وقوع ذلك كان بها وقول الحافظ ابن حجر انه وقع التصريح به في رواية الديات لم أره فلعله سهو (انكم لن تزالوا بخير ما أبقى الله) بفتح الهمزة والقاف مبنيا للفاعل (هذا) أبا قلابة (فيكم ومثل هذا) ولابي ذر أو وهو شك من الراوي ولابي ذر أيضا عن الحموي والمستملي ما أبقى مثل هذا فيكم برفع مثل وضم همزة أبقى وكسر قافه وللكشميهني ما أبقى الله مثل هذا فيكم باظهار الفاعل وفي نسخة ما بقي باسقاط الالف وفي الديات والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين أظهرهم * وهذا الحديث مر في الطهارة في أبوال الابل والمغازي ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله في الديات مع بقية مباحثه ﴿(باب قوله) تعالى (والجروح قصاص) أي ذات قصاص فيما يمكن ان يقتص منه وهذا تعميم بعد التخصيص لان الله تعالى ذكر النفس بالعين والانف والاذن فخص الاربعة بالذكر ثم قال والجروح قصاص على سبيل العموم فيما يمكن ان يقتص منه كاليد والرجل وأما ما لا يمكن ككسر في عظم أو جراحة في بطن يخاف منها التلف فلا قصاص فيه بل فيه الارش والحكومة وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وقوله للكشميهني والحموي * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن سلام) السلمي مولاهم البخاري البيكندي قال (أخبرنا الفزاري) بفتح الفاء والزاي وبعد الالف راء مروان بن معاوية بن الحرث (عن حميد) الطويل (عن أنس) هو ابن مالك الانصاري (رضي الله تعالى عنه) انه (قال كسرت الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وبعد التحتية المكسورة المشددة عين مهملة (وهي عمة أنس بن مالك ثنية جارية من الانصار) أي شابة غير رقيقة ولم تسم (فطلب القوم) أي قوم الجارية (القصاص) من الربيع (فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم) ليحكم بينهم (فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقصاص) من الربيع (فقال أنس بن النضر) بالضاد المعجمة الساكنة (عم أنس بن مالك لا والله لا تكسر ثنيتها) ولابي ذر ثنيتها (يا رسول الله) ليس رد الحكم بل نفي لوقوعه لما كان له عند الله من القرب والثقة بفضل الله تعالى ولطفه انه لا يخيبه بل يلهمهم العفو (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

تصريح بالزامه ذلك والله أعلم (قوله أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ينهانا عن النذر ويقول انه لا يرد شيأ وانما يستخرج به من الشحيح وفي رواية عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل وفي رواية أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيأ وانما يستخرج به من البخيل

* وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت العلاء يحدث عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النذر وقال انه لا يرد من القدر وانما يستخرج به من البخيل * حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن عمرو وهو ابن أبي عمرو عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقرب من ابن ادم شيأ لم يكن الله عز وجل قدره له لكن النذر يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري وعبد العزيز يعني الدراوردي كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو بهذا الاسناد مثله

وفي رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النذر وقال انه لا يرد من القدر) قال المازري يحتمل ان يكون سبب النهي عن النذر كون الناذر بصير ملتزما له فيأتي به تكلفا بغير نشاط قال ويحتمل أن يكون سببه كونه يأتي بالقربة التي التزمها في نذره على صورة المعاوضة للامر الذي طلبه فينقص أجره وشأن العبادة ان تكون متمحضة لله تعالى قال القاضي عياض ويحتمل ان النهي لكونه قد يظن بعض الجهلة ان النذر يرد القدر ويمنع من حصول المقدر فنهى عنه خوفا من جاهل يعتقد ذلك وسياق الحديث يؤيد هذا والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم انه لا يأتي بخير فمعناه انه لا يرد شيأ من القدر كما بينه في الروايات الباقية وأما قوله صلى الله عليه وسلم يستخرج به من البخيل فمعناه انه لا يأتي بهذه القربة تطوعا محضا مبتدأ وانما يأتي بها في مقابلة شفاء المريض وغيره مما تعلق النذر عليه ويقال نذر ينذر وينذر بكسر الذال في المضارع (حدثنا

يا أنس كتاب الله القصاص) بالرفع مبتدا وخبر قال تعالى والسن بالسن ان قلنا شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ (فرضي القوم) فتركوا القصاص عن الربيع (وقبلوا الارش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره) في قسمه * وهذا الحديث قدم في باب الصلح في الدية من كتاب الصلح ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (يا أيها الرسول بلغ) جميع (ما أنزل اليك من ربك) الى كافة الناس مجاهرا به غير مراقب أحدا ولا خائف مكروه قال مجاهد فيما رواه ابن أبي حاتم لما نزلت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك قال يا رب كيف أصنع وانا وحدي يجتمعون علي فنزلت وان لم تفعل فما بلغت رسالته أي فان أهملت شيأ من ذلك فما بلغت رسالته لان ترك ابلاغ البعض محبط للباقي لانه ليس بعضه أولى من بعض وبهذا تظهر المغايرة بين الشرط والجزاء قال ابن الحاجب الشرط والجزاء اذا اتحدا كان المراد بالجزاء المبالغة فوضع قوله فما بلغت رسالته موضع أمر عظيم أي فان لم تفعل فقد ارتكبت أمرا عظيما وقال في الانتصاف قال وان لم تفعل ولم يقل وان لم تبلغ ليتغاير اللفظان اتحدا معنى وهي أحسن بهجة من تكرار اللفظ الواحد في الشرط والجزاء وهذا من محاسن علم البيان وقدر المضاف وهو قوله جميع ما أنزل لانه صلوات الله وسلامه عليه كان مبلغا فعلى هذا فائدة الامر المبالغة والكمال يعني ربما أتاك الوحي بما تكرهه أن تبلغه خوفا من قومك فبلغ الكل ولا تخف وقال الراغب فيما حكاه الطيبي فان قيل كيف قال وان لم تفعل فما بلغت رسالته وذلك كقولك ان لم تبلغ فما بلغت قيل معناه وان لم تبلغ كل ما أنزل اليك تكون في حكم من لم يبلغ شيأ مما أنزل الله بخلاف ما قالت الشيعة انه قد كتم أشياء على سبيل التقية وعن بعض الصوفية ما يتعلق به مصالح العباد وأمر باطلاعهم عليه فهو منزه عن كتمانه وأما ما خص به من الغيب ولم يتعلق به مصالح أمته فلم يكن عليه كتمانه * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابي قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن اسمعيل) هو ابن أبي خالد البجلي الكوفي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت من حدثك أن محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيأ مما أنزل عليه) بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الكشميهني مما أنزل الله عليه (فقد كذب والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية) وسقط لفظ من ربك لغير أبي ذر وفي الصحيحين عنها لو كان محمد صلى الله عليه وسلم كاتما شيأ لكتم هذه الآية وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق ان تخشاه وقد شهدت له امته بابلاغ الرسالة وأداء الامانة واستنطقهم بذلك في أعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع وقد كان هناك من أصحابه نحو من أربعين ألفا كما ثبت في صحيح مسلم وحديث الباب أخرجه المؤلف هنا مختصرا وفي مواضع أخر مطولا ومسلم في كتاب الايمان والترمذي والنسائي في كتاب التفسير من سننهما من طريق عن الشعبي

۞ (باب قوله) عز وجل (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) هو قول المرء بلا قصد لا والله وبلى والله وهذا مذهب الشافعي وقيل الحلف على غلبة الظن وهو مذهب أبي حنيفة وقيل اليمين في الغضب وقيل في النسيان وقيل الحلف على ترك المأكل والمشرب والملبس والصحيح أنه اليمين من غير قصد * وبه قال (حدثنا علي بن سلمة) بفتح اللام اللبقي بفتح اللام والموحدة المخففة وبعد القاف تحتية وللمستملي والكشميهني علي بن عبد الله قيل وهو خطأ قال (حدثنا مالك بن سعير) بسين مضمومة فعين مفتوحة مهملتين مصغرا ابن الخمس بكسر الخاء المعجمة وسكون الميم بعدها سين مهملة الكوفي صدوق وضعفه أبو داود وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في الدعوات وكلاهما قد توبع عليه عنده وروى له أصحاب السنن الاربعة

وحدثني زهير بن حرب وعلي بن حجر السعدي واللفظ لزهير قالا حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل وأصابوا معه العضباء فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق قال يا محمد فأتاه فقال ما شأنك فقال بم أخذتني وبم أخذت سابقة الحاج فقال اعظاما لذلك أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد يا محمد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رقيقا فرجع اليه فقال ما شأنك قال اني مسلم قال لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح ثم انصرف فناداه فقال يا محمد يا محمد فأتاه فقال ما شأنك قال اني جائع فاطعمني وظمآن فاسقني قال هذه حاجتك ففدي بالرجلين

(حدثنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها) انها قالت (أنزلت هذه الآية لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم في قول الرجل لا والله وبلى والله) أي كل واحدة منهما اذا قالها مفردة لغو فلو قالهما معا فالاولى لغو والثانية منعقدة لانها استدراك مقصود قاله الماوردي فيما نقله عنه في الفتح ومباحث ذلك تاتي ان شاء الله تعالى في الايمان * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (أحمد بن أبي رجاء) ضد الخوف واسمه عبد الله بن أيوب الحنفي الهروي قال (حدثنا النضر) بالضاد المعجمة ابن شميل المازني (عن هشام) أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبي) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها ان أباها) أبا بكر الصديق رضي الله تعالى عنه (كان لا يحنث في يمين) وعند ابن حبان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف على يمين لم يحنث وما في البخاري هو الصحيح كما في الفتح (حتى أنزل الله كفارة اليمين) في القرآن فكفارته اطعام عشرة مساكين الخ (قال أبو بكر لا أرى) بفتح الهمزة أي لا أعلم (يمينا أرى) بضم الهمزة أي أظن (غيرها) ولابي ذر عن الكشميهني ان غيرها (خيرا منها الا قبلت رخصة الله وفعلت الذي هو خير) أي وكفرت عن يميني وعن ابن جريج مما نقله الثعلبي في تفسيره انها نزلت في أبي بكر حلف أن لا ينفق على مسطح لخوضه في الافك فعاد الى مسطح بما كان ينفقه وسقط لغير أبي ذر باب قوله وثبت له والله أعلم (باب قوله) عز وجل (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) أي ما طاب ولذ منه وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج ويحب الحلواء والعسل وحكي عن الحسن أنه قال لبعض الاولياء لما منع نفسه أكل الدجاج والفالوذج أترى لعاب النحل بلباب البر بخالص السمن يعيبه مسلم ولما نقل له عن بعضهم أنه لا يأكل الفالوذج ويقول لا أؤدي شكره قال أيشرب الماء البارد قيل نعم قال انه جاهل ان نعمة الله تعالى فيه أكثر من الفالوذج اه نعم من ترك لذات الدنيا وشهواتها وانقطع الى الله تعالى متفرغا لعبادته من غير ضرر نفس ولا تفويت حق ففضيلة لا تمنع منها بل هو مأمور بها وقد سقطنا أيها الذين امنوا لابي ذر وثبت لفظ باب له * وبه قال (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين فيهما السلمي الواسطي نزيل البصرة قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الطحان (عن اسمعيل) هو ابن أبي خالد (عن قيس) هو ابن أبي حازم (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضي الله تعالى عنه) انه (قال كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس معنا نساء فقلنا ألا نختصي) بالخاء المعجمة والصاد المهملة أي ألا نستدعي من يفعل بنا الخصاء أو نعالج ذلك بأنفسنا والخصاء الشق على الانثيين وانتزاعهما (فنهانا عن ذلك) نهي تحريم لما فيه من تغيير خلق الله وقطع النسل وكفر النعمة لان خلق الشخص رجلا من النعم العظيمة وقد يفضي ذلك بفاعله الى الهلاك (فرخص لنا بعد ذلك أن نتزوج المرأة بالثوب) أي الى أجل وهو نكاح المتعة وليس قوله بالثوب قيدا فيجوز بغيره مما يتراضيان عليه (ثم قرأ) ابن مسعود (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) قال النووي في استشهاد ابن مسعود بالآية انه كان يعتقد اباحة المتعة كابن عباس ولعله لم يكن حينئذ بلغه الناسخ ثم بلغه فرجع بعده وهذا الحديث أخرجه أيضا في النكاح وكذا مسلم وأخرجه النسائي في التفسير * (باب قوله) جل وعلا (انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس) خبر عن الاشياء المتقدمة وانما أخبر عن جمع بمفرد لانه على حذف مضاف أي انما تعاطي الخمر الخ (من عمل الشيطان) لانه مسبب من تسويله وتزيينه والظرف في موضع رفع صفة لرجس (وقال) ولابوي ذر وقال (ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما مما وصله ابن المنذر من طريق علي بن أبي طلحة عنه (الازلام) هي (القداح) أي السهام التي (يقتسمون بها في الامور) في الجاهلية (والنصب) ولابي ذر باسقاط الواو والنصب بضم النون والصاد قال ابن عباس مما وصله ابن أبي حاتم هي

وضمها الغتان (قوله عن أبي المهلب) هو بضم الميم وفتح الهاء واللام المشددة اسمه عبد الرحمن بن عمرو وقيل معاوية بن عمرو وقيل عمرو ابن معاوية وقيل النضر بن عمرو الجرمي البصري والله أعلم (قوله سابقة الحاج) يعني ناقته العضباء وسبق في كتاب الحج بيان العضباء والقصواء والجدعاء وهل هن ثلاث أم واحدة (قوله صلى الله عليه وسلم أخذتك بجريرة حلفائك) أي بجنايتهم (قوله صلى الله عليه وسلم للاسير حين قال اني مسلم لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح الى قوله ففدي بالرجلين) معناه لو قلت كلمة الاسلام قبل الاسر حين كنت مالك أمرك أفلحت كل الفلاح لانه لا يجوز

أمرك لو أسلمت قبل الاسر فكنت فزت بالاسلام وبالسلامة من الاسر ومن اغتنام مالك وأما اذا أسلمت بعد الاسر فيسقط الخيار في قتلك

قال وأسرت امرأة من الانصار واصيبت العضباء فكانت المرأة في الوثاق وكان القوم يريحون نعمهم بين يدي بيوتهم فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فاتت الابل فجعلت اذا دنت من البعير رغا فتتركه حتى تنتهي الى العضباء فلم ترغ قال وهي ناقة منوقة فقعدت في عزها ثم زجرتها فانطلقت ونذروا بها فطلبوها فأعجزتهم قال ونذرت لله عز وجل ان نجاها الله عليها لتنحرنها فلما قدمت المدينة رآها الناس فقالوا العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انها نذرت ان نجاها الله عليها لتنحرنها فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال سبحان الله بئس ما جزتها نذرت لله ان نجاها الله عليها لتنحرنها لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد وفي رواية ابن حجر لا نذر في معصية الله ولا فيما لا يملك العبد

(انصاب) كانوا ينصبونها (يذبحون عليها) وقال ابن قتيبة حجارة ينصبونها ويذبحون عندها فتنصب عليها دماء الذبائح (وقال غيره) أي غير ابن عباس (الزلم) بفتحتين هو (القدح) بكسر القاف وسكون الدال وهو السهم الذي (لا ريش له وهو واحد الازلام) ويقال للسهم أول ما يقطع قطع ثم ينحت ويبرى فيسمى بريا ثم يقوم فيسمى قدحا ثم يراش ويركب نصله فيسمى سهما (والاستقسام) هو (ان يجيل) بالجيم (القداح) قيمها (فان نهته) بأن خرج نهاني ربي (انتهى) وترك (وان أمرته) بان خرج أمرني ربي (فعل ما تأمره) زاد أبو ذر به وان معنى قوله (يجيل) بضم التحتية وكسر الجيم أي (يدير) من الادارة وكانوا يعطون القيم على اجالتها مائة درهم (وقد أعلموا القداح) وكانت سبعة مستوية موضوعة في جوف الكعبة عند هبل أعظم أصنامهم (اعلاما) يكتبونها عليها (بضروب) أي بأنواع من الامور فعلى واحد أمرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي وعلى اخر واحد منكم وعلى آخر من غيركم وعلى آخر ملصق وعلى آخر العقل والسابع غفل أي ليس عليه شيء وكانوا (يستقسمون) أي يطلبون (بها) بيان قسمهم من الامر الذي يريدونه كسفر أو نكاح أو تجارة أو اختلفوا فيه من نسب أو أمر قتيل أو حمل عقل وهو الدية أو غير ذلك من الامور العظيمة فان أجالوه على نسب وخرج منكم كان وسطا فيهم وان خرج من غيركم كان حليفا فيهم وان خرج ملصقا كان على حاله وان اختلفوا في العقل فمن خرج عليه قدح يحمله وان خرج الغفل الذي لا علامة عليه أجالوا ثانيا حتى يخرج المكتوب عليه وقد نهاهم الله عن ذلك وحرمه وسماه فسقا ووقع في رواية يستقسمون به بتذكير الضمير أي يستقسمون بذلك الفعل (وفعلت منه قسمت) قال في العمدة أشار به الى أن من أراد أن يخبر عن نفسه من لفظ الاستقسام يقول قسمت بضم التاء (والقسوم) بضم القاف على وزن فعول (المصدر) * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسحق بن ابراهيم) المعروف بابن راهويه قال (أخبرنا محمد بن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن الفرافصة أبو عبد الله العبدي الكوفي قال (حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز) ابن مروان بن الحكم القرشي الاموي المدني (قال حدثني) بالافراد (نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) انه (قال نزل تحريم الخمر وان في المدينة) ولابي ذر وان بالمدينة بالموحدة بدل في (يومئذ) قبل تحريمها (لخمسة أشربة) شراب العسل والتمر والحنطة والشعير والذرة (ما فيها شراب العنب) * وهذا الحديث من أفراده * وبه قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) الدورقي قال (حدثنا ابن علية) بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية اسمعيل بن ابراهيم وعلية أمه قال (حدثنا عبد العزيز بن صهيب) بضم المهملة وفتح الهاء آخره موحدة مصغرا البناني البصري (قال قال أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه ما كان لنا خمر غير فضيخكم) بفتح الفاء وكسر الضاد وبالخاء المعجمتين شراب يتخذ من البسر وحده من غير أن تمسه النار والفضيخ الكسر لان البسر يشدخ ويترك في وعاء حتى يغلي (هذا الذي تسمونه الفضيخ فاني لقائم أسقي أبا طلحة) زيد بن سهل الانصاري زوج أم أنس (وفلانا وفلانا) وفي من تسمية من كان مع أبي طلحة عند مسلم أبو دجانة وسهيل بن بيضاء وأبو عبيدة وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وأبو أيوب (اذ جاء رجل) لم يسم (فقال) وفي الفرع قال (وهل بلغكم الخبر فقالوا وما ذاك قال حرمت الخمر) أي حرمها الله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم (قالوا أهرق) بهمزة مفتوحة فهاء ساكنة فراء مكسورة أمر من أهراق ولابي ذر عن الحموي والمستملي هرق بفتح الهاء وكسر الراء من غير همز وله أيضا عن الكشميهني أرق بهمزة مفتوحة فراء مكسورة من غير هاء قال السفاقسي الجمع بين الهاء والهمزة ليس بجيد لان الهاء بدل من الهمزة فلا يجمع بينهما وأجيب بانهم قد جمعوا بينهما كما في الصحاح وغيره وصرح به سيبويه أي

ويبقى الخيار بين الاسترقاق والمن والفداء وفي هذا جواز المفاداة وان اسلام الاسير لا يسقط حق الغانمين منه بخلاف مالو أسلم قبل الاسر وليس في هذا الحديث انه حين أسلم وفادى به رجع الى دار الكفر ولو ثبت رجوعه الى دارهم وهو قادر على اظهار دينه لقوة شوكة عشيرته أو نحو ذلك لم يحرم ذلك فلا اشكال في الحديث وقد استشكله المازري وقال كيف يرد المسلم الى دار الكفر وهذا الاشكال باطل مردود بما ذكرته (قوله وأسرت امرأة من الانصار) هي امرأة أبي ذر رضي الله عنه (قوله ناقة منوقة) هو بضم الميم وفتح النون والواو المشددة أي مذللة (قوله ونذروا بها) هو بفتح النون وكسر الذال أي علموا (قوله صلى الله عليه وسلم لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد وفي رواية لا نذر في معصية) فيه دليل على ان من نذر معصية كشرب الخمر ونحوه فنذره باطل لا ينعقد ص

حدثني أبو الربيع العتكي حدثنا حماد يعني ابن زيد ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وابن ابي عمر عن عبد الوهاب الثقفي كلاهما عن أيوب بهذا الاسناد نحوه وفي حديث حماد قال كانت العضباء لرجل من بني عقيل وكانت من سوابق الحاج وفي حديثه أيضا فأتت على ناقة ذلول مجرسة وفي حديث الثقفي وهي ناقة مدربة

صب (هذه القلال يا أنس) بكسر القاف أي الجرار التي لا يقل أحدها الا القوي من الرجال (قال) أي أنس (فسألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل) ففيه قبول خبر الواحد * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الاشربة * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزي قال (أخبرنا ابن عيينة) سفيان (عن عمرو) هو ابن دينار (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنهما أنه (قال صبح أناس) بفتح الصاد وتشديد الموحدة (غداة أحد) سنة ثلاث (الخمر) وفي الجهاد من طريق علي بن عبد الله المديني اصطبح ناس الخمر يوم أحد أي شربوه صبوحا أي بالغداة (فقتلوا من يومهم جميعا شهداء) وعند الاسماعيلي من طريق القواريري عن سفيان اصطبح قوم الخمر أول النهار وقتلوا آخر النهار شهداء (وذلك قبل تحريمها) وزاد البزار في مسنده فقالت اليهود قد مات بعض الذين قتلوا وهي في بطونهم فأنزل الله تعالى ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا وفي سياق هذا الحديث غرابة وفي مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص قال صنع رجل من الانصار طعاما فدعانا فشربنا الخمر قبل أن تحرم حتى سكرنا فتفاخرنا الحديث وفيه فنزلت انما الخمر والميسر الى قوله فهل أنتم منتهون * وحديث الباب أخرجه البخاري أيضا في الجهاد والمغازي * وبه قال (حدثنا اسحق بن ابراهيم) ابن راهويه (الحنظلي) قال (أخبرنا عيسى) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي (وابن ادريس) عبد الله الاودي الكوفي كلاهما (عن أبي حيان) بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية يحيى بن يزيد التيمي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن ابن عمر) رضي الله عنهما انه (قال سمعت عمر رضي الله عنه على منبر النبي صلى الله عليه وسلم يقول اما بعد أيها الناس انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير) وفي هذا بيان حصول الخمر مما ذكر وليس للعصر خلوا التركيب عن أدائه ولتعقيبه بقوله (والخمر ما خامر العقل) أي ستره وغطاه كالخمار سواء كان مما ذكر أو من غيره كانواع الحبوب والنبات كالافيون والحشيش ولا تعارض بين قول ابن عمر أولا نزل تحريم الخمر وان بالمدينة يومئذ لخمسة أشربة ما فيها شراب العنب وبين قول عمر نزل تحريم الخمر وهي من خمسة الخ لان الاول أفاد ان التحريم نزل في حالة لم يكن شراب العنب فيها بالمدينة والقول الثاني وهو قول عمر لا يقتضي ان شراب العنب كان بالمدينة اذ ذاك بوجه وحينئذ فلا تعارض كما لا يخفى * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الاعتصام والاشربة ومسلم في آخر الكتاب وأبو داود في الاشربة وكذا الترمذي والنسائي فيه وفي الوليمة ثم هذا (باب) بالتنوين في قوله عز وجل (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح) اثم (فيما طعموا) تقول طعمت الطعام والشراب والمراد ما لم يحرم عليهم لقوله اذا ما اتقوا أي اتقوا المحرم (الى قوله والله يحب المحسنين) وسقط لابي ذر قوله الى قوله الخ وقال بعد طعموا الآية وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي عارم قال (حدثنا حماد بن زيد) اسم جده درهم الجهضمي قال (حدثنا ثابت) هو ابن أسلم البناني (عن أنس رضي الله عنه ان الخمر التي اهريقت) بضم الهمزة وسكون الهاء آخره تاء تأنيث ولابي ذر هريقت بضم الهاء من غير همزة (الفضيخ) بالضاد والخاء المعجمتين مرفوع خبر ان وهو المتخذ من البسر كما مر قريبا قال البخاري (وزادني محمد) هو ابن سلام لا ابن يحيى الذهلي ووهم من قال انه هو ويؤيده ما في رواية أبي ذر حيث قال محمد البيكندي وقد تبين بهذا ان قول صاحب المصابيح تبعا لما في التنقيح ان القائل زادني هو الفربري ومحمد هو البخاري سهو وظهر ان البخاري سمع هذا الحديث من أبي النعمان مختصرا ومن محمد بن سلام البيكندي مطولا (عن أبي النعمان قال) أي أنس

ولا تلزمه كفارة يمين ولا غيرها وبهذا قال مالك والشافعي وأبو حنيفة وداود وجمهور العلماء وقال أحمد تجب فيه كفارة اليمين للحديث المروي عن عمران بن الحصين وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين واحتج الجمهور بحديث عمران بن حصين المذكور في الكتاب وأما حديث كفارته كفارة يمين فضعيف باتفاق المحدثين وأما قوله صلى الله عليه وسلم ولا فيما لا يملك العبد فهو محمول على ما اذا أضاف النذر الى معين لا يملكه بان قال ان شفى الله مريضي فلله علي أن أعتق عبد فلان أو أتصدق بثوبه أو بداره أو نحو ذلك فاما اذا التزم في الذمة شيأ لا يملكه فيصح نذره مثاله قال ان شفى الله مريضي فلله علي عتق رقبة وهو في ذلك الحال لا يملك رقبة ولا قيمتها فيصح نذره وان شفى المريض ثبت العتق في ذمته (قوله ناقة ذلول مجرسة وفي رواية مدربة) أما المجرسة فبضم الميم وفتح الجيم والراء المشددة وأما المدربة فبفتح الدال المهملة وبالباء الموحدة والمجرسة والمدربة والمذوقة والذلول كله بمعنى واحد وفي هذا الحديث جواز سفر المرأة وحدها بلا زوج ولا محرم ولا غيرهما اذا كان سفر ضرورة كالهجرة من دار الحرب الى دار الاسلام وكالهرب ممن يريد منها فاحشة ونحو ذلك والنهي عن سفرها وحدها محمول على غير الضرورة وفي هذا الحديث

﴿ حدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا يزيد بن زريع عن حميد عن ثابت عن أنس ح وحدثنا ابن أبي عمر واللفظ له حدثنا مروان بن معاوية الفزاري حدثنا حميد حدثني ثابت عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين ابنيه فقال ما بال هذا قالوا نذر أن يمشي قال ان الله تعالى عن تعذيب هذا نفسه لغني وأمره أن يركب * وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن عمرو وهو ابن أبي عمرو عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم ادرك شيخا يمشي بين ابنيه يتوكأ عليهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما شأن هذا قال ابناه يا رسول الله كان عليه نذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اركب أيها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك واللفظ لقتيبة وابن حجر * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو بهذا الاسناد مثله * وحدثنا زكريا بن يحيى بن صالح المصري حدثنا المفضل يعني ابن فضالة حدثني عبد الله بن عياش عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر انه قال نذرت أختي ان تمشي الى بيت الله حافية

(كنت ساقي القوم في منزل أبي طلحة) الانصاري (فنزل تحريم الخمر فأمر) أي النبي صلى الله عليه وسلم (مناديا) قال الحافظ بن حجر لم أر التصريح باسمه (فنادى) بتحريمها وكان ذلك عام الفتح سنة ثمان لحديث ابن عباس عند أحمد ولفظه قال سألت ابن عباس عن بيع الخمر فقال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم صديق من ثقيف أو دوس فلقيه يوم الفتح براوية خمر يهديها اليه فقال يا فلان أما علمت ان الله حرمها فاقبل الرجل على غلامه فقال بعها فقال ان الذي حرم شربها حرم بيعها (فقال ابو طلحة) أي لانس (اخرج فانظر ما هذا الصوت قال) أنس (فخرجت) أي فسمعت منادي (عدت الى أبي طلحة (فقلت) له (هذا منادي ينادي ألا ان الخمر قد حرمت) حرمها الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم (فقال لي اذهب فاهرقها) بهمزة مفتوحة فهاء ساكنة مجزوم على الامر ولابي ذر عن الحموي والمستملي فهرقها بفتح الهاء من غير همز وله أيضا عن الكشميهني فأرقها بهمزة مفتوحة فراء مكسورة (قال) فأرقتها (فجرت) أي سالت (في سكك المدينة) أي طرقها (قال) أنس (وكانت خمرهم يومئذ الفضيخ فقال بعض القوم قتل قوم وهي في بطونهم) وعند النسائي والبيهقي من طريق ابن عباس قال نزل تحريم الخمر في ناس شربوا فلما ثملوا عبثوا فلما صحوا جعل بعضهم يرى الاثر بوجه الآخر فنزلت فقال ناس من المتكلفين وعند البزار ان الذين قالوا ذلك كانوا من اليهود وأفاد في الفتح ان في رواية الاسماعيلي عن ابن ناجية عن أحمد بن عبدة ومحمد بن موسى عن حماد في آخر هذا الحديث قال حماد فلا أدري هذا يعني قوله فقال بعض القوم الخ في الحديث أي عن أنس أو قاله ثابت أي مرسلا (قال فأنزل الله تعالى ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) والمعنى بيان أنه لا جناح عليهم فيما طعموه اذا ما اتقوا المحارم والحكم عام وان انحصر السبب فالجناح مرتفع عن كل من يطعم شيأ من المستلذات اذا اتقى الله فيما حرم عليه منها ودام على الايمان أو ازداد ايمانا عند من يقول به وقال في فتوح الغيب والمعنى ليس المطلوب من المؤمنين الزهادة عن المستلذات وتحريم الطيبات وانما المطلوب منهم الترقي في مدارج التقوى والايمان الى مراتب الاخلاص ومعارج القدس والكمال وذلك بان يثبتوا على الاتقاء عن الشرك وعلى الايمان بما يجب الايمان به وعلى الاعمال الصالحة لتحصل الاستقامة التامة فيتمكن بالاستقامة من الترقي الى مرتبة المشاهدة ومعارج أن تعبد الله كأنك تراه وهو المعنى بقوله وأحسنوا وبها ينجي الزلفى عند الله ويحققه ان الله يحب المحسنين اه وقال غيره والتفسير باتقاء الشرك لا يلائم صفة الكمال وان قوله وعملوا الصالحات أي باشروا الاعمال الصالحة واتقوا الخمر والميسر بعد تحريمهما أو داوموا على التقوى والايمان ثم اتقوا سائر المحرمات أو ثبتوا على التقوى وأحسنوا أعمالهم وأحسنوا الى الناس بالمواساة معهم في الانفاق عليهم من الطيبات وقيل التقوى عن الكفر والكبائر والصغائر وأضعف ما قيل فيه انه للتكرار والتأكيد قال القاضي ويحتمل أن يكون هذا التكرار باعتبار الاوقات الثلاثة أو باعتبار الحالات الثلاثة استعمال الانسان التقوى والايمان بينه وبين نفسه وبينه وبين الناس وبينه وبين الله ولذلك بدل الايمان بالاحسان في الكرة الثالثة اشارة الى ما قاله عليه الصلاة والسلام في تفسيره أو باعتبار المراتب الثلاث البدء والوسط والمنتهى أو باعتبار ما يتقى فانه ينبغي أن يترك المحرمات توقيا من العذاب والشبهات تحرزا عن الوقوع في الحرام وبعض المباحات تحفظا للنفس عن الخسة وتهذيبا لها عن دنس الطبيعة وختم الكلام بشعر بان من فعل ذلك من المحسنين وانه يستجلب المحبة الالهية وسيأتي مزيد لشرح حديث الباب ان شاء الله تعالى في الاشربة ﴿ (باب قوله) عز وجل (لا تسألوا) الرسول صلى الله عليه وسلم (عن اشياء ان تبد لكم) أي تظهر لكم (تسؤكم) والجملة الشرطية وما عطف

دلالة لمذهب الشافعي وموافقيه ان الكفار اذا غنموا مالا لا يملكونه وقال أبو حنيفة وآخرون يملكونه اذا حازوه الى دار الحرب وحجة الشافعي وموافقيه هذا الحديث وموضع الدلالة منه ظاهر والله أعلم (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين ابنيه فقال ما بال هذا قالوا نذر أن يمشي قال ان الله عز وجل عن تعذيب هذا نفسه لغني وأمره ان يركب وفي رواية يمشي بين ابنيه متوكئا عليهما وهو معنى يهادى وفي حديث عقبة بن عامر قال نذرت أختي ان تمشي الى بيت الله حافية

عليها وهو ان تسألوا عنها صفة لاشياء ومعنى حين ينزل القرآن أى مادام النبى صلى الله عليه وسلم فى الحياة فانه قد يؤمر بسبب سؤالكم بتكاليف تسوءكم وتتعرضون لشدائد العقاب بالتقصير فى أدائها وسقط لفظ باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (منذر بن الوليد ابن عبد الرحمن الجارودى) بالجيم العبدى البصرى قال (حدثنا أبى) الوليد قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن موسى بن أنس عن) أبيه (أنس) هو ابن مالك (رضى الله عنه) انه (قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثلها قط) وكان فيما رواه النضر بن شميل عن شعبة عند مسلم قد بلغه عن أصحابه شئ فخطب بسبب ذلك (قال لو تعلمون) من عظمة الله وشدة عقابه بأهل الجرائم وأهوال القيامة (ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال) أنس (فغطى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم لهم خنين) بالخاء المعجمة للكشميهنى أى صوت مرتفع من الانف بالبكاء مع غنة ولابى ذر عن الحموى والمستملى حنين بالحاء المهملة أى صوت مرتفع بالبكاء من الصدر وهو دون الانتحاب (فقال رجل) هو عبد الله بن حذافة أو قيس بن حذافة أو خارجة بن حذافة وكان يطعن فيه (من أبى قال) صلى الله عليه وسلم أبوك (فلان) أى حذافة (فنزلت هذه الآية لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم) * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الرقاق والاعتصام ومسلم فى فضائل النبى صلى الله عليه وسلم والترمذى فى التفسير والنسائى فى الرقائق (رواه) أى حديث الباب (النضر) بن شميل فيما وصله مسلم (وروح بن عبادة) مما وصله البخارى فى الاعتصام كلاهما (عن شعبة) بن الحجاج باسناده وعند ابن جرير عن قتادة عن أنس ان النبى صلى الله عليه وسلم سألوه حتى أحفوه بالمسئلة فصعد المنبر فقال لا تسألونى اليوم عن شئ الا بينته لكم فاشفق الصحابة أن يكون بين يدى أمر قد حضر قال فجعلت لا التفت يمينا ولا شمالا الا وجدت كلا لافا رأسه فى ثوبه يبكى فانشأ رجل كان يلاحى فيدعى لغير أبيه فقال يا نبى الله من أبى قال أبوك حذافة ثم قام عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا عائذا بالله من شر الفتن الحديث * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (الفضل بن سهل) البغدادى قال (حدثنا أبو النضر) باسكان الضاد المعجمة هاشم بن القاسم الخراسانى قال (حدثنا أبو خيثمة) بفتح الخاء المعجمة والمثلثة بينهما تحتية ساكنة زهير بن معاوية الجعفى الكوفى قال (حدثنا أبو اسحق) بضم الجيم مصغرا حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين ابن خفاف بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء الجرمى بفتح الجيم (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال كان قوم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء فيقول الرجل) له عليه الصلاة والسلام (من أبى ويقول الرجل تضل ناقته أين ناقتى فأنزل الله فيهم هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم حتى فرغ من الآية كلها) بسقط ان تبد لكم تسؤكم فى رواية أبى ذر * وهذا الحديث من أفراد البخارى وقيل نزلت فى شأن الحج فعن على لما نزلت ولله على الناس حج البيت قالوا يا رسول الله أفى كل عام فسكت فقالوا يا رسول الله أفى كل عام قال لا ولو قلت نعم لوجبت فأنزل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم رواه الترمذى وقال حديث غريب ۞ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام) يجوز كون جعل بمعنى سمى فيتعدى لاثنين أحدهما محذوف أى ما سمى الله حيوانا بحيرة ومنع أبو حيان كون جعل بمعنى شرع أو وضع أو أمر وخرج الآية على التصيير وجعل المفعول الثانى محذوفا أى ما صير الله بحيرة مشروعة * (واذ قال الله) يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس معناه (يقول ٢ قال الله) غرضه أن لفظ قال الذى هو ماض بمعنى يقول المضارع لان الله تعالى انما يقول هذا القول يوم

فأمرتنى ان أستفتى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمش ولتركب) أما الحديث الاول فمحمول على العاجز عن المشى فله الركوب وعليه دم وأما حديث أخت عقبة فمعناه تمشى فى وقت قدرتها على المشى وتركب اذا عجزت عن المشى أو لحقتها مشقة ظاهرة فتركب وعليها دم وهذا الذى ذكرناه من وجوب الدم فى الصورتين هو راجح القولين للشافعى وبه قال جماعة والقول الثانى لا دم عليه بل يستحب الدم وأما المشى حافيا فلا يلزمه الحفاء بل له لبس النعلين وقد جاء حديث أخت عقبة فى سنن أبى داود مبينا انها ركبت للعجز قال ان (٢) أختى نذرت ان تحج ماشية وانها لا تطيق ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لغنى عن مشى أختك فلتركب ولتهد بدنة (قوله صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة اليمين) اختلف العلماء

وحدثنى محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرنا سعيد بن أبى أيوب أن يزيد بن أبى حبيب أخبره ان أبا الخير حدثه عن عقبة بن عامر الجهنى أنه قال نذرت أختى فذكر بمثل حديث مفضل ولم يذكر فى الحديث حافية وزاد وكان أبو الخير لا يفارق عقبة * وحدثنيه محمد بن حاتم وابن أبى خلف قالا حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج أخبرنى يحيى بن أيوب أن يزيد ابن أبى حبيب أخبره بهذا الاسناد مثل حديث عبد الرزاق ۞ وحدثنى هرون بن سعيد الأيلى ويونس بن عبد الاعلى وأحمد بن عيسى قال يونس أخبرنا وقال الآخران حدثنا ابن وهب قال أخبرنى عمرو بن الحرث عن كعب بن علقمة عن عبد الرحمن ابن شماسة عن أبى الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة اليمين

وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح حدثنا ابن وهب عن يونس ح وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ذاكرا ولا آثرا * وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل بن خالد ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد مثله غير أن في حديث عقيل ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنها ولا تكلمت بها ولم يقل ذاكرا ولا آثرا * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر وهو يحلف بأبيه بمثل رواية يونس ومعمر

القيامة توبيخا للنصارى وتقريعا ويؤيده قوله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم وذلك في القيا (واذ ههنا صلة) أي زائدة لأن اذ للماضي والقول في المستقبل وقال غيره اذ قد تجيء بمعنى كقوله ولو ترى اذ فزعوا وقوله

ثم جزاك الله عني اذ جزى * جنات عدن في السموات العلا

وصوب ابن جرير قول السدي ان هذا كان في الدنيا حين رفع الى السماء الدنيا * (المائدة) في قو هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء (أصلها مفعولة) مراده أن لفظ المائدة و كان على لفظ فاعلة فهو بمعنى مفعولة يعني مميودة لان ماد أصله ميد قلبت الياء ألفا لتحرك وانفتاح ما قبلها والمفعول منها للمؤنث مميودة (كعيشة راضية) وان كانت على وزن فاعلة فهي بمعنى مرضية لامتناع وصف العيشة بكونها راضية وانما الرضا وصف صاحبها (وتطليقة بائنة) التمثيل بهذه غير واضح لأن لفظ بائنة هنا على أصله بمعنى قاطعة لأن التطليقة البائنة تقطع حكم العقد (والمعنى) من حيث اللغة (ميد بها صاحبها من خير) يعني امتير بها لأن ماده يميده لغة ماره يميره من الميرة ومن حيث الاشتقاق (يقال مادني يميدني) من باب فعل يفعل بفتح العين الماضي وكسرها في المستقبل وقال أبو حاتم المائدة الطعام نفسه والناس يظنونها الخوان لكن قال في الصحاح المائدة خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة وانما خوان (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما رواه ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه قوله تعالى يا عيسى اني (متوفيك) معناه (مميتك) وهذه الآية من سورة آل عمران قيل وذكر هنا لمناسبة فلما توفيتني وكلاهما في قصة عيسى * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي البصري قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو اسحق المدني نزيل بغداد (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف المدني مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سعيد بن المسيب) بن حزن القرشي المخزومي قال ابن المديني لا أعلم في التابعين أوسع علما منه أنه (قال البحيرة التي يمنع درها للطواغيت) أي لاجل الاصنام (فلا يحلبها أحد من الناس) ذكر أو انثى وخص أبو عبيدة المنع بالنساء دون الرجال وقال غيره البحيرة فعيلة بمعنى مفعولة واشتقاقها من البحر وهو الشق يقال بحر ناقته اذا شق اذنها واختلف فيها فقيل هي الناقة تنتج خمسة أبطن آخرها ذكر فتشق أذنها وتترك فلا تركب ولا تحلب ولا تطرد عن مرعى ولا ماء (والسائبة) بوزن فاعلة بمعنى مسيبة (كانوا يسيبونها لآلهتهم) لاجلها تذهب حيث شاءت (لا يحمل عليها شيء) ولا تحبس عن مرعى ولا ماء وذلك أن الرجل كان اذا مرض أو غاب له قريب نذر ان شفاه الله او مريضه أو قدم غائبه فناقته سائبة فهي بمنزلة البحيرة وقيل هي من جميع الانعام (قال) أي سعيد بن المسيب بالسند المذكور (وقال ابو هريرة) رضي الله تعالى عنه (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر الخزاعي) بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاي وسبق في باب اذا انفلتت الدابة في الصلاة ورأيت فيها عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة قال الكرماني عامر اسم ولحي لقب أو بالعكس أو أحدهما اسم الجد وقال البرماي انما هو عمرو بن لحي ولحي اسمه ربيعة بن حارثة بن عمرو اه وعند أحمد من حديث ابن مسعود مرفوعا ان أول من سيب السوائب وعبد الاصنام أبو خزاعة عمرو بن عامر وعند عبد الرزاق من حديث زيد بن أسلم مرفوعا عمرو بن لحي أخو بني كعب قال ابن كثير فعمرو هذا هو ابن لحي بن قمعة أحد رؤساء خزاعة الذين ولوا البيت بعد جرهم وعند ابن جرير عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأكثم بن الجون يا أكثم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة

في المراد به فحمله جمهور أصحابنا على نذر اللجاج وهو ان يقول انسان يريد الامتناع من كلام زيد مثلا ان كلمت زيدا فلله علي حجة أو غيرها فيكلمه فهو بالخيار بين كفارة يمين وبين ما التزمه هذا هو الصحيح في مذهبنا وحمله مالك وكثيرون أو الاكثرون على النذر المطلق كقوله علي نذر وحمله أحمد وبعض أصحابنا على نذر المعصية كمن نذر أن يشرب الخمر وحمله جماعة من فقهاء أصحاب الحديث على جميع أنواع النذر وقالوا هو مخير في جميع النذورات بين الوفاء بما التزم وبين كفارة يمين والله أعلم * (كتاب الأيمان) * (باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى) * (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم

* وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا محمد بن رمح واللفظ له أخبرنا الليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه أدرك عمر بن الخطاب فى ركب وعمر يحلف بأبيه فناداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ان الله عزوجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أوليصمت * وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبى ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله ح وحدثنى بشر بن هلال حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير ح وحدثنا ابن أبى عمر حدثنا سفيان عن اسمعيل بن أمية ح وحدثنا ابن رافع حدثنا ابن أبى فديك أخبرنا الضحاك وابن أبى ذئب ح وحدثنا اسحق ابن ابراهيم وابن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرنى عبد الكريم كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر بمثل هذه القصة عن النبى صلى الله عليه وسلم * وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان حالفا فلا يحلف الا بالله وكانت قريش تحلف بآبائها فقال لا تحلفوا بآبائكم

فمن كان حالفا فليحلف بالله أوليصمت وفى رواية لا تحلفوا بالطواغى ولا بآبائكم) قال العلماء الحكمة فى النهى عن الحلف بغير الله تعالى ان الحلف يقتضى تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهى به غيره وقد جاء عن ابن عباس لأن أحلف بالله مائة مرة فأثم خير من أن أحلف بغيره فأبر فان قيل الحديث مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم أفلح وأبيه ان

ابن خندف (بجر قصبه) بضم القاف وسكون الصاد المهملة وبعدها موحدة يعنى أمعاءه (فى النار كان أول من سيب السوائب) قال سعيد بن المسيب مما هو موقوف مدرج لا مرفوع (والوصيلة) فعيلة بمعنى فاعلة هى (الناقة البكر تبكر) أى تبادر (فى أول نتاج الابل) بأنثى (ثم تثنى) بفتح المثلثة وتشديد النون المكسورة (بعد بأنثى) ليس بينهما ذكر (وكانوا يسيبونهم) ولابى ذر يسيبونها أى الوصيلة (لطواغيتهم) بالمثناة الفوقية من أجل (ان وصلت) بفتح الواو وفى الفرع كأصله وفى نسخة بضمها (احداهما) أى احدى الانثيين (بالانثى (الاخرى ليس بينهما ذكر) ويجوز كسر الهمزة من ان وصلت وهو الذى فى الفرع ولم يضبطها فى الاصل وقيل الوصيلة من جنس الغنم فقيل هى الشاة تنتج سبعة أبطن عناقين عناقين فاذا ولدت فى آخرها عناقا وجديا قيل وصلت اخاها فحرمت مجرى السائبة وقيل غير ذلك (والحام) هو (فحل الابل يضرب الضراب المعدود) فينتج من صلبه بطن بعد بطن الى عشرة أبطن (فاذا قضى ضرابه ودعوه) بتخفيف الدال ولابى ذر ودعوه بتشديدها (للطواغيت) أى تركوه لاجل الطواغيت (وأعفوه من الحمل فلم يحمل عليه شئ وسموه الحامى) لانه حمى ظهره وقيل الحام الفحل يولد لولده وقيل الذى يضرب فى ابل الرجل عشر سنين (وقال أبو اليمان) الحكم بن نافع ولابى ذر وقال لى أبو اليمان (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة الحمصى (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (سمعت سعيدا) يعنى ابن المسيب (قال يخبره بهذا) بتحتية مضمومة فخاء معجمة ساكنة فموحدة من الاخبار أى سعيد بن المسيب يخبر الزهرى ولابى ذر عن الحموى والمستملى قال بحيرة بهذا بموحدة مفتوحة فخاء مهملة فتحتية ساكنة اشارة الى تفسير البحيرة وغيرها كما فى رواية ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهرى (قال) أى سعيد بن المسيب (وقال أبو هريرة) رضى الله عنه (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم نحوه) أى المذكور فى الرواية السابقة وهو قوله البحيرة التى يمنع درها للطواغيت (ورواه) أى الحديث المذكور (ابن الهاد) يزيد بن عبد الله بن أسامة الليثى (عن ابن شهاب) الزهرى (عن سعيد) هو ابن المسيب (عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه) انه قال (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم) وهذا رواه ابن مردويه من طريق حميد بن خالد المهرى عن ابن الهاد ولفظه رأيت عمرو بن عامر الخزاعى يجر قصبه فى النار وكان أول من سيب السوائب والسائبة التى كانت تسيب فلا يحمل عليها شئ الى آخر التفسير المذكور وقال الحافظ بن كثير فيما رأيته فى تفسيره قال الحاكم أراد البخارى أن يزيد بن عبد الله بن الهاد رواه عن عبد الوهاب بن بخت عن الزهرى كذا حكاه شيخنا أبو الحجاج المزى فى الاطراف وسكت ولم ينبه عليه وفيما قاله الحاكم نظر فان الامام أحمد وأبا جعفر بن جرير رواياه من حديث الليث بن سعد عن ابن الهاد عن الزهرى نفسه والله أعلم * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن أبى يعقوب) اسحق (أبو عبد الله الكرمانى) بكسر الكاف وضبطه النووى بفتحها والاول هو المشهور قال (حدثنا حسان بن ابراهيم) بن عبد الله الكرمانى أبو هشام العنزى بنون مفتوحة بعدها زاى مكسورة قال (حدثنا يونس) بن يزيد الأيلى (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير بن العوام (ان عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت جهنم) حقيقة أو عرض عليه مثالها وكان ذلك فى كسوف الشمس (يحطم) بكسر الطاء أى يأكل (بعضها بعضا ورأيت عمرا) هو ابن عامر الخزاعى (يجر قصبه) بضم القاف وسكون المهملة أمعاءه أى فى النار وسقط للعلم به (وهو أول من سيب السوائب) وقد مضى هذا الحديث مطولا فى أبواب العمل فى الصلاة من وجه آخر عن يونس بن يزيد ۞ هذا (باب) التنوين فى قوله تعالى (وكنت عليهم شهيدا) رقيبا كالشاهد لم أمكنهم من هذا القول الشنيع

*حدثني ابو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن يونس ح وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله

وهو المذكور في قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله فضلا عن أن يعتقدوه (مادمت فيهم فلما توفيتني) أي بالرفع الى السماء لقوله تعالى اني متوفيك ورافعك والتوفي أخذ الشيء وافيا والموت نوع منه (كنت أنت الرقيب عليهم) المراقب لاحوالهم فتمنع من أردت عصمته بأدلة العقل والآيات التي أنزلت اليهم (وأنت على كل شيء شهيد) مطلع عليه مراقب له قال في فتوح الغيب فان قلت اذا كان الشهيد بمعنى الرقيب فلم عدل عنه الى الرقيب في قوله تعالى كنت أنت الرقيب عليهم مع انه ذيل الكلام بقوله وأنت على كل شيء شهيد وأجاب بانه خولف بين العبارتين ليميز بين الشهيدين والرقيبين فكون عيسى عليه السلام رقيبا ليس كالرقيب الذي يمنع ويلزم بل هو كالشاهد على المشهود عليه ومنعه بمجرد القول وانه تعالى هو الذي يمنع منع الزام بنصب الادلة وانزال البينات وارسال الرسل وسقط لابي ذر قوله فلما توفيتني الخ وقال بعد قوله مادمت فيهم الآية * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (أخبرنا المغيرة بن النعمان) النخعي الكوفي (قال سمعت سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) أنه (قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس انكم محشورون) أي مجموعون يوم القيامة (الى الله) تعالى حال كونكم (حفاة عراة غرلا) بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع اغرل وهو الاقلف والغرلة القلفة التي تقطع من ذكر الصبي قال ابن عبد البر يحشر الآدمي عاريا ولكل من الاعضاء ما كان له يوم ولد فمن قطع له شيء يرد حتى الاقلف وقال أبو الوفاء بن عقيل حشفة الاقلف موقاة بالقلفة فلما أزالوها في الدنيا أعادها الله في الآخرة ليذيقها من حلاوة فضله وسقط لابي ذر عراة (ثم قال) عليه الصلاة والسلام ولابي ذر عن الكشميهني ثم قرأ (كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين الى آخر الآية) قال في شرح المشكاة ان قيل سياق الآية في اثبات الحشر والنشر لان المعنى نوجدكم عن العدم كما أوجدناكم أولا عن العدم فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور وأجاب بان سياق الآية دل على اثبات الحشر واشارتها على المعنى المراد من الحديث فهو من باب الادماج (ثم قال عليه الصلاة والسلام (ألا) بالتخفيف للاستفتاح (وان أول الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم) الخليل صلى الله عليه وسلم لانه أول من عرى في ذات الله حين أرادوا القاءه في النار ولا يرد من أوليته لذلك تفضيله على نبينا صلى الله عليه وسلم لانا نقول اذا استأثر الله عبدا بفضيلة على آخر واستأثر المستأثر عليه على المستأثر بتلك الواحدة بغيرها أفضل منها كانت الفضيلة له لخبر نبينا صلى الله عليه وسلم التي يكساها بعد الخليل حلة خضراء وهي حلة الكرامة بقرينة اجلاسه عند ساق العرش فهي أعلى وأكمل فتجبر بنفاستها ما فات من الاولية ولا خفاء بأن منصب الشفاعة حيث لا يؤذن لاحد غيره بنينا فيه لم يبق سابقة لاولى السابقة ولا فضيلة لذوي الفضائل الا أتت عليها وكم له من فضائل مختصة به لم يسبق اليها ولم يشارك فيها (ألا) بالتخفيف أيضا (رجال) بجاء) بضم الياء وفتح الجيم (برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال) جهة النار (فأقول يا رب أصيحابي) بضم الهمزة وفتح المهملة مصغرا والتصغير يدل على التقليل والمراد انهم تأخروا عن بعض الحقوق وقصروا فيها أو من ارتد من جفاة الاعراب ولابي ذر عن الكشميهني أصحابي بالتكبير (فيقال انك لا تدري ما أحدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح) عيسى صلى الله عليه وسلم (وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم) زاد أبو ذر وأنت على كل شيء شهيد * وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى (فيقال ان هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ) بالنون ولابي ذر عن الكشميهني مذ (فارقتهم) لم يرد به خواص الصحابة الذين لازموه

صدق فجوابه أن هذه كلمة تجري على اللسان لا تقصد بها اليمين فان قيل فقد أقسم الله تعالى بمخلوقاته كقوله تعالى والصافات والذاريات والطور والنجم فالجواب ان الله تعالى يقسم بما شاء من مخلوقاته تنبيها على شرفه (قوله ما حلفت بها ذاكرا ولا آثرا) معنى ذاكرا قائلا لها من قبل نفسي ولا آثرا بالمد أي حالفا عن غيري وفي هذا الحديث اباحة الحلف بالله تعالى وصفاته كلها وهذا مجمع عليه وفيه النهي عن الحلف بغير أسمائه سبحانه وتعالى وصفاته وهو عند أصحابنا مكروه وليس بحرام (قوله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله) انما أمر بقول لا اله الا الله لانه تعاطى صورة تعظيم الاصنام حين حلف بها قال أصحابنا اذا حلف باللات والعزى وغيرهما من الاصنام أو قال ان فعلت كذا فانا يهودي أو نصراني أو بريء من الاسلام أو بريء من النبي صلى الله عليه وسلم أو نحو ذلك لم تنعقد يمينه بل عليه أن يستغفر الله تعالى ويقول لا اله الا الله ولا كفارة عليه سواء فعله أم لا هذا مذهب الشافعي ومالك وجماهير العلماء وقال أبو حنيفة تجب الكفارة في كل ذلك الا في قوله أنا مبتدع أو بريء من النبي صلى الله عليه وسلم أو اليهودية واحتج بأن الله تعالى أوجب على المظاهر الكفارة لانه منكر من القول وزور والحلف بهذه الاشياء منكر وزور واحتج أصحابنا والجمهور بظاهر هذا وعرفوا

ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق * وحدثني سويد بن سعيد حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد وحديث معمر مثل حديث يونس غير انه قال فليتصدق بشيء وفي حديث الاوزاعي من حلف باللات والعزى (قال أبو الحسين مسلم) هذا الحرف يعني قوله تعال أقامرك فليتصدق لا يرويه أحد غير الزهري قال وللزهري نحو من سبعين حديثا يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يشاركه فيها أحد بأسانيد جياد * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغي ولا بآبائكم

وعرفوا بصحبته فقد صانهم الله تعالى وعصمهم من ذلك وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب من المؤلفة قلوبهم ممن لا بصيرة له في الدين * وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في الرقاق بعون الله تعالى وقوته ۞ (باب قوله) عز وجل (ان تعذبهم فانهم عبادك) أي ان عذبتهم فلا تعذب الا عبادك ولا اعتراض على الملك فيما يتصرف فيه من ملكه وهم يستحقون ذلك حيث عبدوا غيرك (وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) ان قيل كيف جاز أن يقول وان تغفر لهم فتعرض بسؤاله العفو عنهم مع علمه انه تعالى قد حكم بانه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة أجيب بان هذا ليس بسؤال وانما هو كلام على طريق اظهار قدرته تعالى على ما يريد وعلى مقتضى حكمه وحكمته ولذا قال فانك أنت العزيز الحكيم تنبيها على انه لا امتناع لاحد من عزته ولا اعتراض في حكمه وحكمته فان عذبت فعدل وان غفرت ففضل قال

أذنبت ذنبا عظيما * وأنت للعفو أهل * فان عفوت ففضل * وان جزيت فعدل

وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد فلا امتناع فيه لذاته وسقط قوله وان تغفر لهم الخ لابي ذر وقال بعد قوله فانهم عبادك الآية * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدي البصري قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (سفيان) الثوري قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (المغيرة بن النعمان) النخعي (قال حدثني) بالافراد (سعيد بن جبير) الاسدي مولاهم (عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال انكم محشورون) أي يوم القيامة وزاد في الرواية السابقة الى الله (وان ناسا) ولابي ذر عن الكشميهني وان رجالا (يؤخذ بهم ذات الشمال) جهة النار (فأقول كما قال العبد الصالح) عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم (وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم) فان قلت ما وجه مناسبة العزيز الحكيم بعد التعذيب والمغفرة وبالنظر الى القسم الآخر الغفور أنسب ظاهرا أجيب بان مجموع الوصفين لمجموع الحكمين كانه قال ان تعذبهم فانهم عبادك ولا يفوتك ولا يؤدك تعذيبهم وان تغفر لهم فانك أنت الحكيم الذي لا يفعل الا بمقتضى الحكمة لا بالنظر الى أنهم يستحقون المغفرة بل باعتبار أن فعلك لا يكون الا على وجه الصواب * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الرقاق وأحاديث الانبياء ومسلم في صفة القيامة والترمذي في الزهد والنسائي في الجنائز والتفسير

* (سورة الانعام) *

عن ابن عباس فيما رواه الطبراني نزلت سورة الانعام بمكة ليلا جملة حولها سبعون ألف ملك يجأرون حولها بالتسبيح وروى الحاكم في مستدركه عن جعفر بن عون حدثنا اسمعيل بن عبد الرحمن حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر لما نزلت سورة الانعام سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لقد شيع هذه السورة ما سد الافق ثم قال صحيح على شرط مسلم فان اسمعيل هو السدي قال الذهبي لا والله لم يدرك جعفر السدي وأظن هذا موضوعا وعند ابن مردويه عن أنس بن مالك مرفوعا نزلت سورة الانعام معها موكب من الملائكة سدا ما بين الخافقين لهم زجل بالتسبيح والارض بهم ترتج ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سبحان الله الملك العظيم * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (قال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عنه (ثم لم تكن فتنتهم) أي (معذرتهم) أي التي يتوهمون أنهم يتخلصون بها وسقط ثم لم تكن لغير أبي ذر وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أيضا في قوله تعالى وهو الذي أنشأ جنات (معروشات) أي (ما يعرش من الكرم وغير ذلك) وسقط هذا لابي ذر وقال ابن عباس أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (حمولة) وفرشا هي (ما يحمل

الحديث فانه صلى الله عليه وسلم انما أمره بقول لا اله الا الله ولم يذكر كفارة ولان الاصل عدمها حتى يثبت فيها شرع وأما قياسهم على الظهار فينتقض بما استثنوه والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق) قال العلماء أمر بالصدقة تكفيرا لخطيئته في كلامه بهذه المعصية قال الخطابي معناه فليتصدق بمقدار ما أمر أن يقامر به والصواب الذي عليه المحققون وهو ظاهر الحديث أنه لا يختص بذلك المقدار بل يتصدق بما تيسر مما ينطلق عليه اسم الصدقة ويؤيده رواية معمر التي ذكرها مسلم فليتصدق بشيء قال القاضي ففي هذا الحديث دلالة لمذهب الجمهور أن العزم على المعصية اذا استقر في القلب كان ذنبا يكتب عليه بخلاف الخاطر الذي لا يستقر في القلب وقد سبقت المسئلة واضحة في أول الكتاب (قوله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغي ولا بآبائكم) هذا

حدثنا خلف بن هشام وقتيبة بن سعيد ويحيى بن حبيب الحرشي واللفظ لخلف قالوا حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن أبي بردة عن أبي موسى الاشعري قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين نستحمله فقال والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم عليه قال فلبثنا ما شاء الله ثم أتي بابل فأمر لنا بثلاث ذود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا أو قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف أن لا يحملنا ثم حملنا فأتوه فاخبروه فقال ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم واني والله

الحديث مثل الحديث السابق في النهي عن الحلف باللات والعزى قال أهل اللغة والغريب الطواغي هي الاصنام واحدها طاغية ومنه هذه طاغية دوس أي صنمهم ومعبودهم سمي باسم المصدر لطغيان الكفار بعبادته لانه سبب طغيانهم وكفرهم وكل ما جاوز الحد في تعظيم أو غيره فقد طغى فالطغيان المجاوزة للحد ومنه قوله تعالى لما طغى الماء أي جاوز الحد وقيل يجوز أن يكون المراد بالطواغي هنا من طغى من الكفار وجاوز القدر المعتاد في الشر وهم عظماؤهم وروى هذا الحديث في غير مسلم لا تحلفوا بالطواغيت وهو جمع طاغوت وهو الصنم ويطلق على الشيطان أيضا ويكون الطاغوت واحدا وجمعا ومذكرا ومؤنثا قال الله تعالى واجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها وقال تعالى يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به

(باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه) (قوله صلى الله عليه وسلم اني والله

عليها) كذا في اليونينية يحمل بالتحتية وسقطت في فرعها أي الاثقال وفي قوله (وللبسنا) عليهم (لشبهنا) عليهم فيقولون ما هذا الا بشر مثلكم وفي قوله تعالى (ويتناؤن) عنه (ينأون) عنه (يتباعدون) عنه اي عن أن يؤمنوا به عليه الصلاة والسلام وفي (تبسل) من قوله أن تبسل نفس (تفضح) وفي قوله (ابسلوا) أي (أفضحوا) بهمزة مضمومة وكسر الضاد المعجمة ولابي ذر فضحوا بغير همز وفي قوله تعالى والملائكة (باسطوا أيديهم ابسط الضرب) من قوله تعالى لئن بسطت الي يدك لتقتلني وليس البسط الضرب نفسه وفي قوله قد (استكثرتم) أي (أضللتم كثيرا) منهم وكذلك قال مجاهد والحسن وقتادة ولابي ذر وقوله استكثرتم من الانس وسقط لغيره وفي قوله (ذرأ) ولابي ذر مما ذرأ (من الحرث) قال (جعلوا لله من ثمراتهم ومالهم نصيبا وللشيطان والاوثان نصيبا) وروى انهم كانوا يصرفون ما عينوه لله الى الضيفان والمساكين والذي لاوثانهم ينفقونه على سدنتها ثم ان رأوا ما عينوه لله أزكى بذلوه لآلهتهم وان رأوا مالآلهتهم أزكى تركوه لها حيالها وفي قوله مما ذرأ تنبيه على فرط جهالتهم فانهم أشركوا الخالق في خلقه جماد الا يقدر على شيء ثم رجحوه عليه بان جعلوا الزاكي له وسقط لغير أبي ذر لفظ مما من قوله مما ذرأ وقال ابن عباس أيضا في قوله تعالى على قلوبهم (أكنة) أن يفقهوه (واحدها كنان) وهو ما يستر الشيء وهذا ثابت لابي ذر عن المستملي ساقط لغيره وفي قوله (أما) بادغام الميم في الاخرى وحذفها من الكتابة ولابي ذر أم ما (اشتملت) عليه أرحام الانثيين (يعني هل تشتمل الا على ذكر أو أنثى فلم تحرمون بعضا وتحلون بعضا) وهو رد عليهم في قولهم ما في بطون هذه الانعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا وفي قوله أو دما (مسفوحا) أي (مهراقا) يعني مصبوبا كالدم في العروق لا كالكبد والطحال وهذا ثابت للكشميهني ساقط لغيره وفي قوله (صدف) أي (أعرض) عن آيات الله وفي قوله تعالى (أبلسوا) من قوله تعالى فاذا هم مبلسون أي (أويسوا) بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي أيسوا بفتح الهمزة واسقاط الواو ومبنيا للفاعل من أيس اذا انقطع رجاؤه وفي قوله (أبسلوا) بما كسبوا أي (أسلموا) أي الى الهلاك بسبب أعمالهم القبيحة وعقائدهم الزائغة وقد ذكرها قريبا بغير هذا التفسير وفي قوله في سورة القصص (سرمدا) الى يوم القيامة أي (دائما) قيل وذكره هنا لمناسبة قوله في هذه السورة وجاعل الليل سكنا وفي قوله (استهوته) أي (أضلته) الشياطين وفي قوله ثم أنتم (تمترون) أي (تشكون) وفي قوله وفي آذانهم (وقر) أي (صمم وأما الوقر) بكسر الواو (فانه الحمل) بكسر الحاء المهملة وسقط لغير أبي ذر فانه وقوله (أساطير) الاولين (واحدها أسطورة) بضم الهمزة وسكون السين وضم الطاء (واسطارة) بكسر الهمزة وفتح الطاء وبعدها ألف (وهي الترهات) بضم الفوقية وتشديد الراء أي الاباطيل وقوله (الباساء) في قوله فأخذناهم بالباساء (من البأس) وهو الشدة (ويكون من البؤس) بالضم وهو ضد النعيم وقوله أو (جهرة) أي (معاينة) وقوله (الصور) بضم الصاد وفتح الواو وفي قوله يوم ينفخ في الصور أي (جماعة صور) أي يوم ينفخ فيها فتحيا (كقوله سورة وسور) بالسين المهملة فيهما قال ابن كثير والصحيح ان المراد بالصور القرن الذي ينفخ فيه اسرافيل عليه السلام للاحاديث الواردة فيه وقوله (ملكوت) بفتح التاء في اليونينية في قوله تعالى وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض أي (ملك) وفيه الواو والتاء زائدتان (مثل رهبوت) كذا في نسخة آل ملك بكسر ميم مثل والاضافة لتاليه والذي في اليونينية مثل بفتح الميم والمثلثة وتنوين اللام ورهبوت رفع (خير من رحموت) أي في الوزن (وتقول ترهب خير من أن ترحم) ولابي ذر ملكوت ومالك رهبوت رحموت والصواب الاول فسر ملكوت بملك وأشار الى أن وزن ملكوت مثل رهبوت ورحموت ويؤيده قول أبي عبيد

في تفسيره

في تفسيره الآية حيث قال أي ملك السموات والارض خرجت مخرج قولهم في المثل رهبوت خير من رحموت أي رهبة خير من رحمة وقوله فلما (جن) عليه الليل أي (أظلم) وقوله (تعالى) عما يصفون أي (علا) وهذا ثابت لابي ذر ساقط لغيره كقوله (وان تعدل) كل عدل لا يؤخذ منها أي (تقسط) بضم الفوقية من الاقساط وهو العدل والضمير في ان تعدل يرجع الى النفس الكافرة المذكورة قبل (لا يقبل منها في ذلك اليوم) هو يوم القيامة لان التوبة انما تنفع في حال الحياة قبل الموت وقوله وان تعدل الخ ثابت لابي ذر وفي قوله والشمس والقمر حسبانا (يقال على الله حسبانه أي حسابه) كشهبان وشهاب أي يجريان بحساب متقن مقدر لا يتغيران ولا يضطربان بل كل منهما له منازل يسكنها في الصيف والشتاء فيترتب على ذلك اختلاف الليل والنهار طولا وقصرا (ويقال حسبانا) أي (مراميا) أي سهاما (ورجوما للشياطين) وسقط قوله ويقال لابي ذر * وقوله (مستقر) في قوله تعالى أنشأكم من نفس واحدة فمستقر أي (في الصلب ومستودع في الرحم) كذا وقع هنا ومثله قول أبي عبيدة مستقر في صلب الاب ومستودع في رحم الام وكذا أخرجه عبد بن حميد من حديث محمد ابن الحنفية وقال معمر عن قتادة عن عبد الرزاق مستقر في الرحم ومستودع في الصلب وأخرج سعيد بن منصور مثله من حديث ابن عباس باسناد صحيح وأخرج عبد الرزاق عن ابن مسعود قال مستقرها في الدنيا ومستودعها في الآخرة وعند الطبراني من حديثه المستقر الرحم والمستودع الارض وقوله (القنو) في قوله ومن النخل من طلعها قنوان أي (العذق) بكسر العين المهملة وسكون الذال المعجمة آخره قاف وهو العرجون بما فيه من الشماريخ (والاثنان قنوان) بكسر القاف (والجماعة أيضا قنوان) فيستوي فيه التثنية والجمع نعم يظهر الفرق بينهما في رواية أبي ذر حيث تكرر عنده صنوان مع كسر نون الاولى ورفع الثانية التي هي نون الجمع الجاري عليها الاعراب تقول في التثنية هذان قنوان بالكسر وأخذت قنوين في النصب وضربت بقنوين في الجر فتقلب ألف التثنية فيهما وتقول في الجمع هذه قنوان بالرفع لانه في حالة الرفع وأخذت قنوانا بالنصب وضربت بقنوان بالجر ولا تتغير فيه الالف والاعراب يجري على النون ويحصل الفرق أيضا بالاضافة فان نون التثنية تحذف دون نون الجمع وسقطت قنوان الثانية لغير أبي ذر (مثل صنو وصنوان) في التثنية والجمع والكسر في التثنية والحركات الثلاث في الجمع وهو بكسر الصاد المهملة وسكون النون وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد ولابي ذر وصنوان بالرفع والتنوين وهذه التفاسير المذكورة مقدم بعضها على بعض في بعض النسخ ومؤخر في أخرى وساقط بعضها من بعض ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو) المفاتح جمع مفتح بفتح الميم وهو الخزانة أو جمع مفتح بكسر الميم وهو المفتاح باثبات الالف وجمعه مفاتيح بياء بعد الالف وقرأ بها ابن السميفع وهو الآلة التي يفتح بها فعلى الاول يكون المعنى وعنده خزائن الغيب وهذا منقول عن السدي فيما رواه الطبري وعلى الثاني يكون قد جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لان المفاتيح هي التي يتوصل بها الى ما في الخزائن المستوثق منها بالاغلاق فمن علم كيف يفتح بها أو يتوصل الى ما فيها فهو عالم وكذلك هنا ان الله تعالى لما كان عالما بجميع المعلومات ما غاب منها وما لم يغب عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى انه هو المتوصل الى المغيبات وحده لا يتوصل اليها غيره وهذا هو الفائدة في التعبير بعند وفيه رد على المنجم المخذول الذي يدعي علم الغيب والفلسفي المطرود الذي يزعم ان الله تعالى لا يعلم الجزئيات وجوز الواحدي أنه جمع مفتح بفتح الميم على انه مصدر بمعنى الفتح أي وعنده فتوح الغيب أي بفتح الغيب على من يشاء من عباده ويطلق المفتاح على المحسوس والمعنوي وفي حديث أنس

ان شاء الله لا أحلف على يمين ثم أرى خيرا منها الا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير * حدثنا عبد الله بن براد الاشعري ومحمد بن العلاء الهمداني وتقاربا في اللفظ قالا حدثنا ابو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى قال أرسلني أصحابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله لهم الحملان اذهم معه في جيش العسرة وهي غزوة تبوك فقلت يا نبي الله ان أصحابي أرسلوني اليك لتحملهم فقال والله لا أحملكم على شيء ووافقته وهو غضبان ولا أشعر فرجعت حزينا من منع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن مخافة أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجد في نفسه علي فرجعت الى أصحابي فأخبرتهم الذي قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ألبث الا سويعة اذ سمعت بلالا ينادي أي عبد الله بن قيس فأجبته فقال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خذ هذين القرينين وهذين القرينين وهذين القرينين لستة أبعرة ابتاعهن حينئذ من سعد فانطلق بهن الى أصحابك فقل ان الله أو قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء فاركبوهن قال أبو موسى فانطلقت الى أصحابي بهن فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء ولكن والله لا ادعكم حتى ينطلق معي بعضكم الى من سمع مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سألته لكم ومنعه في أول مرة ثم اعطاه اياي بعد ذلك

ان شاء الله لا أحلف على يمين ثم أرى خيرا منها الا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير وفي الحديث الآخر من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه وفي رواية اذا حلف أحدكم على اليمين فرأى خيرا منها فليكفرها وليأت الذي هو خير)

لا تظنوا انى حدثتكم شيا لم يقله فقالوا لى والله انك عندنا لمصدق ولنفعلن ما أحببت فانطلق أبو موسى بنفر منهم حتى أتوا الذى سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنعه اياهم ثم اعطاهم بعد فحدثوهم بما حدثهم به أبو موسى سواء * حدثنى أبو الربيع العتكى حدثنا حماد يعنى ابن زيد عن أيوب عن أبى قلابة وعن القاسم بن عاصم عن زهدم الجرمى قال أيوب وانا لحديث القاسم أحفظ منى لحديث أبى قلابة قال كنا عند أبى موسى فدعا بمائدته وعليها لحم دجاج فدخل رجل من بنى تيم الله أحمر شبيه بالموالى فقال له هلم فتلكأ فقال هلم فانى قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه فقال الرجل انى رأيته يأكل شيأ فقذرته

فى هذه الاحاديث دلالة على من حلف على فعل شئ أو تركه وكان الحنث خيرا من التمادى على اليمين استحب له الحنث وتلزمه الكفارة وهذا متفق عليه وأجمعوا على انه لا تجب عليه الكفارة قبل الحنث وعلى انه يجوز تاخيرها عن الحنث وعلى انه لا يجوز تقديمها على اليمين واختلفوا فى جوازها بعد اليمين وقبل الحنث فجوزها مالك والاوزاعى والثورى والشافعى وأربعة عشر صحابيا وجماعات من التابعين وهو قول جماهير العلماء لكن قالوا يستحب كونها بعد الحنث واستثنى الشافعى التكفير بالصوم فقال لا يجوز قبل الحنث لانه عبادة بدنية فلا يجوز تقديمها على وقتها كالصلاة وصوم رمضان وأما التكفير بالمال فيجوز تقديمه كما يجوز تعجيل الزكاة واستثنى بعض أصحابنا حنث المعصية فقال لا يجوز تقديم كفارته لان فيه اعانة على المعصية والجمهور على اجزائها كغير المعصية وقال أبو حنيفة وأصحابه وأشهب المالكى لا يجوز تقديم الكفارة على الحنث بكل حال ودليل الجمهور ظواهر هذه

مما صححه ابن حبان ان من الناس مفاتيح للخير * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحيى القرشى العامرى الاويسى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن سالم بن عبد الله عن أبيه) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفاتح الغيب) بوزن مساجد وخزائن الغيب (خمس) لا يعلمها الا الله فمن ادعى علم شئ منها فقد كفر بالقرآن العظيم وذكر خمسا وان كان الغيب لا يتناهى لان العدد لا ينفى زائدا عليه أو لأن هذه الخمس هى التى كانوا يدعون علمها (ان الله عنده علم الساعة) أى علم قيامها فلا يعلم ذلك نبى مرسل ولا ملك مقرب لا يجليها لوقتها الا هو ومن ثم أنكر الداودى على الطبرى دعواه أنه بقى من الدنيا من هجرة المصطفى نصف يوم وهو خمسمائة عام قال وتقوم الساعة لان دعواه مخالفة لصريح القرآن والسنة ويكفى فى الرد عليه أن الامر وقع بخلاف ما قال فقد مضت خمسمائة سنة ثم ثلثمائة وزيادة لكن الطبرى تمسك بحديث أبى نعلبة رفعه ان تعجز هذه الامة أن يؤخرها الله نصف يوم الحديث أخرجه أبو داود وغيره لكنه ليس صريحا فى انها لا تؤخر أكثر من ذلك (وينزل الغيث) فلا يعلم وقت انزاله من تقديم ولا تاخير وفى بلد لا يجاوز به الا هو لكن اذا أمر به علمته ملائكته الموكلون به ومن شاء الله من خلقه (ويعلم ما فى الارحام) مما يريد أن يخلقه أذكرا أم أنثى أتام أم ناقص لا أحد سواه لكن اذا أمر بكونه ذكرا أو أنثى أو شقيا أو سعيدا علمه الملائكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه (وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا) فى دنياها أو أخراها من خير أو شر (وما تدرى نفس بأى أرض تموت) أفى بلدها أم فى غيرها فليس أحد من الناس يدرى أين مضجعه من الارض أفى بحر أو بر أو جبل (ان الله عليم خبير) والاستدراك من نفى علم غير البارئ تعالى بوقت انزال المطر يقوم لكن اذا أمر به علمته ملائكته الموكلون به الخ مستفاد من قوله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول الآية ومقتضاه اطلاع الرسول على بعض المغيب والولى تابع للرسول يأخذ عنه وسقط قوله ويعلم ما فى الارحام الخ لابى ذر وقال الى آخر السورة * وهذا الحديث سبق فى الاستسقاء وبأتى ان شاء الله تعالى فى سورة الرعد ولقمان وبالله المستعان ﴿باب قوله تعالى (قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم) كما فعل بقوم نوح ولوط وأصحاب الفيل (أو من تحت أرجلكم) كما أغرق فرعون وخسف بقارون وعند ابن مردويه من حديث أبى بن كعب عذابا من فوقكم قال الرجم أو من تحت أرجلكم الخسف وقيل من فوقكم أكابركم وحكامكم أو من تحت أرجلكم سفلتكم وعبيدكم وقيل المراد بالفوق حبس المطر وبالتحت السنات الثمرات وسقط لغير أبى ذر أو من تحت أرجلكم وقالوا الآية وثبت قوله باب قوله لابى ذر وسقط للباقين * (يلبسكم) فى قوله أو يلبسكم أى (يخلطكم من الالتباس يلبسوا يخلطوا) وهذا كالذى قبله من قول أبى عبيدة وقوله (شيعا) أى (فرقا) أى لا تكونوا شيعة واحدة يعنى يخلط أمركم حتى يقع اضطراب لا خلط اتفاق يقاتل بعضكم بعضا * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل عارم قال (حدثنا حماد بن زيد) أى ابن درهم الجهضمى (عن عمرو بن دينار عن جابر) الانصارى (رضى الله عنه) أنه (قال لما نزلت هذه الآية قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك) بذاتك وزاد الاسماعيلى من طريق حماد بن زيد عن عمرو الكريم (قال أو من تحت أرجلكم) وسقطت قال لابى ذر (قال) عليه الصلاة والسلام (أعوذ بوجهك) زاد الاسماعيلى الكريم أيضا (أو يلبسكم) يخلطكم فى ملاحم القتال (شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض) أى يقاتل بعضكم بعضا وقال مجاهد يعنى أهواء

تفرقة وهو ما كان فيهم من الفتن والاختلاف وقال بعضهم هو ما فيه الناس الآن من
الاختلاف والاهواء وسفك الدماء (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا أهون) لان الفتن
بين المخلوقين وعذابهم أهون من عذاب الله فابتليت هذه الامة بالفتن ليكفر بها عنهم (أو) قال
(هذا أيسر) شك الراوى وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم دعوت الله أن يرفع عن أمتى أربعا فرفع عنهم ثنتين وأبى أن يرفع عنهم اثنتين دعوت الله أن
لا يرفع عنهم الرجم من السماء والخسف من الارض وأن لا يلبسهم شيعا ولا يذيق بعضهم بأس بعض
فرفع الله عنهم الخسف والرجم وأبى أن يرفع عنهم الاخريين فيستفاد منه أن الخسف والرجم
يقعان فى هذه الامة لكن روى أحمد من حديث أبى بن كعب فى هذه الآية قال هن أربع وكلهن
واقع لا محالة فمضت اثنتان بعد وفاة نبيهم بخمس وعشرين سنة ألبسوا شيعا وأذاق بعضهم بأس
بعض وبقيت اثنتان واقعتان لا محالة الخسف والرجم لكنه أعل بانه مخالف لحديث جابر وغيره
بان أبى بن كعب لم يدرك سنة خمس وعشرين من الوفاة النبوية فكأن حديثه انتهى عند قوله
لا محالة والباقى كلام بعض الرواة وجمع بينهما بان حديث جابر مقيد بزمان وجود الصحابة وبعد
ذلك يجوز وقوعهما وعند أحمد باسناد صحيح من حديث صحار بضم الصاد وبالحاء المخففة المهملتين
العبدى رفعه لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل الحديث ذكره فى فتح البارى وفى حديث ربيعة
الجرشى عند ابن أبى خيثمة رفعه يكون فى أمتى الخسف والقذف والمسخ * وحديث الباب
أخرجه المؤلف أيضا فى التوحيد والنسائى فى التفسير ۞ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ولم
يلبسوا ايمانهم بظلم) أى بشرك وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن
بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدى قال (حدثنا ابن أبى عدى) هو محمد واسم أبى
عدى ابراهيم البصرى (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم)
النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه) انه (قال لما نزلت ولم
يلبسوا ايمانهم بظلم) أى عظيم أى لم يخلطوه بشرك كما سيأتى واستشكل تصوير خلط الايمان
بالشرك وحمله بعضهم على خلطهما ظاهرا وباطنا أى لم ينافقوا أو المراد بالايمان مجرد التصديق
بالصانع وحده فيكون لغويا وحينئذ فلا اشكال (قال أصحابه) صلى الله عليه وسلم ورضى عنهم
(أينا لم يظلم) وفى نسخة لابى ذر عن الحموى لا يظلم (فنزلت) عقب ذلك (ان الشرك لظلم عظيم) فبين
أن عموم الظلم المفهوم من الاتيان به نكرة فى سياق النفى غير مراد بل هو من العام الذى أريد به
الخاص وهو الشرك الذى هو أعلى أنواع الظلم * وهذا الحديث قد سبق فى باب الايمان ۞ (باب
قوله) جل وعلا (ويونس ولوطا) هو ابن هاران ابن أخى ابراهيم الخليل عليه السلام (وكلا فضلنا
على العالمين) أى عالمى زمانهم وتمسك به من قال ان الانبياء أفضل من الملائكة لدخولهم فى عموم
لفظ المحلى * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن بشار) بندار العبدى قال
(حدثنا ابن مهدى) عبد الرحمن قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أبى
العالية) رفيع بضم الراء وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة عين مهملة ابن مهران الرياحى أنه
(قال حدثنى) بالافراد (ابن عم نبيكم يعنى ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم)
أنه (قال ما ينبغى لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى) بفتح الميم والفوقية المشددة وضمير المتكلم
يحتمل أن يعود الى كل قائل أى لا يقول بعض الجاهلين من المجتهدين فى العبادة أو العلم أو غير
ذلك من الفضائل فانه ولو بالغ ما بالغ لم يبلغ درجة النبوة ٣ ويؤيده ما فى بعض الروايات ما ينبغى
لعبد أن يقول وقيل يعود الى الرسول صلى الله عليه وسلم أى لا ينبغى لاحد أن يفضلنى عليه قاله

حلفت أن لا اطعمه فقال هلم أحدثك عن ذلك انى أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رهط من الاشعريين نستحمله فقال
والله لا أحملكم وما عندى ما أحملكم
عليه فلبثنا ما شاء الله فأتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل
فدعانا فأمر لنا بخمس ذود غر
الذرى قال فلما انطلقنا قال بعضنا
لبعض أغفلنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم يمينه لا يبارك لنا فرجعنا
اليه فقلنا يا رسول الله انا أتيناك
نستحملك وانك حلفت أن لا تحملنا
ثم حملتنا أفنسيت يا رسول الله قال
انى والله ان شاء الله لا أحلف على
يمين فأرى غيرها خيرا منها الا أتيت
الذى هو خير وتحللتها فانطلقوا فانما
حملكم الله عز وجل

الاحاديث والقياس على تجبيل
الزكاة (قوله أتيت النبى صلى الله
عليه وسلم فى رهط من الاشعريين
نستحمله) أى نطلب منه ما يحملنا
من الابل ويحمل اثقالنا (قوله
فأمر لنا بثلاث ذود غر الذرى وفى
رواية بخمس ذود وفى رواية بثلاثة
ذود بقع الذرى) أما الذرى فبضم
الذال وكسرها وفتح الراء المخففة
جمع ذروة بكسر الذال وضمها وذروة
كل شئ أعلاه والمراد هنا الاسنمة
وأما الغر فهى البيض وكذلك
البقع المراد بها البيض وأصلها
ما كان فيه بياض وسواد ومعناه
امر لنا بابل بيض الاسنمة وأما قوله
بثلاث ذود فهو من اضافة الشئ
الى نفسه وقد يحتج به من يطلق
الذود على الواحد وسبق ايضاحه
فى كتاب الزكاة وأما قوله بثلاث
وفى رواية بخمس فلا منافاة بينهما
اذ ليس فى ذكر الثلاث نفى للخمس
والزيادة مقبولة ووقع فى الرواية
الاخيرة بثلاثة ذود باثبات الهاء
وهو صحيح يعود الى معنى الابل وهو

٣ قوله ويؤيده مما فى بعض الروايات ما ينبغى لعبد أن يقول هو هكذا فى جميع النسخ وانظره مع كلام المصنف اه مصححه

* وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم الجرمي قال كا

بين هذا الحي من جرم وبين الأشعريين ود وإخاء فكنا عند أبي موسى الأشعري فقرب إليه طعام فيه لحم دجاج فذكر نحوه * وحدثني علي بن حجر السعدي وإسحق بن ابراهيم وابن نمير عن إسمعيل بن علية عن أيوب عن القاسم التميمي عن زهدم الجرمي ح وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم الجرمي ح وحدثني أبو بكر بن إسحق حدثنا عفان بن مسلم حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن أبي قلابة والقاسم عن زهدم الجرمي قال كنا عند أبي موسى واقتصوا جميعا الحديث بمعنى حديث حماد بن زيد * وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا الصعق يعني ابن حزن قال حدثنا مطر الوراق حدثنا زهدم الجرمي قال دخلت على أبي موسى وهو يأكل لحم دجاج وساق الحديث بنحو حديثهم وزاد

على سبيل التواضع أو قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم وفيه نظر من جهة معرفة المتقدم تاريخا و
قال (حدثنا آدم بن أبي اياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قا
(أخبرنا سعد بن ابراهيم) بسكون العين (قال سمعت حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن
متى) فيه الكف عن الخوض في التفضيل بين الانبياء بالرأي فيوقف عند المروي من ذلك
والدلائل متظافرة على تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الانبياء وخص يونس بالذ
خوفا من توهم حط مرتبته العلية بقصة الحوت * وهذا الحديث قد سبق مرارا وقد ثبت باب قو
لابي ذر عن المستملي وسقط لغيره ﴿(باب قوله) سبحانه وتعالى (أولئك الذين هدى الله) قا
الزجاج الانبياء الذين ذكرهم (فبهداهم اقتده) الهاء في اقتده للوقف ومن اثبتها في الوصل سا
كالحرميين والبصري وعاصم أجرى الوصل مجرى الوقف وأشبعها ابن عامر على أنها كا
المصدر أي اقتد اقتداء وحذفها الاخوان على أنها هاء السكت وقياسها في الوصل الحذف *
هذه الآية دلالة على فضل نبينا صلى الله عليه وسلم على سائر الانبياء لانه سبحانه أمره بالاقتد
بهداهم ولا بد من امتثاله لذلك الامر فوجب أن يجتمع فيه جميع فضائلهم وأخلاقهم المتفرق
فثبت بهذا أنه صلى الله عليه وسلم أفضل الانبياء وتقديم قوله فبهداهم اقتده يفيد حص
الامر في هذا الاقتداء وأنه لا هادي غيره والمراد أصول الدين وهو الذي يستحق أن يسمى الهد
المطلق فانه لا يقبل النسخ وكذا في مكارم الاخلاق والصفات الحميدة المشهورة عن كل وا
من هؤلاء الانبياء ولو أمر بالاقتداء في مشروع تلك الاديان لم يكن دينا ناسخا وكان بعر
محافظة كتبهم ومراجعتها عند الحاجة وبطلان اللازم بالاتفاق يدل على بطلان الملزوم وس
لغير أبي ذر قوله باب قوله * وبه قال (حدثني) بالتوحيد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغ
قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبر
قال أخبرني) بالافراد (سليمان) بن أبي مسلم (الاحول) المكي قيل اسم أبيه عبد الله (ان مجاهد
هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة المخزومي مولاهم المكي الامام في التفسير (أخبره أنه سا
ابن عباس) رضي الله عنهما (أفي) سورة (ص سجدة فقال نعم ثم تلا) قرأ (ووهبنا) زاد أبو
له اسحق ويعقوب (الى قوله فبهداهم اقتده ثم قال هو منهم) أي داود من الانبياء المذكور
في هذه الآية (زاد) على الرواية الماضية (يزيد بن هرون) الواسطي فيما وصله الاسماعيلي (و
ابن عبيد) مصغرا من غير اضافة الطيالسي الكوفي فيما وصله البخاري في سورة ص (و
ابن يوسف) بسكون الهاء الانماطي فيما وصله المؤلف في أحاديث الانبياء ثلاثتهم (عن العو
بتشديد الواو ابن حوشب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح المعجمة آخره موحدة (
مجاهد) المذكور آنفا انه قال (قلت لابن عباس فقال نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن أمر
يقتدي بهم) أي وقد سجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتداء به واستدل
على أن شرع من قبلنا شرع لنا وهي مسئلة مشهورة في الاصول ويأتي هذا الحديث ان شاء
تعالى في سورة ص بعون الله تعالى وقوته ﴿(باب قوله) عز وجل (وعلى الذين هادوا) أي
اليهود (حرمنا كل ذي ظفر) أي لم يكن منفرج الاصابع مشقوقها رواه ابن أبي حاتم من طريق سع
ابن جبير عن ابن عباس باسناد حسن وذلك لشؤم ظلمهم لقوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حر
عليهم (ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما الآية) أي الثروب بالثاء المثلثة المضمومة وال
آخره موحدة وهو شحم قد غشى الكرش والامعاء رقيق وشحم الكلى وترك البقر والغنم

الا بعرة والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم) ترجم البخاري لهذا الحديث قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون وأراد أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى وهذا مذهب أهل السنة خلافا للمعتزلة وقال المازري معناه ان الله تعالى آتاني ما حملتكم عليه ولولا ذلك لم يكن عندي ما أحملكم عليه قال القاضي ويجوز ان يكون أوحى اليه أن يحملهم أو يكون المراد دخولهم في عموم من أمره الله تعالى بالقسم فيهم والله أعلم (قوله اسألهم الحملان) بضم الحاء أي الحمل (قوله صلى الله عليه وسلم خذ هذين القرينين) أي البعيرين المقرون أحدهما بصاحبه (قوله عن زهدم الجرمي) هو بزاي مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم دال مهملة مفتوحة (قوله في لحم الدجاج رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه) فيه اباحة

التحليل لم يحرم منها الا الشحوم الخالصة واستثنى من الشحم ما علق بظهورهما أو ما اشتمل على الامعاء فانه غير محرم وهو المراد بقوله أو الحوايا جمع حاوية أو حاويا كقاصعاء وقواصع أو حوية كسفينة وسفائن ومن عطف على شحومهما جعل أو بمعنى الواو فهى بمنزلة قولك لا تطع زيدا أو عمرا أو خالدا أى هؤلاء كلهم أهل أن لا يطاع فلا تطع واحدا منهم ولا تطع الجماعة ومثله جالس الحسن أو ابن سيرين أو الشعبى فليس المعنى انى أمرتك بمجالسة واحد منهم بل المعنى كلهم أهل ان يجالس فان جالست واحدا منهم فانت مصيب وان جالست الجماعة فأنت مصيب وقال ابن الحاجب أو فى قوله ولا تطع منه آثما أو كفورا بمعناها وهو أحد الامرين وانما جاء التعميم من النهى الذى فيه معنى النفى لان المعنى قبل وجود النهى فيهما تطيع آثما أو كفورا أى واحدا منهما فاذا جاء النهى ورد على ما كان ثابتا فى المعنى فصار المعنى ولا تطع واحدا منهما فيجىء العموم فيهما من جهة النهى الداخل بخلاف الاثبات فانه قد يفعل أحدهما دون الآخر وهو معنى دقيق والحاصل أنك اذا عطفت أو الحوايا أو ما اختلط بعظم على شحومهما دخلت الثلاث تحت حكم النفى فيحرم الكل سوى ما استثنى منها واذا عطفت على المستثنى لم يحرم سوى الشحوم وأو على الاول للاباحة وعلى الثانى للتنويع قاله فى فتوح الغيب وسقط فى رواية ابى ذر قوله ومن البقر الى آخره وقال بعد قوله ظفر الى قوله وانا الصادقون (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن جرير من طريق على بن أبى طلحة عنه فى تفسير قوله (كل ذى ظفر البعير والنعامة) ونحوهما (الحوايا المبعر) بفتح الميم وصله ابن جرير عن ابن عباس من طريق على بن أبى طلحة وعبد الرزاق عن معمر عن قتادة وفى رواية أبى الوقت المباعر بالجمع وكذا قاله سعيد بن جبير فيما أخرجه ابن جرير وقال الحوايا جمع حوية وهى ما تحوى واجتمع واستدار من البطن وهو بنات اللبن وهى المباعر وفيها الامعاء (وقال غيره) غير ابن عباس فى قوله تعالى وعلى الذين (هادوا صاروا يهودا وأما قوله) تعالى انا (هدنا) اليك بالاعراف فمعناه (تبنا هائد تائب) كذا نقل عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم وسقط قوله وقال غيره الخ لابى ذر وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين ابن فروخ بن سعيد الحرانى التميمى نزيل مصر قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام المصرى (عن يزيد بن أبى حبيب) أبى رجاء البصرى واسم أبيه سويد أنه قال (قال عطاء) هو ابن أبى رباح (سمعت جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما) يقول (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم) زاد فى باب بيع الميتة من كتاب البيع عام الفتح وهو بمكة (قال قاتل الله اليهود) أى لعنهم (لما حرم الله عليهم شحومها) أى أكل شحوم الميتة (جملوه) أى أذابوا المذكور واستخرجوا دهنه (ثم باعوه) ولابى الوقت وأبى ذر عن الكشميهنى جملوها ثم باعوها على الاصل (فأكلوا) أى أثمانها (وقال أبو عاصم) الضحاك النبيل شيخ البخارى مما وصله أحمد (حدثنا عبد الحميد) بن جعفر الانصارى قال (حدثنا يزيد) بن أبى حبيب قال (كتب الى) بتشديد الياء (عطاء) هو ابن أبى رباح قال (سمعت جابرا) هو ابن عبد الله رضى الله تعالى عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم) زاد ابو ذر مثله أى مثل المذكور من الحديث ۞ (باب قوله) تعالى (ولا تقربوا الفواحش) الكبائر أو الزنا (ما ظهر منها وما بطن) فى محل نصب بدل اشتمال من الفواحش أى لا تقربوا ظاهرها وباطنها وهو الزنا سرا أو جهرا أو عمل الجوارح والنية أو عموم الآثام ولفظ الباب ثابت لابى ذر وبه قال (حدثنا حفص ابن عمر) بضم العين الحوضى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين بن مرة المرادى الكوفى الاعمى (عن أبى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله تعالى عنه) أنه (قال لا أحد أغير من الله) أفعل التفضيل من الغيرة بفتح الغين وهى الانفة والحمية فى حق المخلوق

فيه قال انى والله ما نسيتها وحدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا جرير عن سليمان التيمى عن ضريب بن نقير القيسى عن زهدم عن أبى موسى الاشعرى قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فقال ما عندى ما أحملكم والله ما أحملكم ثم بعث الينا رسول الله

لحم الدجاج وملاذ الاطعمة ويقع اسم الدجاج على الذكور والاناث وهو بكسر الدال وفتحها (قوله ينهب ابل) قال أهل اللغة النهب الغنيمة وهو بفتح النون وجمعه نهاب بكسرها ونهوب بضمها وهو مصدر بمعنى المنهوب كالخلق بمعنى المخلوق (قوله أغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه) هو باسكان اللام اى جعلناه غافلا ومعناه كنا سبب غفلته عن يمينه ونسيانه اياها وماذكرناه اياها أى أخذنا منه ما أخذنا وهو ذاهل عن يمينه (قوله حدثنا الصعق يعنى ابن حزن قال حدثنا مطر الوراق عن زهدم) هو الصعق بفتح الصاد وبكسر العين واسكانها والكسر أشهر قال الدارقطنى الصعق ومطر ليسا قويين ولم يسمعه مطر من زهدم وانما رواه عن القاسم عنه فاستدركه الدارقطنى على مسلم وهذا الاستدراك فاسد لان مسلما لم يذكره متأصلا وانما ذكره متابعة للطرق الصحيحة السابقة وقد سبق أن المتابعات يحتمل فيها الضعف لان الاعتماد على ما قبلها وقد سبق ذكر مسلم لهذه المسئلة فى أول خطبة كتابه وشرحناه هناك وانه يذكر بعض الاحاديث الضعيفة متابعة للصحيحة وأما قوله انهما ليسا قويين فقد خالفه الاكثرون فقال يحيى بن معين وأبو زرعة هو ثقة فى الصعق وقال أبو حاتم ما به بأس وقال هؤلاء الثلاث فى مطر الوراق هو صالح وانما ضعفوا روايته عن عطاء خاصة (قوله عن ضريب بن نقير) أما ضريب فبضاد

صلى الله عليه وسلم بثلاثة ذود بقع الذرى فقلنا اما أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف أن لا يحملنا فأتيناه فاخبرناه فقا

انى لا أحلف على يمين أرى غيرها خيرا منها الا أتيت الذى هو خير * حدثنا محمد بن عبد الاعلى التيمى حدثنا المعتمر عن أبيه حدثنا أبو السليل عن زهدم يحدثه عن أبى موسى قال كنا مشاة فأتينا نبى الله صلى الله عليه وسلم نستحمله بنحو حديث جرير * حدثنى زهير بن حرب حدثنا مروان بن معاوية الفزارى أخبرنا يزيد بن كيسان عن أبى حازم عن أبى هريرة قال أعتم رجل عند النبى صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى أهله فوجد الصبية قد ناموا فاتاه أهله بطعامه فحلف لا يأكل من أجل صبيته ثم بدا له فأكل فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأتها وليكفر عن يمينه * وحدثنى أبو الطاهر حدثنا عبد الله ابن وهب أخبرنى مالك عن سهيل ابن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فرأى خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل * وحدثنى زهير بن حرب حدثنا ابن أبى أويس حدثنى عبد العزيز بن المطلب عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها

وفى حق الخالق تحريمه ومنعه أن يأتى المؤمن ما حرمه عليه قال ابن جنى تقول لا أحد أفضل منك برفع أفضل لانه خبر لا كما يرفع خبر ان وتقول لا غلام لك فان فصلت بينهما بطل عملها تقول لا لك غلام فان وصفت اسم لا كان لك ثلاثة أوجه النصب بغير تنوين وبتنوين والرفع بتنوين (ولذلك) أى ولاجل غيرته (حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا شئ أحب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه) بالرفع والنصب فى أحب وهو أفعل تفضيل بمعنى المفعول والمدح فاعل نحو ما رأيت رجلا أحسن فى عينه الكحل منه فى عين زيد ونقل البرماوى كالزركشى أن عبد اللطيف البغدادى استنبط من هذا جواز قول مدحت الله قال وليس صريحا لاحتمال أن يكون المراد ان الله يحب أن يمدح غيره ترغيبا للعبد فى الازدياد مما يقتضى المدح ولذلك مدح نفسه لا ان المراد يحب أن يمدحه غيره قال فى المصابيح وما اعترض به الزركشى على عدم الصراحة بابداء الاحتمال المذكور ليس من قبل نفسه بل ذكره الشيخ بهاء الدين السبكى فى أول شرح التلخيص اه وهذا الذى قاله عبد اللطيف هو فى شرحه على الخطب النباتية وعبارة شرح التلخيص المذكور ومراد عبد اللطيف بقوله قد يطلق المدح على الله تعالى انك تقول مدحت الله وما ذكره هو ما فهمه النووى وليس صريحا لاحتمال ان يكون المراد الخ قال فى المصابيح الظاهر الجواز ولذلك مدح نفسه شاهد صدق على صحته وحبه تعالى المدح ليثيب عليه فينتفع المكلف لا لينتفع هو بالمدح تعالى الله علوا كبيرا قال عمرو بن مرة (قلت) لابى وائل هل (سمعت) أى هذا الحديث (من عبد الله) بن مسعود (قال) أبو وائل (نعم) سمعته من عبد الله (قلت ورفعه) عبد الله الى النبى صلى الله عليه وسلم (قال نعم) رفعه اليه صلى الله عليه وسلم * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى التوبة والنسائى فى التفسير والترمذى فى الدعوات * (وكيل) ولابى ذر ووكيل بزيادة واو ومراده تفسير وهو على كل شئ وكيل أى (حفيظ ومحيط به) كذا فسره أبو عبيد * وقوله وحشرنا عليهم كل شئ (قبلا) هو (جمع قبيل والمعنى انه ضروب للعذاب كل ضرب قبيل) قال أبو عبيدة وحشرنا جمعنا وقبلا جمع قبيل أى صنف وقال مجاهد قبلا أفواجا قبيلا أى تعرض عليهم كل امة من الامم فتخبرهم بصدق الرسل فيما جاؤهم به ما كانوا ليؤمنوا ان يشاء الله وقال ابن جرير ويحتمل ان يكون القبل جمع قبيل وهو الضمين والكفيل أى وحشرنا عليهم كل شئ كفلاء يكفلون لهم أن الذى نعدهم حق وهو معنى قوله فى الآية الاخرى أو تأتى بالله والملائكة قبيلا اه وبالكفيل فسره البيضاوى كالزمخشرى والسمرقندى وابن عادل وغيرهم قال فى الفتح ولم أر من فسره باصناف العذاب فليحرر * (زخرف القول كل شئ حسنته ووشيته) بتشديد السين المهملة فى الاولى والشين المعجمة فى الثانية من التوشية أى زينته وكل شئ مبين (٣) وتاليه عطف عليه (وهو باطل) جملة حالية (فهو زخرف) خبر المبتدا ودخلت الفاء لتضمن المبتدا معنى الشرط وسقط قوله وكيل حفيظ الى هنا للحموى وثبت للمستملى والكشميهنى (وحرث حجر) أى (حرام) والاشارة الى ما عينوا من الحرث والانعام للاصنام أو البحيرة وغيرها (وكل ممنوع فهو حجر محجور) بمعنى مفعول ويطلق على المذكر والمؤنث والواحد والجمع (والحجر كل بناء بنيته ويقال للانثى من الخيل حجر) بغير هاء تأنيث (ويقال للعقل حجر وحجى) بالحاء المكسورة والجيم (وأما الحجر فوضع ثمود وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه سمى حطيم البيت) الحرام (حجرا كأنه مشتق من محطوم مثل قتيل من مقتول وأما حجر اليمامة) بفتح الحاء (فهو منزل) وسقط قوله وحرث حجر الى هنا لابى ذر والنسفى قال فى الفتح وهو

* (باب قوله) تعالى (هلم شهداءكم لغة أهل الحجاز هلم للواحد والاثنين والجمع) وأهل نجد

معجمة مضمومة مصغر ونقير بضم النون وفتح القاف وآخره راء هذا هو المشهور المعروف عن أكثر الرواة فى كتب الاسماء ورواه بعضهم بالفاء وقيل نفيل بالفاء وآخره لام (قوله حدثنا أبو السليل) هو بفتح السين المهملة وكسر اللام وهو ضريب بن نقير المذكور فى الرواية الاولى (قوله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين ثم رأى تقوى الله منها فليأت التقوى) هو بمعنى الروايات

خيرا منها فليأت الذى هو خير وليكفر عن يمينه * وحدثنى القاسم بن زكريا حدثنا خالد بن مخلد حدثنى سليمان

يقولون للاثنين هما وللجمع هم واو للمرأة هما وللنساء هما من والمعنى هاتوا شهداءكم وأحضروهم وسقط قوله باب قوله لغير أبى ذر ۞ (باب قوله) تعالى (لا ينفع نفسا ايمانها) أى يوم يأتى بعض ايات ربك كالدخان ودابة الارض والدجال ويأجوج ومأجوج وحضور الموت لا ينفع نفسا ايمانها اذا صار الامر عيانا والايمان برهانيا وقول الزمخشرى فلم يفرق كما ترى بين النفس الكافرة اذا امنت فى غير وقت الايمان وبين النفس التى امنت فى وقته ولم تكسب خيرا ومراده بذلك كما فى الانتصاف الاستدلال على ان الكافر والعاصى فى الخلود سواء حيث سوى فى الآية بينهما فى عدم الانتفاع بما يستدركانه بعد ظهور الآيات مدفوع بما قاله المحققون ان التقدير يوم يأتى بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها أو كسبها فى ايمانها حينئذ لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فى ايمانها خيرا من قبل فيوافق الآيات والاحاديث الشاهدة بان مجرد الايمان ينفع ويورث النجاة ولو بعد حين وفى الآية لف وأصله يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفسا لم تكن مؤمنة قبل ايمانها بعد ولا نفسا لم تكسب فى ايمانها خيرا قبل ما تكسبه من الخير بعد لكن حذف احدى القرينتين وحاصله أن الايمان المجرد قبل كشف قوارع الساعة نافع وأن الايمان المقارن بالعمل الصالح أنفع وأما بعدها فلا ينفع شئ أصلا ويأتى مزيد لذلك ان شاء الله تعالى فى كتاب الفتن بعون الله وقوته * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكى قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا عمارة) بضم العين وتخفيف الميم ابن القعقاع الضبى الكوفى قال (حدثنا أبو زرعة) هرم بن عمرو البجلى الكوفى قال (حدثنا أبو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها) غاية لعدم قيام الساعة ويؤيده ما رواه البيهقى فى كتاب البعث والنشور عن الحاكم أبى عبد الله ان أول الآيات ظهورا الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج يأجوج ومأجوج ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس من مغربها وهو أول الآيات العظام المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوى وذلك ان الكفار يسلمون فى زمن عيسى ولو لم ينفع الكفار ايمانهم أيام عيسى لما صار الدين واحدا فاذا قبض عيسى عليه السلام ومن معه من المسلمين رجع أكثرهم الى الكفر فعند ذلك تطلع الشمس من مغربها (فاذا رآها الناس آمن من عليها) أى من على الارض (فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل) أى لا ينفع كافرا لم يكن آمن قبل طلوعها ايمان بعد الطلوع ولا ينفع مؤمنا لم يكن عمل صالحا قبل الطلوع عمل صالح بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ حكم من آمن أو عمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شيأ كما قال تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الايمان وأبو داود فى الملاحم والنسائى فى الوصايا وابن ماجه فى الفتن * وبه قال (حدثنى) بالافراد (اسحق) هو ابن نصر أبو ابراهيم السعدى كما جزم به خلف أو هو ابن منصور أبو يعقوب المروزى الكوسج كما جزم به أبو مسعود الدمشقى لكن قال الحافظ بن حجر ان الاول أقوى قال (أخبرنا عبد الرزاق) ابن همام الصنعانى قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام) هو ابن منبه الصنعانى (عن أبى هريرة رضى الله عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها) وآية ذلك ان تطول الليلة حتى تكون قدر ليلتين رواه ابن مردويه من حديث حذيفة مرفوعا (فاذا طلعت) من مغربها (ورآها الناس آمنوا أجمعون وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها ثم قرأ الآية) ولمسلم عن ابن عمر مرفوعا ان أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها الحديث واستشكل بان طلوع الشمس ليس بأول الآيات لان الدخان والدجال قبله

حدثنا شعبة عن سماك بن حرب عن تميم بن طرفة قال سمعت عدى بن حاتم وأتاه رجل يسأله مائة درهم فقال تسألنى مائة درهم وأنا ابن حاتم

يعنى ابن بلال حدثنى سهيل فى هذا الاسناد بمعنى حديث مالك فليكفر عن يمينه وليفعل الذى هو خير * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عبد العزيز يعنى ابن رفيع عن تميم بن طرفة قال جاء سائل الى عدى بن حاتم فسأله نفقة فى ثمن خادم أو فى بعض ثمن خادم فقال ليس عندى ما أعطيك الا درعى ومغفرى فاكتب الى أهلى أن يعطوكهما قال فلم يرض فغضب عدى فقال أما والله لا أعطيك شيأ ثم ان الرجل رضى فقال أما والله لولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين ثم رأى أتقى لله منها فليأت التقوى ما حنثت يمينى * وحدثنا عبيد الله ابن معاذ حدثنا أبى حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة عن عدى بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذى هو خير وليترك يمينه * حدثنى محمد بن عبد الله بن نمير ومحمد بن طريف البجلى واللفظ لابن طريف قالا حدثنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن عبد العزيز ابن رفيع عن تميم الطائى عن عدى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف أحدكم على اليمين فرأى خيرا منها فليكفرها وليأت الذى هو خير * وحدثنا محمد بن طريف حدثنا محمد بن فضيل عن الشيبانى عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم الطائى عن عدى بن حاتم انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ذلك * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر

والله لا أعطيك ثم قال لولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين ثم رأى خيرا منها فليأت الذى هو خير * حدثنى محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثنا سماك بن حرب قال سمعت تميم بن طرفة قال سمعت عدى بن حاتم ان رجلا سأله فذكر مثله وزاد ولك أربعمائة فى عطائى * حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عبد الرحمن بن سمرة قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان أعطيتها عن مسئلة وكلت اليها وان أعطيتها عن غير مسئلة أعنت عليها واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذى هو خير قال أبو أحمد الجلودى حدثنا أبو العباس المأمر جسى حدثنا شيبان بن فروخ بهذا الحديث

وأجيب بأن الآيات اما أمارات دالة على قرب قيام الساعة واما أمارات دالة على وجود قيام الساعة وحصولها ومن الاول الدخان وخروج الدجال ونحوهما ومن الثانى طلوع الشمس من مغربها وسمى أولا لانه مبدأ القسم الثانى ويأتى ان شاء الله تعالى نبذة من فرائد الفوائد المتعلقة بهذه المباحث فى محالها من هذا الكتاب وبالله المستعان وعليه التكلان

(سورة الاعراف)

مكية الا ثمان آيات من قوله تعالى واسألهم الى قوله واذ نتقنا الجبل وزاد أبو ذر هنا بسم الله الرحمن الرحيم (قال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله ابن جرير من طريق على بن أبى طلحة عنه (ورياشا) بالجمع وهى قراءة الحسن جمع ريش كشعب وشعاب وقراءة الباقين وريشا بالافراد (المال) يقال تريش أى تموّل وعند ابن جرير من وجه آخر عن ابن عباس الرياش اللباس والعيش والنعيم وقيل الريش لباس الزينة استعير من ريش الطير بعلاقة الزينة * وعن ابن عباس أيضا من طريق ابن جريج عن عطاء عنه مما وصله ابن جرير أيضا فى قوله تعالى (انه لا يحب المعتدين) أى (فى الدعاء) كالذى يسأل درجة الانبياء أو على من لا يستحقه أو الذى يرفع صوته عند الدعاء وفى حديث سعد بن أبى وقاص عند أبى داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون قوم يعتدون فى الدعاء وقرأ هذه الآية وعند الامام أحمد من حديث عبد الله بن مغفل انه سمع ابنه يقول اللهم انى أسألك القصر الابيض عن يمين الجنة اذا دخلتها فقال يا بنى سل الله الجنة وعذ من النار فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون قوم يعتدون فى الدعاء والطهور وهكذا أخرجه ابن ماجه عن أبى بكر بن أبى شيبة عن عفان به (وفى غيره) أى غير الدعاء وسقط لابى ذر والوقت وقوله وفى غيره للمستملى * وقوله تعالى ثم بدلنا مكان السيئة الحسنة حتى (عفوا) أى (كثروا وكثرت أموالهم) يقال عفا الشعر اذا كثر * وقوله تعالى فى سورة (الفتاح) أى (القاضى) قيل وذكره هنا توطئة لقوله فى هذه السورة (افتح بيننا) اى (اقض بيننا) وسقط قوله بيننا لابى ذر * وقوله (نتقنا الجبل) أى (رفعنا) الجبل وسقط قوله الجبل لغير أبى ذر والوقت * وقوله (انبجست) أى (انفجرت) * وقوله (متبر) أى (خسران) * وقوله (آسى) أى فكيف (أحزن) على قوم كافرين * وقوله فى سورة المائدة (تأس) أى (تحزن) ذكر استطرادا هذا كله تفسير ابن عباس (وقال غيره) أى غير ابن عباس فى قوله تعالى (ما منعك ألا تسجد يقال ما منعك ان تسجد) فلا صلة مثلها فى لئلا يعلم مؤكدة معنى الفعل الذى دخلت عليه ومنبهة على أن الموبخ عليه ترك السجود * وقوله وطفقا (يخصفان أخذا) أى ادم وحوا (الخصاف) بكسر الخاء (من ورق الجنة يؤلفان الورق يخصفان الورق بعضه الى بعض لما ذاقا طعم الشجرة آخذين فى الاكل نالهما شؤم المخالفة وسقطت عنهما ثيابهما وظهرت سوآتهما وقيل كانت من نور وكان أحدهما لا يرى سوأة الآخر فأخذا يجعلان ورقة على ورقة لستر السوأة كما تخصف النعل بأن تجعل طرقة على طرقة وتوثق بالسير حتى صارت الاوراق كالثوب وهو ورق التين وقيل اللوز والخصفة بالتحريك الجلة أى القفة الكبيرة التى تعمل من الخوص للتمر وجمعها خصف وخصاف قال أبو البقاء يخصفان ماضيه خصف وهو متعد مفعول واحد والمفعول شيأ من ورق الجنة * وقال أبو عبيدة فى قوله (سوآتهما كناية عن فرجيهما) وسقط هذا لابى ذر * (ومتاع الى حين هو هنا الى يوم القيامة) وثبت للابوين وسقط لابى ذر يوم (والحين عند العرب من ساعة الى ما لا يحصى عددها) ولابوى ذر والوقت عدده وأقله ساعة (الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من اللباس) وذكره قريبا مفسرا بالمال

السابقة فرأى خيرا منها فليأت الذى هو خير (قوله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان أعطيتها عن مسئلة وكلت اليها وان أعطيتها عن غير مسئلة أعنت عليها) هكذا هو فى أكثر النسخ وكلت اليها وفى بعضها اكلت اليها بالهمزة وفى هذا الحديث فوائد منها كراهة سؤال الولاية سواء ولاية الامارة والقضاء والحسبة وغيرها ومنها بيان أن من سأل الولاية لا يكون معه اعانة من الله تعالى ولا تكون فيه كفاية لذلك العمل فينبغى أن لا يولى ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لا نولى عملنا من طلبه أو حرص عليه (قوله حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير الى آخره) وقع فى بعض النسخ فى آخر هذا الحديث قال أبو أحمد الجلودى قال حدثنا أبو العباس المأمر جسى قال حدثنا شيبان بهذا ومراده انه علا برجل

وغيره

وحدثني علي بن حجر السعدي حدثنا هشيم عن يونس ومنصور وحميد ح وحدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية ويونس بن عبيد وهشام بن حسان في آخرين ح وحدثناه عبيد الله بن معاذ حدثنا المعتمر عن أبيه ح وحدثنا عقبة ابن مكرم العمي حدثنا سعيد بن عامر عن سعيد عن قتادة كلهم عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وليس في حديث المعتمر عن أبيه ذكر الامارة ۞ حدثنا يحيى ابن يحيى وعمرو الناقد قال يحيى أخبرنا هشيم بن بشير عن عبد الله ابن أبي صالح وقال عمرو حدثناه هشيم ابن بشير أخبرنا عبد الله بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك وقال عمرو يصدقك به صاحبك * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هرون عن هشيم عن عباد بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمين على نية المستحلف

(باب اليمين على نية المستحلف)

(قوله صلى الله عليه وسلم يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك وفي رواية اليمين على نية المستحلف) المستحلف بكسر اللام وهذا الحديث محمول على الحالف باستحلاف القاضي فاذا ادعى رجل على رجل حقا فحلفه القاضي فحلف وورى فنوى غير ما نوى القاضي انعقدت يمينه على ما نواه القاضي ولا تنفعه التورية وهذا مجمع عليه ودليله هذا الحديث والاجماع فاما اذا حلف بغير استحلاف القاضي وورى تنفعه التورية ولا يحنث سواء

وغيره * وقوله تعالى عن ابليس انه يراكم هو وقبيله) أي (جيله) بالجيم المكسورة وهم الجن والشياطين (الذي هو منهم) وثبت للابوين هو وهو من كلام أبي عبيدة وعند المعتزلة أن سبب عدم رؤيتنا اياهم لطافتهم ورؤيتهم ايانا لكثافتنا واستدلوا بالآية على امتناع رؤيتهم ولا يخفى ان ما قالوه مجرد دعوى من غير دليل وان الخبر عن عدم الرؤية من حيث لا ترونهم لا يدل على استحالته ويمكن ان يستدل على فساد مذهبهم بقوله صلى الله عليه وسلم تفلت علي البارحة عفريت فاردت ان أربطه الى سارية من سواري المسجد لتنظروا اليه فذكرت دعوة أخي سليمان فرددته خاسئا * وقوله تعالى حتى اذا (ادّاركوا) أي (اجتمعوا) فيها جميعا * (ومشاق الانسان) بتشديد القاف وفي نسخة ومسام الانسان بالسين المهملة والميم المشددة بدل المعجمة والقاف وهما بمعنى واحد (و) مسام (الدابة كلهم) وللابوين كلها (يسمى سموما) بضم السين المهملة (واحدها سم وهي) تسعة (عيناه ومنخراه وفمه واذناه ودبره واحليله) قاله أبو عبيدة وقال الراغب السم والسم كل ثقب ضيق كخرم الابرة وثقب الانف وجمعه سموم وقد سمه أدخله فيه وفي السم ثلاث لغات فتح سينه وضمها وكسرها ومراد المؤلف بذلك تفسير قوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط ودخل تحت عموم قوله تعالى ان الذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها لا تفتح لهم أبواب السماء الدهرية منكر ودلائل الذات والصفات ومنكر ودلائل التوحيد وهم المشركون والبراهمة منكر وصحة النبوات ومنكر وصحة المعاد الذين استكبروا عن الايمان بها لا تفتح أبواب السماء لارواحهم ولا لأدعيتهم كما تفتح لارواح المؤمنين وأعمالهم والولوج الدخول وسم الخياط ثقب الابرة فاذا علق على محال كان محالا لان الجمل أعظم الحيوانات عند العرب وثقب الابرة أضيق الثقب وقوله تعالى ومن فوقهم (غواش) أي (ما غشوا) أي غطوا (به) قال محمد بن كعب القرظي لهم من جهنم مهاد الفرش ومن فوقهم غواش اللحف * وقوله الرياح (نشرا) بالنون المضمومة أي (متفرقة) قيل لا تقع قطرة من الغيث الا بعد عمل أربع رياح الصبا تهيج السحاب والشمال تجمعه والجنوب تدره والدبور تفرقه * وقوله والذي خبث لا يخرج الا (نكدا) أي (قليلا) عديم النفع ونصبه على الحال وتقدير الكلام والبلد الذي خبث لا يخرج نباته الا نكدا فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فصار مرفوعا مستترا وهذا مثل من يسمع الآيات وينتفع بها ومن لا يرفع اليها رأسه ولم يتأثر بالمواعظ * وقوله تعالى كأن لم (يغنوا) أي (يعيشوا) فيها والغناء بالفتح النفع * وقوله تعالى اني رسول من رب العالمين (حقيق) أي (حق) واجب علي * وقوله (استرهبوهم من الرهبة) وهي الخوف * وقوله فاذا هي (تلقف) أي (تلقم) ما أكل ما يلقونه ويوهمون أنه حق * وقوله ألا انما (طائرهم) أي (حظهم) ونصيبهم عند الله * (طوفان) يشير الى قوله تعالى فأرسلنا عليهم الطوفان أي (من السيل) المتلف للزرع والثمار (ويقال) أيضا (للموت الكثير الطوفان) وهو مروي عن ابن عباس ورواه ابن مردويه باسنادين ضعيفين عن عائشة مرفوعا * (القمل) هو (الحمنان) بفتح الحاء المهملة ضبطه البرماوي والدماميني كالكرماني وضبطه ابن حجر بضمها كالفرع وأصله وسكون الميم (يشبه) ولابي ذر شبه (صغار الحلم) بفتح الحاء واللام قال الاصمعي فيما ذكره الجوهري أوله قمقامة ثم حمنانة ثم قرادة ثم حلمة وهي القراد العظيم * (عروش وعريش) يريد تفسير قوله تعالى وما كانوا يعرشون أي (يبنون) قال ابن عباس فيما رواه الطبري وما كانوا يعرشون أي يبنون ولا مطابقة بين قوله يعرشون وقول البخاري عروش وعريش لان العروش جمع عرش وهو سرير الملك ولو قال يعرشون يبنون لكان أنسب * وقوله ولما (سقط) في أيديهم قال أبو عبيدة (كل من ندم فقد سقط في يده) لان النادم

حلف ابتداء من غير تحليف أو حلفه غير القاضي وغير نائبه في ذلك ولا اعتبار بنية المستحلف غير القاضي وحاصله ان اليمين على نية

المتحسر يعض يده غما فتصير يده مسقوطا فيها * (الاسباط) يريد قوله تعالى وقطعناهم اثنتى عشر
أسباطا قال أبو عبيدة هم (قبائل بنى اسرائيل) والسبط من السبط بالتحريك وهو شجر تعتلف
الابل وكذلك القبيلة جعل الاب كالشجرة والاولاد كالاغصان * وقوله تعالى اذ (يعدون
السبت) قال أبو عبيدة أى (يتعدون له) وسقط لابى ذر لفظ له وفى نسخة به بالموحدة بدل اللا
(يجاوزون) وفى نسخة يتجاوزون أى حدود الله بالصيد فيه وقد نهوا عنه ولابى ذر تجاوز بفتح
الفوقية وضم الواو بعد تجاوز بموحدة وسكون العين (تعد) بفتح الفوقية وسكون العين المهملة
(تجاوز) بضم أوله وكسر الواو وفى نسخة تعدّ تجاوز بتشديد الدال وتجاوز بفتح الواو والزاى
* وقوله (شرّعا) أى (شوارع) ظاهرة على وجه الماء من شرع علينا اذا دنا وأشرف * وقوله
بعذاب (بئيس) أى (شديد) فعيل من بؤس يبؤس بأسا اذا اشتد * وقوله (اخلد الى الارض
قعد وتقاعس) أى تأخر وأبطأ وهو عبارة عن شدة ميله الى زهرة الدنيا وزينتها واقباله على لذاتها
ونعيمها وقوله الى الارض ثابت لابوى ذر والوقت * وقوله (سنستدرجهم أى نأتيهم من مأمنهم
أى من موضع أمنهم وثبت قوله أى للابوين (كقوله تعالى فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا) وجه
التشبيه أخذ الله اياهم بغتة وأصل الاستدراج الاستصعاد أو الاستنزال درجة بعد درجة أى
نأخذهم قليلا قليلا الى ان تدركهم العقوبة وذلك أنهم كلما جددوا خطيئة جددت لهم نعمة
فظنوا ذلك تقريبا من الله تعالى وأنساهم الاستغفار * وقوله أولم يتفكروا ما بصاحبهم (من
جنة) أى (من جنون) والاستفهام بمعنى التقريع أو التحريض أى أولم ينظروا بعقولهم لان
الفكر طلب المعنى بالقلب وذلك أنه كما يتقدم رؤية البصر بقلب الحدقة نحو المرئى تتقدم رؤية
البصيرة بقلب حدقة العقل الى الجوانب أى انه كيف يتصور منه صلى الله عليه وسلم الجنون وهو
يدعوهم الى الله تعالى ويقيم على ذلك الدلائل القاطعة بالفاظ بلغت فى الفصاحة الى حقيقة يعجز
عنها الاولون والآخرون * وقوله (ايان مرساها) أى (متى خروجها) واشتقاق أيان من أى لان
معناه أى وقت وسقط لغير أبوى ذر والوقت أيان مرساها الخ * وقوله حملا خفيفا (فمرت به) أى
(استمر بها) أى بحواء (الحمل فأتمته) وعن ابن عباس استمرت به فشكت أحبلت ام لا وسقط قوله
فمرت الخ من رواية أبى ذر * قوله واما (ينزغنك) قال أبو عبيدة أى (يستخفنك) وقال غيره واما
ينخسنك من الشيطان نخس أى وسوسة تحملك على خلاف ما أمرت به فاستعذ بالله من نزغه
* وقوله ان الذين اتقوا اذا مسهم (طيف) من الشيطان قال أبو عبيدة (ملم) يقال (به لمم)
صرع منه أو اصابة ذنب أوهم به (ويقال طائف) بالالف اسم فاعل من طاف يطوف كأنها
طافت بهم ودارت حولهم وهى قراءة نافع وابن عامر وعاصم وحمزة (وهو) كالسابق (واحد
فى المعنى * وقوله واخوانهم (يمدونهم) قال أبو عبيدة أى واخوان الشياطين الذين لم يتقوا
(يزينون) لهم الغىّ والكفر * وقوله واذكر ربك فى نفسك تضرعا (وخيفة) أى (خوفا)
قاله أبو عبيدة وقال ابن جريج فى قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا (وخفية) أى سرا (من الاخفاء)
المشهور ان المزيد فيه مأخوذ من الثلاثى وهو الخفاء دون العكس وانما قال من الاخفاء نظرا
الى أن الاشتقاق أن تنتظم الصيغتان (١) معنى واحدا * وقوله (والآصال) فى قوله تعالى
بالغدو والآصال قال أبو عبيدة (واحدها أصيل وهو ما بين العصر الى المغرب كقولك
وفى نسخة وهى التى فى اليونينية كقوله (بكرة وأصيلا) والتقييد بالوقتين لان بالغداة ينقلب
من الموت الى الحياة ومن الظلمة التى تشاكل العدم الى النور المناسب للوجود وفى الآخر بالعكس
وثبت قوله وهو للابوين * (انما) وفى نسخة قل انما ولابى ذر باب قول الله عز وجل قل انما (حرم

الحالف فى كل الاحوال الا اذا استحلفه القاضى أو نائبه فى دعوى توجهت عليه فتكون على نية المستحلف وهو مراد الحديث
أما اذا حلف عند القاضى من غير استحلاف القاضى فى دعوى فالاعتبار بنية الحالف وسواء فى هذا كله اليمين بالله تعالى أو بالطلاق والعتاق الا انه اذا حلفه القاضى بالطلاق أو بالعتاق تنفعه التورية ويكون الاعتبار بنية الحالف لان القاضى ليس له التحليف بالطلاق والعتاق وانما يستحلف بالله تعالى واعلم ان التورية وان كان لا يحنث بها فلا يجوز فعلها حيث يبطل بها حق مستحق وهذا مجمع عليه هذا تفصيل مذهب الشافعى وأصحابه ونقل القاضى عياض عن مالك وأصحابه فى ذلك اختلافا وتفصيلا فقال لا خلاف بين العلماء ان الحالف من غير استحلاف ومن غير تعلق حق بيمينه له نيته ويقبل قوله وأما اذا حلف لغيره فى حق أو وثيقة متبرعا أو بقضاء عليه فلا خلاف انه يحكم عليه بظاهر يمينه سواء حلف متبرعا باليمين أو باستحلاف وأما فيما بينه وبين الله تعالى فقيل اليمين على نية المحلوف له وقيل على نية الحالف وقيل ان كان مستحلفا فعلى نية المحلوف له وان كان متبرعا باليمين فعلى نية الحالف وهذا قول عبد الملك وسحنون وهو ظاهر قول مالك وابن القاسم وقيل عكسه وهى رواية يحيى عن ابن القاسم وقيل تنفعه نيته فيما لا يقضى به عليه ويفترق المتبرع وغيره فيما يقضى به عليه وهذا مروى عن ابن القاسم أيضا وحكى عن مالك ان ما كان من ذلك على وجه المكر والخديعة فهو فيه آثم حانث وما كان على وجه العذر فلا باس به

(١) قوله ان تنتظم الصيغتان الخ كذا فى الاصل ولعله أن ينتظم الصيغتين معنى واحد اه

ربى

وهو ابن زيد حدثنا أيوب عن محمد عن أبى هريرة قال كان لسليمان عليه الصلاة والسلام ستون امرأة فقال لأطوفن عليهن الليلة فتحمل كل واحدة منهن فتلد كل واحدة منهن غلاما فارسا يقاتل فى سبيل الله فلم تحمل منهن الا واحدة فولدت نصف انسان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان استثنى لولدت كل واحدة منهن غلاما فارسا يقاتل فى سبيل الله

وقال ابن حبيب عن مالك ما كان على وجه المكر والخديعة فلا نية له وما كان فى حق فهو على نية المحلوف له قال القاضى ولا خلاف فى اثم الحالف بما يقتطع به حق غيره وان ورى والله أعلم

(باب الاستثناء فى اليمين وغيرها)

ذكر فى الباب حديث سليمان بن داود عليه السلام وفيه فوائد منها أنه يستحب للانسان اذا قال سأفعل كذا أن يقول ان شاء الله تعالى لقوله تعالى ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ولهذا الحديث ومنها انه اذا حلف وقال متصلا بيمينه ان شاء الله تعالى لم يحنث بفعل المحلوف عليه وان الاستثناء يمنع انعقاد اليمين لقوله صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته ويشترط لصحة هذا الاستثناء شرطان أحدهما ان يقوله متصلا باليمين والثانى ان يكون نوى قبل فراغ اليمين أن يقول ان شاء الله تعالى قال القاضى أجمع المسلمون على ان قوله ان شاء الله يمنع انعقاد اليمين بشرط كونه متصلا قال ولو جاز منفصلا كما

ى الفواحش) ما تزايد قبحه وقيل ما يتعلق بالفروج وقيل الكبائر وقيل الطواف بالبيت عراة وهو قول ابن عباس ويؤيده السياق فان قوله ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوآتهما يدل على وجه التشبيه فى قوله لا يفتننكم الشيطان أى لا تتصفوا بهذه الصفة يوقعكم الشيطان بسببها فى الفتنة وهى العرى فى الطواف فتحرموا دخول الجنة كما حرمها على أبويكم حين أخرجهما من الجنة وقد يقال الحمل على الاعم من جميعها أولى محافظة على الحصر المستفاد من انما لكن ان فسر الاثم بكل الذنوب كما قيل لم يحتج اليه وقيل الخمر وعورض بأن تحريمها بالمدينة وهذه مكية (ما ظهر منها وما بطن) جهرها وسرها وعن ابن عباس فيما رواه ابن جرير قال كانوا فى الجاهلية يطوفون بالزنا بأسا فى السر ويستقبحونه فى العلانية فحرم الله الزنا فى السر والعلانية * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو بن مرة) بفتح العين الاعمى الكوفى (عن أبى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه قال) عمرو بن مرة (قلت) لابى وائل (أنت سمعت هذا) الحديث (من عبد الله) يعنى ابن مسعود (قال) أبو وائل (نعم) سمعته منه (ورفعه) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال لا أحد) بالنصب من غير تنوين على أن لا نافية للجنس و (أغير من الله) خبرها ولابى ذر لا أحد بالرفع منونا (فلذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن) قال قتادة فيما ذكره ابن جرير المراد سر الفواحش وقال سعيد بن جبير ومجاهد ما ظهر نكاح الامهات وما بطن الزنا والحمل على العموم أولى كما مر آنفا (ولا أحد) ولابى ذر أحد بالرفع (أحب اليه المدحة) بكسر الميم آخره تاء تأنيث (من الله فلذلك) أى فلاجل حبه المدحة من خلقه لنبيهم عليها (مدح نفسه) المقدسة ﷺ (ولما جاء موسى) ولابى ذر باب بالتنوين فى قوله جل ذكره ولما جاء موسى أى حضر (لميقاتنا) للوقت الذى عيناه له واللام للاختصاص كهى فى قوله أتيته لعشر خلون من رمضان وليست بمعنى عند قيل لابد هنا من تقدير مضاف أى لآخر ميقاتنا أو لانقضاء ميقاتنا (وكلمه ربه) من غير واسطة على جبل الطور كلاما مغايرا لهذه الحروف والاصوات قديما قائما بذاته تعالى وخلق فيه ادراكا سمعه به وكما ثبتت رؤية ذاته جل وعلا مع أنه ليس بجسم ولا عرض فكذلك كلامه وان لم يكن صوتا ولا حرفا صح أن يسمع وروى أن موسى عليه السلام كان يسمع كلام الله من كل جهة وفيه اشارة الى أن سماع كلامه القديم ليس من جنس كلام المحدثين وجواب لما قوله (قال) أى لما كلمه وخصه بهذه المرتبة طمعت همته الى رتبة الرؤية وتشوق الى ذلك فسأل ربه أن يريه ذاته المقدسة فقال (رب أرنى أنظر اليك) أى أرنى نفسك أنظر اليك فنانى مفعولى أرى محذوف والرؤية عين النظر لكن المعنى اجعلنى متمكنا من رؤيتك بأن تتجلى لى فأنظر اليك وأرالك والآية تدل على جواز رؤية الله تعالى لان موسى عليه الصلاة والسلام سأله وكان عارفا بالجائز والممتنع فلو كانت محالا لما طلبها ولذلك (قال) الله تعالى جوابا له (لن ترانى) ولم يقل لن أرى ولن أريك ولن تنظر الى كأنه قال ان المانع ليس الا من جانبك وانى غير محجوب بل محتجب بحجاب منك وهو كونك فانى فان وأنا باق ووصفى باق فاذا جاوزت قنطرة الفناء ووصلت الى دار البقاء فزت بمطلوبك ولا يلزم من نفى لن التأبيد اذ لو قلنا به لقضينا أن موسى لا يراه أبدا ولا فى الآخرة وكيف وقد ثبت فى الحديث المتواتر أن المؤمنين يرون الله تعالى فى القيامة فموسى عليه السلام أحرى بذلك وما قيل انه سأل عن لسان قوم فمردود بأن القوم ان كانوا مؤمنين كفاهم منع موسى والا لم يفدهم ذلك لانكارهم انه قول الله وروى محيى السنة عن الحسن قال هاج بموسى الشوق فسأل الرؤية فقال الهى قد سمعت كلامك فاشتقت الى النظر اليك فأرنى أنظر اليك فلأن أنظر اليك ثم أموت

روى عن بعض السلف لم يحنث أحد قط فى يمين ولم يحتج الى كفارة قال واختلفوا فى الاتصال فقال مالك والاوزاعى والشافعى والجمهور هو

* وحدثنا محمد بن عباد وابن أبي عمر واللفظ لابن ابي عمر قالا حدثنا سفيان عن هشام بن حجير عن طاوس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود نبي الله عليه السلام لاطوفن الليلة على سبعين امرأة كلهن تأتي بغلام يقاتل في سبيل الله

أحب الى من ان أعيش ولا أرالـ (ولكن انظر الى الجبل) زبير الذي هو أشد منك خلقة (فان استقر) ثبت (مكانه فسوف ترانى) اشارة الى عدم قدرته على الرؤية على وجه الاستدراك وفى تعليق الرؤية على استقرار الجبل دليل للجواز ضرورة أن المعلق على الممكن ممكن (فلما تجلى ربه للجبل) أى ظهرت عظمته له وقدرته وأمره وحمل اللفظ على المعهود والاكمل أولى فيجوز أن يخلق الله له حياة وسمعا وبصرا كما جعله محلا لخطابه بقوله يا جبال أوبى معه وكما جعل الشجرة محلا لكلامه وكل هذا لا يحيله من يؤمن بان الله على كل شئ قدير (جعله دكا) مدكوكا مفتتا وعن ابن عباس صار ترابا وعند ابن مردويه أنه ساخ فى الارض فهو يهوى فيها الى يوم القيامة وعند ابن أبي حاتم من حديث أنس بن مالك مرفوعا لما تجلى ربه للجبل طارت لعظمته ستة أجبل فوقعت ثلاثة بالمدينة وثلاثة بمكة بالمدينة أحد وورقان ورضوى وبمكة حراء وثبير وثور قال ابن كثير وهو حديث غريب بل منكر (وخر موسى صعقا) مغشيا عليه من شدة هول ما رأى (فلما أفاق) أى من الغشى (قال سبحانك تبت اليك) أى أنزهك وأتوب اليك عن أن أطلب الرؤية فى الدنيا أو بغير اذنك وحسنات الابرار سيآت المقربين فكانت التوبة لذلك فان التوبة فى حق الانبياء لا تكون عن ذنب لان منزلتهم العلية تصان عن كل ما يحط عن مرتبة الكمال (وأنا أول المؤمنين) بأنه لا تطلب فى الدنيا أو بغير الاذن وسقط لابى ذر قال لن ترانى الخ وقال بعد قوله أرنى أنظر اليك الآية (قال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله ابن جرير من طريق على بن أبي طلحة عنه فى تفسير قوله (أرنى) أنظر اليك أى (اعطنى) * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندى قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة (عن عمرو بن يحيى) بفتح العين (المازنى) بالزاى والنون الانصارى المدنى (عن أبيه) يحيى بن عمارة (عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه) انه (قال جاء رجل من اليهود) قيل اسمه فنحاص بكسر الفاء وسكون النون وبعد الحاء المهملة ألف فصاد مهملة وعزاه ابن بشكوال لابن اسحق وفيه نظر سبق فى الاشخاص (الى النبي صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه) بضم اللام وكسر الطاء المهملة مبنيا للمفعول ووجهه رفع مفعول نائب عن الفاعل (وقال يا محمد ان رجلا من أصحابك من الانصار لطم فى وجهى) وهذا يضعف قول الحافظ أبي بكر بن أبي الدنيا ان الذى لطم اليهودى فى هذه القصة هو أبو بكر الصديق لان ما فى الصحيح أصح وأصرح (قال) عليه الصلاة والسلام (ادعوه فدعوه) فلما حضر (قال) عليه الصلاة والسلام مستفهما منه (لم لطمت وجهه قال) الانصارى (يا رسول الله انى مررت باليهود) الذى هذا كائن فيهم (فسمعته يقول) أى فى حلفه (والذى اصطفى موسى على البشر فقلت) ولابى ذر عن الكشميهنى قلت (وعلى محمد) زاد أبو ذر عن الحموى والمستملى قال فقلت وعلى محمد (وأخذتنى غضبة) من ذلك (فلطمته قال) عليه الصلاة والسلام ولابى ذر فقال على طريق التواضع أو قبل ان يعلم انه سيد ولد آدم (لا تخيرونى من بين الانبياء) أو تخييرا يؤدى الى تنقيص أو تقدموا على ذلك بأهوائكم وآرائكم بل بما آتاكم الله من البيان أو بالنظر الى النبوة والرسالة فان شأنهما لا يختلف باختلاف الاشخاص بل كلهم فى ذلك سواء وان اختلفت مراتبهم (فان الناس يصعقون يوم القيامة) قال الحافظ بن كثير الظاهر أن هذا الصعق يكون فى عرصات القيامة يحصل امر يصعقون منه الله أعلم به وقد يكون ذلك اذا جاء الرب لفصل القضاء وتجلى للخلائق الملك الديان كما صعق موسى من تجلى الرب عز وجل ولذا قال نبينا صلى الله عليه وسلم فلا أدرى أفاق قبلى أم جوزى بصعقة الطور اهـ لكن فى رواية عبد الله بن الفضل ينفخ فى الصور فيصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه أخرى فأكون أول من بعث

ان يكون قوله ان شاء الله متصلا باليمين من غير سكوت بينهما ولا تضر سكتة التنفس وعن طاوس والحسن وجماعة من التابعين ان له الاستثناء ما لم يقم من مجلسه وقال قتادة ما لم يقم أو يتكلم وقال عطاء قدر حلبة ناقة وقال سعيد بن جبير بعد أربعة أشهر وعن ابن عباس له الاستثناء أبدا متى تذكره وتأول بعضهم هذا المنقول عن هؤلاء على ان مرادهم انه يستحب له قول ان شاء الله تبركا قال تعالى واذكر ربك اذا نسيت ولم يريدوا به حل اليمين ومنع الحنث أما اذا استثنى فى الطلاق والعتق وغير ذلك سوى اليمين بالله تعالى فقال أنت طالق ان شاء الله تعالى أو أنت حر ان شاء الله تعالى أو أنت على كظهر أمى ان شاء الله تعالى أو لزيد فى ذمتى ألف درهم ان شاء الله أو ان شفى مريضى فلله على صوم شهر ان شاء الله أو ما أشبه ذلك فمذهب الشافعى والكوفيين وأبى ثور وغيرهم صحة الاستثناء فى جميع الاشياء كما أجمعوا عليها فى اليمين بالله تعالى فلا يحنث فى طلاق ولا عتق ولا ينعقد ظهاره ولا نذره ولا اقراره ولا غير ذلك مما يتصل به قوله ان شاء الله وقال مالك والاوزاعى لا يصح الاستثناء فى شئ من ذلك الا اليمين بالله تعالى وقوله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث فيه اشارة الى أن الاستثناء يكون بالقول ولا تكفى فيه النية وبهذا قال الشافعى وأبو حنيفة ومالك وأحمد والعلماء كافة الا ما حكى عن بعض المالكية ان قياس قول مالك صحة

وهو

وهو معنى قوله هنا (فأكون أول من يفيق فاذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدرى أفاق قبلى) فيكون له فضيلة ظاهرة (أم جزى) ولابى ذر عن الحموى والمستملى جوزى باثبات الواو (بصعقة الطور) فلم يصعق لكن لفظ يفيق وأفاق انما يستعمل فى الغشى وأما الموت فيقال فيه يعث منه وصعقة الطور لم تكن موتا ويحتمل أن يكون اللفظ على ظاهره ويكون قاله قبل أن يعلم أنه أول من تنشق عنه الارض قال الداودى وقوله أول من يفيق ليس بمحفوظ والصحيح أول من تنشق عنه الارض * (المن والسلوى) وفى نسخة باب المن والسلوى * وبه قال (حدثنا مسلم) بن ابراهيم الفراهيدى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الملك) بن عمير بضم العين وفتح الميم القرشى الكوفى (عن عمرو بن حريث) بضم الحاء آخره مثلثة مصغرا (عن سعيد بن زيد) أحد العشرة رضى الله عنهم (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال الكمأة) بفتح الكاف وسكون الميم نوع (من المن) لانه ينبت بنفسه من غير علاج ولا مؤونة كما كان ينزل على بنى اسرائيل (وماؤها شفاء العين) اما بخلطه بدواء آخر واما بمجرده وصوب النووى ولابى ذر عن الحموى والمستملى من العين وله عن الكشميهنى شفاء للعين * وهذا الحديث أخرجه فى الادب ومسلم فى الاطعمة والترمذى والنسائى وابن ماجه فى الطب * (باب) بالتنوين وهو ثابت لابى ذر (قل يا أيها الناس) شامل للعرب وغيرهم كما هو الكتاب (انى رسول الله اليكم جميعا) حال من المجرور بالى وفيه رد على العيسوية من اليهود أتباع عيسى الاصبهانى الزاعمين تخصيص ارساله عليه السلام بالعرب وقيل المراد بالناس العقلاء ومن تبلغه الدعوة (الذى له ملك السموات والارض) نصب بأعنى أو جر نعت للجلالة وان حيل بين النعت والمنعوت بما هو متعلق المضاف اليه ومناسبة ذكر السموات والارض هنا الاشعار بأن له تخصيص من شاء بما شاء من تخصيص الرسالة وتعميمها (لا اله الا هو) جملة لا محل لها من الاعراب أو بدل من الصلة التى هى له ملك السموات والارض ولقائل أن يقول الاولى الاستئناف ويكون كالجواب لمن سأل لماذا اختص بذلك فأجيب بأنه المتوحد بالالوهية وقوله (يحيى ويميت) يجرى مجرى الدليل على ذلك (فآمنوا بالله ورسوله النبى الامى) الذى لا يخط كتابا بيده ولا يقرؤه وقد ولد فى قوم أميين ونشأ بين أظهرهم فى بلد ليس به عالم يعرف أخبار الماضين ولم يخرج فى سفر ضاربا الى عالم فيعكف عليه فجاءهم بأخبار التوراة والانجيل والامم الماضية الى غير ذلك من العلوم التى تعجز عن بلوغها القوى البشرية مما لا يرتاب أنه أمر الهى ووحى سماوى (الذى يؤمن بالله وكلماته) المنزلة عليه وعلى سائر الرسل من كتب ووحى وقرأ وكلمته بالافراد يراد بها الجنس أو القرآن أو عيسى وفى حديث عبادة بن الصامت عند البخارى مرفوعا من قال أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته الحديث قال فى الانوار أريد بالكلمة فى الآية عيسى تعريضا باليهود وتنبيها على أن من لم يؤمن به لم يعتبر ايمانه وقال غيره لعله أراد كلمة كن وخص بها عيسى لانه لم يوجد بغيرها وان كان غيره كذلك لكنه ينسب الى نطفة الاب فى الجملة (واتبعوه) اسلكوا طريقه واقتفوا أثره (لعلكم تهتدون) الى الصراط المستقيم وسقط لغير أبى ذر لفظ باب وله من قوله لا اله الا هو الى آخرها وقال بعد قوله والارض الآية وثبت ذلك للباقين * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبد الله) غير منسوب عند الاكثرين وعند ابن السكن عن الفربرى عن البخارى عبد الله بن حماد وبذلك جزم أبو نصر الكلاباذى وغيره وعبد الله هذا هو الآملى بمد الهمزة وضم الميم المخففة وهو من تلامذة البخارى وكان يورق بين يديه وكان حافظا وشارك البخارى فى كثير من شيوخه وروايته عنه هنا من رواية الاكابر عن الاصاغر قال (حدثنا سليمان

الاستثناء بالنية من غير لفظ (قوله صلى الله عليه وسلم فقال له صاحبه أو الملك قل ان شاء الله) قد يحتج به من يقول بجواز انفصال الاستثناء وأجاب الجمهور عنه بانه يحتمل أن يكون صاحبه قال له ذلك وهو بعد فى اثناء اليمين أو ان الذى جرى منه ليس بيمين فانه ليس فى الحديث تصريح بيمين والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لاطوفن وفى بعض النسخ لاطيفن الليلة) هما لغتان فصيحتان طاف بالشئ وأطاف به اذا دار حوله وتكرر عليه فهو طائف ومطيف وهو هنا كناية عن الجماع (قوله صلى الله عليه وسلم كان لسليمان ستون امرأة وفى رواية سبعون وفى رواية تسعون) وفى غير

الله عليه وسلم ولو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا له فى حاجته * حدثنا ابن أبى عمر حدثنا سفيان عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله أو نحوه * وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق بن همام أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبى هريرة قال قال سليمان ابن داود عليه السلام لاطيفن الليلة على سبعين امرأة تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل فى سبيل الله فقيل له قل ان شاء الله فلم يقل فأطاف بهن فلم تلد منهن الا امرأة واحدة نصف انسان قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته * حدثنا زهير بن حرب حدثنى شبابة حدثنى ورقاء عن أبى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة على تسعين امرأة كلها تأتى بفارس يقاتل فى سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله

فطاف عليهن جميعا فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة فجاءت بشق رجل وايم الذى نفس محمد بيده لو قال شاء الله لجاهدوا فى سبيل الله فرسانا اجمعون * وحدثنيه سويد بن سعيد حدثنا حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن أبى الزناد بهذا الاسناد مثله غير أنه قال كلها تحمل غلاما يجاهد فى سبيل الله تعالى

صحيح مسلم تسع وتسعون وفى رواية مائة هذا كله ليس بمتعارض لانه ليس فى ذكر القليل نفى الكثير وقد سبق بيان هذا مرات وهو من مفهوم العدد ولا يعمل به عند جماهير الاصوليين وفى هذا بيان ما خص به الانبياء صلوات الله تعالى وسلامه عليهم من القوة على اطاقة هذا فى ليلة واحدة وكان نبينا صلى الله عليه وسلم يطوف على احدى عشرة امرأة له فى الساعة الواحدة كما ثبت فى الصحيح وهذا كله من زيادة القوة والله أعلم (قوله فتحمل كل واحدة منهن فتلد كل واحدة منهن غلاما فارسا يقاتل فى سبيل الله) هذا قاله على سبيل التمنى للخير وقصد به الآخرة والجهاد فى سبيل الله تعالى لا لغرض الدنيا (قوله صلى الله عليه وسلم فلم تحمل منهن الا واحدة فولدت نصف انسان وفى رواية جاءت بشق غلام) قيل هو الجسد الذى ذكره الله تعالى أنه القى على كرسيه (قوله صلى الله عليه وسلم لو كان استثنى لولدت كل واحدة منهن غلاما فارسا يقاتل فى سبيل الله تعالى) هذا محمول على ان النبى صلى الله عليه وسلم أوحى اليه بذلك فى حق سليمان لان كل من فعل هذا يحصل له هذا (قوله صلى الله عليه وسلم فقال له صاحبه أو الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسى) قيل المراد بصاحبه الملك وهو الظاهر من لفظه وقيل القرين وقيل صاحب له آدمى (وقوله نسى) ضبطه

ابن عبد الرحمن) الدمشقى من شيوخ المؤلف (وموسى بن هرون) البزى بضم الموحدة وتشديد النون المكسورة والبردى بضم الموحدة وسكون الراء الكوفى قدم مصر وسكن الفيوم وليس فى البخارى غير هذا الحديث (قالا حدثنا الوليد بن مسلم) أبو العباس الدمشقى قال (حدثنى عبد الله بن العلاء) بفتح العين والمد (ابن زبر) بفتح الزاى وسكون الموحدة الربعى بفتح الراء والموحدة وبالعين المهملة (قال حدثنى) بالافراد (بسر بن عبيد الله) بضم الموحدة وسكون المهملة وعبيد الله بضم العين مصغرا الحضرمى الشامى (قال حدثنى) بالافراد (أبو ادريس عائذ الله (الخولانى) بالخاء المعجمة المفتوحة والنون (قال سمعت أبا الدرداء) عويمرا الانصارى رضى الله عنه (يقول كانت بين أبى بكر وعمر) رضى الله عنهما (محاورة) بالحاء والراء المهملتين (فاغضب أبو بكر عمر) رضى الله عنهما (فانصرف عنه عمر) حال كونه (مغضبا فاتبعه أبو بكر يسأله أن يستغفر له فلم يفعل حتى أغلق بابه فى وجهه) غاية لسؤال أبى بكر عمر (فاقبل أبو بكر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو الدرداء ونحن عنده) عليه الصلاة والسلام (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم هذا) يعنى ابا بكر (فقد غامر) بالغين المعجمة وبعدها ألف ثم راء أى خاصم وغاضب وحاقد وفى مناقب أبى بكر أقبل أبو بكر آخذا بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته فقال النبى صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم هذا فقد غامر فسلم وقال انى كان بينى وبين ابن الخطاب شئ فأسرعت اليه ثم ندمت فسألته أن يغفر لى فأبى على فأقبلت اليك فقال يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثا (قال) أبو الدرداء (وندم عمر على ما كان منه) من عدم استغفاره لابى بكر رضى الله عنهما (فأقبل حتى سلم وجلس الى النبى صلى الله عليه وسلم وقص على رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر) الذى كان بينه وبين الصديق (قال أبو الدرداء وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى المناقب فجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمعر أى يتغير من شدة الغضب (وجعل أبو بكر يقول) وهو جاث على ركبتيه مشفقا أن ينال عمر من النبى صلى الله عليه وسلم ما يكره (والله يا رسول الله لانا كنت أظلم) من عمر فى ذلك (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل أنتم تاركو لى صاحبى هل أنتم تاركو لى صاحبى) مرتين وتاركو بغير نون مضافا لصاحبى مع الفصل بين المضاف والمضاف اليه بالجار والمجرور كقراءة ابن عامر زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركائهم بزين للمفعول ورفع قتل ونصب أولادهم وجر شركائهم وهى قراءة متواترة وتضعيف أهل العربية لها للفصل انما هو لاعتقادهم ان القراآت بحسب وجوه العربية وهو خطأ فالعربية تصحح بالقراءة لا القراءة بالعربية وقد أشبعت الكلام فى مبحث ذلك فى كتابى فى القراآت الاربع عشر وتقديم الجار يفيد الاختصاص وفى رواية أبى ذر تاركون لى بالنون على الاصل (انى قلت يا أيها الناس انى رسول الله اليكم جميعا فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت) وهذا كما مر فى خطاب عام يرد على العيسوية من اليهود المصدقين ببعثته الى العرب لا الى بنى اسرائيل لانا نقول انهم أقروا بأنه رسول واذا كان كذلك كان صادقا فى كل ما يدعيه وقد ثبت بالتواتر وبظاهر هذه الآية انه كان يدعى عموم رسالته فوجب تصديقه وبطل قولهم انه كان مبعوثا الى بنى اسرائيل

* وهذا الحديث من افراد المؤلف (قال ابو عبد الله) هو البخارى فى تفسير (غامر) أى (سبق بالخير) بالتحتية الساكنة كذا فسره والذى فى الصحاح والنهاية أى خاصم أى دخل فى غمر الخصومة وهى معظمها والمغامر الذى يرمى بنفسه فى الامور المهلكة وقيل هو من الغمر بالكسر وهى الحقد أى حاقد غيره وقدم نحوه وهذا ثابت فى رواية أبوى الوقت وذر سقط للعذرى لغيرهما قال فى المشارق كذا فسره المستملى عن البخارى وهو يدل على أنه ساقط للعذرى

والكشميهنى على مالا يخفى ۞ (باب قوله حطة) كذا لابى ذر ولغيره وقولوا حطة بغير ذكر باب وبزيادة وقولوا وحطة رفع خبر مبتدا محذوف أى مسئلتنا حطة والاصل حط عنا ذنوبنا * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (اسحق) بن ابراهيم الحنظلى بن راهويه قال (أخبرنا عبد الرزاق) ابن همام قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام بن منبه) بتشديد الميم الاولى ومنبه بتشديد الموحدة المكسورة أخى وهب (انه سمع أبا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبنى اسرائيل) لما خرجوا من التيه (ادخلوا الباب) باب بيت المقدس ١ (سجدا) شكرا لله على نعمة الفتح وانقاذهم من التيه وفسر ابن عباس السجود هنا بالركوع (وقولوا حطة) بالرفع (نغفر لكم خطاياكم) وسقط قوله نغفر لكم خطاياكم فى رواية سورة البقرة (فبدلوا) أى غيروا (فدخلوا يزحفون على أستاههم) بفتح الهمزة وسكون المهملة أوراكهم (وقالوا حبة فى شعرة) بفتح العين وللكشميهنى فى شعيرة بكسر العين وزيادة تحتية فبدلوا السجود بالزحف وبدلوا قول حطة بقولهم حبة بحاء مهملة مفتوحة فموحدة وزادوا فى شعيرة أو شعرة * وهذا الحديث قد سبق فى البقرة ۞ (باب) قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (خذ العفو) أى الفضل وما أتى من غير كلفة (وأمر بالعرف) المعروف كما يأتى ان شاء الله تعالى (وأعرض عن الجاهلين) كأبى جهل وأصحابه وكان هذا قبل الامر بالقتال (العرف) هو (المعروف) المستحسن من الافعال * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (حدثنا) وفى الفرع كأصله أخبرنا (شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم ابن شهاب انه قال (اخبرنى) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (أن ابن عباس رضى الله عنهما قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة) بضم الحاء مصغرا الفزارى (فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس) اى ابن حصن (وكان من النفر الذين يدنيهم) اى يقربهم (عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولا) جمع كهل وهو الذى وخطه الشيب (كانوا أو شبانا) بضم الشين المعجمة وتشديد الموحدة وللكشميهنى اوشبابا بفتح الشين المعجمة وبموحدتين الاولى مخففة (فقال عيينة لابن أخيه) الحر بن قيس (يا ابن اخى لك وجه) وجيه ولابى ذر هل لك وجه (عند هذا الامير فاستأذن لى عليه قال) الحر (سأستأذن لك عليه قال ابن عباس فاستأذن الحر لعيينة فأذن له عمر فلما دخل عليه قال هى) بكسر الهاء وسكون الياء كلمة تهديد وقيل هى ضمير وهنا لك محذوف أى هى داهية (يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل) بفتح الجيم وسكون الزاى أى ما تعطينا العطاء الكثير (ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر) رضى الله عنه (حتى هم به) وكان شديدا فى الله ولابى الوقت حتى هم أن يوقع به (فقال له الحر يا أمير المؤمنين ان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وان هذا من الجاهلين والله ما جاوزها) أى ما جاوز الآية المتلوة أى لم يتعد العمل بها (عمر حين تلاها عليه) الحر (وكان وقافا عند كتاب الله) لا يتجاوز حكمه * وهذا الحديث من افراده وأخرجه أيضا فى الاعتصام * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (يحيى) غير منسوب فقال ابن السكن يحيى بن موسى يعنى المعروف بخت وقال المستملى يحيى بن جعفر يعنى البيكندى ورجحه ابن حجر قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح الرؤاسى براء مضمومة فهمزة فسين مهملة الكوفى الحافظ العابد (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن) أخيه (عبد الله بن الزبير) بن العوام وسقط لابى ذر عبد الله أنه قال فى قوله تعالى (خذ العفو وأمر بالعرف قال ما أنزل الله) أى هذه الآية (الا فى أخلاق الناس وقال عبد الله بن براد) بفتح الموحدة وتشديد الراء وبعد الالف

١ قوله باب بيت المقدس فى بعض النسخ باب بلد المقدس اه مصححه

بعض الائمة بضم النون وتشديد السين وهو ظاهر حسن والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم وكان دركاله فى حاجته) هو بفتح الراء اسم من الادراك أى لحاقا قال الله تعالى لا تخاف دركا (قوله صلى الله عليه وسلم وايم الذى نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا فى سبيل الله) فيه جواز اليمين بهذا اللفظ وهو وايم الله وايمن الله واختلف العلماء فى ذلك فقال مالك وأبو حنيفة هو يمين وقال أصحابنا ان نوى به اليمين فهو يمين والا فلا (قوله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لجاهدوا) فيه جواز قول لو ولولا قال القاضى عياض هذا يستدل به على جواز قول لو ولولا قال وقد جاء فى القرآن كثيرا وفى كلام الصحابة والسلف وترجم البخارى على هذا باب ما يجوز من اللو وأدخل فيه قول لوط صلى الله عليه وسلم لو أن لى بكم قوة وقول النبى صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما بغير بينة لرجمت هذه ولو مد لى الشهر لواصلت ولولا حدثان قومك بالكفر لاتممت البيت على قواعد ابراهيم ولولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار وأمثال هذا قال والذى يفهم من ترجمة البخارى وما ذكره فى الباب من القرآن والآثار أنه يجوز استعمال لو ولولا فيما يكون للاستقبال مما امتنع من فعله لامتناع غيره وهو من باب الممتنع من فعله لوجود غيره وهو من باب لولا لانه لم يدخل فى الباب سوى ما هو للاستقبال أو ما هو حق صحيح متيقن لحديث لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار دون الماضى والمنقضى أو ما فيه اعتراض على الغيب والقدر السابق وقد ثبت فى الحديث الآخر فى صحيح مسلم قوله صلى الله عليه وسلم وان أصابك شئ

فلا تقل لو أني فعلت كذا لكان كذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل قال القاضي قال بعض العلماء هذا

اذا قاله على جهة الحتم والقطع بالغيب انه لو كان كذا لكان كذا من غير ذكر مشيئة الله تعالى والنظر الى سابق قدره وخفي علمه علينا فأما من قاله على سبيل التسليم ورد الامر الى المشيئة فلا كراهة فيه قال القاضي وأشار بعضهم الى ان لولا بخلاف لو قال القاضي والذي عندي انهما سواء اذا استعملتا فيما لم يحط به الانسان علما ولا هو داخل تحت مقدور قائلهما مما هو تحكم على الغيب واعتراض على القدر كما نبه عليه في الحديث ومثل قول المنافقين لو أطاعونا ما قتلوا لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ولو كان لنا من الامر شئ ما قتلنا ههنا فرد الله تعالى عليهم باطلهم فقال فادرؤا عن أنفسكم الموت ان كنتم صادقين فمثل هذا هو المنهي عنه وأما هذا الحديث الذي نحن فيه فانما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم فيه عن يقين نفسه ان سليمان لو قال ان شاء الله لجاهدوا اذ ليس هذا مما يدرك بالظن والاجتهاد وانما أخبر عن حقيقة أعلمه الله تعالى بها وهو نحو قوله صلى الله عليه وسلم لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن امرأة زوجها فلا معارضة بين هذا وبين حديث النهي عن لو وقد قال الله تعالى قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وكذلك ما جاء من لولا كقوله تعالى لولا كتاب من الله سبق لمسكم ولولا أن يكون الناس أمة واحدة لجعلنا فلولا انه كان من المسبحين للبث في بطنه لان الله تعالى مخبر في كل ذلك عما مضى أو يأتي عن علم خبرا قطعيا وكل ما يكون من لو ولولا مما يخبر به الانسان عن علة امتناعه من فعله مما يكون فعله في قدرته فلا كراهة فيه لانه اخبار فقال

مهملة وهو عبد الله بن عامر بن براد بن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الاشعري ونسبه الى جده لشهرته به (حدثنا أبو اسامة) حماد بن أسامة قال (حدثنا هشام اخبرني) بالافراد ولابي ذر حدثني أبو اسامة قال هشام (عن أبيه) عروة بن الزبير (عن) أخيه (عبد الله بن الزبير) انه (قال أمر الله تعالى) نبيه صلى الله عليه وسلم ان يأخذ العفو من اخلاق الناس أو كما قال) وقد اختلف على هشام في هذا الحديث فوصله بعضهم كالاسماعيلي وقال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة خذ العفو الخ هذه أخلاق أمر الله تعالى بها نبيه صلى الله عليه وسلم ودله عليها فأمره ان يأخذ الفضل من أخلاقهم بسهولة من غير تشديد ويدخل فيه ترك التشديد بما يتعلق بالحقوق المالية وكان هذا قبل الزكاة وروى ابن جرير وابن أبي حاتم جميعا عن أمي قال لما أنزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا يا جبريل قال ان الله أمرك أن تعفو عن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك وهو مرسل له شواهد من وجوه أخر كما قاله الحافظ ابن كثير وهو مطابق للفظ لان وصل القاطع عفو عنه واعطاء من حرم أمر بالمعروف والعفو عن الظالم اعراض عن الجاهل فالآية مشتملة على مكارم الاخلاق فيما يتعلق بمعاملة الناس ولذا قال جعفر الصادق ليس في القرآن آية أجمع لمكارم الاخلاق منها قال بعض الكبراء الناس رجلان محسن فخذ ما عفا لك من احسانه ولا تكلفه فوق طاقته ومسيء فمره بالمعروف فان تمادى على ضلاله واستعصى عليك واستمر في جهله فأعرض عنه فلعل ذلك يرده كما قال تعالى ادفع بالتي هي أحسن

(سورة الانفال)

مدنية وآياتها وسبعون وثبت لفظ سورة لابي ذر (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ البسملة لغير أبي ذر (قوله) تعالى (يسألونك) من حضر بدرا (عن الانفال) أي عن حكمها الاختلاف وقع بينهم فيها يأتي ذكره ان شاء الله تعالى (قل الانفال لله والرسول) يقسمها صلى الله عليه وسلم على ما يأمره الله تعالى (فاتقوا الله) في الاختلاف (وأصلحوا ذات بينكم) أي الحال التي بينكم اصلاحا يحصل به الالفة والاتفاق وذلك بالمواساة والمساعدة في الغنائم وسقط قوله يسألونك لابي ذر (قال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله من طريق علي بن أبي طلحة عنه (الانفال هي المغانم) كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة ليس لاحد فيها شئ وقيل سميت الغنائم انفالا لان المسلمين فضلوا بها على سائر الامم الذين لم تحل لهم وسمي التطوع نافلة لزيادته على الفرض ويعقوب لكونه زيادة على ما سأل وفي الاصطلاح ما شرطه الامام لمن يباشر خطر القتل طليعة وكشرط السلب للقاتل (قال قتادة) فيما رواه عبد الرزاق في قوله تعالى وتذهب (ريحكم) أي (الحرب) وقيل المراد الحقيقة فان النصر لا يكون الا بريح يبعثها الله تعالى وفي الحديث نصرت بالصبا (يقال نافلة) أي (عطية) وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا سعيد بن سليمان) سعدويه البغدادي قال (اخبرنا هشيم) بضم الهاء وفتح المعجمة مصغرا ابن بشير الواسطي قال (اخبرنا أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية اياس الواسطي (عن سعيد بن جبير) أنه (قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الانفال) ما سبب نزولها (قال نزلت في) غزوة (بدر) وروى أبو داود والنسائي وابن جرير وابن مردويه واللفظ له وابن حبان والحاكم من طرق عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا فتسارع في ذلك شبان الرجال وبقي الشيوخ تحت الرايات فلما كانت الغنائم جاؤا يطلبون الذي جعل له

فقال الشيوخ لا تستأثروا علينا فانا كنا ردأ لكم لو انكشفتم فئتم فتنازعوا فأنزل الله يسألونك عن الانفال الى قوله ان كنتم مؤمنين * (الشوكة) فى قوله تعالى وتودون أن غير ذات الشوكة (الحد) بالحاء المهملة أى تحبون ان الطائفة التى لا حد لها ولا منعة ولا قتال وهى العير تكون لكم وتكرهون ملاقاة النفير لكثرة عددهم وعددهم وهذا ساقط لابى ذر * وقوله (مردفين) بكسر الدال أى متبعين من أردفته اذا اتبعته أو جئت بعده (فوجا بعد فوج) يقال (ردفنى) بكسر الدال (وأردفنى) أى (جاء بعدى) وعن ابن عباس وراء كل ملك ملك وعنه مما روى من طريق على بن أبى طلحة قال وأمده الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بالف من الملائكة وكان جبريل فى خمسمائة من الملائكة مجنبة وميكائيل فى خمسمائة مجنبة * (ذوقوا) يريد قوله تعالى ذلكم فذوقوه أى (باشروا وجربوا) أى العذاب العاجل من ضرب الاعناق وقطع الاطراف (وليس هذا من ذوق الفم) * وقوله (فيركمه) قال أبو عبيدة أى (يجمعه) ويضم بعضه على بعض أو يجعل الكافر مع ما أنفق للصد عن سبيل الله الى جهنم ليكون المال عذابا عليه كقوله تعالى فتكوى بها جباههم * (شرد) يريد قوله تعالى فاما تثقفنهم فى الحرب فشرد بهم من خلفهم قال أبو عبيدة أى (فرق) وقال عطاء غلظ عقوبتهم وأنخنهم قتلا ليخاف من سواهم العدو (وان جنحوا) أى (طلبوا السلم والسلم والسلام واحد) وهذا ثابت ١ للابوين للسلم للصلح * (يثخن) فى الارض قال أبو عبيدة أى (يغلب) بكثرة القتل فى العدو والمبالغة فيه حتى يذل الكفر ويعز الاسلام * (وقال مجاهد) فى قوله تعالى وما كان صلاتهم عند البيت الا (مكاء) هو (ادخال اصابعهم فى افواههم وتصدية الصفير) كذا رواه عبد بن حميد عن مجاهد وعن ابن عمر مما رواه ابن جرير المكاء الصفير والتصدية التصفيق وعن ابن عباس مما رواه ابن أبى حاتم كانت قريش تطوف بالبيت عراة تصفر وتصفق * (ليثبتوك) أى (ليحبسوك) ومما روى عن عبيد بن عمير أن قريشا لما ائتمروا بالنبى صلى الله عليه وسلم ليثبتوه أو يقتلوه أو يخرجوه قال له عمه أبو طالب هل تدرى ما ائتمروا بك قال يريدون أن يسجنونى أو يقتلونى أو يخرجونى فقال من أخبرك بهذا قال رب الخير الخ ٢ تعقبه ابن كثير بان ذكر أبى طالب فيه غريب جدا بل منكر لان هذه الآية مدنية وهذه القصة انما كانت ليلة الهجرة بعد موت أبى طالب بنحو ثلاث سنين وذكر ابن اسحق عن ابن عباس أنهم اجتمعوا فى دار الندوة فدخل عليهم ابليس فى صورة شيخ نجدى فقال بعضهم نحبسه فى بيت ونسد منافذه غير كوة تلقون اليه طعامه وشرابه منها حتى يموت فقال ابليس بئس الرأى يأتيكم من يقاتلكم من قومه ويخلصه من أيديكم وقال هشام بن عمرو رأى ان تحملوه على جمل فتخرجوه من أرضكم فلا يضركم ما صنع فقال بئس الرأى يفسد قومكم غيركم ويقاتلكم بهم فقال أبو جهل أنا أرى أن تأخذوا من كل بطن غلاما وتعطوه سيفا فيضربوه ضربة واحدة فيتفرق دمه فى القبائل فقال ابليس صدق هذا الفتى فتفرقوا على رأيه فأتى جبريل النبى صلى الله عليه وسلم وأخبره بالخبر وأمره بالهجرة وأنزل الله عليه بعد قدومه المدينة الانفال يذكره نعمته عليه واذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك وقد منع بعضهم حديث ابليس وتغيير صورته لان فيه اعانة للكفار ولا يليق بحكمة الله تعالى أن يجعل ابليس قادرا عليه وأجيب بأنه اذا لم يبعد ان سلطه الله على قريش بالوسوسة فيما صدر منهم فكيف يبعد ذلك * (ان شر الدواب عند الله) ما يدب على الارض أو شر البهائم (الصم) عن سماع الحق (البكم) عن فهمه ولذا قال (الذين لا يعقلون) أجعلهم من البهائم ثم جعلهم شرها وزاد أبو ذر قال قال هم نفر من بنى عبد الدار * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابى قال (حدثنا ورقاء) بفتح الواو وبعد الراء الساكنة قاف حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لأن يلج أحدكم بيمينه فى أهله آثم له عند الله من ان يعطى كفارته التى فرض الله

حقيقة عن امتناع شئ لسبب شئ أو حصول شئ لامتناع شئ وتأتى لو غالبا لبيان السبب الموجب أو النافى فلا كراهة فى كل ما كان من هذا الا أن يكون كاذبا فى ذلك كقول المنافقين لو نعلم قتالا لاتبعناكم والله أعلم

(باب النهى عن الاصرار على اليمين فيما يتأذى به أهل الحالف مما ليس بحرام)

(قوله صلى الله عليه وسلم لان يلج أحدكم بيمينه فى أهله آثم له عند الله من أن يعطى كفارته التى فرض الله) أما قوله صلى الله عليه وسلم لأن فبفتح اللام وهو لام القسم وقوله صلى الله عليه وسلم يلج هو بفتح الياء واللام وتشديد الجيم وآثم بهمزة ممدودة وثاء مثلثة أى أكثر اثما ومعنى الحديث أنه اذا حلف يمينا تتعلق بأهله ويتضررون بعدم حنثه ويكون الحنث ليس بمعصية فينبغى له ان يحنث فيفعل ذلك الشئ ويكفر عن يمينه فان قال لا أحنث بل أتورع عن ارتكاب الحنث وأخاف الاثم فيه فهو مخطئ بهذا القول بل استمراره فى عدم الحنث وادامة الضرر على أهله أكثر اثما من الحنث واللجاج فى اللغة هو الاصرار على الشئ فهذا مختصر بيان معنى هذا الحديث ولا بد من

---

١ قوله للابوين هكذا فى النسخ التى بأيدينا وعبارة الفتح وثبت هذا لابى ذر وحده اه مصححه

٢ قوله قال رب الخير كذا بخطه والذى فى ابن كثير قال ربى قال نعم الرب ربك فاستوص به خيرا قال أنا استوصى به بل هو يستوصى بى اه مصححه

* حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ومحمد بن مثنى وزهير بن حرب واللفظ لزهير قالوا حدثنا يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر أن عمر قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام قال فأوف بنذرك * حدثنا أبو سعيد الاشج حدثنا أبو اسامة ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب يعني الثقفي ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء واسحق بن ابراهيم جميعا عن حفص ابن غياث ح وحدثنا محمد بن عمرو ابن جبلة بن أبي رواد حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة كلهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر وقال حفص من بينهم عن عمر بهذا الحديث أما أبو اسامة والثقفي ففي حديثهما اعتكاف ليلة وأما في حديث شعبة فقال جعل عليه يوما يعتكفه وليس في حديث حفص ذكر يوم ولا ليلة * وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب حدثنا جرير بن حازم ان أيوب حدثه ان نافعا حدثه ان عبد الله ابن عمر حدثه ان عمر بن الخطاب

تنزيله على ما اذا كان الحنث ليس بمعصية كما ذكرناه وأما قوله صلى الله عليه وسلم آثم فخرج على لفظ المفاعلة المقتضية للاشتراك في الاثم لانه قصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه فانه يتوهم ان عليه اثما في الحنث مع انه لا اثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم الاثم عليه في اللجاج أكثر لو ثبت الاثم والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب

(باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا أسلم)

(فيه حديث عمر رضي الله عنه انه نذر أن يعتكف ليلة في الجاهلية وفي رواية نذر اعتكاف يوم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أوف بنذرك) اختلف العلماء في صحة نذر الكافر فقال مالك وأبو حنيفة

محمود ابن عمرو بن كليب (عن ابن أبي نجيح) عبد الله وأبو نجيح بفتح النون وكسر الجيم آخره حاء مهملة اسمه يسار الثقفي المكي (عن مجاهد) المفسر (عن ابن عباس) رضي الله عنهما في قوله تعالى (ان شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون قال هم نفر من بني عبد الدار) من قريش وكانوا يحملون اللواء يوم أحد حتى قتلوا وأسماؤهم في السير قاله في المقدمة وهؤلاء شر البرية لان كل دابة مما سواهم مطيعة لله فيما خلقت له وهؤلاء خلقوا للعبادة فكفروا وهذا يعم كل مشرك من حيث الظاهر وان كان السبب خاصا كما لا يخفى * (يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم) الاستجابة هي الطاعة والامتثال والدعوة البعث والتحريض ووحد الضمير ولم يثنه لان استجابة الرسول كاستجابة الباري جل وعلا واغا ذكر أحدهما مع الآخر للتوكيد (لما يحييكم) من علوم الديانات والشرائع لان العلم حياة كما أن الجهل موت (واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه) أي يحول بينه وبين الكفر ان أراد سعادته وبينه وبين الايمان ان قدر شقاوته والمراد الحث على المبادرة على اخلاص القلب وتصفيته قبل ان يحول الله بينه وبينه بالموت وفيه تنبيه على اطلاعه تعالى على مكنوناته (وأنه اليه تحشرون) فيجازيكم على ما اطلع عليه في قلوبكم وسقط قوله واعلموا الخ لابي ذر وقال بعد قوله لما يحييكم الآية (استجيبوا) قال أبو عبيدة أي (أجيبوا) وقوله (لما يحييكم) أي (يصلحكم) * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) بن ابراهيم ابن راهويه أو ابن منصور قال (أخبرنا روح) بفتح الراء ابن عبادة بتخفيف الموحدة القيسي البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء المعجمة وبعد الموحدة الاولى المفتوحة تحتية ساكنة الخزرجي المدني انه قال (سمعت حفص بن عاصم) العمري (يحدث عن ابي سعيد بن المعلى) بضم الميم وفتح اللام المشددة الانصاري واسمه حارث أو رافع أو أوس (رضي الله عنه) انه (قال كنت أصلي) زاد في الفاتحة في المسجد (فمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعاني فلم آته) بمد الهمزة (حتى صليت ثم أتيته فقال ما منعك أن تأتي) ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر تأتيني زاد في الفاتحة فقلت يا رسول الله اني كنت أصلي فقال (ألم يقل الله يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم) رجح بعضهم ان اجابته لا تبطل الصلاة لان الصلاة اجابة قال وظاهر الحديث يدل عليه ولذا رجح تفسير الاستجابة بالطاعة والدعوة بالبعث والتحريض وقيل كان دعاه لامر لا يحتمل التأخير فجاز قطع الصلاة (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (لاعلمنك أعظم سورة في القرآن) من جهة الثواب على قراءتها لما اشتملت عليه من الثناء والدعاء والسؤال (قبل ان أخرج) زاد في الفاتحة من المسجد (فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرج) من المسجد (فذكرت له) وفي الفاتحة قلت له ألم تقل لاعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن (وقال معاذ) هو ابن أبي معاذ العنبري (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خبيب بن عبد الرحمن) وسقط ابن عبد الرحمن لغير أبي ذر انه (سمع حفصا) العمري (سمع أبا سعيد) هو ابن المعلى (رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بهذا) الحديث المذكور (وقال هي الحمد رب العالمين السبع المثاني) بالرفع بدلا من الحمد لله أو عطف بيان وهذا وصله الحسن بن أبي سفيان وفائدة ايراده هنا ما فيه من تصريح سماع حفص من أبي سعيد * (باب قوله) عز وجل (واذ قالوا اللهم ان كان هذا) أي القرآن (هو الحق من عندك) منزلا (فأمطر علينا حجارة من السماء) عقوبة لنا على انكاره وفائدة قوله من السماء والامطار لا تكون الا منها المبالغة في العذاب فانها محل الرحمة كأنهم قالوا بدل رحمتك النازلة من السماء بنزول العذاب منها أو أنها أشد تأثيرا اذا سقطت من أعلى الاماكن (أو ائتنا بعذاب أليم) بنوع آخر والمراد نفي كونه حقا واذا انتفى كونه

حقا لم يستوجب منكره عذابا فكان تعليق العذاب بكونه حقا مع اعتقاد انه ليس بحق كتعليقه بالمحال فى قولك ان كان الباطل حقا فأمطر علينا حجارة وهذا من عنادهم وتمردهم روى أن معاوية قال لرجل من سبأ ما أجهل قومك حين ملكوا عليهم امرأة فقال أجهل من قومى قومك حين قالوا ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء ولم يقولوا فاهدنا له وروى أن النضر بن الحرث لعنه الله لما قال ان هذا الا أساطير الاولين قال النبى صلى الله عليه وسلم ويلك انه كلام الله فقال هو وأبو جهل اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك واسناده الى الجمع اسناد ما فعله رئيس القوم اليهم وثبت باب قوله لابى ذر وسقط له من قوله علينا حجارة الخ وقال بعد قوله فأمطر الآية (قال ابن عيينة) سفيان فى تفسيره رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومى (ما سمى الله تعالى مطرا فى القرآن الا عذابا) أورد عليه قوله تعالى ان كان بكم أذى من مطر فان المراد به المطر قطعا ونسبة الاذى اليه بالبلل والوحل الحاصل منه لا يخرجه عن كونه مطرا (وتسميه العرب الغيث وهو قوله تعالى وهو الذى ينزل الغيث من بعد ما قنطوا) وثبت قوله وهو الذى فى الفرع وسقط من أصله * وبه قال (حدثنى) بالافراد (أحمد) غير منسوب وقد جزم الحاكم أبو أحمد وأبو عبد الله انه ابن النضر بن عبد الوهاب النيسابورى قال (حدثنا عبيد الله بن معاذ) بضم العين وفتح الموحدة مصغرا قال (حدثنا أبى) معاذ بن معاذ بن حسان العنبرى التميمى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الحميد) بن دينار تابعى صغير زاد غير أبى ذر هو ابن كردين بكاف مضمومة فراء ساكنة فدالين الاولى مكسورة بينهما تحتية ساكنة (صاحب الزيادى) بكسر الزاى وتخفيف التحتية أنه (سمع أنس بن مالك رضى الله عنه) يقول (قال أبو جهل) لعنه الله (انهم ان كان هذا هو الحق) نصب خبر اعن الكون وهو فصل وقرئ بالرفع على ان هو مبتدأ غير فصل والحق خبره (من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم) قال أبو عبيدة كل شئ أمطرت فهو من العذاب وما كان من الرحمة فهو مطرت (فنزلت وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ومالهم أن لا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام الآية) وسقط لابى ذر وما كان الله معذبهم الى يصدون ويقول الى عن المسجد الحرام وقد أورد ابن المنير فى تفسيره هنا سؤالا كما نقله عنه فى المصابيح فقال قد حكى الله عنهم هذا الكلام فى هذه الآية أى قولهم اللهم ان كان هذا هو الحق الآية وهو من جنس نظم القرآن فقد وجد فيه بعض التكلم ببعض القرآن فكيف يتم نفى المعارضة بالكلية وقد وجد بعضها ومنها حكاية الله عنهم فى الاسراء وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الارض ينبوعا وأجاب بأن الاتيان بمثل هذا القدر من الكلام لا يكفى فى حصول المعارضة لان هذا المقدار قليل لا يظهر فيه وجوه الفصاحة والبلاغة قال العلامة البدر الدمامينى وهذا الجواب انما يتمشى على القول بأن التحدى انما وقع بالسورة الطويلة التى يظهر منها قوة الكلام * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى ذكر المنافقين والكفار *(باب قوله) تعالى (وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم) اللام لتأكيد النفى والدلالة على أن تعذيبهم عذاب استئصال والنبى صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم غير مستقيم فى الحكمة خارج عن عادته تعالى فى قضائه قال ابن عباس فيما رواه عنه على بن أبى طلحة ما كان الله ليعذب قوما وأنبياؤهم بين أظهرهم حتى يخرجهم (وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) فى موضع الحال ومعناه نفى الاستغفار عنهم أى ولو كانوا ممن يؤمن ويستغفر من الكفر لما عذبهم ولكنهم لا يؤمنون ولا يستغفرون أو ما كان الله معذبهم وفيهم من يستغفر وهم المسلمون بين أظهرهم ممن تخلف من المستضعفين أو من أولادهم من يستغفر أو يريد اسلام بعضهم أو استغفار الكفار اذ

وسائر الكوفيين وجمهور أصحابنا لا يصح وقال المغيرة المخزومى وأبو نور والبخارى وابن جرير وبعض أصحابنا يصح وحجتهم ظاهر حديث عمر وأجاب الاولون عنه انه محمول على الاستحباب أى يستحب لك أن تفعل الآن مثل ذلك الذى نذرته فى الجاهلية وفى هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعى وموافقيه فى صحة الاعتكاف بغير صوم وفى صحته بالليل كما يصح بالنهار سواء كانت ليلة واحدة أو بعضها أو أكثر ودليله حديث عمر هذا وأما الرواية التى فيها اعتكاف يوم فلا تخالف رواية اعتكاف ليلة لانه يحتمل انه سأله عن اعتكاف ليلة وساله عن اعتكاف يوم فأمره بالوفاء بما نذر فحصل منه صحة اعتكاف الليل وحده ويؤيده رواية نافع عن ابن عمر أن عمر نذر أن يعتكف ليلة فى المسجد الحرام فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له أوف بنذرك فاعتكف عمر ليلة رواه

سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة بعد أن رجع من الطائف فقال يا رسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف يوما فى المسجد الحرام فكيف ترى قال اذهب فاعتكف يوما قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أعطاه جارية من الخمس فلما أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس سمع عمر بن الخطاب أصواتهم يقولون أعتقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا فقالوا أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس فقال عمر يا عبد الله اذهب الى تلك الجارية فخل سبيلها * وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال لما قفل النبى صلى الله عليه وسلم من حنين سأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره فى الجاهلية اعتكاف يوم ثم ذكر بمعنى حديث جرير بن حازم

* حدثنا أحمد بن عبدة الضبي حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب عن نافع قال ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة فقال لم يعتمر منها قال وكان عمر نذر اعتكاف ليلة في الجاهلية ثم ذكر نحو حديث جرير ابن حازم ومعمر عن أيوب * وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد عن أيوب ح قال وحدثنا يحيى بن خلف حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق كلاهما عن نافع عن ابن عمر بهذا الحديث في النذر وفي حديثهما جميعا اعتكاف يوم ۞ حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري حدثنا أبو عوانة عن فراس عن ذكوان أبي صالح عن زاذان أبي عمر قال أتيت ابن عمر وقد أعتق مملوكا له فأخذ من الارض عودا أو شيأ فقال ما فيه من الاجر ما يسوى هذا الا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لطم

الدارقطني وقال اسناده ثابت هذا مذهب الشافعي وبه قال الحسن البصري وأبو ثور وداود وابن المنذر وهو أصح الروايتين عن أحمد قال ابن المنذر وهو مروي عن علي وابن مسعود وقال ابن عمر وابن عباس وعائشة وعروة بن الزبير والزهري ومالك والاوزاعي والثوري وأبو حنيفة وأحمد واسحق في رواية عنهما لا يصح الا بصوم وهو قول أكثر العلماء (قوله ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة فقال لم يعتمر منها) هذا محمول على نفي علمه أي انه لم يعلم ذلك وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر من الجعرانة والاثبات مقدم على النفي لما فيه من زيادة العلم وقد ذكر مسلم في كتاب الحج اعتمار النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة عام حنين من رواية أنس رضي الله عنه والله أعلم * (باب صحبة المماليك) * (قوله صلى الله عليه وسلم من لطم

كانوا يقولون بعد التلبية غفرانك وفيه ان الاستغفار أمان من العذاب وفي حديث فضالة بن عبيد الله عند الامام أحمد مرفوعا العبد آمن من عذاب الله ما استغفر الله عز وجل وتأملوا علو مرتبة الاستغفار وعظم موقعه كيف قرن حصوله مع وجود سيد العالمين في استدفاع البلاء وعن ابن عباس مما رواه ابن أبي حاتم ان الله جعل في هذه الامة أمانين لا يزالون معصومين من قوارع العذاب ما داما بين أظهرهم فأمان قبضه الله اليه وأمان بقي فيكم ثم تلا الآية وروى ابن جرير أنهم لما قالوا ما قالوا ثم أمسوا نادموا فقالوا غفرانك اللهم فأنزل الله وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وسقط لغير أبي ذر قوله باب قوله وثبت له * وبه قال (حدثنا محمد بن النضر) بن عبد الوهاب أخو أحمد السابق قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (عبيد الله بن معاذ) بتصغير عبد قال (حدثنا أبي) معاذ العنبري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الحميد) بن دينار (صاحب الزيادي) انه (سمع أنس بن مالك قال قال أبو جهل) لما قال النضر بن الحرث ان هذا الا أساطير الاولين (اللهم ان كان هذا) يريد القرآن (هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم فنزلت وما كان ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) وليس المراد نفي مطلق العذاب عنهم بل هم بصدده اذا هاجر عليه الصلاة والسلام عنهم كما يدل له قوله (ومالهم) استفهام بمعنى التقرير (أن لا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام الآية) ما لهم ومالهم استفهام بمعنى التقرير وأن في أن لا يعذبهم الظاهر أنها مصدرية وموضعها نصب أو جر لانها على حذف حرف الجر والتقدير في أن لا يعذبهم وهذا الجار يتعلق بما تعلق به لهم من الاستقرار والمعنى وأي مانع فيهم من العذاب وسببه واقع وهو صدهم المسلمين عن المسجد الحرام عام الحديبية واخراجهم الرسول والمؤمنين الى الهجرة فالعذاب واقع لا محالة بهم فلما خرج الرسول صلى الله عليه وسلم من بين أظهرهم أوقع الله بهم بأسه يوم بدر فقتل صناديدهم وأسر سراتهم ۞ (وقاتلوهم) حث للمؤمنين على قتال الكفار وفي بعض النسخ باب قوله وقاتلوهم ونسب لابي ذر (حتى لا تكون فتنة) أي الى أن لا يوجد فيهم شرك قط (ويكون الدين كله لله) ويضمحل عنهم كل دين باطل وسقط ويكون الدين الخ لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (الحسن بن عبد العزيز) الجروي بالجيم والراء المفتوحتين المصري نزيل بغداد قال (حدثنا عبد الله بن يحيى) المعافري بفتح الميم والعين المهملة وكسر الفاء وبعدها راء البرلسي قال (حدثنا حيوة) بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح بالمعجمة أوله والمهملة آخره (عن بكر بن عمرو) بفتح الموحدة والعين المعافري (عن بكير) بضم الموحدة مصغر ابن عبد الله الاشج (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا) هو جبان بالموحدة صاحب الدثنية أو العلاء بن عرار بمهملات الاولى مكسورة أو نافع بن الازرق أو الهيثم بن حنش (جاءه) زاد في البقرة في فتنة ابن الزبير (فقال) له (يا أبا عبد الرحمن ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) باغين بعضهم على بعض (الى آخر الآية فما يمنعك أن لا تقاتل كما ذكر الله في كتابه) كلمة لازائدة كهي في قوله ما منعك أن لا تسجد وكان لم يقاتل في حرب من الحروب الواقعة بين المسلمين كصفين والجمل ومحاصرة ابن الزبير (فقال يا ابن أخي أعتر بهذه الآية ولا اقاتل أحب الي من أن اعتر بهذه الآية التي يقول الله تعالى) فيها (ومن يقتل مؤمنا متعمدا الى آخرها) أعتر في هذين الموضعين بالغين المعجمة والفوقية من الاعتزاء أي تأويل هذه الآية وان طائفتان أحب من تأويل الاخرى ومن يقتل مؤمنا التي فيها تغليظ شديد وتهديد عظيم ولابي ذر عن الكشميهني أعير بضم الهمزة وفتح العين المهملة وتشديد

التحفة

مملوكه أوضربه فكفارته أن يعتقه * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن فراس قال سمعت ذكوان يحدث عن زاذان أن ابن عمر دعا بغلام له فرأى بظهره أثرا فقال له أوجعتك قال لا قال فأنت عتيق قال ثم أخذ شيئا من الارض فقال مالى فيه من الاجر ما يزن هذا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من

التحتية فى الموضعين (قال) الرجل (فان الله) تعالى (يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) هذا موضع الترجمة (قال ابن عمر قد فعلنا) ذلك (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ) أى حين (كان الاسلام قليلا فكان الرجل يفتن فى دينه) بضم الياء مبنيا للمفعول (اما يقتلوه واما يوثقوه) بحذف نون الرفع وهو موجود فى الكلام الفصيح نثره ونظمه كما قاله ابن مالك ولابى ذر اما يقتلونه واما يوثقونه باثبات النون فيهما (حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة فلما رأى) أى الرجل (انه) أى ابن عمر (لا يوافقه فيما يريد) من القتال (قال فما قولك فى على وعثمان) وكان السائل كان من الخوارج (قال ابن عمر ما قولى فى على وعثمان أما عثمان فكان الله قد عفا عنه) لما فر يوم أحد فى قوله واقد عفا الله عنكم (فكرهتم أن تعفوا عنه) بالفوقية وسكون الواو خطابا للجماعة (وأما على فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه) بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية أى زوج ابنته (وأشار بيده وهذه ابنته) بهمزة وصل (أو بنته) بتركها والمراد بها فاطمة والشك من الراوى محافظة على نقل اللفظ على وجهه كما سمع أى هذه ابنة أو بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم (حيث ترون) منازلها بين منازل أبيها والذى فى اليونينية وفرعها وهذه ابنته بالنون أو بيته ا بالموحدة المكسورة بدلها واحد البيوت وشك الراوى فأتى باللفظين مع حرف الشك تحرجا من أن يجزم بلفظ هو فيه شاك وللكشميهنى أو أبيته بهمزة مفتوحة فموحدة ساكنة فتحتية مضمومة ففوقية بلفظ جمع القلة فى البيت وهو شاذ قال فى المصابيح ويروى هذه أبيته أو بيته بفتح الموحدة الاول جمع بناء والثانى واحد البيوت وقال الحافظ ابن حجر فى مناقب على من وجه آخر هو ذا بيته أوسط بيوت النبى صلى الله عليه وسلم وفى رواية النسائى ولكن انظر الى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فى المسجد غير بيته قال وهذا يدل على انه تصحف على بعض الرواة فقرأها بنته بموحدة ثم نون ثم طرأ له الشك فقال بنته أو بيته والمعتمد انه البيت فقط لما ذكر من الروايات المصرحة بذلك وتأنيث اسم الاشارة باعتبار البقعة وفيه بيان قربه من النبى صلى الله عليه وسلم مكانة ومكانا * وبه قال (حدثنا احمد بن يونس) هو ابن عبد الله بن يونس اليربوعى الكوفى قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية الجعفى قال (حدثنا بيان) بفتح الموحدة والتحتية المخففة وبعد الالف نون ابن بشر بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة (ان وبرة) بفتح الواو والموحدة والراء وقد تسكن الموحدة ابن عبد الرحمن المسلى بضم الميم وسكون المهملة وباللام الحارثى (حدثه قال حدثنى) بالافراد (سعيد بن جبير قال خرج علينا أو الينا) بالشك (ابن عمر) فقال) له (رجل) سبق الخلاف فى اسمه قريبا (كيف ترى فى قتال الفتنة فقال) ابن عمر ولابى ذر قال (وهل تدرى ما الفتنة كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول عليهم فتنة وليس) القتال معه (كقتالكم) ولابى ذر وليس بقتالكم (على الملك) بضم الميم بل كان قتالا على الدين لان المشركين كانوا يفتنون المسلمين اما بالقتل واما بالحبس هذا * (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (يا أيها النبى حرض المؤمنين) بالغ فى حثهم (على القتال) ولذا قال عليه الصلاة والسلام لصحابه يوم بدر لما أقبل المشركون فى عددهم وعددهم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض (ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم مائة) أى صابرة يغلبوا ألفا من الذين كفروا) شرط فى معنى الامر يعنى ليصبر عشرون فى مقابلة مائتين ومائة فى مقابلة ألف كل واحد لعشرة (بأنهم قوم لا يفقهون) أى بسبب انهم جهلة بالله واليوم الآخر يقاتلون لغير طلب ثواب واعتقاد أجر فى الآخرة لتكذيبهم لها وسقط ان يكن منكم عشرون الخ لابى ذر وقال بعد قوله القتال الآية وسقط لفظ باب لغيره * وبه قال (حدثنا على

مملوكه أوضربه فكفارته أن يعتقه) قال العلماء فى هذا الحديث الرفق بالمماليك وحسن صحبتهم وكف الاذى عنهم وكذلك فى الاحاديث بعده وأجمع المسلمون على أن عتقه بهذا ليس واجبا وانما هو مندوب رجاء كفارة ذنبه وازالة اثم ظلمه ومما استدلوا به لعدم وجوب اعتاقه حديث سويد بن مقرن بعده ان النبى صلى الله عليه وسلم أمرهم حين لطم أحدهم خادمهم بعتقها قالوا ليس لنا خادم غيرها قال فليستخدموها فاذا استغنوا عنها فليخلوا سبيلها قال القاضى عياض وأجمع العلماء انه لا يجب اعتاق العبد لشئ مما يفعله به مولاه من مثل هذا الامر الخفيف قال واختلفوا فيما كثر من ذلك وشنع من ضرب مبرح منهك لغيره موجب لذلك أو حرقه بنار أو قطع منه عضوا له أو أفسده أو نحو ذلك مما فيه مثله فذهب مالك وأصحابه والليث الى عتق العبد على سيده بذلك ويكون ولاؤه له ويعاقبه السلطان على فعله وقال سائر العلماء لا يعتق عليه واختلف أصحاب مالك فيما لو حلق رأس الامة أو لحية العبد واحتج مالك بحديث ابن عمرو بن العاص فى الذى جب عبده فأعتقه النبى صلى الله عليه وسلم (قوله صلى الله عليه وسلم من

قوله بالموحدة كذا بخطه وصوابه بالتحتية بدلها أى بدل النون اه

ضرب غلاما له حدالم يأته أو لطمه فان كفارته أن يعتقه * وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ح وحدثني محمد بن مثنى حد

عبد الرحمن كلاهما عن سفيان عن فراس باسناد شعبة وأبي عوانة اما حديث ابن مهدي فذكر فيه حدالم يأته وفي حديث وكيع من لطم عبده ولم يذكر الحد * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا ابن نمير واللفظ له حدثنا أبي حدثنا سفيان عن سلمة ابن كهيل عن معاوية بن سويد قال لطمت مولى لنا فهربت ثم جئت قبيل الظهر فصليت خلف أبي فدعاه ودعاني ثم قال امتثل منه فعفا

ابن عبد الله) المدني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه قال (لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) زاد في ذر وان يكن منكم مائة (فكتب) بضم الكاف أي فرض (عليهم أن لا يفر واحد من عشرة) في معنى الآية (فقال سفيان) بن عيينة (غير مرة أن لا يفر عشرون من مائتين) وهذا يوافق القرآن فالظاهر أن سفيان كان يرويه تارة بالمعنى وتارة باللفظ (ثم نزلت الآن خفف الله عنكم الآية فكتب) بفتح الكاف أي فرض الله تعالى (أن لا يفر مائة من مائتين زاد) ولابي ذر عن (سفيان مرة نزلت حرض المؤمنين على القتال ان يكن منكم عشرون صابرون) يريد أنه حدث بالزيادة مرة وبدونها (قال سفيان وقال ابن شبرمة) بضم الشين المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة التابعي (وأرى) بضم الهمزة أي أظن (الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا) الحكم المذكور في الجهاد بجامع اعلاء كلمة الحق وادحاض كلمة الباطل وزيف صاحب التلويح هذا التعليق رواه ابن أبي حاتم تعقبه في الفتح بأنه وهم لان في رواية ابن أبي شيبة عن سفيان عند أبي نعيم في مستخرجه قال سفيان فذكرته لابن شبرمة فذكر مثله * (الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا) في القوة والجلد (الآية) زاد غير أبي ذر الى قوله والله مع الصابرين * وبه قال (حدثنا يحيى بن عبد الله السلمي) بضم السين وفتح اللام خاقان البلخي قال (أخبرنا عبد الله بن المبارك) المروزي قال (أخبرنا جرير بن حازم) بفتح جيم جرير وحازم بالحاء المهملة والزاي (قال أخبرني) بالافراد (الزبير) بضم الزاي (ابن خريت) بكسر الخاء المعجمة وتشديد التحتية الساكنة فوقية بصري من صغار التابعين (عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم ان لا يفر واحد من عشرة فجاء التخفيف) عنهم وعند ابن أبي حاتم من طريق عطاء عن ابن عباس فخفف الله عنهم فنسخها بالآية الاخرى (فقال الآن خفف الله عنكم) وسقط قوله فقال لابي ذر (وعلم ان فيكم ضعفا) في البدن أو في البصيرة (فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) أمر بلفظ الخبر اذ لو كان خبرا لم يقع بخلاف المخبر عنه والمعنى وجوب المصابرة لنا لينا أن المسلم على احدى الحسنيين اما ان يقتل فيدخل الجنة أو يسلم فينال الاجر والغنيمة والكافر يقاتل على الفوز بالدنيا وقد زاد الاسماعيلي في الحديث ففرض عليهم أن لا يفر رجل من رجلين ولا قوم من مثليهم والحاصل انه يحرم على المقاتل الانصراف اذا لم يزد عدد الكفار على مثلينا فلو لقي مسلم كافرين فله الانصراف وان كان هو طلبهما لان فرض الجهاد والثبات انما هو في الجماعة لكن قال البلقيني الاظهر بمقتضى نص الشافعي في المختصر انه ليس له الانصراف (قال) ابن عباس (فلما خفف الله عنهم من العدة نقص) بالتخفيف (من الصبر بقدر ما خفف عنهم) * وهذا الحديث أخرجه أبو داود في الجهاد

* (سورة براءة) *

مدنية ولها أسماء أخر تزيد على العشرة منها التوبة والفاضحة والمقشقشة لانها تدعو الى التوبة وتفضح المنافقين وتقشقشهم أي تبرئ منهم وهي من آخر ما نزل ولم يكتبوا بسم الله أولها لانها نزلت لرفعه أو بوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين موضعها وكانت قصتها كقصة الانفال لان فيها ذكر العهود وفي براءة تبذها فضمت اليها * (وليجة) يريد قوله تعالى ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة (كل شيء أدخلته في شيء) وهي فعيلة من الولوج

ضرب غلاما له حدالم يأته أو لطمه فان كفارته ان يعتقه) هذه الرواية مبينة أن المراد بالاولى من ضربه بلا ذنب ولا على سبيل التعليم والادب (قوله ان ابن عمر أعتق مملوكا فاخذ من الارض عودا أو شيأ فقال ما فيه من الاجر ما يسوى هذا الا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه) هكذا وقع في معظم النسخ ما يساوى وفي بعضها ما يساوى بالالف وهذه هي اللغة الصحيحة المعروفة والاولى عدها أهل اللغة في لحن العوام وأجاب بعض العلماء عن هذه اللفظة بانها تغيير من بعض الرواة لا أن ابن عمر نطق بها ومعنى كلام ابن عمر أنه ليس في اعتاقه أجر المعتق تبرعا وانما عتقه كفارة لضربه وقيل هو استثناء منقطع وقيل بل هو متصل ومعناه ما أعتقته الا لاني سمعت كذا (قوله لطمت مولى لنا فهربت ثم جئت قبيل الظهر فصليت خلف أبي فدعاه ودعاني ثم قال امتثل منه فعفا) قوله امتثل قيل معناه عاقبه قصاصا وقيل افعل به مثل ما فعل بك وهذا محمول على تطييب نفس المولى المضروب والا فلا يجب القصاص في اللطمة ونحوها وانما واجبه التعزير لكنه تبرع

كالدخيلة وهي نظير البطانة والداخلة والمعنى لا ينبغي أن يوالوهم ويفشوا اليهم أسرارهم وسقط قوله وليجة الخ لابي ذر وثبت لغيره * (الشقة) في قوله بعدت عليهم الشقة هي (السفر) وقيل هي المسافة التي تقطع بمشقة يقال شقة شاقة أي بعدت عليهم الشاقة البعيدة أي يشق على الانسان سلوكها * (الخبال) في قوله مازادوكم الا خبالا (الفساد) والاستثناء يجوز أن يكون منقطعا أي انه لم يكن في عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم خبال فيزيد المنافقون فيه وكأن المعنى مازادوكم قوة ولا شدة لكن خبالا وأن يكون متصلا وذلك ان عسكر الرسول صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك كان فيهم منافقون كثير ولهم لامحالة خبال فلو خرج هؤلاء لالتأموا مع الخارجين فزاد الخبال (والخبال الموت) كذا في جميع الراويات والصواب الموتة بضم الميم وزيادة هاء آخره وهو ضرب من الجنون * وقوله تعالى (ولا تفتني) أي (لا توبخني) من التوبيخ ولابي ذر عن المستملي لا توهني بالهاء وتشديد النون من الوهن وهو الضعف ولابن السكن ولا تؤثمني بمثلثة مشددة وميم ساكنة من الاثم وصوبه القاضي عياض * (كرها) بفتح الكاف (وكرها) بضمها (واحد) في المعنى ومراده قوله تعالى قل أنفقوا طوعا أوكرها وسقط كرها الخ لابي ذر * (مدخلا) بتشديد الدال يريد لو يجدون ملجأ أومغارات أومدخلا أي (يدخلون فيه) والمدخل السرب في الارض وقوله تعالى لولوا اليه وهم (يجمحون) أي (يسرعون) اسراعا لا يردهم شئ كالفرس الجموح * وقوله وأصحاب مدين (والمؤتفكات) وهي قريات قوم لوط (ائتفكت) أي (انقلبت بها) أي القريات (الارض) فصار عاليها سافلها وأمطروا حجارة من سجيل * (أهوى) يريد والمؤتفكة أهوى بسورة النجم يقال (ألقاه في هوة) بضم الهاء وتشديد الواو أي مكان عميق وذكرها استطرادا * وقوله تعالى في جنات (عدن) أي (خلد) بضم الخاء المعجمة وسكون اللام يقال (عدنت بأرض أي أقمت) بها (ومنه معدن) وهو الموضع الذي يستخرج منه الذهب والفضة ونحوهما (ويقال) فلان (في معدن صدق) أي (في منبت صدق) كأنه صار معدنا له للزومه له وسقط لابي ذر من عدنت الخ * (الخوالف) يريد قوله رضوا بأن يكونوا مع الخوالف وفسره بقوله (الخالف الذي خلفني فقعد بعدي ومنه) أي من هذا اللفظ (يخلفه في الغابرين) قال عليه الصلاة والسلام في حديث ام سلمة اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين رواه مسلم قال النووي أي الباقين (ويجوز أن يكون النساء من الخالفة) وهي المرأة (وان) بالواو ولابي ذر فان (كان) خوالف (جمع الذكور فانه لم يوجد على تقدير جمعه) على فواعل (الاحرفان فارس وفوارس وهالك وهوالك) قاله أبو عبيدة وزاد ابن مالك شاهق وشواهق وناكس ونواكس وداجن ودواجن وهذه الخمسة جمع فاعل وهوشاذ ولابي ذر وهالك في الهوالك والمفهوم من أول كلام البخاري ان خوالف جمع خالف وحينئذ انما يجوز أن يكون النساء اذا كان يجمع الخالفة على خوالف وانما الخالف يجمع على الخالفين بالياء والنون والمشهور في فواعل أنه جمع فاعلة فان كان من صفة النساء فواضح وقد تحذف الهاء في صفة المفرد من النساء وان كان من صفة الرجال فالهاء للمبالغة يقال رجل خالفة لا خير فيه والاصل في جمعه بالنون كما مر والمراد بالخوالف في الآية النساء والرجال العاجزون والصبيان فجمع بجمع المؤنث تغليبا لكونهن أكثر في ذلك من غيرهن * قوله وأولئك لهم (الخيرات واحدها خيرة) بفتح الخاء وسكون التحتية آخرها هاء تأنيث (وهي الفواضل) بالضاد المعجمة قاله أبو عبيدة * قوله واخرون (مرجون) أي (مؤخرون) لامر الله ليقضي فيهم ما هو قاض وهذه ساقطة لابي ذر * (الشفا) بفتح الشين المعجمة والفاء مقصورا يريد قوله تعالى على شفا جرف هار وفسر الشفا بقوله (شفير)

فقال كاتبني مقرن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا الا خادم واحدة فلطمها احدنا فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعتقوها قالوا ليس لهم خادم غيرها قال فليستخدموها فاذا استغنوا عنها فليخلوا سبيلها * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير واللفظ لابي بكر قالا حدثنا ابن ادريس عن حصين عن هلال بن يساف قال عجل شيخ فلطم خادما له فقال له سويد ابن مقرن عجز عليك الا حر وجهها لقد رأيتني سابع سبعة من بني مقرن ما لنا خادم الا واحدة لطمها أصغرنا فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نعتقها * حدثنا محمد ابن مثنى وابن بشار قالا حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن حصين عن هلال بن يساف قال كنا نبيع البز في دار سويد بن مقرن أخي النعمان ابن مقرن فخرجت جارية فقالت لرجل منا كلمة فلطمها فغضب سويد فذكر نحو حديث ابن ادريس

فأمكنه من القصاص فيها وفيه الرفق بالموالي واستعمال التواضع (قوله ليس لنا الا خادم واحدة) هكذا هو في جميع النسخ والخادم بلا هاء يطلق على الجارية كما يطلق على الرجل ولا يقال خادمة بالهاء الا في لغة شاذة قليلة أوضحتها في تهذيب الاسماء واللغات (قوله هلال بن يساف) هو بفتح الياء وكسرها ويقال أيضا اساف (قوله عجز عليك الا حر وجهها) معناه عجزت ولم تجد أن تضرب الا حر وجهها وحر الوجه صفحته ومارق من بشرته وحر كل شئ أفضله وأرفعه قيل ويحتمل أن يكون مراده بقوله عجز عليك أي امتنع عليك وعجز بفتح الجيم على اللغة الفصيحة وبها جاء القرآن أعجزت أن أكون مثل هذا

غراب ويقال بكسرها (قوله فأمر نا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقها) هذا محمول على انهم كلهم رضوا بعتقها وتبرعوا به

* وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني أبي حدثنا شعبة قال قال لي محمد بن المنكدر ما اسمك قلت شعبة فقال محمد حدثني أبو شعبة العراقي عن سويد ابن مقرن ان جارية له لطمها انسان فقال لسويد أما علمت أن الصورة محرمة فقال لقد رأيتني وانى لسابع اخوة لي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا خادم غير واحد فعمد أحدنا فلطمه فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعتقه * وحدثناه اسحق بن ابراهيم ومحمد ابن مثنى عن وهب بن جرير أخبرنا شعبة قال قال لي محمد بن المنكدر ما اسمك فذكر بمثل حديث عبد الصمد * حدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا عبد الواحد يعني ابن زياد حدثنا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه قال قال أبو مسعود البدري كنت أضرب غلاما لي بالسوط فسمعت صوتا من خلفي اعلم أبا مسعود فلم أفهم الصوت من الغضب قال فلما دنا مني اذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم أبا مسعود اعلم أبا مسعود قال فألقيت السوط من يدي فقال اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام قال فقلت لا أضرب مملوكا بعده أبدا

ولابي ذر الشفير ثم قال (وهو) أي الشفير (حده) بالدال بعد الحاء المهملتين وللكشميهني وهو حرفه أي جانبه * (والجرف ما تجرف من السيول والاودية) أي يحفر بالماء فصار واهيا * (هار) أي (هائر) يقال انهارت البئر اذا تهدمت قال القاضي وانما وضع شفا الجرف وهو ما جرفه الوادي الهائر في مقابلة التقوى تمثيلا لما بنوا عليه أمرديهم في البطلان وسرعة الانطماس ثم شبه بانهياره به في النار ووضعه في مقابلة الرضوان تنبيها على أن تأسيس ذلك على أمر يحفظه عن النار ويوصله الى رضوان الله تعالى ومقتضياته التي الجنة أدناها وتأسيس هذا على ما هم بسبيله على صدد الوقوع في النار ساعة فساعة ثم ان مصيرهم الى النار لا محالة اه * وقوله ان ابراهيم (لاواه) أي (شقا وفرقا) كناية عن فرط ترحمه ورقة قلبه وفيه بيان الحامل له على الاستغفار لابيه مع شكاسته عليه (وقال الشاعر) وهو المثقب بتشديد القاف المفتوحة ٣ العبدي واسمه بجاش بن عائذ بن محصن وسقط لفظ الشاعر لغير ابي ذر (اذا ما قمت أرحلها بليل*) بفتح الهمزة والحاء المهملة من رحلت الناقة أرحلها اذا شددت الرحل على ظهرها والرحل أصغر من القتب (تأوه آهة) بمد الهمزة وللاصيلي أهة (الرجل الحزين*) بتشديد الهاء وقصر الهمزة قال الحريري في درة الغواص يقولون في التأوه أوّه والافصح ان يقال أوه بكسر الهاء وضمها وفتحها والكسر أغلب وعليه قول الشاعر * فأوه لذكراها اذا ما ذكرتها * وقد شدد بعضهم الواو فقال أوّه ومنهم من حذف الهاء وكسر الواو فقال أو وتصريف الفعل منها أوّ وتأوّه والمصدر الآهة ومنه قول المثقب العبدي * اذا ما قمت أرحلها بليل * البيت وهذا البيت من جملة قصيدة أولها

أفاطم قبل بينك متعيني * ومنعك ما سألت كأن تبيني
ولا تعدي مواعد كاذبات * تمر بها رياح الصيف دوني
فاني لو تخالفني شمالي * لما أتبعتها أبدا يميني

(يقال تهوّرت البئر اذا انهدمت وانهار مثله) كذا لابوي ذر والوقت وسقط لغيرهما ۞ (باب قوله عز وجل (براءة من الله ورسوله) أي هذه براءة مبتدأ صدورها من الله تعالى وغاية انتهائها (الى الذين عاهدتم من المشركين) فبراءة خبر مبتدا محذوف وقيل مبتدأ خبره الى الذين وجاز الابتداء بالنكرة لانها تخصصت بالجار بعدها والمعنى ان الله ورسوله برئا من العهد الذي عاهدتم به المشركين وذلك انهم عاهدوا مشركي العرب فنكثوا ولم يف به الا بنو ضمرة وبنو كنانة فأمرهم بنبذ العهد الى من نقضه وأمروا أن يسيحوا الاربعة الاشهر الحرم صيانة لهامن القتال * وقوله (اذان) أي (اعلام) يقال آذنته ايذانا وأذانا وهو اسم قام مقام المصدر وسقط هذا لغير أبي ذر (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما مما رواه ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله و يقولون هو (أذن يصدق) كل ما سمع وسمي بالجارحة للمبالغة كأنه من فرط سماعه صار جملة آلة السماع كما سمي الجاسوس عينا لذلك * وقوله خذ من أموالهم صدقة (تطهرهم وتزكيهم بها) بمعنى واحد لان الزكاة والتزكية في اللغة الطهارة (ونحوها) وفي نسخة ونحوه هذا (كثير) في القرآن أو في لغات العرب (والزكاة الطاعة والاخلاص) أي تأتي بمعنى هما مما رواه ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى تطهرهم وتزكيهم بها قال الزكاة طاعة الله والاخلاص * وقوله تعالى في سورة فصلت وويل للمشركين الذين (لا يؤتون الزكاة) قال ابن عباس فيما رواه علي بن أبي طلحة عنه (لا يشهدون ان لا اله الا الله) وهذا ذكره استطرادا * وقوله تعالى (يضاهون) قال ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طلحة عنه (يشبهون) وقال

والافالطمة انما كانت من واحد منهم فسمعوا له بعتقها تكفيرا لذنبه (قوله أما علمت أن الصورة محرمة) فيه اشارة الى ما صرح به في الحديث الآخر اذا ضرب أحدكم العبد فليجتنب الوجه اكراما له لان فيه محاسن الانسان وأعضاءه اللطيفة الشريفة واذا حصل فيه شين أو أثر كان اقبح (قوله في حديث أبي مسعود انه ضرب غلامه بالسوط فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام) فيه الحث على الرفق بالمملوك والوعظ والتنبيه على استعمال العفو وكظم الغيظ

٣ هو مخالف للقاموس انظره * اصححه أبو

أبو عبيدة هي التشبيه وقال القاضي أي بضاهي قولهم قول الذين كفروا فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه والمضاهاة المشابهة وهذا اخبار من الله تعالى عن قول اليهود عزير ابن الله والنصارى المسيح ابن الله فأكذبهم الله تعالى بقوله ذلك قولهم بأفواههم والتقييد بكونه بأفواههم مع ان القول لا يكون الا بالفم للاشعار بأنه لا دليل عليه فهو كالمهملات لم يقصد بها الدلالة على المعاني وقول اليهود هذا كان مذهبا مشهورا عندهم أو قاله بعض من متقدميهم أو من كان بالمدينة وانما قالوا ذلك لانه لم يبق فيهم بعد وقعة بختنصر من يحفظ التوراة فلما أحياه الله بعد مائة عام وأملى عليهم التوراة حفظا فتعجبوا من ذلك وقالوا ما هذا الا لانه ابن الله والدليل على ان هذا القول كان فيهم أن الآية قرئت عليهم فلم يكذبوا مع نهالكهم على التكذيب * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي انه (قال سمعت البراء) بن عازب (رضي الله عنه يقول آخر آية نزلت) عليه صلى الله عليه وسلم (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) في آخر سورة النساء (وآخر سورة نزلت) عليه عليه الصلاة والسلام (براءة) فان قلت سبق في آخر سورة البقرة من حديث ابن عباس ان آخر آية نزلت آية الربا وعند النسائي من حديث ابن عباس ان سورة النصر آخر سورة نزلت أجيب بأن المراد آخرية مخصوصة لان الاولية والآخرية من الامور النسبية وأما السورة فان آخرية النصر باعتبار نزولها كاملة بخلاف براءة فالمراد أولها أو معظمها والا ففيها آيات كثيرة نزلت قبل سنة الوفاة النبوية وسيكون لنا عودة الى الامام بشيء من مبحث ذلك بسورة النصر ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته

(باب قوله) تعالى (فسيحوا في الارض اربعة اشهر) أولها شوال وآخرها سلخ المحرم قاله الزهري أو من يوم النحر الى عشرين من ١ ربيع الآخر واستشكل ابن كثير الاول بأنهم كيف يحاسبون بمدة لم يبلغهم حكمها وانما ظهر لهم أمرها يوم النحر كما يأتي ان شاء الله تعالى واستشكل غيره القولين بأنه لم يكن ذلك كله الاشهر الحرم المشار اليها في قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم وأجيب باحتمال أن يكون من قبيل التغليب وهذا أمر من الله لنا قضى العهد كما مر وروى سعيد بن منصور والنسائي عن زيد بن يثيع بتحتية مضمومة وقد تبدل همزة بعدها مثلثة مفتوحة فتحتية ساكنة فعين مهملة الهمداني الكوفي المخضرم قال سألت عليا بأي شيء بعثت قال بأنه لا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ولا يطوف بالبيت عريان ولا يجتمع مسلم ومشرك في الحج بعد عامهم هذا ومن كان له عهد فعهده الى مدته ومن لم يكن له عهد فأربعة أشهر واستدل بهذا الاخير كما قاله ابن حجر وغيره على ان قوله تعالى فسيحوا في الارض أربعة أشهر مختص بمن لم يكن له عهد مؤقت أو من لم يكن له عهد أصلا وأما من له عهد مؤقت فهو الى مدته وروى الطبري من طريق ابن اسحق قال هم صنفان صنف كان له عهد دون أربعة أشهر فأمهل تمام أربعة أشهر وصنف كانت مدة عهده بغير أجل فقصرت على أربعة أشهر وعن ابن عباس ان الاربعة الاشهر أجل من كان له عهد مؤقت بقدرها أو يزيد عليها وأن من ليس له عهد فانقضاؤه الى سلخ المحرم لقوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين وعن الزهري قال كان أول أربعة الاشهر عند نزول براءة في شوال وكان آخرها آخر المحرم وبذلك يجمع بين الاربعة الاشهر وبين قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم (واعلموا انكم غير معجزي الله) أي لا تفوتونه وان أمهلكم (وان الله مخزي الكافرين) مذلهم بالقتل والاسر في الدنيا والعذاب في الآخرة * (سيحوا) قال أبو عبيدة أي (سيروا) وقال غيره اتسعوا في السير وابعدوا عن العمارات وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد

١ قوله الى عشرين لعله الى عشر اه من هامش

أو حدثناه اسحق بن ابراهيم أخبرنا جرير قال وحدثني زهير بن حرب حدثنا محمد بن حميد وهو المعمري عن سفيان ح وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة كلهم عن الاعمش باسناد عبد الواحد نحو حديثه غير أن في حديث جرير فسقط من بدى السوط من هيبته * وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو معاوية حدثنا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي مسعود الانصاري قال كنت أضرب غلاما لي فسمعت من خلفي صوتا اعلم أبا مسعود لله أقدر عليك منك عليه فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال اما لو لم تفعل للفحتك النار أو لمستك النار * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي مسعود انه كان يضرب غلامه فجعل يقول أعوذ بالله قال فجعل يضربه فقال أعوذ برسول الله فتركه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لله أقدر عليك منك عليه قال فاعتقه * وحدثنيه بشر بن خالد أخبرنا محمد يعني ابن جعفر عن شعبة بهذا الاسناد ولم يذكر قوله أعوذ بالله أعوذ برسول الله صلى الله عليه وسلم

والحكم كما يحكم الله على عباده (قوله حدثنا محمد بن حميد وهو المعمري) هو بفتح الميم واسكان العين قيل له المعمري لانه رحل الى معمر بن راشد وقيل لانه كان يتبع أحاديث معمر (قوله عن أبي مسعود انه كان يضرب غلامه فجعل يقول أعوذ بالله فجعل يضربه فقال أعوذ برسول الله فتركه) قال

﴿وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن نمير ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا فضيل بن غزوان قال سمعت عبد الرحمن بن أبي نعم حدثني أبو هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكه بالزنا يقام عليه الحد يوم القيامة الا ان يكون كما قال * وحدثناه أبو كريب حدثنا وكيع ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسحق بن يوسف الازرق كلاهما عن فضيل بن غزوان بهذا الاسناد وفي حديثهما سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم نبي التوبة ﴿حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن المعرور بن سويد قال مررنا

(سعيد بن عفير) هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء المصري (قال حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد الامام المصري (قال حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد الايلي ولابي ذر عن عقيل (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (وأخبرني) بالافراد وواو العطف قال في الكواكب اشعارا بأنه أخبره أيضا بغير ذلك فهو عطف على مقدر قال في الفتح ولم أر في طرق حديث أبي هريرة عن أبي بكر زيادة الا ما وقع في رواية شعيب عن الزهري فان فيها كان المشركون يوافون بالتجارة فينتفع بها المسلمون فلما حرم الله على المشركين ان يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم مما قطع عليهم من التجارة فنزلت وان خفتم عيلة الآية ثم أحل في الآية الاخرى الجزية الحديث وأخرجه الطبراني وابن مردويه مطولا وقال في العمدة ولم يعين الكرماني المقدر والظاهر ان المقدر هكذا عن ابن شهاب حدثني وأخبرني (حميد بن عبد الرحمن) بن عوف الزهري المدني قال وتظهر الفائدة فيه على قول من يقول بالفرق بين حدثنا وأخبرنا كذا قال فليتأمل (ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بعثني أبو بكر) الصديق رضي الله عنه (في تلك الحجة) زاد في الحج من طريق يحيى بن بكير التي أمره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع (في مؤذنين) جمع مؤذن من الايذان وهو الاعلام (بعثهم يوم النحر) سنة تسع من الهجرة (يؤذنون) أي يعلمون الناس (بمنى ان لا يحج) بفتح الهمزة وتشديد اللام ونصب يحج بأن ولا نافية (بعد العام) المذكور (مشرك) هو منتزع من قوله تعالى فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا والمراد الحرم كله (ولا يطوف بالبيت عريان) بنصب يطوف عطفا على يحج واحتج به الائمة الثلاثة على وجوب ستر العورة في الطواف خلافا لابي حنيفة حيث جوز طواف العريان ولابي ذر لا يحج بالرفع ولا نافية مخففة ويطوف رفع عطفا على يحج (قال حميد بن عبد الرحمن) بالسند السابق (ثم أردف رسول الله صلى الله عليه وسلم) أبا بكر (بعلي بن ابي طالب) وعند الامام أحمد من حديث أنس بن مالك وقال الترمذي حسن غريب انه صلى الله عليه وسلم بعث ببراءة مع أبي بكر فلما بلغ ذا الحليفة قال لا يبلغها الا انا أو رجل من أهل بيتي فبعث بها مع علي رضي الله عنه (وأمره) ولابي ذر فأمره (ان يؤذن ببراءة) أي ببعضها وقد نبه في الفتح على ان هذا المقدار من الحديث مرسل لان حميدا لم يدرك ذلك ولا صرح بسماعه له من أبي هريرة (قال أبو هريرة) رضي الله عنه بالاسناد المذكور قال في الفتح وكأن حميدا حمل قصة توجه علي من المدينة الى ان لحق أبا بكر عن غير أبي هريرة وحمل بقية القصة كلها عن أبي هريرة (فأذن معنا علي) رضي الله عنه (يوم النحر في أهل منى ببراءة) ولابي ذر عن الكشميهني قال أبو بكر بدل قال أبو هريرة قال الحافظ ابن حجر وهو غلط فاحش مخالف لرواية الجميع وانما هو كلام أبي هريرة قطعا فهو الذي كان يؤذن بذلك (وان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان) وزاد أحمد من رواية ١ محرز بن أبي هريرة عن أبيه ولا يدخل الجنة الا مؤمن فان قلت فما فائدة قوله ولا يدخل الجنة الا مؤمن أجيب الاعلام بأن المشرك بعدها لا يقبل منه بعد هذا غير الايمان لقوله تعالى فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم * وقد سبق حديث الباب في الصلاة والحج ﴿(باب قوله عز وجل (وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر) يوم عرفة كذا روى عن علي وعمر فيما رواه ابن جرير وعن ابن عباس ومجاهد فيما رواه ابن أبي حاتم وروى مرسلا عن مخرمة بن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم عرفة فقال هذا يوم الحج الاكبر وقيل انه يوم النحر والى ذهب حميد بن عبد الرحمن كما سيأتي ان شاء الله تعالى قريبا في باب الا الذين عاهدتم من المشركين وروى عن ابن عمر وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر عند الجمرات في حجة الوداع فقال

العلماء لعله لم يسمع استعاذته الاولى لشدة غضبه كما لم يسمع نداء النبي صلى الله عليه وسلم أو يكون لما استعاذ برسول الله صلى الله عليه وسلم تنبه لمكانه (قوله صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكه بالزنا يقام عليه الحد يوم القيامة الا أن يكون كما قال) فيه اشارة الى انه لا حد على قاذف العبد في الدنيا وهذا مجمع عليه لكن يعذر قاذفه لان العبد ليس بمحصن وسواء في هذا كله من هو كامل الرق وليس فيه سبب حرية والمدبر والمكاتب وأم الولد ومن بعضه حر هذا في حكم الدنيا أما في حكم الآخرة فيستوفى له الحد من قاذفه لاستواء الاحرار والعبيد في الآخرة (قوله سمعت أبا القاسم نبي التوبة) قال القاضي وسمي بذلك لانه بعث صلى الله عليه وسلم بقبول التوبة بالقول والاعتقاد وكانت توبة من قبلنا بقتل أنفسهم قال ويحتمل أن يكون المراد بالتوبة الايمان والرجوع عن الكفر الى الاسلام وأصل التوبة الرجوع (قوله عن المعرور بن سويد)

١ قوله محرز كذا في النسخ بزاي في آخره وهو تحريف والذي في الخلاصة محرر بمهملات كمعظم اه مصححه

هذا يوم الحج الاكبر وبه قال كثيرون لأن أعمال المناسك تتم فيه والجمهور ان الحج الاصغر العمرة وقيل الاصغر يوم عرفة والاكبر يوم النحر وقيل حجة الوداع هي الاكبر لما وقع فيها من اعزاز الاسلام واذلال الكفر (ان الله برئ من المشركين ورسوله) رفع مبتدأ والخبر محذوف أي ورسوله برئ منهم أو معطوف على الضمير المستكن في برئ وجاز ذلك للفصل المسوغ للعطف فرفعه على هذا بالفاعلية (فان تبتم فهو خير لكم) أي فالتوب عن الشرك أو المتاب عن المعصية خير من البقاء عليها وأفعل التفضيل لمطلق الخيرية (وان توليتم) أعرضتم (فاعلموا انكم غير معجزي الله) بل هو قادر عليكم وأنتم تحت قهره (وبشر الذين كفروا بعذاب اليم) في الدنيا بالخزي والنكال وفي الآخرة بالمقامع والاغلال والبشارة تهكم وسقط لابي ذر فان تبتم الخ وقال بعد قوله ورسوله الى المتقين وساق في نسخة الآية كلها الى آخر المتقين (آذنهم) بمد الهمزة أي (اعلمهم) وسقط ذلك لابي ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (قال حدثني) بالافراد (عقيل) بضم العين المهملة ابن خالد (قال ابن شهاب) الزهري (فاخبرني) بالافراد (حميد بن عبد الرحمن) بن عوف حميد بالحاء المهملة وفي آل ملك عبيد وهي في اليونينية مصلحة حميد بالحاء المهملة (ان أبا هريرة) رضي الله عنه (قال بعثني أبو بكر رضي الله عنه في تلك الحجة) التي كان أبو بكر فيها أميرا على الحاج (في المؤذنين) الذين (بعثهم يوم النحر) سمى الحافظ بن حجر ممن كان مع الصديق في تلك الحجة سعد بن أبي وقاص وجابرا فيما أخرجه الطبري (يؤذنون بمنى أن لا يحج) بتشديد اللام (بعد العام) الذي وقع فيه الاعلام (مشرك ولا يطوف بالبيت عريان) بنصب يطوف وانما كانت مباشرة أبي هريرة لذلك بأمر الصديق لان الصديق كان هو الامير على الناس في تلك الحجة وكان عليا لم يطق التأذين وحده فاحتاج لمعين على ذلك فكان أبو هريرة ينادي بما يلقيه اليه على مما أمر بتبليغه ويدل لذلك حديث محرز بن أبي هريرة عن أبيه قال كنت مع علي حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم ببراءة الى أهل مكة فكنت أنادي معه بذلك حتى يصحل صوتي وكان ينادي قبلي حتى يعيي * (قال حميد) هو ابن عبد الرحمن المذكور بالسند المذكور (ثم أردف النبي صلى الله عليه وسلم) الصديق (بعلي ابن أبي طالب) وسقط ابن أبي طالب لابي ذر وفي نسخة ثم أردف النبي صلى الله عليه وسلم علي ابن أبي طالب باسقاط حرف الجر (فامره أن يؤذن ببراءة) أي ببضع وثلاثين آية منها منتهاها عند قوله ولو كره المشركون ففيه تجوز (قال أبو هريرة) بالاسناد السابق (فاذن معنا علي في أهل مني يوم النحر ببراءة) من أولها الى ولو كره المشركون (و) ببعض ما اشتملت عليه (ان لا يحج بعد العام مشرك) وهو قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وبهذا يندفع استشكال أن عليا كان مأمورا بأن يؤذن ببراءة فكيف أذن بان لا يحج بعد العام مشرك كما قاله الكرماني (ولا يطوف بالبيت عريان) وبراءة مجرور وعلامة الجر فتحة وهو الثابت في الروايات ويجوز رفعه منونا على الحكاية * (الا الذين عاهدتم من المشركين) استثناء من المشركين والتقدير براءة من الله الى المشركين الا من الذين لم ينقضوا وسقط هذا لابي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسحق) هو ابن منصور أبو يعقوب الكوسج المروزي قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) قال (حدثنا أبي) ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهري (ان حميد بن عبد الرحمن) بن عوف (أخبره ان أبا هريرة أخبره ان أبا بكر رضي الله عنه بعثه) أي بعث أبا هريرة (في الحجة التي أمره) بتشديد الميم أي جعله (رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها) أميرا (قبل حجة الوداع في رهط)

بابي ذر بالزبذة وعليه برد وعلى غلامه برد مثله فقلنا يا أبا ذر لو جمعت بينهما كانت حلة فقال انه كان بيني وبين رجل من اخواني كلام وكانت أمه أعجمية فعيرته بامه فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فلقيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أبا ذر انك امرؤ فيك جاهلية قلت يا رسول الله من سب الرجال سبوا أباه وأمه قال يا أبا ذر انك امرؤ فيك جاهلية

هو بالعين المهملة وبالراء المكررة (قوله لو جمعت بينهما كانت حلة) انما قال ذلك لان الحلة عند العرب ثوبان ولا تطلق على ثوب واحد (قوله في حديث أبي ذر كان بيني وبين رجل من اخواني كلام وكانت أمه أعجمية فعيرته بامه فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فلقيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أبا ذر انك امرؤ فيك جاهلية) أما قوله رجل من اخواني فمعناه رجل من المسلمين والظاهر انه كان عبدا وانما قال من اخواني لان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اخوانكم خولكم فمن كان أخوه تحت يده وقوله صلى الله عليه وسلم فيك جاهلية أي هذا التعيير من اخلاق الجاهلية ففيك خلق من أخلاقهم وينبغي للمسلم أن لا يكون فيه شيء من أخلاقهم ففيه النهي عن التعيير وتنقيص الآباء والامهات وانه من اخلاق الجاهلية (قوله قلت يا رسول الله من سب الرجال سبوا أباه وأمه قال يا أبا ذر انك امرؤ فيك جاهلية) معنى كلام أبي ذر الاعتذار عن سبه أم ذلك الانسان يعني انه سبني ومن سب انسانا سب ذلك الانسان أبا الساب وأمه فأنكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذا من اخلاق الجاهلية وانما يباح للمسبوب ان يسب الساب نفسه بقدر ما سبه ولا

هم اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فاطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم * وحدثناه أحمد بن يونس حدثنا زهير ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية ح وحدثني اسحق بن ابراهيم أخبرنا عيسى بن يونس كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد وزاد في حديث زهير وأبي معاوية بعد قوله انك امرؤ فيك جاهلية قال قلت على حال ساعتي من الكبر قال نعم وفي رواية أبي معاوية نعم على حال ساعتك من الكبر وفي حديث عيسى فان كلفه ما يغلبه فليبعه وفي حديث زهير فليعنه عليه وليس في حديث أبي معاوية فليبعه ولا فليعنه انتهى عند قوله ولا يكلفه ما يغلبه

يتعرض لابيه ولامه (قوله صلى الله عليه وسلم هم اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فأطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم) الضمير في هم اخوانكم يعود الى المماليك والامر باطعامهم مما يأكل السيد والباسهم مما يلبس محمول على الاستحباب لا على الايجاب وهذا باجماع المسلمين وأما فعل أبي ذر في كسوة غلامه مثل كسوته فعمل بالمستحب وانما يجب على السيد نفقة المملوك وكسوته بالمعروف بحسب البلدان والاشخاص سواء أكان من جنس نفقة السيد ولباسه أو دونه أو فوقه حتى لو قتر السيد على نفسه تقتيرا خارجا عن عادة امثاله امازهدا واما شحا لا يحل له التقتير على المملوك والزامه بموافقته الا برضاه وأجمع العلماء على انه لا يجوز أن يكلفه من العمل ما لا يطيقه فان كان ذلك لزمه اعانته بنفسه أو بغيره (قوله فان كلفه ما يغلبه فليبعه وفي رواية فليعنه عليه) وهذه الثانية صاحب

هو مادون العشرة من الرجال (يؤذن) ولابي ذر عن الكشميهني يؤذنون (في الناس) بمنى (أن لا يحجن) بنون التوكيد الثقيلة (بعد العام مشرك ولا يطوف) بالنصب (بالبيت عريان فكان حميد يقول يوم النحر يوم الحج الاكبر من أجل حديث أبي هريرة) وهذه الزيادة أدرجها شعيب عن أبي هريرة كما في الجزية ولفظه عن أبي هريرة يعني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الاكبر من أجل قول الناس الحج الاصغر فنبذ أبو بكر الى الناس في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع التي حج فيها النبي صلى الله عليه وسلم مشرك وقول حميد هذا استنبطه من قوله تعالى وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر ومن مناداة أبي هريرة بذلك بأمر أبي بكر يوم النحر فدل على أن المراد بيوم الحج الاكبر يوم النحر وسياق رواية شعيب يوهم أن ذلك مما نادى به أبو هريرة وليس كذلك فقد تظافرت الروايات عن أبي هريرة بأن الذي كان ينادي به أبو هريرة هو ومن معه من قبل أبي بكر شيأ فشيأ منع حج المشركين ومنع طواف العريان وان عليا أيضا كان ينادي بهما وكان يزيد من كان عهد فعهده الى مدته وأن لا يدخل الجنة الا مسلم وكأن هذه الاخيرة كالتوطئة لان لا يحج بعد العام مشرك وأما التي قبلها فهي التي اختص علي بتبليغها قاله في الفتح * هذا (باب) بالتنوين في قوله سبحانه وتعالى (فقاتلوا أئمة الكفر) أي فقاتلوا المشركين الذين نقضوا العهد وطعنوا في ديننا بصريح التكذيب وتقبيح أحكام الله فوضع أئمة الكفر موضع المضمر اذ التقدير فقاتلوهم للاشارة الى انهم بذلك صاروا رؤساء الكفرة وقادتهم أو المراد رؤساؤهم وخصوا بذلك لان قتلهم أهم (أنهم لا ايمان لهم) بفتح الهمزة جمع يمين وهو المناسب للنكث ومعنى نفيها عنهم انهم لا يوفون بها وان صدرت منهم واستشهد به الحنفية على أن يمين الكافر لا تكون شرعية وعند الشافعية يمين شرعية بدليل وصفها بالنكث وقرأ ابن عامر بكسرها مصدر آمن يؤمن ايمانا أي لا تصديق لهم أو لا أمان لهم وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) العنزي الزمن قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي خالد قال (حدثنا زيد بن وهب) الجهني أبو سليمان الكوفي المخضرم (قال كنا عند حذيفة) بن اليمان (فقال ما بقي من أصحاب هذه الآية الا ثلاثة) كذا وقع مبهما عند البخاري ووافقه النسائي وابن مردويه كلاهما على الابهام وايراد ذلك هنا وهو يومئ الى ان المراد الآية المسوقة هنا وروى الطبري من طريق حبيب بن حسان عن زيد بن وهب قال كنا عند حذيفة فقرأ هذه الآية فقاتلوا أئمة الكفر قال ما قوتل أهل هذه الآية بعد لكن وقع عند الاسماعيلي من رواية ابن عيينة عن اسمعيل بن أبي خالد بلفظ ما بقي من المنافقين من أهل هذه الآية لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء الآية الا اربعة نفر ان أحدهم لشيخ كبير قال الاسماعيلي ان كانت الآية ماذكر في خبر ابن عيينة فحق هذا الحديث أن يخرج في سورة الممتحنة والمراد بكونهم لم يقاتلوا أن قتالهم لم يقع لعدم وقوع الشرط لان لفظ الآية وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا فلما لم يقع منهم نكث ولا طعن لم يقاتلوا وقوله الا ثلاثة سمي منهم في رواية أبي بشر عن مجاهد أبو سفيان بن حرب وفي رواية معمر عن قتادة أبو جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وأبو سفيان وسهيل بن عمرو وتعقب بان أبا جهل وعتبة قتلا ببدر وانما ينطبق التفسير على من نزلت الآية المذكورة وهو حي فيصح في أبي سفيان وسهيل بن عمرو وقد أسلما قاله في الفتح وقال البرماوي كالكرماني أي ثلاثة آمنوا ثم ارتدوا وطعنوا في الاسلام من ذوي الرياسة والتقدم فيه أي في الكفر (ولا من المنافقين) الذين يظهرون الاسلام ويبطنون الكفر (الا أربعة) قال الحافظ بن حجر لم أقف على تسميتهم انتهى وقد كان حذيفة

صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شأن المنافقين يعرفهم دون غيره (فقال اعرابى) لم يعرف اسمه (انكم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم) بنصب أصحاب بدلا من الضمير فى انكم أو منادى مضاف حذفت منه الاداة (تخبرونا) بسكون الخاء وبفتحها مع تشديد الموحدة وفى نسخة تخبروننا بنونين على الاصل لان النون لا تحذف الا لناصب أو جازم والاولى لغة فصيحة لبعض العرب وزاد الاسماعيلى عن أشياء (فلا ندرى فما بال هؤلاء الذين يبقرون) بمثناة تحتية مفتوحة فموحدة ساكنة فقاف مضمومة وفى رواية غير أبى ذر يبقرون بضم التحتية وفتح الموحدة وتشديد القاف مكسورة أى يفتحون أو يثقبون (بيوتنا) وفى نسخة ينقرون بالنون الساكنة بدل الموحدة وضم القاف (ويسرقون اعلاقنا) بالعين المهملة واللام والقاف أى نفائس أموالنا وفى بعض النسخ أغلاقنا بالمعجمة وكذا وجد مضبوطا بخط الحافظ الشرف الدمياطى لكن قال السفاقسى لا أعلم له وجها قال فى فتح البارى ويمكن توجيهه بأن الاغلاق جمع غلق بفتحتين وهو ما يغلق ويفتح بالمفتاح والغلق أيضا الباب فالمعنى يسرقون مفاتيح الاغلاق ويفتحون الابواب ويأخذون ما فيها أو المعنى يسرقون الابواب وتكون السرقة كناية عن قلعها وأخذها ليتمكنوا من الدخول فيها (قال) حذيفة (أولئك) أى الذين يبقرون ويسرقون (الفساق) أى لا الكفار ولا المنافقون (أجل) أى نعم (لم يبق منهم الا أربعة أحدهم شيخ كبير) لم يعرف اسمه (لو شرب الماء البارد لما وجد برده) لذهاب نهوته وفساد معدته بسبب عقوبة الله له فى الدنيا فلا يفرق بين الاشياء ۞ (باب قوله) عز وجل (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله) والذين بالواو استئنافية مبتدأ ضمن معنى الشرط ودخلت الفاء فى خبره وهو قوله (فبشرهم بعذاب أليم) لذلك ووحد الضمير والسابق شيآن الذهب والفضة لانه يعود على المكنوزات وهى أعم من النقدين أو عودا الى الفضة لانها أقرب مذكور واكتفى ببيان حال صاحبها عن بيان حال صاحب الذهب أولان الفضة أكثر انتفاعا فى المعاملات من الذهب وتخصيصهما بالذكر مع ان غيرهما ان لم تؤد زكاته كاموال التجارة يعذب صاحبه لكونهما ثمنا له فى الغالب وأصل الكنز الجمع وكل شئ جمع بعضه الى بعض فهو مكنوز وأكثر علماء الصحابة على ان الكنز المذموم هو المال الذى لا تؤدى زكاته وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أيما مال أديت زكاته فليس بكنز وان كان مدفونا فى الارض وأيما مال لم تؤد زكاته فهو كنز يكوى به صاحبه وان كان على وجه الارض وقيل المال الكثير اذا جمع فهو الكنز المذموم وان أديت زكاته واستدل له بعموم اللفظ وقوله عليه الصلاة والسلام المروزى فى حديث على عند عبد الرزاق ولفظه عن على فى قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة الآية قال النبى صلى الله عليه وسلم تبا للذهب تبا للفضة يقولها ثلاثا قال فشق ذلك على أصحابه وقالوا فأى مال نتخذ فقال عمر رضى الله عنه أنا أعلم لكم ذلك فقال يا رسول الله ان أصحابك قد شق عليهم ذلك وقالوا فأى المال نتخذ قال لسانا ذاكرا وقلبا شاكرا وزوجة تعين أحدكم على دينه ويمكن ان يجاب بحمل ذلك على ترك الاولى لا أنه يعذب الانسان على مال جمعه من حل وأخرج عنه حق الله تعالى وقد قال عليه الصلاة والسلام نعم المال الصالح للرجل الصالح وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا الحكم بن نافع) أبو اليمان الحمصى قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (أن عبد الرحمن) بن هرمز (الاعرج حدثه انه قال حدثنى) بالافراد (أبو هريرة رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون كنز أحدكم) بالكاف كذا فى الفرع كاصله وغيرهما وفى نسخة كنز أحدهم (يوم القيامة شجاعا أقرع) أى حية تمعط جلد رأسها لكثرة السم

حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر (١٤٥) حدثنا شعبة عن واصل الاحدب عن المعرور بن سويد قال رأيت أبا ذر وعليه حلة وعلى غلامه مثلها فسألته عن ذلك قال فذكر أنه ساب رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعيره بامه قال فأتى الرجل النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبى صلى الله عليه وسلم انك امرؤ فيك جاهلية اخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم عليه * وحدثنى أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب أخبرنا عمرو بن الحرث ان بكير بن الاشج حدثه عن العجلان مولى فاطمة عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق * وحدثنا القعنبى حدثنا داود بن قيس عن موسى بن يسار عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صنع لاحدكم خادمه طعامه ثم جاءه به وقد ولى حره ودخانه فليقعده معه فليأكل فان كان الطعام مشفوها قليلا فليضع

هى الصواب الموافقة لباقى الروايات وقد قيل ان هذا الرجل المسبوب هو بلال المؤذن (قوله صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق) هو موافق لحديث أبى ذر وقد شرحناه والكسوة بكسر الكاف وضمها لغتان الكسر أفصح وبه جاء القرآن ونبه بالطعام والكسوة على سائر المؤن التى يحتاج اليها العبد والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم اذا صنع لاحدكم خادمه

طعامه ثم جاءه به وقد ولى حره ودخانه فليقعده معه فليأكل فان كان الطعام مشفوها قليلا فليضع

في يده منه أكلة أو أكلتين قال داود يعني لقمة او لقمتين ۞ حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن

نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين * وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن مثنى قالا حدثنا يحيى وهو القطان ح وحدثنا محمد بن بشر حدثنا أبي ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن نمير وأبو أسامة كلهم عن عبيد الله ح وحدثنا هرون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب قال حدثني اسامة جميعا عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك * حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب يقول قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك المصلح أجران والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لاحببت أن أموت وانا مملوك

في يده منه أكلة أو أكلتين قال داود يعني لقمة أو لقمتين) أما الاكلة فبضم الهمزة وهي اللقمة كما فسره وأما المشفوه فهو القليل لان الشفاء كثرت عليه حتى صار قليلا وقوله صلى الله عليه وسلم مشفوها قليلا أي قليلا بالنسبة الى من اجتمع عليه وفي هذا الحديث الحث على مكارم الاخلاق والمواساة في الطعام لاسيما في حق من صنعه أو حمله لانه ولي حره ودخانه وتعلقت به نفسه وشم رائحته وهذا كله محمول على الاستحباب (قوله صلى الله عليه وسلم العبد اذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين وفي الرواية الاخرى للعبد المملوك المصلح أجران) فيه فضيلة ظاهرة للمملوك المصلح وهو الناصح لسيده والقائم بعبادة ربه المتوجهة عليه (القيم)

وطول العمر وزاد أبو نعيم في مستخرجه يفر منه صاحبه و يطلبه انا كنزك فلا يزال به حتى يلقمه اصبعه * وقد سبق الحديث في الزكاة بتمامه من وجه آخر وقد أورده هنا مختصرا * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفي قال (حدثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي (عن زيد بن وهب) الجهني الهمداني الكوفي انه (قال مررت على أبي ذر) جندب بن جنادة على الاصح (بالربذة) بالراء والموحدة والمعجمة المفتوحات موضع قريب من المدينة (فقلت) له (ما أنزلك بهذه الارض قال كنا بالشأم فقرأت) قوله تعالى (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم قال معاوية) بن أبي سفيان حين كان أميرا على الشام (ما هذه) الآية (فينا) نزلت (ما هذه الا في أهل الكتاب) نظرا الى سياق الآية لانها نزلت في الاحبار والرهبان الذين لا يؤتون الزكاة (قال) أبو ذر (قلت) لمعاوية (انها لفينا وفيهم) نزلت نظرا الى عموم الآية وزاد في الزكاة فكان بيني و بينه في ذلك وكتب الى عثمان رضي الله عنه يشكوني فكتب الى عثمان أن اقدم المدينة فقدمتها فكثر علي الناس حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك فذكرت ذلك لعثمان فقال ان شئت تنحيت فكنت قريبا فذاك الذي أنزلني هذا المنزل ۞ (باب قوله عز وجل يوم يحمى عليها) أي المكنوزات أو الدراهم (في نار جهنم) يجوز كون يحمى من حميته أو أحميته ثلاثيا أو رباعيا يقال حميت الحديدة وأحميتها أي أوقدت عليها النحمي والفاعل المحذوف هو النار تقديره يوم يحمى النار عليها فلما حذف الفاعل ذهبت علامة التأنيث لذهاب كقولك رفعت القصة الى الامير ثم تقول رفع الى الامير (فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم) تخصيص هذه الاعضاء لان جمع المال والبخل به كان لطلب الوجاهة فوقع العذاب بنقيض المطلوب والظهر لان البخيل يولي ظهره عن السائل أولانها أشرف الاعضاء لاشتمالها على الدماغ والقلب والكبد (هذا ما كنتم لانفسكم) معمول لقول محذوف أي يقال لهم هذا ما كنتم لمنفعة أنفسكم فصار مضرة لها وسبب تعذيبها (فذوقوا ما كنتم تكنزون) أي جزاء الذي كنتم تكنزونه لان المكنوز لا يذاق * وثبت باب قوله عز وجل لابي ذر وسقط له جباههم الخ وقال بعد قوله فتكوى بها الآية * وبه قال (وقال أحمد بن شبيب بن سعيد) بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى فيما وصله أبو داود في الناسخ والمنسوخ ووقع في رواية الكشميهني في باب ما أدى زكاته فليس بكنز حدثنا أحمد بن شبيب قال (حدثنا أبي) شبيب بن سعيد البصري (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري (عن خالد بن أسلم) أخي زيد بن أسلم مولى عمر ابن الخطاب انه (قال خرجنا مع عبد الله بن عمر) رضي الله عنهما زاد في الزكاة فقال اعرابي أخبرني قول الله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله (فقال هذا قبل ان تنزل الزكاة اذ كانت الصدقة فرضا بما فضل عن الكفاية لقوله تعالى ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو قاله ابن بطال (فلما أنزلت) آية الزكاة (جعلها الله) أي الزكاة (طهرا للاموال) ولمخرجها عن رذائل الاخلاق ۞ (باب قوله) جل وعلا (ان عدة الشهور عند الله) العدة مصدر بمعنى العدد وعند الله نصب به أي ان مبلغ عددها عنده تعالى (اثنا عشر شهرا) نصب على التمييز واثنا عشر خبران (في كتاب الله) في اللوح المحفوظ لانه أصل الكتب أو القران أو فيما حكم به وهو صفة لاثنا عشر (يوم خلق السموات والارض) متعلق بكتاب على جعله مصدرا (منها أربعة حرم) وانما قيل لهذا المقدار من الزمان شهر لانه يشهر بالقمر ومنه ابتداؤه وانتهاؤه والقمر هو الشهر قال

فاصبح أجلى الطرف ما يستزيده * يرى الشهر قبل الناس وهو كهيل

(القيم) قال أبو عبيدة فى مجازه (هو القائم) أى المستقيم وزاد أبو ذر ذلك الدين أى تحريم الاشهر الحرم هو الدين المستقيم دين ابراهيم وتخصيص بعض الزمان بالحرمة كليلة القدر والجمعة والعيد بالفضل دون بعض أن النفوس مجبولة على الشر يشق عليها الامتناع عن الشر بالكلية فمنعت عنه فى بعض الاوقات لحرمته وقد كانوا يعظمون هذه الاشهر حتى لو لقى الرجل قاتل أبيه لم يقتله فأكد الله تعالى ذلك بأن منع الظلم فيها بقوله فلا تظلموا فيهن أنفسكم أى لا تحلوا حرامها ولذا قيل لا يحل القتال فيها ولا فى الحرم والجمهور على ان حرمة المقاتلة فيها منسوخة ويؤيده ماروى انه صلى الله عليه وسلم حاصر الطائف فى شهر حرام وهو ذو القعدة كما ثبت فى الصحيحين انه حاصرها أربعين يوما وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب) الحجبى البصرى قال (حدثنا حماد بن زيد) بتشديد الميم ابن درهم الازدى الجهضمى البصرى (عن أيوب) السختيانى (عن محمد) هو ابن سيرين (عن ابن أبى بكرة) عبد الرحمن (عن) أبيه (أبى بكرة) نفيع بن الحرث ولابى ذر عن أبيه بدل عن أبى بكرة (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال) فى خطبته فى حجة الوداع بمنى فى أوسط أيام التشريق أيها الناس (ان الزمان قد استدار) استدارة (كهيئته) أى مثل حالته (يوم خلق الله السموات والارض) أى عاد الحج الى ذى الحجة وبطل النسئ وهو تأخير حرمة الشهر الى شهر آخر وذلك انهم كانوا اذا جاء شهر حرام وهم محاربون أحلوه وحرموا مكانه شهرا آخر ورفضوا خصوص الاشهر واعتبروا مجرد العدد وقيل كانوا يستحلون القتال فى المحرم لطول مدة التحريم بتوالى ثلاثة أشهر محرمة ثم يحرمون صفر مكانه فكأنهم يقترضونه ثم يوفونه وقيل كانوا يحلون المحرم مع صفر من عام ويسمونهما صفرين ثم يحرمونهما من عام قابل ويسمونهما محرمين وقيل بل كانوا ربما احتاجوا الى صفر ايضا فاحلوه وجعلوا مكانه ربيعا ثم يدورون كذلك التحريم والتحليل بالتأخير على السنة كلها الى ان جاء الاسلام فوافق حجة الوداع رجوع التحريم الى المحرم الحقيقى وصار الحج مختصا بوقت معين واستقام حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع يوم خلق السموات والارض (السنة) العربية الهلالية (اثنا عشر شهرا) على ماتوارثوه من ابراهيم واسمعيل عليهما الصلاة والسلام وذلك بعدد البروج التى تدور الشمس فيها السنة الشمسية فاذا دار القمر فيها كلها كملت دورته السنوية وانما جعل الله تعالى الاعتبار بدور القمر لان ظهوره فى السماء لا يحتاج الى حساب ولا كتاب بل هو أمر ظاهر مشاهد بالبصر بخلاف سير الشمس فانه يحتاج معرفته الى حساب فلم يحوجنا الى ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام انا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا الحديث واعلم أن السنة والحول والعام مترادفة فمعناها واحد كما هو ظاهر كلام كثير من اللغويين وهى مشتملة على ثلثمائة وأربعة وخمسين يوما وخمس وسدس يوم كذا ذكره صاحب المهذب من الشافعية فى الطلاق قالوا لان شهرا منها ثلاثون وشهرا تسع وعشرون الا ذا الحجة فانه تسع وعشرون وخمس يوم وسدس يوم واستشكله بعضهم وقال لا أدرى ما وجه زيادة الخمس والسدس وصحح بعضهم ان السنة الهلالية ثلثمائة وخمسة وخمسون يوما وبه جزم ابن حبيبة فى كتاب التنوير وذلك مقدار قطع البروج الاثنى عشر التى ذكرها الله تعالى فى كتابه وفرق بعضهم بين السنة والعام فيكونان متباينين فقال ان العام من أول المحرم الى آخر ذى الحجة والسنة من كل يوم الى مثله من القابل نقله ابن الخباز فى شرح اللمع له وسمى العام عاما لان الشمس عامت فيه حتى قطعت جملة الفلك لانها تقطع الفلك كله فى السنة مرة وتقطع فى كل شهر برجا من البروج الاثنى عشر وانما علق الله تعالى على الشمس أحكام اليوم من الصلاة والصيام حيث كان ذلك

حديثه للعبد المصلح ولم يذكر المملوك * وحدثنيه زهير بن حرب حدثنا أبو صفوان الاموى أخبرنى يونس عن ابن شهاب بهذا الاسناد ولم يذكر بلغنا ولا ما بعده * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أدى العبد حق الله وحق مواليه كان له أجران قال فحدثتها كعبا فقال كعب ليس عليه حساب ولا على مؤمن مزهد * وحدثنيه زهير بن حرب حدثنا جرير عن الاعمش بهذا الاسناد

وان له أجرين لقيامه بالحقين ولانكساره بالرق وأما قول أبى هريرة فى هذا الحديث لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبر أمى لاحببت أن أموت وأنا مملوك ففيه أن المملوك لا جهاد عليه ولا حج لانه غير مستطيع وأراد ببر أمه القيام بمصلحتها فى النفقة والمؤن والخدمة ونحو ذلك مما لا يمكن فعله من الرقيق (قوله وبلغنا ان أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبتها) المراد به حج التطوع لانه قد كان حج حجة الاسلام فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم فقدم بر الام على حج التطوع لان برها فرض فقدم على التطوع وهذا مذهبنا ومذهب مالك ان للاب والام منع الولد من حجة التطوع دون حجة الفرض (قوله فقال كعب ليس عليه حساب ولا على مؤمن مزهد) المزهد بضم الميم واسكان الزاى ومعناه قليل المال والمراد بهذا الكلام ان العبد اذا أدى حق الله تعالى وحق مواليه فليس عليه حساب لكثرة

أجر وعدم معصيته وهذا الذى قاله كعب يحتمل انه أخذه بتوقيف ويحتمل انه باجتهاد لان من ربحت حسناته وأوتى كتابه بيمينه فسوف

* وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى
عليه وسلم فذكر أحاديث منها
وقال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم نعما للمملوك ان يتوفى يحسن
عبادة الله وصحابة سيده نعماله

* حدثنا يحيى بن يحيى قال قلت
لمالك حدثك نافع عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اعتق شركا له فى عبد فكان له
مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة
العدل فاعطى شركاءه حصصهم
وعتق عليه العبد والا فقد عتق
منه ما عتق * حدثنا ابن نمير حدثنا
أبى حدثنا عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من أعتق شركا له من
مملوك فعليه عتقه كله ان كان له
مال يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال عتق
منه ما عتق

يحاسب حسابا يسيرا وينقلب الى
أهله مسرورا (قوله صلى الله عليه
وسلم نعما للمملوك ان يتوفى يحسن
عبادة الله وصحابة سيده) أما نعما
ففيها ثلاث لغات قرئ بهن فى
السبع احداها كسر النون مع
اسكان العين والثانية كسرهما
والثالثة فتح النون مع كسر العين
والميم مشددة فى جميع ذلك أى نعم
شئ هو ومعناه نعم ما هو فأدغمت
الميم فى الميم قال القاضى ورواه
العذرى نعما بضم النون منونا وهو
صحيح اى له مسرة وقرة عين يقال
نعماله ونعمة له (قوله صلى الله عليه
وسلم يحسن عبادة الله) هو بضم
أول يحسن وعبادة منصوبة
والصحابة هنا بمعنى الصحبة (قوله
صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا
له من مملوك فعليه عتقه كله) وذكر
حديث الاستسعاء وقد سبقت
هذه الاحاديث فى كتاب العتق مبسوطة بطرقها وعجب من اعادة مسلم لها هنا على خلاف عادته من غير ضرورة الى اعادتها معنا

مشاهدا بالبصر لا يحتاج الى حساب ولا كتاب فالصلاة تتعلق بطلوع الفجر وطلوع الشمس
وزوالها وصير ظل كل شئ مثله بعد الذى زالت عليه الشمس وبغروب الشمس والسنة القمرية
أقل من الشمسية بمقدار معلوم وبسبب ذلك النقصان تنتقل الشهور القمرية من فصل الى آخر
فيقع الحج فى الشتاء تارة وفى الصيف أخرى وذكر الطبرى أنهم كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر
شهرا ومن وجه آخر يجعلونها اثنى عشر شهرا وخمسة وعشرين يوما فتدور الايام والشهور كذلك
وقول ان حجة الصديق رضى الله تعالى عنه سنة تسع كانت فى ذى القعدة فيه نظر لان الله تعالى
قال وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر الآية وانما نودى بذلك فى حجة أبى بكر فلو
لم تكن فى ذى الحجة لما قال تعالى يوم الحج الاكبر (منها أربعة حرم) لعظم حرمتها وعظم الذنب فيها
أو لتحريم القتال فيها (ثلاث متواليات) اى متتابعات وهو تفسير للاربعة الحرم قال ابن التين
فيما نقله فى الفتح الصواب ثلاثة متوالية يعنى لان المميز الشهر قال ولعله أعاد على المعنى أى ثلاثة
مدده متواليات لكن اذا لم يذكر التمييز جاز التذكير والتأنيث ولابى ذر ثلاثة متواليات (ذو القعدة
وذو الحجة) بفتح القاف والحاء (والمحرم ورجب مضر) وهى القبيلة المشهورة وأضافه اليها لانهم
كانوا متمسكين بتعظيمه (الذى بين جمادى) الآخرة (وشعبان) وهذا تأكيد وتصحيح لقول مضر
نافيا به قول ربيعة ان رجبا المحرم هو الشهر الذى بين شعبان وشوال وهو رمضان اليوم وانما كانت
الاشهر الاربعة ثلاثة سرد وواحد فرد لاجل اداء مناسك الحج والعمرة فحرم قبل شهر الحج شهر
ليسار فيه الى الحج وهو ذو القعدة لانهم يقعدون فيه عن القتال وحرم شهر ذى الحجة لانهم يوقعون
فيه الحج ويشتغلون بأداء المناسك وحرم بعده شهر آخر وهو المحرم ليرجعوا فيه الى أقصى بلادهم
آمنين وحرم رجب فى وسط الحول لاجل زيارة البيت والاعتمار به لمن يقدم اليه من أقصى جزيرة
العرب فيزوره ثم يعود الى وطنه آمنا وقد تمسك من قال بأنها من سنتين بقوله ثلاث متواليات من
حيث كونها ثلاثا متواليات وهى ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وواحد فرد وهو رجب وذلك
روى من حديث ابن عمر مرفوعا أولهن رجب لكن فى اسناده ضعف وعن أهل المدينة انها
سنتين واولها ذو القعدة ثم ذو الحجة ثم المحرم ثم رجب آخرها وعن بعض أهل المدينة أيضا ان أولها
رجب ثم ذو القعدة ثم ذو الحجة ثم المحرم وعن أهل الكوفة أنها من سنة واحدة أولها المحرم ثم
رجب ثم ذو القعدة ثم ذو الحجة واختلف فيها أفضل فقال بعض الشافعية رجب وضعفه النووى
وغيره وقيل المحرم قاله الحسن ورجحه النووى وقيل ذو الحجة وروى عن سعيد بن جبير وغيره
قال بعضهم اذا رأيت العرب السادات قد تركوا العادات وحرموا الغارات قالوا المحرم وان
ضعفت ابدانهم واصفرت ألوانهم قالوا صفر واذا زهت البساتين وظهرت الرياحين فهو
ربيعان واذا قلت الثمار وجمد الماء قالوا جمادیان واذا هاجت الرياح وجرت الانهار وترجت
الاشجار قالوا رجب واذا بانت الفضائل وتشعبت القبائل قالوا شعبان واذا حمى الضراب وعلا
جمر الغضى قالوا رمضان واذا قل السحاب وكثر الذباب وشالت الاذناب قالوا شوال واذا قعد
التجار عن الاسفار قالوا ذو القعدة واذا قصدوا الحج من كل فج وأظهروا العج والثج قالوا ذو الحجة
* وهذا الحديث ذكره فى بدء الخلق * (باب قوله) تعالى وسقط من اليونينية لغير أبى ذر (اذ هما
اثنين) نصب على الحال من مفعول أخرجه وهو ومثل خامس خمسة أى أحد اثنين (اذ هما فى الغار
أى حصلا فيه والغار ثقب فى الجبل يجمع على غيران (اذ يقول) صلى الله عليه وسلم (لصاحبه
وهو أبو بكر الصديق فيه دليل على أن من أنكر كون أبى بكر من الصحابة كفر لتكذيبه القرآن
فان قلت لا دلالة فى اللفظ على خصوصه أجيب بأن الاجماع على انه لم يكن غيره (لا تحزن ان

معنا) أى (ناصرنا) وسقط لغير أبى ذر اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا وقال معنا ناصرنا * (السكينة فعيلة من السكون) يريد تفسير قوله تعالى فأنزل الله سكينته عليه أى على الصديق أى ما ألقى فى قلبه من الامنة التى سكن عندها وعلم أنهم لا يصلون اليه وقيل الضمير عائد على النبى صلى الله عليه وسلم قال بعضهم وهذا اقوى والسكينة هى ما ينزله الله على أنبيائه من الحياطة والخصائص التى لا تصلح الا لهم كقوله تعالى فيه سكينة من ربكم * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) الجعفى المسندى قال (حدثنا حبان) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلى قال (حدثنا همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى بن يحيى بن دينار العوذى بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصرى قال (حدثنا ثابت) هو ابن أسلم البنانى قال (حدثنا أنس) هو ابن مالك (قال حدثنى) بالافراد (أبو بكر) الصديق (رضى الله عنه قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى الغار) بثور أطحل خلف مكة من طريق اليمن (فرأيت آثار المشركين) لما طلعوا فوق الغار وفى رواية فرفعت رأسى فاذا أنا بأقدام القوم (قلت يا رسول الله لو أن أحدهم رفع قدمه) بالافراد (رآنا قال) عليه الصلاة والسلام يا أبا بكر (ما ظنك باثنين) يريد نفسه الشريفة وأبا بكر (الله ثالثهما) بالنصر والمعونة * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) الجعفى المسندى قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن أبى مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال حين وقع بينه) أى بين ابن عباس (وبين ابن الزبير) عبد الله بسبب البيعة وذلك ان ابن الزبير امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية لما مات أبوه وأصر على ذلك حتى مات يزيد ثم دعا ابن الزبير الى نفسه بالخلافة فبويع بها وأطاعه أهل الحجاز ومصر والعراق وخراسان وكثير من أهل الشام ثم غلب مروان على الشام وقتل الضحاك بن قيس الامير من قبل ابن الزبير ثم توفى مروان سنة خمس وستين وقام عبد الملك ابنه مقامه وغلب المختار ابن أبى عبيد على الكوفة ففر منه من كان من قبل ابن الزبير وكان محمد بن الحنفية وعبد الله بن عباس مقيمين بمكة مدة قتل الحسين فدعاهما ابن الزبير الى البيعة له فامتنعا وقالا لا نبايع حتى يجتمع الناس على خليفة وتبعهما على ذلك جماعة فشدد ابن الزبير عليهم وحصرهم فبلغ ذلك المختار فجهز اليهم جيشا فأخرجوهما واستأذنوهما فى قتال ابن الزبير فامتنعا وخرجا الى الطائف قال ابن أبى مليكة (قلت) أى لابن عباس كالمنكر عليه امتناعه من مبايعة ابن الزبير معددا شرفه واستحقاقه للخلافة (ابوه الزبير) بن العوام أحد العشرة المبشرة بالجنة (وامه اسماء) بنت أبى بكر الصديق (وخالته عائشة) أم المؤمنين (وجده ابو بكر) صاحب النبى صلى الله عليه وسلم فى الغار (وجدته) أم أبيه الزبير (صفية) بنت عبد المطلب عمة النبى صلى الله عليه وسلم قال عبد الله بن محمد المسندى شيخ المؤلف (فقلت لسفيان) بن عيينة (اسناده) أى هذا الحديث ما هو اسناده ويجوز النصب على تقدير اذكر اسناده أى هل العنعنة بواسطة أو بدونها (فقال) أى سفيان (حدثنا فشغله انسان) بكلام أو نحوه (ولم يقل ابن جريج) بالرفع أى لم يقل حدثنا ابن جريج فاحتمل أن يكون أراد أن يدخل بينهما واسطة واحتمل أن لا يدخلها ولذلك استظهر البخارى فاخرج الحديث من وجه آخر عن ابن جريج ثم من وجه آخر عن شيخه * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد) هو المسندى السابق (قال حدثنى) بالافراد (يحيى بن معين) بفتح الميم البغدادى الحافظ المشهور امام الجرح والتعديل المتوفى سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية وله بضع وسبعون سنة قال (حدثنا حجاج) هو ابن محمد المصيصى (قال ابن جريج) عبد الملك (قال ابن أبى مليكة) عبد الله (وكان بينهما) أى بين ابن الزبير وابن عباس (شئ) مما

* وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق نصيبا له فى عبد فكان له من المال قدر ما يبلغ قيمته قوم عليه قيمة عدل والا فقد عتق منه ما عتق * وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح عن الليث بن سعد ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد ح وحدثنى أبو الربيع وأبو كامل قالا حدثنا حماد وهو ابن زيد ح وحدثنا زهير بن حرب حدثنا اسمعيل يعنى ابن علية كلاهما عن أيوب ح وحدثنى اسحق بن منصور أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرنى اسمعيل بن أمية ح وحدثنا محمد ابن رافع حدثنا ابن أبى فديك عن ابن أبى ذئب ح وحدثنا هرون بن سعيد الأيلى أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى أسامة يعنى ابن زيد كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وليس فى حديثهم وان لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق الا فى حديث ايوب ويحيى بن سعيد فانهما ذكرا هذا الحرف فى الحديث وقالا لا ندرى أهو شئ فى الحديث أو قاله نافع من قبله وليس فى رواية أحد منهم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الا فى حديث الليث بن سعد * وحدثنا عمرو الناقد وابن أبى عمر كلاهما عن ابن عيينة قال ابن أبى عمر حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم بن عبد الله عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتق عبدا بينه وبين آخر قوم عليه فى ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط ثم عتق عليه فى ماله ان كان موسرا

رمز هنا لشرحها (قوله صلى الله عليه وسلم قوم عليه فى ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط) قال العلماء الوكس الغش والبخس وأما الشطط

* وحدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا له في عبد عتق ما بقي في ماله اذا كان له مال يبلغ ثمن العبد * وحدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المملوك بين الرجلين فيعتق أحدهما قال يضمن * وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة بهذا الاسناد قال من أعتق شقيصا من مملوك فهو حر من ماله * وحدثني عمرو الناقد حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقيصا له في عبد فخلاصه في ماله ان كان له مال فان لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه * وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة أخبرنا علي بن مسهر ومحمد ابن بشر ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعلي بن خشرم قالا أخبرنا عيسى بن يونس جميعا عن ابن أبي عروبة بهذا الاسناد وفي حديث عيسى ثم يستسعى في نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه * حدثنا علي بن حجر السعدي وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران ابن حصين

يصدر بين المتخاصمين وقيل كان اختلافا في بعض قراآت القرآن (فغدوت على ابن عباس فقلت له (أتريد أن تقاتل ابن الزبير) بهمزة الاستفهام الانكاري (فتحل) بالنصب وفي اليونينية فتحل بالرفع (حرم الله) وفي نسخة ما حرم الله أي من القتال في الحرم (فقال) أي ابن عباس (معاذ الله) أي أتعوذ بالله عن احلال ما حرم الله (ان الله كتب) أي قدر (ابن الزبير وبني أمية محلين) مبيحين القتال في الحرم قال في فتح الباري وانما نسب ابن الزبير لذلك وان كان بنو أمية هم الذين ابتدؤه بالقتال وحصروه وانما بدا منه أولا دفعهم عن نفسه لانه بعد ان ردهم الله عنه حصر بني هاشم ليبايعوه فشرع فيما يؤذن باباحة القتال في الحرم (واني) أي قال ابن عباس واني (والله لا أحله) أي القتال فيه (أبدا) وان قوتلت فيه قال ابن ابي مليكة بالاسناد السابق (قال) ابن عباس (قال الناس) الذين من جهة ابن الزبير (بايع) بكسر التحتية والجزم على الامر (لابن الزبير) بالخلافة قال ابن عباس (فقلت) لهم (وأين بهذا الامر عنه) أي الخلافة يريد أنها ليست بعيدة عنه لما له من الشرف باسلافه الذين ذكرهم بقوله (اما أبوه فحواري النبي صلى الله عليه وسلم) بالحاء المهملة أي ناصره (يريد) بذلك ابن عباس (الزبير واما جده فصاحب الغار يريد) بذلك ابن عباس (ابا بكر) الصديق رضي الله عنه (وأما امه فذات النطاق) بالافراد لانها شقت نطاقها لسفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقائه عند الهجرة (يريد) ابن عباس بذلك (أسماء) بنت أبي بكر (وأما خالته فأم المؤمنين يريد) ابن عباس (عائشة) رضي الله عنها (واما عمته فزوج النبي صلى الله عليه وسلم يريد) ابن عباس (خديجة) وأطلق عليها عمته تجوزا وانما هي عمة أبيه لانها خديجة بنت خويلد بن اسد والزبير هو ابن العوام بن خويلد بن اسد (واما عمة النبي صلى الله عليه وسلم فجدته) أم أبيه (يريد) ابن عباس (صفية) بنت عبد المطلب ثم ذكر شرفه بصفته الذاتية الحميدة بقوله (ثم عفيف في الاسلام) نزيه عما يشين من الرذائل (قارئ للقرآن) زاد ابن أبي خيثمة في تاريخه هنا وتركت بني عمي أي اذ عنت لابن الزبير وتركت بني عمي بني أمية (والله ان وصلوني) أي بنو أمية (وصلوني من قريب) أي بسبب القرابة وذلك لان عباسا هو ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وأمية بن عبد شمس بن عبد مناف فعبد المطلب ابن عم أمية جد مروان بن الحكم بن أبي العاص وهذا شكر من ابن عباس لبني أمية وعتب على ابن الزبير (وان ربوني) أي كانوا على امراء (ربوني) بفتح الراء وضم الموحدة المشددة فيهما وهو في الثاني من باب أكلوني البراغيث وللكشميهني ربوني ربني (اكفاء) بالافراد على الاصل ورفع اكفاء بسابقه أي امثال واحدها كفء (كرام) في احسابهم وعند أبي مخنف الاخباري من طريق أخرى ان ابن عباس لما حضرته الوفاة بالطائف جمع بنيه فقال يا بني ان ابن الزبير لما خرج بمكة شددت أزره ودعوت الناس الى بيعته وتركت بني عمنا من بني أمية الذين ان قتلونا قتلونا اكفاء وان ربونا ربونا كراما فلما أصاب ما أصاب جفاني فهذا صريح ان مراد ابن عباس بنو أمية لا بنو أسد رهط ابن الزبير وقال الازرقي كان ابن الزبير اذا دعا الناس في الاذن بدأ ببني أسد على بني هاشم وبني عبد المطلب وغيرهم فلذا قال ابن عباس (فاثر) بالمد والمثلثة أي اختار ابن الزبير بعد ان أذعنت له وتركت بني عمي على (التوبتات) جمع توبت مصغر توت بمثناتين وواو (والاسامات) بضم الهمزة جمع اسامة (والحميدات) بضم الحاء المهملة مصغر حمد (يريد) ابن عباس (ابطنا) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وضم الطاء المهملة جمع بطن وهو ما دون القبيلة وفوق الفخذ وقال ابطنا ولم يقل بطونا لان الاول جمع قلة فعبر به تحقيرا لهم (من بني اسد بني تويت) كذا في غير ما فرع من الفروع المقابلة على أصل اليونيني وكذا رأيتها فيه بني توبت وقال الحافظ بن حجر

فهو الجور يقال شط الرجل وأشط واستشط اذا جار وأفرط وأبعد في مجاوزة الحد والمراد يقوم بقيمة عدل لا بنقص ولا بزيادة (قوله صلى الله عليه وسلم من أعتق شقيصا من مملوك) هكذا هو في معظم النسخ شقيصا بالياء وفي بعضها اشقصا بحذفها وكذا سبق في كتاب العتق قوله

قوله ابن تويت كذا وقع أى فى روايات البخارى وصوابه بنى تويت نبه عليه عياض وهو فى مستخرج أبى نعيم بنى على الصواب اه وهذا عجيب فان خط الحافظ بن حجر على كثير من الفروع المقابلة على اليونينية بالقراءة والسماع وتويت هو ابن الحرث بن عبد العزى بن قصى (و) من (بنى اسامة) بن أسد بن عبد العزى (و بنى أسد) ولابى ذر من أسد وأما الحميدات فنسبة الى بنى حميد بن زهير بن الحرث بن أسد بن عبد العزى وتجتمع هذه الابطن مع خويلد بن أسد جد الزبير (ان ابن أبى العاص) بكسر الهمزة (برز) أى ظهر (يمشى القدمية) بضم القاف وفتح الدال المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية مشية التبختر وهو مثل يريد أنه ركب معالى الامور وتقدم فى الشرف والفضل على أصحابه (يعنى) ابن عباس (عبد الملك ابن مروان) بن الحكم بن أبى العاص (وانه) بكسر الهمزة (لوى ذنبه) بتشديد الواو وتخفف (يعنى ابن الزبير) يعنى تخلف عن معالى الامور وكناية عن الجبن كما تفعل السباع اذا أرادت النوم أو وقف فلم يتقدم ولم يتأخر ولا وضع الاشياء مواضعها فأدنى الناصح وأقصى الكاشح وهذا قاله الداودى وفى رواية أبى مخنف وان ابن الزبير يمشى القهقرى قال فى فتح البارى وهو المناسب لقوله فى عبد الملك يمشى القدمية وكان الامر كما قال ابن عباس فان عبد الملك لم يزل فى تقدم من أمره حتى استنقذ العراق من ابن الزبير وقتل أخاه مصعبا ثم جهز العساكر الى ابن الزبير بمكة فكان من الامر ما كان ولم يزل أمر ابن الزبير فى تأخير الى أن قتل رحمه الله ورضى عنه

* وبه قال (حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون) بضم العين مصغرا من غير اضافة لابن ميمون المدنى قال (حدثنا عيسى بن يونس) بن أبى اسحق الهمدانى الكوفى (عن عمر بن سعيد) بضم العين فى الاول وكسرها فى الثانى ابن أبى حسين النوفلى القرشى المكى انه (قال أخبرنى) بالافراد (ابن أبى مليكة) عبد الله قال (دخلنا على ابن عباس) رضى الله عنهما (فقال ألا) بالتخفيف (تعجبون لابن الزبير قام فى أمره هذا) يعنى الخلافة (فقلت لا أحاسب نفسى له ما حاسبتها لابى بكر ولا لعمر) أى لا ناقشن نفسى لابن الزبير فى معونته ولا ستقصين عليها فى النصح له والذب عنه ما ناقشتها لابى بكر وعمر وما نافية وقال الداودى أى لا ذكرن فى مناقبه ما لم أذكر فى مناقبهما وانما صنع ابن عباس ذلك لاشتراك الناس فى معرفة مناقب أبى بكر وعمر بخلاف ابن الزبير فما كانت مناقبه فى الشهرة كمناقبهما فأظهر ذلك ابن عباس وبينه للناس انصافا منه له (ولهما) بلام الابتداء والضمير للعمرين وفى نسخة فانهما (كانا أولى بكل خير منه) أى من ابن الزبير (وقلت) وفى نسخة فقلت هو (ابن عمة النبى صلى الله عليه وسلم) صفية بنت عبد المطلب (وابن الزبير) حوارى رسول الله صلى الله عليه وسلم (وابن أبى بكر) الصديق رضى الله عنه (وابن أخى خديجة) أم المؤمنين رضى الله عنها (وابن أخت عائشة) أسماء وانما هو ابن ابن أخى خديجة العوام وابن ابنة أبى بكر اسماء وابن ابن صفية فهى جدته لابيه وعبر بذلك على سبيل المجاز (فاذا هو) أى ابن الزبير (بنعلى) بتشديد اللام يترفع معرضا أو متنحيا (عنى ولا يريد ذلك) قال العينى كابن حجر أى لا يريد أن أكون من خاصته وقال البرماوى كالكرمانى ولا يريد ذلك القول اذا عاتبته قال ابن عباس (فقلت ما كنت أظن انى أعرض) أى أظهر (هذا) الخضوع (من نفسى) له (فيدعه) أى يتركه ولا يرضى به منى (وما أراه) بضم الهمزة أى وما أظنه (يريد) بى (خيرا) فى الرغبة عنى وللكشميهنى وانما أراه بدل وما وهو تصحيف كما لا يخفى (وان كان لابد) أى الذى صدر منه لافراقه منه (لان) كذا فى اليونينية والذى فى الفرع التنكزى ان (يربنى) بفتح الموحدة (بنو عمى) بنو أمية أى يكونوا على أمراء (أحب الى من أن يربنى غيرهم) اذ هم أقرب الى من بنى أسد كما مر ومن زائدة

* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وابن أبى عمر عن الثقفى كلاهما عن أيوب بهذا الاسناد أما حماد فحديثه كرواية ابن علية وأما الثقفى ففى حديثه ان رجلا من الانصار أوصى عند موته فأعتق ستة مملوكين

وهما لغتان شقص وشقيص كنصف ونصيف أى نصيب (قوله ان رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزأهم أثلاثا ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة وقال له قولا شديدا وفى رواية ان رجلا من الانصار أوصى عند موته فأعتق ستة مملوكين) قوله فجزأهم هو بتشديد الزاى وتخفيفها لغتان مشهورتان ذكرهما ابن السكيت وغيره ومعناه قسمهم وأما قوله وقال له قولا شديدا فمعناه قال فى شأنه قولا شديدا كراهية لفعله وتغليظا عليه وقد جاء فى رواية أخرى تفسير هذا القول الشديد قال لو علمنا ما صليا عليه وهذا محمول على أن النبى صلى الله عليه وسلم وحده كان يترك الصلاة عليه تغليظا وزجرا لغيره على مثل فعله وأما أصل الصلاة عليه فلا بد من وجودها من بعض الصحابة وفى هذا الحديث دلالة لمذهب مالك والشافعى وأحمد واسحق وداود وابن جرير والجمهور فى اثبات القرعة فى العتق ونحوه وانه اذا أعتق عبيدا فى مرض موته أو أوصى بعتقهم ولا يخرجون من الثلث أقرع بينهم فيعتق ثلثهم بالقرعة وقال أبو حنيفة القرعة باطلة لا مدخل لها فى ذلك بل يعتق من

* وحدثنا محمد بن منهال الضرير واحمد بن عبدة قالا حدثنا يزيد بن زريع حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن علية وحماد ۞ حدثنا أبو الربيع سليمان ابن داود العتكي حدثنا حماد يعني ابن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان رجلا من الانصار أعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم

كل واحد قسطه ويستسعى فى الباقى لانها خطر وهذا مردود بهذا الحديث الصحيح وأحاديث كثيرة وقوله فى الحديث فاعتق اثنين وأرق أربعة صريح فى الرد على أبى حنيفة وقد قال بقول أبى حنيفة الشعبى والنخعى وشريح والحسن وحكى أيضا عن ابن المسيب (قوله فى الطريق الاخير حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران ابن حصين) هذا الحديث مما استدركه الدارقطنى على مسلم فقال لم يسمعه ابن سيرين من عمران فيما يقال وانما سمعه من خالد الحذاء عن أبى قلابة عن أبى المهلب عن عمران قاله ابن المدينى قلت وليس فى هذا تصريح بأن ابن سيرين لم يسمع من عمران ولو ثبت عدم سماعه منه لم يقدح ذلك فى صحة هذا الحديث ولم يتوجه على الامام مسلم فيه عتب لانه انما ذكره متابعة بعد ذكره الطرق الصحيحة الواضحة وقد سبق لهذا نظائر والله أعلم بالصواب

(باب جواز بيع المدبر)

(قوله ان رجلا من الانصار أعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم

عند أبى ذر ۞ (باب قوله) عز وجل وسقط لغير أبى ذر (والمؤلفة قلوبهم) بالجر كلفظ التنزيل والرفع على الاستئناف وحذف باب وتاليه وهم قوم أسلموا ونيتهم ضعيفة فيستألف قلوبهم أو أشراف يترقب باعطائهم ومراعاتهم اسلام نظائرهم (قال مجاهد) المفسر فيما وصله الفريابى عن ورقاء عن ابن أبى نجيح عنه (يتألفهم بالعطية) * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدى البصرى قال (أخبرنا سفيان) الثورى (عن أبيه) سعيد بن مسروق (عن ابن أبى نعم) بضم النون وسكون العين المهملة عبد الرحمن (عن ابى سعيد) سعد بن مالك الخدرى (رضى الله عنه) انه (قال بعث الى النبى صلى الله عليه وسلم بشئ) الباعث على بن أبى طالب كما فى البخارى فى باب قوله تعالى وأما عادمن كتاب الانبياء وعند مسلم وهو باليمن والشئ ذهيبة (فقسمه) عليه الصلاة والسلام أى ذلك الشئ (بين أربعة) سماهم فى رواية الباب المذكور الاقرع بن حابس الحنظلى ثم المجاشعى وعيينة بن بدر الفزارى وزيد الطائى ثم احد بنى نبهان وعلقمة بن علاثة العامرى ثم أحد بنى كلاب (وقال) عليه الصلاة والسلام (أتألفهم) ليثبتوا على الاسلام رغبة فيما يصل اليهم من المال (فقال رجل) من بنى تميم يقال له ذو الخويصرة واسمه حرقوص بن زهير (ماعدلت) فى العطية (فقال) على الله عليه وسلم (يخرج من ضئضئ) بكسر الضادين المعجمتين وسكون الهمزة الاولى أى من نسل (هذا) الرجل المسمى بحرقوص (قوم يمرقون من الدين) يخرجون منه زاد فى كتاب الانبياء مروق السهم من الرمية وقول صاحب التنقيح ان المؤلف كان ينبغى ان يترجم لهذا الحديث بقوله تعالى ومنهم من يلمزك فى الصدقات أجاب عنه فى المصابيح بأن ما صنعه ظاهر لان الحديث اشتمل على اعطاء المؤلفة قلوبهم صريحا واشتمل على لمزه فى الصدقات فان ترجم له على الاول صح وعلى الثانى صح ولا نسلم أولوية أحدهما بالنسبة الى الآخر فلا وجه للاعتراض ۞ (باب قوله) عز وجل وسقط لغير أبى ذر (الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين) زاد أبو ذر فى الصدقات وهذا من صفات المنافقين والذين فى موضع رفع بالابتداء ومن المؤمنين حال من المطوعين (يلمزون) أى (يعيبون) وسقط هذا لابى ذر (وجهدهم) بضم الجيم (وجهدهم) بفتحها أى (طاقتهم) مصدر جهد فى الامر اذا بالغ فيه * وبه قال (حدثنى) بالافراد (بشر بن خالد) بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكرى (ابو محمد) الفرائضى نزيل البصرة قال (أخبرنا محمد بن جعفر الملقب بغندر الهذلى مولاهم البصرى (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن ابى مسعود) عقبة بن عمرو البدرى الانصارى انه (قال لما أمرنا) بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابى ذر أمر (بالصدقة) بحذف الضمير المنصوب وفى الزكاة فى باب اتقوا النار ولو بشق تمرة لما نزلت آية الصدقة (كنا نتحامل) أى يحمل بعضنا البعض بالاجرة وقال البرماوى كالكرمانى أى نتكلف فى الحمل من حطب وغيره زاد البرماوى وصوابه كنا نتحامل كما سبق فى بقية الروايات انتهى ومعناه نؤاجر أنفسنا فى الحمل (فجاء ابو عقيل) بفتح العين المهملة وكسر القاف حجاب بحاءين مهملتين [1] مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة أخرى (بنصف صاع) من تمر وفى الزكاة بصاع فيحتمل انه غير أبى عقيل أو هو هو ويكون انى بنصف ثم بنصف (وجاء انسان) قيل هو عبد الرحمن بن عوف (بأكثر منه) قيل بألفين رواه البزار من حديث أبى هريرة وعند ابن اسحق عن قتادة بأربعة آلاف وعند الطبرى عن ابن عباس بأربعمائة أوقية من ذهب وعند عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ثمانية آلاف دينار قال فى الفتح وأصح الطرق ثمانية آلاف درهم (فقال المنافقون ان الله لغنى عن صدقة هذا) الاول (وما فعل هذا الآخر) عبد الرحمن بن عوف ما فعله من العطية (الا رياء) وقد كذبوا والله بل كان

[1] قال العينى اسمه حباب ويقال عبد الرحمن بن عبد الله بن ثعلبة وذكر السهيلى انه راه مضبوطا بخط بعض الحفاظ بجيمين بينهما موحدة اه من هامش متطوعا

فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمانمائة درهم فدفعها اليه قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله يقول عبد اقبطيا مات عام أول

منطوعا (فنزلت الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون الا جهدهم الآية) فيهما أي يعيبون المياسير والفقراء * وبه قال (حدثني) ولغير أبي ذر حدثنا بالجمع (اسحق بن ابراهيم) بن راهويه (قال قلت لابي أسامة) حماد بن أسامة (أحدثكم) بهمزة الاستفهام (زائدة) ابن قدامة أبو الصلت الكوفي (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن شقيق) هو أبو وائل بن سلمة (عن أبي مسعود) عقبة بن عمرو (الانصاري) البدري أنه (قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالصدقة فيحتال) يجتهد ويسعى (أحدنا حتى يجيء بالمد) من التمر أو القمح أو نحوهما فيتصدق به (وان لاحدهم اليوم مائة ألف) من الدراهم أو الدنانير لكثرة الفتوح والاموال ومراده كما قال الزين بن المنير أنهم كانوا يتصدقون مع قلة الشيء ويتكلفون ذلك ثم وسع الله عليهم فصاروا يتصدقون من يسر مع عدم خشية عسر واليوم نصب على الظرفية قال شقيق (كانه) أي أبا مسعود (يعرض بنفسه) لكونه من ذوي الاموال الكثيرة * وهذا الحديث قد سبق في أوائل الزكاة * (باب قوله) عز وجل وسقط لغير أبي ذر (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم) اللفظ لفظ الامر ومعناه الخبر أي ان شئت استغفر لهم وان شئت فلا تستغفر لهم ثم أعلمه الله تعالى انه لا يغفر لهم وان استغفر لهم سبعين مرة فقال (ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) والسبعون للتكثير وسقط فلن يغفر الله لهم لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عبيد ابن اسمعيل) بضم العين من غير اضافة واسمه عبد الله أبو محمد القرشي الهباري من ولد هبار بن الاسود (عن أبي أسامة) حماد بن أسامة (عن عبيد الله) بضم العين ابن عبد الله بن عمر العمري (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) انه (قال لما توفي عبد الله بن أبي) بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن سلول المنافق في ذي القعدة سنة تسع بعد منصرفهم من تبوك وكان قد تخلف عنها كذا نقله في الفتح عن الواقدي واكليل الحاكم وسقط لغير أبي ذر ابن أبي (جاء ابنه عبد الله بن عبد الله) وكان من المخلصين وفضلاء الصحابة (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه) قميصه ليكفن فيه أباه فالاعطاء انما وقع لابنه العبد الصالح وقيل ان عبد الله المنافق كان أعطى العباس يوم بدر قميصا لما أسر العباس فكافأه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك لئلا يكون لمنافق منة عليهم (ثم سأله أن يصلي عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي) زاد أبو الوقت وذر وابن عساكر والاصيلي عليه (فقام عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (فأخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تصلي عليه) وفي نسخة أتصلي عليه باثبات همزة الاستفهام الانكاري (و) الحال ان (قد نهاك ربك ان تصلي عليه) قيل لعله قال ذلك بطريق الالهام والاقلم يتقدم نهي عن الصلاة على المنافقين كما يرشد اليه قوله في آخر هذا الحديث فأنزل الله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا وزعم بعضهم ان عمر اطلع على نهي خاص في ذلك وأحسن ما قيل أنه فهم النهي من قوله تعالى استغفر لهم أو لا تستغفر لهم من حيث انه سوى بين الاستغفار وعدمه في عدم النفع وعلل ذلك بكفرهم وقد ثبت في الشرع امتناع المغفرة لمن مات كافرا والدعاء بوقوع ما علم انتفاؤه وقوعه شرعا أو عقلا ممتنع ولا ريب ان الصلاة على الميت المشرك استغفار له ودعاء وقد نهي عنه فتكون الصلاة عليه منهيا عنها هذا مع ما عرف من صلابة عمر رضي الله عنه في الدين وكثرة بغضه للمنافقين وقال الزين بن المنير فيما حكاه عنه في الفتح وانما قال عمر ذلك عرضا على النبي صلى الله عليه وسلم ومشورة لا الزاما وله عوائد بذلك ولا يبعد أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أذن له في مثل ذلك فلا يستلزم ما وقع من عمر أنه اجتهد مع وجود النص كما تمسك به قوم في جواز ذلك وانما أشار بالذي ظهر فقط ولهذا احتمل منه صلى

عام أول * وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم عن ابن عيينة قال أبو بكر حدثنا سفيان بن عيينة قال سمع عمرو جابرا يقول دبر رجل من الانصار غلاما له لم يكن له مال غيره فباعه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جابر فاشتراه ابن النحام عبد اقبطيا مات عام أول في امارة ابن الزبير * حدثنا قتيبة بن سعيد وابن رمح عن الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المدبر نحو حديث حماد عن عمرو ابن دينار * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة يعني الحزامي عن عبد الحميد بن سهيل عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله ح وحدثني عبد الله بن هاشم حدثنا يحيى يعني ابن سعيد عن الحسين بن ذكوان المعلم حدثني عطاء عن جابر ح وحدثني أبو غسان المسمعي حدثنا معاذ حدثني أبي عن مطر عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير وعمرو بن دينار أن جابر بن عبد الله حدثهم في بيع المدبر كل هؤلاء قال عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث حماد وابن عيينة عن عمرو عن جابر

فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم ابن عبد الله بثمانمائة درهم فدفعها اليه) معنى أعتقه عن دبر أي دبره فقال له أنت حر بعد موتي وسمي هذا تدبيرا لانه يحصل العتق فيه في دبر الحياة وأما هذا الرجل الانصاري فيقال له أبو مذكور واسم الغلام المدبر يعقوب وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي وموافقيه انه يجوز بيع المدبر قبل موت سيده لهذا الحديث وقياسا على الموصى بعتقه فانه يجوز بيعه بالاجماع وممن جوزه عائشة

وطاوس وعطاء والحسن ومجاهد وأحمد واسحق وابو ثور وداود رضى الله عنهم وقال أبو حنيفة ومالك رضى الله عنهما وجمهور العلماء والسلف من الحجازيين والشاميين والكوفيين رحمهم الله تعالى لا يجوز بيع المدبر قالوا وانما باعه النبى صلى الله عليه وسلم فى دين كان على سيده وقد جاء فى رواية للنسائى والدارقطنى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له اقض به دينك قالوا وانما دفع اليه ثمنه ليقضى به دينه وتاوله بعض المالكية على انه لم يكن له مال غيره فرد تصرفه قال هذا القائل وكذلك يرد تصرف من تصدق بكل ماله وهذا ضعيف بل باطل والصواب نفاذ تصرف من تصدق بكل ماله وقال القاضى عياض رحمه الله تعالى الاشبه عندى أنه فعل ذلك نظرا له اذ لم يترك لنفسه مالا والصحيح ما قدمناه ان الحديث على ظاهره وانه يجوز بيع المدبر بكل حال مات السيد والله أعلم وأجمع المسلمون على صحة التدبير ثم مذهب الشافعى ومالك والجمهور أنه يحسب عتقه من الثلث وقال الليث وزفر رحمهما الله تعالى هو من رأس المال وفى هذا الحديث نظر الامام فى مصالح رعيته وأمره اياهم بما فيه الرفق بهم وبابطالهم ما يضرهم من تصرفاتهم التى يمكن فسخها وفيه جواز البيع فيمن يدبر وهو مجمع عليه الآن وقد كان فيه خلاف ضعيف لبعض السلف (قوله فاشتراه نعيم ابن عبد الله) وفى رواية فاشتراه ابن النحام بالنون المفتوحة والحاء المهملة المشددة هكذا هو فى جميع النسخ ابن النحام بالنون قالوا وهو غلط وصوابه فاشتراه النحام فان المشترى هو نعيم وهو النحام سمى بذلك لقول النبى صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فسمعت فيها نحمة نعيم والنحمة الصوت وقيل هى السعلة وقيل النخمة والله أعلم

الله عليه وسلم أخذه بثوبه ومخاطبته له فى مثل ذلك المقام حتى التفت اليه متبسما كما فى حديث ابن عباس فى هذا الباب (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خيرنى الله) بين الاستغفار وعدمه (فقال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيده على السبعين) وعند عبد ابن حميد من طريق قتادة فوالله لأزيدن على السبعين وسأل الزمخشرى فقال فان قلت كيف خفى على رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى أن السبعين مثل فى التكثير وهو أفصح العرب وأخبرهم باساليب الكلام وتمثيلاته والذى يفهم من ذكر هذا العدد كثرة الاستغفار كيف وقد تلاه بقوله ذلك بأنهم كفروا الآية فبين الصارف عن المغفرة لهم حتى قال خيرنى وسأزيد على السبعين وأجاب بأنه لم يخف عليه ذلك ولكنه خيل بما قال اظهار الغاية رحمته ورأفته على من بعث اليه كقول ابراهيم ومن عصانى فانك غفور رحيم وفى اظهار النبى الرحمة والرأفة لطف لامته ودعاء لهم الى ترحم بعضهم على بعض اه قال فى فتوح الغيب قوله خيل أى صور فى خياله أو فى خيال السامع ظاهر اللفظ وهو العدد المخصوص دون المعنى الخفى المراد وهو التكثير كما أن ابراهيم عليه الصلاة والسلام ما عد عصيانه فى قوله ومن عصانى عصيان الله المراد منه عبادة الاصنام قال وهو من أسلوب التورية وهو أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد فيراد البعيد منهما اه وتعقب بعضهم ذلك بأنه يجب عليه عليه الصلاة والسلام اظهار ما علم من الله فى أمر الكفر وما يترتب عليه من العقاب للزجر وبأنه يستلزم جواز الاستغفار للكافر مع العلم بأنه لا يجوز ولذا قيل ما كان يعرف كفره وعند عبد الرزاق عن معمر والطبرى من طريق سعيد كلاهما عن قتادة قال أرسل عبد الله بن أبى الى النبى صلى الله عليه وسلم فلما دخل عليه قال أهلكك حب يهود فقال يا رسول الله انما أرسلت اليك لتستغفر لى ولم أرسل اليك لتوبخنى ثم سأله ان يعطيه قميصه يكفن فيه فأجابه قال الحافظ بن حجر وهذا مرسل مع ثقة رجاله ويعضده ما أخرجه الطبرانى من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال لما مرض عبد الله بن أبى جاءه النبى صلى الله عليه وسلم فكلمه فقال قد فهمت ما تقول فامنن على فكفنى فى قميصك وصل على ففعل قال وكان عبد الله بن أبى أراد بذلك دفع العار عن ولده وعشيرته بعد موته فاظهر الرغبة فى صلاة النبى صلى الله عليه وسلم عليه ووقعت اجابته الى سؤاله على حسب ما أظهر من حاله فالنهى عن الاستغفار لمن مات مشركا لا يستلزم النهى عن الاستغفار لمن مات ظهر الاسلام (قال) أى عمر جريا على ما يعلمه من أحواله (انه منافق قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) اجراء له على ظاهر حكم الاسلام واستئلافا لقومه لانه ولم يقع نهى صريح عن الصلاة على المنافقين فاستعمل أحسن الامرين فى السياسة حتى كشف الله تعالى عنه الغطاء ونهى فانتهى (فأنزل الله تعالى ولا تصل على أحد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره) زاد مسدد من حديث ابن عمر فترك الصلاة عليهم وابن أبى حاتم ولا قام على قبره وعند الطبرى من حديث قتادة أنه صلى الله عليه وسلم قال وما يغنى عنه قميصى من الله وانى لارجو أن يسلم بذلك ألف من قومه وقد روى ان ألفا من الخزرج أسلموا لما رأوه يستشفى بثوبه ويتوقع اندفاع العذاب عنه به * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الأيلى (وقال غيره) هو أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث (حدثنى) بالافراد (الليث) بن سعد قال (حدثنى) بالافراد أيضا (عقيل) الأيلى (عن ابن شهاب) الزهرى أنه (قال اخبرنى) بالافراد (عبيد الله بن عبد الله) بضم العين فى الاول ابن عمر بن الخطاب (عن

(عن ابن عباس) رضى الله عنهما (عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال لما مات عبد الله بن أبى ابن سلول) بفتح السين المهملة وضم اللام وسكون الواو وبعدها لام اسم أم عبد الله المذكور وابن بالرفع صفة عبد الله لا صفة أبيه (دعى له رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الدال مبنيا للمفعول (ليصلى عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم) للصلاة عليه (وثبت اليه فقلت يارسول الله أتصلى على ابن أبى) بهمزة الاستفهام (وقد قال يوم كذا كذا وكذا قال أعدد عليه قوله) بفتح العين وكسر الدال الاولى ولابى ذر أعدد بضم العين والدال واسقاط الثانية يشير بذلك الى مثل قوله لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا وقوله ليخرجن الاعز منها الاذل (فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) تعجبا من صلابة عمر وبغضه للمنافقين وتأنساله وتطييبا لقلبه كالمعتذر له عن ترك قبول كلامه (وقال اخر) أى تأخر (عنى يا عمر) وقيل معناه أخر عنى رأيك فاختصر ايجازا وبلاغة (فلما اكثرت عليه قال انى خيرت) بين الاستغفار وعدمه (فاخترت الاستغفار وقد أشكل فهم التخيير من الآية على كثير وقد سبق جواب الزمخشرى عن ذلك وقال صاحب الانتصاف مفهوم الآية قد زلت فيه الاقدام حتى أنكر القاضى أبو بكر الباقلانى صحة الحديث وقال لا يجوز ان يقبل هذا ولا يصح ان الرسول قاله وقال امام الحرمين فى مختصره هذا الحديث غير مخرج فى الصحيح وقال فى البرهان لا يصححه أهل الحديث وقال الغزالى فى المستصفى الاظهر أن هذا الخبر غير صحيح وقال الداودى الشارح هذا الحديث غير محفوظ وهذا عجيب من هؤلاء الائمة كيف باحوا بذلك وطعنوا فيه مع كثرة طرقه واتفاق الصحيحين على تصحيحه بل وسائر الذين خرجوا فى الصحيح وأخرجه النسائى وابن ماجه (لو أعلم انى ان زدت على السبعين يغفر له) بجزم يغفر جوابا للشرط ولابى ذر عن الكشميهنى فغفر له بفاء وضم الغين وفتح الراء بلفظ الماضى قال فى الفتح والاول أوجه (لزدت عليها) تردد هنا وفى الرواية السابقة قال سأزيده ووعده صادق ولاسيما وقد ثبت قوله لازيدن بصيغة المبالغة فى التأكيد وروى الطبرى من طريق مغيرة عن الشعبى قال قال النبى صلى الله عليه وسلم قال الله ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فانا أستغفر سبعين وسبعين وسبعين وأجيب باحتمال أن يكون فعل ذلك استصحابا للحال لان جواز المغفرة بالزيادة كان ثابتا قبل نزول الآية فجاز ان يكون باقيا على أصله فى الجواز قال الحافظ أبو الفضل وحاصله أن العمل بالبقاء على حكم الاصل مع المبالغة لا يتنافيان فكأنه جوز أن المغفرة تحصل بالزيادة على السبعين لانه جازم بذلك ولا يخفى ما فيه أو يكون طلب المغفرة لتعظيم المدعو فاذا تعذرت المغفرة عوض الداعى عنها ما يليق به من الثواب أو دفع السوء كما ثبت فى الخبر وقد يحصل بذلك تخفيف عن المدعو له كما فى قصة أبى طالب قاله ابن المنير وفيه نظر لاستلزامه مشروعية طلب المغفرة لمن تستحيل المغفرة له شرعا (قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) وذكر الواقدى ان مجمع بن حارثة قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أطال على جنازة قط ما أطال على جنازة عبد الله بن أبى من الوقوف (ثم انصرف) من صلاته (فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة ولا تصل على احد منهم مات ابدا الى قوله وهم فاسقون قال) عمر رضى الله تعالى عنه (فعجبت بعد) بالبناء على الضم لقطعه عن الاضافة (من جرأتى) بضم الجيم وسكون الراء ثم همزة اى من اقدامى (على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ورسوله أعلم) باب قوله) عز وجل وسقط لغير أبى ذر (ولا تصل على احد منهم) أى من المنافقين صلاة الجنازة (مات ابدا) ظرف منصوب بالنهى ومنهم صفة لاحد أو حال من الضمير فى مات أى مات حال كونه منهم أى متصفا بصفة النفاق كقولهم أنت منى أى على طريقتى وهذا النهى عام فى كل من عرف نفاقه وان كان سبب

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن يحيى وهو ابن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبى حثمة قال يحيى وحسبت قال وعن رافع بن خديج انهما قالا خرج عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود ابن زيد حتى اذا كانا بخيبر تفرقا فى بعض ماهنالك ثم ان محيصة يجد عبد الله ابن سهل قتيلا فدفنه ثم أقبل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وحويصة بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل وكان أصغر القوم

(كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات)

(باب القسامة)

ذكر مسلم حديث حويصة ومحيصة باختلاف ألفاظه وطرقه حين وجد محيصة ابن عمه عبد الله بن سهل قتيلا بخيبر فقال النبى صلى الله عليه وسلم لاوليائه تحلفون خمسين يمينا وتستحقون صاحبكم أو قاتلكم وفى رواية تستحقون قاتلكم أو صاحبكم أما حويصة ومحيصة فبتشديد الياء فيهما وبتخفيفها لغتان مشهورتان وقد ذكرهما القاضى أشهرهما التشديد قال القاضى حديث القسامة أصل من أصول الشرع وقاعدة من قواعد الاحكام وركن من أركان مصالح العباد وبه أخذ العلماء كافة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الامصار الحجازيين والشاميين والكوفيين وغيرهم رحمهم الله تعالى وان اختلفوا فى كيفية الاخذ به وروى عن جماعة ابطال القسامة وانه لا حكم لها ولا عمل بها وممن قال بهذا سالم بن عبد الله وسليمان بن يسار والحكم ابن عتيبة وقتادة وأبو قلابة ومسلم بن خالد وابن علية والبخارى وغيرهم وعن عمر بن عبد العزيز روايتان كالمذهبين واختلف القائلون بها فيما اذا كان القتل عمدا هل يجب القصاص بها فقال معظم الحجازيين

يجب وهو قول الزهري وربيعة وأبي الزناد ومالك وأصحابه والليث والاوزاعي وأحمد واسحق وأبي ثور وداود وهو قول الشافعي في القديم وروى عن ابن الزبير وعمر بن عبد العزيز قال أبو الزناد قلنا بها وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون اني لأرى أنهم ألف رجل فما اختلف منهم اثنان وقال الكوفيون والشافعي رضي الله عنه في أصح قوليه لا يجب بها القصاص وانما تجب الدية وهو مروى عن الحسن البصري والشعبي والنخعي وعثمان الليثي والحسن بن صالح وروى أيضا عن أبي بكر وعمر وابن عباس ومعاوية رضي الله عنهم واختلفوا فيمن يحلف في القسامة فقال مالك والشافعي والجمهور يحلف الورثة ويجب الحق بحلفهم خمسين يمينا واحتجوا بهذا الحديث الصحيح وفيه التصريح بالابتداء بيمين المدعي وهو ثابت من طرق كثيرة صحاح لا تندفع قال مالك الذي أجمعت عليه الائمة قديما وحديثا أن المدعين يبدؤن في القسامة ولان جنبة المدعي صارت قوية باللوث قال القاضي وضعف هؤلاء رواية من روى الابتداء بيمين المدعى عليهم قال أهل الحديث هذه الرواية وهم من الراوي لانه أسقط الابتداء بيمين المدعي ولم يذكر رد اليمين ولان من روى الابتداء بالمدعين معه زيادة ورواياتها صحاح من طرق كثيرة مشهورة فوجب العمل بها ولا تعارضها رواية من نسي وقال كل من لم يوجب القصاص واقتصر على الدية يبدأ بيمين المدعى عليهم الا الشافعي وأحمد فقالا بقول الجمهور انه يبدأ بيمين المدعي فان نكل ردت على المدعي عليه وأجمع العلماء على أنه لا يجب قصاص ولا دية بمجرد الدعوى حتى تقترن بها شبهة يغلب الظن بالحكم بها

النزول خاصا بابن أبي رأس المنافقين وقد ورد ما يدل لنزولها في عدد معين منهم ابن أبي وغيره لعلمه تعالى بموتهم على الكفر بخلاف غيرهم فانهم تابوا فعند الواقدي عن معمر عن الزهري عن حذيفة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني مسر اليك سرا فلا تذكره لاحد اني نهيت ان أصلي على فلان وفلان رهط ذوي عدد من المنافقين قال فلذلك كان عمر اذا أراد أن يصلي على أحد استتبع حذيفة فان مشى معه والا لم يصل عليه ومن طريق أخرى عن جبير بن مطعم أنهم اثنا عشر رجلا (ولا تقم على قبره) * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) القرشي الحزامي المدني قال (حدثنا انس بن عياض) الليثي أبو ضمرة المدني (عن عبيد الله) بضم العين وفتح الموحدة ابن عبيد الله بن عمر بن الخطاب شقيق سالم (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال) وسقط لابي ذر لفظ أنه (لما توفي عبد الله بن أبي) المنافق (جاء ابنه عبد الله بن عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد في الرواية السابقة من طريق أبي اسامة عن عبيد الله فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه (فاعطاه قميصه وأمره) ولابي ذر فأمره بالفاء بدل الواو (ان يكفنه فيه ثم قام عليه الصلاة والسلام (يصلي عليه فاخذ عمر بن الخطاب بثوبه فقال تصلي عليه) استفهام حذفت منه الاداة (وهو) أي والحال انه (منافق وقد نهاك الله ان تستغفر لهم) أي للمنافقين ومن لازم النهي عن الاستغفار عدم الصلاة وظهر بهذه الرواية ان في قوله في طريق أبي اسامة عن عبيد الله وقد نهاك ربك أن تصلي عليه تجوزا وحينئذ فلا منافاة بين قوله وقد نهاك ربك ان تصلي عليه وبين اخباره بأن آية النهي عن الصلاة على كل مشرك والقيام على قبره نزلت بعد ذلك (قال) عليه الصلاة والسلام (انما خيرني الله) بين الاستغفار وعدمه (أو أخبرني الله) بالموحدة بدل التحتية وزيادة همزة أوله من الاخبار على الشك وفي أكثر الروايات بلفظ التخيير بين الاستغفار وعدمه من غير شك وسقط لفظ الجلالة في قوله أو أخبرني الله لابي ذر (فقال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) سقط لابي ذر قوله فلن الخ (فقال) عليه الصلاة والسلام (سأزيده) بضمير المفعول (على سبعين) استشكل أخذه بمفهوم العدد حتى قال سأزيد على السبعين مع انه قد سبق قبل ذلك بمدة طويلة قوله تعالى في حق أبي طالب ما كان للنبي والذين امنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى وأجيب بأن الاستغفار لابن أبي انما هو لقصد تطييب من بقي منهم وفي ذلك نظر فليتأمل (قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا معه) فيه ان عمر ترك رأي نفسه وتابع النبي صلى الله عليه وسلم (ثم أنزل الله عليه) ولابي ذر أنزل عليه بضم الهمزة مبنيا للمفعول (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره للدفن أو الزيارة (انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون) تعليل للنهي والتعليل بالفسق مع ان الكفر أعظم قيل للاشعار بانه كان عندهم موصوفا بالفسق أيضا فان الكافر قد يكون عدلا عند أهله وانما نهى عن الصلاة دون التكفين لان البخل به مخل بكرمه عليه الصلاة والسلام أو لالباسه العباس قميصه حين أسر يدركا مر أولانه ما كان يرد سائلا وتكفينه فيه وان علم عليه الصلاة والسلام انه لا يرد عنه العذاب فلان ابنه قال لا تشمت به الاعداء ولا حد من حديث قتادة قال ابنه يا رسول الله ان لم تأته لم يزل يعير بهذا أو رجا اسلام غيره كما مر وسقط لابي ذر قوله ولا تقم على قبره الخ (باب قوله) تعالى التبويب وتاليه ثابت لابي ذر ساقط لغيره (سيحلفون بالله لكم) أيمانا كاذبة والمحلوف عليه أنهم ما قدروا على الخروج في غزوة تبوك (اذا انقلبتم) رجعتم من الغزو (اليهم لتعرضوا عنهم) فلا تعاتبوهم (فاعرضوا عنهم) احتقارا لهم ولا توبخوهم (انهم رجس) قذر نجس بواطنهم واعتقاداتهم وهو علة للاعراض وترك المعاتبة (ومأواهم جهنم)

واختلفوا فى هذه الشبهة المعتبرة الموجبة للقسامة ولها سبع

مصيرهم فى الآخرة اليها وهو من تمام التعليل (جزاء بما كانوا يكسبون) من النفاق ونصب جزاء على المصدر بفعل من لفظه مقدر أى يجزون جزاء وسقط قوله فاعرضوا عنهم الخ لابى ذر وقال ابن حجر سقط لكم أى من قوله سيحلفون بالله لكم من رواية الاصيلى والصواب اثباتها * وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى المصرى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عبد الرحمن بن عبد الله ان) أباه (عبد الله بن كعب) ولغير أبى ذر زيادة ابن مالك (قال سمعت) أبى (كعب بن مالك حين تخلف عن غزوة (تبوك) غير منصرف يقول (والله ما أنعم الله على من نعمة بعد اذ هدانى) زاد فى المغازى للاسلام ولابى ذر عن المستملى على عبد قال الحافظ ابن حجر والاول هو الصواب (أعظم من صدقى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا أكون كذبته) لازائدة والمعنى أن أكون كذبته واستشكل كون أكون مستقبلا وكذبت ماضيا وأجيب بان المستقبل فى معنى الاستمرار المتناول للماضى فلا منافاة بينهما (فاهلك) بكسر اللام وتفتح والنصب أى فان أهلك (كما هلك) أى كهلاك (الذين كذبوا حين أنزل الوحى) بقوله تعالى (سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم الى قوله الفاسقين) الخارجين عن طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم * وهذا الحديث قد ذكره المؤلف فى غزوة تبوك مطولا ﴿باب قوله﴾ جل وعلا (يحلفون لكم لترضوا عنهم) بحلفهم (فان ترضوا عنهم الى قوله الفاسقين) والمراد النهى عن الرضا عنهم قال فى المفاتيح لا تكرار فى هذه المعانى لان الاول يعنى قوله سيحلفون خطاب منافقى المدينة وهذه مع المنافقين من الاعراب * وهذا الباب وتاليه ثابت لابى ذر وحده من غير ذكر حديث ساقط لغيره * (وآخرون) نسق على قوله منافقون أى وممن حولكم قوم آخرون غير المذكورين ولابى ذر باب قوله وآخرون (اعترفوا) أقروا (بذنوبهم) ولم يعتذروا من تخلفهم بالمعاذير الكاذبة (خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا) الجهاد والتخلف عنه أو اظهار الندم والاعتراف بآخر سيئ وهو التخلف وموافقة أهل النفاق ومجرد الاعتراف ليس بتوبة لكن روى أنهم تابوا وكان الاعتراف مقدمة التوبة وكل منهما مخلوط بالآخر كقولك خلطت الماء واللبن فكل مخلوط ومخلوط به الآخر ولو قلت خلطت الماء باللبن كان الماء مخلوطا واللبن مخلوطا به وهو استعارة عن الجمع بينهما (عسى الله أن يتوب عليهم) جملة مستأنفة وعسى من الله واجب وانما عبر بها للاشعار بأن ما يفعله تعالى ليس الا على سبيل التفضل منه سبحانه حتى لا يشكل المرء بل يكون على خوف وحذر والمعنى عسى الله أن يقبل توبتهم فان قلت كيف قال أن يتوب عليهم ولم يسبق للتوبة ذكر أجيب بأنه مدلول عليها بقوله اعترفوا بذنوبهم قاله فى الانوار كالكشاف (ان الله غفور رحيم) وسقط قوله خلطوا الخ لابى ذر وقال بعد قوله بذنوبهم الآية قال ابن كثير وهذه الآية وان كانت فى أناس معينين الا أنها عامة فى كل المذنبين الخطائين وقد قال مجاهد نزلت فى أبى لبابة لما قال لبنى قريظة انه الذبح وأشار بيده الى حلقه وقال ابن عباس فى أبى لبابة وجماعة من أصحابه تخلفوا عن غزوة تبوك وقال بعضهم أبو لبابة وخمسة معه وقيل وسبعة وقيل وتسعة فلما رجع النبى صلى الله عليه وسلم من غزوته ربطوا أنفسهم بسوارى المسجد وحلفوا لا يحلهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أنزل الله الآية أطلقهم صلى الله عليه وسلم وعفا عنهم * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (مؤمل) بضم الميم الاولى وفتح الثانية مشددة وقد تكسر بينهما همزة مفتوحة آخره لام زاد فى غير رواية أبى ذر هو ابن هشام وهو اليشكرى بتحتية ومعجمة أبو هشام البصرى قال (حدثنا اسمعيل بن ابراهيم) المعروف بابن علية اسم أمه الاسدى مولاهم البصرى قال (حدثنا عوف) بفتح العين المهملة وسكون الواو آخره فاء

دمى عند فلان وهو قتلنى أو ضربنى وان لم يكن به أثر أو فعل بى هذا من انفاذ مقاتلى أو جرحنى ويذكر العمد فهذا موجب للقسامة عند مالك والليث وادعى مالك رضى الله عنه انه مما أجمع عليه الائمة قديما وحديثا قال القاضى ولم يقل بهذا من فقهاء الامصار غيرهما ولا روى عن غيرهما وخالف فى ذلك العلماء كافة فلم ير أحد غيرهما فى هذا قسامة واشترط بعض المالكية وجود الاثر والجرح فى كونه قسامة واحتج مالك فى ذلك بقصة بقرة بنى اسرائيل بقوله تعالى فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيى الله الموتى قالوا فى الرجل فاخبر بقاتله واحتج أصحاب مالك أيضا بأن تلك حالة يطلب بها غفلة الناس فلو شرطنا الشهادة ابطلنا قول المجروح أدى ذلك الى ابطال الدماء غالبا قالوا ولانها حالة يتحرى فيها المجروح الصدق ويتجنب الكذب والمعاصى ويتزود البر والتقوى فوجب قبول قوله واختلف المالكية فى انه هل يكتفى فى الشهادة على قوله بشاهد أم لابد من اثنين الثانية اللوث من غير بينة على معاينة القتل وبهذا قال مالك والليث والشافعى ومن اللوث شهادة العدل وحده وكذا قول جماعة ليس واحد ولا الثالثة اذا شهد عدلان بالجرح فعاش بعده أياما ثم مات قبل ان يفيق منه قال مالك والليث هو لوث وقال الشافعى وأبو حنيفة رضى الله عنه لا قسامة هنا بل يجب القصاص بشهادة العدلين الرابعة يوجد المتهم عند المقتول أو قريبا منه أو آتيا من جهته ومعه آلة القتل وعليه أثره من لطخ دم وغيره وليس هناك سبع ولا غيره مما يمكن احالة القتل عليه أو تفرق جماعة عن قتيل فهذا

وأحمد واسحق وعن مالك رواية انه لا قسامة بل فيه دية على الطائفة الاخرى ان كان من احدى الطائفتين وان كان من غيرهما فعلى الطائفتين ديته السادسة يوجد الميت في زحمة الناس قال الشافعي تثبت فيه القسامة وتجب بها الدية وقال مالك هو هدر وقال الثوري واسحق تجب ديته في بيت المال وروى مثله عن عمر وعلي رضي الله عنهما السابعة ان يوجد في محلة قوم أو قبيلتهم أو مسجدهم فقال مالك والليث والشافعي وأحمد وداود وغيرهم لا يثبت بمجرد هذا قسامة بل القتيل هدر لانه قد يقتل الرجل الرجل ويلقيه في محلة طائفة لينسب اليهم قال الشافعي الا ان يكون في محلة أعدائه لا يخالطهم غيرهم فيكون كالقصة التي جرت بخيبر فحكم النبي صلى الله عليه وسلم بالقسامة لورثة القتيل لما كان بين الانصار وبين اليهود من العداوة ولم يكن هناك سواهم وعن أحمد نحو قول الشافعي وقال أبو حنيفة والثوري ومعظم الكوفيين وجود القتيل في المحلة والقرية يوجب القسامة ولا تثبت القسامة عندهم في شئ من الصور السبع السابقة الا هنا لانها عندهم هي الصورة التي حكم النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالقسامة ولا قسامة عندهم الا اذا وجد القتيل وبه أثر قالوا فان وجد القتيل في المسجد حلف أهل المحلة ووجبت الدية في بيت المال وذلك اذا ادعوا على أهل المحلة وقال الاوزاعي وجود القتيل في المحلة يوجب القسامة وان لم يكن عليه أثر ونحوه عن داود هذا آخر كلام القاضي والله أعلم

ابن أبي جميلة بفتح الجيم الاعرابي العبدي البصري قال (حدثنا أبو رجاء) عمران العطاردي قال (حدثنا سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا) في حكاية منامه الطويل (أتاني الليلة آتيان) بهمزة ممدودة ففوقية مكسورة فتحتية أي ملكان (فابتعثاني) من النوم (فانتهيا) وأنا معهما ولغير أبي ذر فانتهينا (الى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة) بكسر الموحدتين من لبن (فتلقانا رجال شطر) نصف (من خلقهم كأحسن ما أنت راء وشطر) أي نصف (كأقبح ما أنت راء قالا) الملكان (لهم) للرجال (اذهبوا فقعوا في ذلك النهر) بفتح الهاء (فوقعوا فيه ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا في أحسن صورة قالا) الملكان (لي هذه جنة عدن وهذا منزلك قالا اما القوم الذين كانوا شطر منهم حسن وشطر منهم قبيح) قيل الصواب حسنا وقبيحا لكن كان تامة وشطر مبتدأ وحسن خبره والجملة حال بدون الواو وهو فصيح كقوله اهبطوا بعضكم لبعض عدو قاله الكرماني وغيره (فانهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا تجاوز الله عنهم كذا أورده مختصرا هنا وسيأتي بتمامه ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في التعبير ۞ (باب قوله تعالى (ما كان) أي ما ينبغي (للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين) لان النبوة والايمان يمنعان من ذلك وسقط باب وتاليه لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (اسحق ابن ابراهيم) بن نصر أبو ابراهيم السعدي المروزي وقيل البخاري قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (عبد الرزاق) بن همام الصنعاني قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (معمر) بسكون العين ابن راشد البصري (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد بن المسيب) بفتح التحتية وقد تكسر (عن أبيه) المسيب بن حزن انه (قال لما حضرت أبا طالب الوفاة) أي علاماتها (دخل النبي) ولغير أبي ذر دخل عليه النبي (صلى الله عليه وسلم وعنده ابو جهل) عمرو بن هشام (وعبد الله بن أبي أمية) المخزومي أسلم عام الفتح (فقال النبي صلى الله عليه وسلم أي عم) أي يا عمي وحذفت ياء الاضافة للتخفيف (قل لا اله الا الله) وجواب الامر قوله (أحاج) بضم الهمزة وتشديد الجيم آخره (لك بها عند الله فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية يا أبا طالب أترغب) بهمزة الاستفهام الانكاري أي أتعرض (عن ملة عبد المطلب) أبيك (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما أبى أن يقول كلمة الاخلاص (لاستغفرن لك) كما استغفر ابراهيم لابيه (مالم أنه عنك) بضم الهمزة وسكون النون مبنيا للمفعول (فنزلت) في أبي طالب آية (ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم أصحاب الجحيم) لموتهم على الشرك وقيل ان سبب نزولها ما في مسلم ومسند أحمد وسنن أبي داود والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يأذن لي واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الآخرة قال في الكشاف وهذا أصح لان موت أبي طالب كان قبل الهجرة وهذا آخر ما نزل بالمدينة وتعقبه صاحب التقريب فيما حكاه الطيبي بانه يجوز أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستغفر لابي طالب الى حين نزولها والتشديد مع الكفار انما ظهر في هذه السورة قال في فتوح الغيب وهذا هو الحق ورواية نزولها في أبي طالب هي الصحيحة وسقط قوله ولو كانوا أولي قربى الخ لابي ذر وقال بعد قوله للمشركين الآية ۞ (باب قوله) سبحانه وتعالى (لقد تاب الله على النبي) من اذنه للمنافقين في التخلف في غزوة تبوك والاحسن ان يكون من قبيل ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقيل هو بعث على التوبة على سبيل التعريض لانه صلى الله عليه وسلم ممن يستغني عن التوبة فوصف بها ليكون بعثا للمؤمنين على التوبة على

سبيل التعريض وإبانة لفضلها (والمهاجرين والانصار) أي وتاب عليهم حقيقة لانه لا يتفق الانسان عن الزلات أو كانوا يتوبون عن وساوس تقع في قلوبهم (الذين اتبعوه) حقيقة بان خرج أولا وتبعوه أو مجازا عن اتباعهم أمره ونهيه (في ساعة العسرة) في وقت الشدة الحاصلة لهم في غزوة تبوك أي من عسرة الزاد والماء والظهر والقيظ وبعد الشقة اذ السفرة كلها تبع لتلك الساعة وبها يقع الاجر على الله تعالى وان كان عرف الساعة لما قل من الزمن كالقطعة من النهار كساعات الرواح الى الجمعة فالمراد بها هنا من وقت الخروج الى العود روى انهم لما نفد زادهم كان النفر منهم يمصون التمرة تداولا بينهم وانهم عطشوا حتى نحروا بعض ابلهم فشربوا عصارة ما في كروشها حتى استسقى لهم صلى الله عليه وسلم فامطرت عليهم سحابة لم تجاوزهم وكان الرجلان والثلاثة يعتقبون البعير الواحد (من بعد ما كاد تزيغ قلوب فريق منهم) عن الثبات على الايمان أو اتباع الرسول لما نالهم من المشقة والشدة (ثم تاب عليهم) تكرير للتوكيد من حيث المعنى فيكون الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والانصار ويجوز أن يكون الضمير للفريق المذكور في قوله كاد تزيغ قلوب فريق منهم لصدور الكيدودة منهم (انه بهم رؤف رحيم) حتى تاب عليهم وسقط قوله في ساعة العسرة الخ لابي ذر وقال بعد قوله اتبعوه الآية * وبه قال (حدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر بن الطبري المصري (قال حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (ابن وهب) عبد الله المصري (قال أخبرني) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلي (قال أحمد) هو ابن صالح شيخ المؤلف المذكور (وحدثنا) أيضا (عنبسة) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهملة ابن خالد بن يزيد الايلي ابن أخي يونس قال (حدثنا) عمي (يونس) الايلي (عن ابن شهاب) الزهري انه (قال أخبرني) بالافراد (عبد الرحمن بن كعب) نسبه لجده واسم أبيه عبد الله ولابي ذر زيادة ابن مالك (قال أخبرني) بالافراد أيضا أبي (عبد الله بن كعب) الانصاري المدني الشاعر قال في فتح الباري والحاصل ان أحمد بن صالح روى هذا الحديث عن شيخين عن يونس لكن فرقهما الاختلاف الصيغة ثم ظاهره ان السند بينهما متحد وليس كذلك لان في رواية ابن وهب ان شيخ ابن شهاب هنا هو عبد الرحمن بن كعب كما في رواية عنبسة وليس كذلك [١] بل هو في رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب كذلك أخرجه النسائي عن سليمان بن مهران المهري عن ابن وهب ولعل البخاري بناه على أن عبد الرحمن نسب لجده فتتحد الروايتان نبه على ذلك الحافظ أبو علي الصدفي فيما قرأته بخطه بهامش نسختي وقد أفرد البخاري رواية ابن وهب بهذا الاسناد في النذر فوقع في رواية أبي ذر عبد الرحمن بن كعب وانما أخرج النسائي بعض الحديث وقد وجدت بعض الحديث أيضا في سنن أبي داود عن سليمان بن داود شيخ البخاري فيه كما في النسائي وعن أبي الطاهر بن السراج عن ابن وهب كذلك اه وقد تعقبه تلميذه شيخنا الحافظ أبو الخير السخاوي رحمه الله تعالى فيما وجد بخطه في حاشية نسختي من فتح الباري بان البخاري قد أخرج حديث عنبسة في وفود الانصار فيما مضى ووقع هناك عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك وأخرج حديث ابن وهب في النذر فيما سيأتي ووقع أيضا فيه كذلك وحينئذ فسندهما متحد وكذا رأيت الدمياطي ألحق هنا في نسختي مما صحح عليه عبد الله في نسب عبد الرحمن وكذا ثبت عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب في سنن أبي داود حسبما ثبت في رواية اللؤلؤي وابن داسة عنه عن شيخه ابن السراج وسليمان بن داود المهري كلاهما عن ابن وهب نعم قيل ان الذي في رواية ابن داسة عبد الله بن عبد الله بن كعب وهو وهم لان عبد الله الاول انما هو عبد الرحمن وأما روايته فهي كما مر في روايتي ابن السني وابن الاحمر عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك

معهما فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقتل عبد الله بن سهل فقال لهم أتحلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم أو قاتلكم

(قوله فذهب عبد الرحمن ليتكلم قبل صاحبيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر الكبر في السن فصمت وتكلم صاحباه وتكلم معهما) معنى هذا ان المقتول هو عبد الله وله أخ اسمه عبد الرحمن ولهما ابناعم وهما محيصة وحويصة وهما أكبر سنا من عبد الرحمن فلما أراد عبد الرحمن أخو القتيل أن يتكلم قال له النبي صلى الله عليه وسلم كبر أي ليتكلم أكبر منك واعلم ان حقيقة الدعوى انما هي لاخيه عبد الرحمن لاحق فيها لابني عمه وانما أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يتكلم الاكبر وهو حويصة لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع صورة القصة وكيف جرت فاذا أراد حقيقة الدعوى تكلم صاحبها ويحتمل ان عبد الرحمن وكل حويصة في الدعوى ومساعدته أو أمر بتوكيله وفي هذا فضيلة السن عند التساوي في الفضائل ولهذا نظائر فانه يقدم بها في الامامة وفي ولاية النكاح ندبا وغير ذلك وقوله الكبر في السن معناه يريد الكبر في السن والكبر منصوب باضمار يريد ونحوها وفي بعض النسخ للكبر باللام وهو صحيح (قوله صلى الله عليه وسلم أتحلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم أو قاتلكم) قد يقال كيف عرضت اليمين على الثلاثة وانما يكون اليمين للوارث خاصة والوارث هو عبد الرحمن

[١] قوله بل هو في رواية عبد الرحمن الخ كذا في النسخ وعبارة الفتح بل هو في رواية ابن وهب عبد الرحمن الخ كتبه مصححه

قالوا وكيف نحلف ولم نشهد قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا قالوا وكيف نقبل أيمان قوم كفار فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى عقله

خاصة وهو أخو القتيل وأما الاخران فابناعم لا ميراث لهما مع وجود الاخ والجواب انه كان معلوما عندهم ان اليمين تختص بالوارث فاطلق الخطاب لهم والمراد من تختص به اليمين واحتمل ذلك لكونه معلوما للمخاطبين كما سمع كلام الجميع فى صورة قتله وكيفية ما جرى له وان كانت حقيقة الدعوى وقت الحاجة مختصة بالوارث وأما قوله صلى الله عليه وسلم فتستحقون صاحبكم أو قاتلكم فمعناه يثبت حقكم على من حلفتم عليه وهل ذلك الحق قصاص أو دية فيه الخلاف السابق بين العلماء واعلم انهم انما يجوز لهم الحلف اذا علموا أو ظنوا ذلك وانما عرض عليهم النبى صلى الله عليه وسلم اليمين ان وجد فيهم هذا الشرط وليس المراد الاذن لهم فى الحلف من غير ظن ولهذا قالوا كيف نحلف ولم نشهد (قوله صلى الله عليه وسلم فتبرئكم يهود بخمسين يمينا) أى تبرأ اليكم من دعواكم بخمسين يمينا وقيل معناه يخلصونكم من اليمين بأن يحلفوا فاذا حلفوا انتهت الخصومة ولم يثبت عليهم شئ وخلصتم أنتم من اليمين وفى هذا دليل لصحة يمين الكافر والفاسق ويهود مرفوع غير منون لا ينصرف لانه اسم للقبيلة والطائفة ففيه التأنيث والعلمية (قوله ان النبى صلى الله عليه وسلم أعطى عقله) أى ديته وفى الرواية الاخرى فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله وفى رواية من عنده فقوله وداه بتخفيف الدال أى دفع ديته وفى رواية فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل دمه فوداه مائة

بدونها وحينئذ فهذا خلاف ما اقتضاه كلام شيخنا من اتحاد سند أبى داود والنسائى ثم ان قول سليمان بن مهران سمع وأما من الكاتب أو من غيره فانما هو ابن داود اه (وكان) أى عبد الله (فى كعب) أبيه (من) بين (بنيه) بنى بفتح الموحدة وكسر النون وسكون التحتية (حين عمى) وكان ابناؤه أربعة عبد الله وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله (قال سمعت) أبى (كعب بن مالك فى حديثه الطويل فى قصة توبته المسوق هنا مختصرا مقتصرا على المحتاج منه كالوصايا المنزل فيه قوله تعالى (وعلى الثلاثة الذين خلفوا) زاد فى نسخة حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت (قال فى آخر حديثه) يا رسول الله (ان من توبتى أن انخلع) أن أخرج (من) جميع (مالى صدقة الى الله ورسوله) بنصب صدقة أى لاجل التصدق أو حالا بمعنى متصدقا والى بمعنى اللام أى صدقة خالصة لله ولرسوله ولابى ذر والى رسوله (فقال) له (النبى صلى الله عليه وسلم امسك) عليك (بعض مالك فهو خير لك) من أن تضر بالفقر وتجزع الصبر على الاضافة (وعلى الثلاثة) أى وتاب على الثلاثة فهو نسق على النبى أو على الضمير فى عليهم أى ثم تاب عليهم وعلى الثلاثة ولذا كرر حرف الجر والثلاثة هم كعب بن مالك الاسلمى الانصارى وهلال بن أمية الواقفى ومرارة بن الربيع العمرى (الذين خلفوا) تخلفوا عن غزوة تبوك أو خلف أمرهم فانهم المرجون (حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت) برحبها أى مع سعتها لشدة حيرتهم وقلقهم (وضاقت عليهم أنفسهم) فلم تتسع لصبر ولا لفرج بها من الهم والاشفاق (وظنوا) علموا (أن لا ملجأ من الله) أن لا مفر من عذاب الله (الا اليه) بالتوبة والاستغفار والاستثناء من العام المحذوف أى لا ملجأ لاحد الا اليه (ثم تاب عليهم) رجع عليهم بالقبول والرحمة كرة بعد أخرى (ليتوبوا) ليستقيموا على توبتهم و يثبتوا أو ليتوبوا أى فيما يستقبل كلما فرطت منهم زلة لانهم علموا بالنصوص الصحيحة ان طريان الخطيئة يستدعى تجدد التوبة (ان الله هو التواب) على من تاب ولو عاد فى اليوم مائة مرة كما روى ما أصر من استغفر ولو عاد فى اليوم مائة مرة (الرحيم) به بعد التوبة وسقط قوله وضاقت عليهم أنفسهم لابى ذر وقال بعد قوله رحبت الآية وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد) هو ابن النضر النيسابورى أو ابن ابراهيم البوشنجى أو ابن يحيى الذهلى وبالاولين قال الحاكم وبالاخير أبو على الغسانى قال (حدثنا أحمد بن أبى شعيب) نسبه لجده واسم أبيه عبد الله بن أبى شعيب مسلم قال الحافظ بن حجر وقع فى رواية ابن السكن حدثنى أحمد بن أبى شعيب من غير ذكر محمد المختلف فيه والاول هو المشهور وان كان أحمد بن أبى شعيب من مشايخ المؤلف قال (حدثنا موسى بن أعين) بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين ساكنة وآخره نون الجزرى بالجيم والزاى والراء قال (حدثنا اسحق بن راشد الجزرى أيضا (ان الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (حدثه قال أخبرنى) بالافراد (عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه) عبد الله (قال سمعت أبى كعب بن مالك وهو) أى كعب (احد الثلاثة) هو وهلال بن أمية ومرارة بن الربيع (الذين تيب عليهم) بكسر الفوقية وسكون التحتية مجهول تاب يتوب توبة (انه لم يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة غزاها) غير غزوتين غزوة العسرة) بضم العين وسكون السين المهملتين وهى غزوة تبوك (وغزوة بدر) فأجمعت صدق رسول الله) ولابى ذر عن الكشميهنى صدقنى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أى بعد أن بلغه انه عليه الصلاة والسلام توجه قافلا من الغزو وهم لتخلفه من غير عذر وتفكر بما يخرج به من سخط الرسول وطفق يتذكر الكذب لذلك فأزاح الله عنه الباطل فأجمع على الصدق أى جزم به وعقد عليه قصده واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادما فى رمضان (ضحى) وسقطت هذه اللفظة من كثير من الاصول (وكان) عليه الصلاة والسلام (فيما يقدم من سفره)

سافره الاضحى وكان يبدأ بالمسجد فيركع) فيه (ركعتين) قبل أن يدخل منزله (ونهى النبي صلى الله عليه وسلم) أى بعد أن اعترف بين يديه انه تخلف من غير عذر وقوله عليه الصلاة والسلام له قم حتى يقضى الله فيك (عن كلامى وكلام صاحبى) هلال ومرارة لكونهما تخلفا من غير عذر واعترفا كذلك (ولم ينه عن كلام أحد من المتخلفين غيرنا) وهم الذين اعتذروا اليه وقبل منهم علانيتهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله تعالى وكانوا بضعة وثمانين رجلا (فاجتنب الناس كلامنا) أيها الثلاثة قال كعب (فلبثت كذلك حتى طال على الامر ومامن شئ أهم الى من أن أموت فلا يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم أو يموت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكون من الناس بتلك المنزلة فلا يكلمنى أحد منهم ولا يصلى على) بكسر لام يصلى وفى نسخة يصلى بفتحها ولابى ذر عن الكشميهنى ولا يسلم على بدل يصلى وفى نسخة حكاها القاضى عياض عن بعض الرواة ولا يسلمنى والمعروف ان فعل السلام انما يتعدى بعلى وقد يكون اتباعا ليكلمنى قال القاضى أو يرجع الى قول من فسر السلام بان معناه انك مسلم منى قال فى المصابيح وسقطت ولا يسلمنى للاصيلى كذا قال فليحرر (فانزل الله) عزوجل (توبتنا على نبيه صلى الله عليه وسلم حين بقى الثلث الآخر من الليل) بعد مضى خمس ليلة من النهى عن كلامهم (ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند أم سلمة) رضى الله تعالى عنها والواو للحال (وكانت أم سلمة محسنة فى شأنى معنية) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون وتشديد التحتية أى ذات اعتناء ولابى ذر عن الكشميهنى معنية بضم الميم وكسر العين فتحتية ساكنة فنون مفتوحة أى ذات اعانة (فى أمرى) قال العينى وليست بمشتقة من العون كما قاله بعضهم يريد الحافظ بن حجر وقد رأيت فى هامش الفرع مما عزاه لليونينية ورأيته فيها عن عياض معنية يعنى بفتح الميم وسكون العين كذا عند الاصيلى ولغيره معنية بضم الميم أى وكسر العين من العون قال والاول أليق بالحديث (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أم سلمة تيب على كعب قالت أفلا) بهمزة الاستفهام (أرسل اليه فأبشره قال اذا يحطمكم الناس) بفتح أوله وكسر ثالثه منصوب باذا من الحطم بالحاء والطاء المهملتين وهو الدرس للمستملى والكشميهنى يخطفكم بفتح ثالثه والنصب من الخطف بالخاء المعجمة والفاء وهو مجاز عن الازدحام (فيمنعونكم النوم) باثبات النون بعد الواو وللاصيلى فيمنعوكم بحذفها (سائر الليلة) أى باقيها (حتى اذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر آذن) بمد الهمزة أى أعلم (بتوبة الله علينا وكان) عليه الصلاة والسلام (اذا استبشر استنار وجهه حتى كأنه قطعة من القمر) شبه به دون الشمس لانه يملأ الارض بنوره ويؤنس كل من شاهده ومجمع النور من غير أذى ويتمكن من النظر اليه بخلاف الشمس فانها تكل البصر فلا يتمكن البصر من رؤيتها والتقييد بالقطعة مع كثرة ما ورد فى كثير من كلام البلغاء من التشبيه بالقمر من غير تقييد وقد كان كعب قائل هذا من شعراء الصحابة فلا بد فى التقييد بذلك من حكمة وما قيل فى ذلك من انه احتراز من السواد الذى فى القمر ليس بقوى لان المراد بتشبيهه ما فى القمر من الضياء والاستنارة وهو فى تمامه لا يكون فيها أقل مما فى القطعة المجردة فكأن التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب ان يشبه ببعض القمر (وكنا أيها الثلاثة) بلفظ النداء ومعناه الاختصاص (الذين خلفوا) ولابى ذر خلفنا (عن الامر الذى قبل) بضم أوله مبنيا للمفعول كالسابق (من هؤلاء الذين اعتذروا) ووكل سرائرهم الى الله عزوجل وليس المراد التخلف عن الغزو بل التخلف عن حكم امثالهم من المتخلفين عن الغزو الذين اعتذروا وقبلوا (حين انزل الله) عزوجل (لنا التوبة فلما ذكر) بضم الذال (الذين كذبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من المتخلفين) بتخفيف ذال كذبوا ونصب رسول

من ابل الصدقة انما وداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده قطعا للنزاع واصلاحا لذات البين فان أهل القتيل لا يستحقون الآن يحلفوا أو يستحلفوا المدعى عليهم وقد امتنعوا من الامرين وهم مكسورون بقتل صاحبهم فأراد صلى الله عليه وسلم جبرهم وقطع المنازعة واصلاح ذات البين بدفع ديته من عنده وقوله فوداه من عنده يحتمل أن يكون من خالص ماله فى بعض الاحوال صادف ذلك عنده ويحتمل انه من مال بيت المال ومصالح المسلمين وأما قوله فى الرواية الاخيرة من ابل الصدقة فقد قال بعض العلماء انها غلط من الرواة لان الصدقة المفروضة لا تصرف هذا المصرف بل هى لاصناف سماهم الله تعالى وقال الامام أبو اسحق المروزى من أصحابنا يجوز صرفها من ابل الزكاة لهذا الحديث فأخذ بظاهره وقال جمهور أصحابنا وغيرهم معناه اشتراه من أهل الصدقات بعد أن ملكوها ثم دفعها تبرعا الى أهل القتيل وحكى القاضى عن بعض العلماء انه يجوز صرف الزكاة فى مصالح العامة وتأول هذا الحديث عليه وتأوله بعضهم على ان أولياء القتيل كانوا محتاجين ممن تباح لهم الزكاة وهذا تأويل باطل لان هذا قدر كثير لا يدفع الى الواحد الحامل من الزكاة بخلاف اشراف القبائل ولانه سماه دية وتأوله بعضهم على انه دفعه من سهم المؤلفة من الزكاة استئلافا لليهود لعلهم يسلمون وهذا ضعيف لان الزكاة لا يجوز صرفها الى كافر فالمختار ما حكيناه عن الجمهور انه اشتراها من ابل الصدقة وفى هذا الحديث انه ينبغى للامام مراعاة المصالح العامة والاهتمام باصلاح ذات البين وفيه اثبات القسامة وفيه الابتداء بيمين المدعى فى القسامة وفيه رد اليمين على المدعى

* وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا حماد بن زيد حدثنا يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج ان محيصة ابن مسعود وعبد الله بن سهل انطلقا قبل خيبر فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فاتهموا اليهود فجاء أخوه عبد الرحمن وابنا عمه حويصة ومحيصة الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلم عبد الرحمن في امر أخيه وهو أصغرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر الكبر أو قال ليبدأ الاكبر فتكلما في أمر صاحبهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته قالوا أمر لم نشهده كيف نحلف قال فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار قال فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله

لان كذب يتعدى بدون الصلة (فاعتذروا بالباطل ذكر وابشر ماذكر به أحد قال الله سبحانه وتعالى يعتذرون اليكم) أي في التخلف (اذا رجعتم اليهم) من الغزو (قل لا تعتذروا) بالمعاذير الكاذبة (لن نؤمن لكم) لن نصدقكم أن لكم عذرا (قد نبأنا الله من أخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله الآية) يعني ان تبتم وأصلحتم رأى الله عملكم وجازاكم عليه وذكر الرسول لانه شهيد عليهم ولهم وسقط قوله الآية لابي ذر * وهذا الحديث قطعة من حديث كعب وقد ذكره المؤلف تاما في المغازي ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) الذين صدقت نياتهم واستقامت قلوبهم واعمالهم وخرجوا الى الغزو باخلاص أو الخطاب للمنافقين أي يا أيها الذين آمنوا في العلانية اتقوا الله وكونوا مع الذين صدقوا وأخلصوا النية وعن ابن عمر فيما ذكره ابن كثير وكونوا مع الصادقين مع محمد وأصحابه وسقط التبويب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير ونسبه لجده قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام المجتهد (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان) أباه (عبد الله بن كعب بن مالك) ولابي ذر عن عبد الله بن كعب بن مالك (وكان) عبد الله (قائد كعب بن مالك) زاد في السابقة من بنيه حين عمي (قال سمعت كعب بن مالك يحدث) عن خبره (حين تخلف عن قصة تبوك) واخباره الرسول عليه الصلاة والسلام بالصدق من شأنه بأنه لم يكن له عذر في التخلف (فوالله ما أعلم أحدا ابلاه الله) بالموحدة الساكنة أي أنعم الله عليه (في صدق الحديث أحسن مما أبلاني ما تعمدت منذ) بالنون ولابي ذر منذ (ذكرت ذلك) القول الصدق (لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومي هذا كذبا وأنزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم لقد تاب الله على النبي والمهاجرين) ولابي ذر زيادة والانصار (الى قوله وكونوا مع الصادقين ۞ باب قوله) عز وجل (لقد جاءكم رسول) يعني محمدا (من أنفسكم) من جنسكم صفة لرسول أي من صميم العرب وقرأ ابن عباس وأبو العالية وابن محيصن ومحبوب عن أبي عمرو ويعقوب من بعض طرقه وهي قراءته صلى الله عليه وسلم وفاطمة وعائشة بفتح الفاء أي من أشرفكم وقال الزجاج هي مخاطبة لجميع العالم والمعنى لقد جاءكم رسول من البشر وانما كان من الجنس لان الجنس الى الجنس أميل ثم رتب عليه صفات أخرى لتعداد المنن على المرسل اليهم فقال (عزيز عليه) أي شديد شاق (ما عنتم) أي عنتكم أي اثمكم وعصيانكم فما مصدرية وهي مبتدأ وعزيز خبر مقدم ويجوز أن يكون ما عنتم فاعلا بعزيز وعزيز صفة لرسول ويجوز أن تكون ما موصولة أي يعز عليه الذي عنتموه أي عنتم بسببه فحذف العائد على التدريج كقوله

يسر المرء ما ذهب الليالي * وكان ذهابهن له ذهابا

أي يسره ذهاب الليالي (حريص عليكم) أن تدخلوا الجنة (بالمؤمنين رؤف رحيم من الرأفة) وهي أشد الرحمة ولم يجمع الله اسمين من أسمائه لاحد غير نبينا صلى الله عليه وسلم قاله الحسين بن الفضل وسقط لابي ذر قوله حريص الخ وقال بعد قوله عنتم الآية * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال أخبرني) بالافراد (ابن السباق) بالسين المهملة والموحدة المشددة المفتوحتين وبعد الالف قاف عبيد المدني الثقفي أبو سعيد (ان زيد بن ثابت الانصاري رضي الله عنه وكان ممن يكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم (قال أرسل الي أبو بكر) الصديق في خلافته قال الحافظ أبو الفضل ولم أقف على اسم الرسول اليه بذلك (مقتل أهل اليمامة) ظرف زمان أي أيام والمراد

عليه اذا نكل المدعى في القسامة وفيه جواز الحكم على الغائب وسماع الدعوى في الدماء من غير حضور الخصم وفيه جواز اليمين بالظن وان لم يتيقن وفيه ان الحكم بين المسلم والكافر يكون بحكم الاسلام (قوله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم) هذا مما يجب تأويله لان اليمين انما تكون على الوارث خاصة لا على غيره من القبيلة وتأويله عند أصحابنا ان معناه يؤخذ منكم خمسون يمينا والحالف هم الورثة فلا يحلف أحد من الاقارب غير الورثة ويحلف كل الورثة ذكورا كانوا أو اناثا سواء كان القتل عمدا أو خطأ هذا مذهب الشافعي وبه قال أبو ثور وابن المنذر ووافقنا مالك فيما اذا كان القتل خطأ وأما في العمد فقال يحلف الاقارب خمسين يمينا ولا تحلف النساء ولا الصبيان ووافقه ربيعة والليث والاوزاعي وأحمد وداود وأهل الظاهر واحتج الشافعي بقوله صلى الله عليه وسلم تحلفون خمسين يمينا

عقب مقاتلة الصحابة رضى الله تعالى عنهم مسيلمة الكذاب سنة احدى عشرة بسبب ادعائه النبوة وارتداد كثير من العرب وقتل كثير من الصحابة (وعنده عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (فقال) لى (أبو بكر ان عمر أتانى فقال ان القتل قد استحر) بسين مهملة ساكنة ففوقية ثم مهملة فراء مشددة مفتوحات أى اشتد وكثر (يوم) القتال الواقع فى (اليمامة بالناس) قيل قتل بها من المسلمين ألف ومائة وقيل ألف وأربعمائة منهم سبعون جمعوا القران أى مجموعهم لان كل فرد جمعه (وانى أخشى ان يستحر القتل) أى يكثر (بالقراء فى المواطن) التى يقع فيها القتال مع الكفار (فيذهب كثير من القرآن الا ان تجمعوه وانى لأرى ان تجمع) أنت (القران) ولابى ذر أن يجمع القرآن بضم أوّل يجمع مبنيا للمفعول (قال ابو بكر فقلت) ولابى ذر فقلت (لعمر كيف أفعل شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) لى (عمر هو) أى جمع القرآن (والله خير) من تركه وهو رد لقوله كيف أفعل شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما لم يجمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان يترقبه من النسخ (فلم يزل عمر يراجعنى فيه) فى جمع القرآن (حتى شرح الله لذلك صدرى ورأيت الذى رأى عمر) اذ هو من النصح لله ولرسوله ولكتابه وأذن فيه عليه الصلاة والسلام بقوله فى حديث أبى سعيد عند مسلم لا تكتبوا عنى شيأ غير القرآن وغايته جمع ما كان مكتوبا قبل فلا يتوجه اعتراض الرافضة على الصديق (قال زيد بن ثابت) قال أبو بكر ذلك (وعمر عنده جالس لا يتكلم) ولابى ذر جالس عنده (فقال) لى (أبو بكر انك) يا زيد (رجل شاب) أشار الى نشاطه وقوته فيما يطلب منه وبعده عن النسيان (عاقل) تعنى المراد (ولا نتهمك) بكذب ولا نسيان والذى لا يتهم تركن النفس اليه وسقطت الواو لابى ذر (كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فهو أكثر ممارسة له من غيره فجمع هذه الخصوصيات الاربعة فيه يدل على أنه أولى بذلك ممن لم تجتمع فيه (فتتبع القرآن فاجمعه) وقد كان القرآن كله كتب فى العهد النبوى لكن غير مجموع فى موضع واحد ولا مرتب السور قال زيد (فوالله لو كلفنى) أى أبو بكر (نقل جبل من الجبال ما كان أثقل على مما أمرنى به من جمع القرآن) قال ذلك خوفا من التقصير فى احصاء ما أمر بجمعه (قلت للعمرين (كيف تفعلان شيأ لم يفعله النبى) ولابى ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم فقال) لى (أبو بكر هو والله خير فلم أزل اراجعه حتى شرح الله صدرى للذى شرح الله له صدر ابى بكر وعمر) لما فى ذلك من المصلحة العامة (فقمت فتتبعت القرآن) حال كونى (أجمعه) مما عندى وعند غيرى (من الرقاع) بكسر الراء جمع رقعة من أديم أو ورق أو نحوهما (والاكتاف) بالمثناة الفوقية جمع كتف عظم عريض فى أصل كتف الحيوان ينشف ويكتب فيه (والعسب) بضم العين والسين المهملتين آخره موحدة جمع عسيب وهو جريد النخل يكشط ون خوصه ويكتبون فى طرفه العريض (وصدور الرجال) الذين جمعوا القرآن وحفظوه كملا فى حياته صلى الله عليه وسلم كابى بن كعب ومعاذ بن جبل فيكون ما فى الرقاع والاكتاف وغيرهما تقريرا على تقرير (حتى وجدت من سورة التوبة آيتين مع خزيمة الانصارى) هو ابن ثابت بن الفاكه الخطمى ذو الشهادتين (لم اجدهما) أى الآيتين (مع أحد غيره) كذا بالنصب على كشط فى الفرع كاصله وفى فرع آخر غيره بالجر أى لم أجدهما مع غير خزيمة مكتوبتين فالمراد بالنفى نفى وجودهما مكتوبتين لا نفى كونهما محفوظتين وعند ابن أبى داود من رواية يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب فجاء خزيمة بن ثابت فقال انى رأيتكم تركتم آيتين لم تكتبوهما قالوا وما هما قال تلقيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد جاءكم رسول من أنفسكم الى آخر السورة فقال عثمان

قال سهل فدخلت مربد الهم يوما فركضتنى ناقة من تلك الابل ركضة برجلها قال حماد هذا أو نحوه * وحدثنا القواريرى حدثنا بشر بن المفضل حدثنا يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبى حثمة عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحوه وقال فى حديثه فعقلة رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ولم يقل فى حديثه فركضتنى ناقة * وحدثنا عمرو الناقد حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الوهاب الثقفى جميعا عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل ابن أبى حثمة بنحو حديثهم

فتستحقون صاحبكم بفعل المخالف هو المستحق للدية والقصاص ومعلوم ان غير الوارث لا يستحق شيأ فدل على ان المراد حلف من يستحق الدية (قوله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته) الرمة بضم الراء الحبل والمراد هنا الحبل الذى يربط فى رقبة القاتل ويسلم فيه الى ولى القتيل وفى هذا دليل لمن قال ان القسامة يثبت فيها القصاص وقد سبق بيان مذهب العلماء فيه وتأوله القائلون لا قصاص بان المراد ان يسلم ليستوفى منه الدية لكونها ثبتت عليه وفيه ان القسامة انما تكون على واحد وبه قال مالك وأحمد وقال أشهب وغيره يحلف الاولياء على ما شاؤا ولا يقتلوا الا واحدا وقال الشافعى رضى الله عنه ان ادعوا على جماعة حلفوا عليهم وثبت عليهم الدية على الصحيح عند الشافعى وعلى قول له انه يجب القصاص عليهم وان حلفوا على واحد استحقوا عليه وحده (قوله فدخلت مربد الهم يوما فركضتنى ناقة من تلك الابل ركضة برجلها) المربد بكسر الميم وفتح الباء هو الموضع الذى يجتمع فيه الابل وتحبس والربد الحبس ومعنى ركضتنى رفستنى وأراد بهذا

* حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد الانصاريين ثم من بني حارثة خرجا الى خيبر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي يومئذ صلح وأهلها يهود فتفرقا لحاجتهما فقتل عبد الله بن سهل فوجد في شربة مقتولا فدفنه صاحبه ثم أقبل الى المدينة فمشى أخو المقتول عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم شأن عبد الله وحيث قتل فزعم بشير وهو يحدث عمن أدرك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لهم تحلفون خمسين يمينا وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم فقالوا يا رسول الله ما شهدنا ولا حضرنا فزعم انه قال فتبرئكم يهود بخمسين فقالوا يا رسول الله كيف نقبل أيمان قوم كفار فزعم بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقله من عنده * وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن بشير ابن يسار أن رجلا من الانصار من بني حارثة يقال له عبد الله بن سهل ابن زيد انطلق هو وابن عم له يقال له محيصة بن مسعود بن زيد وساق الحديث بنحو حديث الليث الى قوله فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده قال يحيى فحدثني بشير بن يسار قال أخبرني سهل بن أبي حثمة قال لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض بالمربد

وأنا أشهد فأين ترى أن نجعلهما قال اختم بهما آخر ما نزل من القرآن وعن ابي العالية عن أبي بن كعب عند عبد الله ابن الامام أحمد أنهم جمعوا القرآن في المصاحف في خلافة أبي بكر وكان رجال يكتبون ويملي عليهم أبي بن كعب فلما انتهوا الى هذه الآية ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بانهم قوم لا يفقهون فظنوا أن هذا آخر ما نزل من القرآن فقال لهم أبي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأني بعدها آيتين لقد جاءكم رسول من انفسكم الى وهو رب العرش العظيم وعند أحمد قال أتى الحرث بن خزيمة بهاتين الآيتين لقد جاءكم رسول الى عمر بن الخطاب فقال من معك على هذا قال لا أدري والله اني أشهد لسمعتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعيتهما وحفظتهما فقال عمر وأنا أشهد لسمعتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم (لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم الى آخرها) وسقط لابي ذر حريص عليكم (وكانت الصحف التي جمع فيها القرآن عند أبي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر) رضي الله تعالى عنهما (تابعه) أي تابع شعيبا في روايته عن الزهري (عثمان بن عمر) بضم العين وفتح الميم ابن فارس البصري العبدي فيما وصله أحمد واسحق في مسنديهما عنه (و) تابعه أيضا (الليث) بن سعد الامام فيما وصله المؤلف في فضائل القرآن وفي التوحيد كلاهما (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري (وقال الليث) بن سعد فيما وصله أبو القاسم البغوي في فضائل القرآن (حدثني) بالافراد (عبد الرحمن بن خالد) النهمي أمير مصر (عن ابن شهاب) الزهري فزاد الليث فيه شيخا آخر عن الزهري (وقال مع أبي خزيمة الانصاري) وهو ابن أوس بن أصرم ابن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار بلفظ الكنية خلاف السابق (وقال موسى) بن اسمعيل فيما وصله المؤلف في فضائل القرآن (عن ابراهيم) بن سعد أنه قال (حدثنا ابن شهاب) الزهري وقال (مع ابي خزيمة) بلفظ الكنية (وتابعه) أي وتابع موسى بن اسمعيل في روايته عن ابراهيم (يعقوب بن ابراهيم عن أبيه) ابراهيم بن سعد المذكور على قوله أبي خزيمة بالكنية وهذه وصلها أبو بكر بن أبي داود في كتاب المصاحف وغيره (وقال أبو ثابت) محمد بن عبيد الله المدني فيما وصله المؤلف في الاحكام (حدثنا ابراهيم) بن سعد المذكور (وقال مع خزيمة أو أبي خزيمة) بالشك والتحقيق كما قال في فتح الباري أن آية التوبة مع أبي خزيمة بالكنية وآية الاحزاب مع خزيمة وهذا الحديث أخرجه الترمذي في التفسير والنسائي في فضائل القرآن

(بسم الله الرحمن الرحيم سورة يونس)

مكية وهي مائة وتسع آيات وقدم أبو ذر السورة على البسملة (وقال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما وفي نسخة باب وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عنه (فاختلط) زاد أبو ذر والوقت به نبات الارض أي (فنبت بالماء من كل لون) مما يأكل الناس من الحنطة والشعير وسائر حبوب الارض * (وقالوا اتخذ الله ولدا) حين قالوا الملائكة بنات الله وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى عيسى ابن الله وسقطت الواو في بعض النسخ موافقة للفظ التنزيل (سبحانه) تنزيها له عن اتخاذ الولد (هو الغني) عن كل شيء فهو علة للتنزيه عن اتخاذ الولد وسقط وقالوا الخ لابي ذر وليس فيه حديث مسوق فيحتمل ارادته لتخريج ما يناسب ذلك فبيض له ولم يتيسر له ايراده هنا (وقال زيد بن أسلم) أبو أسامة مولى عمر بن الخطاب مما وصله ابن جرير (أن لهم قدم صدق) هو (محمد صلى الله عليه وسلم) وأخرج الطبري من طريق الحسن أو قتادة قال محمد شفيع لهم ووصله ابن مردويه من حديث علي ومن حديث أبي سعيد باسنادين ضعيفين (وقال مجاهد) هو ابن جبر فيما وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه قدم صدق

الكلام انه ضبط الحديث وحفظه حفظا بليغا (قوله فوجد في شربة) بفتح الشين المعجمة والراء وهو حوض يكون في أصل النخلة وجمعه شرب كثمرة وثمر (قوله لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض) المراد بالفريضة هنا الناقة من تلك النوق المفروضة في الدية وتسمى

قال (خير) ورجحه ابن جرير لقول العرب لفلان قدم صدق فى كذا أى قدم فيه خيرا وقدم سوء فى كذا اذا قدم فيه شرا (يقال ثلاث آيات) قال أبو عبيدة (يعنى هذه اعلام القرآن) وأراد ان معنى تلك هذه (ومثله) من حيث صرف الكلام عن الخطاب الى الغيبة كما ان فى الاول صرف اسم الاشارة عن الغائب الى الحاضر (حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم المعنى بكم) قال فى الكشاف وتبعه البيضاوى واللفظ للاول وفائدة صرف الكلام عن الخطاب الى الغيبة المبالغة كانه يذكر لغيرهم حالهم ليعجبهم منها ويستدعى منهم الانكار والتقبيح وسقط قوله يقال الخ لابى ذر *(دعواهم) ولابى ذر يقال دعواهم قال أبو عبيدة (دعاؤهم) فى الجنة اللهم انا نسبحك تسبيحا *(احيط بهم) قال أبو عبيدة (دنوا من الهلكة) زاد غيره وسدت عليهم مسالك الخلاص كمن أحاط به العدو (أحاطت به خطيئته) أى من جميع جوانبه *(فاتبعهم) بتشديد المثناة الفوقية (وأتبعهم) بفتح الهمزة وسكون الفوقية (واحد) فى المعنى والوصل والقطع والتخفيف والتشديد وبه قرأ الحسن يريد قوله تعالى فأتبعهم فرعون وجنوده *(عدوا) يريد قوله تعالى بغيا وعدوا (من العدوان) اى لاجل البغى والعدوان (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى وعبد بن حميد من طريق ابن أبى نجيح عنه فى قوله تعالى ولو (يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير) هو (قول الانسان لولده وماله اذا غضب اللهم لا تبارك فيه) وفى الفرع له فيه وليس له فى أصله (والعنه اقضى لليهم اجلهم لاهلك من دعى عليه) بضم همزة أهلك ودال دعى مبنيين للمفعول ولابى ذر لاهلك من دعا عليه بفتحهما (ولا ماته) قال فى فتوح الغيب ولو يعجل الله متضمن معنى نفى التعجيل لان لو لتعليق ما امتنع بامتناع غيره يعنى لم يكن التعجيل ولا قضاء العذاب فيلزم من ذلك حصول المهلة وهذا لطف من الله تعالى بعباده ورحمة وفى حديث مسلم عن جابر مرفوعا لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسئل فيها عطاء فيستجيب لكم ففيه النهى عن ذلك *(للذين احسنوا الحسنى) قال مجاهد فيما وصله الفريابى وعبد أى (مثلها حسنى وزيادة) أى (مغفرة) ولابوى الوقت وذر ورضوان (وقال غيره) قيل هو أبو قتادة (النظر الى وجهه) تعالى وقد رواه مسلم والترمذى وغيرهما من حديث صهيب مرفوعا وروى عن الصديق وحذيفة وابن عباس وغيرهم من السلف والخلف *(الكبرياء) قال مجاهد فى قوله تعالى وتكون لكما الكبرياء هو (الملك) بضم الميم لان النبى اذا صدق صارت مقاليد أمته وملكهم اليه ❁ (وجاوزنا) وفى نسخة باب وجاوزنا (ببنى اسرائيل البحر) بحر القلزم حافظين لهم وكانوا فيما قيل ستمائة ألف وعشرين ألف مقاتل لا يعدون فيهم ابن عشر سنين لصغره ولا ابن ستين لكبره (فاتبعهم) أى أدركهم (فرعون وجنوده بغيا وعدوا) عند شروق الشمس وكانوا فيما قيل ألف ألف وستمائة ألف وفيهم مائة ألف حصان أدهم ليس فيها أنثى وعن ابن عباس فيما رواه ابن مردويه بسنده كان مع فرعون سبعون قائدا مع كل قائد سبعون ألفا وكان فرعون فى الدهم وهرون على مقدمة بنى اسرائيل وموسى فى الساقة فلما قربت مقدمة فرعون منهم قال بنو اسرائيل لموسى هذا البحر أمامنا ان دخلناه غرقنا وفرعون خلفنا ان أدركنا قتلنا قال كلا ان معى ربى سيهدين فاوحى الله اليه أن اضرب بعصاك البحر فضربه فانفلق فكان كل فرق كالطود العظيم وصار اثنى عشر طريقا لكل سبط واحد وأمر الله الريح فنشفت أرضه وتخرق الماء بين الطرق كهيئة الشبابيك ليرى كل قوم الآخرين لئلا يظنوا انهم هلكوا وجاوزت بنو اسرائيل البحر فلما خرج آخرهم منه انتهى فرعون وجنوده الى حافته من الناحية الاخرى فلما رأى ذلك هاله واجمه وهاب وهم بالرجوع وهيهات ولات

انه أخبره ان نفرا منهم انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا أحدهم قتيلا وساق الحديث وقال فيه فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة * حدثنى اسحق بن منصور أخبرنا بشر بن عمر قال سمعت مالك بن أنس يقول حدثنى أبو ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن سهل عن سهل بن أبى حثمة انه أخبره عن رجال من كبراء قومه ان عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا الى خيبر من جهد أصابهم فأتى محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح فى عين أو فقير فأتى يهود فقال أنتم والله قتلتموه قالوا والله ما قتلناه ثم أقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك ثم أقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب محيصة ليتكلم وهو الذى كان بخيبر

المدفوعة فى الزكاة أو فى الدية فريضة لانها مفروضة أى مقدرة بالسن والعدد وأما قول المازرى أن المراد بالفريضة هنا الناقة الهرمة فقد غلط فيه والله أعلم (قوله فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة) هذا آخر الفوات الذى لم يسمعه ابراهيم بن سفيان من مسلم وقد قدمنا بيان أوله وقوله عقيب هذا حدثنى اسحق بن منصور قال أخبرنا بشر بن عمر قال سمعت مالك بن أنس رضى الله عنه يقول حدثنى أبو ليلى هو أول سماع ابراهيم بن سفيان من مسلم من هذا الموضع هكذا هو فى معظم النسخ وفى نسخة الحافظ بن عساكر آخر الفوات آخر حديث اسحق بن منصور هذا الذى ذكرناه وأول السماع قوله عقبه حدثنى أبو الطاهر وحرملة بن يحيى والاول أصح (قوله وطرح فى عين أو فقير)

---

*حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبى حدثنا سعيد بن عبيد حدثنا بشير بن يسار الانصارى

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحيصة كبر كبر يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم واما ان يؤذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فى ذلك فكتبوا انا والله ماقتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا قال فتحلف لكم يهود قالوا ليسوا بمسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده فبعث اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار فقال سهل فلقد ركضتنى منها ناقة حمراء * حدثنى أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قال أبو الطاهر حدثنا وقال حرملة أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار مولى ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقر القسامة على ما كانت عليه فى الجاهلية

الفقير هنا على لفظ الفقير فى الآدميين والفقير هنا البئر القريبة القعر الواسعة الفم وقيل هو الحفيرة التى تكون حول النخل (قوله صلى الله عليه وسلم اما أن يدوا صاحبكم واما أن يؤذنوا بحرب) معناه ان ثبت القتل عليهم بقسامتكم فاما ان يدوا صاحبكم أى يدفعوا اليكم ديته واما أن يعلمونا انهم ممتنعون من التزام أحكامنا فينتقض عهدهم ويصيرون حربا لنا وفيه دليل لمن يقول الواجب بالقسامة

---

٢ قوله بتخفيف الجيم كذا بخطه ولعله بتشديد الجيم اه

٣ قوله فى خزائن البحر كذا بخطه بالخاء والزاى والذى فى الفتح والعينى جزائر بالجيم والزاى اه من هامش الثانية

حين مناص نفذ القدر واستجيبت الدعوة وجاء جبريل على فرس أنثى وخاض البحر فلما شم أدهم فرعون ريح فرس جبريل اقتحم وراءه ولم يملك فرعون من أمره شيا واقتحمت الخيول خلفه فى البحر وميكائيل فى ساقتهم يسوقهم لا يترك أحدا منهم الا ألحقه بهم فلما تكاملوا وهم أولهم بالخروج منه أمر الله القادر القاهر البحر فانطبق عليهم فلم ينج منهم أحد وجعلت الامواج ترفعهم وتخفضهم وتراكمت الامواج فوق فرعون (حتى اذا أدركه الغرق) وغشيته سكرات الموت (قال) وهو كذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها (آمنت انه لا اله الا الذى آمنت به بنو اسرائيل وأنا من المسلمين) وما علم اللعين ان التوبة عند المعاينة غير نافعة فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا ولذا قال الله تعالى فى جواب فرعون الآن أى أتؤمن وقت الاضطرار وقد عصيت قبل وفى حديث ابن عباس عند أحمد وغيره مرفوعا لما قال فرعون آمنت انه لا اله الا الذى آمنت به بنو اسرائيل قال لى جبريل لو رأيتنى وقد أخذت من حال البحر فدسته فى فيه مخافة ان تناله الرحمة ورواه الترمذى وقال حسن وحال البحر هو طينه الاسود والمعنى لو رأيتنى لرأيت أمرا عجيبا يبهت الواصف عن كنهه فانى لما شاهدت تلك الحالة بهت غضبا على عدو الله لادعائه تلك العظمة فعمدت الى حال البحر فأدسه فى فيه مخافة أن تدركه الرحمة لسعتها والحاصل أنه انما فعل ذلك غضبا لله وعلما منه انه لا ينفعه الايمان لا أنه كره ايمانه لان كراهة الايمان من الكافر كفر لكن قال أبو منصور الماتريدى فى التأويلات الرضا بالكفر ليس بكفر مطلقا انما يكون كذلك اذا رضى بكفر نفسه لا بكفر غيره ويؤيده قصة ابن أبى سرح المروية فى سنن أبى داود والنسائى لما جاء يوم الفتح بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم وطلب المبايعة ثلاث مرات وكل ذلك يأبى ثم بايعه بعد أقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم الى هذا حين رانى كففت عن بيعته فيقتله الحديث وقيل انما قصد فرعون بقوله الخلاص أولا نه كان لمجرد التعليق كما قال امنت بما آمنت به بنو اسرائيل فكأنه قال لا أعرفه فكيف يزول كفره بهذا التقليد وقد روى أن جبريل استفتاه ما قولك فى عبد لرجل نشأ فى ماله ونعمته فكفر نعمته وجحد حقه وادعى السيادة دونه فكتب يقول الوليد بن مصعب جزاء العبد الخارج على سيده الكافر نعماه ان يغرق فى البحر فلما أيقن الغرق ناوله جبريل خطه فعرفه وسقط لابى ذر فأتبعهم الخ وقال الى قوله وأنا من المسلمين (نجيك) بسكون النون وتخفيف الجيم من أنجى وهى قراءة يعقوب وفى نسخة ننجيك بتخفيف الجيم ٢ أى (نلقيك على نجوة من الارض وهو) أى النجوة (النشز) بفتح النون والمعجمة آخره زاى وهو (المكان المرتفع) وقرأ ابن السميفع ننحيك بالحاء المهملة المشددة أى نلقيك بناحية مما يلى البحر ليراك بنو اسرائيل قال كعب رماه الى الساحل كأنه ثور وروى ابن أبى حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس قال لما خرج موسى عليه الصلاة والسلام وأصحابه قال من تخلف من قوم فرعون ما غرق فرعون وقومه ولكنهم ٣ فى خزائن البحر يتصيدون فأوحى الله تعالى الى البحر ان القه فرعون عريانا فلفظه عريانا أصلع أخينس قصيرا ومن طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد يبدنك قال بجسدك ومن طريق أبى صخر المدنى قال البدن الدرع الذى كان عليه قيل وكانت له درع من ذهب يعرف بها وكان فى أنفسهم أن فرعون أعظم شأنا من أن يغرق * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدى البصرى قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبى بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر ابن أبى وحشية واسمه اياس اليشكرى البصرى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) انه (قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة) فأقام بها الى عاشوراء من السنة

الثانية (و) اذا (اليهود تصوم عاشوراء) فسألهم (فقالوا هذا يوم ظهر فيه موسى على فرعون) وفى رواية فقال لهم ماهذا اليوم الذى تصومونه قالوا هذا يوم عظيم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرا فنحن نصومه (فقال النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه أنتم احق بموسى منهم فصوموا) ومطابقته للترجمة فى رواية أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه كما لا يخفى وسبق حديث الباب فى الصيام بنحوه

(سورة هود عليه الصلاة والسلام)

مائة وثلاث وعشرون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (قال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فيما وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه فى قوله تعالى حكاية عن لوط عليه الصلاة والسلام حين جاءته الملائكة فى صورة غلمان وظن انهم اناس فخاف عليهم أن يقصدهم قومه فيعجز عن مدافعتهم هذا يوم (عصيب) أى (شديد) وفى قوله (لا جرم) أى (بلى) أى حقا أنهم فى الآخرة هم الاخسرون (وقال غيره) فى قوله تعالى (وحاق) أى (نزل) بهم وأصابهم (يحيق) أى (ينزل) وفى قوله تعالى انه ليؤوس (يؤوس فعول من يئست) والمعنى ولئن أذقنا الانسان حلاوة نعمة يجد لذتها ثم سلبناها منه انه لقطوع رجاء من فضل الله لقلة صبره وعدم ثقته به كفور لان الوصف باليؤوس لا يليق الا بالكافر فانه يقع فى اليأس اذا سلبت نعمته والمسلم يثق بالله ان يعيدها أحسن ما كانت (وقال مجاهد) فى قوله تعالى فلا (تبتئس) أى لا (تحزن) وهذا وصله الطبرى من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد كقوله فى قوله تعالى ألا انهم (يثنون صدورهم شك وافتراء) بالفاء والذى فى أكثر الفروع المقابلة على اليونينية وامتراء (فى الحق) بالميم (ليستخفوا منه) أى (من الله ان استطاعوا) وهذه الالفاظ المفسرة كلها من البسملة الى هنا ثابتة فى رواية الاربعين ومقدمة عندهما ومؤخرة فى رواية غيرهما عن تاليها (وقال أبو ميسرة) ضد الميمنة عمرو بن شرحبيل الهمدانى التابعى فى قوله عز وجل ان ابراهيم لاواه (الاواه الرحيم بالحبشية) بالتحتية المشددة والذى فى اليونينية باسقاطها وهذا ذكره المؤلف فى ترجمة ابراهيم من أحاديث الانبياء (وقال ابن عباس) فى قوله تعالى (بادئ الرأى) أى (ماظهر لنا) من غير تعمق (وقال مجاهد) فى قوله جل وعز واستوت على الجودى (الجودى جبل بالجزيرة) التى بين دجلة والفرات قرب الموصل تشامخت الجبال يومئذ من الغرق وتطاولت وتواضع هو لله عز وجل فلم يغرق وقال قتادة استوت عليه شهرا يعنى حتى نزلوا منها (وقال الحسن) البصرى (انك لانت الحليم) باللام (يستهزؤن به وقال ابن عباس أقلعى أمسكى) عن المطر (عصيب) أى (شديد) ولابى ذر وقال ابن عباس عصيب شديد (لا جرم) أى (بلى وفارالتنور نبع الماء) فيه وارتفع كالقدر يفور والتنور تنور الخبز وابتداء النبوع منه خارق للعادة وكان فى الكوفة فى موضع مسجدها وفى الهند وقيل فى غيرهما (وقال عكرمة) التنور (وجه الارض) وقيل هو أشرف موضع فيها (ألا انهم يثنون صدورهم) مضارع ثنى يثنى ثنيا أى طوى وانحرف وصدورهم مفعول والمعنى يحرفون صدورهم ووجوههم عن الحق وقبوله (ليستخفوا منه) اللام متعلقة بيثنون كما قاله الحوفى وغيره والمعنى انهم يفعلون ثنى الصدور لهذه العلة وقال الزمخشرى ومن تبعه متعلقة بمحذوف تقديره ويريدون ليستخفوا من الله فلا يطلع رسوله والمؤمنين على ازورارهم ونظير اضمار يريدون لعود المعنى الى اضماره الاضمار فى قوله ان اضرب بعصاك البحر فانفلق معناه فضرب فانفلق لكن قال فى الدر ليس المعنى الذى يقودنا الى اضمار الفعل هناك كالمعنى هنا لان ثم لابد من حذف معطوف عليه يضطر العقل الى تقديره لانه ليس من لازم الامر بالضرب انفلاق البحر

بهذا الاسناد مثله وزاد وقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ناس من الانصار فى قتيل ادعوه على اليهود

* وحدثنا حسن بن على الحلوانى حدثنا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد حدثنا أبى عن صالح عن ابن شهاب ان أبا سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار أخبراه عن ناس من الانصار عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن اجريج

* وحدثنا يحيى بن يحيى التميمى وأبو بكر بن أبى شيبة كلاهما عن هشيم واللفظ ليحيى قال أخبرنا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحميد عن أنس بن مالك

الدية دون القصاص (قوله خرجا الى خيبر من جهد أصابهم) هو بفتح الجيم وهو الشدة والمشقة والله اعلم

(باب حكم المحاربين والمرتدين)

(فيه حديث العرنيين انهم قدموا المدينة فأسلموا واستوخموها وسقمت أجسامهم فأمرهم النبى صلى الله عليه وسلم بالخروج الى ابل الصدقة فخرجوا فصحوا فقتلوا الراعى وارتدوا عن الاسلام وساقوا الذود فبعث النبى صلى الله عليه وسلم فى اثرهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم فى الحرة يستسقون فلا يسقون حتى ماتوا) هذا الحديث أصل فى عقوبة المحارب بين وهو موافق لقوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض واختلف العلماء فى المراد بهذه الآية الكريمة فقال مالك هى على التخيير فيخير الامام بين هذه الامور الا أن يكون المحارب قد قتل فيحتم قتله وقال أبو حنيفة وأبو مصعب المالكى الامام بالخيار وان قتلوا وقال الشافعى واخرون هى

على التقسيم فان قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا وان قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا فان أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف فان أخافوا السبيل ولم يأخذوا شيأ ولم يقتلوا طلبوا حتى يعزروا وهو المراد بالنفي عندنا قال أصحابنا لان ضرر هذه الافعال مختلف فكانت عقوباتها مختلفة ولم تكن للتخيير وتثبت أحكام المحاربة في الصحراء وهل تثبت في الامصار فيه خلاف قال أبو حنيفة لا تثبت وقال مالك والشافعي تثبت قال القاضي عياض رضي الله عنه واختلف العلماء في معنى حديث العرنيين هذا فقال بعض السلف كان هذا قبل نزول الحدود وآية المحاربة والنهي عن المثلة فهو منسوخ وقيل ليس منسوخا وفيهم نزلت آية المحاربة وانما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بهم ما فعل قصاصا لانهم فعلوا بالرعاة مثل ذلك وقد رواه مسلم في بعض طرقه ورواه ابن اسحق وموسى بن عقبة وأهل السير والترمذي وقال بعضهم النهي عن المثلة نهي تنزيه ليس بحرام وأما قوله يستسقون فلا يسقون فليس فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك ولا نهى عن سقيهم قال القاضي وقد أجمع المسلمون على ان من وجب عليه القتل فاستسقى لا يمنع الماء قصدا فيجمع عليه عذابان قلت قد ذكر في هذا الحديث الصحيح انهم قتلوا الرعاة وارتدوا عن الاسلام وحينئذ لا يبقى لهم حرمة في سقي الماء ولا غيره وقد قال أصحابنا لا يجوز لمن معه من الماء ما يحتاج اليه للطهارة أن يسقيه لمرتد يخاف الموت من العطش ويتيمم ولو كان ذميا أو بهيمة وجب

فلا بد ان يتعقل فضرب فانفلق وأما في هذه فالاستخفاء علة صالحة لثنيهم صدورهم فلا اضطرار بنا الى اضمار الارادة قال في فتوح الغيب شبهه بقوله اضرب بعصاك في مجرد ارادة التقدير ليستقيم المعنى وروى عنه في الحاشية ثني الصدر بمعنى الاعراض اظهارا للنفاق فلم يصح ان يتعلق به لام التعليل فوجب اضمار ما يصح تعلقها به من شئ يستوي معه المعنى فلذلك قدر ويريدون ليستخفوا من الله أي يظهرون النفاق ويريدون مع ذلك ان يستخفوا منه (الا حين يستغشون ثيابهم) يجعلونها أغشية وأغطية والناصب للظرف مضمر قدره في الكشاف يبرحون أي يريدون الاستخفاء حين يستغشون ثيابهم كراهة أن يسمعوا القرآن أو الناصب له قوله (يعلم) أي ألا يعلم (ما يسرون) في قلوبهم (وما يعلنون) بأفواههم فلا تفاوت في علمه بين سرهم وعلنهم (انه عليم بذات الصدور) باسرار ذوات الصدور (وقال غيره) أي غير عكرمة (وحاق) أي (نزل يحيق ينزل يوئس فعول من يئست) بسكون السين (وقال مجاهد تبتئس) بفوقيتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة أي (تحزن يثنون صدورهم شك وامتراء في الحق ليستخفوا منه) أي (من الله ان استطاعوا) * وبه قال (حدثنا الحسن بن محمد بن صباح) بالصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف حاء مهملة الزعفراني قال (حدثنا حجاج) هو ابن محمد الاعور (قال قال ابن جريج عبد الملك (أخبرني) بالافراد (محمد بن عباد بن جعفر) المخزومي (انه سمع ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (يقرأ الا انهم تثنوني) بفتح الفوقية والنون الاولى بينهما مثلثة ساكنة وبعد الواو الساكنة نون أخرى مكسورة ثم ياء تحتية مضارع اثنوني على وزن افعوعل يفعوعل كاعشوشب يعشوشب من الثنى وهو بناء مبالغة لتكرير العين (صدورهم) بالرفع على الفاعلية ولابي ذر يثنوني بالتحتية بدل الفوقية صدورهم بالنصب (قال) أي محمد بن عباد (سألته عنها فقال اناس كانوا يستحيون) من الحياء ولابي ذر يستخفون من الاستخفاء (ان يتخلوا) أي ان يذهبوا في الخلاء (فيفضوا الى السماء وان يجامعوا نساءهم فيفضوا الى السماء) بعوراتهم مكشوفة فيميلون صدورهم ويغطون رؤسهم استخفاء (فنزل ذلك فيهم) الا انهم يثنون صدورهم الآية التي آخرها * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني (عن ابن جريج) عبد الملك (وأخبرني محمد بن عباد بن جعفر) بالواو عطفا على مقدر أي أخبرني غير محمد بن عباد ومحمد بن عباد (ان ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (قرأ انهم تثنوني) بفتح الفوقية والنون الاولى وكسر الثانية كذا في الفرع وأصله وبعدها تحتية ساكنة (صدورهم) بالرفع ولابي ذر يثنون بضم النون الاولى وفتح الثانية واسقاط التحتية بعدها صدورهم نصب على المفعولية قال محمد بن عباد (قلت يا أبا العباس) هي كنية عبد الله بن عباس (ما تثنوني) بفتح النون الاولى وبعد الثانية تحتية (صدورهم) بالرفع (قال كان الرجل يجامع امرأته فيستحي) وفي نسخة فيستحيي بمثناتين تحتيتين (أو يتخلى فيستحي) من كشف عورته (فنزلت الا انهم يثنون صدورهم) ولابي ذر تثنوني بفتح الفوقية والنون صدورهم رفع * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (قال قرأ ابن عباس الا انهم يثنون) بالتحتية المفتوحة وضم النون الاولى وفتح الاخرى من غير تحتية (صدورهم) نصب على المفعولية ولابي ذر يثنوني باثبات التحتية بعد النون وضم النون الاولى صدورهم بالنصب والتأنيث مجازي فجاز تذكير الفعل باعتبار تأويل فاعله بالجمع وتأنيثه باعتبار تأويله بالجماعة وفي بعض الحواشي الموثوق بها وهو في اليونينية قال الحموي يروى عن ابن عباس ثلاثة أوجه تثنون أي بالفوقية وضم النون الاولى وفتح الثانية [1] وهي قراءة الجمهور

[1] قوله وهي قراءة الجمهور نسبة القراءة بالتاء الفوقية الى الجمهور سهو بل قراءتهم بالياء التحتية اه مصححه

الجمهور ويثنونى أى بالتحتية وضم النون الاولى وبعد الثانية تحتية وتثنونى أى بالفوقية وفتح النون الاولى وتحتية بعد الثانية (ليستخفوا منه الاحين يستغشون ثيابهم وقال غيره) أى غير عمرو بن دينار فيما وصله الطبرى من طريق على بن أبى طلحة (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فى قوله تعالى (يستغشون) أى (يغطون رؤسهم) قال الحافظ بن حجر وتفسير التغشى بالتغطية متفق عليه وتخصيص ذلك بالرأس يحتاج الى توقيف وهو مقبول من ابن عباس * وقوله فى قصة لوط (سىء بهم) أى (ساءظنه بقومه وضاق بهم) أى (باضيافه) فالضمير الاول للقوم والثانى للاضياف فاختلف الضميران والاكثرون على اتحادهما كما مر قريبا * وقوله تعالى للوط فأسر باهلك (بقطع من الليل) أى (بسواد) وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس وقال قتادة فيما وصله عبد الرزاق بطائفة من الليل * (اليه انيب) ولغير أبى ذر وقال مجاهد أنيب (ارجع) زاد فى نسخة اليه وسقط لغير أبوى ذر والوقت اليه الاولى ۞ (باب قوله) جل وعلا (وكان عرشه على الماء) قبل خلق السموات والارض وعن ابن عباس وكان الماء على متن الريح * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله) ولابى ذر عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل أنفق أنفق عليك) بفتح الهمزة فى الاولى وضمها فى الثانية وجزم الاول بالامر والثانى بالجواب (وقال يد الله ملأى) كناية عن خزائنه التى لا تنفد بالعطاء أى (لا يغيضها) بفتح التحتية وكسر الغين وبالضاد المعجمتين بينهما تحتية ساكنة أى لا ينقصها (نفقة سحاء الليل والنهار) بنصبهما على الظرفية وسحاء بسين وحاء مشددة مهملتين ممدودا يقال سح يسح فهو ساح وهى سحاء وهى فعلاء لا أفعل لها كهطلاء ويروى سحا بالتنوين على المصدر أى دائمة الصب والهطل بالعطاء ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها فجعلها كالعين التى لا يغيضها الاستقاء ولا ينقصها الامتياح قاله ابن الاثير ١ ولفظ بيده حكمه حكم سائر المتشابهات تأويلا وتفويضا (وقال أرأيتم) أى أخبرونى (ما انفق) أى الذى أنفقه (منذ) باللون ولابى ذر منذ (خلق السماء والارض فانه لم يغض) بفتح التحتية وكسر الغين وبالضاد المعجمتين لم ينقص (ما فى يده وكان عرشه على الماء وبيده الميزان) كناية عن العدل بين الخلق (يخفض ويرفع) من باب مراعاة النظير أى يخفض من يشاء ويرفع من يشاء ويوسع الرزق على من يشاء ويقتره على من يشاء * وهذا الحديث أخرجه فى التوحيد والنسائى فى التفسير بعضه * (اعترانى) من باب (افتعلت) وفى رواية عن الكشميهنى أيضا افتعلك بكاف الخطاب من باب الافتعال قال العينى والصواب أن يقال اعترى افتعل فلا يحتاج لكاف الخطاب فى الوزن (من عروته أى أصبته) قال الجوهرى عروت الرجل أعروه عروا اذا ألممت به وأتيته طالبا له فهو معرو وفلان تعروه الاضياف وتعتريه أى تغشاه (ومنه) أى ومن هذا الاصل قولهم فلان (يعروه) أى يصيبه (واعترانى) أى تغشانى * (آخذ بناصيتها أى فى ملكه) بضم الميم فى الفرع وفى اليونينية بكسرها (وسلطانه) فهو مالك لها قادر عليها يصرفها على ما يريد بها وهذا كله من قوله اعترانى الى هنا ثابت فى رواية الكشميهنى فقط * (عنيد) بالياء فى قوله واتبعوا أمر كل جبار عنيد (وعنود) بالواو (وعاند) بالالف (واحد) قال أبو عبيدة (هو تأكيد التجبر) وقال غيره هو من عند عندا وعند وعنودا اذا طغى والمعنى عصوا من دعاهم الى الايمان وأطاعوا من دعاهم الى الكفران * (ويقول الاشهاد) قال أبو عبيدة (واحده شاهد مثل صاحب وأصحاب) وهذا ثابت هنا لابى ذر فقط وسيأتى بعد ان شاء الله تعالى والمراد بالاشهاد هنا الملائكة والنبيون والمؤمنون وعن قتادة

ان ناسا من عرينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة (١٦٩) فاجتووها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتشربوا من ألبانها وأبوالها ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم وارتدوا عن الاسلام وساقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فبعث فى اثرهم

سقيه ولم يجز لوضوء به حينئذ والله اعلم (قوله ان ناسا من عرينة) هى بضم العين المهملة وفتح الراء وآخرها نون ثم هاء وهى قبيلة معروفة (قوله قدموا المدينة فاجتووها) هى بالجيم والمثناة فوق ومعناه استوخموها كما فسره فى الرواية الاخرى أى لم توافقهم وكرهوها لسقم أصابهم قالوا وهو مشتق من الجوى وهو داء فى الجوف (قوله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتشربوا من البانها وابوالها ففعلوا فصحوا) فى هذا الحديث أنها ابل الصدقة وفى غير مسلم انها لقاح النبى صلى الله عليه وسلم وكلاهما صحيح فكأن بعض الابل للصدقة وبعضها للنبى صلى الله عليه وسلم واستدل أصحاب مالك وأحمد بهذا الحديث ان بول ما يؤكل لحمه وروثه طاهران وأجاب أصحابنا وغيرهم من القائلين بنجاستهما بان شربهم الابوال كان للتداوى وهو جائز بكل النجاسات سوى الخمر والمسكرات فان قيل كيف أذن لهم فى شرب لبن الصدقة فالجواب ان البانها للمحتاجين من المسلمين وهؤلاء اذذاك منهم (قوله ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم) وفى بعض الاصول المعتمدة الرعاء وهما لغتان يقال راع ورعاة كقاض وقضاة وراع ورعاء

١ قوله ولفظ بيده الخ كذا فى النسخ هنا وهى انما تناسب قوله بعد وبيده الميزان اه مصححه

فاتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم فى الحرة حتى ماتوا * وحدثنا ابو جعفر محمد بن الصباح وأبو بكر بن أبى شيبة واللفظ لابى بكر قال حدثنا ابن علية عن حجاج بن أبى عثمان قال حدثنى أبو رجاء مولى أبى قلابة عن أبى قلابة حدثنى انس ان نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض وسقمت أجسامهم فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا تخرجون مع راعينا فى ابله فتصيبون من أبوالها وألبانها فقالوا بلى فخرجوا فشربوا من أبوالها وألبانها فصحوا فقتلوا الراعى وطردوا الابل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث فى آثارهم فأدركوا فجى بهم فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ثم نبذوا فى الشمس حتى ماتوا وقال ابن الصباح فى روايته واطردوا النعم وقال وسمرت أعينهم * وحدثنا هرون بن عبد الله قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبى رجاء مولى أبى قلابة قال قال أبو قلابة حدثنا أنس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم قوم من عكل أو عرينة فاجتووا المدينة فأمر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلقاح وأمرهم ان يشربوا من ابوالها والبانها بمعنى حديث حجاج ابن أبى عثمان قال وسمرت أعينهم وألقوا فى الحرة يستسقون فلا يسقون

الخلائق وهو أعم وقيل الجوارح * (استعمركم جعلكم عمارا) يقال (أعمرته الدار فهى عمرى) أى (جعلتها له) ملكا مدة عمره وهذا تفسير أبى عبيدة وقيل استعمركم فيها أقدركم على عمارتها وأمركم بها * وقوله فلما راى أيديهم لا تصل اليه نكرهم قال أبو عبيدة (نكرهم) أى الثلاثى المجرد (وأنكرهم) الثلاثى المزيد فيه (واستنكرهم) الذى هو من باب الاستفعال كلها (واحد) فى المعنى وهو الانكار وذلك ان الخليل عليه الصلاة والسلام لما جاءه الرسل وهم جبريل ومن معه من الملائكة وجاء بعجل مشوى ورأى أيديهم لا تصل اليه أنكر ذلك وخاف أن يريدوا به مكروها فقالوا له لا تخف انا ملائكة مرسلة بالعذاب الى قوم لوط عليه الصلاة والسلام وانما لم تمد أيدينا اليه لانا لا ناكل * (حميد مجيد كأنه) أى مجيد على وزن (فعيل من) صيغة (ماجد) والتعبير بكأن فيه شئ فانه بوزن فعيل من غير شك وقال القشيرى قيل هو بمعنى العظيم الرفيع القدر فهو فعيل بمعنى مفعول وقيل معناه الجزيل العطاء فهو فعيل بمعنى فاعل وحميد أى (محمود) لفعل ما يستحق به الحمد ويوصل العبد الى مراده فلا يبعد أن يرزق الولد فى ابان الكبر وهو مأخوذ (من حمد) بفتح الحاء وفى نسخة حمد بضمها مبنيا للمجهول فهو حامد * (سجيل) يريد قوله تعالى وأمطرنا عليهم حجارة من سجيل قال أبو عبيدة هو (الشديد الكبير) بالموحدة من الحجارة الصلبة واستشكله السفاقسى كابن قتيبة بانه لو كان معنى السجيل الشديد لما دخلت عليه من وكان يقال حجارة سجيلا لانه لا يقال حجارة من شديد وأجيب باحتمال حذف الموصوف أى وأرسلنا عليهم حجارة كائنة من شديد كبير أى من حجر قوى شديد صلب (سجيل) باللام (وسجين) بالنون بمعنى واحد (واللام والنون اختان) من حيث انهما من حروف الزوائد وكل منهما يقلب عن الآخر (وقال تميم بن مقبل) العامرى المجلانى الشاعر المخضرم مما يشهد لذلك (ورجلة) بفتح الراء وسكون الجيم والجر أى ورب رجلة جمع راجل خلاف الفارس (يضربون البيض) بفتح الموحدة فى الفرع جمع بيضة وهى الخوذة أى يضربون مواضع البيض وهى الرؤس وفى نسخة البيض بكسر الموحدة جمع أبيض وهو السيف أى يضربون بالبيض على نزع الخافض (ضاحية *) بالضاد المعجمة أى فى وقت الضحوة أو ظاهرة (ضربا تواصى) بحذف احدى التاءين اذ أصله تتواصى (به الابطال) أى الشجعان (سجينا) بكسر السين وتشديد الجيم وبالنون أى شديدا * (والى مدين أخاهم شعيبا أى) وأرسلنا (الى أهل مدين) أخاهم شعيبا (لان مدين بلد) بناه مدين فسمى باسمه فهو على حذف مضاف (ومثله) فى ذلك (واسأل القرية أى واسأل العير يعنى أهل القرية والعير) ولابى ذر وأصحاب العير وكان أهل قرية شعيب مطففين فامرهم بالتوحيد أولا لانه الاصل ثم أن يوفوا حقوق الناس ولا ينقصوهم * (وراءكم ظهريا) يريد قول شعيب لما قال له قومه ولولا رهطك لرجمناك يا قوم أرهطى أعز عليكم من الله واتخذتموه وراءكم ظهريا (يقول لم تلتفتوا اليه) أى جعلتم أمر الله خلف ظهوركم تعظمون أمر رهطى وتتركون تعظيم الله تعالى ولا تخافونه (ويقال اذا لم يقض الرجل حاجته) أى حاجة زيد مثلا (ظهرت بحاجتى) ولابى ذر لحاجتى باللام بدل الموحدة كأنه استخف بها (وجعلتنى) ولابى ذر عن الكشميهنى وجعلنى باسقاط الفوقية (ظهريا) أى خلف ظهرك (والظهرى ههنا ان تأخذ معك دابة أو وعاء تستظهر به) عند الحاجة ان احتجت لكن هذا لا يصح أن يفسر به ما فى القرآن فحذف ههنا كما لابى ذر اوجه * (أراذلنا) يريد قول قوم نوح عليه السلام وما نراك اتبعك الا الذين هم أراذلنا أى (سقاطنا) بضم السين وتخفيف القاف وهو الذى فى اليونينية وفى بعضها اسقاطنا بتشديدها وفى نسخة أسقاطنا أى اخساؤنا وهذا كله من قوله والى مدين الى هنا ثابت للكشميهنى فقط وسقط لابى ذر قوله أخاهم شعيبا

بكسر الراء وبالمد مثل صاحب وصحاب (قوله وسمل أعينهم) هكذا هو فى معظم النسخ سمل باللام وفى بعضها سمر بالراء والميم مخففة وضبطناه فى بعض المواضع فى البخارى سمر بتشديد الميم ومعنى سمل باللام فقأها واذهب ما فيها ومعنى سمر بالراء كحلها بمسامير محمية وقيل هما بمعنى (قوله لهم بلقاح) (ابراهيم)

(اجرامى) يريد قوله قل ان افتريته فعلى اجرامى (هو مصدر من أجرمت) بالهمزة (وبعضهم يقول) من (جرمت) ثلاثى مجرد والمعنى ان صح انى افتريته فعلى وبال اجرامى وحيث لم يصح فانا برىء من نسبة الافتراء الى وأم فى قوله ام يقولون منقطعة تفيد الاضراب عن النصح فيكون نسبة الافتراء الى نوح وذهب بعضهم الى انه اعتراض خوطب به النبى صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ هو الذى بعد اجرامى لابى ذر * (الفلك) بضم الفاء وسكون اللام (والفلك واحد) بفتحتين كذا فى الفرع وأصله وفى نسخة الفلك والفلك بضم الفاء فيهما واسكان اللام فى الاول وفتحها فى الثانى وفى نسخة الفلك والفلك بفتحتين فى الاول وبضم ثم سكون فى الثانى ورجحه السفاقسى وقال الاول واحد والثانى جمع مثل أسد وأسد وفى أخرى الفلك والفلك بضم ثم سكون فيهما جميعا وصوبه القاضى عياض والمراد ان الجمع والواحد بلفظ واحد وفى التنزيل فى المفرد فى الفلك المشحون وفى الجمع حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم (وهى السفينة) فى الواحد (والسفن) فى الجمع واللفظ وان كان واحدا لكنه مختلف بحسب التقدير فضمة فلك للواحد كضمة قفل وضمة فلك للجمع كضمة أسد * (مجراها) بضم الميم يريد قوله تعالى وقال اركبوا فيها بسم الله مجراها أى (مدفعها) بفتح الميم وفى بعض الاصول موقفها بالواو والقاف والفاء وعزى لرواية القابسى قال الحافظ بن حجر وهو تصحيف لم أره فى شىء من النسخ وهو فاسد المعنى (وهو) أى مجراها (مصدر أجريت وأرسيت) أى (حبست ويقرأ) بالتحتية ولابى ذر وتقرأ بالفوقية (مرساها) بفتح الميم (من رست هى) أى السفينة أى ركدت واستقرت (ومجراها) بفتح الميم (من جرت هى) وفتح الميمين وهى قراءة المطوعى عن الاعمش (و) يقرأ أيضا (مجريها ومرسيها) بضم الميم وياء ساكنة فيهما بدل الالف مع كسر الراء والسين وهى قراءة الحسن والمعنى الله مجريها ومرسيها وهى مأخوذة (من فعل بها) بكسر ميم من وضم فاء فعل مبنيا للمفعول ولابى ذر ومجراها ومرسيها بضم الميمين وهى قراءة الحرميين والبصرى والشامى وأبى بكر وقرأ حفص والاخوان بفتح الميم فى الاول وضمها فى الثانى فالفتح من الثلاثى والضم من الرباعى (الراسيات) ولابى ذر راسيات (ثابتات) يريد قوله تعالى فى سورة سبأ وقدور راسيات وذكره استطرادا لذكر مرساها * (باب قوله) عز وجل (ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين) وسقط لابى ذر على ربهم الخ وقال الآية (واحد الاشهاد) ولابى ذر واحدة الاشهاد (شاهد) بتاء التأنيث فى الفرع والذى فى اليونينية واحده بضم الدال والهاء شاهد (مثل صاحب وأصحاب) وقد ثبت ذكر هذا بلفظ ويقول الاشهاد واحدها شاهد مثل صاحب وأصحاب فى رواية أبى ذر فى غير هذا الموضع قريبا

* وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاى مصغرا قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبى عروبة (وهشام) هو ابن أبى عبد الله الدستوائى (قالا حدثنا قتادة) بن دعامة (عن صفوان بن محرز) بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء آخره زاى انه (قال بينا) بغير ميم (ابن عمر) عبد الله (يطوف) بالكعبة (اذ عرض) له (رجل) لم يسم (فقال) له (يا أبا عبد الرحمن أو قال يا ابن عمر) وسقط لابى ذر لفظ قال (هل سمعت النبى صلى الله عليه وسلم فى النجوى) التى تكون فى القيامة بين الله تعالى وبين المؤمنين (فقال) ولابى ذر قال (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يدنى المؤمن من ربه) بضم الياء وفتح النون من يدنى مبنيا للمفعول أى يقرب منه (وقال هشام) الدستوائى (يدنو المؤمن) بفتح الياء وضم النون أى يقرب من ربه (حتى يضع عليه ربه (كنفه) بنون مفتوحة أى جانبه والدنو والكنف مجازان والمراد الستر والرحمة (فيقرره بذنوبه) ولابى ذر فيقرره بنصب الراء يقول له (تعرف ذنب كذا يقول) العبد (أعرف رب يقول

* وحدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا معاذ بن معاذ وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلى حدثنا أزهر السمان قالا حدثنا ابن عون حدثنا أبو رجاء مولى أبى قلابة عن أبى قلابة قال كنت جالسا خلف عمر ابن عبد العزيز فقال للناس ما تقولون فى القسامة فقال عنبسة قد حدثنا أنس بن مالك كذا وكذا فقلت اياى حدث أنس قدم على النبى صلى الله عليه وسلم قوم وساق الحديث بنحو حديث أيوب وحجاج قال أبو قلابة فلما فرغت قال عنبسة سبحان الله قال أبو قلابة فقلت أتتهمنى يا عنبسة قال لا هكذا حدثنا أنس بن مالك لن تزالوا بخير يا أهل الشام مادام فيكم هذا أو مثل هذا * وحدثنا الحسن ابن أبى شعيب الحرانى حدثنا مسكين وهو ابن بكير الحرانى أخبرنا الاوزاعى ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى أخبرنا محمد بن يوسف عن الاوزاعى عن يحيى بن ابى كثير عن أبى قلابة عن أنس بن مالك قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية نفر من عكل بنحو حديثهم وزاد فى الحديث ولم يحسمهم * وحدثنا هرون بن عبد الله حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا زهير حدثنا سماك بن حرب عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من عرينة فاسلموا وبايعوه وقد وقع بالمدينة الموم وهو البرسام ثم ذكر نحو حديثهم وزاد وعنده شباب من الانصار قريب من عشرين فارسلهم اليهم

هى جمع لقحة بكسر اللام وفتحها وهى الناقة ذات الدر (قوله ولم يحسمهم) أى ولم يكوهم والحسم فى اللغة كى العرق بالنار لينقطع الدم (قوله وقع بالمدينة الموم وهو البرسام) الموم بضم الميم واسكان الواو وأما البرسام فبكسر الباء وهو نوع من اختلال العقل ويطلق على ورم الرأس وورم الصدر وهو

وبعث معهم قائفا يقتص أثرهم مثنى حدثنا عبد الاعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس وفى حديث همام قدم على النبى صلى الله عليه وسلم رهط من عرينة وفى حديث سعيد من عكل وعرينة بنحو حديثهم * وحدثنى الفضل بن سهل الاعرج حدثنا يحيى بن غيلان حدثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمى عن أنس قال انما سمل النبى صلى الله عليه وسلم أعين أولئك لانهم سملوا أعين الرعاء * حدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن هشام ابن زيد عن أنس بن مالك ان يهوديا قتل جارية على أوضاح لها فقتلها بحجر فجئ بها الى النبى صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها أقتلك فلان فأشارت برأسها ان لا ثم قال لها الثانية فأشارت برأسها ان لا ثم سألها الثالثة فقالت نعم وأشارت برأسها فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين حجرين * وحدثنى يحيى بن حبيب الحارثى حدثنا خالد يعنى ابن الحرث ح

معرب وأصل اللفظة سريانية

(قوله وبعث معهم قائفا يقتص أثرهم) القائف هو الذى يتتبع الآثار ويميزها

(باب ثبوت القصاص فى القتل بالحجر وغيره من المحددات والمثقلات وقتل الرجل بالمرأة)

(قوله ان يهوديا قتل جارية على اوضاح لها فقتلها بحجر فجئ بها الى النبى صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها أقتلك فلان فأشارت برأسها أن لا ثم قال لها الثانية فأشارت برأسها أن لا ثم سألها الثالثة فقالت نعم وأشارت برأسها فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين حجرين)

* وحدثنا هداب بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أنس ح وحدثنا ابن

أعرف مرتين) بحذف أداة النداء من الاولى وهى والمنادى فى الثانية (فيقول) الله جل وعلا (سترتها) أى عليك (فى الدنيا واغفرها لك اليوم ثم تطوى صحيفة حسناته) بضم التاء الفوقية وفتح الواو مبنيا للمفعول من الطى ولابى ذر عن الكشميهنى ثم يعطى من الاعطاء مبنيا للمفعول صحيفة نصب على المفعولية أى يعطى هو صحيفة حسناته (وأما الآخرون) بالمد وفتح الخاء المعجمة (أو الكفار) بالشك من الراوى (فينادى) بالتحتية وفتح الدال (على رؤس الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم) زاد أبو ذر ألا لعنة الله على الظالمين وهذا وعيد شديد (وقال شيبان) بن عبد الرحمن النحوى مما وصله ابن مردويه (عن قتادة حدثنا صفوان) أى عن ابن عمر * وهذا الحديث سبق فى المظالم * (باب قوله) سبحانه وتعالى (وكذلك أخذ ربك اذا أخذ القرى) وكذلك خبر مقدم وأخذ مبتدأ مؤخر والتقدير ومثل ذلك الاخذ أى أخذ الله الامم السالفة أخذ ربك واذا ظرف ناصبه المصدر قبله والمسئلة من باب التنازع فان الاخذ يطلب القرى وأخذ الفعل أيضا يطلبها فالمسئلة من اعمال الثانى للحذف من الاول (وهى ظالمة) جملة حالية (ان أخذه أليم شديد) وجميع صعب على المأخوذ وفيه تحذير عظيم عن الظلم كفرا كان أو غيره لغيره أو لنفسه ولكل أهل قرية ظالمة * (الرفد المرفود) قال أبو عبيدة (العون المعين) بضم الميم وكسر العين فسر المرفود بالمعين قال فى المصابيح وفيه نظر وقال البرماوى والوجه المعان ثم وجهه الكرمانى بأن يكون الفاعل فيه بمعنى المفعول أو يكون من باب ذى كذا أى عون ذى اعانة وفى نسخة المعان بالالف بدل المعين (رفدته) أى (أعنته) * وقوله تعالى ولا (تركنوا) الى الذين ظلموا أى لا (تميلوا) اليهم أدنى ميل فان الركون هو الميل اليسير كالتزيى بزيهم وتعظيم ذكرهم أو لا ترضوا أعمالهم روى عبد بن حميد من طريق الربيع بن أنس لا تركنوا الى الذين ظلموا لا ترضوا أعمالهم فمن استعان بظالم فكأنه قد رضى بفعله واذا كان فى الركون الى من وجد منه ما يسمى ظلما هذا الوعيد الشديد فما ظنك بالركون الى الموسومين بالظلم ثم بالميل اليهم كل الميل ثم بالظلم نفسه والانهماك فيه أعاذنا الله من كل مكروه بمنه وكرمه * (فلولا كان) أى (فهلا كان) وهى فى حرف ابن مسعود رواه عبد الرزاق وسقط من تركنوا الى هنا لابى ذر * (اترفوا) أى (أهلكوا) قال فى الفتح هو تفسير باللازم أى كان الترف سببا لاهلاكهم * (وقال ابن عباس زفير وشهيق) الزفير صوت (شديد) الشهيق (صوت ضعيف) وقال فى الانوار الزفير اخراج النفس والشهيق رده وسقط لابى ذر قول ابن عباس هذا الخ * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزى قال (أخبرنا أبو معاوية) محمد ابن خازم بالخاء والزاى المعجمتين بينهما ألف واخره ميم الضرير قال (حدثنا بريد بن أبى بردة) بضم الموحدة وفتح الراء فى الاول وضم الموحدة وسكون الراء فى الثانى وهو جد بريد واسم ابيه عبد الله ابن أبى بردة (عن) جده (أبى بردة) عامر (عن) أبيه (أبى موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى (رضى الله تعالى عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليملى) اللام للتأكيد ويملى أى يمهل (للظالم حتى اذا أخذه لم يفلته) بضم أوله أى لم يخلصه أبدا لكثرة ظلمه بالشرك فان كان مؤمنا لم يخلصه مدة طويلة بقدر جنايته (قال) أى أبو موسى (ثم قرأ) صلى الله عليه وسلم (وكذلك أخذ ربك اذا أخذ القرى وهى ظالمة ان أخذه أليم شديد) وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الادب والترمذى والنسائى فى التفسير وابن ماجه فى الفتن * (باب قوله) تعالى (واقم الصلاة) المفروضة (طرفى النهار) ظرف لاقم قال فى الدر ويضعف ان يكون ظرفا للصلاة كأنه قيل أقم الصلاة الواقعة فى هذين الوقتين والطرف وان لم يكن ظرفا لكنه لما أضيف الى الظرف اعرب باعرابه كقوله أبين أول النهار وآخره ونصف الليل بنصب هذه كلها على الظرف لما أضيفت اليه وان كانت ليست

موضوعة للظرفية (وزلفا من الليل) نصب نسق على طرفى فينتصب على الظرف اذا المراد به ساعات الليل القريبة أو على المفعول به نسقا على الصلاة واختلف فى طرفى النهار وزلف الليل فقيل الطرف الاول الصبح والثانى الظهر والعصر والزلف المغرب والعشاء وقيل الطرف الاول الصبح والثانى العصر والزلف المغرب والعشاء وليست الظهر فى هذه الآية على هذا القول بل فى غيرها وقيل الطرفان الصبح والمغرب وقيل غير ذلك وأحسنها الاول (ان الحسنات يذهبن السيئات) أى تكفرها (ذلك ذكرى للذاكرين) عظة لمن يتعظ اذا وعظ (وزلفا) بفتح اللام أى (ساعات بعد ساعات) واحدتها زلفة أى ساعة ومنزلة (ومنه سميت المزدلفة) أى لمجىء الناس اليها فى ساعات من الليل أو لازدلافهم يعنى لاقترابهم الى الله وحصول المنزلة لهم عنده فيها (الزلف منزلة بعد منزلة) فتكون بمعنى المنازل (وأمازلفى فصدر من القربى) قال الله تعالى وان له عندنا لزلفى وحسن مآب (ازدلفوا) بالدال بعد الزاى أى (اجتمعوا أزلفنا) أى (جمعنا) قال تعالى وأزلفنا ثم الآخرين أى جمعنا * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يزيد بن زريع) مصغرا ولغير أبى ذر هو ابن زريع قال (حدثنا سليمان التيمى عن ابى عثمان) عبد الرحمن النهدى (عن ابن مسعود) عبد الله (رضى الله تعالى عنه ان رجلا) هو أبو اليسر كعب بن عمرو وقيل نبهان التمار وقيل عمرو بن غزية (أصاب من امرأة) من الانصار كما عند ابن مردويه (قبلة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له) وعند مسلم وأصحاب السنن من طريق سماك بن حرب عن ابراهيم النخعى عن علقمة والاسود عن ابن مسعود جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله انى وجدت امرأة فى بستان ففعلت بها كل شئ غير أنى لم أجامعها قبلتها ولزمتها افافعل بى ماشئت (فانزلت عليه) صلى الله عليه وسلم والفاء عاطفة على مقدر أى فذكر له فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى الرجل مع النبى صلى الله عليه وسلم كما فى حديث أنس فانزل الله (وأقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين قال الرجل ألى هذه) بفتح الهمزة للاستفهام أى أهذه الآية بان صلاتى مذهبة لمعصيتى مختصة بى أو عامة للناس كلهم (قال) عليه الصلاة والسلام (لمن عمل بها من أمتى) واستنبط ابن المنذر منه أنه لاحد على من وجد مع أجنبية فى لحاف واحد وفيه عدم الحد فى القبلة ونحوها وسقوط التعزير عمن أتى شيأ منها وجاء تائبا نادما * وهذا الحديث قد سبق فى باب الصلاة كفارة من المواقيت من كتاب الصلاة

(سورة يوسف) عليه الصلاة والسلام

مكية وهى مائة واحدى عشرة آية (بسم الله الرحمن الرحيم) كذا لابى ذر وسقطت لغيره (وقال فضيل) بضم الفاء وفتح المعجمة ابن عياض بن موسى الزاهد المتوفى بمكة سنة سبع وثمانين ومائة مما وصله ابن المنذر ومسدد فى مسنده (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمى (عن مجاهد) هو ابن جبر المفسر (متكأ) بضم الميم وسكون الفوقية وتنوين الكاف من غير همز وهى قراءة ابن عباس وابن عمر ومجاهد وقتادة والحدرى (الاترج) بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وتشديد الجيم ولابى ذر الاترج بزيادة نون بعد الراء وتخفيف الجيم لغتان وأنشدوا

فأهدت متكا لبنى أبيها * تخب بها العثمثمة الوقاح

والعثمثمة من النوق الشديدة والذكر عثمثم والعثمثم الاسد والوقاح بالواو المفتوحة والقاف الناقة الصلبة (قال فضيل) هو ابن عياض فيما وصله ابن أبى حاتم من طريق يحيى بن يمان عنه

وحدثنا أبو كريب حدثنا ابن ادريس كلاهما عن شعبة بهذا الاسناد نحوه وفى حديث ابن ادريس فرضخ رأسه بين حجرين * حدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن أبى قلابة عن أنس ان رجلا من اليهود قتل جارية من الانصار على حلى لها ثم ألقاها فى القليب ورضخ رأسها بالحجارة فأخذ فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر به أن يرجم حتى يموت فرجم حتى مات * وحدثنى اسحق بن منصور أخبرنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج أخبرنى معمر عن أيوب بهذا الاسناد مثله * وحدثناه داب بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أنس بن مالك ان جارية وجد رأسها قد رض بين حجرين فسألوها من صنع هذا بك فلان فلان حتى ذكروا يهوديا فأومت برأسها فأخذ اليهودى فاقر فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرض رأسه بالحجارة

وفى رواية قتل جارية من الانصار على حلى لها ثم ألقاها فى قليب ورضخ رأسها بالحجارة فامر به صلى الله عليه وسلم ان يرجم حتى يموت فرجم حتى مات وفى رواية ان جارية وجد رأسها قد رض بين حجرين فسألوها من صنع هذا بك فلان فلان حتى ذكروا اليهودى فأومت برأسها فأخذ اليهودى فأقر فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرض رأسه بالحجارة * أما الاوضاح بالضاد المعجمة فهى قطع فضة والمراد حلى فضة كما فسره فى الرواية الاخرى (قوله ويها رمق) هو بقية الحياة والروح والقليب البئر وقوله رضخه بين حجرين ورضه بالحجارة ورجمه بالحجارة هذه الالفاظ معناها واحد لانه اذا وضع رأسه على حجر ورمى بحجر آخر فقد رجم وقد رض وقد رضخ وقد يحتمل انه رجمها الرجم المعروف مع الرضخ لقوله ثم ألقاها فى قليب وفى هذا

الصفة التي قتل فان قتل بسيف قتل هو بالسيف وان قتل بحجر أو خشب أو نحوهما قتل بمثله لان اليهودي رضخها فرضخ هو ومنها ثبوت القصاص في القتل بالمثقلات ولا يختص بالمحددات وهذا مذهب الشافعي ومالك وأحمد وجماهير العلماء وقال أبو حنيفة رضي الله عنه لا قصاص الا في القتل بمحدد من حديد أو حجر أو خشب أو كان معروفا بقتل الناس بالمنجنيق أو بالالقاء في النار واختلفت الرواية عنه في مثقل الحديد كالدبوس أما اذا كانت الجناية شبه عمد بان قتل بما لا يقصد به القتل غالبا فتعمد القتل به كالعصا والسوط واللطمة والقضيب والبندقة ونحوها فقال مالك والليث يجب فيه القود وقال الشافعي وأبو حنيفة والاوزاعي والثوري وأحمد واسحق وأبو ثور وجماهير العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم لا قصاص فيه والله أعلم ومنها وجوب القصاص على الذمي بقتل المسلم ومنها جواز سؤال الجريح من جرحه وفائدة السؤال ان يعرف المتهم ليطالب فان أقر ثبت عليه القتل وان أنكر فالقول قوله مع يمينه ولا يلزمه شيء بمجرد قول المجروح هذا مذهبنا ومذهب الجماهير وقد سبق في باب القسامة ان مذهب مالك ثبوت القتل على المتهم بمجرد قول المجروح وتعلقوا بهذا الحديث وهذا تعلق باطل لان

(الاترج) أي بتشديد الجيم وسقط لابي ذر قال فضيل الاترج (ب) اللغة (الحبشية متكا) بضم الميم وسكون التاء وتنوين الكاف من غير همز (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله في مسنده (عن رجل) لم يسم (عن مجاهد متكا) بسكون التاء من غير همز كالسابق (كل شيء) ولابي ذر قال كل شيء (قطع بالسكين) كالاترج وغيره من الفواكه وأنشدوا

نشرب الاثم بالصواع جهارا * ونرى المتك بيننا مستعارا

قيل وهو من متك بمعنى بتك الشيء أي قطعه فعلى هذا يحتمل أن تكون الميم بدلا من الباء وهو بدل مطرد في لغة قوم ويحتمل أن تكون مادة أخرى وافقت هذه * (وقال قتادة) في قوله تعالى ولو (لذو علم) وزاد أبو ذر لما علمناه أي (عامل بما علم) وصله ابن أبي حاتم والضمير في وانه ليعقوب كما يرشد اليه قوله الاحاجة في نفس يعقوب قضاها * (وقال ابن جبير) فيما رواه ابن منده وابن مردويه ولابي ذر سعيد بن جبير (صواع) ولابي ذر صواع الملك (مكوك الفارسي) بفتح الميم وتشديد الكاف الاولى مضمومة مكيال معروف لاهل العراق وهو (الذي يلتقي طرفاه كانت تشرب به الاعاجم) وكان من فضة وزاد ابن اسحق مرصعا بالجواهر كان يسقي به الملك ثم جعل صاعا يكال به * (وقال ابن عباس) في قوله لولا ان (تفندون) أي (تجهلون) وقال الضحاك تهرمون فتقولون شيخ كبير قد ذهب عقله وعند ابن مردويه عن ابن عباس في قوله ولما فصلت العير لما خرجت العير هاجت ريح فأتت يعقوب بريح يوسف فقال اني لأجد ريح يوسف لولا أن تفندون قال لولا أن تسفهون قال فوجد ريحه من مسيرة ثلاثة أيام * (وقال غيره) أي غير ابن عباس في قوله تعالى وألقوه في غيابة الجب (غيابة) بالرفع (كل شيء) مبتدأ وفي نسخة غيابة بالجر والذي في اليونينية غيابة بالرفع وبالفتح (غيب عنك شيأ) في محل جر صفة لشيء وشيأ مفعول غيب (فهو غيابة) خبر المبتدا والمبتدأ اذا تضمن معنى الشرط تدخل الفاء في خبره (والجب) بالجيم (الركية التي لم تطو) قاله أبو عبيدة وسمي به لكونه محفورا في جبوب الارض أي ما غلظ منها والغيابة قال الهروي كل طاق في البئر فوق الماء يغيب ما فيه عن العيون وقال الكلبي تكون في قعر الجب لان أسفله واسع ورأسه ضيق فلا يكاد الناظر يرى ما في جوانبه والالف واللام في الجب للعهد فقيل هو جب بين المقدس وقيل بارض الاردن وقيل على ثلاثة فراسخ من منزل يعقوب * وقوله وما أنت (بمؤمن لنا) أي (بمصدق) لسوء ظنك بنا * وقوله تعالى ولما بلغ (أشده) أي (قبل ان يأخذ في النقصان) وهو ما بين الثلاثين والاربعين وقيل سن الشباب ومبدؤه قبل بلوغ الحلم (يقال بلغ اشده ويقع أشدهم) أي فيكون أشد في المفرد والجمع بلفظ واحد (وقال بعضهم واحدها) أي الاشد (شد) بفتح الشين من غير همزة وهو قول سيبويه والكسائي * (والمتكأ) بتشديد الفوقية وبعد الكاف همزة على قراءة الجمهور اسم مفعول (ما اتكأت عليه لشراب أو لحديث أو لطعام) أي لاجل شراب الخ (وأبطل) قول (الذي قال) ان المتكأ هو (الاترج) بتشديد الجيم للادغام ولابي ذر الاترنج بالنون للفك ١ (وليس في كلام العرب الاترج) أي ليس مفسرا في كلامهم به وهذا أخذ من كلام أبي عبيدة ولفظه وزعم قوم أنه الترنج وهذا أبطل باطل في الارض اه ٢ وتعقب بما في المحكم حيث قال المتكأ الاترنج ونقله الجوهري في صحاحه عن الاخفش وقال أبو حنيفة الدينوري بالضم الاترنج وبالفتح السوسن وعن أبي علي القالي وابن فارس في مجمله نحوه وعند عبد ابن حميد أن ابن عباس كان يقرأ متكا مخففة ويقول هو الاترج (فلما احتج عليهم) بضم التاء أي على القائلين بانه الاترج ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيما احتج بالمثناة التحتية بدل اللام (بانه ولابي ذر بأن (المتكأ) بالتشديد والهمزة (من نمارق) يعني وسائد (فتروا الى شر منه فقالوا) بالفاء

١ قوله للفك فيه نظر اذ لا مثلان حتى يفكا اه مصححه

٢ قوله وتعقب بما في المحكم الخ الذي في المحكم والصحاح عن الاخفش انما هو المتك مخففا وليس فيهما أن المتكأ بالتشديد هو الاترج وكذا نقل عنهما ابن حجر في الفتح اه

ولابي

ولابى ذر وقالوا (انما هو المتك ساكنة التاء) مخففة وساكنة نصب (وانما المتك) المخفف (طرف البظر) بفتح الموحدة وسكون المعجمة وهو موضع الختان من المرأة (ومن ذلك) اللفظ (قيل لها) أى للمرأة (متكاء وابن المتكاء) بفتح الميم والتخفيف والمد فيهما وهى التى لم تختن ويقال البظراء أيضا (فان كان ثم) بفتح المثلثة أى هناك (أترج) بتشديد الجيم (فانه) كان (بعد المتكا) وقيل المتكأ طعام يحز حزا وقال ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة ومجاهد متكأ طعاما سماه متكأ لان أهل الطعام اذا جلسوا يتكئون على الوسائد فسمى الطعام متكأ على الاستعارة وقيل المتكأ طعام يحتاج الى أن يقطع بالسكين لانه متى كان كذلك احتاج الانسان الى أن يتكئ عليه عند القطع وقد علم مما مر أن المتك المخفف يكون بمعنى الاترج وطرف البظر وأن المشدد ما يتكأ عليه من وسادة وحينئذ فلا تعارض بين النقلين كما لا يخفى وكان الاولى سياق قوله والمتكأ ما اتكأت عليه عقب قوله متكا كل شئ قطع بالسكين ويشبه أن يكون من ناسخ كغيره مما يقع غير مرتب * وقوله قد (شغفها يقال بلغ الى شغافها) قال السفاقسى بكسر الشين المعجمة ضبطه المحدثون وفى كتب اللغة بفتحها وسقط لفظ الى لابى ذر وثبت له بلغ (وهو غلاف قلبها) وهو جلدة رقيقة وزاد القاضى كغيره حتى وصل الى فؤادها حبا وقال غيره أحاط بقلبها مثل احاطة الشغاف بالقلب يعنى أن اشتغالها بحبه صار حجابا بينها وبين كل ماسوى هذه المحبة فلا يخطر ببالها سواه (وأما شغفها) بالعين المهملة وهى قراءة الحسن وابن محيصن (فمن المشعوف) وهو الذى أحرق قلبه الحب وهو من شعف البعير اذا هنأه أى طلاه بالقطران فاحرقه وقد كشف أبو عبيد عن هذا المعنى فقال الشعف بالمهملة احراق الحب القلب مع لذة يجدها كما أن البعير اذا طلى بالقطران بلغ منه مثل ذلك ثم يسترجع اليه * وقوله (أصب) اليمن أى (أميل) الى اجابتهن زاد أبو ذر صبا مال * وقوله (أضغاث أحلام) هى (مالا تأويل له) وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق هى الاحلام الكاذبة وسقط لابى ذر أحلام (والضغث) بكسر الضاد وسكون الغين المعجمتين وسقط لهما ومن قوله والضغث لابى ذر (ملء اليد من حشيش وما أشبهه) جنسا واحدا أو أجناسا مختلطة وخصه فى الكشاف بما جمع من أخلاط النبات فقال وأصل الاضغاث ما جمع من اخلاط النبات وحزم فاستعيرت لذلك أى استعيرت الاضغاث للتخاليط والاباطيل والجامع الاختلاط من غير تمييز بين جيد وردىء والاضافة فى أضغاث أحلام بمعنى من التقدير أضغاث من أحلام (ومنه وخذ بيدك ضغثا) مما هو ملء الكف من الحشيش وهو من جنس واحد روى انه أخذ عثكالا من نخلة (لامن قوله اضغاث احلام) الذى هو بمعنى لا تأويل له (واحدها) أى الاضغاث (ضغث) * وقوله (نمير) يريد قوله هذه بضاعتنا ردت الينا ونمير أهلنا (من الميرة) بكسر الميم وهى الطعام أى نجلب الى أهلينا الطعام (ونزداد كيل بعير) أى (ما يحمل بعير) بسبب حضورأخينا لانه كان يكيل لكل رجل حمل بعير وقال مجاهد فيما رواه الفريابى من طريق ابن أبى نجيح عنه كيل بعير أى كيل حمار وأيده ابن خالويه بأن اخوة يوسف كانوا بارض كنعان ولم يكن بها ابل قال ابن عادل وكونه البعير المعروف أصح * وقوله (آوى اليه) أى (ضم اليه) أخاه بنيامين على الطعام أو الى المنزل روى انه أجلس كل اثنين على مائدة فبقى بنيامين وحده فقال لو كان أخى يوسف حيا لاجلست معه فقال يوسف بقى أخوكم وحيدا فاجلسه معه على مائدته وجعل يؤاكله فلما كان الليل أمر أن ينزل كل اثنين منهم بيتا وقال هذا الاثالث له اخذه معى فآواه اليه * (السقاية) يريد قوله فلما جهزهم بجهازهم جعل السقاية (مكيال) اناء كان يوسف عليه الصلاة والسلام يشرب به فجعله مكيالا للطافة بكالوا بغيره فيظلموا * قوله فلما (استيأسوا) أى (يئسوا) من يوسف واجابته اياهم وزيادة السين

حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى بن منية أو ابن أمية رجلا فعض أحدهما صاحبه فانتزع يده من فيه فنزع ثنيته وقال ابن مثنى ثنيتيه فاختصما الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال أيعض أحدكم كما يعض الفحل لاديه له * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن عطاء عن ابن يعلى عن يعلى عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله * حدثنى أبو غسان المسمعى حدثنا معاذ يعنى ابن هشام حدثنى أبى عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين ان رجلا عض ذراع رجل فجذبه فسقطت ثنيته فرفع الى النبى صلى الله عليه وسلم فأبطله وقال أردت أن تأكل لحمه * وحدثنى أبو غسان المسمعى حدثنا معاذ بن هشام حدثنى أبى عن قتادة عن بديل عن عطاء بن أبى رباح عن صفوان بن يعلى ان أجيرا ليعلى بن منية عض رجل ذراعه فجذبها فسقطت ثنيته فرفع الى النبى صلى الله عليه وسلم فأبطلها

هذا اليهودى اعترف كما صرح به مسلم فى احدى رواياته التى ذكرناها فانما قتل باعترافه والله أعلم

* (باب الصائل على نفس الانسان أو عضوه اذا دفعه المصول عليه فأتلف نفسه أو عضوه لاضمان عليه) *

(قوله قاتل يعلى بن منية أو ابن أمية رجلا فعض أحدهما صاحبه فانتزع يده من فيه فنزع ثنيته فاختصما الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال أيعض أحدكم كما يعض الفحل لاديه له وفى رواية ان أجيرا ليعلى عض رجل ذراعه) أما منية فبضم الميم واسكان النون وبعدها ياء مثناة تحت وهى أم يعلى وقيل جدته وأما أمية فهو أبوه فيصح ان

وقال أردت ان تقضمها كما يقضم الفحل * حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي حدثنا قريش بن أنس عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين ان رجلا عض يد رجل فانتزع يده فسقطت ثنيته أو ثناياه فاستعدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتأمرني تأمرني ان امره أن يدع يده في فيك تقضمها كما يقضم الفحل ادفع يدك حتى يعضها ثم انتزعها * حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا همام حدثنا عطاء عن صفوان بن يعلى بن منية عن أبيه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وقد عض يد رجل فانتزع يده فسقطت ثنيتاه يعني الذي عضه قال فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم وقال أردت أن تقضمه كما يقضم الفحل

يقال يعلى بن أمية ويعلى بن منية وأما قوله ان يعلى هو المعضوض وفي الرواية الثانية والثالثة ان المعضوض هو أجير يعلى لا يعلى فقال الحفاظ الصحيح المعروف انه أجير يعلى لا يعلى ويحتمل انهما قضيتان جرتا ليعلى ولاجيره في وقت أو وقتين وقوله صلى الله عليه وسلم كما يعض الفحل هو بالحاء المهملة أي الفحل من الابل وغيرها وهو اشارة الى تحريم ذلك وفي هذا الحديث دلالة لمن قال انه اذا عض رجل يد غيره فنزع المعضوض يده فسقطت اسنان العاض أو فكه لحيته لا ضمان عليه وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وكثيرين أو الاكثرين رضي الله عنهم وقال مالك يضمن (قوله صلى الله عليه وسلم تقضمها كما يقضم الفعل) هو بفتح الضاد فيهما على اللغة الفصيحة ومعناه تعضها قال أهل اللغة القضم باطراف الاسنان (قوله صلى الله عليه وسلم ماتامرني تأمرني ان امره أن يضع يده في فيك تقضمها كما يقضم الفحل ادفع يدك حتى يعضها ثم انتزعها) ليس المراد بهذا

والتاء للمبالغة * قوله (ولا تيأسوا من روح الله معناه الرجاء) وروح الله تعالى بفتح الراء رحمته وتنفيسه وعن قتادة من فضل الله وقيل من فرج الله * وقوله (خلصوا نجيا) أي (اعتزلوا) وللكشميهني اعتزلوا (نجيا) وهو الصواب أي انفردوا وليس معهم أخوهم أو خلا بعضهم الى بعض يتشاورون لا يخالطهم غيرهم ونجيا حال من فاعل خلصوا والنجي يستوي فيه المذكر والمؤنث (والجميع انجية) بالهمز (يتناجون الواحد نجي والاثنان والجميع نجي) اما الاول فنجي فعيل بمعنى مفاعل كالعشير والخليط بمعنى المخالط والمعاشر كقوله تعالى وقربناه نجيا أي مناجيا وهذا في الاستعمال يفرد مطلقا يقال هم خليطك وعشيرك أي مخالطوك ومعاشروك واما الاثنان صفة على فعيل بمنزلة صديق وبابه يوحد لانه بمنزلة المصادر كالصهيل والوحيد واما الجمع مصدر بمعنى التناجي كما قيل النجوى بمعناه قال تعالى واذهم نجوى وحينئذ فيكون فيه التأويلات المذكورة في عدل وبابه (و) قد يجمع فيقال (أنجية) بالهمزة كما مر قال * اني اذا ما القوم كانوا أنجيه * وقال لبيد

وشهدت أنجية الافاقة عاليا * كعبي وأردان الملوك شهود

وكان من حقه اذا جعل وصفا أن يجمع على افعلاء كغني وأغنياء وشقي وأشقياء وقال البغوي النجي يصلح للجماعة كما قال ههنا وللواحد كما قال وقربناه نجيا وانما جاز للواحد والجمع لانه مصدر جعل نعتا كالعدل ومثله النجوى يكون اسما ومصدرا قال تعالى واذهم نجوى أي متناجون وقال ما يكون من نجوى ثلاثة وقال في المصدر انما النجوى من الشيطان قال في المفاتيح وأحسن الوجوه أن يقال انهم تمحضوا تناجيا لان من كمل حصول أمر من الامور فيه وصف بأنه صار عين ذلك الشيء فلما أخذوا في التناجي الى غاية الجد صاروا كأنهم في أنفسهم نفس التناجي وحقيقته وسقط من قوله استيأسوا ايئسوا الخ في رواية أبي ذر عن الحموي وثبت له عن الكشميهني والمستملي * قوله تعالى تالله (تفتأ) بالالف صورة الهمزة ولابي ذر تفتؤ بالواو وهو جواب القسم على حذف لا وهي ناقصة بمعنى (لا تزال) ومنه قول الشاعر

تالله يبقى على الايام ذو حيد * بمشمخر به الظيان والآس

أي لا يبقى وقوله * فقلت يمين الله أبرح قاعدا * ويدل على حذفها أنه لو كان مثبتا لاقترن بلام الابتداء ونون التوكيد عند البصريين أو بأحدهما عند الكوفيين وتقول والله أحبك لا أحبك وهو من التورية فان كثيرا من الناس يتبادر ذهنه الى اثبات المحبة * وقوله حتى تكون (حرضا) أي (محرضا) بضم الميم وفتح الراء (يذيبك الهم) والمعنى لا تزال تذكر يوسف بالحزن والبكاء عليه حتى تموت من الهم والحرض في الاصل مصدر ولذلك لا يثنى ولا يجمع تقول هو حرض وهم حرض وهي حرض وهن حرض * (تحسسوا) يريد قوله تعالى يا بني اذهبوا فتحسسوا أي (تخبروا) خبرا من أخبار يوسف وأخيه والتحسس طلب الشيء بالحاسة (مزجاة) بالرفع لابي ذر ولغيره مزجاة بالجر حكاية قوله وجئنا ببضاعة مزجاة أي (قليلة) بالرفع لابي ذر ولغيره قليلة بالجر وقيل رديئة وقوله تعالى أفأمنوا أن تأتيهم (غاشية من عذاب الله) أي عقوبة (عامة مجللة) بفتح الجيم وكسر اللام الاولى مشددة من جلل الشيء اذا عمه صفة لغاشية ۞ (باب قوله) خطابا ليوسف عليه الصلاة والسلام (ويتم نعمته عليك) بالنبوة أو بسعادة الدارين (وعلى آل يعقوب) سائر بنيه بالنبوة وكرر على ليمكن العطف على الضمير المجرور (كما أتمها على أبويك) جد وجدة أبيك بالرسالة (من قبل) أي من قبلك (ابراهيم واسحق) بدل من أبويك أو عطف بيان وقيل اتمام النعمة على ابراهيم بالخلة وعلى اسحق باخراج يعقوب والاسباط من صلبه وسقط لابي ذر

ابراهيم واسحق وقال بعد قوله من قبل الآية * وبه قال (قال حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (عبد الله بن محمد) المسندى وفى الفرع كاصله وقال حدثنا عبد الله بن محمد بواو العطف قبل قال وعند خلف فى الاطراف كما نبه عليه فى الفتح وقال عبد الله قال الحافظ بن حجر والاول أولى اى لان الثانى يقتضى المذاكرة لا التحديث قال (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث التنورى (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه) عبد الله (عن عبد الله بن عمر) بن الخطاب (رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف) رفع خبر المبتدا وهو قوله الكريم (ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم) وقد جمع يوسف عليه الصلاة والسلام مكارم الاخلاق مع شرف النبوة وكونه ابنا لثلاثة أنبياء وقد وقع قوله الكريم ابن الكريم الخ موزونا مقفى وهو لا ينافى قوله تعالى وما علمناه الشعر اذ لم يقع هذا منه صلى الله عليه وسلم قصدا وسقط باب قوله لغير أبى ذر وسقط له ابراهيم واسحق وقال بعد قوله من قبل الآية * وسبق الحديث عند المؤلف فى باب الانبياء ﴿(باب قوله) جل وعز (لقد كان فى يوسف واخوته) قيل هم يهوذا وروبيل وشمعون ولاوى وربالون ويشجر ودينة ودان ونفتالى وجاد وآشر والسبعة الاولون كانوا من ليا بنت خالة يعقوب والاربعة الآخرون من سريتين زلفة وبلهة فلما توفيت ليا تزوج أختها راحيل فولدت له بنيامين ويوسف ولم يقم دليل على نبوة اخوة يوسف وذكر بعضهم انه أوحى اليهم بعد ذلك ولم يذكر لذلك مستندا سوى قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل الينا وما أنزل الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وهذا لا ينهض أن يكون دليلا لان بطون بنى اسرائيل يقال لهم الاسباط كما يقال للعرب قبائل وللعجم شعوب ففيه انه تعالى أوحى الى الانبياء من اسباط بنى اسرائيل فذكرهم اجمالا لانهم كثيرون ولكن لم يقم دليل على أعيان هؤلاء انهم أوحى اليهم بل ظاهر ما فى هذه السورة من أحوالهم وأفعالهم يدل على انهم لم يكونوا أنبياء على ما لا يخفى أى فى قصصهم وحديثهم (آيات) علامات ودلائل على قدرة الله وحكمته فى كل شئ ولابى ذر آية بالتوحيد على ارادة الجنس وهى قراءة ابن كثير (للسائلين) عن قصتهم أو على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وثبت لفظ باب قوله لابى ذر عن المستملى وسقط لغيره * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد) هو ابن سلام قال (أخبرنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة وبعد الدال المفتوحة هاء تأنيث ابن سليمان (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا وهو العمرى ولغير أبى ذر عبد الله بفتح العين (عن سعيد بن ابى سعيد) كيسان المقبرى (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه) انه (قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الناس أكرم قال أكرمهم عند الله أتقاهم) قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم (قالوا ليس عن هذا نسألك قال فأكرم الناس يوسف نبى الله ابن نبى الله ابن نبى الله ابن خليل الله) فضيلة خاصة بيوسف عليه الصلاة والسلام لم يشركه فيها أحد ولا يلزم من ذلك أن يكون أفضل من غيره مطلقا (قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب) أى عن أصول العرب التى ينسبون اليها ويتفاخرون بها (تسألونى) ولابى ذر تسألونى بنونين (قالوا نعم) وانما جعل الانساب معادن لما فيها من الاستعدادات المتفاوتة فمنها قابل لفيض الله تعالى على مراتب المعدنيات ومنها غير قابل له وشبههم بالمعادن لانها أوعية للعلوم كما أن المعادن أوعية للجواهر (قال فخياركم فى الجاهلية خياركم فى الاسلام اذا فقهوا) بضم القاف ولابى ذر فقهوا بكسرها فالوضيع العالم خير من الشريف الجاهل ولذا قيد بقوله اذا فقهوا (تابعه) اى تابع عبدة (أبو اسامة) حماد بن أسامة (عن عبيد الله) بضم العين العمرى وهذه المتابعة وصلها المؤلف فى أحاديث الانبياء ﴿(باب قوله) تعالى (قال) أى يعقوب لبنيه (بل سولت)

أخبرنى صفوان بن يعلى بن امية عن أبيه قال غزوت مع النبى صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك قال وكان يعلى يقول تلك الغزوة أوثق عملى عندى فقال عطاء قال صفوان قال يعلى كان لى أجير فقاتل انسانا فعض أحدهما يد الآخر قال لقد أخبرنى صفوان أيهما عض الآخر فانتزع المعضود يده من فى العاض فانتزع احدى ثنيتيه فأتيا النبى صلى الله عليه وسلم فأهدر ثنيته

أمره بدفع يده ليعضها وانما معناه الانكار عليه أى انك لا تدع يدك فى فيه يعضها فكيف تنكر عليه ان ينتزع يده من فيك وتطالبه بما جنى فى جذبه لذلك قال القاضى وهذا الباب مما تتبعه الدارقطنى على مسلم لانه ذكر أولا حديث شعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى وذكر مثله عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة ثم عن شعبة عن قتادة عن عطاء عن ابن يعلى ثم عن همام عن عطاء عن ابن يعلى ثم حديث ابن جريج عن عطاء عن ابن يعلى ثم حديث معاذ عن أبيه عن قتادة عن بديل عن عطاء عن صفوان بن يعلى وهذا اختلاف على عطاء وذكر أيضا حديث قريش بن يونس عن ابن عون عن ابن سيرين عن عمران ولم يذكر فيه سماعا منه ولا من ابن سيرين من عمران ولم يخرج البخارى لابن سيرين عن عمران شيأ والله أعلم قلت لا انكار على مسلم فى هذين لوجهين أحدهما لا يلزم من الاختلاف على عطاء ضعف الحديث ولا من كون ابن سيرين لم يصرح بالسماع من عمران ولا روى

له البخارى عنه شيأ ان لا يكون سمع منه بل هو معدود فيمن سمع منه والثانى لو ثبت ضعف هذا الطريق

• وحدثنا عمرو بن زرارة أخبرنا اسمعيل بن ابراهيم أخبرني ابن جريج بهذا الاسناد نحوه ۞ حدثنا ابوبكر ابن أبي شيبة حدثنا عفان بن مسلم حدثنا حماد أخبرنا ثابت عن أنس ان أخت الربيع أم حارثة جرحت انسانا فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم القصاص القصاص فقالت أم الربيع يارسول الله أيقتص من فلانة والله لا يقتص منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله يا أم الربيع القصاص كتاب الله قالت لا والله لا يقتص منها أبدا قال فما زالت حتى قبلوا الدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره

لم يلزم منه ضعف المتن فانه صحيح بالطرق الباقية التي ذكرها مسلم وقد سبق مرات ان مسلما يذكر في المتابعات من هو دون شرط الصحيح والله علم

(باب اثبات القصاص في الاسنان وما في معناها)

(قوله عن أنس رضي الله عنه أن أخت الربيع أم حارثة جرحت انسانا فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم القصاص القصاص فقالت أم الربيع يارسول الله أيقتص من فلانة والله لا يقتص منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله يا أم الربيع القصاص كتاب الله فقالت لا والله لا يقتص منها أبدا قال فما زالت حتى قبلوا الدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره) هذه رواية مسلم وخالفه البخاري في روايته فقال عن أنس بن مالك ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية وطلبوا اليها العفو فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبوا

قبل هذه الجملة جملة محذوفة تقديرها لم يأكله الذئب بل سولت (لكم أنفسكم أمرا) في شأنه (فصبر جميل) مبتدأ حذف خبره أي صبر جميل أمثل بي أو خبر حذف مبتدؤه أي امري صبر جميل وروي مرفوعا الصبر الجميل هو الذي لا شكوى فيه فمن بث لم يصبر ويدل له انما أشكو بثي وحزني الى الله ودل قوله جميل على أن الصبر قسمان * جميل وهو أن يعرف أن منزل ذلك البلاء هو الله تعالى المالك الذي لا اعتراض عليه في تصرفه فيستغرق قلبه في هذا المقام ويكون مانعا له من الشكاية * وغير الجميل هو الصبر لسائر الاغراض لا لاجل الرضا بقضاء الله سبحانه وثبت قوله فصبر جميل لابي ذر وقوله باب ولفظ قوله له عن المستملي وسقط لغيره (سولت) أي (زينت) وسهلت قاله ابن عباس * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسي قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري وسقط ابن سعد لابي ذر (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهري (قال) المؤلف (وحدثنا الحجاج) بن منهال السلمي الانماطي البصري قال (حدثنا عبد الله بن عمر النميري) بضم النون مصغر النمر الحيوان المشهور قال (حدثنا يونس بن يزيد الايلي) بفتح الهمزة وسكون التحتية (قال سمعت الزهري) بن شهاب يقول (سمعت عروة بن الزبير) بن العوام (وسعيد بن المسيب) بفتح التحتية وقد تكسر (وعلقمة بن وقاص) الليثي (وعبيد الله بن عبد الله) بضم العين في الاول ابن عتبة بن مسعود أحد الفقهاء السبعة (عن حديث عائشة) رضي الله عنها (زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الافك) مسطح وحمنة وحسان وعبد الله بن أبي وزيد بن رفاعة وغيرهم (ما قالوا) من أبلغ ما يكون من الافتراء والكذب وسقط لابي ذر ما قالوا (فبرأها الله) تعالى من ذلك بما أنزله في سورة النور قال الزهري (كل حدثني طائفة من الحديث) أي بعضا منه ولا يضر عدم التعيين اذ كل ثقة نقله (قال النبي صلى الله عليه وسلم) لعائشة بعد أن أفاض الناس في قول أصحاب الافك كما بسط في غير ما موضع كباب تعديل النساء بعضهن بعضا وعقب غزوة أنمار (ان كنت بريئة) مما نسب اليك (فسيبرئك الله) تعالى منه (وان كنت ألممت بذنب) أي أتيته من غير عادة (فاستغفري الله وتوبي اليه) منه قالت عائشة (قلت اني والله لا أجد مثلا) وفي الشهادات لا أجد لي ولكم مثلا (الا أبا يوسف) يعقوب عليهما الصلاة والسلام اذ قال (فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون) وكانها من شدة كربها لم تتذكر اسم يعقوب (وأنزل الله) عز وجل (ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم العشر الآيات) من سورة النور وسقط لغير أبي ذر عصبة منكم * وبه قال (حدثنا موسى) هو ابن اسمعيل المنقري قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكري (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة انه قال (حدثني) بالافراد (مسروق بن الاجدع) بالجيم والدال والعين المهملتين (قال حدثتني) بالافراد أيضا (أم رومان) بضم الراء وتفتح بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس قال الحافظ أبو نعيم بقيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دهرا طويلا وفيه تأييد لتصريحه بسماع مسروق منها فيكون الحديث متصلا وأما قول ابن سعد انها توفيت سنة ست ونزل النبي صلى الله عليه وسلم قبرها وقول الخطيب ان مسروقا لم يسمع منها فقال الحافظ بن حجر الراجح ان مستند قائل ذلك انما هو ما روي عن علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف ان أم رومان ماتت سنة ست وقد نبه البخاري في تاريخيه الاوسط والصغير على أنها رواية ضعيفة فقال في فضل من مات في خلافة عثمان قال علي بن زيد عن القاسم ماتت أم رومان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست قال البخاري وفيه نظر وحديث مسروق أسند أي أصح اسنادا وقد جزم ابراهيم الحربي

الحافظ

الحافظ بأن مسروقا انما سمع من أم رومان فى خلافة عمر فقد ظهر أن الذى وقع فى الصحيح هو الصواب (وهى أم عائشة) رضى الله تعالى عنهما (قالت بينا) بغير ميم (انا وعائشة أخذتها الحمى) فى أحاديث الانبياء بينا أنا مع عائشة جالسة اذ ولجت علينا امرأة من الانصار وهى تقول فعل الله بفلان وفعل بفلان قالت فقلت لم قالت انه نمى ذكر الحديث فقالت عائشة أى حديث فاخبرتها قالت فسمعه أبو بكر رضى الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم فخرت مغشيا عليها فما أفاقت الا وعليها حمى بنافض (فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعل) الذى حصل لها (فى حديث) أى من أجل حديث (تحدث) به فى حقها وهو حديث الافك وتحدث بضم أوله مبنيا للمفعول (قالت) أم رومان (نعم وقعدت عائشة قالت مثلى ومثلكم كيعقوب وبنيه بل سوآت لكم أنفسكم أمرا فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون) أى صفتى كصفة يعقوب عليه الصلاة والسلام حيث صبر صبرا جميلا وقال والله المستعان وسقط قوله بل سوآت لكم أنفسكم الى جميل لغير أبى ذر ﴿ (باب قوله) عز وجل (وراودته) امرأة العزيز (التى هو فى بيتها) بمصر (عن نفسه) وذلك أنه كان فى غاية الجمال والبهاء والكمال فدعاها ذلك الى ان طلبت منه برفق ولين قول أن يواقعها والمراودة المصدر والزيادة تطلب النكاح يقال راود فلان جاريته على نفسها وراودته هى عن نفسه اذا حاول كل واحد منهما الوطء وتعدى هنا بعن لانه ضمن معنى خادعته أى خادعته عن نفسه والمفاعلة هنا من واحد نحو داويت المريض ويحتمل ان تكون على بابها فان كلا منهما كان يطلب من صاحبه شيأ برفق هى تطلب منه الفعل وهو يطلب منها الترك (وغلقت الابواب) قيل كانت سبعة والتشديد للتكثير (وقالت هيت لك) ولابى ذر هيت بكسر الهاء وهما لغتان (وقال عكرمة) مولى ابن عباس (هيت لك) باللغة (الحورانية) بالحاء المهملة (هلم) وهذا وصله ابن جرير عن عكرمة عن ابن عباس وقال أبو عبيد القاسم بن سلام وكان الكسائى يقول هى لغة لاهل حوران وقعت الى أهل الحجاز وسقط لك لابن عساكر ١ (وقال ابن جبير) سعيد أى (تعاله) بهاء السكت وهذا وصله الطبرى وابو الشيخ من طريقه وقال السدى معربة من القبطية بمعنى هلم لك وقال ابن عباس والحسن من السريانية وقيل من العبرانية والجمهور على انها عربية وقال مجاهد هى كلمة حث واقبال أى أقبل وبادر ثم هى فى بعض اللغات تتعين فعليتها وفى بعضها اسميتها وفى بعضها يجوز الامران كما ستعرفه من القراآت ان شاء الله تعالى * وبه قال (حدثنى) بالافراد (أحمد بن سعيد) بكسر العين أبو جعفر الدارمى المروزى قال (حدثنا بشر بن عمر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة وعمر بضم العين الازدى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله بن مسعود) رضى الله تعالى عنه وسقط لفظ عبد الله لابى ذر (قالت هيت لك) بفتح الهاء والفوقية ولابى ذر هيت بكسر الهاء وضم الفوقية من غير همز فيهما (قال وانما نقرؤها) بالنون لابى ذر ولغيره يقرؤها بالياء (كما علمناها) بضم العين مبنيا للمفعول وهذا قد أورده المؤلف مختصرا وقد أخرجه عبد الرزاق كما قاله الحافظان ابن كثير وابن حجر عن الثورى عن الاعمش بلفظ انى سمعت القراة فسمعتهم متقاربين فاقرؤا كما علمتم واياكم والتنطع والاختلاف فانما هو كقول الرجل هلم وتعال ثم قرأ وقالت هيت لك فقلت ان ناسا يقرؤنها هيت لك قال لان أقرأها كما علمت أحب الى وكذا أخرجه ابن مردويه من طريق طلحة بن مصرف عن أبى وائل ان ابن مسعود قرأها هيت لك بالفتح ومن طريق سليمان التيمى عن الاعمش باسناده لكن قال بالضم وروى عبد بن حميد من طريق أبى وائل قال قرأها عبد الله بالفتح فقلت له ان الناس يقرؤنها بالضم

١ قوله لابن عساكر كذا فى النسخ المطبوعة وفى غير نسخة من الخط لابى ذر اه مصححه

الا القصاص فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال أنس بن النضر يا رسول الله أتكسر ثنية الربيع لا والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الله القصاص فرضى القوم فعفوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لابره) هذا لفظ رواية البخارى فحصل الاختلاف فى الروايتين من وجهين أحدهما ان فى رواية مسلم ان الجارية أخت الربيع وفى رواية البخارى انها الربيع بنفسها والثانى ان فى رواية مسلم ان الحالف لا تكسر ثنيتها هى أم الربيع بفتح الراء وفى رواية البخارى انه أنس بن النضر قال العلماء المعروف فى الروايات رواية البخارى وقد ذكرها من طرقه الصحيحة كما ذكرنا عنه وكذا رواه أصحاب كتب السنن (قلت) انهما قضيتان أما الربيع الجارحة فى رواية البخارى وأخت الجارحة فى رواية مسلم فهى بضم الراء وفتح الباء وتشديد الياء وأما أم الربيع الحالفة فى رواية مسلم فبفتح الراء وكسر الباء وتخفيف الياء وقوله صلى الله عليه وسلم فى الرواية الاولى القصاص القصاص هما منصوبان أى أدوا القصاص وسلموه الى مستحقه وقوله صلى الله عليه وسلم كتاب الله القصاص أى حكم كتاب الله وجوب القصاص فى السن وهو قوله تعالى والسن بالسن وأما قوله والله لا يقتص منها فليس معناه رد حكم النبى صلى الله عليه وسلم بل المراد به الرغبة الى مستحقى القصاص ان يعفوا والى النبى صلى الله عليه وسلم فى الشفاعة اليهم فى العفو وانما حلف ثقة بهم ان لا يحنثوه أو ثقة بفضل

الله ولطفه ان لا يحنثه بل يلهمهم العفو وأما قوله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره معناه لا يحنثه لكرامته عليه

وفى هذا الحديث فوائد منها جواز الحلف فيما يظنه الانسان ومنها جواز الثناء على من لا يخاف الفتنة بذلك وقد سبق بيان هذا مرات ومنها استحباب العفو عن القصاص ومنها استحباب الشفاعة فى العفو ومنها ان الخيرة فى القصاص والدية الى مستحقه لا الى المستحق عليه ومنها اثبات القصاص بين الرجل والمرأة وفيه ثلاثة مذاهب أحدها مذهب عطاء والحسن انه لا قصاص بينهما فى نفس ولا طرف بل تتعين دية الجناية تعلقا بقوله تعالى والانثى بالانثى والثانى وهو مذهب جماهير العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ثبوت القصاص بينهما فى النفس وفيما دونها مما يقبل القصاص واحتجوا بقوله تعالى النفس بالنفس الى آخرها وهذا وان كان شرعا لمن قبلنا وفى الاحتجاج به خلاف مشهور للاصوليين فانما الخلاف اذا لم يرد شرعنا بتقريره وموافقته فان ورد كان شرعنا بلا خلاف وقد ورد شرعنا بتقريره فى حديث أنس هذا والله أعلم والثالث وهو مذهب أبى حنيفة وأصحابه يجب القصاص بين الرجال والنساء فى النفس ولا يجب فيما دونها ومنها وجوب القصاص فى السن وهو مجمع عليه اذا قلعها كلها فان كسر بعضها ففيه وفى كسر سائر العظام خلاف مشهور للعلماء والاكثرون على انه لا قصاص والله أعلم

فذكره قال فى الفتح وهذا أقوى وقراءة ابن مسعود بكسر الهاء وبالضم أو بالفتح بغير همز وروى عبد بن حميد عن أبى وائل انه كان يقرؤها كذلك لكن بالهمز اه وفى هذه اللفظة خمس قراآت فنافع وابن ذكوان وأبو جعفر بكسر الهاء وياء ساكنة وتاء مفتوحة وابن كثير بفتح الهاء وياء ساكنة وتاء مضمومة وهشام بهاء مكسورة وهمزة ساكنة وتاء مفتوحة أو مضمومة والباقون بفتح الهاء وياء ساكنة وتاء مفتوحة وعن ابن محيصن فتح الهاء وسكون الياء وكسر التاء وكسر الهاء والتاء بينهما ياء ساكنة وكسر الهاء وسكون الياء وضم التاء وعن ابن عباس هيئت بضم الهاء وكسر الياء بعدها ياء ساكنة ثم تاء مضمومة بوزن حيئت فهى أربعة فى الشاذ فصارت تسعا فيتعين كونها اسم فعل فى غير قراءة ابن عباس بزنة حيث وفى غير قراءة كسر الهاء سواء كان ذلك بالياء أو بالهمز فمن فتح التاء بناها على الفتح تخفيفا كأين وكيف ومن ضمها فتشبيها بحيث ومن كسر فعلى أصل التقاء الساكنين وتتعين فعليتها فى قراءة ابن عباس فانها فيها فعل ماض مبنى للمفعول مسند لضمير المتكلم من هيأت الشئ وتحتمل الامرين فى قراءة من كسر الهاء وضم التاء فيحتمل ان تكون فيه اسم فعل بنيت على الضم كحيث وان تكون فعلا مسند الضمير المتكلم من هاء الرجل يهىء كجاء يجىء ** وقوله تعالى أكرمى (منواه) أى (مقامه) بضم الميم قاله أبو عبيدة * (وألفيا) أى (وجدا ألفوا آباءهم ألفينا وعن ابن مسعود) عبد الله مما وصله الحاكم فى مستدركه من طريق جرير عن الاعمش فى قوله تعالى فى سورة الصافات (بل عجبت ويسخرون) بضم التاء كما يقرأ هيت بالضم وعند ابن أبى حاتم من طريق الاعمش عن أبى وائل عن ابن مسعود انه قرأ بل عجبت بالرفع وعن سعيد بن جبير بل عجبت الله عجب واذا ثبت الرفع فليس لانكار معنى بل يحمل على ما يليق به تعالى * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير المكى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان (عن مسلم) هو ابن صبيح بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة آخره حاء مهملة مصغرا (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضى الله تعالى عنه) ذكر (ان قريشا لما ابطؤا عن النبى) ولابى ذر على النبى (صلى الله عليه وسلم بالاسلام) زاد فى الاستسقاء دعا عليهم (قال اللهم اكفنيهم بسبع كسبع يوسف فاصابتهم سنة) بفتح السين أى جدب وقحط (حصت) بالحاء والصاد المشددة المهملتين أى اذهبت (كل شئ حتى اكلوا العظام) زاد فى الاستسقاء والميتة (حتى جعل الرجل ينظر الى السماء فيرى بينه وبينها مثل الدخان) من ضعف بصره بسبب الجوع (قال الله) عز وجل وفى الاستسقاء فجاء أبو سفيان فقال يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وان قومك هلكوا فادع الله تعالى فقرأ (فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين قال الله) عز وجل (انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون) أى الى الكفر وفى الاستسقاء فى باب دعاء النبى صلى الله عليه وسلم اجعلها سنين كسنى يوسف يوم تأتى السماء بدخان مبين الى قوله عائدون وفى سورة الدخان فاستسقى فسقوا فنزلت انكم عائدون فلما أصابتهم الرفاهية فأنزل الله ١ عز وجل يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون قال عبد الله (أفيكشف) بضم الياء وفتح الشين مبنيا للمفعول (عنهم العذاب يوم القيامة وقد مضى الدخان) الحاصل بسبب الجوع (ومضت البطشة) الكبرى يوم بدر وعن الحسن البطشة الكبرى يوم القيامة * ووجه المناسبة بين الحديث والترجمة فى قوله فجاء أبو سفيان فقال يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله فدعا ففيه أنه عفا عن قومه كما عفا يوسف عليه الصلاة والسلام عن امرأة العزيز ۞ (باب قوله) جل وعلا (فلما جاءه الرسول) رسول الملك ليخرجه من السجن (قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتى قطعن أيديهن) أى

---

١ قوله فلما أصابتهم الرفاهية فأنزل الله الخ كذا فى نسخ الخط والطبع والذى فى الحديث فى سورة الدخان فلما أصابتهم الرفاهية عادوا الى حالهم حين أصابتهم الرفاهية فأنزل الله الخ اه مصححه

عن حقيقة شأنهن ليعلم براءتي عن تلك التهمة وأراد بذلك حسم مادة الفساد عنه لئلا يحط قدره عند الملك ولعل معظم غرضه عليه الصلاة والسلام ان لا يقع خلل في الدعوة واظهار النبوة وقال فاسأله ما بال النسوة ولم يقل فاسأله أن يفتش عن حالهن تهييجا له على البحث وتحقيق الحال ولم يتعرض لامرأة العزيز مع ما صنعت به كرما ومراعاة للادب وعبر بما التي يسئل بها عن حقيقة الشئ ظاهرا (ان ربي) العالم بخفيات الامور (بكيدهن عليم) حين قلن أطع مولاتك أو ان كل واحدة منهن طمعت فيه فلما لم تجد مطلوبها منه طعنت فيه ونسبته الى القبيح فرجع الرسول من عند يوسف الى الملك فدعا النسوة وامرأة العزيز فلما حضرن (قال) لهن (ما خطبكن) أي ما شأنكن (اذ راودتن يوسف عن نفسه) هل وجدتن منه ميلا اليكن فنزهنه متعجبات من كمال عفته حيث (قلن حاش لله وحاش) بغير ألف بعد الشين (وحاشا) بها لفظا (تنزيه) فتكون اسما ويدل له قراءة بعضهم حاشا لله بالتنوين (واستثناء) وذهب سيبويه وأكثر البصريين الى أنها حرف بمنزلة الا لكنها تجر المستثنى * وقوله (حصحص) أي (وضح) الحق بانكشاف ما يغمره وهو معنى قول بعض المفسرين وقيل ظهر من حص شعره أي استأصل قطعه بحيث ظهرت بشرته وهذا انما قالته امرأة العزيز لما علمت ان هذه المناظرات والتفحصات انما وقعت بسببها وقيل ان النسوة اقبلن عليها يقررنها وقيل خافت ان يشهدن عليها فاعترفت وهذه شهادة جازمة لما رأى جانبها ولم يذكرها البتة فعرفت انه ترك ذكرها تعظيما لها فكافأته على ذلك فكشفت الغطاء واعترفت ان الذنب كله من جانبها وانه كان مبرأ عن الكل وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (سعيد بن تليد) بفتح الفوقية وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة دال مهملة هو سعيد بكسر العين ابن عيسى بن تليد المصري قال (حدثنا عبد الرحمن ابن القاسم) المصري العتقي صاحب الامام مالك (عن بكر بن مضر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضر بضم الميم وفتح المعجمة ابن محمد المصري (عن عمرو بن الحرث) بفتح العين ابن يعقوب ابن عبد الله مولى قيس بن سعد بن عبادة الانصاري المصري الفقيه المقرئ أحد الائمة الاعلام (عن يونس بن يزيد) الايلي (عن ابن شهاب) الزهري (عن سعيد بن المسيب) المخزومي أحد الاعلام (وأبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن ابي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله لوطا) هو ابن أخي ابراهيم الخليل وكان ممن آمن وهاجر معه الى مصر (لقد كان يأوي الى ركن شديد) يشير الى قوله تعالى قال لو أن لي بكم قوة أو آوي الى ركن شديد (ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف) ولابي ذر ولو لبث في السجن لبث يوسف بضم اللام وسكون الموحدة وكان قد لبث سبع سنين وسبعة أشهر وسبعة أيام وسبع ساعات كما قيل (لاجبت الداعي) لاسرعت الى الاجابة الى الخروج من السجن قال محيي السنة انه صلى الله عليه وسلم وصف يوسف عليه الصلاة والسلام بالاناة والصبر حيث لم يبادر الى الخروج حين جاءه رسول الملك فعل المذنب حين يعفى عنه مع طول لبثه في السجن بل قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن أراد أن يقيم الحجة في حبسهم اياه ظلما فقال صلى الله عليه وسلم على سبيل التواضع لا أنه صلوات الله وسلامه عليه كان في الامر منه مبادرة وعجلة لو كان مكان يوسف صلى الله عليه وسلم والتواضع لا يصغر كبيرا ولا يضع رفيعا ولا يبطل لذي حق حقا لكنه يوجب لصاحبه فضلا وبكسبه جلالا وقدرا (ونحن أحق من ابراهيم) في سورة البقرة وغيرها ونحن أحق بالشك من ابراهيم يعني لو كان الشك متطرقا الى الانبياء لكنت أنا أحق به وقد علمتم اني لم أشك فابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يشك (اذ قال له) ربه جلا وعلا (أولم تؤمن) بعد قوله رب أرني كيف تحيي الموتى

عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا اله الا الله وأني رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة * حدثنا ابن نمير حدثنا أبي ح وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعلي بن خشرم قالا أخبرنا عيسى بن يونس كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد مثله * حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن مثنى واللفظ لاحمد قالا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذي لا اله غيره لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا اله الا الله وأني رسول الا لثلاثة نفر التارك للاسلام المفارق للجماعة أو الجماعة شك فيه أحمد والثيب الزاني والنفس بالنفس قال الاعمش فحدثت به ابراهيم فحدثني عن الاسود عن عائشة بمثله * وحدثني حجاج بن الشاعر والقاسم بن زكريا قالا حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن الاعمش بالاسنادين جميعا نحو حديث سفيان ولم يذكرا في الحديث قوله والذي لا اله غيره

(باب ما يباح به دم المسلم)

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا اله الا الله وأني رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة) هكذا هو في النسخ الزاني من غير ياء بعد النون وهي لغة صحيحة قرئ بها في السبع كما في قوله تعالى الكبير المتعال وغيره والاشهر في اللغة اثبات الياء في كل هذا وفي هذا الحديث اثبات قتل الزاني المحصن

﴿حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير واللفظ لابن أبي شيبة قالا حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها لانه كان أول من سن القتل

والمراد رجمه بالحجارة حتى يموت وهذا باجماع المسلمين وسيأتي ايضاحه وبيان شروطه في بابه ان شاء الله تعالى وأما قوله صلى الله عليه وسلم والنفس بالنفس فالمراد به القصاص بشرطه وقد يستدل به أصحاب أبي حنيفة رضي الله عنهم في قولهم يقتل المسلم بالذمي ويقتل الحر بالعبد وجمهور العلماء على خلافه منهم مالك والشافعي والليث وأحمد وأما قوله صلى الله عليه وسلم والتارك لدينه المفارق للجماعة فهو عام في كل مرتد عن الاسلام بأي ردة كانت فيجب قتله ان لم يرجع الى الاسلام قال العلماء ويتناول أيضا كل خارج عن الجماعة ببدعة أو بغي أو غيرهما وكذا الخوارج والله أعلم واعلم ان هذا عام يخص منه الصائل ونحوه فيباح قتله في الدفع وقد يجاب عن هذا بأنه داخل في المفارق للجماعة أو يكون المراد لا يحل تعمد قتله قصدا الا في هذه الثلاثة والله أعلم

(باب بيان اثم من سن القتل)

(قوله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل منها لانه كان أول من سن القتل) الكفل بكسر الكاف الجزء والنصيب وقال الخليل هو الضعف وهذا الحديث من قواعد الاسلام وهو أن كل من ابتدع شيأ من الشر كان عليه مثل وزر كل من اقتدى به في ذلك فعمل مثل عمله الى يوم القيامة ومثله من ابتدع شيأ من الخير كان له مثل أجر كل من

(قال بلى) آمنت (ولكن) سألتك أن تريني كيف الاحياء (ليطمئن قلبي) فلم يكن شك في القدرة على الاحياء بل أراد الترقي من علم اليقين الى عين اليقين مع مشاهدة الكيفية ﴿(باب قوله) تعالى (حتى اذا استيأس الرسل) ليس في الكلام شئ تكون حتى غاية له ولذا اختلف في تقدير شئ يصح تغييته بحتى فقدره الزمخشري وما أرسلنا من قبلك الا رجالا فتراخى نصرهم حتى وقدره القرطبي وما أرسلنا من قبلك يا محمد الا رجالا ثم لم نعاقب أمتهم بالعقاب حتى اذا وقدره ابن الجوزي وما أرسلنا من قبلك الا رجالا فدعوا قومهم فكذبوهم وطال دعاؤهم وتكذيب قومهم حتى قال في اللباب وأحسنها الاول اه *وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن اويس أبو القاسم القرشي الاويسي المدني الاعرج قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت له) أي لعروة وسقط لفظ له لابي ذر (وهو) أي والحال انه (يسألها عن قول الله تعالى حتى اذا استيأس الرسل قال) أي عروة (قلت) لها (أكذبوا) بتخفيف المعجمة المكسورة بعد ضم الكاف (أم كذبوا) بتشديدها (قالت عائشة كذبوا) مشددة كما صرح به في الثلاثة في رواية الاسماعيلي تخفيفا وتشديدا (قال عروة (قلت) لها (فقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم فما هو بالظن قالت) أي عائشة (أجل) تعني نعم (لعمري لقد استيقنوا بذلك) ولم يظنوا قال عروة (فقلت لها وظنوا أنهم قد كذبوا) بالتخفيف فردت عليه حيث (قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها) وهذا ظاهره أنها أنكرت قراءة التخفيف بناء على أن الضمير للرسل ولعلها لم تبلغها فقد ثبتت متواترة في قراءة الكوفيين في آخرين ووجهت بأن الضمير في وظنوا عائد على المرسل اليهم لتقدمهم في قوله كيف كان عاقبة الذين من قبلهم والضمير ان في انهم وكذبوا على الرسل أي وظن المرسل اليهم أن الرسل قد كذبوا أي كذبهم من أرسلوا اليه بالوحي وبنصرهم عليهم أو ان الضمائر كلها ترجع الى المرسل اليهم أي ظن المرسل اليهم أن الرسل قد كذبوهم فيما ادعوا من النبوة وفيما يوعدون به من لم يؤمن من العقاب أو كذبهم المرسل اليهم بوعد الايمان وقول الكرماني لم تنكر عائشة القراءة وانما انكرت التأويل خلاف الظاهر قال عروة (قلت) لها (فما هذه الآية قالت هم اتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم) أي وصدقوا الرسل (فطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر حتى اذا استيأس الرسل ممن كذبهم من قومهم وظنت الرسل أن أتباعهم قد كذبوهم) فالضمائر كلها على قراءة التشديد عائدة على الرسل أي وظن الرسل أنهم قد كذبهم أممهم فيما جاؤا به لطول البلاء عليهم (جاءهم نصر الله عند ذلك) وحصلت النجاة لمن تعلقت به مشيئته وهم النبي والمؤمنون والظن هنا بمعنى اليقين أو على حقيقته وهو رجحان أحد الطرفين *وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم ابن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال أخبرني) بالافراد (عروة) بن الزبير (فقلت) أي لعائشة (لعلها كذبوا مخففة قالت معاذ الله نحوا) أي فذكرت نحو حديث صالح بن كيسان وقد ساقه المؤلف مختصرا وأورده أبو نعيم في مستخرجه تاما ولفظه عن عروة أنه سأل عائشة فذكره نحو السابقة

(سورة الرعد)

مكية في قول ابن عباس ومجاهد وابن جبير مدنية في قول قتادة الا ولا يزال الذين كفروا وعنه من أولها الى ولو أن قرآنا وهي خمس وأربعون اية (بسم الله الرحمن الرحيم * قال ابن عباس) سقطت البسملة لغير أبي ذر وزاد واقبل قال ابن عباس (كباسط كفيه) يريد قوله تعالى

* وحدثناه عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا جرير وعيسى بن يونس ح وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد وفي حديث جرير وعيسى بن يونس لانه سن القتل ولم يذكر أول * وحدثنا عثمان ابن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم ومحمد بن عبد الله بن نمير جميعا عن وكيع عن الاعمش ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبدة ابن سليمان ووكيع عن الاعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء * وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي ح وحدثني يحيى بن حبيب حدثنا خالد يعني ابن الحرث ح وحدثني بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر ح وحدثنا ابن مثنى وابن بشار قالا حدثنا ابن أبي عدي كلهم عن شعبة عن الاعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير أن بعضهم قال عن شعبة يقضى وبعضهم قال يحكم بين الناس

دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء الا كباسط كفيه الى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه أي (مثل المشرك الذي عبد مع الله الها غيره) ولابي ذر الها آخر غيره (كمثل العطشان الذي ينظر الى خياله) ولابي ذر الى ظل خياله (في الماء من بعيد وهو يريد أن يتناوله ولا يقدر) أي عليه وهذا وصله ابن أبي حاتم وابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ويجوز أن يراد بالموصول في قوله والذين يدعون المشركون فالواو في يدعون عائده ومفعوله محذوف وهو الاصنام والواو في لا يستجيبون عائد على مفعول يدعون المحذوف وعاد عليه الضمير كالعقلاء لمعاملتهم اياه معاملتهم والتقدير والمشركون الذين يدعون الاصنام لا تستجيب لهم الاصنام الا استجابة كاستجابة الماء من بسط كفيه اليه يطلب منه أن يبلغ فاه والماء جماد لا يشعر ببسط كفيه ولا بعطشه ولا يقدر أن يجيبه ويبلغ فاه فوجه التشبيه عدم قدرة المدعو على تحصيل مراده بل عدم العلم بحال الداعي أو شبهوه في عدم فائدة دعائهم بمن بلغه العطش حتى كربه الموت وكفاه في الماء قدوضعهما لا يبلغان فاه رواه الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس أو كطالب الماء من البئر بلا دلو ولا رشاء يمد يده اليها ليرتفع الماء اليه رواه الطبري أيضا من طريق أبي أيوب عن علي (وقال غيره) أي غير ابن عباس في قوله تعالى (سخر) أي (ذلل) الشمس والقمر لما يقصد منهما كتذليل المركوب للراكب أو لتيسير منافعهما وسقط هذا لابي ذر وفي اليونينية سخر ذلك بكاف بعد اللام وهي مصلحة في الفرع لا ما وهو الذي رأيته في النسخ المعتمدة كنسخة آل ملك * (متجاورات) ومراده قوله تعالى وفي الارض قطع متجاورات أي (متدانيات) في الاوضاع مختلفة باعتبار كونها طيبة وسبخة رخوة وصلبة صالحة للزرع والشجر أو لاحدهما وغير صالحة لشيء مع أن تاثير الشمس وسائر الكواكب فيها على السواء فلم يكن ذلك بسبب الاتصالات الفلكية والحركات الكوكبية وكذلك أشجارها وزروعها مختلفة جنسا ونوعا وطعما وطبعا مع انها تسقى بماء واحد فلا بد من مخصص يخصص كلا منها بخاصية دون أخرى وما ذلك الا ارادة الفاعل المختار وفي نسخة هنا وقال مجاهد متجاورات طيبها عذبها وخبيثها السباخ وهذا وصله أبو بكر بن المنذر من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد * (المثلات) في قوله وقد خلت من قبلهم المثلات ولابي ذر وقال غيره المثلات (واحدها مثلة) بفتح الميم وضم المثلثة كسمرة وسمرات (وهي الاشباه والامثال) قال أبو عبيدة وعند الطبري من طريق معمر عن قتادة قال المثلات العقوبات وقال ابن عباس العقوبات المستأصلات كمثلة قطع الاذن والانف ونحوهما وسميت بذلك لما بين العقاب والمعاقب من المماثلة كقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها (وقال) تعالى (الا مثل أيام الذين خلوا) * وقوله تعالى وكل شيء عنده (بمقدار) أي (بقدر) لا يجاوزه ولا ينقص عنه والعندية يحتمل أن يكون المراد بها أنه تعالى خصص كل حادث بوقت معين وحالة معينة بمشيئته الازلية وارادته السرمدية وعند حكماء الاسلام أنه تعالى وضع أشياء كلية وأودع فيها قوى وخواص وحركاتها بحيث يلزم من حركاتها المقدرة بالمقادير المخصوصة أحوال جزئية متعينة ومناسبات مخصوصة متقدرة ويدخل في هذه الآية أفعال العباد وأحوالهم وخواطرهم وهي من أدل الدلائل على بطلان قول المعتزلة * وقوله له (معقبات) ولابي ذر يقال معقبات أي (ملائكة حفظة) يحفظونه في نومه ويقظته من الجن والانس والهوام من بين يديه ومن خلفه ليلا ونهارا (تعقب) في حفظه (الاولى منها الاخرى) فاذا صعدت ملائكة النهار عنهم ملائكة الليل وبالعكس وأخرج الطبري من طريق كنانة العدوي ان عثمان سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن عدد الملائكة الموكلين بالآدمي فقال لكل آدمي عشرة بالليل وعشرة

يعمل به الى يوم القيامة وهو موافق للحديث الصحيح من سن سنة حسنة ومن سن سنة سيئة وللحديث الصحيح من دل على خير فله مثل أجر فاعله وللحديث الصحيح ما من داع يدعو الى هدى وما من داع يدعو الى ضلالة والله اعلم

* (باب المجازاة بالدماء في الآخرة وانها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة) *

(قوله صلى الله عليه وسلم أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء) فيه تغليظ أمر الدماء وانها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ويحيى بن حبيب الحارثي وتقاربا في اللفظ قالا حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن ابن سيرين عن ابن أبي بكرة عن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب شهر مضر الذي بين جمادى وشعبان

الحديث الثاني فيما بين العبد وبين الله تعالى وأما حديث الباب فهو فيما بين العباد والله أعلم بالصواب

(باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض والاموال)

(قوله صلى الله عليه وسلم ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب شهر مضر الذي بين جمادى وشعبان) اما ذو القعدة فبفتح القاف وذو الحجة بكسر الحاء هذه اللغة المشهورة ويجوز في لغة قليلة كسر القاف وفتح الحاء وقد أجمع المسلمون على ان الاشهر الحرم الاربعة هي هذه المذكورة في الحديث ولكن اختلفوا في الادب المستحب في كيفية عدها فقالت طائفة من أهل الكوفة وأهل الادب يقال المحرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة لتكون الاربعة من سنة واحدة وقال علماء المدينة والبصرة وجماهير العلماء هي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب ثلاثة سرد وواحد فرد وهذا هو الصحيح الذي جاءت به الاحاديث الصحيحة منها هذا الحديث الذي نحن فيه وعلى هذا الاستعمال أطبق الناس من الطوائف كلها وأما قوله صلى الله عليه وسلم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان

فيندرج

بالنهار واحد عن يمينه وآخر عن شماله واثنان من بين يديه ومن خلفه واثنان على جبينه وآخر قابض على ناصيته فان تواضع رفعه وان تكبر وضعه واثنان على شفتيه ليس يحفظان عليه الا الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم والعاشر يحرسه من الحية أن تدخل فاه يعني اذا نام (ومنه) أي ومن أصل المعقبات (قيل العقيب) للذي يأتي في اثر الشيء (يقال عقبت) ولابي ذر قيل العقيب أي عقبت (في اثره) بتشديد القاف في الفرع كأصله وضبط الدمياطي قال الزمخشري وأصل معقبات معتقبات فادغمت التاء في القاف كقوله وجاء المعذرون أي المعتذرون ويجوز معقبات بكسر العين وتعقبه أبو حيان فقال هذا وهم فاحش فان التاء لا تدغم في القاف ولا القاف في التاء لا من كلمة ولا من كلمتين وقد نص التصريفيون على أن القاف والكاف كل منهما يدغم في القاف ولا يدغمان في غيرهما ولا يدغم غيرهما فيهما وأما تشبيهه بقوله تعالى وجاء المعذرون فلا يتعين أن يكون أصله المعتذرون وأما قوله ويجوز معقبات بكسر العين فهذا لا يجوز لانه بناه على ان أصله معتقبات فأدغمت التاء في القاف وقد بينا أن ذلك وهم فاحش والضمير في له يعود على من المكررة أي لمن أسر القول ولمن جهر به ولمن استخفى ولمن سرب جماعة من الملائكة يعقب بعضهم بعضا أو يعود على من الاخيرة وهو قول ابن عباس قال ابن عطية فالمعقبات على هذا حرس الرجل الذين يحفظونه قالوا والآية على هذا في الرؤساء الكفار واختاره الطبري في آخرين الا أن الماوردي ذكر على هذا التأويل أن الكلام نفي والتقدير لا يحفظونه وهذا ينبغي أن لا يسمع البتة كيف يبرز كلام موجب ويراد به نفي وحذف لا انما يجوز اذا كان المنفي مضارعا في جواب قسم نحو تالله تفتؤ وقد تقدم تحريره وانما معنى الكلام كما قال المهدوي يحفظونه من أمر الله في زعمه وظنه اه ومن اما للسبب أي بسبب أمر الله او على بابها قال أبو البقاء من أمر الله من الجن والانس وذكر الفراء أنه على التقديم والتأخير أي له معقبات من أمر الله يحفظونه لكن قال في الدر والاصل عدم ذلك مع الاستغناء عنه وأخرج الطبري من طريق سعيد بن جبير قال حفظهم اياه من أمر الله * (المحال) يريد قوله وهم يجادلون في الله وهو شديد المحال هو (العقوبة) قاله أبو عبيدة * وقوله تعالى (كباسط كفيه الى الماء ليقبض على الماء) فلا يحصل منه على شيء قال

فأصبحت مما كان بيني وبينها * من الود مثل القابض الماء باليد

والمعنى ان الذي يبسط يده الى الماء ليقبضه كما لا ينتفع به كذلك المشركون الذين يعبدون مع الله آلهة غيره لا ينتفعون بها أبدا وقد مر قريبا مزيد لهذا * وقوله تعالى فاحتمل السيل زبدا (رابيا من ربا يربو) أي اذا زاد وقال الزجاج طافيا فوق الماء والزبد وضر الغليان وخبثه أو ما يحمله السيل من غثاء ونحوه * (أو متاع زبد مثله المتاع ما تمتعت به) كالاواني والآلات الحرث والحرب * (جفاء) قال أبو عمرو بن العلاء (اجفأت القدر) ولابي ذر يقال أجفأت القدر (اذا غلت فعلاها الزبد ثم تسكن فيذهب الزبد بلا منفعة فكذلك يميز الحق من الباطل) وذلك ان هذا الكلام ضربه للحق وأهله الشامل للقرآن وغيره والباطل وحزبه فقوله أنزل من السماء ماء مثل للقرآن والاودية مثل للقلوب أي أنزل القرآن فاحتملت منه القلوب على قدر اليقين فالقلب الذي يأخذ منه ما ينتفع به فيحفظه ويتدبره تظهر عليه ثمرته ولا يخفى أن بين القلوب في ذلك تفاوتا عظيما وقوله وأما الزبد فهو مثل الباطل في قلة نفعه وسرعة زواله * (المهاد) في قوله ومأواهم جهنم وبئس المهاد هو (الفراش) وهذا ساقط لابي ذر ثابت لغيره * (يدرؤن) في قوله ويدرؤن أي (يدفعون) السيئة بمقابلتها بالحسنة وهذا وصف سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة

فيندرج تحته الدفع بالحسن من الكلام والوصل فى مقابلة قطع الارحام وغيرهما من أخلاق الكرام وتغيير منكرات أفعال اللئام (درأته عنى) أى (دفعته) وسقط لغير أبى ذر عنى * (سلام عليكم) يريد قوله تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم (أى يقولون سلام عليكم) فأضمر القول ههنا لان فى الكلام دليلا عليه والقول المضمر حال من فاعل يدخلون أى يدخلون قائلين سلام عليكم بشارة بدوام السلامة * (واليه متاب) أى (توبتى) ومرجعى فينيبنى على المشاق أو اليه أتوب عن سالف خطيئتى ولابى ذر والمتاب اليه توبتى * وقوله (أفلم ييأس) أى (لم) ولابى ذر أفلم (يتبين) وبها قرأ على وابن عباس وغيرهما ورده الفراء بأنه لم يسمع يئست بمعنى علمت وأجيب بأن من حفظ حجة على من لم يحفظ ويدل على ذلك قراءة على وغيره كما مر وقد قال القاسم بن معن وهو من ثقات الكوفيين هى لغة هوازن وقال ابن الكلبى هى لغة حى من النخع ومنه قول رباح بن عدى

ألم ييأس الاقوام أنى أنا ابنه * وان كنت عن أرض العشيرة نائيا

وقول سحيم الرياحى

أقول لهم بالشعب اذ يأسرونني * ألم تيأسوا انى ابن فارس زهدم

والمعنى أفلم يعلم المؤمنون أنه لو تعلقت مشيئة الله تعالى على وجه الالجاء بايمان الناس جميعا لآمنوا * (قارعة) أى (داهية) تقرعهم وتقلقلهم * (فأمليت) أى (أطلت) للذين كفروا المدة بتأخير العقوبة (من الملى) بفتح الميم وكسر اللام وتشديد التحتية قال فى الصحاح الهوى من الدهر يقال أقام مليا من الدهر قال تعالى واهجرنى مليا أى طويلا ومضى ملى من النهار أى ساعة طويلة (والملاوة) بكسر الميم ولابى ذر والملاوة بضمها يقال أقمت عنده ملاوة من الدهر أى حينا وبرهة (ومنه مليا) كما مر (ويقال للواسع الطويل من الارض) وهو الصحراء (ملى) بفتح الميم مقصورا كما فى اليونينية وفرعها لابى ذر وفى أصل اليونينية ملى كذا (من الارض) وسقط لابى ذر من الارض الثانى * (أشق) أى (أشد من المشقة) قاله أبو عبيدة * (معقب مغير) يريد قوله لا معقب لحكمه أى لا مغير لارادته ولا يعقبه أحد بالرد والابطال * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (متجاورات طيبها وخبيثها السباخ) وهذا قد ثبت فى نسخة قبل قوله المثلات كما مر * (صنوان) جمع صنو كقنوان جمع قنو (النخلتان أو أكثر فى أصل واحد) وفى الحديث عم الرجل صنو أبيه أى يجمعهما أصل واحد (وغير صنوان) النخلة (وحدها بماء واحد كصالح بنى آدم وخبيثهم) قال الحسن هذا مثل ضربه الله لقلوب بنى آدم فقلب يرق فيخشع ويخضع وقلب يسهو ويلهو والكل (ابوهم واحد) * وقوله (السحاب الثقال) يريد قوله تعالى وينشئ السحاب الثقال أى (الذى فيه الماء) قال والسحاب اسم جنس والواحد سحابة والثقال جمع ثقيلة لانك تقول سحابة ثقيلة وسحاب ثقال كما تقول امرأة كريمة ونساء كرام وقال على السحاب غربال الماء * وقوله تعالى (كباسط كفيه) زاد أبو ذر الى الماء أى (يدعو الماء بلسانه ويشير اليه بيده فلا يأتيه أبدا) اذ لا اشعار له به وهذا وصله الفريابى والطبرى من طرق عن مجاهد وهو مثل الذين يدعون آلهة غير الله وسبق غير هذا فى موضعين من هذه السورة (سالت) ولابى ذر فسالت (اودية بقدرها تملأ بطن واد) ولابى ذر كل واد بحسبه فهذا كبير يسع كثيرا من الماء وهذا صغير يسع بقدره (زبدا رابيا زبد السيل) ولابى ذر الزبد زبد السيل ولابى ذر زبد مثله أى ومما توقدون عليه من الذهب والفضة والحديد وغيرهما زبد مثل زبد الماء هو (خبث الحديد والحلية) وقوله زبد مثله ثابت لابى ذر وسبق ما فى ذلك من البحث قريبا * (باب قوله الله يعلم ما تحمل كل أنثى) أى الذى تحمله أو حملها

فانما قيده هذا التقييد مبالغة فى ايضاحه وازالة للبس عنه (١٨٥) قالوا وقد كان بين مضر وبين ربيعة اختلاف فى رجب فكانت مضر تجعل رجبا هذا الشهر المعروف الآن وهو الذى بين جمادى وشعبان وكانت ربيعة تجعله رمضان فلهذا أضافه النبى صلى الله عليه وسلم الى مضر وقيل لانهم كانوا يعظمونه أكثر من غيرهم وقيل ان العرب كانت تسمى رجبا وشعبان الرجبين وقيل كانت تسمى جمادى ورجبا جمادين وتسمى شعبان رجبا وأما قوله صلى الله عليه وسلم ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض فقال العلماء معناه انهم فى الجاهلية يتمسكون بملة ابراهيم صلى الله عليه وسلم فى تحريم الاشهر الحرم وكان يشق عليهم تأخير القتال ثلاثة أشهر متواليات فكانوا اذا احتاجوا الى قتال أخروا تحريم المحرم الى الشهر الذى بعده وهو صفر ثم يؤخرونه فى السنة الاخرى الى شهر آخر وهكذا يفعلون فى سنة بعد سنة حتى اختلط عليهم الامر وصادفت حجة النبى صلى الله عليه وسلم تحريمهم وقد طابق الشرع وكانوا فى تلك السنة قد حرموا ذا الحجة لموافقة الحساب الذى ذكرناه فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم أن الاستدارة صادفت ما حكم الله تعالى به يوم خلق السموات والارض وقال أبو عبيد كانوا ينسؤن أى يؤخرون وهو الذى قال الله تعالى فيه انما النسئ زيادة فى الكفر فربما احتاجوا الى الحرب فى المحرم فيؤخرون تحريمه الى صفر ثم يؤخرون صفر فى سنة أخرى فصادف تلك السنة رجوع المحرم الى موضعه وذكر القاضى وجوها أخر فى بيان معنى هذا الحديث ليست بواضحة وينكر بعضها

ثم قال أى شهر هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس ذا الحجة قلنا بلى قال فأى بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس البلدة قلنا بلى قال فأى يوم هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس يوم النحر قلنا بلى يا رسول الله قال فان دماءكم وأموالكم قال محمد وأحسبه قال وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم فلا ترجعن بعدى كفارا أو ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض ألا ليبلغ الشاهد الغائب

(قوله ثم قال أى شهر هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس ذا الحجة قلنا بلى قال فأى بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم الى آخره) هذا السؤال والسكوت والتفسير أراد به التفخيم والتقرير والتنبيه على عظم مرتبة هذا الشهر والبلد واليوم وقولهم الله ورسوله أعلم هذا من حسن أدبهم فانهم علموا انه صلى الله عليه وسلم لا يخفى عليه ما يعرفونه من الجواب فعرفوا أنه ليس المراد مطلق الاخبار بما يعرفون (قوله صلى الله عليه وسلم فان دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا) المراد بهذا كله بيان توكيد غلظ تحريم الاموال والدماء والاعراض والتحذير من ذلك (قوله صلى الله عليه وسلم فلا ترجعن بعدى كفارا أو ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض) هذا الحديث سبق شرحه فى كتاب الايمان فى أول الكتاب وذكرنا بيان اعرابه وانه لا حجة فيه لمن يقول بالتكفير بالمعاصى بل المراد به كفران النعم أو هو محمول على من

فعلى الموصولية فالمعنى انه تعالى يعلم ما تحمله من الولد أهو ذكر أم أنثى وتام أم ناقص وحسن أم قبيح وطويل أم قصير أو غير ذلك من الاحوال (وما تغيض الارحام غيض) أى (تنقص) بضم النون وكسر القاف سواء كان لازما أو متعديا يقال غاض الماء وغضته أنا والمعنى وما تغيضه الارحام وما تزداد أى تأخذه زائدا والمعنى يعلم ما تنقصه وما تزداده فى الجثة والمدة والعدد فان الرحم قد تشتمل على واحد وعلى اثنين وعلى ثلاثة وأربعة يروى أن شريكا كان رابع أربعة فى بطن أمه وعن الشافعى ان شيخا باليمن أخبره ان امرأة ولدت بطونا فى كل بطن خمسة وعن العوفى عن ابن عباس مما ذكره ابن كثير وما تغيض الارحام يعنى السقط وما تزداد يقول وما زاد الرحم فى الحمل على ما غاضت حتى ولدته تماما وذلك أن من النساء من تحمل عشرة أشهر ومن تحمل تسعة أشهر ومنهن من تزيد فى الحمل ومنهن من تنقص وأقصى مدة الحمل أربع سنين عندنا وخمس عند مالك وسنتان عند أبى حنيفة وقال الضحاك وضعتنى أمى وقد حملتنى فى بطنها سنتين وولدتنى وقد نبتت ثنيتى انتهى * وأقول فى سنة ثمان وثمانين وثمانمائة غرة يوم السبت مستهل جمادى الاولى ولدت ابنتى زينب وفقها الله تعالى لكل خير وأحسن عواقبها وجعل لها الذرية الصالحة لتسعة أشهر من ابتداء حملها وقد نبتت ثنيتها ثم سقطت بعد نحو سبعة أشهر وقال مكحول الجنين فى بطن أمه لا يطلب ولا يحزن ولا يغتم وانما يأتيه رزقه فى بطن أمه من دم حيضها فمن ثم لا تحيض الحامل فاذا وقع الى الارض استهل واستهلاله استنكاره لمكانه فاذا قطعت سرته حول الله رزقه الى ثدى أمه حتى لا يطلب ولا يحزن ولا يغتم ثم يصير طفلا يتناول الشئ بكفه فيأكله فاذا بلغ قال هو الموت أو القتل أنى لى بالرزق يقول مكحول يا ويحك غذاك وأنت فى بطن أمك وأنت طفل صغير حتى اذا اشتددت وعقلت قلت هو الموت أو القتل أنى لى بالرزق ثم قرأ مكحول يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الارحام وما تزداد انتهى والاسناد الى الرحم لا يخفى انه مجازى اذ الفاعل حقيقة هو الله تعالى وكل كائن بقدر معين عند الله تعالى لا يجاوز ولا ينقص عنه * وبه قال (حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) الحزامى بالحاء المهملة والزاى المعجمة قال (حدثنا معن) بفتح الميم وسكون العين آخره نون ابن عيسى القزاز بالقاف والزاى المشددة وبعد الالف زاى أخرى (قال حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما) قال أبو مسعود تفرد به ابراهيم بن المنذر وهو غريب عن مالك قال فى الفتح قد أخرجه الدارقطنى من رواية عبد الله بن جعفر البرمكى عن معن ورواه أيضا من طريق القعنبى عن مالك لكنه اختصره وكذا أخرجه الاسماعيلى من طريق ابن القاسم عن مالك قال الدارقطنى ورواه أحمد بن أبى طيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر فوهم فيه اسنادا ومتنا (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب) بوزن مصابيح ولابى ذر مفاتح بوزن مساجد جمع مفتح بفتح الميم أى خزائن الغيب (خمس لا يعلمها الا الله) ذكر خمسا وان كان الغيب لا يتناهى لان العدد لا ينفى الزائد أو لانهم كانوا يعتقدون معرفة (لا يعلم ما فى غد الا الله ولا يعلم ما تغيض الارحام) أى ما تنقصه (الا الله ولا يعلم متى يأتى المطر أحد الا الله) أى الا عند أمر الله به فيعلم حينئذ كالسابق اذا أمر تعالى به (ولا تدرى نفس بأى أرض تموت) أى فى بلدها أم فى غيرها كما لا تدرى فى أى وقت تموت (ولا يعلم متى تقوم الساعة) أحد (الا الله) الا من ارتضى من رسول فانه يطلعه على ما يشاء من غيبه والولى التابع له يأخذ عنه * وقد سبق شئ من فوائد هذا الحديث فى سورة الانعام فالتفت اليه كالاستسقاء ويأتى الالمام بشئ منه ان شاء الله تعالى فى آخر سورة لقمان وبالله المستعان

* (سورة

(سورة ابراهيم عليه الصلاة والسلام)

مكية وهى احدى وخمسون آية (بسم الله الرحمن الرحيم ۞ باب) وسقطت البسملة لغير أبى ذر وكذا باب (قال ابن عباس) رضى الله عنهما فى قوله تعالى فى سورة الرعد ولكل قوم (هاد) أى (داع) يدعوهم الى الصواب ويهديهم الى الحق والمراد نبى مخصوص بمعجزات من جنس ما هو الغالب عليهم والظاهر أن وقوع ذلك هنا من ناسخ (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (صديد) من قوله تعالى ويسقى من ماء صديد هو (قيح ودم) وقال قتادة هو ما يسيل من لحمه وجلده وفى رواية عنه ما يخرج من جوف الكافر فد خالط القيح والدم وقيل ما يخرج من فروج الزناة وهل الصديد نعت أم لا فقيل نعت لماء وفيه تأويلان أحدهما انه على حذف أداة التشبيه أى ماء مثل صديد وعلى هذا فليس الماء الذى يشربونه صديدا بل مثله فى النتن والغلظ والقذارة كقوله وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل والثانى ان الصديد لما كان يشبه الماء أطلق عليه ماء وليس هو بماء حقيقة وعلى هذا فيشربون نفس الصديد المشبه بالماء والى كونه صفة ذهب الحوفى وغيره وفيه نظر اذ ليس بمشتق الا على قول من فسره بأنه صديد بمعنى مصدود أخذه من الصدو كأنه لكراهته مصدود عنه أى يمتنع عنه كل أحد ويدل عليه يتجرعه أى يتكلف جرعه وكذا ولا يكاد وسقط وقال مجاهد الخ لابى ذر (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله فى تفسيره والطبرى أيضا (اذكروا نعمة الله عليكم) أى (أيادى الله عندكم وايامه) أى بوقائعه التى وقعت على الامم الدارجة (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى وآتاكم (من كل ما سألتموه) أى (رغبتم اليه فيه) وفى من قولان قيل زائدة فى المفعول الثانى وهذا انما يأتى على قول الاخفش وقيل تبعيضية أى آتاكم بعض جميع ما سألتموه نظرا لكم ولما لحكم وعلى هذا فالمفعول محذوف أى وآتاكم شيأ من كل ما سألتموه وهو رأى سيبويه *(يبغونها عوجا) قال مجاهد فيما وصله عبد ابن حميد (يلتمسون) ولابى ذر تبغونها تلتمسون بالفوقية بدل التحتية فيهما (لها عوجا) أى زيغا ونكوبا عن الحق ليقد حوا فيه وأشار بقوله لها الى الاصل ولكنه حذف الجار وأوصل الفعل والاضلال يكون بالسعى فى صد الغير وبالقاء الشك والشبهات فى المذهب الحق ويحاول تقبيح الحق بكل ما يقدر عليه وهذا النهاية *(واذ تأذن ربكم) أى (أعلمكم آذنتكم) بمد الهمزة والمعنى آذن اذانا بليغا لما فى تفعل من التكلف وفى رواية أبى ذر كما فى فتح البارى أعلمكم ربكم أى ان شكرتم نعمتى من الانجاء وغيره بالايمان وصالحات الاعمال لازيدنكم النعم وان جحدتموها فان عذابى بسلبها فى الدنيا والنار فى العقبى فى غاية الشدة *(ردوا) يريد قوله تعالى فردوا (أيديهم فى أفواههم) قال أبو عبيدة (هذا مثل) ومعناه (كفوا عما أمروا به) من الحق ولم يؤمنوا به قال فى الفتح وقد تعقبوا كلام أبى عبيدة بأنه لم يسمع من العرب ردده فى فيه اذا ترك الشئ الذى كان يفعله اه وهذا الذى قاله أبو عبيدة قاله أيضا الاخفش وأنكره القتيبى ولفظه كما فى اللباب لم يسمع أحد يقول ردده الى فيه اذا ترك ما أمر به وأجيب بأن المثبت مقدم على النافى قال فى الدر والضمائر الثلاثة يجوز أن تكون للكفار أى فرد الكفار أيديهم فى أفواههم من الغيظ كقوله تعالى عضوا عليكم الانامل من الغيظ فنى على بابها من الظرفية أو فردوا أيديهم على أفواههم ضحكا واستهزاء فنى بمعنى على أو أشاروا بأيديهم الى السنتهم وما نطقوا به من قولهم انا كفرنا فى بمعنى الى وان يكون الاولان للكفار والاخير للرسل أى فرد الكفار أيديهم فى أفواه الرسل أى أطبقوا أفواههم بشيرون اليهم بالسكوت *وقوله ذلك لمن خاف (مقامى) قال ابن عباس (حيث يقيمه الله بين يديه)

قلعل بعض من يبلغه يكون أوعى له من بعض من سمعه ثم قال ألا هل بلغت قال ابن حبيب فى روايته ورجب مضر وفى رواية أبى بكر فلا ترجعوا بعدى *حدثنا نصر بن على الجهضمى حدثنا يزيد بن زريع حدثنا عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبى بكرة عن أبيه قال لما كان ذلك اليوم قعد على بعيره وأخذ انسان بخطامه فقال أتدرون أى يوم هذا قالوا الله ورسوله أعلم حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه فقال أليس يوم النحر قلنا بلى يا رسول الله قال فأى شهر هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال أليس بذى الحجة قلنا بلى يا رسول الله قال فأى بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم قال حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه قال أليس بالبلدة قلنا بلى يا رسول الله قال فان دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا فليبلغ الشاهد الغائب قال ثم انكفأ الى كبشين أملحين فذبحهما والى جزيعة من الغنم فقسمها بيننا

استحل قتال المسلمين بلا شبهة (قوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد الغائب) فيه وجوب تبليغ العلم وهو فرض كفاية فيجب تبليغه بحيث ينتشر (قوله صلى الله عليه وسلم فلعل بعض من يبلغه يكون أوعى له من بعض من سمعه احتج به العلماء لجواز رواية الفضلاء وغيرهم عن الشيوخ الذين لا علم لهم عندهم ولا فقه اذا ضبط ما يحدث به (قوله قعد على بعيره وأخذ انسان بخطامه) انما أخذ بخطامه ليصون البعير من الاضطراب على صاحبه والتهويش على راكبه وفيه دليل على استحباب الخطبة على موضع عال من منبر وغيره سواء خطبة الجمعة والعيد وغيرهما وحكمته انه كلما ارتفع كان أبلغ فى اسماعه الناس ورؤيتهم اياه ووقوع كلامه فى نفوسهم (قوله ثم انكفأ الى كبشين أملحين فذبحهما والى جزيعة من الغنم فقسمها بيننا) انكفأ بهمز

* وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن عون قال قال محمد قال عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال لما كان ذا

اليوم جلس النبي صلى الله عليه وسلم على بعير قال ورجل آخذ بزمامه أو قال بخطامه فذكر نحو حديث يزيد ابن زريع * وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا قرة بن خالد حدثنا محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة وعن رجل آخر هو في نفسي أفضل من عبد الرحمن بن أبي بكرة ح وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة وأحمد بن خراش قالا حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو حدثنا قرة باسناد يحيى بن سعيد وسمى الرجل حميد بن عبد الرحمن عن أبي بكرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال أي يوم هذا وساقوا الحديث بمثل حديث ابن عون غير أنه لا يذكر وأعراضكم ولا يذكر ثم انكفأ الى كبشين ومابعده وقال في الحديث حرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الى يوم تلقون ربكم ألا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد

يوم القيامة للحساب وقوله (من ورائه) أي من (قدامه) ولابي ذر قدامه جهنم بنصب ميم قدامه وهذا قول الاكثر وهو من الاضداد وعليه قوله

عسى الكرب الذي أمسيت فيه * يكون وراءه فرج قريب

أي قدامه وقول الآخر

أليس ورائي ان تراخت منيتي * لزوم العصا تحنى عليها الاصابع

وقيل بعد موته * وقوله تعالى انا كنا (لكم تبعا) قال أبو عبيدة (واحدها تابع مثل غيب وغائب) وخدم وخادم أي يقول الضعفاء للذين استكبروا أي لرؤسائهم الذين استتبعوهم انا كنا لكم تبعا في التكذيب للرسل والاعراض عنهم * وقوله تعالى ما أنا (بمصرخكم) يقال (استصرخني) أي (استغاثني) فكأن همزته للسلب أي أزال صراخي (يستصرخه من الصراخ) والمعنى ما أنا بمغيثكم من العذاب وسقط لابي ذر قوله بمصرخكم الخ (ولا خلال مصدر خالته خلالا) قال طرفة

كل خليل كنت خاللته * لا ترك الله له واضحه

(ويجوز أيضا جمع خلة وخلال) كبرمة وبرام وهذا قاله الاخفش والجمهور على الاول والمخالة المصاحبة * (اجتثت) من قوله تعالى كشجرة خبيثة اجتثت أي (استؤصلت) وأخذت جثتها بالكلية قال لقيط الايادي

هذا الخلاء الذي يجتث أصلكم * فمن رأى مثل ذا آت ومن سمعا

* (باب قوله) تعالى (كشجرة طيبة) ثمرة طيبة الثمار كالنخلة وشجرة التين والعنب والرمان (أصلها ثابت) راسخ في الارض ضارب بعروقه فيها آمن من الانقطاع والزوال (وفرعها) اعلاه (في السماء) لان ارتفاع الاغصان يدل على ثبات الاصل ومتى ارتفعت كانت بعيدة عن عفونات الارض فثمارها نقية طاهرة عن جميع الشوائب (تؤتي أكلها) تعطي ثمرها (كل حين) أقته الله تعالى لاثمارها وقال الربيع بن أنس كل حين أي غدوة وعشية لان ثمر النخل يؤكل أبدا الليل والنهار صيفا وشتاء اما تمرا أو رطبا أو بسرا كذلك عمل المؤمن يصعد أول النهار وآخره وبركة ايمانه لا تنقطع أبدا بل تتصل اليه في كل وقت والاستفهام في قوله ألم تر كيف ضرب الله مثلا للتقرير وفائدته الايقاظ له أي ألم تعلم والكلمة الطيبة كلمة التوحيد أو كل كلمة حسنة كالحمد والاستغفار والتهليل وعن ابن عباس هي شجرة في الجنة أصلها ثابت في الارض وأعلاها في السماء كذلك أصل هذه الكلمة راسخ في قلب المؤمن بالمعرفة والتصديق فاذا تكلم بها عرجت ولا تحجب حتى تنتهي الى الله تعالى قال عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وسقط قوله باب قوله لغير أبي ذر وله وفرعها الخ وقال بعد قوله ثابت الآية * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبيد بن اسمعيل) القرشي الهباري اسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه (عن أبي اسامة حماد بن اسامة (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر العمري (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) أنه (قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أخبروني بشجرة تشبه) ولابي ذر شبه (أو كالرجل المسلم) شك من الراوي (لا يتحات) بتشديد الفوقية آخره أي لا يتناثر (ورقها ولا ولا ولا) ذكر ثلاث صفات أخر للشجرة لم يبينها الراوي واكتفى بذكر كونها لا تثلاثا وقد ذكروا في تفسيره ولا ينقطع ثمرها ولا يعدم فيؤها ولا يبطل نفعها (تؤتي أكلها كل حين) وقت (قال ابن عمر فوقع في نفسي انها النخلة ورأيت أبا بكر وعمر) رضي الله تعالى عنهما (لا يتكلمان فكرهت ان أتكلم) هيبة منهما وتوقيرا (فلما لم يقولوا) أي الحاضرون ولابي ذر عن

آخره أي انقلب والاملح هو الذي فيه بياض وسواد والبياض أكثر وقوله جزيعة بضم الجيم وفتح الزاي ورواه بعضهم جزيعة بفتح الجيم وكسر الزاي وكلاهما صحيح والاول هو المشهور في رواية المحدثين وهو الذي ضبطه الجوهري وغيره من أهل اللغة وهي القطعة من الغنم تصغير جزعة بكسر الجيم وهي القليل من الشيء يقال جزع له من ماله أي قطع وبالثاني ضبطه ابن فارس في المجمل وقال وهي القطعة من الغنم وكأنها فعيلة بمعنى مفعولة كضفيرة بمعنى مضفورة قال القاضي قال الدارقطني قوله ثم انكفأ الى آخر الحديث وهم من ابن عون فيما قيل وانما رواه ابن سيرين عن أنس فأدرجه ابن عون هنا

الكشميهني

حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبرى حدثنا أبى حدثنا أبو يونس عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل حدثه ان أباه حدثه

الكشميهنى فلم يقولا أى العمران (شيأ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هى النخلة) والحكمة فى تمثيل الاسلام بالشجرة أن الشجرة لا تكون شجرة الا بثلاثة أشياء عرق راسخ وأصل قائم وفرع عال كذلك الايمان لا يتم الا بثلاثة أشياء تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالابدان (فلما قفنا قلت لعمر يا ابتاه) بسكون الهاء مصححا عليها فى الفرع وأصله وفى غيرهما بضمها (والله لقد كان وقع فى نفسى انها النخلة فقال) أى عمر (ما منعك ان تكلم) بحذف احدى التاءين (قال) أى ابن عمر قلت (لم أركم تكلمون) بحذف احدى التاءين أيضا (فكرهت ان أتكلم أو أقول شيأ قال عمر لان تكون قلتها أحب الى من كذا وكذا) أى من حمر النعم كما فى الرواية الاخرى وقد وضح ان المراد بالشجرة فى الآية النخلة لا شجرة الجوز الهندى نعم أخرج ابن مردويه من حديث ابن عباس باسناد ضعيف فى الآية قال هى شجرة جوز الهند لا تعطل من ثمرة تحمل كل شهر اه ونفع النخلة موجود فى جميع أجزائها مستمر فى جميع أحوالها فمن حين تطلع الى حين تيبس تؤكل انواعا ثم ينتفع بجميع اجزائها حتى النوى فى علف الابل والليف فى الحبال وغير ذلك مما لا يخفى * وقد سبق هذا الحديث فى كتاب العلم * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت) كلمة التوحيد لا اله الا الله لانها رسخت فى القلب بالدليل أى يديمهم الله عليها كما اطمأنت اليها نفوسهم فى الدنيا والجمهور على انها نزلت فى سؤال الملكين فى القبر فيلقن الله المؤمن كلمة الحق عند السؤال فلا يزل وسقط باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال أخبرنى) بالافراد (علقمة بن مرثد) بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة الحضرمى أبو الحرث الكوفى (قال سمعت سعد بن عبيدة) بسكون عين سعد وضمها فى عبيدة مصغرا غير مضاف (عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اذا سئل فى القبر) أى بعد اعادة روحه الى جسده عن ربه ودينه ونبيه (يشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فذلك قوله) عز وجل (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت) الذى ثبت بالحجة عندهم (فى الحياة الدنيا) قبل الموت كما ثبت فى الذين فتنهم أصحاب الاخدود والذين نشروا بالمناشير (وفى الآخرة) فى القبر بعد اعادة روحه فى جسده وسؤال الملكين له وانما حصل لهم الثبات فى القبر بسبب مواظبتهم فى الدنيا على هذا القول ولا يخفى ان كل شئ كانت المواظبة عليه أكثر كان رسوخه فى القلب أتم ثبتنا الله بالقول الثابت فى الحياة الدنيا وفى الآخرة بمنه وكرمه وقيل فى الحياة الدنيا فى القبر عند السؤال وفى الآخرة عند البعث اذا سئلوا عن معتقدهم فى الموقف فلا يتلعثمون ولا تدهشهم أهوال القيامة * وهذا الحديث قد سبق فى باب ما جاء فى عذاب القبر من الجنائز * هذا (باب) بالتنوين وهو ساقط لغير أبى ذر فى قوله تعالى (ألم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا) قال أبو عبيدة (ألم تعلم) ولابى ذر ألم تر (كقوله) تعالى (ألم تر كيف ألم تر الى الذين خرجوا) اذ الرؤية بالابصار غير حاصلة اما لتعذرها أو لتعسرها عادة وفى الآية حذف مضاف أى غيروا شكر نعمة الله كفرا بأن وضعوه مكانه وقول صاحب الانوار كالكشاف أو بدلوا نفس النعمة كفرا فانهم لما كفروها سلبت منهم فصاروا تاركين لها محصلين الكفر بدلها تعقب بأنه ليس بقوى لانه يقتضى حدوث الكفر حينئذ وهم قد كانوا كفارا من قبل وهذا ظاهر لا خفاء فيه * (البوار) فى قوله تعالى وأحلوا قومهم دار البوار هو (الهلاك) قال

فلم أر مثلهم أبطال حرب * غداة الروع اذ خيف البوار

وأصله من الكساد كما قيل كسد حتى فسد ولما كان الكساد يؤدى الى الفساد والهلاك أطلق

قال انى لقاعد مع النبى صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل يقود آخر بنسعة فقال يا رسول الله هذا قتل أخى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتلته فقال انه لو لم يعترف أقمت عليه البينة قال نعم قتلته قال كيف قتلته قال كنت أناوهو

فى هذا الحديث فرواه عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن أبى بكرة عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال القاضى وقد روى البخارى هذا الحديث عن ابن عون فلم يذكر فيه هذا الكلام فلعله تركه عمدا وقد رواه أيوب وقرة عن ابن سيرين فى كتاب مسلم فى هذا الباب ولم يذكروا فيه هذه الزيادة قال القاضى والاشبه ان هذه الزيادة انما هى فى حديث آخر فى خطبة عيد الاضحى فوهم فيها الراوى فذكرها مضمومة الى خطبة الحجة وهما حديثان ضم أحدهما الى الآخر وقد ذكر مسلم هذا بعد هذا فى كتاب الضحايا من حديث أيوب وهشام عن ابن سيرين عن أنس ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى ثم خطب فأمر من كان ذبح قبل الصلاة أن يعيد ثم قال فى آخر الحديث فانكفأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كبشين أملحين فذبحهما فقام الناس الى غنيمة فتوزعوها فهذا هو الصحيح وهو دافع للاشكال والله عز وجل أعلم

---

* (باب صحة الاقرار بالقتل وتمكين ولى القتيل من القصاص واستحباب طلب العفو منه) *

(قوله جاء رجل يقود آخر بنسعة فقال يا رسول الله هذا قتل أخى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتلته فقال انه لو لم يعترف أقمت عليه البينة قال نعم قتلته قال كيف قتلته قال كنت أناوهو

نختبط من شجرة فسبني فاغضبني فضربته بالفأس على قرنه فقتلته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل للك من شئ تؤديه عن نفسك قال مالي مال الا كسائي وفأسي قال فترى قومك يشترونك قال أنا أهون على قومي من ذلك فرمى اليه بنسعته وقال دونك صاحبك فانطلق به الرجل فلما ولى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فرجع فقال يارسول الله انه بلغني انك قلت ان قتله فهو مثله وأخذته بامرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تريد أن يبوء باثمك

نختبط من شجرة فسبني فأغضبني فضربته بالفأس على قرنه فقتلته) أما النسعة فبنون مكسورة ثم سين مهملة ساكنة ثم عين مهملة وهي حبل من جلود مضفورة وقرنه جانب رأسه (وقوله نختبط) أي نجمع الخبط وهو ورق السمر بأن يضرب الشجر بالعصا فيسقط ورقه فيجمعه علفا وفي هذا الحديث الاغلاظ على الجناة وربطهم واحضارهم الى ولي الامر وفيه سؤال المدعى عليه عن جواب الدعوى فلعله يقر فيستغني المدعي والقاضي عن التعب في احضار الشهود وتعديلهم ولان الحكم بالاقرار حكم بيقين وبالبينة حكم بالظن وفيه سؤال الحاكم وغيره الولي عن العفو عن الجاني وفيه جواز العفو بعد بلوغ الامر الى الحاكم وفيه جواز أخذ الدية في قتل العمد لقوله صلى الله عليه وسلم في تمام الحديث هل للك من شئ تؤديه عن نفسك وفيه قبول الاقرار بقتل العمد (قوله فانطلق به الرجل فلما ولى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فرجع فقال يارسول الله بلغني انك قلت ان قتله فهو مثله وأخذته بأمرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تريد أن يبوء باثمك (قوم عليه البوار والفعل منه (بار يبور بورا) بفتح الموحدة وسكون الواو (قوما بورا) أي (هالكين) قاله ابو عبيدة وغيره ويحتمل أن يكون بورا مصدرا وصف به الجمع وأن يكون جمع بائر في المعنى ومن وقوع البور على الواحد قوله

يارسول المليك ان لساني * راتق ما فتقت اذ أنا بور

وثبت قوله قوما بورا لابي ذر * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبي رباح أنه (سمع ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما يقول في قوله تعالى (ألم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال هم كفار أهل مكة) وعند الطبري من طريق أخرى عن ابن عباس أنه سأل عمر عن هذه الآية فقال من هم قال هم الاجران من بني مخزوم وبني أمية أخوالي وأعمامك فاما أخوالي فاستأصلهم الله يوم بدر وأما أعمامك فأملى الله لهم الى حين والمراد كما في الفتح بعض بني أمية وبني مخزوم فان بني مخزوم لم يستأصلوا يوم بدر بل المراد بعضهم كأبي جهل من بني مخزوم وأبي سفيان من بني أمية وعنده أيضا من وجه آخر ضعيف عن ابن عباس هم جبلة بن الايهم والذين اتبعوه من العرب فلحقوا بالروم قال الحافظ ابن كثير والمشهور الصحيح عن ابن عباس هو القول الاول وان كان المعنى يعم جميع الكفار فان الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين ونعمة للناس * وهذا الحديث ذكره في غزوة بدر

* (سورة الحجر) *

ولابي ذر عن المستملي تفسير سورة الحجر وهي مكية وآيها تسع وتسعون وزاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم (وقال مجاهد) هو ابن جبر فيما وصله الطبري من طرق عنه في قوله تعالى هذا (صراط علي مستقيم) معناه (الحق يرجع الى الله وعليه طريقه) لا يعرج على شئ وقال الاخفش على الدلالة على الصراط المستقيم وقال غيرهما أي من مر عليه مر على أي على رضواني وكرامتي وقيل على بمعنى الى وهذا اشارة الى الاخلاص المفهوم من المخلصين وقيل الى انتفاء تزيينه واغوائه * وقوله وانهما (لبامام مبين) أي (على الطريق) الواضح والامام اسم لما يؤتم به قال الفراء والزجاج انما جعل الطريق اماما لانه يؤم ويتبع قال ابن قتيبة لان المسافر يأتم به حتى يصير الى الموضع الذي يريده ومبين أي في نفسه أو مبين لغيره لان الطريق يهدي الى المقصود وضمير التثنية في وانهما للارح أنه لقريتي قوم لوط وأصحاب الايكة وهم قوم شعيب لتقدمهما ذكرا وقوله لبامام مبين على الطريق ثابت لابي ذر عن المستملي (وقال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله (لعمرك) معناه (لعيشك) والعمر والعمر بفتح العين وضمها واحد وهما مدة الحياة ولا يستعمل في القسم الا بالفتح وفي هذه الآية شرف نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى أقسم بحياته ولم يفعل ذلك لبشر سواه على ما نقل عن ابن عباس أو الخطاب هنا للوط عليه الصلاة والسلام قالت الملائكة له ذلك والتقدير لعمرك قسمي والقسم بالعمر في القرآن وأشعار العرب وفصيح كلامها في غير موضع وهو من الاسماء اللازمة للاضافة فلا يقطع عنها ويضاف لكل شئ لكن منع بعض أصحاب المعاني فيما ذكره الزهراوي اضافته الى الله لانه لا يقال لله تعالى عمر وانما هو بقاء أزلي وقد سمع اضافته الى الله تعالى قال

اذا رضيت علي بنو قشير * لعمر الله أعجبني رضاها

ومنع بعضهم اضافته الى ياء المتكلم قال لانه حلف بحياة المقسم وقد ورد ذلك قال النابغة

لعمري وما عمري علي بهين * لقد نطقت بطلا على الاقارع

(قوم منكرون أنكرهم لوط) قيل لانهم سلموا ولم يكن من عادتهم وقيل لانهم كانوا على صورة الشباب المرد فخاف هجوم القوم فقال هذه الكلمة يعني تنكركم نفسي وتنفر عنكم فقالت الملائكة ما جئناك بما تنكر بل جئناك بما يسرك ويشفي لك من عدوك وهو العذاب الذي توعدتهم به فيمترون فيه وسقط قوله لعمرك الى هنا لابي ذر الا في رواية المستملي * (وقال غيره) غير ابن عباس في قوله تعالى الا ولها (كتاب معلوم) اى (أجل) أى ان الله تعالى لا يهلك أهل قرية الا ولها أجل مقدر كتب في اللوح المحفوظ أو كتاب مختص به * (لوما تأتينا) أى (هلا تأتينا) يا محمد بالملائكة لتصديق دعواك ان كنت صادقا أو لتعذيبنا على تكذيبك كما جاءت الامم السابقة فانا نصدقك حينئذ فقال الله تعالى ما ننزل الملائكة الا تنزيلا ملتبسا بالحق أى الوجه الذي قدرناه واقتضته حكمتنا ولا حكمة في اتيانكم فانكم لا تزدادون الا عنادا وكذا لا حكمة في استئصالكم مع أنه سبقت كلمتنا بايمان بعضكم أو أولادكم وسقط لفظ تأتينا لابي ذر * (شيع) في قوله تعالى ولقد أرسلنا من قبلك في شيع الاولين معناه (أمم) قاله أبو عبيدة (و) يقال (للاولياء أيضا شيع) وقال غيره شيع جمع شيعة وهي الفرقة المتفقة على طريق ومذهب من شاعه اذا تبعه ومفعول أرسلنا في قوله ولقد أرسلنا من قبلك محذوف أى أرسلنا رسلا من قبلك دل الارسال عليهم وفيه تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم حيث نسبوه الى الجنون أى عادة هؤلاء مع الرسل ذلك (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى في سورة هود وجاءه قومه (يهرعون) أى (مسرعين) اليه * وقوله تعالى ان في ذلك لآيات (للمتوسمين) أى (للناظرين) قال نعلب الواسم الناظر اليك من قرنك الى قدمك وفيه معنى التثبت الذي هو الاصل في التوسم وقال الزجاج حقيقة المتوسمين في اللغة المتثبتين في نظرهم حتى يعرفوا سمة الشيء وعلامته وهو استقصاء وجوه التعرف قال

أو كلما وردت عكاظ قبيلة * بعثت الى عريفها يتوسم

وقال مجاهد معنى الآية للمتفرسين وقال قتادة للمعتبرين وقال مقاتل للمتفكرين والمراد صيحة العذاب الذي أخذ قوم لوط داخلين في شروق الشمس رفع جبريل عليه الصلاة والسلام مدينتهم الى السماء ثم قلبها وسقط قوله وقال ابن عباس الى للناظرين لابي ذر * وقوله تعالى لقالوا انما (سكرت) بتشديد الكاف أى (غشيت) بضم الغين وتشديد الشين المكسورة المعجمتين وقيل سدت يعني لو فتحنا على هؤلاء المقترحين بابا من السماء فظلوا صاعدين اليها مشاهدين لعجائبها أو مشاهدين لصعود الملائكة وهو جواب لقوله لوما تأتينا بالملائكة لقالوا الشدة عنادهم انما غشيت أو سدت أبصارنا بالسحر وسقط من قوله وقال مجاهد الى هنا للعموي والكشميهني * وقوله ولقد جعلنا في السماء (بروجا) أى (منازل للشمس والقمر) قال عطية هي قصور في السماء عليها الحرس * وقوله أرسلنا الرياح (لواقح) أى (ملاقح) و (ملقحة) بفتح القاف وكسرها جمعه لانه من ألقح يلقح فهو ملقح فحذفه ملاقح فحذفت الميم تخفيفا وهذا قول أبي عبيدة قال الجوهري ولا يقال ملاقح وهو من النوادر وقيل لواقح جمع لاقح يقال لقحت الريح اذا حملت الماء وقال الازهري حوامل تحمل السحاب كقولك ألقحت الناقة فلقحت اذا حملت الجنين في بطنها فشبهت الريح بها قال

اذا لقحت حرب عوان مضرة * ضروس يهز الناس أنيابها عضل

قال ابن عباس الرياح لواقح الشجر والسحاب وقال عبيد بن عمير يبعث الله الريح المبشرة فتهم الارض ثم تاثم يبعث المثيرة فتثير السحاب ثم يبعث المؤلفة فتؤلف السحاب بعضه الى بعض

واثم صاحبك قال يا نبي الله لعله قال بلى قال فان ذلك كذلك قال فرمى بنسعته وخلى سبيله وفي الرواية الاخرى انه انطلق به فلما أدبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار) أما قوله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فالصحيح في تأويله انه مثله في انه لا فضل ولا منة لاحدهما على الآخر لانه استوفى حقه منه بخلاف ما لو عفا عنه فانه كان له الفضل والمنة وجزيل ثواب الآخرة وجميل الثناء في الدنيا وقيل فهو مثله في أنه قاتل وان اختلفا في التحريم والاباحة لكنهما استويا في طاعتهما الغضب ومتابعة الهوى لا سيما وقد طلب النبي صلى الله عليه وسلم منه العفو وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم ما قال بهذا اللفظ الذي هو صادق فيه لايهام المقصود صحيح وهو أن الولي ربما خاف فعفا والعفو مصلحة للولي والمقتول في ديتهما لقوله صلى الله عليه وسلم يبوء باثمك واثم صاحبك وفيه مصلحة للجاني وهو انقاذه من القتل فلما كان العفو مصلحة توصل اليه بالتعريض وقد قال الصيمري وغيره من علماء أصحابنا وغيرهم يستحب للمفتي اذا رأى مصلحة في التعريض للمستفتي أن يعرض تعريضا يحصل به المقصود مع انه صادق فيه قالوا ومثاله أن يسأله انسان عن القاتل هل له توبة ويظهر للمفتي بقرينة انه ان أفتى بان له توبة ترتب عليه مفسدة وهي ان السائل يستهون القتل لكونه يجد بعد ذلك منه مخرجا فيقول المفتي والحالة هذه صح عن ابن عباس انه قال لا توبة لقاتل فهو صادق في أنه صح عن ابن عباس وان كان المفتي لا يعتقد ذلك ولا يوافق ابن عباس في هذه المسئلة لكن السائل انما

* وحدثني محمد بن حاتم حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا هشيم أخبرنا اسمعيل بن سالم عن علقمة بن وائل عن أبيه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قتل رجلا فأفادولي المقتول منه فانطلق به وفي عنقه نسعة يجرها فلما أدبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار قال فأتى رجل الرجل فقال له مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلى عنه قال اسمعيل بن سالم فذكرت ذلك لحبيب بن أبي ثابت فقال حدثني ابن اشوع ان النبي صلى الله عليه وسلم انما سأله ان يعفو عنه فأبى

فجعله ركاما ثم يبعث اللواقح فتلقح الشجر وقال أبو بكر بن عياش لا تقطر قطرة من السماء الا بعد أن تعمل الرياح الاربعة فيه فالصبا تهيجه والشمال تجمعه والجنوب تدره والدبور تفرقه * وقوله من (حما) هو (جماعة حمأة) بفتح الحاء وسكون الميم (وهو الطين المتغير) الذي اسود من طول مجاورة الماء * (والمسنون) هو (المصبوب) ليبس كأنه أفرغ الحما فصور فيه تمثال انسان أجوف فيبس حتى اذا انقر صلصل ثم غيره بعد ذلك طورا بعد طور حتى سواه ونفخ فيه من روحه * لا (يوجل) أي لا (تخف) وكان خوفه من توقع مكروه حيث دخلوا بغير اذن في غير وقت الدخول * (دابر) في قوله وقضينا اليه ذلك الامر أن دابر هؤلاء أي (آخر) هؤلاء مقطوع مستأصل يعني يستأصلون عن آخرهم حتى لا يبقى منهم أحد * (لبامام مبين) قال أبو عبيدة (الامام كل ما ائتم به واهتديت به) وسبق فيه زيادة حيث ذكر في هذه السورة فالتفت اليه وسقط قوله لبامام الى هنا للعموي والكشميهني * (الصيحة) أي أخذتهم (الهلكة) وزاد أبو ذر هنا باب قوله جل وعلا (الا من استرق السمع) الاستثناء منقطع أي لكن من استرق السمع أو متصل والمعنى انهم لم تحفظ منه ومحل الاستثناء على الوجهين نصب ويجوز أن يكون في محل جر بدلا من كل شيطان أو رفع بالابتداء وخبره الجملة من قوله فأتبعه فيكون منقطعا واستراقهم اختلاسهم سرا (فأتبعه شهاب مبين) شعلة من نار تظهر للناظر على شكل العمود وتطلق للكوكب والسنان لما فيهما من البريق * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه (يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم) لم يقل سمعت بدل يبلغ لاحتمال الواسطة أو نسي كيفية التحمل انه (قال اذا قضى الله الامر) أي اذا حكم الله بأمر من الامور (في السماء) ولابي ذر اذا قضى بضم القاف مبنيا للمفعول الامر رفع نائب عن الفاعل (ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا) بضم الخاء وسكون الضاد المعجمتين مصدر بمعنى خاضعين أي منقادين طائعين (لقوله) تعالى (كالسلسلة) أي القول المسموع يشبه صوت وقع السلسلة (على صفوان) بسكون الفاء وهو الحجر الاملس ولابي ذر وابي الوقت والاصيلي وابن عساكر كانه سلسلة وللاصيلي أيضا كأنها وفي حديث ابن مسعود مرفوعا عند ابن مردويه اذا تكلم الله بالوحي يسمع أهل السموات صلصلة كصلصلة السلسلة على الصفوان فيفزعون ويرون أنه من أمر الساعة (قال علي) قال الكرماني هو ابن المديني شيخ المؤلف (وقال غيره) أي غير سفيان ابن عيينة ولم يعرف الحافظ بن حجر هذا الغير (صفوان) بفتح الفاء (ينفذهم) بفتح التحتية وضم الفاء بعدها ذال معجمة (ذلك) القول والضمير في ينفذهم الى الملائكة أي ينفذ الله القول اليهم (فاذا فزع) أي أزيل الخوف (عن قلوبهم قالوا) أي الملائكة (ماذا قال ربكم قالوا) أي المقربون من الملائكة كجبريل وميكائيل مجيبين (للذي قال) يسأل قال الله القول (الحق وهو العلي الكبير) وفي حديث النواس بن سمعان عند الطبراني مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي أخذت السماء رجفة شديدة من خوف الله فاذا سمع بذلك أهل السماء صعقوا وخروا سجدا فيكون أولهم يرفع رأسه جبريل فيكلمه الله من وحيه بما أراد فينتهي به على الملائكة كلما مر بسماء سأله أهلها ماذا قال ربنا قال الحق فينتهي به حيث أمر (فيسمعها) أي تلك الكلمة وهي القول الذي قاله الله (مسترقو السمع) بحذف النون للاضافة (ومسترقوا السمع) ولابي ذر ومسترق السمع بالافراد مبتدأ خبره (هكذا واحد فوق آخر ووصف سفيان) بن عيينة كيفية المستمعين بركوب بعضهم على بعض (بيده وفرج) ولابي ذر ففرج بالفاء بدل الواو (بين أصابع يده اليمنى نصبها بعضها فوق بعض) والجملة اعتراض بين قوله فوق آخر وبين قوله (فربما أدرك الشهاب المستمع

يفهم منه موافقته ابن عباس فيكون سبيل زجره فهكذا وما أشبه ذلك كمن يسأل عن الغيبة في الصوم هل يفطر بها فيقول جاء في الحديث الغيبة تفطر الصائم والله أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم القاتل والمقتول في النار) فليس المراد به في هذين فكيف تصح ارادتهما مع انه انما أخذه ليقتله بأمر النبي صلى الله عليه وسلم بل المراد غيرهما وهو اذا التقى المسلمان بسيفيهما في المقاتلة المحرمة كالقتال عصبية ونحو ذلك فالقاتل والمقتول في النار والمراد به التعريض كما ذكرناه وسبب قوله ما قدمناه لكون الولي يفهم منه دخوله في معناه ولهذا ترك قتله فحصل المقصود والله أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم أما تريد ان يبوء باثمك واثم صاحبك) فقيل معناه يتحمل اثم المقتول بأتلافه مهجته واثم الولي لكونه جفعه في أخيه ويكون قد أوحى اليه صلى الله عليه وسلم بذلك في هذا الرجل خاصة ويحتمل ان معناه يكون عفوك عنه سببا لسقوط اثمك واثم أخيك المقتول والمراد اثمهما السابق بعاصي لهما متقدمة لا تعلق لها بهذا القاتل فيكون معنى يبوء يسقط وأطلق هذا اللفظ عليه مجازا قال القاضي

قبل ان يرمى بها) أى بالكلمة (الى صاحبه) ولابى ذر يرمى بالبناء للمجهول به بالتذكير (فيحرقه) بالنصب عطفا على السابق ولابى ذر فيحرقه بالرفع (وربما يدركه) الشهاب (حتى يرمى بها) ولابى ذر حتى يرمى بها بضم الياء وفتح الميم مبنيا للمفعول (الى الذى يليه الى الذى هو أسفل) بالرفع (منه) ولابى ذر أسفل بالنصب على الظرفية وقوله الى الذى هو أسفل بدل من سابقه (حتى يلقوها الى الارض وربما قال سفيان) بن عيينة (حتى تنتهى الى الارض) جملة اعتراض (فتلقى) بضم التاء مبنيا للمفعول أى الكلمة (على فم الساحر) وهو المنجم (فيكذب معها) أى مع تلك الكلمة الملقاة (مائة كذبة) بفتح الكاف وسكون المعجمة (فيصدق) بفتح التحتية وسكون الصاد ولابى ذر فيصدق مبنيا للمفعول الساحر فى كذباته (فيقولون) أى السامعون منه (ألم يخبرنا) الساحر ولابى ذر عن الكشميهنى ألم يخبرونا أى السحرة فيكون لفظ المفرد فى الاول للجنس (يوم كذا وكذا يكون كذا وكذا) كناية عن الخرافات التى أخبر بها الساحر (فوجدناه) أى الخبر الذى أخبر به (حقا للكلمة) أى لاجل الكلمة (التى سمعت من السماء) وهذا الحديث أخرجه المؤلف فى التفسير أيضا وفى التوحيد وأبو داود فى الحروف والترمذى فى التفسير وأخرجه ابن ماجه فى السنة * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن أبى هريرة) رضى الله عنه (اذا قضى الله الامر وزاد) على قوله فم الساحر (والكاهن) وسقط لغير أبى ذر الواو من قوله والكاهن (وحدثنا سفيان) بن عيينة ولابى ذر حدثنا على بن عبد الله أى المدينى قال حدثنا سفيان (فقال) فى حديثه (قال عمرو) هو ابن دينار (سمعت عكرمة) يقول (حدثنا ابو هريرة) رضى الله تعالى عنه (قال اذا قضى الله الامر وقال على فم الساحر) كالرواية السابقة لكنه فى هذه صرح هنا بالتحديث والسماع قال على بن عبد الله (قلت لسفيان) بن عيينة (ا انت سمعت عمرا) ثبت لابى ذر أأنت سمعت عمرا وسقط لغيره (قال سمعت عكرمة قال سمعت ابا هريرة) رضى الله عنه (قال نعم) قال على بن المدينى (قلت لسفيان ان انسانا) لم أعرف اسمه (روى عنك عن عمرو عن عكرمة عن ابى هريرة ويرفعه) أى الحديث أبو هريرة الى النبى صلى الله عليه وسلم (انه قرأ فزع) بالزاى والعين المهملة ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى فرغ بالراء والغين المعجمة مبنيا للمفعول فيهما (قال سفيان) بن عيينة (هكذا) بالراء والمعجمة أو بالعكس والظاهر الاول (قرأ عمرو) هو ابن دينار (فلا ادرى سمعه هكذا) بالراء (أم لا قال سفيان وهى) بالراء (قراءتنا) وهى قراءة الحسن أيضا أى حتى اذا أفنى الله الوجل أو انتفى بنفسه * (باب قوله) عز وجل (ولقد كذب اصحاب الحجر) وادى ثمود بين المدينة والشام (المرسلين) صالحا ومن كذب واحدا من المرسلين فكأنما كذب الجميع أو صالحا ومن معه من المؤمنين وسقط قوله باب قوله لغير ابى ذر * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (ابراهيم بن المنذر) الحزامى قال (حدثنا معن) بفتح الميم وبعد العين المهملة الساكنة نون ابن يحيى القزاز أبو عيسى المدنى (قال حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن عبد الله بن دينار) العدوى مولاهم أبى عبد الرحمن المدنى مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحاب الحجر) أى لاصحابه عليه الصلاة والسلام الذين قدموا الحجر لما مر وابه معه فى حال توجههم الى تبوك (لا تدخلوا على هؤلاء القوم) المعذبين فى ديارهم (الا ان تكونوا باكين) من الخوف (فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم أن يصيبكم) اى خشية أن يصيبكم (مثل ما اصابهم) من العذاب لان من دخل عليهم ولم يبك اعتبارا بأحوالهم فقد شابههم

وفى هذا الحديث ان قتل القصاص لا يكفر ذنب القاتل بالكلية وان كفرها بينه وبين الله تعالى كما جاء فى الحديث الآخر فهو كفارة له ويبقى حق المقتول والله أعلم

* (باب دية الجنين ووجوب الدية فى قتل الخطا وشبه العمد على عاقلة الجانى) *

(قوله ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فطرحت جنينها فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أو أمة وفى رواية انها ضربتها بعمود فسطاط وهى حبلى فقتلتها) اما قوله بغرة عبد فضبطناه على شيوخنا فى الحديث والفقه بغرة بالتنوين وهكذا قيده جماهير العلماء فى كتبهم وفى مصنفاتهم فى هذا وفى شروحهم وقال القاضى عياض الرواية فيه بغرة بالتنوين وما بعده بدل منه قال ورواه بعضهم بالاضافة قال والاول أوجه وأقيس وذكر صاحب المطالع الوجهين ثم قال الصواب رواية التنوين قلت ومما يؤيده ويوضحه رواية البخارى فى صحيحه فى كتاب الديات فى باب دية جنين المرأة عن المغيرة بن شعبة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغرة عبد أو أمة وقد فسر الغرة فى الحديث بعبد أو أمة قال العلماء وأو هنا للتقسيم لا للشك والمراد بالغرة عبد أو أمة وهو اسم لكل واحد منهما قال الجوهرى كأنه عبر بالغرة عن الجسم كله كما قالوا أعتق رقبة وأصل الغرة بياض فى الوجه ولهذا قال أبو عمرو

المراد بالغرة الابيض منهما خاصة قال ولا يجزئ الاسود قال ولولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد بالغرة معنى زائدا على شخص العبد والامة لما ذكرها ولاقتصر على قوله عبد أو أمة هذا قول أبي عمرو وهو خلاف ما اتفق عليه الفقهاء أنه تجزئ فيها السوداء ولا تتعين البيضاء وانما المعتبر عندهم أن تكون قيمتها عشر دية الام أو نصف عشر دية الاب قال أهل اللغة الغرة عند العرب أنفس الشئ وأطلقت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه في أحسن تقويم وأما ما جاء في بعض الروايات في غير الصحيح بغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل فرواية باطلة وقد أخذ بها بعض السلف وحكي عن طاوس وعطاء ومجاهد انها عبد او أمة أو فرس وقال داود كل ما وقع عليه اسم الغرة يجزئ واتفق العلماء على أن دية الجنين هي الغرة سواء كان الجنين ذكرا أو أنثى قال العلماء وانما كان كذلك لانه قد يخفى فيكثر فيه النزاع فضبطه الشرع بضابط يقطع النزاع وسواء كان خلقه كامل الاعضاء أم ناقصها أو كان مضغة تصور فيها خلق آدمي ففي كل ذلك الغرة بالاجماع ثم الغرة تكون لورثة الجنين على مواريثهم الشرعية وهذا شخص يورث ولا يرث ولا يعرف له نظير الا من بعضه حر وبعضه رقيق فانه رقيق لا يرث عندنا وهل يورث فيه قولان أصحهما يورث وهذا مذهبنا ومذهب الجماهير وحكى القاضي

١ قوله سبق في البقرة كذا بخطه والحديث مذكور في باب ما جاء في فضل الفاتحة لا في البقرة وكذا يقال فيما يرد عليك قريبا اه من هامش

٢ قوله على ان اللام الخ عبارة الفتح واختلف في اللام فقيل هي لام القسم وقيل لام التأكيد اه وبه يظهر التقديران المذكوران اه مصححه يعقوب

في الاعمال ودل على قساوة قلبه فلا يأمن أن يجره ذلك الى العمل بمثل أعمالهم فيصيبه مثل ما أصابهم * وهذا الحديث قدم في باب الصلاة في مواضع الخسف من كتاب الصلاة ۞ (باب قوله تعالى (ولقد آتيناك سبعا من المثاني) صيغة جمع واحده مثناة والمثناة كل شئ يثنى من قولك ثنيت الشئ ثنيا أي عطفته وضممت اليه آخر والمراد سبع من الآيات أو من السور أو من الفوائد ليس في اللفظ ما يعين أحدها (والقرآن العظيم) من عطف العام على الخاص اذ المراد بالسبع اما الفاتحة أو السور الطوال أو من عطف بعض الصفات على بعض أو الواو مقحمة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بفتح الموحدة وتشديد المعجمة بندار العبدي البصري قال (حدثنا غندر) هو لقب محمد بن جعفر الهذلي البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى مصغرا الانصاري المدني (عن حفص بن عاصم) هو ابن عمر بن الخطاب (عن ابي سعيد بن المعلى) بضم الميم وفتح العين واللام المشددة واسمه الحرث أو رافع أو أوس الانصاري أنه (قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم) أي في المسجد (وانا اصلي فدعاني فلم آته) بمد الهمزة (حتى صليت ثم اتيت) بحذف ضمير النصب (فقال ما منعك ان تأتي) ولابي ذر عن الحموي والمستملي أن تاتيني (فقلت كنت اصلي فقال الم يقل الله تعالى (يا ايها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول) زاد أبو ذر هنا اذا دعاكم لما يحييكم فيه وجوب اجابته عليه الصلاة والسلام ونص جماعة من الاصحاب على عدم بطلان الصلاة وفيه بحث سبق في البقرة ١ فالتفت اليه (ثم قال) عليه الصلاة والسلام وسقط لابي ذر (الا اعلمك اعظم سورة في القرآن) فيه جواز تفضيل بعض القرآن على بعض واستشكل وأجيب بأن التفضيل انما هو من حيث المعاني لا من حيث الصفة فالمعنى أن ثواب بعضه أعظم من بعض (قبل ان اخرج من المسجد فذهب النبي صلى الله عليه وسلم ليخرج) زاد غير أبي ذر من المسجد (فذكرته) بذلك بتشديد الكاف (فقال) هي (الحمد لله رب العالمين) يعني الفاتحة (هي السبع) لانها سبع آيات بالبسملة (المثاني) لانها تثنى كل ركعة أو غير ذلك مما مر بالبقرة (والقرآن العظيم الذي أوتيته) وسبق الحديث بالبقرة * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا ابن ابي ذئب) محمد بن عبد الرحمن قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (سعيد) هو ابن أبي سعيد كيسان (المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ام القرآن) مبتدأ خبره (هي السبع المثاني والقرآن العظيم) عطف على أم القرآن لا على السبع المثاني وافراد الفاتحة بالذكر في الآية مع كونها جزأ من القرآن يدل على مزيد اختصاصها بالفضيلة * وهذا الحديث أخرجه أبو داود في الصلاة والترمذي في التفسير * (قوله) ولابي ذر باب قوله عز وجل (الذين جعلوا القرآن عضين) نعت للمقتسمين أو بدل منه أو بيان (المقتسمين) أي (الذين حلفوا) جعله من القسم لا من القسمة أي مثل ما أنزلنا على الرهط الذين تقاسموا على أن يبيتوا صالحا وذلك في قوله تعالى قالوا تقاسموا بالله لنبيتنه وأهله ثم لنقولن لوليه ما شهدنا مهلك أهله قال في الكشاف والاقتسام بمعنى التقاسم ولعل المؤلف اعتمد في هذا القول على ما رواه الطبري عن مجاهد أن المراد بقوله المقتسمين قوم صالح الذين تقاسموا على اهلاكه (ومنه) أي من معنى المقتسمين (لآ أقسم أي أقسم) فلا مقحمة (ولا أقسم) بغير مد وهي قراءة ابن كثير على أن اللام ٢ جواب لقسم مقدر تقديره لانا أقسم أو انا لا أقسم (قاسمهما) ولابي ذر وقاسمهما أي (حلف لهما) أي حلف ابليس لآدم وحواء (ليخلقانه) فليس هو من باب المفاعلة (وقال مجاهد) فيما أخرجه الفريابي (تقاسموا) بالله لنبيتنه أي (تحالفوا) وقدم والجمهور على أنه من القسمة * وبه قال (حدثنا) ولغير أبي ذر حدثني بالافراد

(يعقوب بن ابراهيم) الدورقى قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطى قال (أخبرنا أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية اياس البشكرى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) فى قوله تعالى (الذين جعلوا القرآن عضين قال هم أهل الكتاب جزؤه) وفى نسخة الذين جزؤه (أجزاءا فآمنوا ببعضه) مما وافق التوراة (وكفروا ببعضه) مما خالفها * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (عبيد الله بن موسى) بضم العين وفتح الموحدة مصغرا ابن باذام العبسى الكوفى (عن الاعمش) سليمان بن مهران الكوفى (عن أبى ظبيان) بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين مصغرا ابن جندب المذحجى بفتح الميم واسكان المعجمة وكسر المهملة وبالجيم (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) فى قوله تعالى (كما أنزلنا على المقتسمين قال آمنوا ببعض وكفروا ببعض) أى (اليهود والنصارى) وعن ابن عباس أيضا المقتسمين الذين اقتسموا طرق مكة يصدون الناس عن الايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم قيل بقرب عددهم من أربعين وقيل كانوا خمسة الاسود بن عبد يغوث والاسود بن المطلب والعاص بن وائل والحرث بن قيس والوليد بن المغيرة وقيل غير ذلك ۞ (باب قوله) تعالى (واعبد ربك حتى يأتيك اليقين قال سالم) هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب مما وصله اسحق بن ابراهيم البستى والفريابى وعبد بن حميد (اليقين) هو (الموت) لانه أمر متيقن وهو مروى عن ابن عباس ايضا فان قيل ما الفائدة فى هذا التوقيت مع أن كل واحد يعلم انه اذا مات سقطت عنه العبادات أجيب بأن المراد واعبد ربك فى جميع زمان حياتك ولا تخل لحظة من لحظات الحياة من العبادات وروى جبير بن نفير مرسلا أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما أوحى الى أن أجمع المال وأكون من التاجرين ولكن أوحى الى أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى يأتيك اليقين رواه البغوى فى شرح السنة وسقط باب قوله لغير أبى ذر كقوله اليقين من قوله اليقين الموت

(بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (سورة النحل)*

ولغير أبى ذر باب تفسير سورة النحل (روح القدس) من ربك هو (جبريل) قاله ابن مسعود فيما رواه ابن أبى حاتم وأضيف جبريل الى القدس وهو الطهر كما تقول حاتم الجود وزيد الخير والمراد الروح المقدس قاله الزمخشرى ثم استشهد المؤلف لقوله روح القدس جبريل بقوله (نزل به الروح الامين) وهو يرد ما رواه الضحاك أن ابن عباس فيما رواه ابن أبى حاتم باسناد ضعيف قال روح القدس الاسم الذى كان عيسى عليه الصلاة والسلام يحيى به الموتى * وقوله ولا تك (فى ضيق يقال أمر ضيق) بسكون التحتية (وضيق) بتشديدها (مثل هين وهين ولين ولين وميت وميت) لغتان وكسر الضاد ابن كثير وفتحها غيره فقيل هما بمعنى فى هذا المصدر كالقول والقيل وقيل المفتوح مخفف من ضيق كميت فى ميت قال فى اللباب هذا من الكلام المقلوب لان الضيق صفة والصفة تكون حاصلة فى الموصوف ولا يكون الموصوف حاصلا فى الصفة فكأن المعنى ولا يكن الضيق فيك الآن الفائدة فى قوله ولا تك فى ضيق هو أن الضيق اذا عظم وقوى صار كالشئ المحيط بالانسان من كل الجوانب وصار كالقميص المحيط به فكانت الفائدة فى ذكر هذا اللفظ هذا المعنى (قال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فى قوله تعالى (تتفيأ ظلاله) أى (تتهيأ) كذا نقل والصواب تميل * وقوله تعالى فاسلكى (سبل ربك ذللا) قال مجاهد فيما رواه الطبرى (لا يوعر) بالعين المهملة (عليها مكان سلكته) وذللا جمع ذلول ويجوز أن يكون حالا من السبل أى مذللة لها الله تعالى كقوله جعل لكم الارض ذلولا وأن يكون حالا من فاعل اسلكى أى مطيعة منقادة بمعنى

* وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبى هريرة انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة عبد أو أمة ثم ان المرأة التى قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها * وحدثنى أبو الطاهر حدثنا ابن وهب وحدثنا حرملة بن يحيى التجيبى أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبى سلمة بن عبد الرحمن

عن بعض العلماء ان الجنين كعضو من أعضاء الام فتكون ديته لها خاصة واعلم ان المراد بهذا كله اذا انفصل الجنين ميتا أما اذا انفصل حيا ثم مات فيجب فيه كمال دية الكبير فان كان ذكرا وجب مائة بعير وان كان أنثى فخمسون وهذا مجمع عليه وسواء فى هذا كله العمد والخطأ ومتى وجبت الغرة فهى على العاقلة لا على الجانى هذا مذهب الشافعى وأبى حنيفة وسائر الكوفيين رضى الله عنهم وقال مالك والبصريون تجب على الجانى وقال الشافعى وآخرون يلزم الجانى الكفارة وقال بعضهم لا كفارة عليه وهو مذهب مالك وأبى حنيفة رضى الله عنهما والله أعلم (قوله قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة عبد أو أمة ثم ان المرأة التى قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها) قال العلماء هذا الكلام قد يوهم خلاف مراده فالصواب ان المرأة التى ماتت هى المجنى عليها أم الجنين لا الجانية وقد صرح به فى الحديث بعده بقوله فقتلتها وما فى بطنها فيكون المراد بقوله التى قضى عليها بالغرة أى التى قضى لها بالغرة فعبر بعليها عن لها وأما قوله والعقل على عصبتها

ان أباهريرة قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما فى بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم فقال حمل ابن النابغة الهذلى يارسول الله كيف أغرم من لاشرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان من أجل سجعه الذى سجع * وحدثنا عبد ابن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال اقتتلت امرأتان وساق الحديث بقصته ولم يذكر وورثها ولدها ومن معهم وقال فقال قائل كيف نغرم من لاشرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان من أجل سجعه الذى سجع * وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلى أخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن عبيد بن نضيلة الخزاعى عن المغيرة بن شعبة قال ضربت امرأة ضرتها بعمود فسطاط وهى حبلى فقتلتها فقال واحداهما لحيانية فقال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القاتلة وغرة

فالمراد عصبة القاتلة (قوله فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما فى بطنها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدية المرأة على عاقلتها وفى الرواية الاخرى انها ضربتها بعمود فسطاط) هذا محمول على حجر صغير وعمود صغير لا يقصد به القتل غالبا فيكون شبه عمد تجب فيه الدية على العاقلة ولا يجب فيه قصاص ولا دية على الجانى وهذا مذهب الشافعى والجماهير (قوله فقال حمل ابن النابغة الهذلى يارسول الله كيف أغرم من لاشرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان من أجل سجعه الذى سجع) أما قوله

تذكر

ان أهلها ينقلونها من مكان الى مكان ولها يعسوب اذا وقف وقفت واذا سار سارت وانتصاب سبل مفعولا به أى اسلكى فى طلب تلك الثمرات سبل ربك الطرق التى ألهمك وعلمك فى عمل العسل أو على الظرفية أى فاسلكى ما أكلت فى سبل ربك أى فى مسالكها التى يحيل فيها بقدرته النور ونحوه عسلا * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى (فى تقلبهم) أى (اختلافهم) وقال غيره فى أسفارهم وقال ابن جريج فى اقبالهم وادبارهم * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (تميد) من قوله وألقى فى الارض رواسى أن تميد بكم أى (تكفأ) بتشديد الفاء وتتحرك وتميل بما عليها من الحيوان فلا يهنأ لهم عيش بسبب ذلك قال الحسن فيما رواه عبد الرزاق لما خلقت الارض كانت تميد فقالوا ما هذه بمقرة على ظهرها أحدا فأصبحوا وقد خلقت الجبال فلم تدر الملائكة مم خلقت الجبال وفى حديث أنس مرفوعا عند الترمذى نحوه * (مفرطون) قال مجاهد فيما وصله الطبرى (منسيون) فيها * (وقال غيره) أى غير مجاهد فى قوله تعالى (فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله) زاد أبو ذر من الشيطان الرجيم (هذا مقدم ومؤخر وذلك ان الاستعاذة قبل القراءة) وهذا قاله أبو عبيدة وقال ابن عطية فاذا وصله بين الكلامين والعرب تستعملها فى مثل هذا وتقدير الآية فاذا أخذت فى قراءة القرآن فاستعذ وقال فى الانوار كالكشاف أى فاذا أردت قراءة القرآن فأضمر الارادة قال الزمخشرى لان الفعل يوجد عند القصد والارادة من غير فاصل وعلى حسبه فكان منه بسبب قوى وملابسة ظاهرة وهذا مذهب الجمهور من القراء وغيرهم قال الشيخ بهاء الدين السبكى فى شرح التلخيص وعليه سؤال وهو أن الارادة ان أخذت مطلقا لزم استحباب الاستعاذة بمجرد ذلك وان أخذت الارادة بشرط اتصالها بالقراءة استحال تحقق العلم بوقوعها ويمتنع حينئذ استحباب الاستعاذة قال فى المصابيح بقى عليه قسم آخر باختياره يزول الاشكال وذلك انا لا نأخذ الارادة مطلقا ولا نشترط اتصالها بالقراءة وانما نأخذها مقيدة بأن لا يعن له صارف عن القراءة فلا يلزم حينئذ استحباب الاستعاذة بعد طروء العزم على عدم القراءة ولا يلزم أيضا استحالة تحقق العلم بوقوعها فزال الاشكال ولله الحمد (ومعناها) أى الاستعاذة (الاعتصام بالله) من وساوس الشيطان والجمهور على أن الامر بها للاستحباب والخطاب للرسول والمراد منه الكل لان الرسول اذا كان محتاجا للاستعاذة عند القراءة ففيره اولى * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى (نسيمون) أى (ترعون) من سامت الماشية أو أسامها صاحبها * (شاكلته) فى سورة الاسراء أى على (ناحيته) ولابى ذر عن الحموى نيته بدل ناحيته أى التى تشاكل حاله فى الهدى والضلال وذكر هذا هنا لعله من ناسخ * وقوله وعلى الله (قصد السبيل البيان) للطريق الموصل الى الحق رحمة منه وفضلا * (الدف) فى قوله تعالى لكم فيها دف (ما استدفأت) به مما يتقى البرد * (تريحون) ترددونها من مراعيها أو من مراحها (بالعشى وتسرحون) تخرجونها (بالغداة) الى المرعى * (بشق) الانفس (يعنى المشقة والكلفة * (على تخوف) أى (تنقص) شيأ بعد شئ فى أنفسهم وأموالهم حتى يهلكوا من تخوفته اذا تنقصته وروى باسناد فيه مجهول عن عمر أنه قال على المنبر ما تقولون فيها فسكتوا فقام شيخ من هذيل فقال هذه لغتنا التخوف التنقص فقال هل تعرف العرب ذلك فى أشعارها قال نعم قال شاعرنا أبو كبير يصف ناقته

تخوف الرحل منها تامكا قردا * كما تخوف عود النبعة السفن

فقال عمر أيها الناس عليكم بديوانكم لا تضلوا قالوا وما ديواننا قال شعر الجاهلية فان فيه تفسير كتابكم * وقوله تعالى وان لكم فى (الانعام لعبرة وهى) أى الانعام (تؤنث وتذكر وكذلك النعم)

لما فى بطنها فقال رجل من عصبة القاتلة انغرم دية من لا أكل ولا شرب ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسجع كسجع الاعراب قال وجعل عليهم الدية

تذكر وتؤنث (الانعام) هى (جماعة النعم) ولغير أبى ذر وكذلك النعم للانعام بحرف الجر جماعة النعم ومعنى لعبرة أى دلالة يعبر بها من الجهل الى العلم وذكر الضمير ووحده هنا فى قوله نسقيكم مما فى بطونه للفظ وأنثه فى سورة المؤمنين للمعنى فان الانعام اسم جمع ولذلك عده سيبويه فى المفردات المبنية على أفعال كاخلاق ومن قال انه جمع نعم جعل الضمير للبعض فان اللبن لبعضها دون جميعها أو لواحده أوله على المعنى فان المراد به الجنس قاله فى الانوار * (أكنانا) يشير الى قوله وجعل لكم من الجبال أكنانا (واحدها كن) بكسر الكاف (مثل حمل وأحمال) بكسر الحاء المهملة أى جعل مواضع تسكنون بها من الكهوف والبيوت المنحوتة فيها وهذا ثابت لابى ذر * (سرابيل) هى (قمص) بضم القاف والميم جمع قميص (تقيكم الحر) أى والبرد وخص الحر بالذكر اكتفاء بأحد الضدين عن الآخر أو لان وقاية الحر كانت عندهم أهم ولابى ذر هنا والقانت المطيع قاله ابن مسعود فيما رواه ابن مردويه وفى رواية أبى ذر فى نسخة أخرة [1] بعد قوله وقال ابن مسعود الامة معلم الخير وهى الاولى (وأما سرابيل تقيكم بأسكم فانها الدروع) والسربال يعم كل ما لبس من قميص أو درع أو جوشن أو غيره * (دخلا بينكم) قال أبو عبيدة (كل شئ لم يصح فهو دخل) بفتح الخاء وقيل الدخل والدغل الغش والخيانة وقيل الدخل ما أدخل فى الشئ على فساد وقيل أن يظهر الوفاء ويبطن الغدر والنقض * (قال) ولابى ذر وقال (ابن عباس) فيما وصله الطبرى باسناد صحيح فى قوله تعالى (حفدة من ولد الرجل) أى ولد ولده أو بنات فان الحافد هو المسرع فى الخدمة والبنات يخدمن فى البيوت أتم خدمة أو هم البنون أنفسهم والعطف لتغاير الوصفين أى جعل لكم بنين خدما وقيل الحفدة الاصهار قال

فلو أن نفسى طاوعتنى لاصبحت * لها حفدة مما يعد كثير

ولكنها نفس على أبية * عيوف لاصهار اللئام قذور

* (السكر) فى قوله تعالى ومن ثمرات النخيل والاعناب تتخذون منه سكرا (ما حرم من ثمرتها) أى من ثمرات النخيل والاعناب أى من عصيرهما والسكر مصدر سمى به الخمر يقال سكر يسكر سكرا وسكرا نحو رشد يرشد رشدا ورشدا قال

وجاؤنا لهم سكر علينا * فأجلى اليوم والسكران صاحى

(والرزق الحسن) فى قوله تعالى ورزقا حسنا (ما أحل الله) ولابى ذر ما أحل بضم الهمزة مبنيا للمفعول وحذف الفاعل للعلم به وهو كالتمر والزبيب والدبس والخل والآية ان كانت سابقة على تحريم الخمر فدالة على كراهتها والا فجامعة بين العتاب والمنة * (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله ابن أبى حاتم (عن صدقة) أبى الهذيل لاصدقة بن الفضل المروزى أى عن السدى كما عند ابن أبى حاتم فى قوله تعالى (انكاثا) قال (هى) امرأة اسمها (خرقاء) كانت بمكة (كانت اذا أبرمت غزلها نقضته) وفى تفسير مقاتل أن اسمها ريطة بنت عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم وعند البلاذرى أنها والدة أسد بن عبد العزى بن قصى وانها بنت سعد بن تميم بن مرة وعند غيره وكانت بها وسوسة وانها اتخذت مغزلا بقدر ذراع وصنارة مثل الاصبع وفلكة عظيمة على قدرهما وفى غرر التبيان أنها كانت تغزل هى وجواريها من الغداة الى نصف النهار ثم تأمرهن بنقض ذلك كله فهذا كان دأبها والمعنى أنها لم تكف عن العمل ولا حين عملت كفت عن النقض كذلك أنتم اذا نقضتم العهد لا كففتم عن العهد ولا حين عهدتم وفيتم به وأنكاثا نصب على الحال من غزلها أو مفعول ثان لنقضت فانه بمعنى صيرت * (وقال ابن مسعود) فيما وصله الحاكم والفريابى (الامة) من قوله تعالى ان ابراهيم كان أمة هو (معلم الخير) وفى الكشاف وغيره انه بمعنى

[1] قوله فى نسخة أخرة كذا بخطه والمناسب أخرى أو أخراة اه

حمل بن النابغة فنسبه الى جده وهو حمل بن مالك بن النابغة وحمل بفتح الحاء المهملة والميم (وأما قوله فمثل ذلك يطل) فروى فى الصحيحين وغيرهما بوجهين أحدهما يطل بضم الياء المثناة وتشديد اللام ومعناه يهدر ويلغى ولا يضمن والثانى بطل بفتح الباء الموحدة وتخفيف اللام على انه فعل ماض من البطلان وهو بمعنى الملغى أيضا وأكثر نسخ بلادنا بالمثناة ونقل القاضى ان جمهور الرواة فى صحيح مسلم ضبطوه بالموحدة قال أهل اللغة يقال طل دمه بضم الطاء وأطل أى اهدر وأطله الحاكم وطله اهدره وجوز بعضهم طل دمه بفتح الطاء فى اللازم واياها الاكثرون (وأما قوله صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان من أجل سجعه وفى الرواية الاخرى سجع كسجع الاعراب) فقال العلماء انما ذم سجعه لوجهين أحدهما انه عارض به حكم الشرع ورام ابطاله والثانى انه تكلفه فى مخاطبته وهذان الوجهان من السجع مذمومان وأما السجع الذى كان النبى صلى الله عليه وسلم يقوله فى بعض الاوقات وهو مشهور فى الحديث فليس من هذا لانه لا يعارض به حكم الشرع ولا يتكلفه فلا نهى فيه بل هو حسن ويؤيد ما ذكرناه من التأويل قوله صلى الله عليه وسلم كسجع الاعراب فاشار الى ان بعض السجع هو المذموم والله أعلم (قوله ان امرأتين من هذيل وفى رواية امرأة من بنى لحيان) المشهور كسر

* وحدثني محمد بن رافع حدثنا يحيى بن آدم حدثنا مفضل عن منصور عن ابراهيم عن عبيد بن فضيلة عن المغيرة بن شعبة

ان امرأة قتلت ضرتها بعمود فسطاط فاتى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى على عاقلتها بالدية وكانت حاملا فقضى فى الجنين بغرة فقال بعض عصبتها أندى من لاطعم ولاشرب ولاصاح فاستهل ومثل ذلك بطل قال فقال سجع كسجع الاعراب * وحدثنى محمد ابن حاتم ومحمد بن بشار قالا حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن منصور بهذا الاسناد مثل معنى حديث جرير ومفضل * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن منصور باسنادهم الحديث بقصته غير أن فيه فأسقطت فرفع ذلك الى النبى صلى الله عليه وسلم فقضى فيه بغرة وجعله على أولياء المرأة ولم يذكر فى الحديث دية المرأة * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب واسحق بن ابراهيم واللفظ لابى بكر قال اسحق أخبرنا وقال الآخران حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة قال استشار عمر بن الخطاب الناس فى ملاص المرأة فقال المغيرة بن شعبة

مأموم أى يؤمه الناس ليأخذوا منه الخير أو بمعنى مؤتم به قال فى الانوار فان الناس كانوا يؤمونه للاستفادة ويقتدون بسيرته لقوله انى جاعلك للناس اماما فهو رئيس الموحدين وقدوة المحققين صلى الله عليه وسلم * (والقانت) هو (المطيع) كما فسره به ابن مسعود أو هو القائم بأمر الله * وسبق ذكر هذا قريبا وهذا ثابت لابى ذر * (باب قوله تعالى ومنكم من يرد الى أرذل العمر) أى أردئه أو تسعون سنة أو ثمانون أو خمس وتسعون أو خمس وثمانون أو خمس وسبعون وروى ابن مردويه من حديث أنس أنه مائة سنة * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكى قال (حدثنا هرون بن موسى ابو عبد الله الاعور) النحوى البصرى (عن شعيب) هو ابن الحبحاب بحاءين مهملتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة أخرى (عن أنس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو أعوذ بك من البخل) أى فى حقوق المال (و) من (الكسل) وهو التثاقل عما لاينبغى التثاقل عنه ويكون لعدم انبعاث النفس للخير مع ظهور الاستطاعة (و) من (أرذل العمر) أى أخسه وهو الهرم الذى يشابه الطفولية فى نقصان القوة والعقل وانما استعاذ منه لانه من الادواء التى لادواء لها وروى ابن أبى حاتم من طريق السدى قال أرذل العمر هو الخرف والحاصل أن كبر السن ربما يورث نقص العقل وتخبط الرأى وغير ذلك مما يسوء به الحال (و) أعوذ بك من (عذاب القبر) الاضافة هنا من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير فى أى من العذاب فى القبر والاحاديث الصحيحة فى اثباته متظاهرة فالايمان به واجب (و) من (فتنة الدجال) فى حديث أبى امامة عند أبى داود وابن ماجه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه انه لم تكن فتنة فى الارض منذ ذرأ الله ذرية آدم أعظم من فتنة الدجال (و) من (فتنة المحيا والممات) أى زمان الحياة والموت وهو من أول النزع وهلم جرا وأصل الفتنة الامتحان والاختبار واستعملت فى الشر فى اختبار كشف ما يكره يقال فتنت الذهب اذا أدخلته النار لتختبر جودته وفتنة المحيا هو ما يعرض للانسان فى مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها وأعظمها والعياذ بالله تعالى أمر الخاتمة عند الموت وفتنة الممات قيل كسؤال الملكين ونحو ذلك مما يقع فى القبر والمراد من شر سؤالهما والاظهر السؤال واقع لامحالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل المراد الفتنة قبيل الموت وأضيفت اليه لقربها منه وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ من المذكورات دفعا عن أمته وتشريعا لهم ليبين لهم صفة المهم من الادعية جزاه الله عنا ما هو أهله * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الدعوات

* (سورة بنى اسرائيل) *

مكية قيل الا قوله وان كادوا ليفتنونك الى آخر ثمان آيات وهى مائة وعشر آيات وزاد أبو نعيم قيل الا قوله بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت لغيره * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى أنه (قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد) النخعى الكوفى (قال سمعت ابن مسعود) عبد الله (رضى الله عنه قال فى) سورة (بنى اسرائيل و) سورة (الكهف و) سورة (مريم) وزاد فى سورة الانبياء وفضائل القرآن وطه والانبياء (انهن من العتاق الاول) بكسر العين المهملة وتخفيف الفوقية جمع عتيق والعرب تجعل كل شئ بلغ الغاية فى الجودة عتيقا والاول بضم الهمزة وفتح الواو والمخففة والاولية باعتبار حفظها أو باعتبار نزولها لانها مكيات ومراده تفضيل هذه السور لما يتضمن مفتتح كل منها بأمر غريب وقع فى العالم خارقا للعادة وهو الاسراء وقصة أصحاب الكهف وقصة مريم قاله الكرمانى (وهن من تلادى) بكسر

اللام من لحيان وروى فقتها ولحيان بطن من هذيل (قوله ضربت امرأة ضرتها) قال أهل اللغة كل واحدة من زوجتى الرجل ضرة للاخرى سميت بذلك لحصول المضارة بينهما فى العادة وتضر كل واحدة بالاخرى (قوله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القاتلة) هذا دليل لما قاله الفقهاء أن دية الخطا على العاقلة وانما تختص بعصبات القاتل سوى أبنائه وآبائه (قوله استشار عمر بن الخطاب رضى الله عنه الناس فى ملاص المرأة) هكذا

شهدت النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد أو أمة قال فقال عمر ائتني بمن يشهد معك قال فشهد

الفوقية وتخفيف اللام وبعد الالف دال مهملة فتحتية مما حفظته قديما ضد الطارف ومراده انهن من أول ما تعلم من القرآن وأن لهن فضلا لما فيهن من القصص وأخبار الانبياء والامم كما مر وفي حديث عائشة عند الامام أحمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ كل ليلة بني اسرائيل والزمر * (فسينغضون اليك رؤسهم قال ابن عباس) فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه معناه (يهزون) رؤسهم ومن طريق العوفي عنه يحركونها استهزاء ولغير أبي ذر قال ابن عباس فسينغضون يهزون (وقال غيره) أي غير ابن عباس (نغضت سنك) بفتح الغين المعجمة ولابي ذر نغضت بكسرها (أي تحركت) قاله أبو عبيدة وزاد وارتفعت من أصلها * (وقضينا الى بني اسرائيل) قال أبو عبيدة أي (أخبرناهم انهم سيفسدون) والمرتين في الآية أولاهما قتل زكريا وحبس أرميا حين أنذرهم سخط الله والآخرة قتل يحيى بن زكريا وقصد قتل عيسى بن مريم (والقضاء) يأتي (على وجوه) كثيرة (وقضى ربك) أي (أمر ربك) أمرا مقطوعا به وسقط لفظ ربك لابي ذر (ومنه الحكم) كقوله تعالى (ان ربك يقضي بينهم) أي يحكم بينهم (ومنه الخلق) كقوله تعالى (فقضاهن سبع سموات) زاد أبو ذر خلقهن * (نفيرا) في قوله وجعلنا كم أكثر نفيرا قال أبو عبيدة أصله (من ينفر معه) أي مع الرجل من قومه وعشيرته وقيل جمع نفر وهم المجتمعون للذهاب الى العدو وفاء ينفر بالكسر والضم * (ميسورا) في قوله تعالى فقل لهم قولا ميسورا (لينا) ابتغاء رحمة الله برحمتك عليهم وثبتت هذه هنا لابي ذر وتأتي بعد ان شاء الله تعالى * (وليتبروا) أي (يدمروا ما علوا) من التدمير وهو الاهلاك أي ليهلكوا ما غلبوه واستولوا عليه * (حصيرا) في قوله وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا أي (محبسا) بفتح الميم وكسر الموحدة لا يقدرون على الخروج منها أبد الآباد (محصرا) بفتح الميم والصاد المهملة اسم لموضع الحصر * (حق) عليها القول أي (وجب) عليها كلمة العذاب السابقة (ميسورا) أي (لينا) وسبق قريبا * (خطأ) من قوله ان قتلهم كان خطأ أي (اثما وهو) أي الخطء (اسم من خطئت والخطاء مفتوح مصدره من الاثم خطئت) بكسر الطاء (بمعنى أخطأت) كذا قاله أبو عبيدة وتبعه المؤلف رحمهما الله وتعقب بأن جعله خطأ بكسر الخاء اسم مصدر ممنوع وانما هو مصدر خطئ يخطأ كاثم يأثم اذا تعمد الذنب وبان دعواه ان خطأ المفتوح الخاء والطاء وبها قرأ ابن ذكوان مصدر بمعنى الاثم ليس كذلك وانما هو اسم مصدر من أخطأ يخطئ اخطاء اذا لم يصب والمعنى فيه ان قتلهم كان غير صواب وبأن قوله خطئت بمعنى اخطأت خلاف قول أهل اللغة خطئ اثم وتعمد الذنب واخطأ اذا لم يتعمد * (تخرق) في قوله انك لن تخرق الارض أي ان (تقطع) الارض لشدة وطأتك وسقط هذا لابي ذر * (واذهم نجوى مصدر من ناجيت فوصفهم بها) أي بالنجوى فيكون من اطلاق المصدر على العين مبالغة أو على حذف مضاف أي ذوو نجوى ويجوز أن يكون جمع نجي كقتيل وقتلى (والمعنى يتناجون) * وقوله (رفاتا) يريد قوله تعالى وقالوا أئذا كنا عظاما ورفاتا أي (حطاما) وقال الفراء هو التراب ويؤيده أنه قد تكرر في القرآن ترابا وعظاما * (واستفزز) أي (استخف) الذي استطعت استفزازه منهم (بخيلك الفرسان) بالجر فالخيل الخيالة ومنه قوله عليه الصلاة والسلام يا خيل الله اركبي (والرجل) بفتح الراء وسكون الجيم يريد قوله تعالى وأجلب عليهم بخيلك ورجلك ولابي ذر والرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم هو (الرجالة) بفتح الراء وتشديد الجيم (واحدها راجل) ضد الفارس (مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر) قاله أبو عبيدة * (حاصبا) في قوله تعالى أو يرسل عليكم حاصبا هو (الريح العاصف) أي الشديد ولم يؤنثه لانه مجازي (والحاصب أيضا ما ترمي به الريح ومنه حصب جهنم) أي (يرمى به

له محمد بن مسلمة ۞ حدثنا يحيى بن يحيى واسحق بن ابراهيم وابن أبي عمر واللفظ ليحيى قال ابن أبي عمر حدثنا وقال الآخران أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري

هو في جميع نسخ صحيح مسلم ملاص بكسر الميم وتخفيف اللام وبصاد مهملة وهو جنين المرأة والمعروف في اللغة املاص المرأة بهمزة مكسورة قال أهل اللغة يقال أملصت به وأزلقت به ٣ وأمهلت به وأخطأت به كله بمعنى وهو اذا وضعته قبل أوانه وكل ما زلق من اليد فقد ملص بفتح الميم وكسر اللام ملصا بفتحهما وأملص أيضا لغتان وأملصته أنا وقد ذكر الحميدي هذا الحديث في الجمع بين الصحيحين فقال املاص بالهمزة كما هو المعروف في اللغة قال القاضي قد جاء ملص الشيء اذا افلت فان أريد به الجنين صح ملاص مثل لزم لزاما والله أعلم (قوله حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة قال استشار عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الناس في ملاص المرأة) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم فقال وهم وكيع في هذا الحديث وخالفه أصحاب هشام فلم يذكروا فيه المسور وهو الصواب ولم يذكر مسلم غير حديث وكيع وذكر البخاري حديث من خالفه وهو الصواب هذا قول الدارقطني وفي البخاري عن هشام عن أبيه عن المغيرة ان عمر رضي الله عنه سأل عن املاص المرأة ولابد من ذكر المسور وعروة ليتصل الحديث فان عروة لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه

* (كتاب الحدود) *

٣ قوله وأمهلت به الخ الذي في لسان العرب وغيره وامهدت به وحطات به من غير همز اذا ألقته بزحرة واحدة وحرر اه مصححه

عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع السارق فى ربع دينار فصاعدا * وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر ح وحدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا سليمان بن كثير وابراهيم ابن سعد كلهم عن الزهرى بمثله فى هذا الاسناد * حدثنى أبو الطاهر وحرملة بن يحيى وحدثنا الوليد بن شجاع واللفظ للوليد وحرملة قالوا حدثنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقطع يد السارق الا فى ربع دينار فصاعدا * وحدثنى أبو الطاهر وهرون بن سعيد الايلى وأحمد بن عيسى واللفظ لهرون وأحمد قال أبو الطاهر أخبرنا وقال الآخران حدثنا ابن وهب أخبرنى مخرمة عن أبيه عن سليمان بن يسار عن عمرة انها سمعت عائشة تحدث

(باب حد السرقة ونصابها)

قال القاضى عياض رضى الله عنه صان الله تعالى الاموال بايجاب القطع على السارق ولم يجعل ذلك فى غير السرقة كالاختلاس والانتهاب والغصب لان ذلك قليل بالنسبة الى السرقة ولانه يمكن استرجاع هذا النوع بالاستعداء الى ولاة الامور وتسهل اقامة البينة عليه بخلاف السرقة فانه تندر اقامة البينة عليها فعظم أمرها واشتدت عقوبتها ليكون أبلغ فى الزجر عنها وقد أجمع المسلمون على قطع السارق فى الجملة وان اختلفوا فى فروع منه (قوله عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع السارق فى ربع دينار فصاعدا) وفى رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطع يد السارق الا فى ربع دينار فصاعدا

(فى جهنم) بضم الياء وفتح الميم مبنيا للمفعول (وهو) أى الشىء الذى يرمى به ولابى ذر وهم أى والقوم الذين يرمون فيها (حصبها ويقال حصب فى الارض) أى (ذهب) فيها (والحصب) محركا (مشتق من الحصباء الحجارة) قال العينى لم يرد بالاشتقاق الاشتقاق المصطلح عليه أعنى الاشتقاق الصغير لعدم صدقه عليه وتفسير الحصباء بالحجارة هو من تفسير الخاص بالعام قالوا والحصب الرمى بالحصباء وهى الحجارة الصغار قال الفرزدق

مستقبلين شمال الشام تضربهم * حصباء مثل ندف القطن منثور

ولغير أبى ذر الحصباء والحجارة بزيادة واو * (تارة) فى قوله تعالى أم أمنتم أن يعيدكم فيه تارة أى (مرة) فهو مصدر (وجماعته) أى لفظ تارة (تيرة) بكسر الفوقية وفتح التحتية (وتارات) قال الشاعر

وانسان عينى يحسر الماء تارة * فيبدو وتارات يجم فيغرق

وألفها يحتمل أن تكون عن واو أو ياء قال الراغب وهو فيما قيل من تار الجرح بمعنى التأم * (لاحتنكن) فى قوله لاحتنكن ذريته أى (لاستأصلنهم) أى بالاغواء وقيل لاستولين عليهم استيلاء من جعل فى حنك الدابة حبلا يقودها فلا تأبى ولا تشمس عليه (يقال احتنك فلان ما عند فلان من علم) أى (استقصاه) وعن مجاهد فيما رواه سعيد بن منصور لاحتنكن لاحتوين قال يعنى شبه الزناق وقال ابن زيد لاضلنهم وكلها متقاربة * (طائره) فى قوله تعالى وكل انسان ألزمناه طائره فى عنقه هو (حظه) بالحاء المهملة والظاء المعجمة وقال ابن عباس خيره وشره مكتوب عليه لا يفارقه وقال الحسن فيما رواه السمرقندى عمله زاد فى الانوار وما قدر له كأنه طير اليه من عش الغيب والمعنى أن عمله لازم له لزوم القلادة أو الغل لا ينفك عنه وخص العنق حيث قال فى عنقه من بين سائر الاعضاء لان الذى عليه اما ان يكون خيرا يزينه أو شرا يشينه وما يزين يكون كالطوق والحلى وما يشين يكون كالغل * (قال) ولابى ذر وقال (ابن عباس) رضى الله عنهما وصله ابن عيينة فى تفسيره فى قوله واجعل لى من لدنك سلطانا نصيرا وقوله فقد جعلنا لوليه سلطانا (كل سلطان) ذكر (فى القرآن فهو حجة) فمعنى سلطانا نصيرا حجة ينصرنى على من خالفنى وجعلنا لوليه سلطانا حجة يتسلط بها على المؤاخذة بمقتضى القتل * (ولى من الذل) أى (لم يحالف) بالحاء المهملة أى لم يوال (أحدا) من أجل مذلة به ليدفعها بموالاته * (باب قوله) جل وعلا (أسرى بعبده) محمد صلى الله عليه وسلم بجسده وروحه يقظة (ليلا من المسجد الحرام) مسجد مكة بينه لحديث أنس المروى فى الصحيحين وسرى وأسرى بمعنى وقال ليلا بلفظ التنكير قال الزمخشرى ليفيد تقليل مدة الاسراء وأنه أسرى به فى بعض الليل من مكة الى الشام مسيرة أربعين ليلة فدل على أن التنكير دل على البعضية ويشهد لذلك قراءة عبد الله وحذيفة من الليل أى بعضه كقوله ومن الليل فتهجد به اهـ قال صاحب الدر فيكون سرى وأسرى كسقى وأسقى والهمزة ليست للتعدية وانما المعدى الباء فى بعبده وقد تقرر أنها لا تقتضى مصاحبة الفاعل للمفعول عند الجمهور خلافا للمبرد وزعم ابن عطية أن مفعول أسرى محذوف وأن التعدية بالهمزة أى أسرى الملائكة بعبده لانه يبعد أن يسند أسرى وهو بمعنى سرى الى الله تعالى اذ هو فعل يقتضى النقص كمشى وانتقل فلا يحسن اسناد شىء من هذا مع وجود مندوحة عنه فاذا وقع فى الشرع شىء من ذلك تأولناه نحو أتيته هرولة قال شهاب الدين وهذا كله انما بناه اعتقادا على أن التعدية بالباء تقتضى مصاحبة الفاعل للمفعول فى ذلك وهذا شىء ذهب اليه المبرد فاذا قلت قمت بزيد لزم منه قيامك وقيام زيد عنده وهذا ليس كذلك البتة عنده باء التعدية باء الحال فباء الحال تلزم فيها

المشاركة اذ المعنى قمت ملتبسا بزيد وباء التعدية مرادفة للهمزة فقمت بزيد والباء للتعدية كقولك أقمت زيدا ولا يلزم من اقامتك وأن تقوم أنت وأيضا فموارد القرآن فى فأسر بقطع الهمزة ووصلها تقتضى أنهما بمعنى واحد ألا ترى أن قوله فاسر بأهلك وان أسر بعبادى قرئ بالقطع والوصل وبعد مع القطع تقدير مفعول محذوف اذ لم يصرح به فى موضع فيستدل بالمصرح على المحذوف قاله أبو حيان وقد تقدم الرد على هذا المذهب وقال صاحب فتوح الغيب ويمكن أن يراد بالتنكير فى ليلا التعظيم والتفخيم والمقام يقتضيه ألا ترى كيف افتتح السورة بالكلمة المنبئة عنه ثم وصف المسرى به بالعبودية ثم أردف تعظيم المكانين بالحرام وبالبركة لما حوله تعظيما للزمان ثم تعظيم الآيات باضافتها الى صيغة التعظيم وجمعها ليشمل جميع أنواع الآيات وكل ذلك شاهد صدق على ما نحن بصدده والمعنى ما اعظم شأن من أسرى بمن حقق له مقام العبودية وصحح استهلاله للعناية السرمدية أى ليل له شأن جليل ليل دنا فيه الحبيب من المحبوب وفاز فى مقام الشهود بالمطلوب فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى الى عبده ما أوحى ما كذب الفؤاد ما رأى فحينئذ ينطبق عليه التعليل بقوله انه هو السميع البصير أى السميع بأحوال ذلك العبد والبصير لافعاله العالم بكونها مهذبة خالصة عن شوائب الهوى مقرونة بالصدق والصفا مستأهلة للقرب وسقط لفظ الخبر أبى ذر * وبه قال (حدثنا عبدان) لقب عبد الله بن عثمان المروزى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (عبد الله) بن المبارك المروزى قال (أخبرنا) ولابى ذر حدثنا (يونس) بن يزيد الايلى (ح) مهملة تحويل السند قال المؤلف بالسند (وحدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر المصرى قال (حدثنا عنبسة) بن خالد بن يزيد بن أبى النجاد الايلى قال (حدثنا يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهرى (قال ابن المسيب) سعيد (قال أبو هريرة) رضى الله عنه (اتى) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به) من المسجد الحرام وهو (بايايا) بكسر الهمزة واللام بينهما تحتية ساكنة ممدودا بيت المقدس (بقدحين) أحدهما (من خمر) والآخر من (لبن فنظر) عليه الصلاة والسلام (اليهما فأخذ اللبن) وترك الخمر واسقاط اناء العسل المذكور فى الروايات الاخرى اختصار من الراوى أو نسيان ولا تنافى فى ذلك (قال) ولابوى ذر والوقت فقال (جبريل الحمد لله الذى هداك للفطرة) الاسلامية (لو أخذت الخمر غوت أمتك) بحذف اللام من من لغوت قال ابن مالك فيما نقله عنه فى المصابيح يظن بعض النحويين أن لام جواب لو فى نحو لو فعلت لفعلت لازمة والصحيح جواز حذفها فى أفصح الكلام نحو لو شئت أهلكتهم من قبل وايای أظلم من لو يشاء الله أطعمه * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا فى الاشربة وكذا مسلم والنسائى فيه * وبه قال (حدثنا أحمد بن صالح) المصرى قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله المصرى قال (أخبرنى) بالافراد (يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهرى أنه قال (قال أبو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (سمعت جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبنى قريش) فى خبر الاسراء كما سيأتى ان شاء الله قريبا وللحموى والكشميهنى كذبتنى بتاء التأنيث (قمت فى الحجر) بكسر الحاء وسكون الجيم الذى أكثره من الكعبة وكانوا سألوه أن ينعت لهم المسجد الاقصى وفيهم من رآه وعرفه (فجلى الله) بالجيم وتشديد اللام أى كشف (لى بيت المقدس فطفقت) أى شرعت وأخذت (أخبرهم عن آياته) أى علاماته (وأنا أنظر اليه) زاد فى حديث ابن عباس عند النسائى فقال القوم أما النعت فقد أصاب (زاد يعقوب بن ابراهيم) بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فقال (حدثنا ابن أخى ابن شهاب) محمد بن عبد الله بن مسلم (عن عمه) محمد بن مسلم الزهرى (لما كذبنى) ولابى ذر كذبتنى (قريش حين

انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع اليد (٣٠١) الا فى ربع دينار فما فوقه * حدثنى بشر بن الحكم العبدى حدثنا عبد العزيز ابن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن أبى بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة انها سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع يد السارق الا فى ربع دينار فصاعدا * وحدثنا اسحق بن ابراهيم ومحمد ابن منصور واسحق بن منصور جميعا عن أبى عامر العقدى حدثنا عبد الله بن جعفر من ولد المسور بن مخرمة عن يزيد بن عبد الله بن الهاد بهذا الاسناد مثله * وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت لم تقطع يد سارق فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أقل من ثمن المجن جحفة أو ترس وكلاهما ذو ثمن * وحدثنا عثمان بن أبى شيبة أخبرنا عبدة بن سليمان وحميد بن عبد الرحمن ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة كلهم عن هشام بهذا الاسناد نحو حديث بن نمير عن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسى وفى حديث عبد الرحيم وأبى أسامة وهو يومئذ ذو ثمن * حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع سارقا فى مجن قيمته ثلاثة دراهم

وفى رواية لا تقطع اليد الا فى ربع دينار فما فوقه وفى رواية لم تقطع يد السارق فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أقل من ثمن المجن وفى رواية ابن عمر رضى الله عنه قال قطع النبى صلى الله عليه وسلم سارقا فى مجن قيمته ثلاثة دراهم

* وحدثنا قتيبة بن سعيد وابن رمح عن الليث بن سعد ح وحدثنا زهير بن حرب وابن مثنى قالا حدثنا يحيى وهو القطان ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر كلهم عن عبيد الله ح وحدثني زهير حدثنا اسمعيل يعني ابن علية ح وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل قالا حدثنا حماد ح وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن أيوب السختياني وأيوب بن موسى واسمعيل ابن أمية ح وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن أيوب واسمعيل ابن أمية وعبيد الله وموسى بن عقبة ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني اسمعيل بن أمية ح وحدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب عن حنظلة بن أبي سفيان الجمحي وعبيد الله بن عمر ومالك بن أنس واسامة بن زيد الليثي كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يحيى عن مالك غير ان بعضهم قال قيمته وبعضهم قال ثمنه ثلاثة دراهم * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده * حدثنا عمرو الناقد واسحق بن ابراهيم وعلي بن خشرم كلهم عن عيسى بن يونس عن الاعمش بهذا الاسناد مثله غير أنه يقول ان سرق حبلا وان سرق بيضة

وفي رواية أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده أجمع العلماء على قطع يد السارق كما سبق واختلفوا في اشتراط النصاب وقدره فقال أهل الظاهر لا يشترط (معانيه)

أسرى به الى بيت المقدس نحوه) أي نحو الحديث السابق وهذه الرواية وصلها الذهلي في الزهريات عن يعقوب * (قاصفا) من الريح هو (ريح تقصف كل شئ) تمر به من قصف متعديا وهذه ساقطة لابي ذر * (كرمنا) ولابي ذر باب قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم كرمنا (وأكرمنا واحد) وهو من كرم بالضم كشرف والمعنى جعلنا لهم كرما أي شرفا وفضلا وهذا كرم نفي النقصان لا كرم المال وتكريمهم كما قال في الانوار بحسن الصورة والمزاج الاعدل واعتدال القامة والتمييز بالعقل والافهام بالنطق والاشارة والخط والهدى الى أسباب المعاش والمعاد والتسلط على ما في الارض والتمكن من الصناعات الى ما يعود عليهم بالمنافع الى غير ذلك مما يقف الحصر دون احصائه واستدل بالآية على طهارة ميتة الآدمي لان قضية تكريمه أن لا يحكم بنجاسته بالموت كما نص عليه في الام ولانه صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون بعد موته ودموعه تجري على خده فلو كان نجسا لما قبله مع ظهور رطوبته ولانا تعبدنا بغسله والنجس لا يتعبد بغسله لان غسله يزيد النجاسة وسواء المسلم والكافر وأما قوله تعالى انما المشركون نجس فالمراد نجاسة الاعتقاد أو اجتنابهم كالنجس لانجاسة الابدان * (ضعف الحياة) في قوله تعالى ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيأ قليلا اذا لاذقناك ضعف الحياة أي لو قاربت تركن اليهم أدنى ركنة لاذقناك (عذاب الحياة) أي (وعذاب الممات) ولابي ذر وضعف الممات بدل وعذاب الممات أي ضعف ما يعذب به في الدارين بمثل هذا الفعل غيرك لان خطأ الخطير أخطر وكان أصل الكلام عذابا ضعفا في الحياة وعذابا ضعفا في الممات بمعنى مضاعفا ثم حذف الموصوف وأقيمت الصفة مقامه ثم أضيفت الصفة اضافة الموصوف فقيل ضعف الحياة وضعف الممات كما لو قيل لاذقناك أليم الحياة وأليم الممات وفي قوله ولولا أن ثبتناك تصريح بأنه صلى الله عليه وسلم ما هم باجابتهم مع قوة الداعي اليها وفيه تخويف لامته لئلا يركن أحد من المسلمين الى أحد من المشركين فافهم واعمل * (خلافك وخلفك) في قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك الاقليلا والاولى بكسر الخاء وفتح اللام وألف بعدها وهي قراءة ابن عامر وحفص وحمزة والكسائي والاخرى بفتح فسكون وهما (سواء) في المعنى أي لا يبقون بعد خروجك من مكة الا زمانا قليلا وقد كان كذلك فانهم أهلكوا ببدر بعد هجرته بسنة * (ونأى) في قوله تعالى واذا أنعمنا على الانسان أعرض ونأى قال أبو عبيدة أي (تباعد) ومنه النوى لحفرة حول الخباء تباعد الماء عنه وقرأ ابن ذكوان بتقديم الالف على الهمزة بوزن شاء من ناء ينوء اذا نهض وأظنها رواية غير أبي ذر في البخاري * (شاكلته) في قوله تعالى قل كل يعمل على شاكلته قال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه أي على (ناحيته) وزاد أبو عبيدة وخليقته (وهي) أي الشاكلة مشتقة (من شكله) بفتح الشين وهو المثل قال امرؤ القيس

حي الحمول بجانب العزل * اذ لا يلائم شكلها شكلي

أي لا يلائم مثلها مثلي ولابي ذر من شكلته اذا قيدته قال في الدر والشاكلة أحسن ما قيل فيها ما قاله في الكشاف انها مذهبه الذي يشاكل حاله في الهدى والضلالة من قولهم طريق ذو شواكل وهي الطرق التي تشعبت منه والدليل عليه قوله فربكم أعلم بمن هو أهدى سبيلا وقال الراغب على شاكلته أي سجيته التي قيدته من شكلة الدابة وذلك أن سلطان السجية على الانسان قاهر * (صرفنا) للناس قال أبو عبيدة أي (وجهنا) وبينا وفي مفعوله وجهان * أحدهما أنه مذكور وفي مزيدة أي ولقد صرفنا هذا القرآن * الثاني أنه محذوف أي ولقد صرفنا أمثاله ومواعظه وقصصه وأخباره وأوامره * (قبيلا) في قوله تعالى أو تأتي بالله والملائكة قبيلا قال أبو عبيدة أي

(معاينة ومقابلة) أو معناه كفيلا بما تدعيه (وقيل القابلة) المرأة التي تتولى ولادة المرأة (لانها مقابلتها وتقبل ولدها) أي تتلقاه عند الولادة قال الاعشى كصرخة حبلى بشرتها قبيلها * أي قابلتها * (خشية الانفاق) في قوله اذا لأمسكتم خشية الانفاق يقال (أنفق الرجل) أي (أملق) والاملاق الفاقة (ونفق الشئ) بكسر الفاء مصححا عليها في الفرع كاصله أي (ذهب) وفي حاشية موثوق بها في اليونينية نفق الشئ بفتح الفاء هي اللغة الفصحى ويقال بكسرها وليست بالعالية وفي الصحاح أنفق الرجل أي افتقر وذهب ماله ومنه قوله تعالى اذا لامسكتم خشية الانفاق (قتورا) في قوله تعالى وكان الانسان قتورا قال أبو عبيدة أي (مقترا) من الاقتار أي بخيلا يريد أن في طبعه ومنتهى نظره أن الاشياء تتناهى وتفنى فهو لو ملك خزائن رحمة الله لامسك خشية الفقر * (للاذقان) في قوله ويخرون للاذقان سجدا هي (مجتمع اللحيين) اسم مكان بضم الميم الاولى وفتح الثانية أي محل اجتماع اللحيين بفتح اللام وقد تكسر تثنية لحى وهو العظم الذي عليه الاسنان (والواحد ذقن) بفتح المعجمة والقاف والمعنى يسقطون على وجوههم تعظيما لامر الله وشكرا لانجاز وعده في تلك الكتب ببعثة محمد صلى الله عليه وسلم على فترة من الرسل وانزال القرآن عليه قاله القاضي وسقط واو الواحد لابي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله تعالى فان جهنم جزاؤكم جزاء (موفورا) أي (وافرا) مكملا والمراد جزاؤك وجزاؤهم لكنه غلب المخاطب على الغائب * (تبيعا) في قوله تعالى ثم لا تجدوا لكم علينا به تبيعا أي (ثائرا) أي طالبا للثأر منتقما وهذا تفسير مجاهد وصله عنه الطبري من الطريق السابق * (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تبيعا أي (نصيرا) * وقوله تعالى كلما (خبت) أي (طفئت) بفتح الطاء وكسر الفاء وفتح الهمزة قالوا خبت النار اذا سكن لهبها والجمر على حاله وخمدت اذا سكن الجمر وضعف وهمدت اذا طفئت جملة والمعنى كلما أكلت النار جلودهم ولحومهم زدناهم سعيرا أي توقدا بأن تبدل جلودهم ولحومهم فترجع ملتهبة مستعرة كأنهم لما كذبوا بالاعادة بعد الافناء جزاهم الله بأن لا يزالوا على الاعادة والافناء * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري من طريق عطاء عنه في قوله تعالى و (لا تبذر) أي (لا تنفق في الباطل) وأصل التبذير التفريق ومنه البذر لانه يفرق في الارض للزراعة قال

ترائب يستضئ الحلي فيها * كجمر النار بذر في الظلام

ثم غلب في الاسراف في النفقة وسقط لابي ذر قوله خبت طفئت * وقال ابن عباس (ابتغاء رحمة) في قوله واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة قال ابن عباس فيما رواه الطبري أي ابتغاء (رزق) من الله ترجوه أن يأتيك * (مثبورا) في قوله تعالى واني لاظنك يا فرعون مثبورا قال ابن عباس أي (ملعونا) وقال مجاهد هالكا ولا ريب أن الملعون هالك * (لا تقف) في قوله تعالى ولا تقف أي لا تقل (ما ليس لك به علم تقليدا ورجما بالغيب وهذا ساقط لابي ذر * (فجاسوا) في قوله تعالى فجاسوا خلال الديار أي (تيمموا) أي قصدوا وسطها للقتل والاغارة * (يزجي الفلك) في قوله تعالى ربكم الذي يزجي لكم الفلك أي (يجري الفلك) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري * (يخرون للاذقان) قال ابن عباس فيما وصله الطبري أي (للوجوه) وعن معمر عن الحسن للحى وهذا موافق لما مر في تفسيره قريبا * (باب قوله) جل وعلا (واذا أردنا ان نهلك قرية) أي أهلها (أمرنا مترفيها) الآية) واختلف في متعلق الامر هنا فعن ابن عباس وغيره أنه أمرنا متنعميها بالطاعة أي على لسان رسول بعثناه اليهم ففسقوا ورده في الكشاف رد اشديدا وأنكره انكارا بليغا في كلام

نصاب بل يقطع في القليل والكثير وبه قال ابن بنت الشافعي من أصحابنا وحكاه القاضي عياض عن الحسن البصري والخوارج وأهل الظاهر واحتجوا بعموم قوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ولم يخصوا الآية وقال جماهير العلماء ولا تقطع الا في نصاب لهذه الاحاديث الصحيحة ثم اختلفوا في قدر النصاب فقال الشافعي النصاب ربع دينار ذهبا أو ما قيمته ربع دينار سواء كانت قيمته ثلاثة دراهم أو أقل أو أكثر ولا يقطع في أقل منه وبهذا قال كثيرون أو الاكثرون وهو قول عائشة وعمر بن عبد العزيز والاوزاعي والليث وأبي ثور واسحق وغيرهم وروي أيضا عن داود وقال مالك وأحمد واسحق في رواية تقطع في ربع دينار أو ثلاثة دراهم أو ما قيمته أحدهما ولا قطع فيما دون ذلك وقال سليمان بن يسار وابن شبرمة وابن أبي ليلى والحسن في رواية عنه لا تقطع الا في خمسة دراهم وهو مروي عن عمر بن الخطاب وقال أبو حنيفة وأصحابه لا تقطع الا في عشرة دراهم أو ما قيمته ذلك وحكى القاضي عن بعض الصحابة أن النصاب أربعة دراهم وعن عثمان البتي انه درهم وعن الحسن انه درهمان وعن النخعي انه أربعون درهما أو أربعة دنانير والصحيح ما قاله الشافعي وموافقوه لان النبي صلى الله عليه وسلم صرح ببيان النصاب في هذه الاحاديث من لفظه وانه ربع دينار وأما باقي التقديرات فمردودة لا أصل لها مع مخالفتها لصريح هذه الاحاديث وأما رواية أنه صلى الله عليه وسلم قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم فمحمولة على ان هذا القدر كان ربع دينار فيما عدا وهي قضية عين لا عموم لها فلا يجوز ترك صريح لفظه صلى الله عليه وسلم في تحديد النصاب لهذه الرواية المحتملة بل يجب حملها

على موافقة لفظه وكذا الرواية الاخرى لم يقطع يد السارق فى أقل من ثمن المجن محمولة على انه كان ربع دينار ولا بد من هذا

طويل حاصله أنه حذف مالا دليل عليه وهو غير جائز وقدره ومتعلق الامر الفسق أى أمرناهم بالفسق ففعلوا والامر مجاز لان حقيقة أمرهم بالفسق أن يقول لهم افسقوا وهذا لا يكون فينبغى أن يكون مجازا ووجه المجاز أنه صب عليهم النعمة صبا فجعلوها ذريعة الى المعاصى واتباع الشهوات فكأنهم مأمورون بذلك لتسبب ابلاء النعمة فيه وانما خولهم اياها ليشكروا فآثروا الفسوق فلما فسقوا حق عليها القول وهى كلمة العذاب فدمرهم وأجاب فى البحر بأن قوله لان حذف مالا دليل عليه غير جائز تعليل لا يصح فيما نحن بسبيله بل ثم ما يدل على حذفه لان حذف الشئ تارة يكون لدلالة موافقه عليه ومنه ما مثل به هو فى قوله فى جملة هذا المبحث أمرته فقام وأمرته فقر أو تارة يكون لدلالة خلافه أو ضده أو نقيضه فمن ذلك قوله تعالى وله ما سكن فى الليل والنهار أى ما سكن وما تحرك وسرابيل تقيكم الحر أى والبرد وتقول أمرته فلم يحسن فليس المعنى أمرته بعدم الاحسان فلم يحسن بل المعنى أمرته بالاحسان فلم يحسن وهذه الآية من هذا القبيل يستدل على حذف النقيض باثبات نقيضه ودلالة النقيض على النقيض كدلالة النظير على النظير وهذا الباب مع ما ذكره من قوله واذا أردنا الخ ثابت عن أبى ذر بهامش الفرع هنا وبعد قوله السابق مثبورا ملعونا ونبه محرره ومقابله العلامة محمد المزى أنه وجد كذا فى الموضعين من اليونينية * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (أخبرنا منصور) هو ابن المعتمر (عن أبى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه أنه (قال كنا نقول للعى) أى للقبيلة (اذا كثروا فى الجاهلية أمر) بفتح الهمزة وكسر الميم (بنو فلان) * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير المكى قال (حدثنا سفيان) ابن عيينة (وقال) أى الحميدى عن سفيان (أمر) بكسر الميم كالاول كذا فى فرع اليونينية كالاصل وقال الحافظ بن حجر وغيره ان الاولى بكسر الميم والثانية بفتحها وهما لغتان وبالفتح قرأ الجمهور الآية وقرأها ابن عباس بالكسر ويعقوب بمد الهمزة وفتح الميم ومجاهد بتشديد الميم من الامارة والحاصل أن سياق المؤلف لحديث ابن مسعود لينبه على أن معنى أمرنا فى الآية كثرنا مترفيها وهى لغة حكاها أبو حاتم ونقلها الواحدى عن أهل اللغة وقال أبو عبيدة من أنكرها لم يلتفت اليه لثبوتها فى اللغة ۞ (باب) قوله تعالى (ذرية من حملنا مع نوح) بنصب ذرية على الاختصاص أو على البدل من وكيلا أى لا تتخذوا من دونى وكيلا ذرية من حملنا مع نوح (انه) أى ان نوحا (كان عبدا شكورا) قال الحافظ بن كثير وقد ورد فى الحديث والاثر عن السلف أن نوحا عليه السلام كان يحمد الله على طعامه وشرابه ولباسه وشأنه كله فلهذا سمى عبدا شكورا وصحح ابن حبان من حديث سلمان كان نوح اذا طعم أو لبس حمد الله فسمى عبدا شكورا وله شاهد عند ابن مردويه من حديث معاذ بن أنس وفيه تهييج على الشكر على النعم لاسيما نعمة الاسلام ومحمد صلى الله عليه وسلم وسقط باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزى قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى أيضا قال (أخبرنا أبو حيان) بفتح الحاء المهملة والتحتية المشددة يحيى بن سعيد بن حيان (التيمى) تيم الرباب الكوفى (عن أبى زرعة) هرم ابن عمرو بن جرير (البجلى الكوفى (عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال أتى) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابى ذر عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى (بلحم فرفع اليه الذراع) قال السفاقسى الصواب فرفعت اليه الذراع (وكانت تعجبه) لزيادة لذتها (فنهس منها نهسة) بالسين المهملة فيهما أى أخذ منها باطراف أسنانه ولابى ذر فنهش منها نهشة بالمعجمة أى بأضراسه أو بجميع أسنانه (ثم قال) اعلاما لامته بقدره

النا ويل ليوافق صريح تقديره صلى الله عليه وسلم وأما ما يحتج به بعض الحنفية وغيرهم من رواية جاءت قطع فى مجن قيمته عشرة دراهم وفى رواية خمسة فهى رواية ضعيفة لا يعمل بها لو انفردت فكيف وهى مخالفة لصريح الاحاديث الصحيحة الصريحة فى التقدير بربع دينار مع انه يمكن حملها على انه كانت قيمته عشرة دراهم اتفاقا لا انه شرط ذلك فى قطع السارق وليس فى لفظها ما يدل على تقدير النصاب بذلك وأما رواية لعن الله السارق يسرق البيضة أو الحبل فتقطع يده فقال جماعة المراد بها بيضة الحديد وحبل السفينة وكل واحد منهما يساوى أكثر من ربع دينار وأنكر المحققون هذا وضعفوه فقالوا بيضة الحديد وحبل السفينة لهما قيمة ظاهرة وليس هذا السياق موضع استعمالهما بل بلاغة الكلام تأباه ولانه لا يذم فى العادة من خاطر بيده فى شئ له قدر وانما يذم من خاطر بها فيما لا قدر له فهو موضع تقليل لا تكثير والصواب ان المراد التنبيه على عظيم ما خسر وهى يده فى مقابلة حقير من المال وهو ربع دينار فانه يشارك البيضة والحبل فى الحقارة أو اراد جنس البيض وجنس الحبال أو انه اذا سرق البيضة فلم يقطع جره ذلك الى سرقة ما هو أكثر منها فقطع فكانت سرقة البيضة هى سبب قطعه أو ان المراد به قد يسرق البيضة أو الحبل فيقطع بعض الولاة سياسة لا قطعا جائزا شرعا وقيل ان النبى صلى الله عليه وسلم قال هذا عند نزول آية السرقة مجملة من غير بيان نصاب فنقاله على ظاهر اللفظ والله أعلم (قوله ثمن المجن جحفة أو ترس وكلاهما ذو ثمن) المجن بكسر الميم وفتح الجيم وهو اسم لكل ما يستجن به

به أي يستروا الجفة بجاء مهملة ثم جيم مفتوحتين هي الدرقة وهي معروفة وقوله جفة أو ترس هما مجروران بدل من المجن وقوله وكلاهما ذو ثمن اشارة الى أن القطع لا يكون فيما قل بل يختص بما له ثمن ظاهر وهو بربع دينار كما صرح به في الروايات (قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق) هذا دليل لجواز لعن غير المعين من العصاة لانه لعن للجنس لا للمعين ولعن الجنس جائز كما قال الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين وأما المعين فلا يجوز لعنه قال القاضي وأجاز بعضهم لعن المعين ما لم يحد فاذا حد لم يجز لعنه فان الحدود كفارات لاهلها قال القاضي وهذا التأويل باطل للاحاديث الصحيحة في النهي عن اللعن فيجب حمل النهي على المعين ليجمع بين الاحاديث والله أعلم قال العلماء والحرز مشروط فلا قطع الا فيما سرق من حرز والمعتبر فيه العرف فما عده أهل العرف حرزا لذلك الشيء فهو حرز له ومالا فلا وخالفهم داود فلم يشترط الحرز قالوا ويشترط أن لا يكون للسارق في المسروق شبهة فان كانت لم يقطع ويشترط ان يطالب المسروق منه بالمال وأجمعوا على انه اذا سرق أولا قطعت يده اليمنى قال الشافعي ومالك وأهل المدينة والزهري وأحمد وأبو ثور وغيرهم فاذا سرق ثانيا قطعت رجله اليسرى فاذا سرق ثالثا قطعت يده اليسرى فاذا سرق رابعا قطعت رجله اليمنى فان سرق بعد ذلك عزر ثم كلما سرق عزر قال الشافعي وأبو حنيفة ومالك والجماهير تقطع اليد من الرسغ وهو المفصل بين الكف والذراع وتقطع الرجل من المفصل بين الساق والقدم وقال علي رضي الله عنه تقطع الرجل من شطر القدم وبه قال أحمد وأبو ثور وقال بعض السلف تقطع اليد من المرفق وقال بعضهم من المنكب والله أعلم

عند الله ليؤمنوا به كغيره مما جاء به من الواجبات (أنا سيد الناس) آدم وجميع ولده (يوم القيامة) وتخصيصه بالقيامة يلزم منه ثبوت سيادته في الدنيا بطريق الاولوية ونهيه عن التفضيل على طريق التواضع (وهل تدرون مم ذلك) ولابي ذر مم ذاك بالالف بدل اللام (يجمع الناس) بضم التحتية مبنيا للمفعول وللكشميهني والمستملي يجمع الله الناس (الاولين والآخرين في صعيد واحد) أرض واسعة مستوية (يسمعهم الداعي) بضم الياء من الاسماع (وينفذهم البصر) بفتح الياء وسكون النون والذال المعجمة أي يحيط بهم لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الارض وعدم الحجاب (وتدنو الشمس) وفي الزهد لابن المبارك ومصنف ابن أبي شيبة واللفظ له بسند جيد عن سلمان قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشرين سنين ثم تدنو من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل زاد ابن المبارك في روايته ولا يضر حرها يومئذ مؤمنا ولا مؤمنة (فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون فيقول الناس ألا ترون ما قد بلغكم ألا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم) بفتح همزة ألا وتخفيف لامها في الموضعين وهي للعرض والتحضيض (فيقول بعض الناس لبعض عليكم بآدم فيأتون آدم عليه السلام فيقولون له أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه) قال الكرماني الاضافة الى الله تعالى لتعظيم المضاف وتشريفه (وأمر الملائكة فسجدوا لك) وزاد في رواية همام في التوحيد وأسكنك جنته وعلمك أسماء كل شيء (اشفع لنا الى ربك) حتى يريحنا مما نحن فيه (ألا ترى الى ما نحن فيه ألا ترى الى ما قد بلغنا) بتخفيف لام ألا ترى في الموضعين وتحريك غين بلغنا وسقط للحموي والمستملي لفظة الى الاخيرة (فيقول آدم ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله وان يغضب) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا يغضب (بعده مثله) والمراد من الغضب كما قال الكرماني لازمه وهو ارادة ايصال العذاب وقال النووي المراد بغضب الله ما يظهر من انتقامه فيمن عصاه وما يشاهده أهل الجمع من الاهوال التي لم يكن ولا يكون مثلها (وانه نهاني) ولابي ذر وانه قد نهاني (عن الشجرة) أي عن أكلها (فعصيته) وأكلتها (نفسي نفسي نفسي) كررها ثلاثا أي هي التي تستحق أن يشفع لها اذا المبتدأ والخبر اذا كانا متحدين فالمراد بعض لوازمه أو نفسي مبتدأ والخبر محذوف (اذهبوا الى غيري اذهبوا الى نوح) بيان لقوله اذهبوا الى غيري (فيأتون نوحا فيقولون يا نوح انك أنت أول الرسل الى أهل الارض) واستشكلت هذه الاولية بأن آدم نبي مرسل وكذا شيث وادريس وهم قبل نوح وأجيب بأن الاولية مقيدة بأهل الارض لان آدم ومن ذكر معه لم يرسلوا الى أهل الارض ويشكل عليه حديث جابر وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وأجيب بأن بعثته الى أهل الارض باعتبار الواقع لصدق انهم قومه بخلاف بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم لقومه وغيرهم أو الاولية مقيدة بكونه أهلك قومه أو ان الثلاثة كانوا أنبياء ولم يكونوا رسلا لكن في صحيح ابن حبان من حديث أبي ذر ما يقتضي أنه كان مرسلا والتصريح بانزال الصحف على شيث (وقد سماك الله) أي في القرآن في سورة بني اسرائيل (عبدا شكورا) وهذا موضع الترجمة (اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه فيقول ان ربي عز وجل) ولابي ذر فيقول ربي عز وجل (قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قد كانت) ولابي ذر قد كان (لي دعوة دعوتها على قومي) هي التي أغرق بها أهل الارض يعني أن له دعوة واحدة محققة الاجابة وقد استوفاها بدعائه على أهل الارض فخشي أن يطلب فلا يجاب وفي حديث أنس عند الشيخين ويذكر خطيئته التي أصاب سؤاله ربه بغير علم فيحتمل أن يكون اعتذر بأمرين أحدهما أنه استوفى دعوته المستجابة وثانيهما

وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشا أهمهم شان المرأة المخزومية التى سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتشفع فى حد من حدود الله ثم قام فاختطب فقال أيها الناس انما أهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفى حديث ابن رمح انما هلك الذين من قبلكم * وحدثنى أبو الطاهر وحرملة بن يحيى واللفظ لحرملة قالا أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال

* (باب قطع السارق الشريف وغيره والنهى عن الشفاعة فى الحدود) *

ذكر مسلم رضى الله عنه فى الباب الاحاديث فى النهى عن الشفاعة فى الحدود وان ذلك هو سبب هلاك بنى اسرائيل وقد أجمع العلماء على تحريم الشفاعة فى الحد بعد بلوغه الى الامام لهذه الاحاديث وعلى انه يحرم التشفيع فيه فأما قبل بلوغه الى الامام فقد أجاز الشفاعة فيه أكثر العلماء اذا لم يكن المشفوع فيه صاحب شر وأذى للناس فان كان لم يشفع فيه وأما المعاصى التى لا حد فيها وواجبها التعزير فتجوز الشفاعة والتشفيع فيها سواء بلغت الامام أم لا لانها أهون ثم الشفاعة فيها مستحبة اذا لم يكن المشفوع فيه صاحب أذى ونحوه (قوله ومن يجترئ عليه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم) هو بكسر الحاء أى محبوبه ومعنى يجترئ يتجاسر عليه بطريق الادلال وفى هذا منقبة ظاهرة لاسامة رضى الله عنه (قوله صلى الله عليه وسلم وايم الله لو أن فاطمة) بالله

سؤاله ربه بغير علم بحيث قال رب ان ابنى من أهلى فخشى أن تكون شفاعته لاهل الموقف من ذلك (نفسى نفسى نفسى) ثلاثا أى هى التى تستحق أن يشفع لها (اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى ابراهيم) زاد فى رواية أنس خليل الرحمن (فيأتون ابراهيم فيقولون يا ابراهيم أنت نبى الله وخليله من أهل الارض) لا ينافى وصف نبينا صلى الله عليه وسلم بمقام الخلة الثابت له على وجه أعلى من ابراهيم (اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فيقول لهم ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى قد كنت كذبت ثلاث كذبات) بفتحتين (فذكرهن أبو حيان) يحيى بن سعيد التيمى الراوى عن أبى زرعة (فى الحديث) واختصرهن من دونه وهى قوله انى سقيم وبل فعله كبيرهم وقوله لسارة هى أختى والحق انها معاريض لكن لما كانت صورتها صورة كذب سماها بها وأشفق منها استقصارا لنفسه عن مقام الشفاعة مع وقوعها لان من كان بالله أعرف وأقرب منزلة كان أعظم خطرا وأشد خشية قاله البيضاوى (نفسى نفسى نفسى) ثلاثا (اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى موسى فيأتون موسى فيقولون يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسالته) بالافراد (وبكلامه على الناس) عام مخصوص على ما لا يخفى فقد ثبت أنه تعالى كلم نبينا صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ولا يلزم من قيام وصف التكليم به ان يشتق له منه اسم الكليم كموسى اذ هو وصف غلب على موسى كالحبيب لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم وان كان شارك الخليل فى الخلة على وجه أكمل منه (اشفع لنا الى ربك ألا) بتخفيف اللام ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى ألا بميم مخففة بدل اللام (ترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فيقول ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى قد قتلت نفسا لم أومر بقتلها) بضم الهمزة وسكون الواو يريد قتله القبطى المذكور فى آية القصص وانما استعظمه واعتذر به لانه لم يؤمر بقتل الكفار أولانه كان مؤمنا فيهم فلم يكن له اغتياله ولا يقدح فى عصمته لكونه خطأ وعده من عمل الشيطان فى الآية وسماه ظلما واستغفر منه على عادتهم فى استعظام محقران فرطت منهم (نفسى نفسى نفسى) ثلاثا (اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى عيسى) وفى رواية أبى ذر زيادة ابن مريم (فيأتون عيسى فيقولون يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم) أى أوصلها اليها وحصلها فيها (وروح منه) أى وذو روح صدر منه لا بتوسط ما يجرى مجرى الاصل والمادة له (وكلمت الناس فى المهد) حال كونك (صبيا) أى طفلا والمهد مصدر سمى به ما يمهد للصبى من مضجعه وسقط صبيا لابى ذر (اشفع لنا) أى الى ربك حتى يريحنا مما نحن فيه (ألا ترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فيقول عيسى ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله) زاد أبو ذر قط (ولن يغضب بعده مثله ولم يذكر ذنبا) وفى رواية أحمد والنسائى من حديث ابن عباس انى اتخذت الها من دون الله وفى رواية ثابت عند سعيد بن منصور نحوه وزاد وان يغفر لى اليوم حسبى (نفسى نفسى نفسى) ثلاثا (اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى محمد صلى الله عليه وسلم) زاد فى حديث أنس الطويل فى الرقاق فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر (فيأتون محمدا صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية فى الموضعين لابى ذر (فيقولون يا محمد انت رسول الله وخاتم الانبياء وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر) يعنى انه غير مؤاخذ بذنب ولو وقع قال فى فتح البارى ويستفاد من قول عيسى فى حق نبينا هذا ومن قول موسى انى قتلت نفسا وأن يغفر لى اليوم حسبى مع أن الله قد غفر له بنص القرآن التفرقة بين من وقع منه شئ ومن لم يقع منه شئ أصلا فان موسى مع وقوع المغفرة له لم يرتفع اشفاقه من المؤاخذة بذلك أو رأى فى نفسه تقصيرا عن مقام الشفاعة مع وجود ما صدر منه بخلاف نبينا صلى الله عليه وسلم فى ذلك كله ومن ثم احتج عيسى

بأنه صاحب الشفاعة لانه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر بمعنى ان الله أخبر أن لا يؤاخذه بذنب ولو وقع منه قال وهذا من النفائس التي فتح الله بها في فتح الباري فله الحمد وقال القاضي عياض ويحتمل انهم علموا ان صاحبها محمد صلى الله عليه وسلم معينا وتكون احالة كل واحد منهم على الآخر على تدريج الشفاعة في ذلك اليه صلى الله عليه وسلم اظهارا لشرفه في ذلك المقام العظيم (اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فانطلق فآتي تحت العرش فاقع ساجدا لربي عز وجل) زاد في حديث أبي بكر الصديق عند أبي عوانة قدر جمعة (ثم يفتح الله علي من محامده وحسن الثناء عليه شيأ لم يفتحه على أحد قبلي) وفي حديث أبي بن كعب عند أبي يعلى رفعه يعرفني الله نفسه فاسجد له سجدة يرضى بها عني ثم أمتدحه بمدحة يرضى بها عني (ثم يقال يا محمد ارفع رأسك سل تعطه) بسكون الهاء (واشفع تشفع) مبني للمفعول من التشفيع أي تقبل شفاعتك (فأرفع رأسي فاقول أمتي يارب أمتي يارب) مرتين ولابي ذر أمتي يارب فزاد ثالثة (فيقال يا محمد أدخل من أمتك) بكسر الخاء أمر من الادخال أي الجنة (من لا حساب عليهم من الباب الايمن من ابواب الجنة) وهم سبعون ألفا وهم أول من يدخلها (وهم) أيضا (شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب ثم قال و) الله (الذي نفسي بيده ان ما بين المصراعين من مصاريع الجنة) بكسر الميم من مصراعين وهما جانبا الباب (كما بين مكة وحمير) بكسر الحاء المهملة وفتح التحتية بينهما ميم ساكنة آخره راء أي صنعاء لانها بلد حمير (أو كما بين مكة وبصرى) بضم الموحدة مدينة بالشام بينها وبين دمشق ثلاث مراحل والشك من الراوي * وهذا الحديث قدم باختصار في أحاديث الانبياء ۞ (باب قوله) تعالى (وآتينا داود زبورا) كتابا مزبورا أي مكتوبا أو هو اسم للكتاب الذي أنزل عليه وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام بل كلها تسبيح وتقديس وتحميد وثناء على الله عز وجل ومواعظ ونكره هنا لدلالته على التبعيض أي زبورا من الزبر أو زبورا فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فاطلق على القطعة منه زبور كما يطلق على بعض القرآن وفيه تنبيه على وجه تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم وهو انه خاتم النبيين وأمته خير الامم المدلول عليه بما كتب في الزبور وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولغير ابي ذر حدثني بالافراد (اسحق بن نصر) هو اسحق بن ابراهيم بن نصر بن ابراهيم ونسبه الى جده لشهرته به السعدي المروزي وقيل البخاري قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعاني (عن معمر) هو ابن راشد (عن همام بن منبه) بفتح الموحدة (١) المشددة وسقط لغير أبي ذر ابن منبه (عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال خفف) بضم الخاء وتشديد الفاء مكسورة مبنيا للمفعول (على داود) عليه السلام (القراءة) ولابي ذر عن الحموي والمستملي القرآن وقد يطلق على القراءة والاصل فيه الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته وسمي القران قرآنا لانه جمع الامر والنهي وغيرهما وقيل المراد الزبور والتوراة وكان الزبور ليس فيه أحكام كما مر بل كان اعتمادهم في الاحكام على التوراة كما أخرجه ابن أبي حاتم وغيره وقرآن كل نبي يطلق على كتابه الذي أوحي اليه وانما سماه قرآنا للاشارة الى وقوع المعجزة به كوقوع المعجزة بالقرآن فالمراد به مصدر القراءة لا القرآن المعهود لهذه الامة (فكان يأمر دابته لتسرج) بالافراد وفي أحاديث الانبياء بدوابه بالجمع فالافراد على الجنس أو ما يختص بركوبه وبالجمع ما يضاف اليها مما يركبه أتباعه (فكان داود يقرأ قبل أن يفرغ) الذي يسرج من الاسراج (يعني القرآن) وفيه ان البركة قد تقع في الزمن اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير فمن ذلك ان بعضهم كان يقرأ أربع ختمات بالليل وأربعا بالنهار وقد أنبئت عن الشيخ أبي الطاهر المقدسي انه يقرأ في اليوم والليلة خمس عشرة ختمة وهذا

أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان قريشا أهمهم شان المراة التي سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه فيها أسامة بن زيد فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتشفع في حد من حدود الله فقال له اسامة استغفر لي يا رسول الله فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختطب فاثنى على الله تعالى بما هو أهله ثم قال أما بعد فانما أهلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وانى والذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها قال يونس قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة فحسنت توبتها بعد وتزوجت وكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية

فيه دليل لجواز الحلف من غير استحلاف وهو مستحب اذا كان فيه تفخيم لامر مطلوب كما في الحديث وقد كثرت نظائره في الحديث وسبق في كتاب الايمان اختلاف العلماء في الحلف بايم الله (قوله كانت امرأة مخزومية

(١) قوله بفتح الموحدة كذا بخطه تبعا للمزي في فرع اليونينية رواية أبي ذر وفي الترتيب منبه

والدهمام ووهب قال ابن الاثير وهب بن منبه بضم الميم وفتح النون وتشديد الباء الموحدة وكسرها اه من هامش

تستعير المتاع وتجحده فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فاتى أهلها اسامة بن زيد فكلموه فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيها ثم ذكر نحو حديث الليث ويونس * وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل عن أبي الزبير عن جابر ان امرأة من بني مخزوم سرقت فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فعاذت بام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله لو كانت فاطمة لقطعت يدها فقطعت ۞ وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا هشيم عن منصور عن الحسن عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني

تستعير المتاع وتجحده فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فاتى أهلها أسامة فكلموه الحديث) قال العلماء المراد انها قطعت بالسرقة وانما ذكرت العارية تعريفا لها ووصفا لها لا أنها سبب القطع وقد ذكر مسلم هذا الحديث في سائر الطرق المصرحة بانها سرقت وقطعت بسبب السرقة فيتعين حمل هذه الرواية على ذلك جمعا بين الروايات فانها قضية واحدة مع ان جماعة من الائمة قالوا هذه الرواية شاذة فانها مخالفة لجماهير الرواة والشاذة لا يعمل بها قال العلماء وانما لم يذكر السرقة في هذه الرواية لان المقصود منها عند الراوي ذكر منع الشفاعة في الحدود لا الاخبار عن السرقة قال جماهير العلماء وفقهاء الامصار لا قطع على من جحد العارية وتاولوا هذا الحديث بنحو ما ذكرته وقال أحمد واسحق يجب القطع في ذلك

(باب حد الزنا)

الرجل قد رأيته بحانوته يسوق القماش في الارض المقدسة سنة سبع وستين وثمانمائة وقرأت في الارشاد ان الشيخ نجم الدين الاصبهاني رأى رجلا من اليمن بالطواف ختم في شوط أوفى أسبوع شك وهذا سبيل الى ادراكه الا بالفيض الرباني والمدد الرحماني * وهذا الحديث قدم في أحاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام * هذا ۞ (باب) بالتنوين في قوله تعالى (قل ادعوا الذين زعمتم) أي زعمتموهم آلهة ففعولا الزعم حذفا اختصارا (من دونه) كالملائكة والمسيح وعزير (فلا يملكون) فلا يستطيعون (كشف الضر عنكم) كالمرض والفقر والقحط (ولا تحويلا) أي ولا أن يحولوه الى غيركم وسقط قوله فلا يملكون الخ لابي ذر وقال بعد قوله من دونه الآية * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي الصيرفي البصري قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان) الثوري قال (حدثني) بالافراد (سليمان) هو الاعمش (عن ابراهيم) النخعي (عن ابي معمر) عبد الله ابن سخبرة الازدي الكوفي (عن عبد الله) هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال في قوله تعالى (الى ربهم) فيه حذف بينه في رواية النسائي من هذا الوجه فقال عن عبد الله في قوله أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم (الوسيلة) أي القربة كما أخرجه عبد الرزاق عن قتادة (قال كان ناس من الانس يعبدون ناسا من الجن) استشكله السفاقسي من حيث ان الناس ضد الجن وأجيب بأنه على قول من قال انه من ناس اذا تحرك وقال الجوهري في صحاحه والناس قد يكون من الانس والجن فهو صريح في استعمال ذلك ولئن سلمنا ان الجن لا يسمون ناسا فهذا يكون من المشاكلة نحو تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك على ما تقرر في علم البديع (فاسلم الجن وتمسك هؤلاء) الانس العابدون (بدينهم) ولم يتابعوا المعبودين في اسلامهم والجن لا يرضون بذلك لكونهم أسلموا وزاد الطبري من وجه آخر عن ابن مسعود والانس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون باسلامهم (زاد الاشجعي) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالجيم والعين المهملة عبيد الله مصغرا الكوفي المتوفى سنة ثنتين وثمانين ومائة في روايته (عن سفيان) الثوري (عن الاعمش) سليمان (قل ادعوا الذين زعمتم) وبهذه الزيادة تقع المطابقة بين الحديث والترجمة ۞ (باب قوله) تعالى (أولئك) الانبياء كعيسى (الذين يدعون) أي يدعونهم المشركون لكشف ضرهم أو يدعونهم آلهة فأولئك مبتدأ والموصول نعت أو بيان أو بدل والمراد بهم الاشارة الى الانبياء الذين عبدوا من دون الله وبالوا العباد لهم ومفعول يدعون محذوف فان كالعائد على الموصول والخبر جملة (يبتغون الى ربهم الوسيلة) القربة بالطاعة أو الخبر نفس الموصول ويبتغون حال من فاعل يدعون أو بدل منه (الآية) وسقط لغير أبي ذر باب قوله * وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بموحدة مكسورة فشين معجمة ساكنة أبو محمد الفرائضي العسكري قال (اخبرنا محمد بن جعفر) الملقب بغندر (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) النخعي (عن ابي معمر) عبد الله بن سخبرة بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة بعدها موحدة (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) انه قال (في هذه الآية الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال) ولابي ذر عن المستملي كان (ناس من الجن يعبدون) بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الحموي ١ والمستملي كانوا يعبدون (فاسلموا) وهذا طريق آخر للحديث السابق ذكره مختصرا ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وما جعلنا الرؤيا التي أريناك) ليلة المعراج (الا فتنة للناس) أي اختبارا وامتحانا ولذا رجع ناس عن دينهم لان عقولهم لم تحتمل ذلك بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا

(قوله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني) (١) نسخة والكشميهني أي بدل المستملي

علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه قال في قوله تعالى (وما جعلنا الرؤيا التي أريناك الا فتنة للناس) وهذه الجملة من قوله حدثنا علي بن عبد الله الى هنا ساقطة من الفرع المعتمد المقابل على اليونينية وقف تنكز بغا ثابتة في غيره من الفروع المعتمدة (قال) أي ابن عباس (هي رؤيا عين) لا منام وفيه رد صريح على من أنكر مجيء المصدر من رأى البصرية على رؤيا كالحريري وغيره وقالوا انما يقال في البصرية رؤية وفي الحلمية رؤيا (أريها رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة (ليلة أسري به) ولم يصرح بالمرئي وعند سعيد بن منصور من طريق أبي مالك قال هو ما أرى في طريقه الى بيت المقدس (والشجرة الملعونة) عطف على الرؤيا والملعونة نعت زاد في نسخة في القرآن هي (شجرة الزقوم) وكذا رواه أحمد وعبد الرزاق عن ابن عيينة به روى أنه لما سمع المشركون ذكرها قالوا ان محمدا يزعم أن الجحيم تحرق الحجارة ثم يقول تنبت فيها الشجرة رواه بمعناه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ولم يعلموا أن من قدر أن يحمي وبر السمندل من ان تأكله النار وأحشاء النعامة من أذى الحجر وقطع الحديد الحمامة التي تبتلعها قادر أن يخلق في النار شجرة لا تحرقها ولعنها في القرآن قيل هو مجاز اذ المراد طاعموها لان الشجرة لا ذنب لها وقيل على الحقيقة ولعنها ابعادها من رحمة الله لانها تخرج في أصل الجحيم فانه أبعد مكان من الرحمة ۞ (باب قوله) تعالى (ان قرآن الفجر كان مشهودا قال مجاهد) فيما وصله ابن المنذر عن ابن أبي نجيح عنه في قوله قرآن الفجر أي (صلاة الفجر) عبر عنها ببعض أركانها وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (عبد الله بن محمد) المسندي بفتح النون قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) بسكون العين المهملة وفتح الميم هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن أبي سلمة) ابن عبد الرحمن بن عوف اسمه عبد الله أو اسمعيل (وابن المسيب) بفتح التحتية المشددة سعيد كلاهما (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال) وسقط لفظ قال لابي ذر عن الحموي والكشميهني (فضل صلاة الجميع على صلاة الواحد) منفردا (خمس وعشرون درجة) وفي نسخة خمس بفتح السين كذا في الفرع كأصله مصححا عليه أي تزيد خمس درجات وعشرين بالياء أي درجة (وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح) لانه وقت صعودهم بعمل الليل ومجيء الطائفة الاخرى لعمل النهار ولابي ذر عن الحموي والمستملي في صلاة الفجر (يقول) وفي فضل صلاة الفجر في جماعة من كتاب الصلاة من طريق شعيب عن الزهري ثم يقول (أبو هريرة) مستشهدا لذلك (اقرؤا ان شئتم وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا) أي تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار رواه أحمد عن ابن مسعود مرفوعا وفي الانوار أو شواهد القدرة من تبدل الظلمة بالضياء والنوم الذي هو أخو الموت بالانتباه أو كثير من المصلين أو من حقه أن يشهده الجم الغفير ۞ (باب قوله) تعالى (عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا) يحمده فيه الاولون والآخرون والمشهور أنه مقام الشفاعة للناس ليريحهم الله من كرب ذلك اليوم وشدته * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولغير أبي ذر حدثني (اسمعيل بن أبان) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة آخره نون منصرف وغير منصرف أبو اسحق الوراق الازدي الكوفي قال (حدثنا أبو الاحوص) بالحاء والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام بن سليم الحنفي الكوفي (عن آدم بن علي) العجلي بكسر العين المهملة وسكون الجيم أنه (قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول ان الناس يصيرون يوم القيامة جثا) بضم الجيم وفتح المثلثة المخففة منونا مقصورا جمع جثوة كغطوة وخطا

فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم) أما قوله صلى الله عليه وسلم فقد جعل الله لهن سبيلا فاشارة الى قوله تعالى فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا هو ذلك السبيل واختلف العلماء في هذه الآية فقيل هي محكمة وهذا الحديث مفسرلها وقيل منسوخة بالآية التي في أول سورة النور وقيل ان آية النور في البكرين وهذه الآية في الثيبين وأجمع العلماء على وجوب جلد الزاني البكر مائة ورجم المحصن وهو الثيب ولم يخالف في هذا أحد من أهل القبلة الا ما حكى القاضي عياض وغيره عن الخوارج وبعض المعتزلة كالنظام وأصحابه فانهم لم يقولوا بالرجم واختلفوا في جلد الثيب مع الرجم فقالت طائفة يجب الجمع بينهما فيجلد ثم يرجم وبه قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه والحسن البصري واسحق بن راهويه وداود وأهل الظاهر وبعض أصحاب الشافعي وقال جماهير العلماء الواجب الرجم وحده وحكى القاضي عن طائفة من أهل الحديث انه يجب الجمع بينهما اذا كان الزاني شيخا ثيبا فان كان شابا ثيبا اقتصر على الرجم وهذا مذهب باطل لا أصل له وحجة الجمهور ان النبي صلى الله عليه وسلم اقتصر على رجم الثيب في أحاديث كثيرة منها قصة ماعز وقصة المرأة الغامدية وفي قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا أنيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قالوا وحديث الجمع بين

للشافعي والجماهير انه يجب نفيه سنة رجلا كان أو امرأة وقال الحسن لا يجب النفي وقال مالك والاوزاعي لا نفي على النساء وروى مثله عن علي رضي الله عنه وقالوا لانها عورة وفي نفيها تضييع لها وتعريض لها للفتنة ولهذا نهيت عن المسافرة الا مع محرم وحجة الشافعي قوله صلى الله عليه وسلم البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة وأما العبد والامة ففيهما ثلاثة أقوال للشافعي أحدها يغرب كل واحد منهما سنة لظاهر الحديث وبهذا قال سفيان الثوري وأبو ثور وداود وابن جرير والثاني يغرب نصف سنة لقوله تعالى فاذا أحصن فان أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب وهذا أصح الاقوال عند أصحابنا وهذه الآية مخصصة لعموم الحديث والصحيح عند الاصوليين جواز تخصيص السنة بالكتاب لانه اذا جاز تخصيص الكتاب بالكتاب فتخصيص السنة به أولى والثالث لا يغرب المملوك أصلا وبه قال الحسن البصري وحماد ومالك وأحمد واسحق لقوله صلى الله عليه وسلم في الامة اذا زنت فليجلدها ولم يذكر النفي ولان نفيه يضر سيده مع انه لا جناية من سيده وأجاب أصحاب الشافعي عن حديث الامة اذا زنت انه ليس فيه تعرض للنفي والآية ظاهرة في وجوب النفي فوجب العمل بها وحمل الحديث على موافقتها والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم البكر بالبكر والثيب بالثيب فليس هو على سبيل الاشتراط بل حد البكر الجلد والتغريب سواء زنى بكر أم بثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب أم بكر فهو شبيه بالتقييد الذي يخرج على الغالب واعلم ان المراد بالبكر من الرجال والنساء من لم يجامع في نكاح صحيح وهو حر بالغ

أي جماعات (كل أمة تتبع نبيها يقولون يا فلان اشفع) أي لنا وزاد أبو ذر يا فلان اشفع فيكون مرتين (حتى تنتهي الشفاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم) زاد في الرواية المعلقة في الزكاة فيشفع ليقضي بين الخلق (فذلك) أي مقام الشفاعة (يوم يبعثه الله المقام المحمود) وفي المقام المحمود أقوال أخر تأتي ان شاء الله تعالى بعون الله في الرقاق * وبه قال (حدثنا علي بن عياش) بتشديد التحتية آخر شين معجمة الالهاني الحمصي قال (حدثنا شعيب بن أبي حمزة) بالحاء المهملة والزاي الحمصي (عن محمد بن المنكدر) بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني (عن جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء) أي الاذان (اللهم رب هذه الدعوة التامة) لجمعها العقائد بتمامها (والصلاة القائمة) الدائمة التي لا تغير هاملة ولا تنسخها شريعة (آت محمدا) ولابي ذر عن الحموي والمستملي آت محمدا صلى الله عليه وسلم (الوسيلة) المنزلة العلية في الجنة التي لا تنبغي الا له (والفضيلة) المرتبة الزائدة على سائر المخلوقين (وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته) بقولك تباركت وتعاليت عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا والموصول مع الصلة اما بدل من النكرة على طريق ابدال المعرفة من النكرة أو صفة لها على رأي الاخفش لانها وصفت وانما نكرت لانها أفخم وأجزل كأنه قيل مقاما وأي مقام يغبطه فيه الاولون والآخرون محمودا تكل عن أوصافه ألسنة الحامدين وتشرف به على جميع العالمين تسأل فتعطى وتشفع فتشفع وليس أحد الا تحت لوائك (حلت) أي وجبت (له شفاعتي يوم القيامة) الشاملة للاولين والآخرين في خلاصهم من كرب يوم الدين وتوصيلهم الى جنات النعيم ولقاء الله رب العالمين جعلنا الله منهم بمنه وكرمه (رواه) أي الحديث المذكور (حمزة بن عبد الله عن أبيه) عبد الله بن عمر فيما وصله الاسماعيلي (عن النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا الحديث قد سبق في باب الدعاء عند الاذان من كتاب الصلاة

﴿هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وقل جاء الحق) الاسلام (وزهق الباطل) أي ذهب وهلك الشرك وقال قتادة الحق القرآن والباطل الشيطان وقال ابن جريج الحق الجهاد والباطل الشرك وقيل غير ذلك والصواب تعميم اللفظ بالغاية الممكنة فيكون التعبير جاء الشرع بجميع ما انطوى فيه والباطل كل ما لا تنال به غاية نافعة (ان الباطل كان زهوقا) مضمحلا ذاهبا غير ثابت قال

ولقد شفى نفسي وأبرأ سقمها * اقدامه من آلة لم تزهق

وقال أبو عبيدة (يزهق) بفتح أوله وثالثه معناه (يهلك) بفتح أوله وكسر ثالثه والمراد بهلكه وضوحه فيكون هالكا لا يعمل به الحق وسقط لابي ذر ان الباطل كان زهوقا وقال بعد الباطل الآية وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) ابن عيينة (عن ابن أبي نجيح) عبد الله واسم أبي نجيح بفتح النون وكسر الجيم يسار ضد اليمين (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابي معمر) بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة الازدي الكوفي (عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه) أنه (قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة) أي عام الفتح (وحول البيت) أي والحال ان البيت حوله (ستون وثلثمائة نصب) بضم النون والصاد ولابي ذر نصب بفتح النون وسكون الصاد مجرورا فيهما وقد تسكن الصاد مع ضم النون قال في فتح الباري كتنفيح الزركشي والسفاقسي واللفظ للاول كذا للاكثر هنا بغير ألف وكذا وقع في رواية سعيد بن منصور لكن وقع بلفظ صنم والاوجه نصبه على التمييز اذ لو كان مرفوعا لكان صفة والواحد لا يقع صفة للجمع اهـ قال في المصابيح متعقبا لما قاله في التنقيح من ذلك هنا عددان كل منهما

* وحدثنا عمرو الناقد حدثنا هشيم أخبرنا منصور بهذا الاسناد مثله * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار جميعا عن عبد الاعلى قال ابن مثنى حدثنا عبد الاعلى حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا أنزل عليه الوحي كرب لذلك وتربد له وجهه قال فأنزل عليه ذات يوم فلقي كذلك فلما سري عنه قال خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر الثيب جلد مائة ثم رجما بالحجارة والبكر جلد مائة ثم نفي سنة

* وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ح وحدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ ابن هشام حدثني أبي كلاهما عن قتادة بهذا الاسناد غير أن في

يحتاج الى مميز فالاول مميز منصوب يعني ستون نصبا والثاني مميز مجرور يعني ثلثمائة نصب فان عنى أنه مميز لكلا العددين فخطأ والظاهر انه مجرور كما وقع في بعض النسخ تمييز لثلثمائة ومميز ستون محذوف لوجود الدال عليه وأما قوله ولا وجه للرفع اذ لو كان مرفوعا لكان صفة الخ فلم ينحصر وجه الرفع فيما ذكر حتى يتعين فيه الخطأ لجواز ان يكون نصب خبر مبتدا محذوف أي كل منها نصب انتهى وقال العيني النصب واحد الانصاب قال الجوهري وهو ما يعبد من دون الله وكذلك النصب بالضم واحد الانصاب قال وفي دعوى الاوجهية نظر لانه انما يتجه اذا جاءت الرواية بالنصب على التمييز وليست الرواية الا بالرفع فحينئذ الوجه أن يقال النصب مانصب أعم من أن يكون واحدا أو جمعا وأيضا هو في الاصل مصدر نصبت الشئ اذا القيته فيتناول عموم الشئ اه ومراده الاستدلال على كون النصب هنا جمعا فيصح ان يكون صفة للجمع لكن قوله وليست الرواية الا بالرفع فيه نظر فليحرر والذي رأيته في جملة من الفروع المعتمدة المقابلة على اليونينية المجمع عليها في الاتقان وتحرير الضبط بالحرف ولم أر غيره في نسخة ومن علم حجة على من لم يعلم لكن قول الحافظ بن حجر بعد ذكره مامر أو هو منصوب لكنه كتب بغير ألف على بعض اللغات يدل على انه لم يثبت عنده فيه رواية فيجزم بها فتأمله (فجعل) عليه الصلاة والسلام (يطعنها) بضم العين (بعود في يده) وفي الفرع كاصله فتح العين من يطعنها أيضا لكن المعروف ان المفتوح للطعن في القول (ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا) الواو للعطف على فجعل يطعن أو للحال (جاء الحق) أي القرآن أو التوحيد أو المعجزات الدالة على نبوته عليه الصلاة والسلام (وما يبدئ الباطل وما يعيد) يجوز في ما أن تكون نفيا وأن تكون استفهاما ولكن يؤل معناها الى النفي ولا مفعول للفعلين اذ المراد لا يوقع هذين الفعلين كقوله

أقفر من أهله عبيد * أصبح لا يبدي ولا يعيد

أو حذفا أي ما يبدئ لاهله خيرا ولا يعيده والمعنى ذهب الباطل وزهق فلم تبق منه بقية تبدئ شيأ أو تعيد * هذا * (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ويسألونك عن الروح) وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) بكسر الغين المعجمة وآخره مثلثة ابن طلق بفتح الطاء وسكون اللام الكوفي قال (حدثنا أبي) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس النخعي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال بينا) بغير ميم (أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث) بفتح الحاء المهملة آخره مثلثة وفي العلم من وجه آخر في خرب المدينة بخاء معجمة ثم موحدة آخره بدل المثلثة وعند مسلم في نخل (وهو متكئ على عسيب) بفتح العين وكسر السين المهملتين وبعد التحتية الساكنة موحدة عصا من جريد النخل (اذ مر اليهود) رفع على الفاعلية (فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح) الذي يحيا به بدن الانسان ويدبره أو جبريل أو القرآن أو الوحي أو ملك يقوم وحده صف يوم القيامة أو ملك له أحد عشر الف جناح ووجه أو ملك له سبعون ألف لسان أو خلق كخلق بني آدم يقال لهم الروح يأكلون ويشربون أو سلوه عن كيفية مسلك الروح في البدن وامتزاجها به أو عن ماهيتها وهل هي متحيزة أم لا وهل هي حالة في متحيز أم لا وهل هي قديمة أو حادثة وهل تبقى بعد انفصالها من الجسد أو تفنى وما حقيقة تعذيبها وتنعيمها وغير ذلك من متعلقاتها قال الامام فخر الدين وليس في السؤال ما يخصص أحد هذه المعاني الا أن الاظهر أنهم سألوه عن الماهية وهل الروح قديمة أو حادثة (فقال) أي بعضهم (ما رابكم اليه) بلفظ الفعل الماضي من غير همز من الريب ولابي ذر عن الحموي كما قال في فتح الباري ما رأبكم بهمزة ٤ مفتوحة وضم الموحدة من

عاقل سواء كان جامع بوطء شبهة او نكاح فاسد او غيرهما أم لا والمراد بالثيب من جامع في دهره مرة في نكاح صحيح وهو بالغ عاقل حر والرجل والمرأة في هذا سواء والله أعلم وسواء في هذا كله المسلم والكافر والرشيد والمحجور عليه لسفه والله أعلم (قوله حدثنا عمرو الناقد حدثنا هشيم أخبرنا منصور بهذا الاسناد) في هذا الكلام فائدتان احداهما بيان أن الحديث روي من طريق آخر فيزداد قوة والثانية ان هشيما مدلس وقد قال في الرواية الاولى وعن منصور وبين في الثانية انه سمعه من منصور وقد سبق التنبيه على مثل هذا مرات (قوله كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا أنزل عليه الوحي كرب لذلك وتربد وجهه) هو بضم الكاف وكسر الراء وتربد وجهه أي علته غبرة والربدة تغير البياض الى السواد وانما حصل له ذلك لعظم موقع الوحي قال الله تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا (قوله صلى الله عليه وسلم ثم رجما بالحجارة) التقييد

---

٤ قوله مفتوحة ليست في عبارة الفتح اه مصححه

أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه سمع عبد الله بن عباس يقول قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها وعقلناها فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فاخشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله تعالى فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله وان الرجم في كتاب الله

الرأب وهو الاصلاح يقال فيه رأب بين القوم اذا أصلح بينهم قال وفي توجيهه هنا بعد وقال الخطابي الصواب ما أربكم بتقديم الهمزة وفتحتين من الارب وهو الحاجة قال الحافظ بن حجر وهذا واضح المعنى لو ساعدته الرواية نعم رأيته في رواية المسعودي عن الاعمش عند الطبري كذلك وذكر ابن التين ان في رواية القابسي كرواية الحموي لكن بتحتية بدل الموحدة ما رأيكم أي بسكون الهمزة من الرأي انتهى وهذا الذي حكاه عن رواية القابسي رأيته كذلك في فرع اليونينية كاصله عن أبي ذر عن الحموي (وقال بعضهم لا يستقبلكم بشئ) بالرفع على الاستئناف ويجوز الجزم على النهي وفي العلم وقال بعضهم لا تسألوه لا يجئ فيه بشئ (تكرهونه) ان لم يفسره لانهم قالوا ان فسره فليس بنبي وذلك ان في التوراة ان الروح مما انفرد الله بعلمه ولا يطلع عليه أحدا من عباده فاذا لم يفسره دل على نبوته وهم يكرهونها وفيه قيام الحجة عليهم في نبوته (فقالوا سلوه فسألوه عن الروح فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم) ولابي ذر عن الكشميهني فلم يرد عليه (شيأ) بالافراد أي على السائل وفي العلم فقام رجل منهم فقال يا أبا القاسم ما الروح قال ابن مسعود (فعلمت أنه يوحى اليه) في التوحيد فظننت بدل فعلمت واطلاق الظن على العلم معروف (فقمت مقامي) أي في مقامي أي لا حول بيني وبين السائلين أو فقمت عنه أي لئلا يتشوش بقربي منه وفي الاعتصام فتأخرت عنه (فلما نزل الوحي) عليه صلى الله عليه وسلم (قال ويسألونك عن الروح) قال البرماوي وغيره ظاهر السياق يقتضي ان الوحي لم يتأخر لكن في مغازي ابن اسحق أنه تأخر خمس عشرة ليلة وكذا قال القاضي عياض انه ثبت كذلك في مسلم أي ما يقتضي الفورية وهو وهم بين لانه انما جاء هذا القول عند انكشاف الوحي وفي البخاري في كتاب الاعتصام فلما صعد الوحي وهو صحيح قال في المصابيح هذه الاطلاقات صعبة في الاحاديث لاسيما ما اجتمع على تخريجه الشيخان ولا أدري ما هذا الوهم ولا كيف هو ولما حرف وجود لوجود أي ان مضمون الجملة الثانية وجد لاجل مضمون الاولى كما تقول لما جاءني زيد أكرمته فالاكرام وجد لوجود المجيء كذلك تلاوته عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى ويسألونك عن الروح الآية كانت لاجل وجود انزالها ولا يضر في ذلك كون الانزال تأخر عن وقت السؤال وأما قوله ان هذا القول انما كان بعد انكشاف الوحي فسلم اذ هو لا يتكلم بالمنزل عليه في نفس وقت الانزال وانما يتكلم به بعد انقضاء زمن الوحي واتحاد زمني الفعلين الواقعين في جملتي لما غيرهما كما اذا قلت لما جاءني زيد أكرمته فلا يشترط في صحة هذا الكلام أن يكون الاكرام والمجيء واقعين في زمن واحد لا يتقدم أحدهما على الآخر ولا يتأخر بل هذا التركيب صحيح اذا كان الاكرام متعقبا للمجيء فان قلت لعله بناه على رأي الفارسي ومن تبعه في أن لما ظرف بمعنى حين فيلزم أن يكون الفعل الثاني واقعا في حين الفعل الاول قلت ليس مراد الفارسي ولا غيره من كونها بمعنى حين ما فهمته من اتحاد الزمنين باعتبار الابتداء والانتهاء الا أنه يصح أن تقول جئت حين جاء زيد وان كان ابتداء مجيئك في آخر مجيء زيد ومنتهاه بعد ذلك والمشاحة في مثل هذا والمضايقة فيه مما لم تبن لغة العرب عليه اه (قل الروح من أمر ربي) أي مما استأثر الله بعلمه فهو من أمر ربي لا من أمري فلا أقول لكم ما هي والامر بمعنى الشان أي معرفة الروح من شأن الله لا من شأن غيره ولا يلزم من عدم العلم بحقيقته المخصوصة نفيه فان أكثر حقائق الاشياء وماهيتها مجهولة ولم يلزم من كونها مجهولة نفيها ويؤيده قوله تعالى (وما أوتيتم من العلم الا) علما أوتيتموه (قليلا) ولابي ذر عن الحموي والمستملي وما أوتوا بضمير الغائب وهي قراءة شاذة مروية عن الاعمش مخالفة للمصحف ليست من طرق كتابي الذي جمعته في القراآت الاربعة عشر وانما

بالحجارة للاستحباب ولو رجم بغيرها جاز وهو شبيه بالتقييد بها في الاستحباء (قوله فكان مما أنزل الله عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها وعقلناها) أراد بآية الرجم الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة وهذا مما نسخ لفظه وبقي حكمه وقد وقع نسخ حكم دون اللفظ وقد وقع نسخهما جميعا فما نسخ لفظه ليس له حكم القرآن في تحريمه على الجنب ونحو ذلك وفي ترك الصحابة كتابة هذه الآية دلالة ظاهرة ان المنسوخ لا يكتب في المصحف وفي اعلان عمر رضي الله عنه بالرجم وهو على المنبر وسكوت الصحابة وغيرهم من الحاضرين عن مخالفته بالانكار دليل على ثبوت الرجم وقد يستدل به على انه لا يجلد مع الرجم وقد تمنع دلالته لانه لم يتعرض للجلد وقد ثبت في القرآن والسنة (قوله فاخشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة) هذا الذي خشيه قد وقع من الخوارج ومن وافقهم كما سبق بيانه وهذا من كرامات عمر رضي الله عنه ويحتمل انه علم ذلك من جهة النبي صلى الله عليه وسلم (قوله وان الرجم في كتاب الله

رأيتها فى كتب التفسير قيل وليس فى الآية دلالة على أن الله تعالى لم يطلع نبيه على حقيقة الروح بل يحتمل أن يكون أطلعه ولم يأمره أن يطلعهم وقد قالوا فى علم الساعة نحو هذا فالله أعلم وقد قرر السهيلى فيما ذكره ابن كثير ان الروح هى ذات لطيفة كالهواء سارية فى الجسد كسريان الماء فى عروق الشجر وان الروح التى ينفخها الملك فى الجنين هى النفس بشرط اتصالها بالبدن واكتسابها بسببه صفات مدح أو ذم فهى اما نفس مطمئنة أو أمارة بالسوء كما ان الماء حياة الشجر ثم يكتسب بسبب اختلاطه معها اسما خاصا فاذا اتصل بالعنبة وعصر منها صار ماء مصطارا وخمرا ولا يقال له ماء حينئذ الا على سبيل المجاز وهكذا لا يقال للنفس روح الا على هذا النحو وكذلك لا يقال للروح نفس الا على هذا النحو باعتبار ما تؤل اليه فحاصل ما نقول ان الروح هى أصل النفس ومادتها والنفس مركبة منها ومن اتصالها بالبدن فهى هى من وجه لا من كل وجه وهذا معنى حسن انتهى ثم ان ظاهر سياق هذا الحديث يقتضى ان هذه الآية مدنية وان نزولها انما كان حين سأل اليهود عن ذلك بالمدينة مع ان السورة كلها مكية وقد يجاب باحتمال ان تكون نزلت مرة ثانية بالمدينة كما نزلت بمكة قبل * وهذا الحديث سبق فى كتاب العلم وأخرجه أيضا فى التوحيد والاعتصام ومسلم فى التوبة والترمذى والنسائى فى التفسير * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) سقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) الدورقى قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير مصغر بشر الواسطى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية الواسطى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه قال (فى قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة) يعنى فى أول الاسلام ولابى ذر عن الحموى والمستملى مختفى باثبات التحتية بعد الفاء (كان اذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن فاذا سمع) ولابى ذر سمعه (المشركون سبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به فقال الله تعالى) ولابى ذر عز وجل (لنبيه) محمد (صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اى بقراءتك) أى بقراءة صلاتك فهو على حذف المضاف (فيسمع المشركون فيسبوا القرآن) وللطبرى من وجه آخر عن سعيد بن جبير فقالوا له أى المشركون لا تجهر فتؤذى آلهتنا فنهجوا لهك (ولا تخافت) لا تخفض صوتك (بها عن أصحابك فلا تسمعهم) وانما حذف المضاف لانه لا يلبس من قبل ان الجهر والمخافتة صفتان تعتقبان على الصوت لا غير والصلاة أفعال وأذكار (وابتغ بين ذلك) الجهر والمخافتة (سبيلا) وسطا * وبه قال (حدثنا) ولغير أبى ذر حدثنى بالافراد (طلق بن غنام) بفتح الطاء المهملة وسكون اللام ثم قاف وغنام بالغين المعجمة والنون المشددة وبعد الالف ميم أبو محمد النخعى الكوفى قال (حدثنا زائدة) بن قدامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت انزل ذلك) أى قوله ولا تجهر الخ (فى الدعاء) من باب اطلاق الكل على الجزء اذ الدعاء من بعض أجزاء الصلاة وأخرج الطبرى وابن خزيمة والحاكم من طريق حفص ابن غياث عن هشام الحديث وزاد فيه فى التشهد وهو مخصص لحديث عائشة اذ ظاهره أعم من ان يكون داخل الصلاة وخارجها وعند ابن مردويه من حديث أبى هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى عند البيت رفع صوته بالدعاء فنزلت أو مراده معناها اللغوى على ما لا يخفى وهذا الحديث من افراده

* (سورة الكهف) *

مكية قيل الا قوله واصبر نفسك الآية وهى مائة واحدى عشرة آية (بسم الله الرحمن الرحيم)

وأخرجه أبو داود والنسائى وابن ماجه وابن أبى شيبة وزهير بن حرب وابن أبى عمر قالوا حدثنا سفيان عن الزهرى بهذا الاسناد * وحدثنى عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثنى أبى عن جدى قال حدثنى عقيل عن ابن شهاب عن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب عن أبى هريرة

حق على من زنى اذا أحصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف) أجمع العلماء على ان الرجم لا يكون الا على من زنى وهو محصن وسبق بيان صفة المحصن وأجمعوا على انه اذا قامت البينة بزناه وهو محصن يرجم وأجمعوا على ان البينة اربعة شهداء ذكور عدول هذا اذا شهدوا على نفس الزنا ولا يقبل دون الاربعة وان اختلفوا فى صفاتهم وأجمعوا على وجوب الرجم على من اعترف بالزنا وهو محصن يصح اقراره بالحد واختلفوا فى اشتراط تكرار اقراره أربع مرات وسنذكره قريبا ان شاء الله تعالى واما الحبل وحده فمذهب عمر بن الخطاب رضى الله عنه وجوب الحد به اذا لم يكن لها زوج ولا سيد وتابعه مالك وأصحابه فقالوا اذا حبلت ولم يعلم لها زوج ولا سيد ولا عرفنا اكراهها لزمها الحد الا أن تكون غريبة طارئة وتدعى انه من زوج أو سيد قالوا ولا تقبل دعواها الاكراه اذا لم تقم بذلك مستغيثة عند الاكراه قبل ظهور الحمل وقال الشافعى وأبو حنيفة وجماهير العلماء لا حد عليها بمجرد الحبل سواء كان لها زوج أو سيد أم لا سواء الغريبة وغيرها وسواء ادعت الاكراه أم سكتت فلا حد عليها مطلقا الا ببينة أو اعتراف لان الحدود تسقط بالشبهات

قال الحافظ بن حجر ثبتت البسملة لغير أبي ذر اه أي وسقطت له والذي رأيته في الفرع كأصله ثبوتها له فقط مصححا على علامته فالله أعلم (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (تقرضهم) أي (تتركهم) وروى عبد الرزاق عن قتادة نحوه وقول مجاهد هذا ساقط عند أبي ذر * (وكان له ثمر) بضم المثلثة قال مجاهد فيما وصله الفريابي أي (ذهب وفضة) وعن مجاهد أيضا ما كان في القرآن ثمر بالضم فهو المال وما كان بالفتح فهو النبات وقال ابن عباس بالضم جميع المال من الذهب والفضة والحيوان وغير ذلك قال النابغة

مهلا فداء لك الاقوام كلهم * وما أمرت من مال ومن ولد

(وقال غيره) غير مجاهد الثمر بالضم (جماعة الثمر) بالفتح * (باخع) في قوله تعالى لعلك باخع قال أبو عبيدة (مهلك) نفسك اذا ولوا عن الايمان * (أسفا) اي (ندما) كذا فسره أبو عبيدة وعن قتادة حزنا وعن غيره فرط الحزن * (الكهف) في قوله أم حسبت أن أصحاب الكهف هو (الفتح في الجبل والرقيم) هو (الكتاب مرقوم) أي (مكتوب من الرقم) بسكون القاف قيل هو لوح رصاصي أو حجري رقت فيه أسماؤهم وقصصهم وجعل على باب الكهف وقيل الرقيم اسم الجبل أو الوادي الذي فيه كهفهم أو اسم قريتهم أو كلبهم وقيل غير ذلك وقيل مكانهم بين غضبان وأيلة دون فلسطين وقيل غير ذلك مما فيه تباين وتخالف ولم ينبئنا الله ولا رسوله عن ذلك في أي الارض هو اذ لا فائدة لنا فيه ولا غرض شرعي * (ربطنا على قلوبهم) أي (ألهمناهم صبرا) على هجر الوطن والاهل والمال والجراءة على اظهار الحق والرد على دقيانوس الجبار ومن هذه المادة قوله تعالى في سورة القصص (لولا ان ربطنا على قلبها) أي أم موسى وذكره استطرادا * (شططا) في قوله تعالى لقد قلنا اذا شططا أي (افراطا) في الظلم ذا بعد عن الحق * (الوصيد) في قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد هو (الفناء) بكسر الفاء تجاه الكهف (جمعه وصائد) كمساجد (ووصد) بضمتين (ويقال الوصيد) هو (الباب) وهو مروي عن ابن عباس وعن عطاء عتبة الباب وقوله تعالى في الهمزة مما ذكره استطرادا (مؤصدة) أي (مطبقة) يعني النار على الكافرين واشتقاقه من قوله (آصد الباب) بمد الهمزة (وأوصد) أي أطبقه وحذف المفعول من الثاني للعلم به من الاول * (بعثناهم) في قوله تعالى ثم بعثناهم لنعلم أي الحزبين أي (احييناهم) قاله أبو عبيدة والمراد أيقظناهم من نومهم اذ النوم أخو الموت وقوله لنعلم أي الحزبين أحصى عبارة عن خروج ذلك الشيء الى الوجود أي لنعلم ذلك موجودا والا فقد كان الله تعالى علم أي الحزبين أحصى الامد * (أزكى) في قوله تعالى فلينظر أيها أزكى طعاما معناه (أكثر) أي أكثر أهلها طعاما (ويقال أحل) وهذا أولى لان مقصودهم انما هو الحلال سواء كان كثيرا أو قليلا وقيل المراد أحل ذبيحة قاله ابن عباس وسعيد بن جبير قيل لان عامتهم كانوا مجوسا وفيهم قوم مؤمنون يخفون ايمانهم (ويقال أكثر ريعا) أي نماء على الاصل (قال ابن عباس أكلها) سقط لابي ذر من قوله الكهف الى هنا (ولم تظلم) أي (لم تنقص) بفتح أوله وضم ثالثه أي من أكلها شيأ يعهد في سائر البساتين فان الثمار تتم في عام وتنقص في عام غالبا (وقال سعيد) هو ابن جبير مما وصله ابن المنذر (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (الرقيم اللوح من رصاص كتب عاملهم) فيه (اسماءهم ثم طرحه في خزانته) بكسر الخاء المعجمة وسبب ذلك ان الفئة طلبوا فلم يجدوهم فرفع أمرهم للملك فقال ليكونن لهؤلاء شأن فدعا باللوح وكتب ذلك (فضرب الله على آذانهم) يريد تفسير قوله فضربنا على آذانهم (فناموا) نومة لا تنبههم فيها الاصوات كما ترى المستثقل في نومه يصاح به فلا ينتبه (وقال غيره) أي غير ابن عباس وسقط وقال سعيد عن ابن عباس الى هنا لابي ذر في قوله تعالى بل

تلقاه وجهه فقال له يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه حتى ثنى ذلك عليه أربع مرات فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبك جنون قال لا قال فهل أحصنت قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه

(قوله في الرجل الذي اعترف بالزنا فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم فجاء من جوانبه حتى أقر أربع مرات فسأله النبي صلى الله عليه وسلم هل به جنون فقال لا فقال هل أحصنت قال نعم فقال اذهبوا به فارجموه) احتج به أبو حنيفة وسائر الكوفيين وأحمد وموافقوهما في ان الاقرار بالزنا لا يثبت ويرجم به المقر حتى يقر أربع مرات وقال مالك والشافعي وآخرون يثبت الاقرار به مرة واحدة ويرجم واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم واغد يا أنيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يشترط عددا وحديث الغامدية ليس فيه اقرارها أربع مرات واشترط ابن أبي ليلى وغيره من العلماء اقراره أربع مرات في أربع مجالس (قوله صلى الله عليه وسلم أبك جنون) انما قاله ليتحقق حاله فان الغالب ان الانسان لا يصر على الاقرار بما يقتضي قتله من غير سؤال مع ان له طريقا الى سقوط الاثم بالتوبة وفي الرواية الاخرى انه سأل قومه عنه فقالوا ما نعلم به بأسا وهذا مبالغة في تحقق حاله وفي صيانة دم المسلم وفيه اشارة الى ان اقرار المجنون باطل وان الحدود لا تجب عليه وهذا كله مجمع عليه (قوله صلى الله عليه وسلم هل أحصنت) فيه ان الامام يسأل عن شروط الرجم من الاحصان وغيره سواء ثبت بالاقرار أم بالبينة وفيه

لهم موعدا لن يجدوا من دونه موئلا مشتق من (وألت تئل) من باب فعل يفعل بفتح العين فى الماضى وكسرها فى المستقبل أى (تنجو) يقال وأل اذا نجا ووأل اليه اذا لجأ اليه والموئل الملجأ (وقال مجاهد موئلا) أى (محرزا) بفتح الميم وكسر الراء بينهما حاء مهملة ساكنة * (لا يستطيعون سمعا) فى قوله تعالى الذين كانت أعينهم فى غطاء عن ذكرى وكانوا لا يستطيعون سمعا أى (لا يعقلون) وهذا وصله الفريابى عن مجاهد أى لا يعقلون عن الله أمره ونهيه والاعين هنا كناية عن البصائر لان عين الجارحة لا نسبة بينها وبين الذكر والمعنى الذين فكرهم بينها وبين ذكرى والنظر فى شرعى حجاب وعليها غطاء ولا يستطيعون سمعا لاعراضهم ونفارهم عن الحق لغلبة الشقاء عليهم ۞ (باب قوله) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله تعالى (وكان الانسان) يريد الجنس أو النضر بن الحرث أو أبى بن خلف (أكثر شئ) يتأتى منه الجدل (جدلا) خصومة وممارأة بالباطل وانتصابه على التمييز يعنى ان جدل الانسان أكثر من جدل كل شئ ونحوه فاذا هو خصيم مبين وفى حديث مرفوع ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا ابى) ابراهيم (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى انه (قال اخبرنى) بالافراد (على بن حسين) بضم الحاء هو زين العابدين (ان) أباه (حسين بن على اخبره عن) أبيه (على رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة) أى أتاهما ليلا (قال) ولابى ذر وقال أى لهما حثا وتحريضا (الا تصليان) كذا ساقه مختصرا ولم يذكر المقصود منه هنا جريا على عادته فى التعمية وتشحيذ الاذهان فأشار بطرفه الى بقيته وهو قول على فقلت يارسول الله أنفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف حين قلنا ذلك ولم يرجع الى شيأ ثم سمعته وهو مول يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا وهذا يدل على ان المراد بالانسان الجنس ففيه رد على من قال المراد بالانسان هنا الكافر لكن فى الآية مع قوله ويجادل الذين كفروا بالباطل اشعار بالتخصيص لان ذلك صفة ذم ولا يستحقه الا من هو له أهل وهم الكفار * وهذا الحديث قدم فى التهجد من أواخر كتاب الصلاة * (رجما بالغيب) فى قوله ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب أى (لم يستبن) لهم فهو قول بلا علم وقد حكى ثلاثة أقوال فى اختلاف الناس فى عددهم فمنهم من قال ثلاثة رابعهم كلبهم قيل وهو قول اليهود وقيل هو قول السيد من نصارى نجران وكان يعقوبيا وقال النصارى أو العاقب منهم خمسة سادسهم كلبهم وقد أتبع هذين القولين بقوله رجما بالغيب وقال المسلمون باخبار الرسول سبعة وثامنهم كلبهم ورجما يجوز كونه مفعولا من أجله وكونه فى موضع الحال أى ظانين وقوله رجما الخ ساقط لابى ذر * (يقال فرطا) يريد قوله تعالى وكان أمره فرطا أى (ندما) وهذا وصله الطبرى من طريق داود بن أبى هند بلفظ ندامة وقال أبو عبيدة تضييعا واسرافا وسقط قوله يقال لغير أبى ذر * (سرادقها) فى قوله انا أعتدنا للظالمين نارا أحاط بهم سرادقها والضمير يرجع الى النار والمعنى ان سرادق النار (مثل السرادق والحجرة) بالراء (التى تطيف بالفساطيط) أى تحيط بها والفساطيط جمع فسطاط وهى الخيمة العظيمة والسرادق الذى يمد فوق صحن الدار ويطيف به وقيل سرادقها دخانها وقيل حائط من نار * (يحاوره) فى قوله تعالى قال له صاحبه وهو يحاوره هو (من المحاورة) وهى المراجعة * (لكنا هو الله ربى أى لكن انا هو الله ربى) كما كتبت فى مصحف أبى باثبات أنا (ثم حذف الالف) التى هى صورة الهمزة والهمزة (وادغم احدى النونين فى الاخرى) عند التقاء المثلين وقوله ثم حذف الالف يحتمل أن يكون بنقل حركة الهمزة لنون لكن أو حذفت من غير نقل على غير قياس قال

قال ابن شهاب فاخبرنى من سمع جابر بن عبد الله يقول فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما أذلقته الحجارة هرب فأدركناه بالحرة فرجمناه قال مسلم ورواه الليث أيضا عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله

مؤاخذة الانسان باقراره (قوله حتى ثنى ذلك عليه أربع مرات) هو بتخفيف النون أى كرره أربع مرات وفيه التعريض للمقر بالزنا بأن يرجع ويقبل رجوعه بلا خلاف (قوله صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه) فيه جواز استنابة الامام من يقيم الحد قال العلماء لا يستوفى الحد الا الامام أو من فوض ذلك اليه وفيه دليل على انه يكفى الرجم ولا يجلد معه وقد سبق بيان الخلاف فى هذا (قوله فرجمناه بالمصلى) قال البخارى وغيره من العلماء فيه دليل على ان مصلى الجنائز والاعياد اذا لم يكن قد وقف مسجدا لا يثبت له حكم المسجد اذ لو كان له حكم المسجد تجنب الرجم فيه وتلطخه بالدماء والميتة قالوا والمراد بالمصلى هنا مصلى الجنائز ولهذا قال فى الرواية الاخرى فى بقيع الغرقد وهو موضع الجنائز بالمدينة وذكر الدارمى من أصحابنا ان المصلى الذى للعيد ولغيره اذا لم يكن مسجدا هل يثبت له حكم المسجد فيه وجهان أصحهما ليس له حكم المسجد والله أعلم (قوله فلما أذلقته الحجارة هرب) هو بالذال المعجمة وبالقاف أى أصابته بحدها (قوله فأدركناه بالحرة فرجمناه) اختلف العلماء فى المحصن اذا أقر بالزنا فشرعوا فى رجمه ثم هرب هل يترك أم يتبع ليقام عليه الحد فقال الشافعى وأحمد وغيرهما يترك ولا يتبع لكى أن يقال له بعد ذلك فان رجع عن الاقرار ترك وان أعاد رجم وقال مالك فى رواية وغيره انه يتبع ويرجم واحتج الشافعى وموافقوه بما جاء فى رواية أبى داود

* وحدثنيه عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا أبو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري بهذا الاسناد ايضا وفي حديثهما جميعا قال ابن شهاب أخبرني من سمع جابر بن عبد الله كما ذكر عقيل * وحدثني ابو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس ح وحدثني اسحق بن ابراهيم أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر وابن جريج كلهم عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو رواية عقيل عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة * وحدثني أبو كامل فضيل ابن حسين الجحدري حدثنا ابو عوانة عن سماك بن حرب عن جابر ابن سمرة قال رأيت ماعز بن مالك حين جيء به الى النبي صلى الله عليه وسلم رجل قصير أعضل ليس عليه رداء فشهد على نفسه أربع مرات انه زنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلعلك قال لا والله انه قد زنى الآخر قال فرجمه ثم خطب

في الدرو الاول أحسن الوجهين وقال في المصابيح قول بعضهم نقلت حركة الهمزة الى النون ثم حذفت على القياس في التخفيف ثم سكنت النون وادغمت مردود لان المحذوف لعله بمنزلة الثابت ولهذا تقول هذا قاض بالكسر لا بالرفع لان حذف الياء للساكنين فهي مقدرة الثبوت فيمتنع الادغام لان الهمزة فاصلة في التقدير * (وخبرنا خلا لهما نهرا يقول بينهما نهرا) وهذه ساقطة لغير أبي ذر * (زلقا) في قوله تعالى فتصبح صعيدا زلقا (لا يثبت فيه قدم) لكونها أرضا ماساء بل يزلق عليها وهذه ساقطة لابي ذر أيضا * (هنالك الولاية) بكسر الواو ولابي ذر الولاية بفتحها الغلبة بمعنى أو الكسر من الامارة والفتح من النصرة وبالكسر قرأ حمزة والكسائي وهي (مصدر الولي) ولابي ذر مصدر ولي بغير ألف ولام وفي رواية مصدر ولي الولي ولاء قال في الفتح والاول أصوب والمعنى النصرة في ذلك المقام لله وحده لا يقدر عليها غيره * (عقبا) في قوله هو خير ثوابا وخير عقبا أي (عاقبة وعقبى وعقبة واحد وهي الآخرة) وقرأ عاصم وحمزة عقبا بسكون القاف والباقون بضمها فقيل هما لغتان كالقدس والقدس أو الضم الاصل والسكون تخفيف منه وكلاهما بمعنى العاقبة وهذا ساقط لابي ذر * (قبلا) بكسر القاف وفتح الموحدة (وقبلا) بضمهما وبه قرأ الكوفيون وبالاول الباقون (وقبلا) بفتحهما (استئنافا) قال أبو عبيدة قوله أو يأتيهم العذاب قبلا أي أولا فان فتحوا أولها فالمعنى استئنافا فقول السفاقسي لا أعرف هذا التفسير انما هو استقبالا وهو يعود على قبلا بفتح القاف يقال عليه قد عرفه أبو عبيدة ومن عرف حجة على من لم يعرف وفسر الجمهور الاول بمعنى عيانا والضم بانه جمع قبيل بمعنى أنواع وانتصابه على الحال من الضمير أو العذاب * (ليدحضوا) أي (ليزيلوا) بالجدال الحق عن موضعه ويبطلوه (الدحض) بفتح الحاء هو (الزلق) الذي لا يثبت فيه خف ولا حافر وسقط لابي ذر الدحض الزلق ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (واذ قال موسى) نصب باذكر مقدرا (لفتاه) يوشع بن نون وانما قيل فتاه لانه كان يخدمه ويتبعه أو كان يأخذ منه العلم (لا أبرح) يجوز أن تكون ناقصة فتحتاج الى خبر أي لا أبرح أسير فحذف الخبر لدلالة حاله وهو السفر عليه لكن نص بعضهم ان حذف خبر هذا الباب لا يجوز ولو بدليل الا لضرورة كقوله

لهفي عليك كلهفة من خائف * يبغي جوارك حين لات مجير

ويجوز أن تكون تامة فلا تحتاج الى خبر والمعنى لا أبرح ما أنا عليه بمعنى ألزم المسير والطلب حتى أبلغ كما تقول لا أبرح المكان قيل فعلى هذا يحتاج الى حذف مفعول به فالحذف لا بد منه على التقديرين (حتى أبلغ مجمع البحرين) المكان الذي وعد فيه موسى لقاء الخضر وهو ملتقى بحري فارس والروم مما يلي المشرق وقول القرطبي وغيره من المفسرين والشراح نقلا عن ابن عباس المراد بمجمع البحرين اجتماع موسى والخضر لانهما بحران علم أحدهما في الشرعيات والآخر في الباطن وأسرار الملكوت غير ثابت ولا يقتضيه اللفظ ولا ينتفي عن موسى علم أسرار الملكوت كما لا يخفى وقد قال الزمخشري انه من بدع التفاسير (أو أمضي حقبا) أي (زمانا) طويلا (وجمعه أحقاب) أو الحقب ثمانون سنة أو سبعون أو الدهر * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو بن دينار قال أخبرني) بالافراد (سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالي) بفتح النون وسكون الواو وبالفاء المفتوحة والبكالي بكسر الموحدة وتخفيف الكاف وتشدد وهو الذي في اليونينية وغيرها ابن فضالة بفتح الفاء والمعجمة ابن امرأة كعب ولابي ذر البكالي بفتح الموحدة (يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بني اسرائيل) وانما هو موسى بن ميشا بن افرائيم بن يوسف بن يعقوب (فقال ابن

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا تركتموه حتى أنظر في شأنه وفي رواية هلا تركتموه فلعله يتوب فيتوب الله عليه واحتج الآخرون بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزمهم ديته مع انهم قتلوه بعد هربه وأجاب الشافعي وموافقوه عن هذا بأنه لم يصرح بالرجوع وقد ثبت اقراره فلا يتركه حتى يصرح بالرجوع قالوا وانما قلنا لا يتبع في هربه لعله يريد الرجوع ولم نقل انه انما سقط الرجم بمجرد الهرب والله أعلم (قوله رجل قصير أعضل) هو بالضاد المعجمة أي مشتد الخلق (قوله صلى الله عليه وسلم فلعلك قال لا والله انه قد زنى الآخر) معنى هذا الكلام الاشارة الى تلقينه الرجوع عن الاقرار بالزنا واعتذاره بشبهة يتعلق بها كما جاء في الرواية الاخرى لعلك قبلت أو غمزت فاقتصر في هذه الرواية على لعلك اختصارا

عباس كذب عدو الله) نوف خرج منه مخرج الزجر والتحذير لا القدح فى نوف لان ابن عباس قال ذلك فى حال غضبه وألفاظ الغضب تقع على غير الحقيقة غالبا وتكذيبه له لكونه قال غير الواقع ولا يلزم منه تعمده (حدثنى) بالافراد (أبى بن كعب) الانصارى (أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان موسى قام خطيبا فى بنى اسرائيل) نص فى أن موسى صاحب بنى اسرائيل ففيه رد على نوف البكالى (فسئل أى الناس أعلم) أى منهم (فقال أنا) أى اعلم الناس قاله بحسب اعتقاده لانه نبى ذلك الزمان ولا أحد فى زمانه أعلم منه فهو خبر صادق على المذهبين على قول من قال صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر ولو أخطأ وهذا فى غاية الظهور وعلى قول من قال صدق الخبر مطابقته للواقع فهو اخبار عن ظنه الواقع له اذ معناه أنا أعلم فى ظنى واعتقادى وهو كان يظن ذلك قطعا فهو مطابق للواقع وهذا الذى قالوه هنا أبلغ من قوله فى باب الخروج فى طلب العلم هل تعلم أن أحدا أعلم منك فقال لا فانه نفى هناك علمه وهنا على البت (فعتب الله عليه اذ) بسكون الذال للتعليل (لم يرد العلم اليه) فيقول نحو الله أعلم كما قالت الملائكة لا علم لنا الا ما علمتنا وعتب الله عليه لئلا يقتدى به فيه من لم يبلغ كماله فى تزكية نفسه وعلو درجته من أمته فيهلك لما تضمنه من مدح الانسان نفسه ويورثه ذلك من الكبر والعجب والدعوى وان نزه عن هذه الرذائل الانبياء فغيرهم بمدرجة سيلها ودرك ليلها الا من عصمه الله فالتحفظ منها أولى لنفسه وليقتدى به ولهذا قال نبينا صلى الله عليه وسلم تحفظا من مثل هذا مما قد علم به أنا سيد ولد آدم ولا فخر ووجه الرد عليه فيما ظنه كما ظن نبينا صلى الله عليه وسلم أنه لم يقع منه نسيان فى قصة ذى اليدين (فأوحى الله) عز وجل (اليه) الى موسى (ان لى عبدا بمجمع البحرين) هو الخضر عليه السلام ولابى ذر عن الحموى والمستملى عند مجمع البحرين (هو أعلم منك) بشئ مخصوص لا يقتضى افضليته به على موسى كيف وموسى عليه السلام جمع له بين الرسالة والتكليم والتوراة وأنبياء بنى اسرائيل داخلون كلهم تحت شريعته وغاية الخضر أن يكون كواحد منهم (قال موسى يارب فكيف لى به) أى كيف يتهيأ ويتيسر لى أن أظفر به (قال تأخذ معك حوتا) من السمك (فتجعله فى مكتل) بكسر الميم وفتح الفوقية الزنبيل الكبير ويجمع على مكاتل (فحيثما فقدت الحوت) بفتح القاف أى تغيب عن عينيك (فهو) أى الخضر (ثم) بفتح المثلثة أى هناك (فاخذ) موسى (حوتا فجعله فى مكتل) كما وقع الامر به (ثم انطلق وانطلق معه بفتاه) ولابى ذر عن الكشميهنى معه فتاه (يوشع بن نون) بالصرف كنوح (حتى اذا اتيا الصخرة) التى عند مجمع البحرين (وضعا رؤسهما فناما) بالفاء ولابى ذر عن الحموى والمستملى وناما (واضطرب الحوت) أى تحرك (فى المكتل) لانه أصابه من ماء عين الحياة الكائنة فى أصل الصخرة شئ اذا صابتها مقتضية للحياة (فخرج منه فسقط فى البحر فاتخذ سبيله) أى طريقه (فى البحر سربا) أى مسلكا (وأمسك الله عن الحوت جرية الماء فصار عليه مثل الطاق) أى مثل عقد البناء وعند مسلم من رواية أبى اسحق فاضطرب الحوت فى الماء فجعل يلتئم عليه حتى صار مثل الكوة (فلما استيقظ) موسى (نسى صاحبه) يوشع (ان يخبره بالحوت) أى بما كان من أمره (فانطلقا) سائرين (بقية يومهما وليلتهما) بنصب الفوقية (حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه) يوشع (آتنا غداءنا) بفتح الغين ممدودا أى طعامنا الذى نأكله أول النهار (لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا) أى تعبا ومراده السير بقية اليوم والذى يليه وفى الاشارة بهذا اشعار بان هذا المسير كان أتعب لهما مما سبق فان رجاء المطلوب يقرب البعيد والخيبة تبعد القريب ولذا (قال ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذى أمر الله به) فالقى عليه الجوع والنصب (فقال له فتاه) يوشع (أرأيت اذ أوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت) أى

كنيب التيس يمخ أحدهم الكثبة أما والله ان يمكنى الله من أحدهم لأنكلنه عنه * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قصير أشعث ذى عضلات عليه ازار وقد زنى فرده مرتين ثم أمر به فرجم

وتنبيها واكتفاء بدلالة الكلام والحال على المحذوف أى لعلك قبلت أو نحو ذلك ففيه استحباب تلقين المقر بحد الزنا والسرقة وغيرهما من حدود الله تعالى وانه يقبل رجوعه عن ذلك لان الحدود مبنية على المسامحة والدرء بخلاف حقوق الآدميين وحقوق الله تعالى المالية كالزكاة والكفارة وغيرهما لا يجوز التلقين فيها ولو رجع لم يقبل رجوعه وقد جاء تلقين الرجوع عن الاقرار بالحدود عن النبى صلى الله عليه وسلم وعن الخلفاء الراشدين ومن بعدهم واتفق العلماء عليه (قوله انه قد زنى الآخر) هو بهمزة مقصورة وخاء مكسورة ومعناه الارذل والابعد والادنى وقيل اللئيم وقيل الشقى وكله متقارب ومراده نفسه لحقرها وعابها الاسيما وقد فعل هذه الفاحشة وقيل انها كناية يكنى بها عن نفسه وعن غيره اذا أخبر عنه بما يستقبح (قوله صلى الله عليه وسلم ألا كلما نفرنا فى سبيل الله خلف أحدهم لهنيب كنيب التيس يمخ أحدهم الكثبة) وفى بعض النسخ احداهن بدل احدهم ونيب التيس صوته عند السفاد ويمخ بفتح الياء والنون أى يعطى والكثبة بضم الكاف واسكان

المثلثة القليل من اللبن وغيره (قوله انى برجل قصير أشعث ذى عضلات) هو بفتح العين والضاد

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما نفرنا غازين في سبيل الله تخلف احدكم ينب ينيب التيس يمنح احدا من الكثبة ان الله لا يمكنني من أحد منهم الا جعلته نكالا أو نكلته قال فحدثته سعيد بن جبير فقال انه رده أربع مرات * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شبابة ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا أبو عامر العقدي كلاهما عن شعبة عن سماك عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن جعفر ووافقه شبابة على قوله فرده مرتين وفي حديث أبي عامر فرده مرتين أو ثلاثا * وحدثنا قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري واللفظ لقتيبة قالا حدثنا أبو عوانة عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لماعز بن مالك أحق ما بلغني عنك قال وما بلغك عني قال بلغني انك وقعت بجارية آل فلان قال نعم قال فشهد أربع شهادات ثم أمر به فرجم

فاني نسيت أن أخبرك بخبر الحوت ونسب النسيان لنفسه لان موسى كان نائما اذ ذاك وكره يوشع أن يوقظه ونسي أن يعلمه بعد لما قدره الله تعالى عليه مما من الخطا * ومن كتبت عليه خطا مشاها * (وما انسانيه) أي وما أنساني ذكره (الا الشيطان أن أذكره) نسبه للشيطان تادبا مع الباري تعالى اذ نسبة النقص للنفس والشيطان أليق بمقام الادب (واتخذ سبيله في البحر عجبا) يجوز أن يكون عجبا مفعولا ثانيا لاتخذ أي واتخذ سبيله في البحر سبيلا عجبا وهو كونه كالسرب والجار والمجرور متعلق باتخذ وفاعل اتخذ قيل الحوت وقيل موسى أي اتخذ موسى سبيل الحوت في البحر عجبا (قال فكان) دخول الحوت في الماء (للحوت سربا) مسلكا (ولموسى ولفتاه عجبا) وهو أن أثره بقي الى حيث سار أو جمد الماء تحته أو صار صخرا أو ضرب بذنبه فصار المكان يبسا وعند ابن أبي حاتم من طريق قتادة قال عجب موسى أن تسرب حوت مملح في مكتل (فقال موسى) ليوشع (ذلك) الذي ذكرته من حياة الحوت ودخوله في البحر (ما كنا نبغ) أي الذي نطلبه اذ هو آية على المطلوب (فارتدا على آثارهما قصصا قال رجعا) في الطريق الذي جاآ فيه (يقصان آثارهما قصصا أي يتبعان آثار سيرهما اتباعا قال صاحب الكشف فيما حكاه الطيبي عنه قصصا مصدر لفعل مضمر يدل عليه فارتدا على آثارهما اذ معنى فارتدا على آثارهما واقتصا الاثر واحد (حتى انتهيا الى الصخرة) أي التي فعل فيها الحوت ما فعل كما عند النسائي في روايته فذهبا يلتمسان الخضر (فاذا رجل) نائم (مسجى ثوبا) بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الجيم منونة ولابي ذر عن الكشميهني بثوب أي مغطى كله به ولمسلم مسجى ثوبا مستلقيا على القفا ولعبد بن حميد من طريق أبي العالية فوجده نائما في جزيرة من جزائر البحر ملتفا بكساء (فسلم عليه موسى فقال الخضر) أي بعد أن كشف وجهه كما في الرواية الآتية هنا ان شاء الله تعالى (وانى) بفتح الهمزة والنون المشددة أي وكيف (بارضك السلام) وفي الرواية الآتية وهل بأرضي من سلام وفيه دلالة على أن أهل تلك الارض لم يكونوا مسلمين أو كانت تحيتهم غيره (قال انا موسى) في الآتية قال من أنت قال أنا موسى (قال) أي الخضر أنت (موسى بني اسرائيل قال) أي موسى (نعم اتيتك لتعلمني) وفي الرواية الآتية قال ما شأنك قال جئت لتعلمني (مما علمت رشدا) قال أبو البقاء رشدا مفعول تعلمني ولا يجوز أن يكون مفعول علمت لانه لا عائد اذن على الموصول أي علما ذا رشد (قال) أي الخضر لموسى (انك لن تستطيع معي صبرا) نفى عنه استطاعة الصبر معه على وجه من التأكيد وهو علة لمنعه من اتباعه فان موسى عليه الصلاة والسلام لما قال هل أتبعك على أن تعلمني كأنه قال لا لانك لن تستطيع معي صبرا وعبر بالصيغة الدالة على استمرار النفي لما أطلعه الله عليه من أن موسى لا يصبر على ترك الانكار اذا رأى ما يخالف الشرع لمكان عصمته قال الخضر عليه الصلاة والسلام (يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه) جميعه (أنت وأنت على علم من علم الله علمك الله) ولابي ذر عن الكشميهني علمكه الله (لا أعلمه) جميعه وهذا التقدير أو نحوه واجب لا بد منه وقد غفل بعضهم عن ذلك فقال في مجموع له لطيف في الخصائص النبوية ان من خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم أنه جمعت له الشريعة والحقيقة ولم يكن للانبياء الا احداهما بدليل قصة موسى مع الخضر وقوله اني على علم لا ينبغي لك أن تعلمه وأنت على علم لا ينبغي لي أن أعلمه وهذا الذي قاله يلزم منه خلو أولي العزم عليهم الصلاة والسلام غير نبينا من علم الحقيقة الذي لا ينبغي خلو بعض آحاد الاولياء عنه واخلاء الخضر عليه الصلاة والسلام من علم الشريعة الذي لا يجوز لآحاد المكلفين الخلو عنه وهذا لا يخفى ما فيه من الخطر العظيم واحتج لذلك بقوله انه أراد الجمع في الحكم والقضاء تمسكا بحديث السارق في زمنه صلى الله عليه وسلم قال اقتلوه فقيل انما

قال أهل اللغة العضلة كل لحمة صلبة مكتنزة (قوله تخلف أحدكم ينب) هو بفتح الياء وكسر النون وتشديد الباء الموحدة (قوله صلى الله عليه وسلم الا جعلته نكالا) أي عظة وعبرة لمن بعده بما أصبته منه من العقوبة ليمتنعوا من تلك الفاحشة (قوله صلى الله عليه وسلم لماعز أحق ما بلغني عنك قال وما بلغك عني قال بلغني عنك انك وقعت بجارية آل فلان قال نعم فشهد أربع شهادات ثم أمر به فرجم) هكذا وقع في هذه الرواية والمشهور في باقي الروايات انه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال طهرني قال العلماء لا تناقض بين الروايات فيكون قد جيء به الى النبي صلى الله عليه وسلم من غير استدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم وقد

سرق فقال اقطعوه الى أن أتى على قوائمه الاربع ثم سرق فى زمن الصديق بفيه فأمر بقتله قلت وهو مروى عند الدارقطنى من حديث جابر بلفظ ان النبى صلى الله عليه وسلم أتى بسارق فقطع يده ثم أتى به ثانيا فقطع رجله ثم أتى به ثالثا فقطع يده ثم أتى به رابعا فقطع رجله ثم أتى به خامسا فقتله وفيه محمد بن يزيد بن سباو قال الدارقطنى فيما حكاه الحافظ بن حجر فى أمالى الرافعى انه ضعيف قال ورواه أبو داود والنسائى بلفظ جىء بسارق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقتلوه فقالوا يارسول الله انما سرق قال اقطعوه فقطع ثم جىء به الثانية فقال اقتلوه فقالوا يارسول الله انما سرق قال اقطعوه فذكره كذلك قال فجىء به الخامسة فقال اقتلوه قال جابر فانطلقنا به الى مربد النعم فاستلقى على ظهره فقتلناه ثم اجتررناه فالقيناه فى بئر ورمينا عليه الحجارة وفى اسناده مصعب بن ثابت وقد قال النسائى ليس بالقوى وهذا الحديث منكر ولا أعلم فيه حديثا صحيحا ورواه النسائى والحاكم عن الحرث بن حاطب الجمحى وأبو نعيم فى الحلية عن عبد الله بن زيد الجهنى وقال ابن عبد البر حديث القتل منكر لا أصل له وقال الشافعى منسوخ لا خلاف فيه عند أهل العلم اه وهذا الادلالة فيه أصلا على ما ادعاه من مراده على ما لا يخفى ولئن سلمنا ذلك كان عليه أن يلحق ذلك فى مجموعه المذكور عقب قوله ذلك ليسلم من وصمة الاطلاق اذا المراد لا يدفع الايراد لكنا لا نسلمه فتأمله (فقال موسى ستجدنى ان شاء الله صابرا) على ما أرى منك غير منكر عليك وعلق الوعد بالمشيئة للتيمن أو علما منه بشدة الامر وصعوبته فان مشاهدة الفساد شىء لا يطاق (ولا أعصى لك أمرا) أى ولا أخالفك فى شىء (فقال له الخضر فان اتبعتنى فلا تسألنى عن شىء) تنكره منى ولم تعلم وجه صحته (حتى أحدث لك منه ذكرا) حتى ابدأ لك أنا به قبل أن تسألنى (فانطلقا) لما توافقا واشترط عليه أن لا يسأله عن شىء أنكره عليه حتى يبدأ به (يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم) أى موسى والخضر ويوشع كلموا أصحاب السفينة (ان يحملوهم فعرفوا) أى أصحاب السفينة (الخضر فحملوه) أى الخضر ومن معه ولابى ذر فحملوهم وله أيضا فحملوا أى الثلاثة وهو مبنى لما لم يسم فاعله (بغير نول) بفتح النون بغير أجر اكراما للخضر (فلما ركبا) موسى والخضر (فى السفينة) لم يذكر يوشع لانه تابع ١ غير مقصود بالاصالة (لم يفجأ) موسى عليه الصلاة والسلام بعد أن صارت السفينة فى لجة البحر (الا والخضر قد قلع لوحا من ألواح السفينة بالقدوم) بفتح القاف وضم الدال المهملة المخففة فانخرقت (فقال له موسى) منكرا عليه بلسان الشريعة هؤلاء (قوم حملونا) ولابى ذر قد حملونا (بغير نول عمدت) بفتح الميم (الى سفينتهم فخرقتها لتغرق أهلها) قيل اللام فى لتغرق للعلة ورجح كونها للعاقبة كقوله * لدوا للموت وابنوا للخراب * (لقد جئت شيأ امرا) عظيما أو منكرا (قال) الخضر ذكرا لما مر من الشرط (ألم أقل انك لن تستطيع معى صبرا) استفهام انكارى (قال) موسى للخضر (لا تؤاخذنى بما نسيت) من وصيتك * وفى هذا النسيان أقوال أحدها انه على حقيقته لما رأى فعله المؤدى الى اهلاك الاموال والانفس فلشدة غضبه لله نسى ويؤيده قوله عليه الصلاة والسلام فى هذا الحديث قريبا وكانت الاولى من موسى نسيانا * الثانى انه لم ينس ولكنه من المعاريض وهو مروى عن ابن عباس لانه انما رأى العهد فى أن يسأل لا فى انكار هذا الفعل فلما عاتبه الخضر بقوله انك لن تستطيع قال لا تؤاخذنى بما نسيت أى فى الماضى ولم يقل انى نسيت وصيتك * الثالث أن النسيان بمعنى الترك وأطلقه عليه لان النسيان سبب للترك اذ هو من ثمراته أى لا تؤاخذنى بما تركته مما عاهدتك عليه فان المرة الواحدة معفو عنها ولا سيما اذا كان لها سبب ظاهر (ولا ترهقنى من أمرى عسرا) لا تضايقنى بهذا القدر فتعسر مصاحبتك أو لا تكلفنى

ماعز بن مالك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى أصبت فاحشة فأقمه على فرده النبى صلى الله عليه وسلم مرارا قال ثم سأل قومه فقالوا ما نعلم به بأسا الا انه أصاب شيأ يرى انه لا يخرجه منه الا أن يقام فيه الحد قال فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا أن نرجمه قال فانطلقنا به الى بقيع الغرقد قال فما أوثقناه ولا حفرنا له

جاء فى غير مسلم ان قومه أرسلوا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم للذى أرسله لو سترته بثوبك يا هزال لكان خيرا لك وكان ماعز عند هزال فقال النبى صلى الله عليه وسلم لماعز بعد أن ذكر له الذين حضروا معه ما جرى له أحق ما بلغنى عنك الى آخره (قوله فما أوثقناه ولا حفرنا له وفى الرواية الاخرى فى صحيح مسلم فلما كان الرابعة حفرنا له حفرة ثم أمر به فرجم وذكر بعد هذه فى حديث الغامدية ثم أمر بها فحفر لها الى صدرها وأمر الناس فرجموها) أما قوله فما أوثقناه فهكذا الحكم عند الفقهاء وأما الحفر للمرجوم والمرجومة ففيه مذاهب للعلماء قال مالك وأبو حنيفة وأحمد رضى الله عنهم فى المشهور عنهم لا يحفر لواحد منهما وقال قتادة وأبو ثور وأبو يوسف وأبو حنيفة فى رواية يحفر لهما وقال بعض المالكية يحفر لمن يرجم بالبينة لا لمن يرجم بالاقرار وأما أصحابنا فقالوا لا يحفر للرجل سواء ثبت زناه بالبينة أم بالاقرار وأما المرأة ففيها ثلاثة أوجه لاصحابنا أحدها

١ قوله لانه تابع الخ هذا يفيد انه معهما والذى فى تفسير أبى السعود أن يوشع صرفه موسى عليه السلام الى بنى اسرائيل فليحرر اه هامش

قال فرميناه بالعظام والمدر والخزف قال فاشتد واشتددنا خلفه حتى أتى عرض الحرة فانتصب لنا فرميناه بجلاميد الحرة يعنى الحجارة

يستحب الحفر لها الى صدرها ليكون أستر لها والثانى لا يستحب ولا يكره بل هو الى خيرة الامام والثالث وهو الاصح ان ثبت زناها بالبينة استحب وان ثبت بالاقرار فلا لعلها ترجع فان رجعت فمن قال بالحفر لهما احتج بأنه حفر للغامدية وكذا لماعز فى رواية ويجيب هؤلاء عن الرواية الاخرى فى ماعز انه لم يحفر له ان المراد حفيرة عظيمة أو غير ذلك من تخصيص الحقيرة وأما من قال لا يحفر فاحتج برواية من روى فما أوثقناه ولا حفر له وهذا المذهب ضعيف لانه منابذ لحديث الغامدية ولرواية الحفر لماعز وأما من قال بالتخيير فظاهر وأما من فرق بين الرجل والمرأة فيحمل رواية الحفر لماعز على انه لبيان الجواز وهذا تأويل ضعيف ومما احتج به من ترك الحفر حديث اليهوديين المذكور بعد هذا وقوله جعل يجنأ عليها ولو حفر لهما لم يجنأ عليها واحتجوا أيضا بقوله فى حديث ماعز فلما أذلقته الحجارة هرب وهذا ظاهر فى انه لم تكن حفرة والله أعلم (قوله فرميناه بالعظام والمدر والخزف) هذا دليل لما اتفق عليه العلماء ان الرجم يحصل بالحجر أو المدر أو العظام أو الخزف أو الخشب وغير ذلك مما يحصل به القتل ولا تتعين الاحجار وقد قدمنا ان قوله صلى الله عليه وسلم ثم رجمنا بالحجارة ليس هو للاشتراط قال أهل اللغة الخزف قطع الفخار المتكسر (قوله حتى أتى عرض الحرة) هو بضم العين أى جانبها (قوله فرميناه بجلاميد الحرة) أى الحجارة الكبار واحدها

مالا أقدر عليه (قال) أبى بن كعب (وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الاولى) ولابى ذر عن الكشميهنى وكانت فى الاولى (من موسى نسيانا قال وجاء عصفور) بضم العين (فوقع على حرف السفينة فنقر فى البحر نقرة فقال له) أى لموسى (الخضر ما علمى وعلمك من علم الله) أى من معلومه ولابى ذر عن الحموى والمستملى فى علم الله (الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر) ونقص العصفور لا تأثير له فكأنه لم يأخذ شيأ ولا ريب أن علم الله لا يدخله نقص (ثم خرجا من السفينة) بعد أن اعتذر موسى له وسأله أن لا يرهقه من أمره عسرا وقبل عذره وأجاب سؤاله وأدامه على الصحبة (فبينا) بغير ميم (هما يمشيان على الساحل اذ بصر ١ الخضر) بفتح الموحدة وضم الصاد المهملة (غلاما يلعب مع الغلمان) قيل اسمه جيسور وقيل حيسور وقيل حسور وقيل حيسون وقيل شمعون وقيل غير ذلك مما لم يثبت ولعل المفسرين نقلوه من كتب أهل الكتاب (فأخذ الخضر رأسه بيده فاقتلعه بيده) ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى برأسه فاقتلعه (فقتله فقال له موسى) لما شاهد ذلك منه منكرا عليه أشد من الاول (أقتلت نفسا زاكية) بالالف والتخفيف وهى قراءة الحرميين وأبى عمرو واسم فاعل من زكا أى طاهرة من الذنوب ووصفها بهذا الوصف لانه لم يرها أذنبت اولانها صغيرة لم تبلغ الحنث لكن قوله (بغير نفس) يرده اذ لو كان لم يحتلم لم يجب قتله بنفس ولا بغير نفس وقرأه الباقون بالتشديد من غير ألف اخر جوه الى فعيلة للمبالغة لان فعيلا المحول من فاعل يدل على المبالغة وحكى القرطبى عن صاحب العرس والعرائس أن موسى عليه الصلاة والسلام لما قال للخضر أقتلت نفسا زاكية غضب الخضر واقتلع كتف الصبى الايسر وقشر اللحم عنه واذا فى عظم كتفه مكتوب كافر لا يؤمن بالله أبدا (لقد جئت شيأ نكرا) منكرا تنكره العقول وتنفر عنه النفوس وهو أبلغ فى تقبيح الشئ من الامر وقيل بالعكس لان الامر هو الداهية العظيمة (قال) الخضر (ألم أقل لك انك لن تستطيع معى صبرا) قال فى الكشاف فان قلت ما معنى زيادة لك قلت زيادة المكافحة بالعتاب على رفض الوصية والوسم بقلة الصبر عند الكرة الثانية (قال) أى سفيان بن عيينة كما فى كتاب العلم (وهذا) ولابوى ذر والوقت والاصيلى وهذه (أشد من الاولى) لما فيها من زيادة لك (قال) موسى له (ان سألتك عن شئ بعدها) أى بعد هذه المرة أو بعد هذه القصة فأعاد الضمير عليها وان كانت لم يتقدم لها ذكر صريح حيث كانت فى ضمن القول (فلا تصاحبنى) وان طلبت صحبتك (قد بلغت من لدنى عذرا) أى قد أعذرت الى مرة بعد أخرى فلم يبق موضع للاعتذار (فانطلقا) بعد المرتين الاوليين (حتى اذا أتيا أهل قرية) قيل هى انطاكية أو اذربيجان أو الابلة أو بوقة أو ناصرة أو جزيرة الاندلس قال فى الفتح وهذا الاختلاف قريب من الاختلاف فى المراد بمجمع البحرين وشدة التباين فى ذلك تقتضى أن لا يوثق بشئ من ذلك وعند مسلم من رواية أبى اسحق أهل قرية لئاما أى بخلاء فطافا المجالس (استطعما أهلها) واستضافوهم (فأبوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جدارا) عرضه خمسون ذراعا فى مائة ذراع بذراعهم قاله الثعلبى وقال غيره سمكه مائتا ذراع وطوله على وجه الارض خمسمائة ذراع وعرضه خمسون (يريد أن ينقض) اسناد الارادة الى الجدار على سبيل الاستعارة فان الارادة للجدار لا حقيقة لها وقد كان أهل القرية يمرون تحته خائفين (قال) فى معنى ينقض انه (مائل فقام الخضر فأقامه بيده) أى فرده الى حالة الاستقامة وهذا خارق ولابى ذر فقال الخضر بيده فأقامه (فقال موسى) لما رأى من شدة الحاجة والاضطرار والافتقار الى المطعم وحرمان أصحاب الجدار لهم (قوم أتيناهم) فاستطعمناهم واستضفناهم (فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت) بهمزة وصل وتشديد الفوقية وفتح الخاء وهى قراءة غير أبى عمرو وابن كثير

١ قوله اذ بصر كذا بخط الشارح والذى فى الفروع المعتمدة ابصر بالالف اه من هامش

كثير (عليه أجرا) أى جعلا نستعين به فى عشائنا (قال) الخضر له (هذا فراق بينى وبينك) باضافة الفراق الى البين اضافة المصدر الى الظرف على الاتساع (الى قوله ذلك تأويل مالم تسطع عليه صبرا) أى هذا التفسير أى المذكور فى الآية ما ضقت به ذرعا ولم تصبر حتى أخبرك به ابتداء (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا) بفتح الواو وكسر الدال الاولى وسكون الثانية (ان موسى كان صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما) اذ لو صبر لرأى أعجب الاعاجيب (قال سعيد بن جبير) بالسند السابق (فكان ابن عباس يقرأ وكان أمامهم ملك) بكسر اللام (يأخذ كل سفينة صالحة غصبا وكان يقرأ) أيضا (وأما الغلام فكان كافرا وكان أبواه مؤمنين) وهذه قراءة شاذة نخالفتها المصحف العثمانى لكنها كالتفسير * وهذا الحديث سبق فى كتاب العلم وأخرجه المؤلف فى أكثر من عشرة مواضع من كتابه الجامع * هذا ﴿(باب) بالتنوين (قوله) عز وجل (فلما بلغا مجمع بينهما) أى مجمع البحرين وبينهما ظرف أضيف اليه على الاتساع (نسيا حوتهما) نسى يوشع أن يذكر لموسى ما رأى من حياة الحوت ووقوعه فى البحر ونسى موسى أن يطلبه ويتعرف حاله ليشاهد منه تلك الامارة التى جعلت لها [1] وذلك ان موسى عليه السلام وعد أن لقاء الخضر عند مجمع البحرين كما مر وان فقد الحوت علامة للقائه فلما بلغ الموعد كان من حقهما أن يتفقدا أمر الحوت أما الفتى فلكونه كان خادمه وكان عليه أن يقدمه بين يديه وأما موسى فلكونه كان أميرا عليه كان عليه أن يأمره باحضاره ففسى كل واحد ما عليه وانما احتيج الى التأويل لان النسيان لا يتعلق بالذوات كما سبق عن الراغب فى تعريفه النسيان ترك ضبط ما استودع اما لضعف قلبه واما عن غفلة أو عن قصد حتى يحذف عن القلب ذكره قاله فى فتوح الغيب (فاتخذ سبيله فى البحر سربا) بسكون الراء فى الفرع كاصله ولابى ذر سربا بفتحها أى (مذهبا يسرب يسلك ومنه) أى ومن سربا قوله (وسارب بالنهار) قال أبو عبيدة أى سالك فى سربه أى مذهبه وسقط لفظ باب لغير أبى ذر وسقط له لفظ قوله * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الصغير الرازى قال (أخبرنا هشام بن يوسف) اليمانى قاضيها (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال أخبرنى) بالافراد (يعلى بن مسلم) بن هرمز المكى البصرى الاصل (وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد أحدهما على صاحبه) قال الحافظ بن حجر فتستفاد زيادة أحدهما على الآخر من الاسناد الذى قبله فان الاول من رواية سفيان عن عمرو بن دينار فقط وهو احد شيخى ابن جريج فيه (وغيرهما) هو من كلام ابن جريج أى وغير يعلى وعمرو (قد سمعته) حال كونه (يحدثه) أى يحدث الحديث المذكور (عن سعيد) وكان الاصل ان يقول يحدث به لكنه عداه بغير الباء ولابى ذر عن الكشميهنى يحدث بحذف الضمير المنصوب وقد عين ابن جريج بعض من أبهمه فى قوله وغيرهما كعثمان بن أبى سليمان وروى شيأ من هذه القصة عن سعيد بن جبير من مشايخ ابن جريج عبد الله بن عثمان بن خثيم وعبد الله بن هرمز وعبد الله بن عبيد بن عمير وممن روى هذا الحديث عن سعيد بن جبير أبو اسحق السبيعى وروايته عند مسلم وأبى داود وغيرهما والحكم بن عتيبة وروايته فى السيرة الكبرى لابن اسحق كما نبه على ذلك فى الفتح وفى رواية أبى ذر عن سعيد بن جبير انه (قال انا لعند ابن عباس) حال كونه (فى بيته) واللام فى لعند للتأكيد (اذ قال سلونى) قال سعيد بن جبير (قلت أى أباعباس) يعنى يا أبا عباس وهى كنية عبد الله بن عباس (جعلنى الله فداءك نا بالكوفة رجل قاص) بتشديد الصاد المهملة يقص على الناس الاخبار من المواعظ وغيرها ولابى ذر عن الحموى والمستملى ان بالكوفة رجلا قاصا (يقال له نوف) بفتح النون وسكون الواو آخره فاء منونا منصرفا فى الفصحى

حتى سكت قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا من العشى فقال أو كلما انطلقنا غزاة فى سبيل الله تخلف رجل فى عيالنا له نبيب كنبيب التيس على أن لا أوتى برجل فعل ذلك الا نكلت به قال فما استغفر له ولا سبه * وحدثنى محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا يزيد بن زريع حدثنا داود بهذا الاسناد مثل معناه وقال فى الحديث فقام النبى صلى الله عليه وسلم من العشى فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فما بال أقوام اذا غزونا يتخلف أحدهم عنا له نبيب كنبيب التيس ولم يقل فى عيالنا * وحدثنا سريج ابن يونس حدثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا معاوية بن هشام حدثنا سفيان كلاهما عن داود بهذا الاسناد بعضر هذا الحديث غير ان فى حديث سفيان فاعترف بالزنا ثلاث مرات * حدثنا محمد بن العلاء الهمدانى حدثنا يحيى بن يعلى وهو ابن الحرث المحاربى عن غيلان وهو ابن جامع المحاربى عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال جاء ماعز بن مالك الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله طهرنى فقال ويحك

---

[1] قوله لها أى للطلبة كما يفهم من عبارة الطيبى اه

جلمد بفتح الجيم والميم وجلمود بضم الجيم (قوله حتى سكت) هو بالتاء فى آخره هذا هو المشهور فى الروايات قال القاضى ورواه بعضهم سكن بالنون والاول الصواب ومعناهما مات (قوله فما استغفر له ولا سبه) أما عدم السب فلان الحد كفارة له مطهرة له من معصيته وأما عدم الاستغفار فلئلا يغتر غيره فيقع فى الزنا اتكالا على استغفاره صلى الله عليه وسلم (قوله جاء ماعز بن مالك الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله طهرنى فقال ويحك

ارجع فاستغفر الله وتب اليه قال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يارسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك حتى اذا كانت الرابعة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فيم أطهرك فقال من الزنا فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أبه جنون فأخبر أنه ليس بمجنون فقال أشرب خمرا فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أزنيت فقال نعم فأمر به فرجم فكان الناس فيه فرقتين قائل يقول لقد هلك لقد أحاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة أفضل من توبة ماعز انه جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده في يده ثم قال اقتلني بالحجارة قال فلبثوا بذلك يومين أو ثلاثة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم جلوس فسلم ثم جلس فقال استغفروا لماعز بن مالك قال فقالوا غفر الله لماعز بن مالك قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم قال ثم جاءته امرأة من غامد من الازد

ارجع فاستغفر الله وتب اليه فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يارسول الله طهرني الى آخره ومثله في حديث الغامدية

بطن من العرب ١ وعلى تقدير أن يكون أعجميا فتصرف كنوح لسكون وسطه واسمه فضالة وهو ابن امرأة كعب الاحبار (يزعم انه) أي موسى صاحب الخضر (ليس بموسى بني اسرائيل) المرسل اليهم والباء زائدة للتوكيد وأضيف الى بني اسرائيل مع العلمية لانه نكر بان اول بواحد من الامة المسماة به ثم أضيف اليه قال ابن جريج (اما عمرو) يعني ابن دينار (فقال لي) في تحديثه لي عن سعيد (قال) أي ابن عباس (قد كذب عدو الله) يعني نوفا وسقط لابي ذر قال قد (وأما يعلى) ابن مسلم (فقال لي) في تحديثه لي عن سعيد (قال ابن عباس حدثني) بالافراد (أبي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) هو (موسى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي الفرع كاصله عليه السلام (قال ذكر الناس يوما) بتشديد الكاف من التذكير أي وعظهم (حتى اذا فاضت العيون) بالدموع (ورقت القلوب) لتأثير وعظه في قلوبهم (ولى) تخفيفا لئلا يملوا وهذا ليس في رواية سفيان فظهر انه من رواية يعلى بن مسلم عن عمرو وقال العوفي عن ابن عباس فيما ذكره ابن كثير لما ظهر موسى وقومه على مصر أمره الله أن يذكرهم بأيام الله فخطبهم فذكرهم اذ أنجاهم الله من آل فرعون وذكرهم هلاك عدوهم وقال كلم الله موسى نبيكم تكليما واصطفاه لنفسه وأنزل عليه محبة منه وآتاكم من كل ما سألتموه فنبيكم أفضل أهل الارض (فأدركه رجل) لم يسم (فقال) لموسى (أي رسول الله هل في الارض أحد أعلم منك قال لا) فان قلت هل بين هذا وبين قوله في رواية سفيان السابقة هنا فسئل أي الناس اعلم فقال أنا فرق أجيب بأن بينهما فرقا لان رواية سفيان تقتضي الجزم بالاعلمية له وهذه تنفي الاعلمية عن غيره عليه فيبقى احتمال المساواة قاله في الفتح (فعتب) بفتح العين (عليه اذ لم يرد العلم الى الله) في الرواية السابقة وغيرها فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه على التقديم والتأخير (قيل بلى) زاد في رواية الحر بن قيس عبدنا خضر ولمسلم من رواية أبي اسحق ان في الارض رجلا هو أعلم منك (قال) موسى (أي رب فأين) أي فاين أجده أو فاين هو وللنسائي فادلني على هذا الرجل حتى أتعلم منه ولابي ذر وأين (قال بمجمع البحرين) بحري فارس والروم أو بحري المشرق والمغرب المحيطين بالارض أو العذب والملح (قال) موسى (أي رب اجعل لي علما أعلم ذلك) المطلوب (منه) وفي نسخة به قال ابن جريج (فقال) ولابي ذر قال (لي عمرو) هو ابن دينار (قال) العلم على ذلك المكان (حيث يفارقك الحوت) فانك تفقده (وقال لي يعلى) بن مسلم (قال خذ نونا) ولابي ذر عن الحموي والمستملي خذ حوتا (ميتا) ولمسلم في رواية أبي اسحق فقيل له تزود حوتا مالحا فانه حيث يفقد الحوت (حيث ينفخ فيه) أي في الحوت (الروح) بيان لقوله حيث يفارقك الحوت (فأخذ) موسى (حوتا) ميتا مملوحا وقيل شق حوت مملوح ولابن أبي حاتم ان موسى وفتاه اصطاداه (فجعله في مكتل فقال لفتاه لا أكلفك الا أن تخبرني بحيث يفارقك الحوت قال) فتاه (ما كلفت) أي ما كلفتني (كثيرا) بالمثلثة ولابي ذر عن الكشميهني كبيرا بالموحدة (فذلك قوله جل ذكره واذ قال موسى لفتاه يوشع بن نون) بالصرف قال ابن جريج (ليست) تسمية الفتى (عن سعيد) هو ابن جبير (قال فبينما) بالميم (هو) أي موسى وفتاه يتبعه (في ظل صخرة) حال كونه (في مكان ثريان) بمثلثة مفتوحة وراء ساكنة فتحتية مفتوحة وبعد الالف نون صفة لمكان مجرور بالفتحة لا ينصرف لانه من باب فعلان فعلى أو منصوب حالا من الضمير المستتر في الجار والمجرور ويجوز ثريا بالنصب حالا كما مر وبالتنوين منصرفا على لغة بني أسد لانهم يصرفون كل صفة على فعلان ويؤنثونه بالتاء ويستغنون فيه بفعلانة عن فعلى فيقولون سكرانة وغضبانة وعطشانة فلم تكن الزيادة عندهم في فعلان شبيهة بالفي حمراء فلم تمنع من الصرف وفي بعض الاصول ثريان بالجر صفة لمكان وبالتنوين كما مر وهو من الثرى قال

١ قوله بطن من العرب أي بنو بكال المنسوب اليهم نوف في غير هذا الموضع بطن الخ كما يؤخذ من عبارة الفتح وما في القاموس يدل على ان نوفا اسم لبطن من همدان ولهذا الرجل وعبارته ونوف بطن من همدان وابن فضالة البكالي التابعي امام دمشق انتهت وبهذا تعلم ما في عبارة الشارح في قوله بطن الخ وفي قوله واسمه فضالة من المساهلة والنظر فتأمل على انه تقدم له انه قال ابن فضاله فلا تغفل اه

فى النهاية يقال مكان ثريان وأرض ثريا اذا كان فى ترابها بلل وندى (اذ تضرب الحوت) بضاد معجمة وراء مشددة تفعل أى اضطرب وتحرك اذ حيى فى المكتل (و) الحال ان (موسى نائم) عند الصخرة (فنال فتاه) يوشع (لا أوقظه حتى اذا استيقظ) سار (فنسى) بالفاء ولغير أبى ذر نسى بحذفها (أن يخبره) بحياة الحوت (وتضرب الحوت) أى اضطرب سائرا من المكتل (حتى دخل البحر) وفى نسخة فى البحر (فأمسك الله عنه) عن الحوت (جرية البحر حتى كأن أثره) نصب بكأن (فى حجر) بفتح الحاء والجيم خبرها قال ابن جريج (قال لى عمرو) هو ابن دينار (هكذا كأن أثره فى بحر) بتقديم الجيم المفتوحة على الحاء المفتوحة على كشط فى الفرع مصححا عليها وفى اليونينية وغيرها بتقديم المهملة وفتحهما وفى نسخة بالفرع وأصله بحر بجيم مضمومة فمهملة ساكنة قال ابن حجر وهى أوضح (وحلق بين ابهاميه والتين تليانهما) يعنى الوسطى والتى بعدها ولابى ذر عن الحموى والمستملى والتى ١ ولابى ذر أيضا أخرة تليانهما بفتح الهمزة والخاء المعجمة والراء يعنى الوسطى (لقد لقينا) فيه حذف اختصره وقع مبينا فى رواية سفيان فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا (من سفرنا هذا نصبا) تعبا ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذى أمر الله به (قال) فتى موسى له (قد قطع الله عنك النصب) قال ابن جريج (ليست هذه عن سعيد) هو ابن جبير (أخبره) بسكون المعجمة وموحدة مفتوحة من الاخبار أى أخبر يوشع موسى بقصة تضرب الحوت وفقده الذى هو علامة على وجود الخضر (فرجعا) فى الطريق الذى جاآ فيه يقصان آثارهما فصاحتى انتهيا الى الصخرة التى حيى الحوت عندها (فوجدا خضرا) نائما فى جزيرة من جزائر البحر قال ابن جريج (قال لى عثمان بن ابى سليمان) بن جبير بن مطعم وهو ممن أخذ هذا الحديث عن سعيد بن جبير (على طنفسة خضراء) بكسر الطاء المهملة والفاء بينهما نون ساكنة ولابى ذر طنفسة بفتح الفاء ويجوز ضم الطاء والفاء وكلها لغات أى فرش صغير أو بساط له خمل (على كبد البحر) أى وسطه وعند عبد بن حميد من طريق ابن المبارك عن ابن جريج عن عثمان ابن أبى سليمان قال رأى موسى الخضر على طنفسة خضراء على وجه الماء وعند ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس أنه وجده فى جزيرة فى البحر (قال) ولابى ذر فقال (سعيد بن جبير) بالاسناد السابق (مسجى) بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الجيم منونة أى مغطى كله (بثوبه قد جعل طرفه تحت رجليه وطرفه) الآخر (تحت رأسه) وعند ابن أبى حاتم عن السدى فرأى الخضر وعليه جبة من صوف وكساء من صوف ومعه عصا قد ألقى عليها طعامه (فسلم عليه موسى فكشف) الثوب (عن وجهه) زاد مسلم فى رواية أبى اسحق وقال وعليكم السلام (وقال هل بأرضى من سلام) لانهم كانوا كفارا أو كانت تحيتهم غير السلام ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى هل بارض بالتنوين ثم قال الخضر لموسى (من أنت قال أنا موسى قال) له أ (موسى بنى اسرائيل قال نعم قال فما شأنك) أى ما الذى تطلب (قال جئت) اليك (لتعلمنى مما علمت رشدا) أى علما ذا رشد (قال) الخضر يا موسى (أما يكفيك ان التوراة بيديك) بالتثنية (وان الوحى يأتيك) من الله على لسان جبريل وهذه الزيادة ليست فى رواية سفيان فالظاهر أنها من رواية يعلى ابن مسلم (يا موسى ان لى علما لا ينبغى لك أن تعلمه) أى كله (وان لك علما لا ينبغى لى أن أعلمه) أى كله وتقدير هذا ونحوه متعين كما قال فى الفتح لان الخضر كان يعرف من الحكم الظاهر ما لا غنى للمكلف عنه وموسى كان يعرف من الحكم الباطن ما يأتيه بطريق الوحى وقال البرماوى كالكرمانى وانما قال لا ينبغى لى أن أعلمه لانه ان كان نبيا فلا يجب عليه تعلم شريعة نبى آخر

قالت طهرنى قال ويحك ارجعى فاستغفرى الله وتوبى اليه) هذا دليل على ان الحدد يكفر ذنب المعصية التى حد لها وقد جاء ذلك صريحا فى حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه وهو قوله صلى الله عليه وسلم من فعل شيأ من ذلك فعوقب به فى الدنيا فهو كفارته ولا نعلم فى هذا خلافا وفى هذا الحديث دليل على سقوط اثم المعاصى الكبائر بالتوبة وهو باجماع المسلمين الا ما قدمناه عن ابن عباس فى توبة القاتل خاصة والله أعلم فان قيل فما بال ماعز والغامدية لم يقنعا بالتوبة وهى محصلة لغرضهما وهو سقوط الاثم بل آصرا على الاقرار واختارا الرجم فالجواب أن تحصيل البراءة بالحدود وسقوط الاثم متيقن على كل حال لاسيما واقامة الحد بامر النبى صلى الله عليه وسلم وأما التوبة فيخاف أن لا تكون نصوحا وان يخل بشئ من شروطها فتبقى المعصية واثمها عالقا عليه فأرادا حصول البراءة بطريق متيقن دون ما يتطرق اليه احتمال والله أعلم وروينا عن الحسن البصرى قال ويح كلمة رحمة والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فيم أطهرك قال من الزنا) هكذا هو فى جميع النسخ فيم بالفاء والياء وهو صحيح وتكون فى هنا للسببية أى بسبب ماذا أطهرك (قوله فى اسناد هذا الحديث حدثنا محمد بن العلاء الهمدانى حدثنا يحيى بن يعلى وهو ابن الحرث المحاربى عن غيلان وهو ابن جامع المحاربى عن علقمة) هكذا هو فى النسخ عن يحيى بن يعلى عن غيلان قال القاضى والصواب ما وقع فى نسخة الدمشقى عن يحيى بن يعلى عن أبيه عن غيلان فزاد فى الاسناد عن أبيه وكذا أخرجه أبو داود فى كتاب السنن والنسائى

قوله ولابى ذر أيضا أخرة الخ هكذا فى جميع النسخ وانظر عبارة الفتح بتمامها هنا اه

من حديث يحيى بن يعلى عن أبيه عن غيلان وهو الصواب وقد نبه عبد الغني على الساقط من هذا الاسناد في نسخة أبي العلاء بن ماهان ووقع في كتاب الزكاة من السنن لابي داود حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن يعلى حدثنا أبي حدثنا غيلان عن جعفر عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه قال لما نزلت والذين يكنزون الذهب والفضة الآية فهذا السند يشهد بصحة ما تقدم قال البخاري في تاريخه يحيى بن يعلى سمع أباه وزائدة ابن قدامة هذا آخر كلام القاضي وهو صحيح كما قال ولم يذكر احد سماعا ليحيى بن يعلى هذا من غيلان بل قالوا سمع أباه وزائدة (قوله فقال أشرب خمرا فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر) مذهبنا الصحيح المشهور صحة اقرار السكران ونفوذ أقواله فيماله وعليه والسؤال عن شربه الخمر محمول عندنا على انه لو كان سكران لم يقم عليه الحد ومعنى استنكهه أي شم رائحته واحتج به أصحاب مالك لمذهب مالك وجمهور الحجازيين انه يحد من وجد منه ريح الخمر وان لم تقم عليه بينة بشربها ولا أقر به ومذهب الشافعي وأبي حنيفة وغيرهما لا يحد بمجرد ريحها بل لابد من بينة على شربه أو اقراره وليس في هذا الحديث دلالة لاصحاب مالك (قوله جاءت امرأة من غامد) هي بغين معجمة ودال مهملة وهي بطن من جهينة (قوله فقال لها حتى تضعي ما في بطنك) فيه أنه لا ترجم الحبلى حتى تضع سواء كان حملها من زنا أو غيره وهذا مجمع عليه لئلا يقتل جنينها وكذا لو كان حدها الجلد وهي حامل لم تجلد بالاجماع حتى تضع وفيه ان المرأة ترجم اذا زنت وهي محصنة لم

وان كان وليا فلعله مأمور بمتابعة نبي غيره وقوله يا موسى ثابت لابي ذر عن الحموي ساقط لغيره (فأخذ طائر) عصفور (بمنقاره من البحر) ماء (وقال) بالواو ولابي ذر فقال أي الخضر (والله ما علمي وما علمك في جنب علم الله الا كما أخذ هذا الطائر بمنقاره من البحر) وفي الرواية السابقة ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر ولفظ النقص ليس على ظاهره وانما معناه أن علمي وعلمك بالنسبة الى علم الله تعالى كنسبة ما أخذه العصفور بمنقاره الى ماء البحر وهذا على التقريب الى الافهام والا فنسبة علمهما الى علم الله أقل وروى النسائي من وجه آخر عن ابن عباس ان الخضر قال لموسى أتدري ما يقول هذا الطائر قال لا قال يقول ما علمكما الذي تعلمان في علم الله الا مثل ما نقص منقاري من جميع هذا البحر وظاهر هذه الرواية كما في الفتح أن الطائر نقر في البحر عقب قول الخضر لموسى يا موسى ان لي علما وفي رواية سفيان أن ذلك وقع بعد ما خرق السفينة فيجمع بأن قوله فأخذ طائر بمنقاره معقب بمحذوف وهو ركوبهما السفينة لتصريح سفيان بذكر السفينة (حتى اذا ركبا في السفينة وجدا معابر) بفتح الميم والعين المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة فراء غير منصرف أي سفنا (صغارا) قال في الفتح وجدا معابر تفسير لقوله ركبا في السفينة لا جواب اذا لان وجودهما المعابر كان قبل ركوبهما السفينة وقال ابن اسحق بسنده الى ابن عباس فيما ذكره ابن كثير في تفسيره فانطلقا يمشيان على ساحل البحر يتعرضان الناس يلتمسان من يحملهما حتى مرت بهما سفينة جديدة وثيقة لم ير بهما من السفن شيء أحسن ولا أجل ولا أوثق منها (تحمل أهل هذا الساحل الى أهل هذا الساحل الآخر عرفوه) أي أهل السفينة عرفوا الخضر (فقالوا) هو (عبد الله الصالح قال) يحتمل أن يكون القائل يعلى بن مسلم (قلنا لسعيد) هو ابن جبير (خضر) أي هو خضر (قال نعم هو خضر (لا نحمله بأجر) أي بأجرة (خرقها) بأن قلع لوحا من ألواحها بالقدوم (ووتد فيها وتدا) بتخفيف الفوقية الاولى مفتوحة وكسر الثانية مخففة ولابي ذر وتد فيها باسقاط الواو الاولى أي جعل فيها وتدا مكان اللوح الذي قلعه (قال موسى) له (أخرقتها لتغرق أهلها) اللام للعاقبة (لقد جئت شيأ امرا قال مجاهد) فيما رواه ابن جريج عنه في قوله امرا (منكرا) ووصله عبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عنه مثله قيل ولم يسمع ابن جريج من مجاهد (قال) الخضر (ألم أقل انك لن تستطيع معي صبرا) أي لما ترى مني من الافعال المخالفة للشريعة لاني على علم من علم الله ما علمكه الله وأنت على علم من علم الله ما علمنيه الله فكل منا مكلف بأمور من الله دون صاحبه قاله ابن كثير (كانت الاولى) في رواية سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت باثبات الواو (نسيانا) أي من موسى حيث قال لا تؤاخذني بما نسيت (والوسطى) حين قال ان سألتك عن شيء بعدها (شرطا والثالثة) حيث قال لو شئت لاتخذت عليه أجرا (عمدا قال موسى (لا تؤاخذني بما نسيت) أي تركت من وصيتك (ولا ترهقني من أمري عسرا) أي لا تشدد علي (لقيا غلاما) في رواية سفيان السابقة فبينما هما يمشيان على الساحل اذ أبصر الخضر غلاما (فقتله) الفاء للدلالة على أنه لما لقيه قتله من غير تروو واستكشاف حال فالقتل تعقب اللقاء (قال يعلى) بن مسلم بالاسناد السابق (قال سعيد) هو ابن جبير (وجد) أي الخضر (غلمانا يلعبون فأخذ غلاما) منهم (كافرا ظريفا) بالظاء المعجمة (فأضجعه ثم ذبحه بالسكين) بكسر المهملة (قال) موسى منكرا عليه أشد من الاولى (أقتلت نفسا زكية) بحذف الالف والتشديد وهي قراءة ابن عامر والكوفيين (بغير نفس لقد جئت شيأ نكرا) بالحاء المهملة المكسورة والنون الساكنة لانهم لم تبلغ الحلم وهو تفسير لقوله زكية أي أقتلت نفسا زكية لم تعمل الحنث بغير نفس ولابي ذر

لم تعمل الخبث بخاء معجمة وموحدة مفتوحتين (وكان ابن عباس) ولابي ذر وابن عباس (قرأها زكية) بالتشديد (زاكية) بالتخفيف والمشددة أبلغ لان فعيلا المحول من فاعل يدل على المبالغة كما مر (زاكية) أي (مسلمة) بضم الميم وكسر اللام (كقولك غلاما زكيا) بالتشديد وهذا تفسير من الراوي وأطلق ذلك موسى على حسب ظاهر حال الغلام لكن قال البرماوي وفي بعضها مسلمة بفتح المهملة واللام المشددة قال السفاقسي وهو أشبه لانه كان كافرا (فانطلقا فوجدا جدارا يريد أن ينقض) أن يسقط والارادة هنا على سبيل المجاز (فاقامه) الخضر (قال سعيد) من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار عنه (بيده) بالافراد أي أقامه الخضر بيده (هكذا ورفع يده فاستقام قال يعلى) بن مسلم (حسبت ان سعيدا) يعني ابن جبير (قال فمسحه بيده) بالافراد أيضا ولابي ذر عن الحموي والمستملي بيديه بالتثنية (فاستقام) وقيل دعمه بدعامة تمنعه من السقوط أو هدمه وبنى طينا وأخذ في بنائه الى أن كمل وعاد كما كان وكلها حكايات حال لاتثبت الا بنقل صحيح والذي دل عليه القرآن الاقامة لا الكيفية وأحسن هذه الاقوال أنه مسحه أو دفعه بيده فاعتدل لان ذلك أليق بحال الانبياء وكرامات الاولياء الا أن يصح عن الشارع أنه هدمه وبناه فيصار اليه (لو شئت) أي قال موسى للخضر قوم أتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا كما في رواية سفيان لو شئت (لاتخذت) بتشديد التاء بعد وصل الهمزة (عليه) أي على تسوية الجدار (أجرا قال سعيد أجرا أكله) أي جعلا نأكل به وانما قال موسى ذلك لانه كان حصل له جهد كبير من فقد الطعام وخشي أن يختل قوام البنية البشرية (وكان وراءهم) أي (وكان) ولابي ذر وكان وراءهم ملك وكان (أمامهم قرأها ابن عباس أمامهم ملك) وهي قراءة شاذة مخالفة للمصحف لكنها مفسرة كقوله من ورائه جهنم وقول لبيد

أليس ورائي ان تراخت منيتي ٭ لزوم العصى تحنى عليها الاصابع

قال أبو علي انما جاز استعمال وراء بمعنى أمام على الاتساع لانها جهة مقابلة لجهة وكانت كل واحدة من الجهتين وراء الاخرى اذا لم يرد معنى المواجهة والآية دالة على أن معنى وراء أمام لانه لو كان بمعنى خلف كانوا قد جاوزوه فلا يأخذ سفينتهم قال ابن جريج (يزعمون عن غير سعيد) يعني ابن جبير (أنه) أي الملك الذي كان يأخذ السفن غصبا اسمه (هدد بن بدد) بضم الهاء وفتح الدال الاولى وبدد بضم الموحدة وفتح الدال الاولى أيضا مصروف ولابي ذر بدد غير مصروف وحكى ابن الانباري فتح هاء هدد وباء بدد قال الحافظ بن كثير وهو مذكور في التوراة في ذرية العيص بن اسحق وهو من الملوك المنصوص عليهم في التوراة (الغلام) بغير واو وفي اليونينية والغلام (المقتول اسمه يزعمون جيسور) بجيم مفتوحة فتحتية ساكنة فسين مهملة وبعد الواو الساكنة راء ولابي ذر عن الكشميهني حيسور بالحاء بدل الجيم وعند القابسي حنسور بنون بدل التحتية وعند عبدوس حيسون بنون بدل الراء (ملك يأخذ كل سفينة غصبا) وفي قراءة أبي كل سفينة صالحة غصبا رواه النسائي وكان ابن مسعود يقرأ كل سفينة صحيحة غصبا (فأردت اذا هي مرت به أن يدعها العيبها فاذا جاوزوا) أي جاوزوا الملك (أصلحوها فانتفعوا بها) وبقيت لهم (ومنهم من يقول سدوها بقارورة ومنهم من يقول بالقار) وهو الزفت واستشكل التعبير بالقارورة اذ هي من الزجاج وكيف يمكن السد به فقيل يحتمل ان توضع قارورة بقدر الموضع المخروق فيه أو يسحق الزجاج ويخلط بشيء كالدقيق فيسد به وهذا قاله الكرماني قال في الفتح ولا يخفى بعده قال وقد رجحت بأنها فاعولة من القار (كان أبواه) يعني الغلام المقتول (مؤمنين) بالتثنية للتغليب يريد أباه وأمه فغلب المذكر كالقمرين (وكان) هو (كافرا) طبع على الكفر وهذا موافق لمصحف

فكفلها رجل من الانصار حتى وضعت قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وضعت الغامدية فقال اذا لا نرجمها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من الانصار فقال الي رضاعه يا نبي الله قال فرجمها * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وتقاربا في لفظ الحديث حدثنا أبي حدثنا بشير بن المهاجر حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه ان ماعز بن مالك الاسلمي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني قد ظلمت نفسي وزنيت واني أريد أن تطهرني فرده فلما كان من الغد أتاه فقال يا رسول الله اني قد زنيت فرده الثانية فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومه فقال أتعلمون بعقله بأسا تنكرون منه شيأ فقالوا ما نعلمه الا وفي العقل من صالحينا فيما نرى فاتاه الثالثة

كما يرجم الرجل وهذا الحديث محمول على انها كانت محصنة لان الاحاديث الصحيحة والاجماع متطابقان على انه لا يرجم غير المحصن وفيه ان من وجب عليها قصاص وهي حامل لا يقتص منها حتى تضع وهذا مجمع عليه ثم لا ترجم الحامل الزانية ولا يقتص منها بعد وضعها حتى تسقي ولدها اللبأ ويستغني عنها بلبن غيرها وفيه ان الحمل يعرف ويحكم به وهذا هو الصحيح في مذهبنا (قوله فكفلها رجل من الانصار حتى وضعت) أي قام بمؤنتها ومصالحها وليس هو من الكفالة التي هي بمعنى الضمان لان هذا لا يجوز في الحدود التي لله تعالى (قوله لما وضعت قيل قد وضعت الغامدية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا لا نرجمها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من الانصار فقال الي رضاعه يا نبي الله قال فرجمها

فارسل اليهم أيضا فسأل عنه فأخبروه أنه لا باس به ولا بعة له فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم قال فجاءت الغامدية فقالت يارسول الله انى قد زنيت فطهرنى وانه ردها فلما كان الغد قالت يارسول الله لم تردنى لعلك أن تردنى كما رددت ماعزا فوالله انى لحبلى قال اما لا فاذهبى حتى تلدى قال فلما ولدت أتته بالصبى فى خرقة قالت هذا قد ولدته قال فاذهبى فأرضعيه حتى تفطميه فلما فطمته أتته بالصبى فى يده كسرة خبز فقالت هذا يانبى الله قد فطمته وقد أكل الطعام فدفع الصبى الى رجل من المسلمين ثم أمر بها فحفر لها الى صدرها وأمر الناس فرجموها

وفى الرواية الاخرى انها لما ولدت جاءت بالصبى فى خرقة قالت هذا قد ولدته قال فاذهبى فارضعيه حتى تفطميه فلما فطمته أتته بالصبى فى يده كسرة خبز فقالت يانبى الله هذا قد فطمته وقد أكل الطعام فدفع الصبى الى رجل من المسلمين ثم أمر بها فرجموها) فهاتان الروايتان ظاهرهما الاختلاف فان الثانية صريحة فى أن رجمها كان بعد فطامه وأكله الخبز والاولى ظاهرها انه رجمها عقب الولادة ويجب تأويل الاولى وحملها على وفق الثانية لانها قضية واحدة والروايتان صحيحتان والثانية منهما صريحة لايمكن تأويلها والاولى ليست صريحة فيتعين تأويل الاولى ويكون قوله فى الرواية الاولى قام رجل من الانصار فقال الى رضاعه انما قاله بعد الفطام وأراد بالرضاعة كفالته وتربيته وسماه رضاعا مجازا * واعلم ان مذهب الشافعى وأحمد واسحق والمشهور من مذهب مالك انها

أبى وقوة الكلام تشعر به لانه لو لم يكن الولد كافرا لم يكن لقوله وكان أبواه مؤمنين فائدة اذ لا مدخل لذلك فى القصة لولا هذه الفائدة والمطبوع على الكفر الذى لا يرجى ايمانه كان قتله فى تلك الشريعة واجبا لان أخذ الجزية لم يشرع الا فى شريعتنا وكان أبواه قد عطفا عليه (فخشينا أن يرهقهما) أى أن يغشاهما وعظم نفسه لانه اختص من عند الله بموهبة لا يختص بها الا من هو من خواص الحضرة وقال بعضهم لما ذكر العيب أضافه الى نفسه وأضاف الرحمة فى قوله أراد ربك الى الله تعالى وعند القتل عظم نفسه تنبيها على أنه من العظماء فى علوم الحكمة ويجوز أن يكون خشينا حكاية لقول الله تعالى والمعنى أن الله تعالى أعلمه بحاله وأطلعه على سره وقال له اقتل الغلام لانا نكره كراهية من خاف سوء العاقبة أن يغشى الغلام الوالدين المؤمنين (طغيانا وكفرا) قال ابن جريج عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير معناه (أن يحملهما حبه على أن يتابعاه على دينه) فان حب الشئ يعمى ويصم وقال أبو عبيدة فى قوله يرهقهما أى يغشاهما وقال قتادة فرح به أبواه حين ولد وحزنا عليه حين قتل ولو بقى كان فيه هلاكهما فليرض المرء بقضاء الله فان قضاء الله للمؤمن فيما يكره خير له من قضائه فيما يحب وصح فى الحديث لا يقضى الله للمؤمن قضاء الا كان خيرا له (فأردنا أن يبدلهما ربهما خيرا منه) أى ان يرزقهما بدله ولدا خيرا منه (زكاة) طهارة من الذنوب والاخلاق الرديئة (وأقرب رحما) وذكر هذا مناسبة (لقوله أقتلت نفسا زكية) بالتشديد (وأقرب رحما) أى (هما) أى الابوان (به) أى بالولد الذى سيرزقانه (أرحم منهما بالاول الذى قتل خضر) وقيل رحمة وعطفا على والديه وسقط لابى ذر وأقرب رحما واقتصر على واحدة منهما قال ابن جريج (وزعم غير سعيد) أى ابن جبير (أنهما أبدلا جارية) مكان المقتول فولدت نبيا من الانبياء رواه النسائى ولابن أبى حاتم من طريق السدى قال ولدت جارية فولدت نبيا وهو الذى كان بعد موسى فقالوا له ابعث لنا ملكا نقاتل فى سبيل الله واسم هذا النبى شمعون واسم أمه حنة وفى تفسير ابن الكلبى فولدت جارية ولدت عدة أنبياء فهدى الله بهم أمما وقيل عدة من جاء من ولدها من الانبياء سبعون نبيا وعند ابن مردويه من حديث أبى بن كعب أنها ولدت غلاما لكن اسناده ضعيف كما قاله فى الفتح قال ابن جريج (وأما داود بن أبى عاصم) أى ابن عروة الثقفى التابعى الصغير (فقال عن غير واحد انها جارية) وهذا هو المشهور وروى مثله عن يعقوب أخى داود مما رواه الطبرى وقال ابن جريج لما قتله الخضر كانت أمه حاملا بغلام مسلم ذكره ابن كثير وغيره ويستنبط من الحديث فوائد لا تخفى على متأمل فلا نطيل بها

* هذا (باب) بالتنوين وهو ثابت فى رواية أبى ذر ساقط لغيره (قوله فلما جاوزا) موسى وفتاه مجمع البحرين (قال) موسى (لفتاه) يوشع (آتنا غداءنا) ما نتغدى به (لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا) قيل لم يعن موسى فى سفر غير ما ساره من مجمع البحرين ويؤيده التقييد باسم الاشارة (قال) يوشع (أرأيت اذ أوينا الى الصخرة) يعنى الصخرة التى رقد عندها موسى (فانى نسيت الحوت) أى نسيت ان أخبرك بما رأيت منه وسقط قوله قال أرأيت لابى ذر وقال بعد نصبا الى قوله عجبا * (صنعا) فى قوله وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أى (عملا) وذلك لاعتقادهم أنهم على الحق (حولا) فى قوله لا يبغون عنها حولا أى (تحولا) لانهم لا يجدون أطيب منها أو المراد به تأكيد الخلود وسقط قوله صنعا الخ لابى ذر (قال) أى موسى (ذلك) أى أمر الحوت (ما كنا نبغ) بغير تحتية بعد الغين أى نطلب لانه علامة على المطلوب (فارتدا على آثارهما قصصا) أى يتبعان آثار مسيرهما اتباعا * (امرا) فى قوله لقد جئت شيأ امرا (ونكرا) فى قوله لقد جئت شيأ نكرا معناهما (داهية) وسقط قوله امرا وواو ونكرا لابى ذر وقال أبو عبيدة امرا داهية ونكرا أى عظيما ففرق بينهما

فيقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فتنضح الدم على وجه خالد فسبها فسمع نبي الله صلى الله عليه وسلم سبه اياها فقال مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت

* (ينقض) بتشديد الضاد في قوله فوجد فيها جدارا يريد أن ينقض (ينقاض كما ينقاض السن) بألف بعد القاف مع تخفيف الضاد المعجمة فيهما حكاه الحافظ شرف الدين اليونيني عن أئمة اللغة قال ونبهني عليه شيخنا الامام جمال الدين ابن مالك وقت قراءتي بين يديه وهو الذي في المشارق للامام أبي الفضل ولابي ذر كما قاله البرماوي والدماميني ينقاض بتشديد المعجمة فيهما قال أبو البقاء بوزن يحمار ومقتضى هذا التشبيه أن يكون وزنه يفعال والالف قراءة الزهري قال الفارسي هو من قولهم قضته فانقاض أي هدمته فانهدم قال في الدر فعلى هذا يكون وزنه ينفعل والاصل انقيض فأبدلت الياء ألفا أي فصار بعد الابدال انقاض والسن بالسين المهملة المكسورة والنون ولابي ذر عن الكشميهني الشيء بالشين المعجمة والتحتية الساكنة والهمزة بدل السن ومعنى ينقض ينكسر وينقاض ينقلع من أصله وعن علي أنه قرأ ينقاص بالصاد المهملة قال ابن خالويه أي انشقت طولا (لتخذت) بالتخفيف في قوله لتخذت عليه أجرا (واتخذت) بالتشديد (واحد) في المعنى * (رحما) بضم الراء وسكون الحاء المهملة في قوله وأقرب رحما (من الرحم) بضم فسكون وهو الرحمة قال رؤبة

يا منزل الرحم على ادريسا * ومنزل اللعن على ابليسا

وفي نسخة من الرحم بفتح فكسر (وهي أشد مبالغة من الرحمة) المفتوحة الراء التي هي رقة القلب لانها تستلزمها غالبا من غير عكس (وتظن) بالنون المفتوحة وضم الظاء المعجمة وفي نسخة ويظن بالتحتية المضمومة وفتح المعجمة مبنيا للمفعول (أنه) أي رحمه مشتق (من الرحيم) المشتق من الرحمة (وتدعى مكة) المشرفة (أم) بنصب الميم (رحم) بضم فسكون (أي الرحمة تنزل بها) وفي حديث ابن عباس مرفوعا ينزل الله في كل يوم على حجاج بيته الحرام عشرين ومائة رحمة ستين للطائفين وأربعين للمصلين وعشرين للناظرين رواه البيهقي باسناد حسن * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (قتيبة بن سعيد) الثقفي أبو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر أيضا حدثنا (سفيان بن عيينة) بن أبي عمران ميمون الهلالي الكوفي ثم المكي الامام الحافظ الحجة تغير حفظه بأخرة وربما دلس عن الثقات وهو من أثبت الناس في عمرو ابن دينار (عن عمرو بن دينار) المكي الجمحي مولاهم (عن سعيد بن جبير) الاسدي مولاهم الكوفي أنه (قال قلت لابن عباس ان نوفا) كذا في اليونينية وفي الفرع نوف بغير ألف (البكالي) بكسر الموحدة نسبة الى بني بكال بطن من حمير ونوف بغير صرف وصرفه أشهر كما مر ولابي ذر البكالي بفتح الموحدة (يزعم ان موسى نبي الله) المرسل الى بني اسرائيل كذا في الفرع موسى نبي الله والذي في اليونينية يزعم أن موسى نبي بني اسرائيل (ليس بموسى الخضر) بل موسى آخر (فقال) ابن عباس رضي الله عنهما (كذب عدو الله) يعني نوفا وعبر بذلك للزجر والتحذير لا لقدح فيه (حدثنا أبي بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال قام موسى خطيبا في بني اسرائيل) يذكرهم نعم الله عليهم وعليه ويذكر ما أكرمه الله به من رسالته وتكريمه وتفضيله (فقيل له اي الناس اعلم) أي منهم (قال) ولابي ذر فقال (أنا) أي أعلم (فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه) كأن يقول الله أعلم (وأوحى اليه) بفتح الهمزة والحاء (بلى عبد من عبادي) كائن (بمجمع البحرين هو أعلم منك) أي بشيء مخصوص والعالم بالعلم الخاص لا يلزم منه أن يكون أعلم من العالم بالعلم العام (قال أي رب كيف السبيل اليه) أي الى لقائه (قال تأخذ حوتا في مكتل فحيثما فقدت الحوت) بفتح الفاف (فاتبعه) بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر عن الكشميهني فاتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة أي اتبع أثر الحوت فانك ستلقى العبد الاعلم (قال فخرج موسى ومعه

لا ترجم حتى تجد من ترضعه فان لم تجد أرضعته حتى تفطمه ثم رجمت وقال أبو حنيفة ومالك في رواية عنه اذا وضعت رجمت ولا ينتظر حصول مرضعة وأما هذا الانصاري الذي كفلها فقصد مصلحة وهو الرفق بها ومساعدتها على تعجيل طهارتها بالحد لما رأى بها من الحرص التام على تعجيل ذلك قال أهل اللغة الفطام قطع الارضاع لاستغناء الولد عنه (قوله قال اما لا فاذهبي حتى تلدي) هو بكسر الهمزة من اما وتشديد الميم وبالامالة ومعناه اذا أبيت ان تستري على نفسك وتتوبي وترجعي عن قولك فاذهبي حتى تلدي فترجمين بعد ذلك وقد سبق شرح هذه اللفظة مبسوطا (قوله فتنضح الدم على وجه خالد) روي بالحاء المهملة وبالمعجمة والاكثرون على المهملة ومعناه ترشش وانصب (قوله صلى الله عليه وسلم لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له) فيه ان المكس من أقبح المعاصي والذنوب الموبقات وذلك لكثرة مطالبات الناس له وظلاماتهم عنده وتكرر ذلك منه وانتهاكه للناس وأخذ أموالهم بغير حقها وصرفها في غير وجهها وفيه ان توبة الزاني لا تسقط عنه حد الزنا وكذا حكم حد السرقة والشرب هذا أصح القولين في مذهبنا ومذهب مالك والثاني انها تسقط ذلك واما توبة المحارب قبل القدرة عليه فتسقط حد المحاربة بلا خلاف عندنا وعند ابن عباس وغيره انها لا تسقط (قوله ثم أمر بها فصلى عليها ثم دفنت

* حدثنى أبو غسان مالك بن عبد الواحد المسمعى حدثنا معاذ يعنى ابن هشام قال حدثنى أبى عن يحيى بن أبى كثير حدثنى أبو قلابة ان أبا المهلب حدثه عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة أتت نبى الله صلى الله عليه وسلم وهى حبلى من الزنا فقالت يانبى الله أصبت حدا فاقمه على فدعا نبى الله صلى الله عليه وسلم وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فأتنى بها ففعل فأمر بها نبى الله صلى الله عليه وسلم فشكت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر تصلى عليها يانبى الله وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى * وحدثناه أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عفان بن مسلم حدثنا أبان العطار حدثنا يحيى بن أبى كثير بهذا الاسناد مثله

وفى الرواية الثانية أمر بها النبى صلى الله عليه وسلم فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر تصلى عليها يانبى الله وقد زنت) أما الرواية الثانية فصريحة فى أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى عليها وأما الرواية الاولى فقال القاضى عياض رضى الله عنه هى بفتح الصاد واللام عند جماهير رواة صحيح مسلم قال وعند الطبرى بضم الصاد قال وكذا هو فى رواية ابن أبى شيبة وأبى داود قال وفى رواية لابى داود ثم أمر هم ان يصلوا عليها قال القاضى ولم يذكر مسلم صلاته صلى الله عليه وسلم على ماعز وقد ذكرها البخارى وقد اختلف العلماء فى الصلاة على المرجوم فكرهها مالك وأحمد للامام ولاهل الفضل دون باقى الناس ويصلى عليه غير الامام وأهل الفضل وقال الشافعى وآخرون يصلى عليه الامام وأهل الفضل وغيرهم فالخلاف بين وتخفيف

فتاه يوشع بن نون) مجرور بالاضافة منصرف كنوح على الفصحى (ومعهما الحوت) المأمور به (حتى انتهيا الى الصخرة) التى عند مجمع البحرين (فنزلا عندها قال فوضع موسى رأسه فنام قال سفيان) بن عيينة بالاسناد السابق (وفى حديث غير عمرو) لعل الغير المذكور كما قال فى الفتح قتادة لما عند ابن أبى حاتم من طريقه (قال وفى أصل الصخرة عين يقال لها) ولابى الوقت والاصيلى لها (الحياة) بتاء التأنيث آخره (لا يصيب من مائها شئ) من الحيوان (الا حيى) وعند ابن اسحق من شرب منه خلد ولا يقاربه شئ مميت الا حيى ولابى ذر عن الكشميهنى والمستملى لا تصيب بالفوقية أى العين شيأ أى من الحيوان الا حيى (فأصاب الحوت من) رشاش (ماء تلك العين قال فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر) ولعل هذه العين ان ثبت النقل فيها هى التى شرب منها الخضر فخلد كما قال به جماعة كما مر (فلما استيقظ موسى قال لفتاه آتنا غداءنا الآية) أى بعد أن نسى الفتى أن يخبره بأن الحوت حى وانطلقا هما سائرين بقية يومهما وليلتهما حتى كان من الغد قال له اذ ذاك آتنا غداءنا (قال ولم يجد النصب حتى جاوز ما أمر به) فألقى الله عليه الجوع والنصب (قال له فتاه يوشع بن نون أرأيت اذ أوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت) أى أن أخبرك بخبره (الآية) الى قوله ذلك ما كنا نبغ (قال فرجعا يقصان فى آثارهما) حتى انتهيا الى الصخرة (فوجدا فى البحر كالطاق ممر الحوت) مفعول وجدا (فكان لفتاه عجبا) اذ هو أمر خارق (وللحوت سربا) مسلكا وروى ابن أبى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس قال رجع موسى فوجد الحوت فجعل موسى يقدم عصاه يفرج بها عنه الماء ويتبع الحوت وجعل الحوت لا يمس شيأ من البحر الا يبس حتى يصير صخرة (قال فلما انتهيا الى الصخرة اذا) والذى فى اليونينية اذ (هما برجل مسجى) مغطى (بثوب) وفى رواية الربيع عن أنس عند ابن أبى حاتم قال انجاب الماء عن مسلك الحوت فصار كوة فدخلها موسى على اثر الحوت فاذا هو بالخضر (فسلم عليه موسى قال) الخضر بعد أن رد السلام عليه وكشف الثوب عن وجهه (وأنى) بهمزة ونون مشددة مفتوحتين أى وكيف (بأرضك السلام) وأهلها كفار أو لم يكن السلام تحيتهم (فقال) موسى بعد أن قال له الخضر من أنت (أنا موسى قال) الخضر (موسى بنى اسرائيل قال نعم قال) له موسى (هل أتبعك على أن تعلمنى مما علمت رشدا) أى علما ذا رشد أسترشد به (قال) ولابى ذر فقال (له الخضر يا موسى انك على علم من علم الله علمكه الله لا أعلمه وأنا على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه) فكل منا مكلف بأمور من الله دون صاحبه (قال) موسى (بل أتبعك) ولابى ذر عن الحموى والمستملى هل والاولى أوضح (قال) الخضر (فان اتبعتنى فلا تسألنى عن شئ) تنكره ابتداء (حتى أحدث لك منه ذكرا) حتى أبدأ لك ببيانه (فانطلقا يمشيان على الساحل فمرت بهما سفينة) ولابى ذر بهم أى بموسى ويوشع والخضر (فعرف الخضر فحملوهم فى سفينتهم بغير نول) بفتح النون وسكون الواو (يقول بغير أجر) أى أجرة (فركبا السفينة) ولم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود بالاصالة ولابى ذر عن الحموى والمستملى فركبا فى السفينة (قال ووقع عصفور) بضم العين (على حرف السفينة فغمس منقاره البحر) بنصبهما ولابى ذر فى البحر (فقال الخضر لموسى) ولابى ذر يا موسى (ما علمك وعلمى وعلم الخلائق فى علم الله الا مقدار) بالرفع (ما نقص هذا العصفور منقاره) وفى رواية ما نقص علمى وعلمك من علم الله والعلم يطلق ويراد به المعلوم وعلم الله لا يدخله نقص ونقص العصفور لا تأثير له فكأنه لم يأخذ شيأ فهو كقوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فلول من قراع الكتائب

أى لا عيب فيهم (قال فلم يفجأ موسى) بالهمزة (اذ عمد الخضر) بفتح الميم (الى قدوم) بفتح القاف

الشافعي ومالك انما هو في الامام وأهل الفضل واما غيرهم فاتفقا على انه يصلي وبه قال جماهير العلماء قالوا فيصلي على الفساق والمقتولين في الحدود والمحاربة وغيرهم وقال الزهري لا يصلي أحد على المرجوم وقاتل نفسه وقال قتادة لا يصلي على ولد الزنا واحتج الجمهور بهذا الحديث وفيه دلالة للشافعي ان الامام وأهل الفضل يصلون على المرجوم كما يصلي عليه غيرهم وأجاب أصحاب مالك عنه بجوابين أحدهما انهم ضعفوا رواية الصلاة لكون أكثر الرواة لم يذكروها والثاني تأولوها على انه صلى الله عليه وسلم أمر بالصلاة أو دعا فسمي صلاة على مقتضاها في اللغة وهذان الجوابان فاسدان أما الاول فان هذه الزيادة ثابتة في الصحيح وزيادة الثقة مقبولة وأما الثاني فهذا التأويل مردود لان التأويل انما يصار اليه اذا اضطرت الادلة الشرعية الى ارتكابه وليس هنا شيء من ذلك فوجب حمله على ظاهره والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم لولي الغامدية أحسن اليها فاذا وضعت فأتني بها) هذا الاحسان له سببان أحدهما الخوف عليها من أقاربها ان تحملهم الغيرة والحمق العار بهم أن يؤذوها فأوصى بالاحسان اليها تحذيرا لهم من ذلك والثاني أمر به رحمة لها اذ قد ثابت وحرض على الاحسان اليها لما في نفوس الناس من النفرة من مثلها واسماعها الكلام المؤذي ونحو ذلك فنهى عن هذا كله (قوله فأمر بها فشكت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت) هكذا هو في معظم النسخ فشكت وفي بعضها فشدت بالدال بدل الكاف وهو معنى الاول وفي هذا استحباب جمع أثوابها عليها وشدها بحيث لا تنكشف عورتها في تقلبها وتكرار اضطرابها واتفق العلماء على انها لا ترجم الا قاعدة وأما الرجل فجمهورهم على انه

وتخفيف الدال أي الآلة المعروفة (فخرق السفينة فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت) بفتح الميم أيضا (الى سفينتهم فخرقتها لتغرق أهلها لقد جئت الآية) وسقط لابي ذر لقد جئت والآية (فانطلقا) بعد أن خرجا من السفينة (اذا هما بغلام يلعب مع الغلمان فأخذ الخضر برأسه) ولابي ذر عن الحموي والكشميهني فأخذ الخضر رأسه بحذف الجار والنصب مفعول أخذ (فقطعه قال) ولابي الوقت فقال (له موسى أقتلت نفسا زكية) بالتشديد طاهرة (بغير نفس) قيل وكان القتل في ابلة بضم الهمزة والموحدة وتشديد اللام المفتوحة مدينة قرب بصرة وعبادان (لقد جئت شيأ نكرا) منكرا (قال) الخضر (ألم أقل لك انك لن تستطيع معي صبرا) وأتى بلك مع نكرا بخلاف امر اقيل لان النكر أبلغ لان معه القتل الحتم بخلاف خرق السفينة فانه يمكن تداركه (الى قوله فأبوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض) أن يسقط (فقال) الخضر (بيده هكذا فأقامه فقال له موسى انا دخلنا هذه القرية فلم يضيفونا ولم يطعمونا لو شئت لاتخذت عليه أجرا قال هذا فراق بيني وبينك) قال في الانوار الاشارة الى الفراق الموعود بقوله فلا تصاحبني أو الى الاعتراض الثالث أو الوقت أي هذا الاعتراض سبب فراقنا أو هذا الوقت وقته (سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا) لكونه منكرا من حيث الظاهر وقد كانت أحكام موسى كغيره من الانبياء مبنية على الظواهر ولذا أنكر خرق السفينة وقتل الغلام اذ التصرف في أموال الناس وأرواحهم بغير حق حرام في الشرع الذي شرعه لانبيائه عليهم السلام اذ لم يكلفنا الى الكشف عن البواطن لما في ذلك من الحرج وأما وقوع ذلك من الخضر فلظاهر أنه قد شرع له أن يعمل بما كشف له من بواطن الاسرار واطلع عليه من حقائق الاستار فلما علم الخضر علما يقينا انه ان لم يعب السفينة بالخرق غصبها الملك وجب عليه ذلك دفعا للضرر عن ملاكها اذ لو تركها ولم يعبها فاتت بالكلية عليهم بأخذ الملك لها وكذا قتل الغلام فانه علم بالوحي أنه ان لم يقتله تبعه أبواه على الكفر لمزيد محبتهما له فكانت المضرة بقتله أيسر من ابقائه لاسيما والمطبوع على الكفر الذي لا يرجى ايمانه كان قتله في شريعتهم واجبا لان أخذ الجزية لم يكن سائغا لهم وقد رزقهما الله خيرا منه كما مر ولو ترك الجدار حتى يسقط ضاع مال أولئك الايتام فكانت المصلحة التامة في اقامته ولاجل ذلك كان واجبا عليه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا) بكسر الدال الاولى وسكون الثانية (ان موسى صبر حتى يقص) بضم أوله وفتح آخره مبنيا للمفعول (علينا من أمرهما قال وكان ابن عباس يقرأ وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة) غير معيبة (غصبا وأما الغلام فكان كافرا) وقد سبق أن أمام يستعمل موضع وراء فهي مفسرة للآية كما مر وقوله تعالى وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين فيه اشعار بأن الغلام كان كافرا كما في هذه القراءة لكنها كقراءة أمامهم وصالحة من الشواذ المخالفة لمصحف عثمان والله الموفق هذا (باب) بالتنوين (قوله قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا) زاد أبو ذر الآية أي هل نخبركم بالاخسرين ثم فسرهم بقوله الذين ضل سعيهم أي عملوا أعمالا باطلة على غير شريعة مشروعة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أي يعتقدون أنهم على هدى فضل سعيهم وأعمالا نصب على التمييز وجمع لانه من أسماء الفاعلين أو لتنوع أعمالهم فليسوا مشتركين في عمل واحد وفي قوله تعالى وهم يحسبون انهم يحسنون تجنيس التصحيف وهو أن يكون النقط فرقا بين الكلمتين وقوله هل ننبئكم استفهام تقريري وفي قوله الاخسرين أعمالا الاستعارة استعار الخسران الذي هو حقيقة في ضد الربح لكون أعمالهم الصالحة نفدت أجورها واستعار الضلال الذي هو حقيقة في التيه عن الطريق المستقيم لاسقاط أعمالهم واذهابها وفي قوله قل هل

* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا محمد بن رمح حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني انهما قالا ان رجلا من الاعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله أنشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الآخر وهو أفقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي

يرجم قائما وقال مالك قاعدا وقال غيره يخير الامام بينهما (قوله في بعض الروايات فأمر بها فرجمت وفي بعضها وأمر الناس فرجموها وفي حديث ماعز أمرنا ان نرجمه ونحو ذلك) فيها كلها دلالة لمذهب الشافعي ومالك وموافقيهما انه لا يلزم الامام حضور الرجم وكذا لو ثبت بشهود ولم يلزمه الحضور وقال أبو حنيفة وأحمد يحضر الامام مطلقا وكذا الشهود ان ثبت ببينة ويبدأ الامام بالرجم ان ثبت بالاقرار وان ثبت بالشهود بدأ الشهود وحجة الشافعي ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحضر أحدا ممن رجم والله أعلم (قول انشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله) معنى أنشدك أسألك رافعا نشيدي وهو صوتي وهو بفتح الهمزة وضم الشين وقوله بكتاب الله أي بما تضمنه كتاب الله وفيه أنه يستحب للقاضي أن يصبر على من يقول من جفاة الخصوم احكم بالحق بيننا ونحو ذلك (قوله فقال الخصم الآخر وهو أفقه منه) قال العلماء يجوز أن يكون اراد أنه بالاضافة أكثر فقها منه ويحتمل ان المراد أفقه منه في هذه القضية لوصفه اياها على وجهها ويحتمل انه لادبه واستئذانه في الكلام وحذره من الوقوع في النهي في قوله تعالى لا تقدموا بين

نبئكم الحذف أي قل هل ننبئكم بما يحل بالاخسرين وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بموحدة فمعجمة مشددة الملقب بندار قال (حدثنا محمد بن جعفر) الهذلي البصري المعروف بغندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين ولابي ذر زيادة ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله المرادي الاعمى الكوفي (عن مصعب) بضم الميم وفتح العين بينهما مهملة ساكنة وآخره موحدة ولابي ذر ابن سعد بسكون العين ابن أبي وقاص انه (قال سألت أبي) سعد بن أبي وقاص عن قوله تعالى (قل هل ننبئكم بالاخسرين أعمالا هم الحرورية) بفتح الحاء المهملة وضم الراء الاولى وكسر الثانية بينهما واو ساكنة والمثناة التحتية مشددة بعدها تاء تأنيث نسبة الى حرورا قرية بقرب الكوفة كان ابتداء خروج الخوارج على علي منها ولعل سبب سؤال مصعب أباه عن ذلك ماروى ابن مردويه من طريق القاسم بن أبي بزة عن أبي الطفيل في هذه الآية قال أظن أن بعضهم الحرورية وعند الحاكم من وجه آخر عن أبي الطفيل قال قال علي منهم أصحاب النهروان وذلك قبل أن يخرجوا وأصله عند عبد الرزاق بلفظ قام ابن الكواء الى علي فقال ما الاخسرين أعمالا قال ويلك منهم أهل حروريا (١) (قال) أي سعد بن أبي وقاص (لا) ليس هم الحرورية (هم اليهود والنصارى) وللحاكم قال لا أولئك أصحاب الصوامع ولابن أبي حاتم من طريق أبي خميصة بفتح الخاء المعجمة والصاد المهملة واسمه عبيد الله بن قيس قال هم الرهبان الذين حبسوا أنفسهم في السواري (أما اليهود فكذبوا محمدا صلى الله عليه وسلم وأما النصارى كفروا) ولابي ذر فكفروا (بالجنة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب والحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وكان سعد) هو ابن أبي وقاص (يسميهم الفاسقين) والصواب الخاسرين ووقع على الصواب كذلك عند الحاكم لقوله قل هل ننبئكم بالاخسرين ووجه خسرانهم انهم تعبدوا على غير أصل فابتدعوا خسروا الاعمال والاعمال وعن علي انهم كفرة أهل الكتاب كان أوائلهم على حق فأشركوا بربهم وابتدعوا في دينهم وقيل هم الصابئون وقيل المنافقون بأعمالهم المخالفون باعتقادهم وهذه الاقوال كلها تقتضي التخصيص بغير مخصص والذي يقتضيه التحقيق انها عامة فأما قول علي انهم الحرورية فمعناه ان الآية تشملهم كما تشمل أهل الكتابين وغيرهم لا انها نزلت في هؤلاء على الخصوص بل أعم من ذلك لانها مكية قبل خطاب أهل الكتاب ووجود الحرورية وانما هي عامة في كل من دان بدين غير الاسلام وكل من رأى بعمله أو أقام على بدعة فكل من الاخسرين وقد قال ابن عطية ويضعف قول من قال ان المراد أهل الاهواء والحرورية قوله تعالى بعد ذلك أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه وليس في هذه الطوائف من يكفر بآيات الله وانما هذه صفة مشركي عبدة الاوثان اه فاتضح بهذا ما قلناه ان الآية عامة ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (أولئك) اشارة للاخسرين اعمالا السابق ذكرهم (الذين كفروا بآيات ربهم) بالقرآن أو به وبالانجيل أو بمعجزات الرسول صلوات الله وسلامه عليه (ولقائه) بالبعث أو بالنظر الى وجه الله الكريم أو لقاء جزائه ففيه حذف وقد كذب اليهود بالقرآن والانجيل والنصارى بالقرآن وقريش بلقاء الله والبعث (فحبطت أعمالهم) بطلت بكفرهم وتكذيبهم فلا ثواب لهم عليها (الآية) أي فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا وهذا هو المراد لما سيورده من الحديث * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله) هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي نسبة الى جده قال (حدثنا سعيد بن أبي مريم) شيخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة قال (أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن) الحزامي بالحاء المهملة المكسورة والزاي وسقط لغير أبي ذر ابن عبد الرحمن قال (حدثني) بالافراد (أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان

---

(١) قوله حروريا كذا بخطه والذي في القاموس حرورا كجلولاء وقد تقصر قرية بالكوفة اه

ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن ابي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) انه (قال انه ليأتى الرجل العظيم) فى الطول أو فى الجاه (السمين) ولابن مردويه من وجه آخر عن أبى هريرة رضى الله عنه الطويل العظيم الاكول الشروب (يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة) وعند ابن أبى حاتم من طريق صالح مولى التوأمة عن أبى هريرة مرفوعا فيوزن بجبة فلا يزنها (وقال) أى النبى صلى الله عليه وسلم أو أبو هريرة (اقرؤا ان شئتم (فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا) أى لا نجعل لهم مقدارا واعتبارا أو لا نضع لهم ميزانا نوزن به أعمالهم لان الميزان انما ينصب للذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا أو لا نقيم لاعمالهم وزنا لحقارتها وفى هذه الآية من أنواع البديع التجنيس المغاير وفيها أيضا الاستعارة فاستعار اقامة الوزن التى هى حقيقة فى اعتداله لعدم الالتفات اليهم واعراض الله عنهم كما استعار الحبوط فى قوله حبطت أعمالهم الذى هو حقيقة فى البطلان لذهاب جزاء أعمالهم الصالحة والحذف فى فحبطت أعمالهم أى ثمرات أعمالهم اذ ليس لهم عمل فنقيم لهم وزنا واستدل به على أن الكفار لا يحاسبون لانه انما يحاسب من له حسنات وسيئات والكافر ليس له فى الآخرة حسنات فتوزن ثم عطف المؤلف على سعيد بن أبى مريم فقال (وعن يحيى بن بكير) بضم الموحدة مصغرا ونسبه الى جده واسم أبيه عبد الله وهو شيخ المؤلف أيضا روى عنه بالواسطة والتقدير حدثنا محمد بن عبد الله عن سعيد بن أبى مريم وعن يحيى بن بكير (عن المغيرة بن عبد الرحمن) الحزامى (عن أبى الزناد) عبد الله بن ذكوان (مثله) أى الحديث السابق * وهذا الحديث قد أخرجه مسلم فى التوبة وذكر المنافقين

* (كهيعص) *

مكية وقال مقاتل الا آية السجدة فمدنية وهى ثمان وتسعون آية واختلف فى معناها فقيل الكاف من كريم والهاء من هادى والياء من حكيم والعين من عليم والصاد من صادق قاله ابن عباس فيما رواه الحاكم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عنه وروى الطبرى عنه ان كهيعص من أسماء الله وعن على انه كان يقول يا كهيعص اغفر لى وعن قتادة اسم من أسماء القرآن رواه عبد الرزاق وسأل رجل محمد بن على المرتضى عن تفسيرها فقال لو أخبرتك بتفسيرها لمشيت على الماء لا يوارى قدميك ولابى ذر سورة كهيعص وفى نسخة بفرع اليونينية كاصلها باب سورة مريم * (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت هذه البسملة لابى ذر بعد الترجمة وسقطت لغيره (قال ابن عباس) رضى الله عنهما مما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى (أسمع بهم وأبصر) ولابى ذر أبصر بهم وأسمع على التقديم والتاخير والاول هو الموافق للفظ التنزيل (الله يقوله) جملة اسمية (وهم) أى الكفار (اليوم) نصب على الظرفية ولابى ذر عن الحموى والمستملى القوم بالقاف (لا يسمعون ولا يبصرون فى ضلال مبين) هو معنى قوله لكن الظالمون اليوم فى ضلال مبين قال فى الانوار أوقع الظالمين موقع الضمير أى لكنهم اليوم اشعارا بانهم ظلموا أنفسهم حيث أغفلوا الاستماع والنظر حين ينفعهم (يعنى قوله اسمع بهم وابصر الكفار يومئذ) أى يوم القيامة (أسمع منى وأبصره) حين لا ينفعهم ذلك كما قال تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسو رؤسهم عند ربهم ربنا أبصرنا وسمعنا فارجعنا نعمل صالحا وقول الزركشى فى التنقيح يريد ان قوله أسمع بهم وأبصر أمر بمعنى الخبر كما قال تعالى صم بكم عمى فهم لا يرجعون تعقبه فى المصابيح فقال أظنه لم يفهم كلام ابن عباس ولذلك ساقه على هذا الوجه وكونه أمرا بمعنى الخبر لا يقتضى انتفاء سماعهم وابصارهم بل يقتضى ثبوته ثم هو ليس أمرا بمعنى الخبر بل هو لانشاء التعجب أى ما أسمعهم وما أبصرهم والامر المفهوم منه بحسب الظاهر غير مراد بل انمحى الامر فيه وصار متمحضا لانشاء

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل فقال ان ابنى كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته واني أخبرت ان على ابنى الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت أهل العلم فاخبروني انما على ابنى جلد مائة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لاقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام

يدى الله ورسوله بخلاف خطاب الاول فى قوله أنشدك الله الى آخره فانه من جفاء الاعراب (قوله ان ابنى كان عسيفا على هذا) هو بالعين والسين المهملتين أى أجيرا وجمعه عسفاء كاجير واجراء وفقيه وفقهاء (قوله صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله) يحتمل أن المراد بحكم الله وقيل هو اشارة الى قوله تعالى أو يجعل الله لهن سبيلا وفسر النبى صلى الله عليه وسلم السبيل بالرجم فى حق المحصن كما سبق فى حديث عبادة بن الصامت وقيل هو اشارة الى آية الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما وقد سبق انه مما نسخت تلاوته وبقى حكمه فعلى هذا يكون الجلد قد أخذ من قوله تعالى الزانية والزانى وقيل المراد نقض صلحهما الباطل على الغنم والوليدة (قوله فسألت أهل العلم) فيه جواز استفتاء غير النبى صلى الله عليه وسلم فى زمنه لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر ذلك عليه وفيه جواز استفتاء المفضول مع وجود أفضل منه (قوله صلى الله عليه وسلم الوليدة والغنم رد) أى مردودة ومعناه يجب ردها اليك وفى هذا ان الصلح الفاسد يرد وان أخذ المال فيه باطل يجب رده وأن الحدود لا تقبل الفداء (قوله صلى الله عليه وسلم وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام) هذا محمول على ان الابن كان بكرا وعلى انه اعترف والا فاقرار الاب عليه لا يقبل أو يكون هذا افتاء أى ان كان ابنك

واغد يا أنيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت * وحدثني أبو الطاهر وحرملة قالا أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس ح وحدثني عمرو الناقد حدثنا يعقوب ابن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق عن معمر كلهم عن الزهري بهذا الاسناد نحوه

زنى وهو بكر فعليه جلد مائة وتغريب عام (قوله صلى الله عليه وسلم واغد يا أنيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فأمر بها فرجمت) أنيس هذا صحابي مشهور وهو أنيس بن الضحاك الاسلمي معدود في الشاميين وقال ابن عبد البر هو أنيس بن مرثد والاول هو الصحيح المشهور وانه أسلمي والمرأة أيضا أسلمية واعلم ان بعث أنيس محمول عند العلماء من أصحابنا وغيرهم على اعلام المرأة بأن هذا الرجل قذفها بابنه فيعرفها بان لها عنده حد القذف فتطالب به أو تعفو عنه الا أن تعترف بالزنا فلا يجب عليه حد القذف بل يجب عليها حد الزنا وهو الرجم لانها كانت محصنة فذهب اليها أنيس فاعترفت بالزنا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمها فرجمت ولابد من هذا التأويل لان ظاهره انه بعث لاقامة حد الزنا وهذا غير مراد لان حد الزنا لا يحتاط له بالتجسس والتفتيش عنه بل لو أقر به الزاني استحب ان يلقن الرجوع كما سبق فحينئذ يتعين التأويل الذي ذكرناه وقد اختلف أصحابنا في هذا البعث هل يجب على القاضي اذا قذف انسان معين في مجلسه أن يبعث اليه ليعرفه بحقه من حد القذف أم لا يجب والاصح وجوبه وفي هذا الحديث ان المحصن يرجم ولا يجلد مع الرجم وقد سبق بيان الخلاف قال

التعجب ومراد ابن عباس ان المعنى ما أسمع الكفار وأبصرهم في الدار الآخرة وان كانوا في دار الدنيا لا يسمعون ولا يبصرون ولذا قال الكفار يومئذ أسمع شيء وأبصره انتهى وأصح الاعاريب فيه كما في الدر أن فاعله هو المجرور بالباء والباء زائدة وزيادتها لازمة اصلا حال للفظ لان أفعل أمرا لا يكون فاعله الا ضميرا مستترا ولا يجوز حذف هذه الباء لامع أن ولا ان فالمجرور مرفوع المحل ولا ضمير في أفعل وقيل بل هو أمر حقيقة والمأمور هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والمعنى أسمع الناس وأبصرهم وبحدثهم ماذا يصنع بهم من العذاب وهو منقول عن أبي العالية * (لأرجمنك) في قوله يا ابراهيم لئن لم تنته لأرجمنك أي (لأشتمنك) بكسر المثناة الفوقية قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أيضا (ورئيا) في قوله تعالى هم أحسن أثاثا ورئيا قال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه أي (منظرا) بفتح المعجمة (وقال ابو وائل) شقيق بن سلمة في قوله حكاية عن مريم قالت اني أعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا (علمت مريم ان التقي ذو نهية) بضم النون وسكون الهاء وفتح التحتية أي صاحب عقل وانتهاء عن فعل القبيح (حتى قالت) اذرأت جبريل عليه الصلاة والسلام (اني أعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا) وهذا وصله عبد بن حميد من طريق عاصم وسقط لغير الحموي وذكره المؤلف في باب قول الله تعالى واذكر في الكتاب مريم من أحاديث الانبياء * (وقال ابن عيينة) سفيان فيما ذكره في تفسيره في قوله (تؤزهم أزا) أي (تزعجهم) أي الشياطين (الى المعاصي ازعاجا) وقيل تغريهم عليها بالتسويلات وتحبيب الشهوات (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (أدا) في قوله لقد جئتم شيأ أدا أي (عوجا) بكسر العين وفتح الواو وفي نسخة عوجا بضم العين وسكون الواو وفي أخرى لدا باللام المضمومة بدل الهمزة المكسورة وقال ابن عباس وقتادة أدا عظيما وهذا ساقط لابي ذر * (قال ابن عباس وردا) في قوله تعالى ونسوق المجرمين الى جهنم وردا أي (عطاشا) فان من يرد الماء لا يرده الا لعطش وهذا ساقط أيضا لابي ذر * (أثاثا) أي (مالا أدا) أي (قولا عظيما) وقد مر ذكره لكنه فسره بغير الاول وقد مر أنه عن ابن عباس وقتادة (ركزا) في قوله أو تسمع لهم ركزا أي (صوتا) أي خفيا لا مطلق الصوت * (وقال غيره) اي غير ابن عباس وسقط ذا لغير أبي ذر (غيا) في قوله تعالى فسوف يلقون غيا أي (خسرانا) وقيل واد في جهنم تستعيذ منه أوديتها وقيل شر او كل خسران وهذا ساقط لابي ذر * (بكيا) في قوله تعالى خروا سجدا وبكيا (جماعة باك) قاله أبو عبيدة وأصله بكوي على وزن فعول بواو وياء كقعود جمع قاعد فاجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون فقلبت الواو ياء وأدغمت في الياء فصار بكيا هكذا ثم كسرت ضمة الكاف لمجانسة الياء بعدها وهذا ليس بقياس بل قياس جمعه على فعلة كقاض وقضاة وغاز وغزاة ورماة وقيل ليس بجمع وانما هو مصدر على فعول نحو جلس جلوسا وقعد قعودا والمعنى اذا سمعوا كلام الله خروا ساجدين لعظمته باكين من خشيته روى ابن ماجه من حديث سعيد مرفوعا نزل القرآن بحزن فاذا قرأتموه فابكوا فان لم تبكوا فتباكوا وقال صالح المري بالراء المهملة المشددة بعد ضم الميم قرأت القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي يا صالح هذه القراءة فأين البكاء ويروى أنه كان اذا قص قال هات جونة المسك والقرباني المجرب يعني القرآن ولا يزال يقرأ ويدعو ويبكي حتى ينصرف * (صليا) في قوله أولى بها صليا أي هو مصدر (صلى) بكسر اللام (يصلى) قاله أبو عبيدة والمعنى احترق احتراقا * (نديا والنادي) يريد قوله وأحسن نديا وان معناهما (واحد) أي (مجلسا) ومجتمعا وثبت واحد لابي ذر * (وأنذرهم) ولابي ذر باب قوله عز وجل وأنذرهم (يوم الحسرة) هو من أسماء يوم القيامة كما قاله ابن عباس وغيره * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) بالغين المعجمة والمثلثة آخره الثقفي الكوفي

قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث بن طلق بن معاوية قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا أبو صالح) ذكوان السمان (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه) انه (قال قال رسول الله) وفي نسخة قال النبي (صلى الله عليه وسلم يؤتى بالموت) الذي هو عرض من الاعراض جسما (كهيئة كبش أملح) بالحاء المهملة فيه بياض وسواد لكن سواده أقل (فينادي مناد) لم يسم (يا أهل الجنة فيشرئبون) بفتح التحتية وسكون الشين المعجمة وفتح الراء وبعدها همزة المكسورة موحدة مشددة فواو ساكنة فنون آخره أي يمدون أعناقهم ويرفعون رؤسهم (وينظرون) وعند ابن حبان في صحيحه وابن ماجه عن أبي هريرة فيطلعون خائفين أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه (فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه) أي وعرفه بما يلقيه الله في قلوبهم انه الموت (ثم ينادي) أي المنادي (يا أهل النار فيشرئبون وينظرون) وعند ابن حبان وابن ماجه فيطلعون فرحين مستبشرين أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه (فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه فيذبح) وفي باب صفة الجنة والنار من كتاب الرقاق جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح وعند ابن ماجه فيذبح على الصراط وعند الترمذي في باب خلود أهل الجنة من حديث أبي هريرة فيضجع فيذبح ذبحا على السور الذي بين أهل الجنة وأهل النار وفي تفسير اسمعيل بن أبي زياد الشامي أحد الضعفاء في آخر حديث السور الطويل أن الذابح له جبريل عليه السلام كما نقله عنه الحافظ بن حجر وذكر صاحب خلع النعلين فيما نقله في التذكرة ان الذابح له يحيى بن زكريا بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وقال قوم المذبوح متولي الموت وكلهم يعرفه لانه الذي يتولى قبض أرواحهم في الدنيا فان قلت ما الحكمة في مجيء الموت في صورة الكبش دون غيره أجيب بأن ذلك اشارة الى حصول الفداء لهم به كما فدى ولد الخليل بالكبش وفي الاملح اشارة الى صفتي أهل الجنة والنار (ثم يقول) ذلك المنادي (يا أهل الجنة خلود) أبد الآبدين (فلا موت ويا أهل النار خلود) أبد الآبدين (فلا موت) وخلود اما مصدر أي أنتم خلود ووصف بالمصدر للمبالغة كرجل عدل أو جمع أي أنتم خالدون زاد في الرقاق فيزداد أهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد أهل النار حزنا الى حزنهم وعند الترمذي فلو أن أحدا مات فرحا لمات أهل الجنة ولو أن أحدا مات حزنا لمات أهل النار (ثم قرأ) النبي صلى الله عليه وسلم أو أبو سعيد (وأنذرهم يوم الحسرة) الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أي أنذر جميع الناس (اذ قضي الامر) أي فصل بين أهل الجنة والنار ودخل كل الى ما صار اليه مخلدا فيه (وهم في غفلة) أي (وهؤلاء في غفلة) أي (أهل الدنيا) اذ الآخرة ليست دار غفلة (وهم لا يؤمنون) نفى عنهم الايمان على سبيل الدوام مع الاستمرار في الازمنة الماضية والآتية على سبيل التأكيد والمبالغة * وهذا الحديث أخرجه مسلم في صفة النار والترمذي والنسائي في التفسير ﴿(باب قوله) جل وعلا وسقط لفظ قوله لابي ذر وثبت له لفظ باب (وما نتنزل الا بأمر ربك) هو حكاية قول جبريل حين استبطأه النبي صلى الله عليه وسلم (له ما بين أيدينا) أي الآخرة (وما خلفنا) الدنيا وثبت لابي ذر له ما بين أيدينا الخ * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عمر بن ذر) بضم العين وذر بالمعجمة المفتوحة والراء المشددة ابن عبد الله بن زرارة الهمداني الكوفي (قال سمعت أبي) ذرا (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه) وعن أبيه انه قال (قال النبي) وفي نسخة رسول الله (صلى الله عليه وسلم لجبريل) أي لما احتبس عنه (ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا فنزلت وما نتنزل الا بأمر ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا) وعند ابن اسحق من وجه آخر عن ابن عباس أن قريشا لما سألوا عن أصحاب الكهف فمكث النبي صلى الله عليه وسلم خمس عشرة ليلة لا يحدث الله في ذلك

حدثني الحكم بن موسى أبو صالح حدثنا شعيب بن اسحق أخبرنا عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بيهودي وبيهودية قد زنيا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاء يهود فقال ما تجدون في التوراة على من زنى قالوا نسود وجوههما ونحملهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما قال فأتوا بالتوراة ان كنتم صادقين فجاؤا بها فقرؤها حتى اذا مر بآية الرجم وضع الفتى الذي يقرأ يده على آية الرجم وقرأ ما بين يديها وما وراءها فقال له عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مره فليرفع يده فرفعها

فيه (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بيهودي وبيهودية قد زنيا الى قوله فرجما) في هذا دليل لوجوب حد الزنا على الكافر وانه يصح نكاحه لانه لا يجب الرجم الا على محصن فلو لم يصح نكاحه لم يثبت احصانه ولم يرجم وفيه ان الكفار مخاطبون بفروع الشرع وهو الصحيح وقيل لا يخاطبون بها وقيل انهم مخاطبون بالنهي دون الامر وفيه ان الكفار اذا تحاكموا الينا حكم القاضي بينهم بحكم شرعنا وقال مالك لا يصح احصان الكافر قال وانما رجمهما لانهما لم يكونا أهل ذمة وهذا تأويل باطل لانهما كانا من أهل العهد ولانه رجم المرأة والنساء لا يجوز قتلهن مطلقا (قوله صلى الله عليه وسلم فقال ما تجدون في التوراة) قال العلماء هذا السؤال ليس لتقليدهم ولا لمعرفة الحكم منهم وانما هو لالزامهم بما يعتقدونه في كتابهم ولعله صلى الله عليه وسلم قد أوحى اليه ان الرجم في التوراة الموجودة في أيديهم لم يغيروه كما غيروا أشياء أو

 انه أخبره بذلك من أسلم منهم ولهذا لم يخف ذلك عليه حين كتموه (قوله نسود وجوههما ونحملهما) هكذا

فاذا نحتها آية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال عبد الله بن عمر كنت فيمن رجمهما فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه * وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسمعيل يعني ابن علية عن أيوب ح وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني رجال من أهل العلم منهم مالك بن أنس ان نافعا أخبرهم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم في الزنا يهوديين رجلا وامرأة زنيا فأتت اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهما وساقوا الحديث بنحوه * وحدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة قد زنيا وساق الحديث بنحو حديث عبيد الله عن نافع * وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة كلاهما عن أبي معاوية قال يحيى أخبرنا أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم

وحيا فلما نزل جبريل قال له أبطأت فذكره وعند ابن أبي حاتم انها نزلت في احتباسه عنه صلى الله عليه وسلم أربعين يوما حتى اشتاق للقاء وعند الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعا ان جبريل أبطأ عليه فذكر ذلك له فقال وكيف وأنتم لا تستنون ولا تقلمون أظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم وعند أحمد نحوه * وهذا الحديث قد سبق في بدء الخلق في ذكر الملائكة وأخرجه أيضا في التوحيد والترمذي والنسائي في التفسير ۞ (باب قوله) عز وجل وسقط باب لغير أبي ذر (أفرأيت الذي كفر بآياتنا) عطف بالفاء بعد ألف الاستفهام ايذانا بافادة التعقيب كأنه قال أخبر أيضا بقصة هذا الكافر عقب قصة أولئك المذكورين قبل هذه الآية وارأيت بمعنى أخبر والموصول هو المفعول الاول والثاني هو الجملة الاستفهامية من قوله أطلع الغيب (وقال لاوتين مالا وولدا) جملة قسمية في موضع نصب بالقول * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح مصغرا (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال سمعت خبابا) هو ابن الارت بالمثناة الفوقية المشددة (قال جئت العاصي) بالعين والصاد المهملتين آخره تحتية (ابن وائل السهمي) هو والد عمرو الصحابي رضي الله عنه (أتقاضاه) أي أطلب منه (حقا لي عنده) وهو أجرة عمل سيف وكان خباب حدادا (فقال لا أعطيك حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت لا) أكفر (حتى تموت ثم تبعث) ومفهومه غير مراد اذ الكفر لا يتصور بعد البعث فكأنه قال لا أكفر أبدا (قال) أي العاصي (واني لميت ثم مبعوث) قال خباب (قلت) له (نعم قال ان لي هناك مالا وولدا فأقضيكه فنزلت هذه الآية أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين) أي في الجنة (مالا وولدا) بفتح الواو واللام قراءة غير حمزة والكسائي اسم مفرد قائم مقام الجمع (رواه) أي الحديث (الثوري) سفيان فيما وصله المؤلف بعد (وشعبة) بن الحجاج فيما وصله أيضا (وحفص) هو ابن غياث فيما وصله في الاجارة (وأبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين فيما وصله أحمد (ووكيع) فيما وصله بعد كلهم (عن الاعمش) سليمان بن مهران * وقد مر الحديث في البيوع * (قوله) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله تعالى (أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا) قال في الكشاف أي أوقد بلغ من عظمة شأنه ان ارتقى الى علم الغيب الذي توحد به الواحد القهار والمعنى ان ما ادعى أن يؤتاه وتألى عليه لا يتوصل اليه الا بأحد هذين الطريقين اما علم الغيب واما عهد من عالم الغيب فبأيهما توصل الى ذلك انتهى وهمزة أطلع للاستفهام الانكاري وحذفت همزة الوصل للاستغناء عنها وزاد في رواية أبي ذر الآية ولغيره قال أي في تفسير عهدا موثقا وقيل العهد كلمة التوحيد قال في فتوح الغيب لانه تعالى وعد قائلها اخلاصا ان يدخل الجنة البتة فهو كالعهد الموثق الذي لا بد ان يوفى به انتهى * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدي البصري قال (أخبرنا سفيان) الثوري (عن الاعمش) سليمان (عن أبي الضحى) مسلم (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن خباب) هو ابن الارت أنه (قال كنت قينا) بقاف مفتوحة فتحتية ساكنة فنون أي حدادا (بمكة فعملت للعاصي بن وائل السهمي سيفا فجئت أتقاضاه) أجرة عمل السيف (فقال لا أعطيك) أجرته (حتى تكفر بمحمد قلت لا أكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يحييك) أي لا أكفر أبدا كما مر تقريره قريبا (قال) أي العاصي (اذا أماتني الله ثم بعثني ولي مال وولد) زاد في السابقة فأقضيكه (فأنزل الله) تعالى (أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا قال موثقا) وقد مر هذا أول هذا الباب (لم يقل الاشجعي) بهمزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة فجيم مفتوحة فعين مهملة

هو في أكثر النسخ نحملهما بالحاء واللام وفي بعضها نجملهما بالجيم وفي بعضها نحممهما بميمين وكله متقارب فمعنى الاول نحملهما على حمل ومعنى الثاني نجملهما جميعا على الجمل ومعنى الثالث نسود وجوههما بالحمم بضم الحاء وفتح الميم وهو الفحم وهذا الثالث ضعيف لانه قال قبله نسود وجوههما فان قيل كيف رجم اليهوديان بالبينة أم بالاقرار قلنا الظاهر انه بالاقرار وقد جاء في سنن أبي داود وغيره انه شهد عليهما أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها فان صح هذا فان كان الشهود مسلمين فظاهر وان كانوا كفارا فلا اعتبار بشهادتهم ويتعين انهما أقرا بالزنا (قوله رجم رجلا من اليهود وامرأته) أي صاحبته التي

مكسورة

يهودى محمما مجلودا فدعاهم صلى الله عليه وسلم فقال هكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال أنشدك بالله الذى أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم قال لا ولولا أنك نشدتنى بهذا لم أخبرك نجده الرجم ولكنه كثر فى أشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد قلنا تعالوا فلنجتمع على شئ نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انى أول من أحيا أمرك اذ أماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله عز وجل يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر الى قوله ان أوتيتم هذا فخذوه يقول ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فان أمركم بالتحميم والجلد فخذوه وان أفتاكم بالرجم فاحذروا فأنزل الله تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الفاسقون فى الكفار كلها

* حدثنا ابن نمير وأبو سعيد الاشج قالا حدثنا وكيع حدثنا الاعمش بهذا الاسناد نحوه الى قوله فأمر به النبى صلى الله عليه وسلم فرجم ولم يذكر ما بعده من نزول الآية

* وحدثنى هرون بن عبد الله حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج أخبرنى أبو الزبير انه سمع جابر ابن عبد الله يقول رجم النبى صلى الله عليه وسلم رجلا من اسلم ورجلا من اليهود وامرأته

* وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج بهذا الاسناد مثله غير أنه قال وامرأة

* وحدثنا أبو كامل الجحدرى حدثنا عبد الواحد حدثنا سليمان الشيبانى قال سألت عبد الله بن أبى أوفى ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة واللفظ له حدثنا على بن مسهر عن أبى اسحق الشيبانى

مكسورة عبيد الله بن عبد الرحمن بتصغير عبد الاول فى روايته (عن سفيان سيفا) فى قوله فعملت سيفا (ولا موثقا) تفسير عهدا هذا ۞ (باب) بالتنوين فى قوله (كلا) ردع وزجر (سنكتب مايقول) من طلبه ذلك وحكمه لنفسه ما تمناه وكفره (ونمده له) فى الدار الآخرة (من العذاب مدا) على كفره وافترائه واستهزائه * وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة أبو محمد الفرائضى العسكرى قال (حدثنا محمد بن جعفر) غندر (عن شعبة) ولابى ذر حدثنا شعبة ابن الحجاج (عن سليمان) الاعمش أنه قال (سمعت ابا الضحى) مسلم بن صبيح (يحدث عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن خباب) بالخاء المعجمة والموحدتين الاولى مشددة بينهما ألف ابن الارت أنه (قال كنت قينا) جمعه قيون (فى الجاهلية) بمكة (وكان لى دين) أجرة عمل سيف (على العاص بن وائل) السهمى وسمى بالعاص لانه تقلد العصا بدلا من السيف فيما قيل (قال فاتيته تقاضاه فقال لا أعطيك) ذلك (حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقال) أى خباب (والله لا أكفر حتى يميتك الله ثم تبعث) بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول ولابى ذر يبعثك (قال) العاص (فذرنى) أى اتركنى (حتى أموت ثم أبعث فسوف أوتى) بضم الهمزة وفتح الفوقية (مالا وولدا فأقضيك) حقك (فنزلت هذه الآية أفرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا) بفتح الواو واللام وقرأه الاخوان بضم فسكون جمع ولد كاسد واسد ۞ (قوله عز وجل ونرثه) ولابى ذر باب بالتنوين ونرثه (مايقول) من مال وولد نسلبه منه عكس مايقول (ويأتينا) يوم القيامة (فردا) لا يصحبه مال ولا ولد (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله وتخر (الجبال هدا) أى (هدما) استعظاما لما فريتهم وجراءتهم لان دعوا للرحمن ولدا تعالى الله * وبه قال (حدثنا يحيى ابن موسى البلخى الملقب بخت بخاء معجمة مفتوحة فوقية مشددة قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح الكوفى (عن الاعمش) سليمان (عن ابى الضحى) مسلم (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن خباب) انه (قال كنت رجلا قينا وكان لى على العاص بن وائل دين فأتيته أتقاضاه فقال لى لا أقضيك حتى تكفر بمحمد قال) خباب (فقلت) له (لن أكفر به) صلى الله عليه وسلم (حتى تموت ثم تبعث قال وانى لمبعوث من بعد الموت) زاد فى رواية الحميدى قلت نعم (فسوف) أى قال العاص ان بعثت بعد الموت فسوف (اقضيك اذا رجعت الى مال وولد) وفيه أنه غير مؤمن بالبعث (قال فنزلت أفرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا كلا سنكتب مايقول ونمد له من العذاب مدا ونرثه مايقول ويأتينا فردا) وحيدا بغير شئ وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فردا لا يتبعه قليل ولا كثير وسقط لابى ذر من قوله أطلع الغيب الخ

(طه)

مكية وهى مائة وأربع وثلاثون آية ولابى ذر سورة طه (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (قال ابن جبير) سعيد مما وصله فى الجعديات للبغوى ومصنف ابن أبى شيبة ولابى ذر بدل ابن جبير عكرمة فيما وصله ابن أبى حاتم (والضحاك) بن مزاحم فيما وصله الطبرى (بالنبطية طه) معناه (يا رجل) ولابى ذر أى طه يا رجل بسكون الهاء والمراد النبى صلى الله عليه وسلم قال ابن الانبارى ولغة قريش وافقت تلك اللغة فى هذا لان الله تعالى لم يخاطب نبيه صلى الله عليه وسلم بلسان غير قريش وعن الخليل من قرأ طه موقوفا فهو يا رجل ومن قرأ طه بحرفين من الهجاء فقيل معناه اطمئن وقيل طأ الارض والهاء كناية عنها وقال ابن عطية الضمير فى طه للارض وخففت الهمزة فصارت ألفا ساكنة وقرأ الحسن طه بسكون الهاء من غير ألف بعد الطاء على ان الاصل طأ بالهمز أمر من وطئ يطأ ثم أبدلت الهمزة هاء كابدال الهم لها فى هرقت ونحوه أو على ابدال الهمزة

قال سألت عبد الله بن أبي أوفى هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قال قلت بعد ما أنزلت سورة النور أم قبلها قال لا أدري * وحدثني عيسى بن حماد المصري أخبرنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أنه سمعه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر

زناها ولم يردز وجته وفي رواية وامرأة (قوله صلى الله عليه وسلم اذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها) التثريب التوبيخ واللوم على الذنب ومعنى تبين زناها تحققه اما بالبينة واما برؤية أو علم عند من يجوز القضاء بالعلم في الحدود وفي هذا الحديث دليل على وجوب حد الزنا على الاماء والعبيد وفيه ان السيد يقيم الحد على عبده وأمته وهذا مذهبنا ومذهب مالك وأحمد وجماهير العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وقال أبو حنيفة رضي الله عنه في طائفة ليس له ذلك وهذا الحديث صريح في الدلالة للجمهور وفيه دليل على ان العبد والامة لا يرجمان سواء كانا متزوجين أم لا لقوله صلى الله عليه وسلم فليجلدها الحد ولم يفرق بين متزوجة وغيرها وفيه انه لا يتبع الزاني بل يقام عليه الحد فقط (قوله صلى الله عليه وسلم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر) فيه ان الزاني اذا حد ثم زنى ثانيا يلزمه حد آخر فان زنى ثالثة لزمه حد آخر فان حد ثم زنا لزمه حد آخر وهكذا أبدا فاما اذا زنى مرات ولم يحد لواحدة منهن فيكفيه حد واحد للجميع وفيه

ألفا كأنه أخذه من وطئ بطا بالبدل ثم حذف الالف جملا للامر على المجزوم وتناسبا الاصل الهمز ثم ألحق هاء السكت وأجرى الوصل مجرى الوقف وفي حديث أنس عند عبد بن حميد كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى قام على رجل ورفع الاخرى فأنزل الله طه أي طأ الارض (وقال مجاهد) في قوله تعالى قالوا يا موسى اما أن تلقي (ألقى) بفتح الهمزة والقاف أي (صنع) وسقط هذا لغير أبي ذر * وقوله تعالى واحلل عقدة من لساني (يقال كل ما لم ينطق بحرف أو فيه تمتمة أو فأفأة فهي عقدة) وهذا ساقط لابي ذر وانما سأل موسى ذلك لانه انما يحسن التبليغ من البليغ وقد كان في لسانه رتة وسببها كما روي أن فرعون حمله يوما فأخذ لحيته ونتفها فغضب وأمر بقتله فقالت آسية انه صبي لا يفرق بين الجمر والياقوت فأحضرا بين يديه فأخذ الجمرة فوضعها في فيه وقوله من لساني متعلق بمحذوف على انه صفة لعقدة أي من عقد لساني فلم يسأل حل عقدة لسانه مطلقا بل عقدة تمنع الافهام ولذلك نكرها وجعل يفقهوا جواب الامر ولو سأل الجميع لزال ولكن الانبياء عليهم السلام لا يسألون الا بحسب الحاجة قال الحسن واحلل عقدة من لساني قال احلل عقدة واحدة ولو سأل أكثر من ذلك أعطى * (أزري) في قوله تعالى اشدد به أزري أي (ظهري) وجاعته أزر ويراد به القوة يقال أزرت فلانا على الامر أي قويته * (فيسحتكم) أي (يهلككم) بعذاب ويستأصلكم به * (المثلى) في قوله تعالى ويذهبا بطريقتكم المثلى (تأنيث الامثل) وهذا ساقط لابي ذر (يقول) ان غلب هذان يخرجاكم من أرضكم ويذهبا (بدينكم) أي الذي أنتم عليه وهو السحر وقد كانوا معظمين بسبب ذلك ولهم أموال وأرزاق عليه (يقال خذ المثلى) أي (خذ الامثل) وهو الافضل * (ثم ائتوا صفا يقال هل أتيت الصف اليوم يعني المصلى الذي يصلى فيه) بفتح لام المصلى ويصلى قاله أبو عبيدة والزجاج والمعنى انهم تواعدوا على الحضور الى الموضع الذي كانوا يجتمعون فيه لعبادتهم في عيدهم وقيل ائتوا مصطفين لانه أهيب في صدور الرائين فهو حال من فاعل ائتوا أي ذوي صف فهو مصدر في الاصل قيل وكانوا سبعين ألفا مع كل منهم حبل وعصا وأقبلوا عليه اقبالة واحدة وقوله ثم ائتوا صفا الى آخره ساقط لابي ذر * (فأوجس) أي (أضمر) ولابي ذر فاوجس في نفسه (خوفا فذهبت الواو من خيفة لكسرة الخاء) قال ابن عطية خيفة يصح أن يكون أصله خوفة قلبت الواو ياء للتناسب ويحتمل أن يكون خوفة بفتح الخاء قلبت الواو ياء ثم كسرت الخاء للتناسب والخوف كان على قومه أن يدخلهم شك فلا يتبعوه * (في جذوع أي على جذوع النخل) وضع حرفا موضع آخر ومن تعدى صلب بنى قوله

وقد صلبوا العبدي في جذع نخلة * فلا عطشت شيبان الا بجدعا

وهو مذهب كوفي وقال البصريون ليست في بمعنى على ولكن شبه تمكنهم تمكن من حواه الجذع واشتمل عليه بتمكن الشئ المروي في وعائه ولذا قيل في جذوع وهذا على طريق المجاز أي استعمال في موضع على وهو أول من صلب وسقط قوله النخل لغير أبي ذر * (خطبك) في قوله تعالى قال فما خطبك أي ما (بالك) وما الذي حملك على ما صنعت يا سامري * (مساس) في قوله أن تقول لا مساس (مصدر ماسه مساسا) أي مصدر لفاعل كالقتال من قاتل والمعنى ان السامري عوقب على ما فعل من اضلاله بني اسرائيل باتخاذه العجل والدعاء الى عبادته في الدنيا بالنفي وبان لا يمس أحدا ولا يمسه أحد فان مسه أحد أصابتهما الحمى معا لوقتهما وسقط قوله مساس الخ لابي ذر * (لنسفنه) أي (لنذرينه) رمادا بعد التحريق بالنار كما قال قبل لنحرقنه * (قاعا) في قوله فيذرها قاعا (يعلوه الماء) قال في الدر وفي القاع أقوال قيل هو منتقع الماء ولا يليق معناه هنا أو هو الارض التي لا نبات فيها ولا بناء أو المكان المستوي وجمع القاع أقوع وأقواع وقيعان * (والصفصف)

هو (المستوى من الارض) وسقطت هذه لابى ذر * (وقال مجاهد) فى قوله تعالى ولكنا حملنا أوزارا) أى (أثقالا) كذا لابوى ذر والوقت ولابى ذر وحده أيضا أوزارا وهى الاثقال (من زينة القوم) اى (الحلى الذى) ولابى ذر وهى الحلى التى (استعاروا من آل فرعون) وهذا وصله الفريابى وعند الحاكم من حديث على قال عد السامرى الى ماقدر عليه من الحلى فضربه عجلا ثم ألقى القبضة فى جوفه فاذا هو عجل له خوار وعند النسائى أنه لما أخذ القبضة من أثر الرسول أى من تربة موطئ فرس الحياة التى كان راكبها جبريل لما جاء فى غرق فرعون فغربهرون فقال له لا تلقى ما فى يدك فقال لا ألقيها حتى تدعو الله أن تكون ما أريد فدعا له فألقاها وقال أريد أن تكون عجلا له جوف يخور (فقذفتها) أى (فالقيتها) فى النار وفى نسخة فقذفناها فالقيناها والضمير للحلى القبط التى كانوا استعاروها منهم حين هموا بالخروج من مصر وقيل هى ما ألقاه البحر على الساحل بعد اغراقهم فاخذوه * (ألقى) من قوله فكذلك ألقى السامرى أى (صنع) مثلهم من القاء ما كان معه من الحلى * (فنسى) أى (موسى هم) أى السامرى واتباعه (يقولونه) أى (أخطأ) موسى (الرب) الذى هو العجل أن يطلبه ههنا وذهب يطلبه عند الطور أو الضمير فى نسى يعود على السامرى فيكون من كلام الله أى فنسى السامرى أى ترك ما كان عليه من اظهار الايمان وفى آل ملك وغيره الرب بالرفع وسقط من قوله فنسى الى هنا لابى ذر * (لا يرجع) فى قوله تعالى أفلا يرون أن لا يرجع (اليهم قولا) أى (العجل) أى انه لا يرجع اليهم كلاما ولا يرد عليهم جوابا وسقطت لا من قوله لا يرجع لابى ذر * (همسا) فى قوله وخشعت الاصوات للرحمن فلا تسمع الا همسا هو (حس الاقدام) اى وقعها على الارض ومنه همست الابل اذا سمع ذلك من وقع أخفافها على الارض قال فهن يمشين بنا هميسا وفسرها بخفق أقدامهم ونقلها الى المحشر وقيل هو تحريك الشفتين من غير نطق والاستثناء مفرغ * (حشرتنى أعمى) قال مجاهد فيما وصله الفريابى أى (عن حجتى) وهو نصب على الحال (وقد كنت بصيرا) أى (فى الدنيا) بحجتى يريد انه كانت له حجة برزعمه فى الدنيا فلما كوشف بامر الآخرة بطلت ولم يهتد الى حجة حق * (قال ابن عباس) فى قوله تعالى (بقبس ضلوا) أى موسى وأهله (الطريق) فى سيرهم لمصر (وكانوا شاتين) فى ليلة مظلمة مثلجة ونزلوا منزلا بين شعاب وجبال وولد له ابن وتفرقت ماشيته وجعل يقدح بزند معه ليورى فجعل لا يخرج منه شرر فرأى من جانب الطور نارا (فقال) لاهله امكثوا انى أبصرت نارا (لعلى آتيكم منها بخبر أو جذوة من النار لعلكم تصطلون) وفى نسخة لابى ذر تدفؤن بفتح الفوقية والفاء بدل تصطلون وقوله فى الآية لعلكم تصطلون يدل على البرد وبقبس على وجود الظلام أو أجد على النار هدى على انه قد تاه عن الطريق وقول ابن عباس هذا ثابت هنا على هامش الفرع كاصله مخرج له بعد قوله فى الدنيا فى رواية أبى ذر * (وقال ابن عيينة) سفيان مما هو فى تفسيره فى قوله (أمثلهم طريقة) أى (اعدلهم) اى رأيا أو عملا وسقط لغير أبى ذر طريقة * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة فى قوله تعالى فلا يخاف ظلما ولا (هضما) أى (لا يظلم فيهضم من حسناته) ولفظ ابن أبى حاتم لا يخاف ابن آدم يوم القيامة ان يظلم فيزاد فى سيئاته ولا يهضم فينقص من حسناته (عوجا) أى (واديا ولا أمتا) أى (رابية) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم وسقط لغير أبى ذر لفظ ولا من قوله ولا أمتا * (سيرتها) فى قوله تعالى سنعيدها سيرتها الاولى أى (حالتها) وهيئتها (الاولى) وهى فعلة من السير تجوز به للطريقة وانتصابها على نزع الخافض * (النهى) فى قوله تعالى ان فى ذلك لآيات لاولى النهى أى (التقى) وقال فى الانوار لذوى العقول الناهية عن اتباع الباطل وارتكاب القبائح جمع نهية * (ضنكا)

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة واسحق بن ابراهيم جميعا عن ابن عيينة ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا محمد ابن بكر البرسانى أخبرنا هشام بن حسان كلاهما عن أيوب بن موسى ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو اسامة وابن نمير عن عبيد الله بن عمر ح وحدثنى هرون بن سعيد الايلى حدثنا ابن وهب حدثنى اسامة بن زيد ح وحدثنا هناد بن السرى وأبو كريب واسحق ابن ابراهيم عن عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحق كل هؤلاء عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم الا ان ابن اسحق قال فى حديثه عن سعيد عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى جلد الامة اذا زنت ثلاثا ثم ليبعها فى الرابعة * حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى حدثنا مالك ح وحدثنا يحيى ابن يحيى واللفظ له قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله

ترك مخالطة الفساق وأهل المعاصى وفراقهم وهذا البيع المأمور به مستحب ليس بواجب عندنا وعند الجمهور وقال داود وأهل الظاهر هو واجب وفيه جواز بيع الشئ النفيس بثمن حقير وهذا مجمع عليه اذا كان البائع عالما به فان كان جاهلا فكذلك عندنا وعند الجمهور ولاصحاب مالك فيه خلاف والله أعلم وهذا البيع المأمور به يلزم صاحبه ان يبين حالها للمشترى لانه عيب والاخبار بالعيب واجب فان قيل كيف يكره شيأ ويرتضيه لاخيه المسلم فالجواب لعلها تستخف عند المشترى بان يعفها بنفسه أو يصونها بهيبته أو بالاحسان اليها والتوسعة عليها أو يزوجها أو غير ذلك والله أعلم (قوله قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله

ابن عبد الله عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة وقال القعنبي في روايته قال ابن شهاب والضفير الحبل * وحدثنا أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب قال سمعت مالكا يقول حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة بمثل حديثهما ولم يذكر قول ابن شهاب والضفير الحبل * وحدثني عمرو الناقد حدثنا يعقوب ابن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث مالك والشك في حديثهما جميعا في بيعها في الثالثة أو الرابعة

ابن عبد الله عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها) وفي الحديث الآخر أن عليا رضي الله تعالى عنه خطب فقال يا أيها الناس أقيموا على ارقائكم الحد من أحصن منهم ومن لم يحصن قال الطحاوي وفي الرواية الاولى لم يذكر أحد من الرواة قوله ولم يحصن غير مالك وأشار بذلك الى تضعيفها وأنكر الحفاظ هذا على الطحاوي قالوا بل روى هذه اللفظة أيضا ابن عيينة ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب كما قال مالك فحصل ان هذه اللفظة صحيحة وليس فيها حكم مخالف لان الامة تجلد نصف جلد الحرة سواء

في قوله تعالى فان له معيشة ضنكا (الشقاء) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي ابن أبي طلحة عنه وصحح ابن حبان من حديث أبي هريرة مرفوعا معيشة ضنكا قال عذاب القبر وقال في الانوار ضنكا ضيقا مصدر وصف به ولذلك يستوي فيه المذكر والمؤنث * (هوى) في قوله ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أي (شقي) وقال القاضي فقد تردى وهلك وقيل وقع في الهاوية والاول شامل لها * (بالوادي المقدس) أي (المبارك) لابي ذر المقدس المبارك مع اسقاط بالوادي (طوى) بالتنوين وبه قرأ ابن عامر والكوفيون (اسم الوادي) ولابي ذر واد وهو بدل من الوادي أو عطف بيان له أو مرفوع على اضمار مبتدأ أو منصوب باضمار أعني * (بملكنا) بكسر الميم في قوله تعالى قالوا ما أخلفنا موعدك بملكنا وفي قراءة أبي عمرو وابن كثير وابن عامر أي (بامرنا) وعاصم ونافع بفتحها وحمزة والكسائي بضمها وثلاثتها في الاصل لغات في مصدر ملكت الشيء * (مكانا سوى) في قوله لا نخلفه نحن ولا أنت مكانا سوى معناه (منصف) تستوي مسافته (بينهم) قال في الانوار وانتصاب مكانا بفعل دل عليه المصدر لا به فانه موصوف وسقط لابي ذر قوله بملكنا الخ * (يبسا) في قوله فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا أي (يابسا) صفة لطريقا وصف به لما يؤول اليه لانه لم يكن يبسا بعد انما صارت عند الصباغ فخففته كما ذكر وقيل هو في الاصل مصدر وصف به مبالغة أو على حذف مضاف أو جعل يابس كخادم وخدم وصف به الواحد مبالغة * (على قدر) في قوله ثم جئت على قدر يا موسى أي (موعد) قدرته لان أكملك وأستنبئك غير مستقدم ولا مستأخر قال أبو البقاء وهو متعلق بمحذوف على انه حال من فاعل جئت أي جئت موافقا لما قدر لك قال في الدر وهو تفسير معنى والتقدير الصناعي ثم جئت مستقرا أو كائنا على مقدار معين كقوله

(٢) نال الخلافة أو جاءت على قدر * كما أتى ربه موسى على قدر

(لا تنيا) في قوله تعالى ولا تنيا في ذكري أي (لا تضعفا) قاله قتادة فيما وصله عبد بن حميد وقال غيره لا تفترا يقال ونى يني ونيا كوعد يعد وعدا اذا فتر * (يفرط) في قوله تعالى انا نخاف أن يفرط علينا قال أبو عبيدة (عقوبة) أي يتقدم بالعقوبة ولا يصبر الى تمام الدعوة واظهار المعجزة وسقط يفرط عقوبة لغير أبي ذر * هذا ﴿باب﴾ بالتنوين (قوله) تعالى ثبت لفظ باب لابي ذر وسقط له قوله (واصطنعتك لنفسي) افتعال من الصنع فأبدلت التاء طاء لاجل حرف الاستعلاء أي اصطفيتك لمحبتي وهذا مجاز عن قرب منزلته ودنوه من ربه لان أحدا لا يصطنع الا من يختاره * وبه قال (حدثنا الصلت بن محمد) بفتح الصاد المهملة وسكون اللام آخره فوقية الخاركي بالخاء المعجمة والراء والكاف قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (مهدي بن ميمون) الازدي المعولي بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو والبصري قال (حدثنا محمد بن سيرين) الانصاري البصري (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال التقى آدم وموسى) باشخاصهما أو بارواحهما أو يوم القيامة أو في حياة موسى الدنيوية أراه الله آدم فالتقيا أو بعد وفاته (فقال) ولابي ذر قال (موسى لآدم أنت الذي) وفي أحاديث الانبياء من طريق حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنت آدم الذي (أشقيت الناس) من الشقاوة (وأخرجتهم من الجنة) أي بتناولك من الشجرة (قال له آدم أنت الذي) ولابي ذر قال آدم أنت موسى الذي (اصطفاك الله برسالته) أي جعلك خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بك (واصطفاك لنفسه) وهذا موضع الترجمة (وأنزل عليك التوراة) فيها تبيان كل شيء من الاخبار بالغيوب والقصص وغير ذلك من قوله وكتبنا له في الالواح من كل شيء (قال نعم قال فوجدتها) أي الخطيئة (كتب علي)

(٢) قوله نال الخلافة هكذا هنا وروى أيضا جاء الخلافة أو كانت له قدرا اه

وللكشميهنى كتبت بزيادة تاء التأنيث وللحموى والمستملى فوجدته أى الذنب كتب على فى التوراة (قبل أن يخلقنى) أو الضمير فى فوجدتها بالتأنيث يرجع الى التوراة باعتبار اللفظ وبالتذكير باعتبار المعنى أى الكتاب وعند ابن أبى حاتم من طريق يزيد بن هرمز عن أبى هريرة قال آدم فهل وجدت فيها يعنى فى التوراة وعصى آدم ربه فغوى (قال نعم فحج آدم موسى) برفع آدم على الفاعلية أى غلبه بالحجة ويأتى مزيد لذلك قريبا * وهذا الحديث من افراده من هذا الوجه * (اليم) فى قوله تعالى فاقذفيه فى اليم هو (البحر) أى اطرحيه فيه * (وأوحينا) ولابى ذر باب بالتنوين ولقد أوحينا (الى موسى ان اسر بعبادى) أى أسر بهم فى الليل من أرض مصر (فاضرب لهم طريقا فى البحر) طريقا نصب مفعول به وذلك على سبيل المجاز وهو ان الطريق متسبب عن ضرب البحر اذ المعنى اضرب البحر لينفلق لهم فيصير طريقا فبذا صح نسبة الضرب الى الطريق او المعنى اجعل لهم طريقا وقيل هو نصب على الظرف قال أبو البقاء أى موضع طريق فهو مفعول فيه (يبسا) ليس فيه ماء ولا طين (لا تخاف دركا) أن يدركك فرعون من ورائك (ولا تخشى) أن يغرقك البحر أمامك (فأتبعهم فرعون بجنوده) أى فاتبعهم فرعون نفسه ومعه جنوده فحذف المفعول الثانى والباء للتعدية أو زائدة فى المفعول الثانى أى فاتبعهم فرعون جنوده (فغشيهم من اليم ما غشيهم) هو من باب الاختصار وجوامع الكلم التى يقل لفظها ويكثر معناها أى فغشيهم ما لا يعلم كنهه الا الله والضمير فى غشيهم لجنود أوله ولهم (١) والفاعل هو الله تعالى أو ما غشيهم أو فرعون لانه الذى ورطهم للهلاك (وأضل فرعون قومه) فى الدين (وما هدى) وهو تكذيب له فى قوله وما أهديكم الا سبيل الرشاد أو أضلهم فى البحر وما نجاهم وسقط قوله لا تخاف الخ لابى ذر وقال بعد قوله يبسا الى قوله وما هدى * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (يعقوب بن ابراهيم) الدورقى قال (حدثنا روح) بفتح الراء وسكون الواو آخره مهملة ابن عبادة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا ابو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واليهود تصوم عاشوراء) قال الطيبى هو من باب الصفة التى لم يرد لها فعل والتقدير يوم مدته عاشوراء أو صورته عاشوراء قيل وليس فى كلامهم فاعولاء غيره وقد يلحق به تاسوعاء وذهب بعضهم الى أنه أخذ من العشر الذى هو من اظماء الابل ولهذا زعموا أنه اليوم التاسع وسبق تقرير ذلك فى الصوم فليراجع ولابى ذر تصوم يوم عاشوراء (فسألهم) ما هذا الصوم وكان هذا فى السنة الثانية من قدومه صلى الله عليه وسلم (فقالوا) أى اليهود (هذا اليوم الذى ظهر فيه موسى) عليه السلام (على فرعون) أى غلب عليه وفى الصوم من طريق أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله فيه بنى اسرائيل من عدوهم (فقال النبى صلى الله عليه وسلم) وسقط قوله النبى الخ لابى ذر (نحن اولى بموسى منهم) بضمير الغيبة (فصوموه) وفى الصوم فصامه وأمر بصيامه * (باب قوله) تعالى (فلا يخرجنكما) فلا يكونن سببا لاخراجكما (من الجنة فتشقى) أسند الى آدم الشقاء وحده دون حواء بعد اشتراكهما فى الخروج لان فى ضمن شقاء الرجل وهو قيم أهله شقاءهم فاختصر الكلام باسناده اليه دونها أو لان المراد بالشقاء التعب فى طلب المعاش الذى هو وظيفة الرجال وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفى البغلانى وسقط لغير أبى ذر ابن سعيد قال (حدثنا ايوب بن النجار) بالنون والجيم المشددة وبعد الالف راء الحنفى اليمامى كان يقال انه من الابدال (عن يحيى بن ابى كثير) بالمثلثة الطائى مولاهم (عن ابى سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم)

---

(١) قوله والفاعل هو الله الخ الثلاثة على قراءة التشديد واما على قراءة التخفيف فيتعين أن يكون ما غشيهم هو الفاعل كما فى اليمين

حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى حدثنا سليمان أبو داود حدثنا زائدة عن السدى عن سعد بن عبيدة عن أبى عبد الرحمن قال خطب على كرم الله وجهه فقال يا أيها الناس اقيموا على أرقائكم الحد من أحصن منهم ومن لم يحصن

كانت الامة محصنة بالتزوج أم لا وفى هذا الحديث بيان من لم يحصن وقوله تعالى فاذا أحصن فان أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب فيه بيان من أحصنت فحصل من الآية الكريمة والحديث بيان ان الامة المحصنة بالتزوج وغير المحصنة تجلد وهو معنى ما قاله على رضى الله تعالى عنه وخطب الناس به فان قيل فما الحكمة فى التقييد فى قوله تعالى فاذا أحصن مع ان عليها نصف جلد الحرة سواء كانت الامة محصنة أم لا فالجواب ان الآية نبهت على ان الامة وان كانت متزوجة لا يجب عليها الا نصف جلد الحرة لانه الذى يتنصف وأما الرجم فلا يتنصف فليس مرادا فى الآية بلا شك فليس للامة المتزوجة الموطوءة فى النكاح حكم الحرة الموطوءة فى النكاح فبينت الآية هذا لئلا يتوهم متوهم ان الامة المتزوجة ترجم وقد أجمعوا على انها لا ترجم واما غير المتزوجة فقد علمنا ان عليها نصف جلد المتزوجة بالاحاديث الصحيحة منها حديث مالك هذا وباقى الروايات المطلقة اذا زنت أمة أحدكم فليجلدها وهذا يتناول المتزوجة وغيرها وهذا الذى ذكرناه من وجوب نصف الجلد على الامة سواء كانت متزوجة أم لا هو مذهب الشافعى ومالك وأبى حنيفة وأحمد وجماهير

فان أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فامرنى ان أجلدها فاذا هى حديث عهد بنفاس فخشيت ان انا جلدتها أن أقتلها فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت * وحدثناه اسحق بن ابراهيم أخبرنا يحيى بن آدم حدثنا اسرائيل عن السدى بهذا الاسناد ولم يذكر من أحصن منهم ومن لم يحصن وزاد فى الحديث اتركها حتى تماثل * حدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن أنس ابن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين قال وفعله أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن أخف الحدود ثمانين فامر به عمر وحدثنيه يحيى بن حبيب الحارثى حدثنا خالد يعنى ابن الحرث حدثنا شعبة حدثنا قتادة قال سمعت أنسا يقول أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل فذكر نحوه

علماء الامة وقال جماعة من السلف لاحد على من لم تكن مزوجة من الاماء والعبيد ممن قال به ابن عباس وطاوس وعطاء وابن جريج وأبو عبيدة (قوله قال على زنت أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فامرنى ان أجلدها فاذا هى حديث عهد بنفاس فخشيت ان أنا جلدتها ان أقتلها فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت) فيه ان الجلد واجب على الامة الزانية وان النفساء والمريضة ونحوهما يؤخر جلدهما الى البرء والله أعلم

(باب حد الخمر)

(قوله ان النبى صلى الله عليه وسلم أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين وفعله أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن أخف الحدود ثمانين فامر به عمر

انه (قال حاج موسى آدم) بالنصب على المفعولية (فقال) موسى (له أنت الذى اخرجت الناس من الجنة بذنبك) وهو الاكل من الشجرة التى نهى عنها (فاشقيتهم) بكد الدنيا وتعبها والجملة مبينة لمعنى حاج موسى آدم (قال قال آدم) مجيبا له (يا موسى أنت الذى اصطفاك الله برسالاته) بالجمع باعتبار الانواع وبالافراد فقط فى اليونينية (وبكلامه) على الناس الموجودين فى زمانك وفى الرواية السابقة قريبا وأنزل عليك التوراة (أتلومنى) بهمزة الانكار ولمسلم أفتلومنى بفاء بعد الهمزة وفيه حذف ما تقتضيه الهمزة وفاء العطف من الفعل أى أتجد فى التوراة هذا النص الجلى وانه ثابت قبل كونى وقد حكم بان ذلك كائن لا محالة فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذى هو السبب وتنسى الاصل الذى هو القدر وأنت ممن اصطفاك الله من المصطفين الاخيار الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار فتلومنى (على أمر كتبه الله على قبل أن يخلقنى أو قدره على) بان كتبه فى اللوح المحفوظ أو صحف التوراة وألواحها (قبل أن يخلقنى) زاد مسلم بأربعين سنة والشك من الراوى (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى) برفع آدم على الفاعلية أى غلب عليه بالحجة بان ما صدر منه لم يكن مستقلا به متمكنا من تركه بل كان أمرا مقضيا وقيل انما احتج فى خروجه من الجنة بان الله خلقه ليجعله خليفة فى الارض ولم ينف عن نفسه الاكل من الشجرة التى نهى عنها وقيل انما احتج بان التائب لا يلام بعد توبته على ما كان منه

(سورة الانبياء)

مكية وهى مائة واثنتا عشرة آية * (بسم الله الرحمن الرحيم) * سقطت البسملة لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (محمد بن بشار) بالموحدة المفتوحة والمعجمة المشددة بندار العبدى البصرى قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر الهذلى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى أنه (قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد) النخعى الكوفى (عن عبد الله) يعنى ابن مسعود رضى الله عنه (قال بنى اسرائيل) فيه حذف المضاف وابقاء المضاف اليه على حاله أى سورة بنى اسرائيل (والكهف) بالرفع أى والثانى الكهف فهو خبر مبتدا محذوف (ومريم وطه والانبياء) رفع كالاول (هن) الاربعة [1] (من العتاق الاول) بكسر العين المهملة وتخفيف الفوقية جمع عتيق وهو ما بلغ الغاية فى الجودة والاول بضم الهمزة وفتح الواو وتخفيفها والاولية باعتبار النزول لانهن نزلن بمكة (وهن من تلادى) بكسر الفوقية وتخفيف اللام وكسر الدال المهملة أى مما حفظته قديما من القرآن ضد الطارف وانما كانت الانبياء بهذا الوصف لتضمنها أخبار جلة الانبياء وغير ذلك * وقد سبق هذا الحديث أول سورة بنى اسرائيل * (وقال قتادة) فيما وصله الطبرى من طريق سعيد عنه فى تفسير قوله تعالى فجعلهم (جذاذا) بضم الجيم (قطعهن) وعبر بقوله جعلهم وهو ضمير العقلاء معاملة للاصنام معاملة العقلاء حيث اعتقدوا فيها ذلك وقرأ الكسائى بكسر الجيم لغتان بمعنى * (وقال الحسن) البصرى فى قوله تعالى (فى فلك) أى فى (مثل فلكة المغزل) بكسر الميم وفتح الزاى وهذا وصله ابن عيينة وقال الفلك مدار النجوم والفلك فى كلام العرب كل مستدير وجمعه أفلاك ومنه فلكة المغزل وقال آخر الفلك ماء مجموع تجرى فيه الكواكب واحتج بأن السباحة لا تكون الا فى الماء واجيب بأنه يقال فى الفرس الذى يمد يديه فى الجرى سابح فلا دليل فيما احتج به * (يسبحون) قال ابن عباس (يدورون) كما يدور المغزل فى الفلكة ولذا قال مجاهد فلا يدور المغزل الا بالفلكة ولا الفلكة الا بالمغزل كذلك النجوم والقمر ان لا يدرن الا به ولا يدور الا بهن * (قال ابن عباس)

[1] قوله الاربعة كذا بخطه والمذكور فى المتن خمسة اه

مما

* وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن أنس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم جلد في الخمر بالجريد والنعال ثم جلد أبو بكر أربعين فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال ما ترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف أرى ان تجعلها كأخف الحدود قال فجلد عمر ثمانين * وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا يحيى ابن سعيد حدثنا هشام بهذا الاسناد مثله * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين ثم ذكر نحو حديثهما ولم يذكر الريف والقرى * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وعلي بن حجر قالوا حدثنا اسمعيل وهو ابن علية عن ابن أبي عروبة عن عبد الله الداناج ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي واللفظ له أخبرنا يحيى بن حماد حدثنا عبد العزيز ابن المختار حدثنا عبد الله بن فيروز مولى ابن عامر الداناج حدثنا حضين ابن المنذر أبو ساسان قال شهدت عثمان بن عفان أتي بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ثم قال أزيدكم قال فشهد عليه رجلان أحدهما حمران انه شرب الخمر وشهد آخران انه رآه يتقيأ فقال عثمان انه لم يتقيأ حتى شربها فقال يا علي قم فاجلده فقال علي قم يا حسن فاجلده فقال الحسن ول حارها من تولى قارها

وفي رواية جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد والنعال ثم جلد أبو بكر أربعين فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال ما ترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن ابن عوف أرى أن تجعلها كأخف الحدود قال فجلد عمر ثمانين وفي

مما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى اذ (نفشت) أي (رعت) فيه غنم القوم وزاد أبو ذر ليلا (يحمبون) في قوله ولا هم منا يحمبون أي (يمنعون) قاله ابن عباس فيما وصله ابن المنذر وقال مجاهد ينصرون * (أمتكم أمة واحدة قال) أي ابن عباس أي (دينكم دين واحد) وأصل الامة الجماعة التي هي على مقصد واحد فجعلت الشريعة أمة لاجتماع أهلها على مقصد واحد * (وقال عكرمة) في قوله (حصب) أي (حطب) بالطاء بدل الصاد (بالحبشية) وقيل باليمانية وهي قراءة أبي وعائشة والظاهر انها تفسير لا تلاوة والحصب بالصاد ما يرمى به في النار ولا يقال له حصب الا وهو في النار فاما قبل ذلك فحطب وشجر وهذه ساقطة لابي ذر * (وقال غيره) غير عكرمة (أحسوا) في قوله تعالى فلما أحسوا باسنا أي (توقعوه) ولابي ذر توقعوا بحذف الضمير مشتق (من أحسست) من الاحساس وقال في الانوار فلما أدركوا شدة عذابنا ادراك المشاهد المحسوس (خامدين) أي (هامدين) قاله أبو عبيدة * (حصيد) ولابي ذر والحصيد أي في قوله تعالى حتى جعلناهم حصيدا خامدين معناه (مستأصل) كالنبت المحصود شبههم في استئصالهم به كما تقول جعلناهم رمادا أي مثل الرماد ولفظه (يقع على الواحد والاثنين والجميع) وهو مفعول ثان لان الجعل هنا تصيير فان قلت كيف نصب جعل ثلاثة مفاعيل أجيب بأن حصيدا وخامدين يجوز أن يكونا من باب هذا حلو حامض كأنه قيل جعلناهم جامعين بين الوصفين جميعا والمعنى أنهم هلكوا بذلك العذاب حتى لم يبق حس ولا حركة وجفوا كما يجف الحصيد وخمدوا كما تخمد النار * (لا يستحسرون) قال أبو عبيدة (لا يعيون) في الفرع وأصله بضم اوله مصححا عليه وثالثه وكلاهما مصلح على كشط من أعيا وفي نسخة عن أبي ذر يعيون بفتحهما وارده ابن التين والسفاقسي وصوب الضم وأجاب العيني بأن الصواب الفتح لان معناه لا يعجزون وقيل لا ينقطعون (ومنه حسير وحسرت بعيري) أي أعييته * وقوله (عميق) في سورة الحج أي (بعيد) ويحتمل أن يكون ذكره هنا سهوا من ناسخ أو غيره (نكسوا) بتشديد الكاف مبنيا للمفعول وهي قراءة أبي حيوة وغيره لغة في المخففة في قوله ثم نكسوا على رؤسهم أي (ردوا) بضم الراء الى الكفر بعد أن أقروا على أنفسهم بالظلم أو قلبوا على رؤسهم حقيقة بفرط اطراقهم خجلا وانكسارا وانخزالا مما بهتهم ابراهيم عليه السلام فما أحاروا جوابا الا ما هو حجة لابراهيم حين جادلهم فقالوا لقد علمت ما هؤلاء ينطقون فأقروا بهذه الحجة التي لحقتهم * (صنعة لبوس) هي (الدروع) لانها تلبس وهو بمعنى الملبوس كالحلوب والركوب * (تقطعوا أمرهم) أي (اختلفوا) أي في الدين فصاروا فرقا أحزابا والاصل وتقطعتم الا انه صرف الى الغيبة على طريق الالتفات كأنه ينعى عليهم ما أفسدوه الى آخرين ويقبح عندهم فعلهم ويقول لهم ألا ترون الى عظيم ما ارتكب هؤلاء في دين الله والمعنى اختلفوا في الدين فصاروا فرقا وأحزابا قاله في الكشاف * (الحسيس والحس) في قوله لا يسمعون حسيسها (والجرس) بفتح الجيم وسكون الراء (والهمس) بفتح الهاء وسكون الميم (واحد) في المعنى (وهو من الصوت الخفي) بالرفع خبر المبتدا الذي هو قوله وهو ومعنى الآية لا يسمعون صوتها وحركة تلهبها اذا نزلوا منازلهم في الجنة * (آذناك) ما منا من شهيد بفصلت معناه (أعلمناك) وذكره مناسبة لقوله فان تولوا فقل (آذنتكم) قال أبو عبيدة (اذا) انذرت عدوك فأنت (أعلمته) بالحرب (فأنت وهو على سواء لم تغدر) ومعنى الآية أعلمتكم بالحرب وانه لا صلح بيننا على سواء لتتأهبوا لما يراد بكم فلا غدر ولا خداع * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله (لعلكم تسئلون) أي (تفهمون) بضم الفوقية وسكون الفاء وفتح الهاء مخففة وفي نسخة تفهمون بفتح فسكون ففتح مخففا ولابن المنذر من وجه آخر عنه تفقهون وقال بعضهم أي ارجعوا الى نعمتكم ومساكنكم لعلكم تسئلون عما جرى

رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين

فكأنه وجد عليه فقال يا عبد الله بن جعفر فرقم فاجلده فجلده وعلي يعد حتى بلغ أربعين فقال أمسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وجلد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب الي زاد علي بن حجر في روايته قال اسمعيل وقد سمعت حديث الداناج منه فلم احفظه

وفي حديث علي رضي الله عنه انه جلد أربعين ثم قال للجلاد امسك ثم قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب الي) الشرح أما قوله في الرواية الاولى فقال عبد الرحمن أخف الحدود فهو بنصب أخف وهو منصوب بفعل محذوف أي اجلده كأخف الحدود أو اجعله كأخف الحدود كما صرح به في الرواية الاخرى (وقوله أرى أن تجعلها) يعني العقوبة التي هي حد الخمر وقوله أخف الحدود يعني المنصوص عليها في القرآن وهي حد السرقة بقطع اليد وحد الزنا جلد مائة وحد القذف ثمانون فاجعلها ثمانين كأخف هذه الحدود وفي هذا جواز القياس واستحباب مشاورة الامام والقاضي والمفتي أصحابه وحاضري مجلسه في الاحكام (وقوله وكل سنة) معناه ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر سنة يعمل بها وكذا فعل عمر ولكن فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر أحب الي (وقوله وهذا أحب الي) اشارة الى الاربعين التي كان جلدها وقال للجلاد أمسك ومعناه هذا الذي قد جلدته وهو الاربعون احب الي من الثمانين وفيه ان فعل الصحابي سنة يعمل بها وهو موافق لقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا

عليكم ونزل بأموالكم ومساكنكم فتجيبوا السائل عن علم ومشاهدة * (ارتضى) في قوله ولا يشفعون الا لمن ارتضى أي (رضي) ان يشفع له مهابة منه وسقطت هذه لابي ذر * (التماثيل) هي (الاصنام) والتمثال اسم للشيء الموضوع مشبها بخلق من خلق الله * (السجل) في قوله كطي السجل هو (الصحيفة) مطلقا أو مخصوص بصحيفة العهد وطي مصدر مضاف للمفعول والفاعل محذوف تقديره كما يطوى الرجل الصحيفة ليكتب فيها ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله (كما بدأنا أول خلق نعيده) الكاف تتعلق بنعيد وما مصدرية وبدأنا صلتها وأول خلق مفعول بدأنا قاله أبو البقاء أي نعيد أول خلق اعادة مثل بدائه أي كما أبرزناه من العدم الى الوجود نعيده من العدم الى الوجود وقد اختلف في كيفية الاعادة فقيل ان الله يفرق أجزاء الاجسام ولا يعدمها ثم يعيد تركيبها أو يعدمها بالكلية ثم يوجدها بعينها والآية تدل على ذلك لانه شبه الاعادة بالابتداء وهو عن الوجود بعد العدم (وعدا علينا) الاعادة وقيل المراد حقا علينا بسبب الاخبار عن ذلك وتعلق العلم بوقوعه وان وقوع ما علم الله وقوعه واجب وسقط باب لغير ابي ذر وكذا وعدا علينا

* وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن المغيرة بن النعمان) بضم النون وسكون العين النخعي الكوفي (شيخ) بالجر بدلا من سابقه (من النخع) بفتح الخاء (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال انكم محشورون) مجموعون (الى الله حفاة) بالحاء المهملة كذا في الفرع وأصله وسقطت في بعض النسخ (عراة) من الثياب (غرلا) بغين معجمة مضمومة فراء ساكنة جمع أغرل وهو الاقلف الذي لم يختن قال أبو الوفاء بن عقيل لما أزالوا تلك القطعة في الدنيا أعادها الله ليذيقها من حلاوة فضله (كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين ثم ان أول من يكسى يوم القيامة ابراهيم) وسقط لفظ ان لغير الكشميهني فالتالي رفع قيل وخصوصية ابراهيم بهذه الاولية لكونه ألقي في النار عريانا وزاد الحليمي في منهاجه من حديث جابر ثم محمد ثم النبيون (ألا) بالتخفيف (انه) أي لكن ان الشأن [1] (يجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال) أي جهة النار (فأقول يارب أصحابي فيقال لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح) عيسى عليه الصلاة والسلام (وكنت عليهم شهيدا ما دمت) ولابي ذر فيهم (الى قوله شهيد فيقال ان هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم) ولابي ذر عن المستملي الى أعقابهم (منذ فارقتهم) والمراد بمرتدين التخلف عن الحقوق الواجبة * وقدم هذا الحديث في آخر سورة المائدة

* (سورة الحج) *

مكية الا هذان خصمان الى تمام ثلاث آيات أو أربع الى قوله عذاب الحريق وهي ثمان وسبعون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لابي ذر * (وقال ابن عيينة) سفيان فيما أسنده في تفسيره عن ابن أبي نجيح عن مجاهد (المخبتين) في قوله تعالى وبشر المخبتين أي (المطمئنين) الى الله وقال ابن عباس المتواضعين الخاشعين وقال الكلبي هم الرقيقة قلوبهم وقال عمرو بن أوس هم الذين لا يظلمون واذا ظلموا لم ينتصروا * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (في) قوله تعالى (اذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته) أي (اذا حدث) أي اذا تلا النبي صلى الله عليه وسلم شيأ من الآيات المنزلة عليه من الله (ألقى الشيطان في حديثه) في تلاوته عند سكتة من السكات بمثل نغمة ذلك النبي ما يوافق رأي أهل الشرك من الباطل فيسمعونه فيتوهمون انه مما تلاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو منزه عنه لا يخلط حقا بباطل حاشاه الله من ذلك (فيبطل الله ما يلقى) ولابي ذر عن الكشميهني ما ألقى (الشيطان ويحكم آياته) أي يثبتها (ويقال) ان (أمنيته) هي (قراءته) وفي

---

[1] قوله أي لكن ان الشان كذا في الاصل وهو انما يناسب الابكسر الهمزة وشد اللام اه مصححه اليونينية

اليونينية أمنيته قراءته بالرفع فيهما وفي بعض الاصول وكثير من النسخ أمنيته قراءته بجرهما على مالا يخفى * (الا أماني) بالبقرة أي (يقرؤن ولا يكتبون) وهذا أورده المؤلف رحمه الله استشهادا على أن تمنى في قوله تعالى في هذه السورة الا اذا تمنى بمعنى قرأ وهو خلاف ما فسره به صاحب الانوار حيث قال اذا تمنى اذا زور في نفسه ما يهواه ألقى الشيطان في أمنيته في تشهيه ما يوجب اشتغاله بالدنيا كما قال عليه السلام انه ليغان على قلبي فاستغفر الله في اليوم سبعين مرة فينسخ الله ما يلقي الشيطان فيبطله الله ويذهب به بعصمته عن الركون اليه والارشاد الى ما يزيحه ثم يحكم الله اياته ثم يثبت آياته الداعية الى الاستغراق في أمر الآخرة قيل انه حدث نفسه يعني النبي صلى الله عليه وسلم بزوال المسكنة فنزلت انتهى والحامل له على هذا التفسير كغيره ما في ظاهر هذه القصة من البشاعة وقد رواها ابن أبي حاتم والطبري وابن المنذر من طرق عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة النجم فلما بلغ أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى ألقى الشيطان على لسانه تلك الغرانيق العلا وان شفاعتهن لترتجى فقال المشركون ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم فسجد وسجدوا فنزلت هذه الآية ورواها البزار وابن مردويه من طريق أمية بن خالد عن شعبة فقال في اسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فيما أحسب ثم ساق الحديث وقال البزار لا يروى متصلا الا بهذا الاسناد تفرد بوصله أمية بن خالد وهو ثقة مشهور قال وانما يروى هذا من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس انتهى والكلبي متروك لا يعتمد عليه ورواها أيضا ابن اسحق في سيرته وموسى بن عقبة في مغازيه وأبو معشر في آخرين وكلها مراسيل وقد طعن فيها غير واحد من الائمة حتى قال ابن اسحق وقد سئل عنها هي من وضع الزنادقة وقال البيهقي غير ثابتة نقلا ورواتها مطعونون وأطنب القاضي عياض في الشفاء في توهين أصلها فشفى وكفى اذ سد هذا الباب هو الصواب وأربح للثواب وان كانت كثرة الطرق تدل على ان لها أصلا لا سيما وقد رواها الطبري من طريقين مرسلين رجالهما على شرط الصحيح أولهما طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث ابن هشام فذكر نحوه وثانيهما طريق المعتمر بن سليمان وحماد بن سلمة فرقهما عن داود بن أبي هند عن أبي العالية وكذا طريق سعيد بن جبير السابقة وحينئذ فرد ها لا يتمشى على القواعد الحديثية بل ينبغي أن يحتج بهذه الثلاثة من يحتج بالمرسل ومن لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض كما قرره شيخ الصنعة وامامها الحافظ أبو الفضل بن حجر واذا سلمنا ان لها أصلا وجب تأويلها وأحسن ما قيل في ذلك ان الشيطان نطق بتلك الكلمات أثناء قراءة النبي صلى الله عليه وسلم عند سكتة من السكتات محاكيا نغمته فسمعها القريب منه فظنها من قوله وأشاعها وفي كتاب المواهب اللدنية بالمنح المحمدية زيادات على ما ذكرته هنا وقد قال مجاهد انه عليه السلام كان يتمنى انزال الوحي عليه بسرعة دون تأخير فنسخ الله ذلك بأن عرفه ان انزال ذلك بحسب المصالح في الحوادث والنوازل وقيل انه صلى الله عليه وسلم كان يتفكر عند نزول الوحي في تأويله اذا كان مجملا فيلقي الشيطان في جملته ما لم يرده فبين تعالى انه ينسخ ذلك بالابطال ويحكم ما أراد بأدلته وآياته وقيل اذا تمنى أي اذا أراد فعلا مقربا الى الله ألقى الشيطان في فكره ما يخالفه فرجع الى الله في ذلك وهو كقوله واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله لكن قال بعضهم لا يجوز حمل الامنية على تمنى القلب لانه لو كان كذلك لم يكن ما يخطر بباله عليه السلام فتنة للكفار وذلك يبطله قوله تعالى ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض وأجيب بأنه لا يبعد انه اذا قوى التمني يشتغل الخاطر فيحصل السهو في الافعال الظاهرة بسببه فيصير ذلك فتنة لهم * (وقال مجاهد) مما وصله الطبري

عليها بالنواجذ والله أعلم وأما الخمر فقد أجمع المسلمون على تحريم شرب الخمر وأجمعوا (٣٤٣) على وجوب الحد على شاربها سواء شرب قليلا أو كثيرا وأجمعوا على انه لا يقتل بشربها وان تكرر ذلك منه هكذا حكى الاجماع فيه الترمذي وخلائق وحكى القاضي عياض رحمه الله تعالى عن طائفة شاذة انهم قالوا يقتل بعد جلده أربع مرات للحديث الوارد في ذلك وهذا القول باطل مخالف لاجماع الصحابة فمن بعدهم على انه لا يقتل وان تكرر منه أكثر من أربع مرات وهذا الحديث منسوخ قال جماعة دل الاجماع على نسخه وقال بعضهم نسخه قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة واختلف العلماء في قدر حد الخمر فقال الشافعي وأبو ثور وداود وأهل الظاهر وآخرون حده أربعون قال الشافعي رضي الله عنه وللامام ان يبلغ به ثمانين وتكون الزيادة على الاربعين تعزيرات على تسببه في ازالة عقله وفي تعرضه للقذف والقتل وأنواع الايذاء وترك الصلاة وغير ذلك ونقل القاضي عن الجمهور من السلف والفقهاء منهم مالك وأبو حنيفة والاوزاعي والثوري وأحمد واسحق رحمهم الله تعالى انهم قالوا حده ثمانون واحتجوا بأنه الذي استقر عليه اجماع الصحابة وان فعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن للتحديد ولهذا قال في الرواية الاولى نحو أربعين وحجة الشافعي وموافقيه ان النبي صلى الله عليه وسلم انما جلد أربعين كما صرح به في الرواية الثانية وأما زيادة عمر فهي تعزيرات والتعزير الى رأي الامام ان شاء فعله وان شاء تركه بحسب المصلحة في فعله وتركه فراه عمر ففعله ولم يره النبي صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا علي فتركوه وهكذا يقول الشافعي رضي الله عنه ان الزيادة الى رأى

من طريق ابن أبي نجيح عنه (مشيد) في قوله وبئر معطلة وقصر مشيد أي (بالقصة) بفتح القاف والصاد المهملة المشددة ولابي ذر جص بكسر الجيم وتشديد الصاد المهملة والرفع أي هي جص وهذه ثابتة لابي ذر والمشيد بكسر المعجمة الجص وهو الكلس وقيل المشيد المرفوع البنيان والمعنى كم من قرية أهلكناها وكم بئر عطلناها عن سقاتها وقصر مشيد أخليناه عن ساكنيه وجعلنا ذلك عبرة لمن اعتبر وقيل ان البئر المعطلة والقصر المشيد باليمن ولكل أهل فكفروا فأهلكهم الله وبقيا خاليين * وذكر الاخباريون ان القصر من بناء شداد بن عاد فصار معطلا لا يستطيع أحد أن يقرب منه على أميال مما يسمع فيه من أصوات الجن المنكرة (وقال غيره) أي غير مجاهد في قوله تعالى يكادون (يسطون) أي (يفرطون) بفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء المهملة من باب نصر ينصر مشتق (من السطوة) وهي القهر والغلبة وقيل اظهار مايهول للاخافة (ويقال) هو قول الفراء والزجاج (يسطون) أي (يبطشون) بكسر الطاء وضمها والاول لابي ذر والمعنى انهم يهمون بالبطش والوثوب تعظيما لانكار ماخوطبوا به أي يكادون يبطشون بالذين يتلون عليهم آياتنا بمحمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه من شدة الغيظ ويسطون ضمن معنى يبطشون فتعدى تعديته والا فهو متعد بعلى يقال سطا عليه (وهدوا الى الطيب من القول) قال ابن عباس فيما أخرجه الطبري من طريق علي بن أبي طلحة أي (ألهموا) ولابي ذر وهدوا الى الطيب من القول أي ألهموا القرآن وفي رواية له أيضا الى القرآن ورواه ابن المنذر من طريق سفيان عن اسمعيل بن أبي خالد وقال ابن عباس الطيب من القول شهادة أن لا اله الا الله ويؤيده قوله مثل كلمة طيبة وقوله اليه يصعد الكلم الطيب وعنه في رواية عطاء هو قول أهل الجنة الحمد لله الذي صدقنا وعده * (وهدوا الى صراط الحميد) هو (الاسلام) ولابوي ذر والوقت الاسلام بالجر أي الى الاسلام والحميد هو الله المحمود في أفعاله وهذا ثابت لابي ذر عن الحموي ساقط لغيره * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنذر بمعناه (بسبب) في قوله فليمدد بسبب أي (بحبل الى سقف البيت) ولفظ ابن المنذر فليمدد بسبب الى سماء بيته فليختنق به والمعنى من كان يظن أن لن ينصر الله نبيه صلى الله عليه وسلم في الدنيا باعلاء كلمته واظهار دينه وفي الآخرة باعلاء درجته والانتقام من عدوه فليشدد حبلا في سقف بيته فليختنق به حتى يموت ان كان ذلك يغيظه فان الله ناصره لا محالة قال الله تعالى انا لننصر رسلنا الآية وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فليمدد بسبب الى السماء أي ليتوصل الى بلوغ السماء فان النصر انما يأتي محمدا صلى الله عليه وسلم من السماء ثم ليقطع ذلك عنه ان قدر عليه وقول ابن عباس أظهر في المعنى وأبلغ في التهكم فعلى هذا القول الثاني فيه استعارة تمثيلية والامر للتعجيز وعلى الاول كناية عن شدة الغيظ والامر للاهانة * (تذهل) في قوله يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت أي (تشغل) بضم أوله وفتح ثالثه لهول ماترى عن أحب الناس اليها ويوم نصب بتذهل والضمير للزلزلة وتكون فيما قاله الحسن يوم القيامة أو عند طلوع الشمس من مغربها كما قاله علقمة والشعبي أو الضمير للساعة وعبر بمرضعة دون مرضع لان المرضعة التي هي في حال الارضاع ملقمة ثديها الصبي والمرضع التي من شأنها أن ترضع وان لم تباشر الارضاع في حال وصفها به فقيل مرضعة ليدل على أن ذلك الهول اذا فوجئت به هذه وقد ألقمت الرضيع ثديها نزعته من فيه لما يلحقها من الدهشة * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وترى الناس سكارى) بضم السين وسقط باب وتاليه لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث بن طلق الكوفي قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا أبو صالح) ذكوان السمان (عن أبي سعيد الخدري) رضي الله عنه أنه (قال قال النبي

لاصحابنا الاصح الجواز وشذ بعض أصحابنا فشرط فيه السوط وقال لا يجوز بالثياب والنعال وهذا غلط فاحش مردود على قائله لمخالفته لصريح هذه الاحاديث الصحيحة قال أصحابنا واذا ضرب بالسوط يكون سوطا معتدلا فى الحجم بين القضيب والعصا فان ضرب بجريدة فلتكن خفيفة بين اليابسة والرطبة ويضربه ضربا بين ضربين فلا يرفع يده فوق رأسه ولا يكتفى بالوضع بل يرفع ذراعه رفعا معتدلا (قوله فلما كان عمر رضى الله عنه استشار الناس فقال عبد الرحمن بن عوف أخف الحدود) هكذا هو فى مسلم وغيره ان عبد الرحمن بن عوف هو الذى أشار بهذا وفى الموطا وغيره انه على بن أبى طالب رضى الله عنه وكلاهما صحيح وأشارا جميعا ولعل عبد الرحمن بدأ بهذا القول فوافقه على وغيره فنسب ذلك فى رواية الى عبد الرحمن رضى الله عنه لسبقه به ونسب فى رواية الى على رضى الله عنه لفضيلته وكثرة علمه ورجحانه على عبد الرحمن رضى الله عنه (قوله فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى) الريف المواضع التى فيها المياه أو هى قريبة منها ومعناه لما كان زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وفتحت الشام والعراق وسكن الناس فى الريف ومواضع الخصب وسعة العيش وكثرة الاعناب والثمار أكثروا من شرب الخمر فزاد عمر فى حد الخمر تغليظا عليهم وزجرا لهم عنها (قوله عن عبد الله الداناج) هو بالدال المهملة والنون والجيم ويقال له أيضا الدانا بحذف الجيم والداناه بالهاء ومعناه بالفارسية العالم (قوله حدثنا حضين بن المنذر) هو بالضاد المعجمة وقد سبق انه ليس

صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة يا آدم فيقول لبيك) يا (ربنا وسعديك فينادى) بفتح الدال (بصوت ان الله يأمرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار) بفتح الموحدة وسكون العين المهملة أى مبعوثا أى نصيبا والبعث الجيش والجمع البعوث أى أخرج من ذريتك الناس الذين هم أهل النار وابعثهم اليها (قال يارب وما بعث النار) أى وما مقدار مبعوث النار (قال من كل الف اراه) بضم الهمزة أى أظنه (قال تسعمائة وتسعة وتسعين) وفى حديث أبى هريرة عند المؤلف فى باب كيف الحشر من كتاب الرقاق فيقول أخرج من كل مائة تسعة وتسعين وهو يدل على أن نصيب أهل الجنة من الالف عشرة وحديث الباب على أنه واحد والحكم للزائد أو يحمل حديث الباب على جميع ذرية آدم فيكون من كل ألف واحد وحديث أبى هريرة على من عدا يأجوج ومأجوج فيكون من كل ألف عشرة (فحينئذ تضع الحامل حملها) أى جنينها (ويشيب الوليد) من شدة هول ذلك وهذا على سبيل الفرض أو التمثيل واصله أن الهموم تضعف القوى وتسرع بالشيب أو يحمل على الحقيقة لان كل أحد يبعث على مامات عليه فتبعث الحامل حاملا والمرضع مرضعة والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة وقيل ذلك لآدم عليه الصلاة والسلام وسمعوا ما قيل له وقع بهم من الوجل ما تسقط معه الحامل ويشيب له الطفل وتذهل المرضعة قاله الحافظ أبو الفضل بن حجر وسبقه اليه القفال (وترى الناس سكارى) أى كأنهم سكارى من شدة الامر الذى أصابهم قد دهشت عقولهم وغابت أذهانهم فمن رآهم حسب أنهم سكارى (وما هم بسكارى) على الحقيقة (ولكن عذاب الله شديد) تعليل لاثبات السكر المجازى لما نفى عنهم السكر الحقيقى (فشق ذلك على الناس) الحاضرين (حتى تغيرت وجوههم) من الخوف (فقال النبى صلى الله عليه وسلم من يأجوج ومأجوج) وممن كان على الشرك مثلهم (تسعمائة وتسعة وتسعين) بنصب تسع على التمييز [1] ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف (و) المخرج (منكم) أيها المسلمون وممن كان مثلكم (واحد ثم انتم فى الناس) فى المحشر (كالشعرة السوداء) بفتح العين وبسكونها فقط فى اليونينية (فى جنب الثور الابيض أو كالشعرة البيضاء فى جنب الثور الاسود) أو للتنويع أو شك الراوى قال السفاقسى أطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الواحدة لانه لا يكون ثور ليس فى جلده غير شعرة واحدة من غير لونه (وانى) بالواو وسقطت لابى ذر (لارجو أن تكونوا) يريد أمته المؤمنين به (ربع أهل الجنة فكبرنا) أى قلنا الله أكبر سرورا بهذه البشارة (ثم قال) عليه السلام (ثلث أهل الجنة فكبرنا) سرورا (ثم قال) عليه السلام (شطر أهل الجنة) نصفها وثلث وشطر نصب خبر تكون (فكبرنا) سرورا واستعظاما فى الثلاثة لهذه النعمة العظمى والمنحة الكبرى فهذا الاستعظام بعد الاستعظام الاول اشارة الى فوزهم بالبغية وعند عبد الله ابن الامام أحمد فى زياداته والطبرانى من حديث أبى هريرة زيادة أنتم ثلثا أهل الجنة وفى الترمذى وصححه من حديث بريدة رفعه أهل الجنة عشرون ومائة صف أمتى منها ثمانون والظاهر أنه صلوات الله وسلامه عليه لما رجا من رحمة الله أن تكون أمته نصف أهل الجنة أعطاه ما رجاه وزاده (وقال ابو اسامة) حماد بن أسامة مما وصله فى أحاديث الانبياء وسقطت واو وقال لغير أبى ذر (عن الاعمش) سليمان عن أبى صالح عن أبى سعيد (ترى الناس سكارى) وسقط هذا لابى ذر (وما هم بسكارى) على وزن كسالى (قال) ولابى ذر وقال (من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين) فوافق حفص بن غياث فى روايته عن الاعمش (وقال جرير) هو ابن عبد الحميد فيما وصله المؤلف فى الرقاق (وعيسى بن يونس) مما وصله اسحق بن راهويه فى مسنده عنه (وابو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاى المعجمتين مما وصله مسلم (سكرى وما هم بسكرى) بفتح السين

[1] قوله على التمييز انظر ما وجهه ولعل الاولى انه منصوب بفعل مضمر مفهوم من سياق متن الحديث أى يخرج من الخ اه مصححه الاول

وسكون الكاف فيهما من غير ألف وبذلك قرأ حمزة والكسائى على وزن صفة المؤنث بذلك واختلف هل هى صيغة جمع على فعلى كمرضى وقتلى أو صفة مفردة استغنى بها فى وصف الجماعة خلاف مشهور * والحديث ذكره فى أحاديث الانبياء فى باب قصة يأجوج ومأجوج ۞ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ومن الناس من يعبد الله على حرف) أى (شك) قاله مجاهد فيما رواه ابن أبى حاتم وهو قول أكثر المفسرين وأصله من حرف الشئ وهو طرفه وقيل على انحراف أو على طرف الدين لا فى وسطه كالذى يكون فى طرف الجيش فان أحس بظفر قر والا فر وهو المراد بقوله (فان أصابه خير اطمأن به وان أصابته فتنة انقلب على وجهه) أى ارتد فرجع الى وجهه الذى كان عليه من الكفر حال كونه (خسر الدنيا والآخرة) بذهاب عصمته وحبوط عمله بالارتداد (الى قوله ذلك هو الضلال البعيد) عن الحق والرشد وسقط لغير أبى ذر قوله شك وسقط لابى ذر قوله فان أصابه الخ * (أترفناهم) فى قوله فى سورة المؤمنين وأترفناهم فى الحياة الدنيا أى (وسعناهم) قاله أبو عبيدة ولفظه فى مجازه وسعنا عليهم * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (ابراهيم بن المنذر) ١ الكرمانى قال (حدثنا يحيى بن أبى بكير) قيس الكوفى قاضى كرمان قال (حدثنا اسرائيل) ابن يونس بن أبى اسحق السبيعى (عن أبى حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال) فى قوله تعالى (ومن الناس من يعبد الله على حرف قال كان الرجل يقدم المدينة) يثرب (فان ولدت امرأته غلاما وتتجت خيله) بضم النون قال الجوهرى على مالم يسم فاعله تنتج نتاجا وقد نتجها أهلها انتجا وانتجت الفرس اذا حان نتاجها وقال فى الاساس نتجت الناقة فهى منتوجة وأنتجت فهى منتجة اذا وضعت وقد نتجت اذا حملت اه وهى مثل نفست المرأة فهى منفوسة اذا ولدت وزاد العوفى عن ابن عباس فيما أخرجه ابن أبى حاتم وصح جسمه (قال هذا دين صالح) وفى رواية الحسن البصرى فيما أخرجه ابن المنذر قال لنعم الدين هذا وفى رواية جعفر بن أبى المغيرة عن سعيد بن جبير عند ابن أبى حاتم قالوا ان ديننا هذا صالح فتمسكوا به (وان لم تلد امرأته ولم تنتج خيله) بضم التاء الاولى وفتح الثانية بينهما نون ساكنة ثم مثناة من تحت مبنيا للمالم يسم فاعله (قال هذا دين سوء) بفتح السين المهملة والجر على الاضافة وفى رواية العوفى وان أصابه وجع المدينة وولدت امرأته جارية وتأخرت عنه الصدقة أتاه الشيطان فقال له والله ما أصبت على دينك هذا الا شرا وذلك الفتنة وقال عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم هو المنافق ان صلحت له دنياه أقام على العبادة وان فسدت عليه دنياه انقلب فلا يقيم على العبادة واستشكل على هذا قوله انقلب لان المنافق فى الحقيقة لم يسلم حتى ينقلب وأجيب بأنه أظهر بلسانه خلاف ما كان أظهره فصار يذم الدين عند الشدة وكان من قبل يمدحه وذلك انقلاب على الحقيقة * وهذا الحديث من افراده * هذا ۞ (باب) بالتنوين وسقط لغير أبى ذر (قوله) تعالى (هذان خصمان اختصموا فى ربهم) أى فى دين ربهم والخصم فى الاصل مصدر فيوحد ويذكر غالبا كقوله نبأ الخصم اذ تسوروا المحراب ويجوز أن يثنى ويجمع ويؤنث كهذه الآية ولما كان كل خصم فريقا يجمع طائفة قال اختصموا بصيغة الجمع كقوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فالجمع مراعاة للمعنى وقال فى الكشاف الخصم صفة وصف بها الفوج أو الفريق فكأنه قيل هذان فوجان أو فريقان يختصمان وقوله هذان للفظ واختصموا للمعنى قال فى الدر ان عنى بقوله ان الخصم صفة بطريق الاستعمال المجازى فسلم لان المصدر يكثر الوصف به وان أراد انه صفة حقيقة فخطؤه ظاهر لتصريحهم بأن رجل خصم مثل رجل عدل * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) الانماطى السلمى مولاهم البصرى قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء وفتح الشين

١ قوله ابراهيم بن المنذر كذا وقع فى بعض نسخ الشارح وفى بعض اخر صحيح ابراهيم بن الحرث ويوافقه نسخ المتن الصحيحة وقال فى الخلاصة ابراهيم بن الحرث بن اسمعيل البغدادى نزيل نيسابور عن يزيد بن هرون ويحيى بن أبى بكير اه من هامش

فى الصحيحين حصين بالمهملة غيره (قوله فشهد (٣٤٦) عليه رجلان أحدهما حمران انه شرب الخمر وشهد آخر انه رآه يتقيأ فقال عثمان رضى الله عنه انه لم يتقيأ حتى شربها ثم جلده) هذا دليل لمالك وموافقيه فى ان من تقيأ الخمر يحد حد الشارب ومذهبنا انه لا يحد بمجرد ذلك لاحتمال انه شربها جاهلا كونها خمرا أو مكرها عليها أو غير ذلك من الاعذار المسقطة للحد ودليل مالك هنا قوى لان الصحابة اتفقوا على جلد الوليد بن عقبة المذكور فى هذا الحديث وقد يجيب أصحابنا عن هذا بان عثمان رضى الله عنه علم شرب الوليد فقضى بعلمه ولعله كان مذهبه جواز قضاء القاضى بعلمه فى الحدود وهذا تأويل ضعيف وظاهر كلام عثمان يرد على هذا التأويل والله أعلم (قوله ان عثمان رضى الله عنه قال ياعلى قم فاجلده فقال على قم ياحسن فاجلده فقال حسن ول حارها من تولى قارها فكأنه وجد عليه فقال ياعبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده وعلى يعد حتى بلغ أربعين فقال امسك) معنى هذا الحديث انه لما ثبت الحد على الوليد ابن عقبة قال عثمان رضى الله عنه وهو الامام لعلى على سبيل التكرمة له وتفويض الامر اليه فى استيفاء الحد قم فاجلده أى أقم عليه الحد بأن تأمر من ترى بذلك فقبل على رضى الله عنه ذلك وقال للحسن قم فاجلده فامتنع الحسن فقال لابن جعفر فقبل فجلده وكان

على ما أذونا له فى التفويض الى من راى كما ذكرناه وقوله وجد عليه اى غضب عليه (وقوله ول حارها من تولى قارها) الحار الشديد المكروه والقار البارد الهنىء الطيب وهذا مثل من أمثال العرب قال الاصمعى وغيره معناه ول شدتها وأوساخها من تولى هنيئها ولذاتها والضمير عائد الى الخلافة والولاية أى كما ان عثمان وأقاربه يتولون هنىء الخلافة ويختصون به يتولون نكدها وقاذوراتها ومعناه ليتول هذا الجلد عثمان بنفسه أو بعض خاصة أقاربه الادنين والله أعلم (قوله فقال امسك ثم قال وكل سنة) هذا دليل على ان عليا رضى الله عنه كان معظما الآثار عمر وان حكمه وقوله سنة وأمره حق وكذلك أبو بكر رضى الله عنه خلاف ما تكذبه الشيعة عليه واعلم انه وقع هنا فى مسلم ما ظاهره ان عليا جلد الوليد بن عقبة أربعين ووقع فى صحيح البخارى من رواية عبيد الله بن عدى بن الخيار ان عليا جلده ثمانين وهى قضية واحدة قال القاضى عياض المعروف من مذهب على رضى الله عنه الجلد فى الخمر ثمانين ومنه قوله فى قليل الخمر وكثيرها ثمانون جلدة وروى عنه انه جلد المعروف بالنجاشى ثمانين قال والمشهور ان عليا رضى الله عنه هو الذى أشار على عمر باقامة الحد ثمانين كما سبق عن رواية الموطا وغيره قال وهذا كله يرجح رواية من روى انه جلد الوليد ثمانين قال ويجمع بينه وبين ما ذكره مسلم من رواية الاربعين بما روى انه جلده بسوط له رأسان فضربه برأسيه أربعين فتكون جملتها ثمانين قال ويحتمل أن يكون قوله وهذا أحب الى عائد الى الثمانين التى فعلها عمر رضى الله عنه فهذا كلام القاضى وقد قدمنا ما يخالف بعض ما قاله وذكرنا تأويله والله أعلم

الشين المعجمة مصغرا ابن بشير مصغرا أيضا قال (أخبرنا أبو هاشم) يحيى بن دينار الرمانى بضم الراء وتشديد الميم الواسطى (عن أبى مجلز) بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاى لاحق بن حميد السدوسى (عن قيس بن عباد) بضم العين المهملة وتخفيف الموحدة البصرى (عن أبى ذر) جندب بن جنادة (رضى الله عنه انه كان يقسم فيها) ولابى ذر عن الحموى والمستملى قسما بفتح السين بدل قوله فيها وهو الصواب ورواية الكشميهنى فيها تصحيف كما لا يخفى اذ المراد القسم الذى هو الحلف (ان هذه الآية هذان خصمان اختصموا فى ربهم نزلت فى حمزة) بن عبد المطلب (و) فى (صاحبيه) على بن أبى طالب وعبيدة بن الحرث بن عبد المطلب وهؤلاء الثلاثة الفريق المؤمنون (و) فى (عتبة) بن ربيعة بن عبد شمس (و) فى (صاحبيه) أخيه شيبة والوليد بن عتبة المذكورون هم الفريق الآخر (يوم برزوا فى يوم) وقعة (بدر) والستة كلهم من قريش ثلاثة منهم مسلمون وهم من بنى عبد مناف اثنان من بنى هاشم والثالث وهو عبيدة من بنى عبد المطلب وباقيهم مشركون وهم من بنى عبد شمس بن عبد مناف وتفصيل مبارزتهم على المشهور أن حمزة لعتبة وعبيدة لشيبة وعليا للوليد وقيل ان عبيدة للوليد وعليا لشيبة والسند بذلك أصح مما قبله الا أن ذلك أنسب وقتل كل واحد من المسلمين من برزله من الكفار الا عبيدة فانه اختلف مع من بارزه بضربتين فوقعت الضربة فى ركبة عبيدة ومال حمزة وعلى اليه فأعاناه على قتله واستشهد عبيدة من تلك الضربة بالصفراء عند رجوعهم (رواه) أى حديث الباب هذا باسناده ومتنه (سفيان) الثورى فيما وصله المؤلف فى المغازى (عن أبى هاشم) شيخ هشيم المذكور هنا عن أبى مجلز عن قيس بن عباد عن أبى ذر بلفظ نزلت هذان خصمان اختصموا فى ربهم فى ستة من قريش على وحمزة وعبيدة بن الحرث وشيبة بن ربيعة وأخيه عتبة والوليد بن عتبة (وقال عثمان) هو ابن أبى شيبة (عن جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبى هاشم) هو ابن دينار الرمانى (عن أبى مجلز) هو لاحق السدوسى (قوله) أى هو من قوله موقوفا عليه وقد وصله أبو هاشم فى رواية الثورى وهشيم الى أبى ذر كما مر قريبا والحكم للواصل اذا كان حافظا على ما لا يخفى والثورى أحفظ من منصور فتقدم روايته * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم قال (حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبى) سليمان بن طرخان بالخاء المعجمة التيمى (قال حدثنا أبو مجلز) لاحق السدوسى (عن قيس بن عباد) بضم العين وتخفيف الموحدة (عن على بن ابى طالب رضى الله عنه) وسقط لابى ذر ابن أبى طالب انه (قال أنا أول من يجثو) بالجيم أى يجلس على ركبتيه (بين يدى الرحمن للخصومة يوم القيامة قال قيس) هو ابن عباد من قوله موقوفا عليه (وفيهم) أى فى حمزة وصاحبيه وعتبة وصاحبيه (نزلت هذان خصمان اختصموا فى ربهم قال هم الذين بارزوا يوم بدر على وحمزة) بن عبد المطلب (وعبيدة) بن الحرث بن عبد المطلب والثلاثة مسلمون (وشيبة بن ربيعة) بن عبد شمس (و) أخوه (عتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة) المذكور ومقتضى رواية سليمان بن طرخان هذه الاقتصار على قوله أنا أول من يجثو بين يدى الرحمن للخصومة فقط كما أن مقتضى رواية أبى هاشم السابقة قريبا الاقتصار على سبب النزول فليس فى رواية قيس بن عباد عن أبى ذر وعلى اختلاف عليه لكن أخرج النسائى من طريق يوسف بن يعقوب عن سليمان التيمى بهذا الاسناد الى على قال فينا نزلت هذه الآية وفى مبارزتنا يوم بدر هذان خصمان وزاد أبو نعيم فى مستخرجه ما فى رواية معتمر بن سليمان وهو قوله أنا أول من يجثو وكذا أخرجه الحاكم من طريق أبى جعفر الرازى ورواه عبد بن حميد عن يزيد بن هرون وعن حماد بن مسعدة كلاهما عن سليمان التيمى كرواية معتمر فان كان محفوظا فيكون الحديث عند قيس عن أبى ذر وعن على معا بدليل اختلاف

* وحدثني محمد بن منهال الضرير حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سفيان الثورى عن أبي حصين عن عمير بن سعيد عن علي قال ما كنت أقيم على أحد حدا فيموت فيه فاجد منه فى نفسى الا صاحب الخمر لانه ان مات وديته لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه

(قوله عن أبي حصين عن عمير بن سعيد عن علي رضى الله عنه قال ما كنت أقيم على أحد حدا فيموت فيه فاجد منه فى نفسى الا صاحب الخمر لانه ان مات وديته لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه) أما أبو حصين هذا فهو بحاء مفتوحة وصاد مكسورة واسمه عثمان بن عاصم الاسدى الكوفى وأما عمير بن سعيد فهكذا هو فى جميع نسخ مسلم عمير ابن سعيد بالياء فى عمير وفى سعيد وهكذا هو فى صحيح البخارى وجميع كتب الحديث والاسماء ولا خلاف فيه ووقع فى الجمع بين الصحيحين عمير بن سعد بحذف الياء من سعيد وهو غلط وتصحيف اما من الحميدى واما من بعض الناقلين عنه ووقع فى المهذب من كتب أصحابنا فى المذهب فى باب التعزير عمر بن سعد بحذف الياء من الاثنين وهو غلط فاحش والصواب اثبات الياء فيهما كما سبق وأما قوله ان مات وديته فهو بتخفيف الدال أى غرمت ديته وقال بعض العلماء وجه الكلام ان يقال فانه ان مات وديته بالفاء لا باللام وهكذا هو فى رواية البخارى بالفاء وقوله لان النبى صلى الله عليه وسلم لم يسنه معناه لم يقدر فيه حدا مضبوطا وقد أجمع العلماء على ان من وجب عليه الحد فجلده الامام أو جلاده الحد الشرعى فمات فلا دية فيه ولا كفارة لا على الامام ولا على جلاده

سياقهما قاله فى الفتح وقد روى أن الآية نزلت فى أهل الكتاب والمسلمين قال أهل الكتاب نحن أحق بالله وأقدم منكم كتابا ونبينا قبل نبيكم وقال المؤمنون نحن أحق بالله آمنا بمحمد وآمنا بنبيكم وما أنزل الله من كتاب فافلج الله الاسلام على من ناواه وأنزل هذا ان خصمان قاله قتادة بنحوه وقال عكرمة هما الجنة والنار قالت النار خلقنى الله لعقوبته وقالت الجنة خلقنى الله لرحمته فقص الله على محمد خبرهما وخصوص السبب لا يمنع العموم فى نظير ذلك السبب وقول عطاء ومجاهد ان المراد الكافرون والمؤمنون يشمل الاقوال كلها وينتظم فيه قصة بدر وغيرها

(سورة المؤمنين)

بالياء وفى نسخة سورة المؤمنون بالواو مكية مائة وتسع عشرة آية فى البصرى وثمان عشرة فى الكوفى (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (قال ابن عيينة) سفيان مما وصله فى تفسيره من رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومى عنه فى قوله تعالى ولقد خلقنا فوقكم (سبع طرائق) أى (سبع سموات) سميت طرائق لتطارقها وهو أن بعضها فوق بعض يقال طارق النعل اذا أطبق نعلا على نعل وطارق بين الثوبين اذا لبس ثوبا على ثوب قاله الخليل والزجاج والفراء أو لانها طرق الملائكة فى العروج والهبوط قاله على بن عيسى وقيل لانها طرق الكواكب فى مسيرها والوجه فى انعامه علينا بذلك انه جعلها موضعا لارزاقنا بانزال الماء منها وجعلها مقرا للملائكة ولانها موضع الثواب ومكان ارسال الانبياء ونزول الوحى * (لهاسابقون) فى قوله تعالى أولئك يسارعون فى الخيرات وهم لها سابقون أى (سبقت لهم السعادة) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة وضمير لها يرجع الى الخيرات لتقدمها فى اللفظ واللام قيل بمعنى الى يقال سبقت له واليه بمعنى ومفعول سابقون محذوف تقديره سابقون الناس اليها وقيل اللام للتعليل أى سابقون الناس لاجلها وسقط هذا لابى ذر * (قلوبهم وجلة) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم أى (خائفين) أن لا يقبل منهم ما آتوا من الصدقات وهذا ثابت لابى ذر عن المستملى (قال) ولابى ذر وقال (ابن عباس) فيما وصله الطبرى من طريق على بن ابى طلحة (هيهات هيهات) بالفتح من غير تنوين لغة الحجازيين بنى لوقوعه [1] أى (بعيد بعيد) قال فى المصابيح المعروف عند النحاة انها اسم فعل أى سمى بها الفعل الذى هو بعد وهذا تحقيق لكونه اسما مع ان مدلوله وقوع البعد فى الزمن الماضى والمعنى ان دلالته على معنى بعد ليست من حيث انه موضوع لذلك المعنى ليكون فعلا بل من حيث انه موضوع لفعل دال على بعد يقترن بالزمان الماضى وهو بعد كوضع سائر الاسماء لمدلولاتها اه وفسره الزجاج فى ظاهر عبارته بالمصدر فقال البعد لما توعدون أو بعدا لما توعدون فظاهرها انه مصدر بدليل عطف الفعل عليه ويمكن أن يكون فسر المعنى فقط وجمهور القراء على فتح التاء من غير تنوين فيهما وهى لغة الحجازيين وانما بنوه لشبهه بالحرف وفيه لغات تزيد على الاربعين وكرر للتوكيد وليست المسئلة من التنازع قال جرير

فهيهات هيهات العقيق وأهله * وهيهات خل بالعقيق نواصله

(فاسأل العادين) أى (الملائكة) يعنى الذين يحفظون أعمال بنى آدم ويحصونها عليهم وهذا قول عكرمة وقيل الملائكة الذين يعدون أيام الدنيا وقيل المعنى سل من يعرف عدد ذلك فانا نبناه * (لناكبون) ولابى ذر قال ابن عباس لناكبون (لعادلون) عن الصراط السوى * (كالحون) أى (عابسون) وفى حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعا تشويه النار فتقلص شفته العليا وتسترخى السفلى رواه الحاكم (وقال غيره) أى غير ابن عباس وثبت وقال غيره لابى ذر وسقط لغيره * (من

[1] قوله بنى لوقوعه كذا بخطه وتمامه كما فى الدر موقع المبنى أو لشبهه بالحرف اه

* وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان بهذا الاسناد مثله * حدثنا أحمد بن عيسى حدثنا ابن وهب أخبرنى عمرو عن بكير بن الاشج قال بينا نحن عند سليمان بن يسار اذ جاءه عبد الرحمن بن جابر فحدثه فأقبل علينا سليمان فقال حدثنى عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن أبى بردة الانصارى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد أحد فوق عشرة اسواط الا فى حد من حدود الله

سلالة الولد والنطفة السلالة) لانه استل من أبيه وهو مثل البرادة والنحاتة لما يتساقط من الشئ بالبرد والنحت وقال الكرمانى ليس الولد تفسيرا للسلالة بل مبتدأ خبره السلالة وهى فعالة وهو بناء يدل على القلة كالقلامة * (والجنة) فى قوله أم بقولون به جنة (والجنون واحد) فى المعنى وقيل كانوا يعلمون بالضرورة انه أرجحهم عقلا وأثقبهم نظرا فالمجنون كيف يمكنه أن يأتى بمثل ما أوتى به من الدلائل القاطعة والشرائع الكاملة الجامعة * (والغثاء) فى قوله فجعلناهم غثاء هو (الزبد وما ارتفع عن الماء ومالا ينتفع به) وهو من غثا الوادى يغثو غثوا بالواو وأما غثت نفسه تغثى غثيانا أى خبثت فهو قريب من معناه ولكنه من مادة الياء * (يجأرون) أى (يرفعون أصواتهم) بالاستغاثة والضجيج (كما تجأر البقرة) لشدة ما نالهم * (على أعقابكم) يقال (رجع على عقبيه) أى أدبر يعنى انهم مدبرون عن سماع الآيات * (سامرا) نصب على الحال من فاعل تنكصون أو من الضمير فى مستكبرين مأخوذ (من السمر) وهو سهر الليل [1] مأخوذ وهو ما يقع على الشجر من ضوء القمر فيجلسون اليه يتحدثون مستأنسين به قال

كأن لم يكن بين الحجون الى الصفا * أنيس ولم يسمر بمكة سامر

وقال الراغب السامر الليل المظلم (والجميع السمار) بوزن الجمار (والسامر ههنا فى موضع الجمع) وهو الافصح تقول قوم سامر ونظيره نخرجكم طفلا * (تسحرون) أى فكيف (تعمون من السحر) حتى يخيل لكم الحق باطلا مع ظهور الامر وتظاهر الادلة وثبت من قوله تجأرون الى هنا فى رواية النسفى وسقط لغيره كما نبه عليه فى الفتح

* (سورة النور) *

مدنية وهى ثنتان أو أربع وستون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لابى ذر وفى بعض النسخ ثبوتها مقدمة على السورة * (من خلاله) فى قوله تعالى فترى الودق يخرج من خلاله أى فترى المطر يخرج (من بين أضعاف السحاب) وخلال مفرد كجباب أو جمع كجبال جمع جبل * (سنا برقه وهو الضياء) يقال سنا يسنو سنوا أى أضاء يضئ قال امرؤ القيس

* يضئ سناه أو مصابيح راهب * والسناء بالمد الرفعة والمعنى هنا يكاد ضوء برق السحاب يذهب بالابصار من شدة ضوئه والبرق الذى صفته كذلك لابد وأن يكون نارا عظيمة خالصة والنار ضد الماء والبرد فظهوره يقتضى ظهور الضد من الضد وذلك لا يمكن الا بقدرة قادر حكيم وسقط لغير أبى ذر قوله وهو من قوله وهو الضياء * (مذعنين) فى قوله تعالى وان يكن لهم الحق يأتوا اليه مذعنين (يقال للمستخذى) بالخاء والذال المعجمتين اسم فاعل من استخذى أى خضع (مدعن) بالذال المعجمة أى منقادين يريدان كان لهم الحكم لا عليهم يأتوا اليه منقادين لعلمهم بأنه يحكم لهم * (أشتاتا وشتى) بتشديد التاء (وشتات) بتخفيفها (وشت) بتشديدها (واحد) فى المعنى ومراده ما فى قوله تعالى ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا أو أشتاتا وجميعا حال من فاعل تأكلوا وأشتاتا عطف عليه والاكثرون على أن الآية نزلت فى بنى ليث بن عمرو حى من كنانة كانوا يتحرجون أن يأكل الرجل وحده فيمكث يومه حتى يجد ضيفا يأكل معه فان لم يجد من يواكله لم يأكل شيأ وربما قعد الرجل والطعام بين يديه من الصباح الى الرواح فنزلت هذه الآية فرخص لهم أن يأكلوا كيف شاؤا جميعا مجتمعين أو أشتاتا متفرقين (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عنه فى قوله تعالى (سورة أنزلناها) أى (بيناها) قال الزركشى تبعا للقاضى عياض كذا فى النسخ والصواب أنزلناها وفرضناها بيناها فبيناها تفسير فرضناها لا تفسير أنزلناها ويدل عليه قوله بعد هذا ويقال فى فرضناها أنزلنا فيها فرائض مختلفة فانه يدل على انه تقدم له تفسير

* (باب قدر أسواط التعزير) *

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط الا فى حد من حدود الله عز وجل) ضبطوا يجلد بوجهين أحدهما بفتح الياء وكسر اللام والثانى بضم الياء وفتح اللام وكلاهما صحيح واختلف العلماء فى التعزير هل يقتصر فيه على عشرة أسواط فما دونها ولا تجوز الزيادة أم تجوز الزيادة فقال الامام أحمد بن حنبل وأشهب المالكى وبعض أصحابنا لا تجوز الزيادة على عشرة أسواط وذهب الجمهور من الصحابة والتابعين فمن بعدهم الى جواز الزيادة ثم اختلف

ولا فى بيت المال أيضا وأما من مات من التعزير فذهبنا وجوب ضمانه بالدية والكفارة وفى محل ضمانه قولان للشافعى أصحهما تجب ديته على عاقلة الامام والكفارة فى مال الامام والثانى تجب الدية فى بيت المال وفى الكفارة على هذا وجهان لاصحابنا أحدهما فى بيت المال أيضا والثانى فى مال الامام هذا مذهبنا وقال جماهير العلماء لا ضمان فيه لا على الامام ولا على عاقلته ولا فى بيت المال والله أعلم

[1] قوله مأخوذ وهو ما يقع الخ هكذا فى جميع النسخ ولعل فيه سقطا والاصل مأخوذ من السمر وهو الخ اه

هؤلاء فقال مالك وأصحابه وابو يوسف ومحمد وأبو ثور والطحاوى لاضبط لعدد الضربات بل ذلك الى راى الامام وله أن يزيد على قدر الحدود قالوا الان عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب من نقش على خاتمه مائة وضرب صبيا أكثر من الحد وقال أبو حنيفة رضى الله عنه لا يبلغ به أربعين وقال ابن أبى ليلى خمسة وسبعين وهى رواية عن مالك وأبى يوسف وعن عمر لا يجاوز به ثمانين وعن ابن أبى ليلى رواية أخرى هو دون المائة وهو قول ابن شبرمة وقال ابن أبى ذئب وابن أبى يحيى لا يضرب أكثر من ثلاثة فى الادب وقال الشافعى وجمهور أصحابه لا يبلغ بتعزير كل انسان أدنى حدوده فلا يبلغ بتعزير العبد عشرين ولا بتعزير الحر أربعين وقال بعض أصحابنا لا يبلغ بواحد منهما أربعين وقال بعضهم لا يبلغ بواحد منهما عشرين وأجاب أصحابنا عن الحديث بانه منسوخ واستدلوا بأن الصحابة رضى الله عنهم جاوزوا عشرة اسواط وتأوله اصحاب مالك على انه كان ذلك مختصا بزمن النبى صلى الله عليه وسلم لانه كان يكفى الجانى منهم هذا القدر وهذا التأويل ضعيف والله أعلم (قوله فى اسناد هذا الحديث أخبرنى عمرو يعنى ابن الحرث عن بكير بن الاشج حدثنا سليمان بن بشار حدثنى عبد الرحمن ابن جابر عن أبيه عن أبى بردة) قال الدارقطنى تابع عمرو بن الحرث اسامة بن زيد عن بكير عن سليمان وخالفهما الليث وسعيد بن أبى أيوب وابن لهيعة فرووه عن بكير عن سليمان عن عبد الرحمن بن جابر عن أبى بردة لم يذكروا عن أبيه واختلف فيه على مسلم بن ابراهيم فقال ابن جريج عنه عن عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الانصار عن النبى صلى الله عليه وسلم وقال حفص بن ميسرة عنه عن جابر عن أبيه قال الدارقطنى

آخر اه وتعقب الزركشى صاحب المصابيح فقال يا عجبا لهذا الرجل وتقويله لابن عباس ما لم يقله فالبخارى نقل عن ابن عباس تفسيرا أثرلناها ببيناها وهو نقل صحيح ذكره الحافظ مغلطاى من طريق ابن المنذر بسنده الى ابن عباس فما هذا الاعتراض البارد اه وقد روى الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله وفرضناها يقول بينا ما قال فى الفتح وهو يؤيد قول عياض (وقال غيره) أى غير ابن عباس (سمى القرآن لجماعة السور) بفتح الجيم والعين وتاء التأنيث والسور مجرور بالاضافة ويجوز كسر الجيم والعين وهاء الضمير والسور نصب مفعول لجماعة (وسميت السورة لانها) منزلة بعد منزلة (مقطوعة من الاخرى) والجمع سور بفتح الواو قال الراعى * سود المحاجر لا يقرأن بالسور * وفيها لغتان الهمز وتركه فيتركه هى المنزلة من منازل الارتفاع ومن ثم سمى سور البلد لارتفاعه على ما يحويه ومنه قول النابغة

ألم تر أن الله أعطاك سورة * ترى كل ملك دونها يتذبذب

يعنى منزلة من منازل الشرف التى قصرت عنها منازل الملوك فسميت السورة لارتفاعها وعلو قدرها وبالهمز القطعة التى فصلت من القرآن عما سواها وأبقيت منه لان سؤر كل شئ بقيته بعد ما يؤخذ منه (فلما قرن بعضها الى بعض سمى) المجموع (قرآنا) قال أبو عبيدة سمى القرآن لانه يجمع السور فيضمها (وقال سعد بن عياض) بسكون العين (الثمالى) بضم المثلثة وتخفيف الميم نسبة الى ثمالة قبيلة من الازد الكوفى التابعى مما وصله ابن شاهين من طريقه (المشكاة) هى (الكوة) بضم الكاف وفتحها وتشديد الواو وهى الطاقة غير النافذة (بلسان الحبشة) ثم عرب وقال مجاهد هى القنديل وقيل هى الانبوبة فى وسط القنديل * (وقوله تعالى ان علينا جمعه وقرآنه) أى (تأليف بعضه الى بعض فاذا قرأناه فاتبع قرآنه) أى (فاذا جمعناه وألفناه فاتبع قرآنه) أى (ما جمع فيه فاعمل بما أمرك) الله فيه (وانتهه عما نهاك الله) فيه وسقطت الجلالة لابى ذر وفى الاول للكل (ويقال ليس لشعره قرآن أى تأليف وسمى الفرقان) بالنصب (لانه يفرق) بضم التحتية وفتح الفاء وتشديد الراء مكسورة (بين الحق والباطل ويقال للمرأة ما قرأت بسلى قط) بفتح السين المهملة منونا من غير همز وهى الجلدة الرقيقة التى يكون فيها الولد (أى لم تجمع فى بطنها ولدا) والحاصل أن القرآن عنده مشتق من قرأ بمعنى جمع لا من قرأ بمعنى تلا * (وقال فرضناها) بتشديد الراء ولابى ذر ويقال فى فرضناها أى (أنزلنا فيها فرائض مختلفة) فالتشديد لتكثير المفروض وقيل للمبالغة فى الايجاب (ومن قرأ فرضناها) بالتخفيف وهو قراءة غير أبى عمرو وابن كثير (يقول) المعنى (فرضنا عليكم) أى فرضناها فاسقط الضمير (وعلى من بعدكم) الى يوم القيامة والسورة لا يمكن فرضها لانها قد دخلت فى الوجود وتحصيل الحاصل محال فوجب أن يكون المراد فرضنا ما بين فيها من الاحكام (قال) ولابى ذر وقال (مجاهد) فيما وصله الطبرى فى قوله (أو الطفل الذين لم يظهروا) أى (لم يدروا) بسكون الدال العورة من غيرها (لما بهم) أى لاجل ما بهم (من الصغر) وقال الفراء والزجاج لم يبلغوا أن يطيقوا اتيان النساء وقيل لم يبلغوا حد الشهوة والطفل يطلق على الجمع والمثنى فلذا وصف بالجمع أو لما قصد به الجنس روعى فيه الجمع * (وقال الشعبى) بفتح المعجمة فيما وصله الطبرى (أولى الاربة) هو (من ليس له ارب) بكسر الهمزة أى حاجة النساء وهم الشيوخ الهم والممسوحون وقال ابن جبير المعتوه وقال ابن عباس المغفل الذى لا شهوة له وقال مجاهد المخنث الذى لا يقوم ذكره (وقال مجاهد) فيما وصله الطبرى هو الذى (لا يهمه الا بطنه ولا يحاف على النساء) لبله به (وقال طاوس) فيما وصله عبد الرزاق عنه عن أبيه (هو الاحمق الذى لا حاجة له فى النساء) وقيل هو الذى لا تشتهيه المرأة وثبت من قوله وقال الشعبى

الشعبى الى هنا للنسفى وسقط من فرع اليونينية كاصله كبعض الاصول ﴿(باب قوله عز وجل والذين يرمون أزواجهم) يقذفون أزواجهم بالزنا (ولم يكن لهم شهداء) يشهدون على صحة ما قالوا (الا أنفسهم فشهادة) فالواجب شهادة (أحدهم أربع شهادات بالله) بنصب أربع على المصدر وخفض وحمزة والكسائى برفعها خبر المبتدا وهو قوله فشهادة (انه لمن الصادقين) فيما رماها به من الزنا قال ابن كثير وهذه الآية فيها فرج للازواج وزيادة مخرج اذا قذف أحدهم زوجته وعسر عليه اقامة البينة وثبت التبويب لابى ذر وقال بعد قوله شهداء الآية وأسقط باقيها * وبه قال (حدثنا اسحق) هو ابن منصور بن بهرام أبو يعقوب الكوسج المروزى قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابى وهو من مشايخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة قال (حدثنا الاوزاعى) عبد الرحمن بن عمرو (قال حدثنى) بالافراد (الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سهل بن سعد) الساعدى الانصارى رضى الله عنه (ان عويمرا) بضم العين المهملة وفتح الواو ثم غين معجمة ابن عامر ابن الحرث بن زيد بن الجد بفتح الجيم وتشديد الدال ابن عجلان وفى رواية القعنبى عن مالك عويمر بن أشقر وكذا أخرجه أبو داود وأبو عوانة وفى الاستيعاب عويمر بن أبيض قال الحافظ بن حجر فلعل أباه كان يلقب أشقر وأبيض وفى الصحابة عويمر بن أشقر آخر وهو مازنى أخرج له ابن ماجه (أتى عاصم بن عدى) العجلانى (وكان سيد بنى عجلان) بفتح العين وسكون الجيم وهو ابن عم والد عويمر ولابى ذر بنى العجلان (فقال) له (كيف تقولون فى رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله) بهمزة الاستفهام الاستخبارى أى أيقتل الرجل (فتقتلونه) قصاصا لقوله تعالى النفس بالنفس وفى قصة العجلانى من حديث ابن عمر المروى فى مسلم فقال أرأيت ان وجد مع امرأته رجلا فان تكلم به تكلم بأمر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك وفى حديث ابن مسعود عنده أيضا ان تكلم جلدتموه وان قتل قتلتموه وان سكت سكت على غيظ وفى رواية عن ابن عباس لما نزلت والذين يرمون المحصنات الآية قال عاصم بن عدى ان دخل رجل منا بيته فرأى رجلا على بطن امرأته فان جاء باربعة رجال يشهدون بذلك فقد قضى الرجل حاجته وذهب وان قتله قتل به وان قال وجدت فلانا معها ضرب وان سكت سكت على غيظ (أم كيف يصنع) ام تحتمل أن تكون متصلة يعنى اذا رأى الرجل هذا المنكر الشنيع والامر الفظيع وثارت عليه الحمية أيقتله فتقتلونه أم يصبر على ذلك الشنار والعار ويحتمل أن تكون منقطعة فسأل أولا عن القتل مع القصاص ثم أضرب عنه الى سؤاله لان أم المنقطعة متضمنة لبل والهمزة فبل تضرب الكلام السابق والهمزة تستأنف كلاما آخر والمعنى كيف يصنع أيصبر على العار أو يحدث الله له أمرا آخر فلذا قال (سل لى) يا عاصم (رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأتى عاصم النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله) حذف المقول لدلالة السابق عليه أى كيف تقول فى رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يصنع (فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل) المذكورة لما فيها من البشاعة والاشاعة على المسلمين والمسلمات وتسليط العدو فى الدين بالخوض فى أعراضهم وزاد فى اللعان والطلاق من طريق مالك عن ابن شهاب وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى أهله (فسأله عويمر) فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال) عاصم لم تأتنى بخير (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره المسائل وعابها) ثبت لفظ وعابها هنا وسقط من الاولى

(قال عويمر والله لا أنتهى حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فجاء عويمر) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال يا رسول الله رجل وجد مع امرأته رجلا) يرنى بها (أيقتله

حدثنا يحيى بن يحيى التميمى وأبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد واسحق بن ابراهيم وابن نمير كلهم عن ابن عيينة واللفظ لعمرو قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن أبى ادريس الخولانى عن عبادة بن الصامت قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مجلس فقال تبايعونى على ان لا تشركوا بالله شيأ ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب شيأ من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ومن أصاب شيأ من ذلك فستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه * وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى بهذا الاسناد وزاد فى الحديث فتلا علينا آية النساء ان لا يشركن بالله شيأ الآية * وحدثنى اسمعيل بن سالم أخبرنا هشيم أخبرنا خالد عن أبى قلابة عن أبى الاشعث الصنعانى عن عبادة ابن الصامت قال أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخذ على النساء ان لا نشرك بالله شيأ ولا نسرق ولا نزنى ولا نقتل أولادنا ولا يعضه بعضنا بعضا فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أتى منكم حدا

فى كتاب العلل القول قول الليث ومن تابعه عن بكير وقال فى كتاب البيع قول عمرو وصحيح والله أعلم

﴿(باب الحدود كفارات لاهلها)﴾

(قوله صلى الله عليه وسلم تبايعونى على ان لا تشركوا بالله شيأ ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب شيأ من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ومن أصاب شيأ من ذلك فستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه وفى الرواية الاخرى ولا يعضه بعضنا بعضا فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أتى منكم حدا

فأقيم عليه فهو كفارته ومن ستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت انه قال اني لمن النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بايعناه على أن لا نشرك بالله شيأ ولا نزني ولا نسرق ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ولا ننتهب ولا نعصي فالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيأ كان قضاء ذلك الى الله تعالى وقال ابن رمح كان قضاؤه الى الله عز وجل

فأقيم عليه فهو كفارته ومن ستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له وفي الرواية الاخرى بايعناه على أن لا نشرك بالله شيأ ولا نزني ولا نسرق ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ولا ننتهب ولا نعصي فالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيأ كان قضاء ذلك الى الله تعالى) أما قوله صلى الله عليه وسلم (فمن وفى) فبتخفيف الفاء وقوله ولا يعضه هو بفتح الياء والضاد المعجمة أي لا يسحر وقيل لا يأتي ببهتان وقيل لا يأتي بنميمة * واعلم ان هذا الحديث عام مخصوص وموضع التخصيص قوله صلى الله عليه وسلم ومن أصاب شيأ من ذلك الى آخره المراد به ما سوى الشرك والا فالشرك لا يغفر له ولا تكون عقوبته كفارة له وفي هذا الحديث فوائد منها تحريم هذه المذكورات وما في معناها ومنها الدلالة لمذهب أهل الحق ان المعاصي غير الكفر لا يقطع لصاحبها بالنار اذا مات ولم يتب منها بل هو في مشيئة الله تعالى ان شاء عذاه عنه وان شاء عذبه خلافا للخوارج والمعتزلة فان الخوارج يكفرون بالمعاصي والمعتزلة يقولون لا يكفر ولكن يخلد في النار

فتقتلونه أم كيف يصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبتك) هي زوجته خولة بنت قيس فيما ذكره مقاتل وذكر ابن الكلبي أنها بنت عاصم المذكور واسمها خولة والمشهور أنها بنت قيس وأخرج ابن مردويه من طريق الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عاصم بن عدي لما نزلت والذين يرمون المحصنات قال يا رسول الله أين لاحدنا أربعة شهداء فابتلي به في بنت أخيه وفي سنده مع ارساله ضعيف وأخرج ابن أبي حاتم في التفسير عن مقاتل بن حيان قال لما سأل عاصم عن ذلك ابتلي به في أهل بيته فأتاه ابن عمه تحته ابنة عمه رماها بابن عمه المرأة والزوج والخليل ثلاثتهم بنو عم عاصم وعند ابن مردويه من مرسل ابن أبي ليلى ان الرجل الذي رمى عويمر امرأته به هو شريك بن سحماء وهو يشهد لصحة هذه الرواية لانه ابن عم عويمر لانه شريك بن عبدة بن مغيث بن الجد بن العجلان وفي مرسل مقاتل بن حيان عند ابن أبي حاتم فقال الزوج لعاصم يا ابن عم أقسم بالله لقد رأيت شريك بن سحماء يلي بطنها وانها لحبلى وما قربتها منذ أربعة أشهر وفي حديث عبد الله بن أبي جعفر عند الدارقطني لاعن بين عويمر العجلاني وامرأته فأنكر حملها الذي في بطنها وقال هو لابن سحماء واذا جاء الخبر من طرق متعددة فان بعضها يعضد بعضا وظاهر السياق يقتضي أنه كان تقدم من عويمر اشارة الى خصوص ما وقع له مع امرأته والظاهر أن في هذا السياق اختصارا ويوضحه ما في حديث ابن عمر في قصة العجلاني بعد قوله ان تكلم تكلم بامر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان بعد ذلك أتاه فقال ان الذي سألتك عنه قد ابتليت به فدل على انه لم يذكر امرأته الا بعد أن انصرف ثم عاد (فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعنة) بضم الميم قال في المغرب لعنه لعنا ولاعنه ملاعنة ولعانا وتلاعنوا لعن بعضهم بعضا وهو لغة الطرد والابعاد وشرعا كلمات معلومة جعلت حجة للمضطر الى قذف من لطخ فراشه وألحق العار به أو الى نفي ولد قال النووي انما سمي لعانا لان كلا من الزوجين يبعد عن صاحبه (بما سمى الله في كتابه) في هذه الآية بان يقول الزوج أربع مرات أشهد بالله اني لمن الصادقين فيما رميتها به من الزنا والخامسة أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فيما رماها به من الزنا ويشير اليها في الحضور ويميزها في الغيبة ويأتي بدل ضمائر الغائب بضمائر المتكلم فيقول لعنة الله علي ان كنت الخ وان كان ولد ينفيه ذكره في الكلمات الخمس لينتفي عنه فيقول ان الولد الذي ولدته أو هذا الولد من زنا ليس مني (فلا عنها) أي لاعن عويمر زوجته خولة بعد أن قذفها وأتت عند النبي صلى الله عليه وسلم وسألها فانكرت وأصر في السنة الاخيرة من زمانه صلى الله عليه وسلم وجزم الطبري وأبو حاتم وابن حبان بانها في شعبان سنة تسع وعند الدارقطني من حديث عبد الله بن جعفر أنها كانت منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك ورجح بعضهم أنها كانت في شعبان سنة عشر لا سنة تسع وفي حديث ابن مسعود عند مسلم أنها كانت ليلة جمعة (ثم قال) عويمر (يا رسول الله ان حبستها فقد ظلمتها فطلقها) زاد في باب من أجاز طلاق الثلاث من طريق مالك عن ابن شهاب ثلاثا وتمسك به من قال لا تقع الفرقة بين المتلاعنين الا بايقاع الزوج وهو قول عثمان الليثي واحتج بان الفرقة لم تذكر في القرآن وان ظاهر الاحاديث أن الزوج هو الذي طلق ابتداء وقال الشافعي وجمهور من المالكية تقع بعد فراغ الزوج من اللعان لان التعان المرأة انما شرع لدفع الحد عنها بخلاف الرجل فانه يزيد على ذلك في حقه نفي النسب ولحاق الولد وزوال الفرش وقال مالك بعد فراغ المرأة وتظهر فائدة الخلاف في التوارث لو مات أحدهما عقب فراغ الرجل وفيما اذا علق طلاق امرأة بفراق أخرى ثم لاعن الاخرى

وقال

وقال أبو حنيفة لا تقع حتى يوقعها الحاكم لظاهر ما وقع في أحاديث اللعان وتكون فرقة طلاق وعن أحمد روايتان وقول النووي في شرح مسلم كذبت عليها يا رسول الله ان أمسكتها هو كلام مستقل وقوله فطلاقها أي ثم عقب ذلك بطلاقها وذلك لأنه ظن أن اللعان لا يحرمها عليه فاراد تحريمها بالطلاق فقال هي طالق ثلاثا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا سبيل لك عليها أي لا ملك لك عليها فلا يقع طلاقا تعقبه في الفتح بانه يوهم ان قوله لا سبيل لك عليها وقع منه صلى الله عليه وسلم عقب قول الملاعن هي طالق ثلاثا وأنه موجود كذلك في حديث سهل ابن سعد الذي شرحه وليس كذلك فان قوله لا سبيل لك عليها لم يقع في حديث سهل وانما وقع في حديث ابن عمر عقب قوله الله يعلم أن أحدكما كاذب لا سبيل لك عليها وقال الخطابي لفظ فطلاقها يدل على وقوع الفرقة باللعان ولولا ذلك لصارت في حكم المطلقات وأجمعوا على انها ليست في حكمهن فلا يكون له مراجعتها ان كان الطلاق رجعيا ولا يحل له أن يخطبها ان كان بائنا وانما اللعان فرقة فسخ (فكانت) أي الفرقة بينهما (سنة لمن كان بعدهما في المتلاعنين) فلا يجتمعان بعد الملاعنة وقال ابن عبد البر أبدى له بعض أصحابنا فائدة وهو أن لا يجتمع ملعون مع غير ملعون لان أحدهما ملعون في الجملة بخلاف ما اذا تزوجت المرأة غير الملاعن فانه لا يتحقق وعورض بأنه لو كان كذلك لامتنع عليهما معا التزويج لانه يتحقق ان أحدهما ملعون ويمكن أن يجاب بان في هذه الصورة افتراقا في الجملة وفي رواية الباب الآتي من طريق فليح عن الزهري فكانت سنة أن يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا فانكر حملها (ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا فان جاءت به) أي بالولد لدلالة السياق عليه (أصهم) بفتح الهمزة وسكون الصاد وفتح الهاء المهملتين آخره ميم أي أسود (أدعج العينين) بالعين المهملة والجيم أي شديد سواد الحدقة (عظيم الاليتين) بفتح الهمزة أي العجز (خدلج الساقين) بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة واللام المشددة آخره جيم أي عظيمهما (فلا أحسب عويمرا الا قد صدق عليها وان جاءت به أحيمر) بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وكسر الميم مصغر أحمر وقول صاحب التنقيح ان الصواب صرف أحيمر وهو الابيض تعقبه في المصابيح فقال عدم الصرف كما في المتن هو الصواب وما ادعى هو أنه عين الصواب هو عين الخطا (كانه وحرة) بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة تترامى على الطعام واللحم فتفسده وهي من أنواع الوزغ وشبهه بها لحمرتها وقصرها (فلا أحسب عويمرا الا قد كذب عليها فجاءت به على النعت الذي نعت رسول الله) ولغير أبي ذر نعت به رسول الله (صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر) وفي باب التلاعن في المسجد من طريق ابن جريج عن الزهري فجاءت به على المكروه من ذلك (فكان) أي الولد (بعد ينسب الى أمه) فاعتبر الشبه من غير حكم به لاجل ما هو أقوى من الشبه وهو الفراش كما فعل في وليدة زمعة وانما يحكم بالشبه وهو حكم القافة اذا استوت العلائق كسيدين وطئا في طهر وهذا الحديث أخرجه أيضا في الطلاق والتفسير والاعتصام والاحكام والمحاربين والتفسير أيضا ومسلم في اللعان وأبو داود في الطلاق وكذا النسائي وابن ماجه ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (والخامسة) أي والشهادة الخامسة (أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين) فيما رمى به زوجته من الزنا وهذا لعان الرجل وحكمه سقوط حد القذف وحصول الفرقة بينهما بنفسه فرقة فسخ في مذهبنا لقوله عليه السلام المروي في البيهقي وغيره المتلاعنان لا يجتمعان أبدا وعند أبي حنيفة رحمه الله بتفريق الحاكم فرقة طلاق ونفي الولد ان تعرض له فيه وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (سليمان بن داود) العتكي (أبو الربيع) الزهراني المقرئ البصري قال (حدثنا فليح) بضم

حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس ۞ وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وعبد الاعلى بن حماد كلهم عن ابن عيينة ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا اسحق يعني ابن عيسى حدثنا مالك كلاهما عن الزهري باسناد الليث مثل حديثه

وسبقت المسئلة في كتاب الايمان مبسوطة بدلائلها ومنها ان من ارتكب ذنبا يوجب الحد فحد سقط عنه الاثم قال القاضي عياض قال اكثر العلماء الحدود كفارة استدلالا بهذا الحديث قال ومنهم من وقف لحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا أدري الحدود كفارة قال ولكن حديث عبادة الذي نحن فيه أصح اسنادا ولا تعارض بين الحديثين فيحتمل أن حديث أبي هريرة رضي الله عنه قبل حديث عبادة فلم يعلم ثم علم قال المازري ومن نفيس الكلام وجزله قوله ولا نعصي فالجنة ان فعلنا ذلك وقال في الرواية الاولى فمن وفى منكم فأجره على الله ولم يقل فالجنة لانه لم يقل في الرواية الاولى ولا نعصي وقد يعصي الانسان بغير الذنوب المذكورة في هذا الحديث كشرب الخمر وأكل الربا وشهادة الزور وقد يتجنب المعاصي المذكورة في الحديث ويعطى أجره على ذلك وتكون له معاص غير ذلك فيجازى بها والله أعلم

(والبئر جرح العجماء والمعدن والبئر جبار) ۞ أي هدر (قوله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس)

* وحدثنا أبو الطاهر وحرملة قالا أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وعبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله * وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر أخبرنا الليث عن أيوب بن موسى عن الاسود بن العلاء عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال البئر جرحها جبار والمعدن جرحه جبار والعجماء جرحها جبار وفي الركاز الخمس

الفاء وفتح اللام آخره حاء مهملة مصغر ابن سليمان الخزاعي وفليح لقبه واسمه عبد الملك (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن سهل بن سعد) الساعدي رضي الله عنه (ان رجلا) هو عويمر العجلاني (أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله أرأيت رجلا) أي أخبرني عن حكم رجل (رأى مع امرأته رجلا) استعمل الكناية ومقصوده معينة خاصة وأنه كان وحده عند الرؤية (أيقتله) لاجل ماوقع مما لا يقدر على الصبر عليه غالبا من الغيرة التي طبع عليها البشر (فتقتلونه) قصاصا (أم كيف يفعل) أي أم يصبر على مابه من المضض فأم متصلة ويحتمل أن تكون منقطعة بمعنى الاضراب أي بل هنا حكم آخر (فأنزل الله) تعالى (فيهما) في عويمر وخولة زوجته (ماذكر في القرآن من التلاعن فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضى) بضم القاف وكسر الضاد المعجمة وفي نسخة قد قضى الله (فيك وفي امرأتك) بآية اللعان (قال) سهل (فتلاعنا) بعد أن قذفها وأنكرت لما سألها رسول الله صلى الله عليه وسلم (وأنا شاهد) حاضر (عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ففارقها) فرقة مؤبدة (فكانت) أي الملاعنة (سنة أن يفرق) أي في التفريق (بين المتلاعنين) فأن مصدرية (وكانت حاملا فأنكر) عويمر (حملها) زاد في رواية العباس بن سهل بن سعد عن أبيه عند أبي داود فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعاصم بن عدي أمسك المرأة عندك حتى تلد (وكان ابنها) الذي وضعته بعد الملاعنة (يدعى اليها) لانه صلى الله عليه وسلم ألحقه بها لانه متحقق منها فلو أكذب الزوج نفسه ثبت النسب ولزمه الحد ولم ترتفع الحرمة المؤبدة (ثم جرت السنة في الميراث أن يرثها) ولدها الذي نفاه زوجها بالملاعنة (وترث) هي (منه مافرض الله لها) والظاهر أن هذا من قول سهل حيث قال فتلاعنا الخ * ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فأنزل الله فيهما ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ويدرأ عنها) أي عن المقذوفة (العذاب) أي الحد (أن تشهد أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين) فيما رماني به وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بفتح الموحدة والشين المعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال (حدثنا ابن ابي عدي) محمد واسم أبي عدي ابراهيم البصري (عن هشام بن حسان) منصرف وغير منصرف الازدي القردوسي بضم القاف وسكون الراء وضم الدال البصري انه قال (حدثنا عكرمة) بن عبد الله البربري مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (ان هلال بن أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية الواقفي بكسر القاف والفاء الانصاري أحد الثلاثة المتخلفين عن غزوة تبوك وتاب عليهم (قذف امرأته) خولة بنت عاصم كما رواه ابن منده وكانت حاملا (عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء) بفتح السين وسكون الحاء المهملتين ممدودا اسم أمه وفي تفسير مقاتل انها كانت حبشية وقيل يمانية واسم ابيه عبدة بن معتب أو مغيث ولا يمتنع ان يتهم شريك بن سحماء بهذه المرأة وامرأة عويمر معا وأما قول ابن الصباغ في الشامل ان المزني ذكر في المختصر أن العجلاني قذف زوجته بشريك بن سحماء وهو سهو في النقل وانما القاذف لشريك هلال بن أمية فلعله لم يعرف مستند المزني في ذلك وقد سبق في الباب الذي قبله مستند ذلك فليلتفت اليه والجمع ممكن فيتعين المصير اليه وهو أولى من التغليط على مالا يخفى (فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة) بالنصب بتقدير أحضر البينة (أو حد) بالرفع أي أتحضر البينة أو يقع حد (في ظهرك) أي على ظهرك كقوله لاصلبنكم في جذوع النخل (فقال يارسول الله اذا رأى أحدنا على امرأته رجلا ينطلق) حال كونه (يلتمس البينة) أي يطلبها (فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول البينة والا حد في ظهرك فقال هلال والذي بعثك بالحق اني لصادق فلينزلن الله) بفتح اللام وضم التحتية وسكون النون (مايبرئ

العجماء بالمد هي كل الحيوان سوى الآدمي وسميت البهيمة عجماء لانها لا تتكلم والجبار بضم الجيم وتخفيف الباء الهدر فما قوله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار فمحمول على ما اذا أتلفت شيأ بالنهار أو أتلفت بالليل بغير تفريط من مالكها أو أتلفت شيأ وليس معها أحد فهذا غير مضمون وهو مراد الحديث فأما اذا كان معها سائق أو قائد أو راكب فأتلفت شيأ بيدها أو برجلها أو فمها ونحوه وجب ضمانه في مال الذي هو معها سواء كان مالكها أو مستأجرا أو مستعيرا أو غاصبا أو مودعا أو وكيلا أو غيره الا ان تتلف ادميا فتجب ديته على عاقلة الذي معها والكفارة في ماله والمراد بجرح العجماء اتلافها سواء كان بجرح أو غيره قال القاضي أجمع العلماء على ان جناية البهائم بالنهار لا ضمان فيها اذا لم يكن معها أحد فان كان معها راكب أو سائق أو قائد فجمهور العلماء على ضمان ما أتلفته وقال داود وأهل الظاهر لا ضمان بكل حال الا أن يحملها الذي هو معها على ذلك او يقصده وجمهورهم على ان الضارية من الدواب كغيرها على ماذكرناه وقال مالك وأصحابه يضمن مالكها ما أتلفت وكذا قال أصحاب الشافعي يضمن اذا كانت معروفة بالافساد ظهري

*وحدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي حدثنا الربيع يعني ابن مسلم ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي ح وحدثنا ابن بشار حدثنا محمد بن جعفر قالا حدثنا شعبة كلاهما عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله

ظهري من الحد) في موضع نصب بقوله فلينزلن الله (فنزل جبريل) عليه السلام (وأنزل عليه) صلى الله عليه وسلم (والذين يرمون أزواجهم فقرأ حتى بلغ ان كان من الصادقين) أي فيما رماها الزوج به (فانصرف النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل اليها) أي الى خولة بنت عاصم زوج هلال فحضرت بين يديه (فجاء هلال فشهد) أربع شهادات بالله انه لمن الصادقين فيما رماها به والخامسة أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين في الرمي (والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم أن أحدكما كاذب) قال القاضي عياض وتبعه النووي في قوله أحد كما رد على من قال من النحاة ان لفظ أحد لا يستعمل الا في النفي وعلى من قال منهم لا يستعمل الا في الوصف وانه لا يوضع في موضع واحد ولا يقع موقعه وقد أجازه المبرد وجاء في هذا الحديث في غير وصف ولا نفي بمعنى واحد اه وتعقب الفاكهاني ذلك فقال هذا من أعجب ما وقع للقاضي عياض مع براعته وحذقه فان الذي قاله النحاة انما هو في أحد التي للعموم نحو ما في الدار من أحد وما جاءني من أحد وأما أحد بمعنى واحد فلا خلاف في استعمالها في الاثبات نحو قل هو الله أحد ونحوه فشهادة أحدهم ونحو أحدكما كاذب (فهل منكما تائب) عرض لهما بالتوبة بلفظ الاستفهام لابهام الكاذب منهما فلذلك لم يقل لهما توبا ولا لاحدهما بعينه تب ولا قال ليتب الكاذب منكما وزاد جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبري والحاكم والبيهقي فقال هلال والله اني لصادق (ثم قامت) أي زوجته (فشهدت) أي أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فيما رماني به (فلما كانت عند) المرة (الخامسة وقفوها) بتشديد القاف ولابي ذر وقفوها بتخفيفها (وقالوا انها موجبة) للعذاب الاليم ان كنت كاذبة (قال ابن عباس) بالسند السابق (فتلكأت) بهمزة مفتوحة بعد الكاف المشددة بوزن تفعلت أي تباطأت عن ذلك (ونكصت) أي أحجمت (حتى ظننا انها ترجع) عن مقالتها في تكذيب الزوج ودعوى البراءة عما رماها به (ثم قالت لا أفضح) بفتح الهمزة والمعجمة (قومي سائر اليوم) أي جميع الايام أيام الدهر أو فيما بقي من الايام بالاعراض عن اللعان والرجوع الى تصديق الزوج وأريد باليوم الجنس ولذلك أجراه مجرى العام (فمضت) أي في تمام اللعان (فقال النبي صلى الله عليه وسلم أبصروها) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر المهملة (فان جاءت به) أي الولد (أكحل العينين) أي شديد سواد جفونهما خلقة من غير اكتحال (سابغ الاليتين) أي غليظهما (خدلج الساقين) بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة وبعد اللام المشددة جيم عظيمهما (فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله) في آية اللعان (لكان لي ولها شأن) في اقامة الحد عليها وفي ذكر الشأن وتنكيره تهويل عظيم لما كان يفعل بها أي لفعلت بها التضاعف ذنبها ما يكون عبرة للناظرين وتذكرة للسامعين قال الكرماني فان قلت الحديث الاول يدل على ان عويمرا هو الملاعن والآية نزلت فيه والولد شابهه والثاني ان هلالا هو الملاعن والآية نزلت فيه والولد شابهه وأجاب بأن النووي قال اختلفوا في نزول آية اللعان هل هو بسبب عويمر أم بسبب هلال والاكثرون أنها نزلت في هلال وأما قوله عليه الصلاة والسلام لعويمر ان الله قد أنزل فيك وفي صاحبتك فقالوا معناه الاشارة الى ما نزل في قصة هلال لان ذلك حكم عام لجميع الناس ويحتمل أنها نزلت فيهما جميعا فلعلهما سألا في وقتين متقاربين فنزلت الآية فيهما وسبق هلال باللعان اه قال في الفتح ويؤيد التعدد أن القائل في قصة هلال سعد بن عبادة كما أخرجه أبو داود والطبري والقائل في قصة عويمر عاصم بن عدي كما في حديث سهل السابق ولا مانع أن تتعدد القصص ويتحد النزول وجنح القرطبي الى تجويز نزول الآية مرتين وأنكر جماعة

لان عليه ربطها والحالة هذه وأما اذا أتلفت ليلا فقال مالك يضمن صاحبها ما أتلفته وقال الشافعي وأصحابه يضمن ان فرط في حفظها والا فلا وقال أبو حنيفة لا ضمان فيما أتلفته البهائم لا في ليل ولا في نهار وجمهور هم على انه لا ضمان فيما رعته نهارا وقال الليث ومحمون يضمن وأما قوله صلى الله عليه وسلم والمعدن جبار فمعناه ان الرجل يحفر معدنا في ملكه أو في موات فيمر بها مار فيسقط فيها فيموت أو يستأجر أجراء يعملون فيها فيقع عليهم فيموتون فلا ضمان في ذلك وكذا البئر جبار معناه انه يحفرها في ملكه أو في موات فيقع فيها انسان أو غيره ويتلف فلا ضمان وكذا لو استأجره لحفرها فوقعت عليه فمات فلا ضمان فأما اذا حفر البئر في طريق المسلمين أو في ملك غيره بغير اذنه فتلف فيها انسان فيجب ضمانه على عاقلة حافرها والكفارة في مال الحافر وان تلف بها غير الآدمي وجب ضمانه في مال الحافر * وأما قوله صلى الله عليه وسلم وفي الركاز الخمس ففيه تصريح بوجوب الخمس فيه وهو زكاة عندنا والركاز هو دفين الجاهلية وهذا مذهبنا ومذهب أهل الحجاز وجمهور العلماء وقال أبو حنيفة وغيره من أهل العراق هو المعدن وهما عندهم انظان مترادفان وهذا الحديث يرد عليهم

ان النبي صلى الله عليه وسلم فرق بينهما وعطف أحدهما على الآخر وأصل الركاز في اللغة الثبوت والله أعلم *(كتاب الاقضية)*

وحدثني أبو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه * وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر عن نافع ابن عمر عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه

(باب اليمين على المدعى عليه)

قال الزهري رحمه الله تعالى القضاء في الاصل احكام الشئ والفراغ منه ويكون القضاء امضاء الحكم ومنه قوله تعالى وقضينا الى بني اسرائيل وسمي الحاكم قاضيا لانه يمضي الاحكام ويحكمها ويكون قضى بمعنى أوجب فيجوز أن يكون سمي قاضيا لايجابه الحكم على من يجب عليه وسمي حاكما لمنعه الظالم من الظلم يقال حكمت الرجل وأحكمته اذا منعته وسميت حكمة الدابة لمنعها الدابة من ركوبها رأسها وسميت الحكمة حكمة لمنعها النفس من هواها (قوله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه) هكذا روى هذا الحديث البخاري ومسلم في صحيحيهما مرفوعا من رواية ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهكذا ذكره أصحاب السنن وغيرهم قال القاضي عياض رضي الله عنه قال الاصيلي لايصح مرفوعا انما هو قول ابن عباس كذا رواه أيوب ونافع الجمحي عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال القاضي قد رواه البخاري ومسلم من رواية ابن جريج مرفوعا هذا كلام القاضي

ذكر هلال فيمن لاعن والصحيح ثبوت ذلك وكيف يجزم بخطأ حديث ثابت في الصحيحين بمجرد دعوى لادليل عليها وقول النووي في تهذيبه اختلفوا في الذي وجد مع امرأته رجلا وتلاعنا على ثلاثة أقوال هلال بن أمية أو عاصم بن عدي أو عويمر العجلاني قال الواحدي أظهر هذه الاقوال أنه عويمر لكثرة الاحاديث واتفقوا على أن الموجود زانيا شريك بن سحماء تعقبوه بأن قصتي ملاعنة عويمر وهلال ثبتتا فكيف يختلف فيهما وانما المختلف فيه سبب نزول الآية في أيهما وقد سبق تقريره وبأن عاصما لم يلاعن قط وانما سأل لعويمر العجلاني عن ذلك وبأن قوله واتفقوا على أن الموجود زانيا شريك ممنوع اذ لم يوجد زانيا وانما هم اعتقدوا ذلك ولم يثبت ذلك في حقه في ظاهر الحكم فصواب العبارة أن يقال واتفقوا على أن المرمى به شريك بن سحماء * وهذا الحديث قدم في باب اذا ادعى أو قذف فله أن يلتمس البينة من كتاب الشهادات ﴿(باب قوله عز وجل (والخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين) فيما رماها به وخصها بالغضب لان الغالب أن الرجل لايتجشم فضيحة أهله ورميها بالزنا الا وهو صادق معذور وهي تعلم صدقه فيما رماها به فلذا كانت الخامسة في حقها أن غضب الله عليها والمغضوب عليه هو الذي يعلم الحق ثم يحيد عنه وسقط باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا مقدم بن محمد بن يحيى) بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المفتوحة الهلالي الواسطي قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عمي القاسم بن يحيى عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمرو بن حفص بن عاصم بن عمر ابن الخطاب قال البخاري (وقد سمع) القاسم (منه) أي من عبيد الله (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا) هو عويمر العجلاني (رمى امرأته) بالزنا (فانتفى من ولدها فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله) تعالى في كتابه والذين يرمون أزواجهم الى قوله والخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين (ثم قضى) صلى الله عليه وسلم (بالولد للمرأة) واستدل به على مشروعية اللعان لنفي الولد بمجرد اللعان ولو لم يتعرض الرجل لذكره في اللعان وفيه نظر لانه لو استلحقه لحقه وانما يؤثر اللعان بالرجل دفع حد القذف عنه وثبوت زنا المرأة ثم يرتفع عنها الحد بالتعانها وقال الشافعي ان نفى الولد في الملاعنة انتفى وان لم يتعرض له فله أن يعيد اللعان لانتفائه ولا اعادة على المرأة وان أمكنه الرفع الى الحاكم فاخره بغير عذر حتى ولدت لم يكن له أن ينفيه (وفرق) عليه الصلاة والسلام (بين المتلاعنين) تمسك به الحنفية أن بمجرد اللعان لايحصل التفريق ولابد من حكم حاكم وحمله الجمهور على أن المراد الافتاء والخبر عن حكم الشرع بدليل قوله في الرواية الاخرى لاسبيل لك عليها وفرق بتشديد الراء يقال في الاجسام وبالتخفيف في المعاني * وبقية مباحث الحديث تأتي ان شاء الله تعالى في اللعان وغيره بعون الله وقوته * هذا ﴿(باب) بالتنوين (قوله) تعالى (ان الذين جاؤا بالافك) في أم عائشة (عصبة) جماعة من العشرة الى الاربعين (منكم) أيها المؤمنون يريد عبد الله بن أبي وكان من جملة من حكم له بالايمان ظاهرا وزيد بن رفاعة وحسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش ومن ساعدهم (لاتحسبوه شرا لكم) الضمير للافك والخطاب للرسول وأبي بكر وعائشة وصفوان لتأذيهم بذلك (بل هو خير لكم) لما فيه من جزيل ثوابكم واظهار شرفكم وبيان فضلكم من حيث نزلت فيكم ثماني عشرة آية في براءتكم وتهويل الوعيد للقاذفين ونسبتهم الى الافك (لكل امرئ منهم) من أهل الافك (ما اكتسب من الاثم) أي لكل منهم جزاء ما اكتسبه من العقاب في الآخرة والمذمة في الدنيا بقدر ما خاض فيه مختصا به (والذي تولى كبره) معظمه باشاعته (منهم) أي من الخائضين (له

قلت وقد رواه ابو داود والترمذى باسانيدهما عن نافع بن عمر الجمحى عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم مرفوعا قال الترمذى حديث حسن صحيح وجاء فى رواية البيهقى وغيره باسناد حسن أو صحيح زيادة عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم ولكن البينة على المدعى واليمين على من أنكر وهذا الحديث قاعدة كبيرة من قواعد أحكام الشرع ففيه أنه لا يقبل قول الانسان فيما يدعيه بمجرد دعواه بل يحتاج الى بينة أو تصديق المدعى عليه فان طلب يمين المدعى عليه فله ذلك وقد بين صلى الله عليه وسلم الحكمة فى كونه لا يعطى بمجرد دعواه لانه لو كان أعطى بمجردها لادعى قوم دماء قوم وأموالهم واستبيح ولا يمكن المدعى عليه ان يصون ماله ودمه وأما المدعى فيمكنه صيانتهما بالبينة وفى هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعى والجمهور من سلف الامة وخلفها ان اليمين تتوجه على كل من ادعى عليه حق سواء كان بينه وبين المدعى اختلاط أم لا وقال مالك وجمهور أصحابه والفقهاء السبعة فقهاء المدينة أن اليمين لا تتوجه الا على من بينه وبينه خلطة لئلا تبتذل السفهاء أهل الفضل بتحليفهم مرارا فى اليوم الواحد فاشترطت الخلطة دفعا لهذه المفسدة واختلفوا فى تفسير الخلطة فقيل هى معرفته بمعاملته ومداينته بشاهد أو بشاهدين وقيل تكفى الشبهة وقيل هى أن تليق به الدعوى بمثلها على مثله وقيل أن يليق به أن يعامل بمثلها ودليل الجمهور حديث الباب ولا أصل لاشتراط الخلطة فى كتاب ولا سنة ولا اجماع

عذاب عظيم) فى الآخرة أو فى الدنيا بان جلدوا وصار ابن أبى مطرودا مشهورا بالنفاق وحسان أعمى أشل اليدين ومسطح مكفوف البصر وسقط لابى ذر لا تحسبوه الخ (افاك) قال أبو عبيدة أى (كذاب) وقيل هو أبلغ ما يكون من الكذب والافتراء وسمى افكا لكونه مصروفا عن الحق من قولهم أفك الشئ اذا قلبه عن وجهه * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) فى قوله تعالى (والذى تولى كبره قالت) هو (عبد الله ابن ابى) بالتنوين (ابن سلول) برفع ابن لانه صفة لعبد الله لا لابى وسلول غير منصرف للتأنيث والعلمية لانها أمه والمراد من اضافة الكبر اليه أنه كان مبتدئا به وقيل لشدة رغبته فى اشاعة تلك الفاحشة * هذا ﴿باب﴾ بالتنوين فى قوله عز وجل (لولا) تحضيضية أى هلا (اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا الى قوله الكاذبون) بانفسهم أى بالذين منهم من المؤمنين والمؤمنات كقوله ولا تلمزوا أنفسكم فان قلت لم عدل عن الخطاب الى الغيبة فى قوله وقالوا هذا افك ولم يقل وقلتم وعن المضمر الى المظهر والخطاب الى الغيبة والمفرد الى الجمع فى قوله ظن المؤمنون والمؤمنات ولم يقل ظننتم بها أى بعائشة على الاصل لان المخاطب من بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم وخلاصة الجواب كما قال فى مفاتيح الغيب ان فى العدول من الخطاب الى الغيبة توبيخ المخاطبين بطريق الالتفات ومعاتبة شديدة وابعادا من مقام الزلفى أى كيف سمعوا ما لا ينبغى الاصغاء اليه فضلا عن أن يتفوهوا به وفى العدول من المضمر الى المظهر الدلالة على ان صفة الايمان جامعة لهم فينبغى لمن اشترك فيها أن لا يسمع فيمن شاركه فيها قول عائب ولا طعن طاعن لان عيب أخيه عيبه والطعن فى أخيه طعن فيه وسياق هذه الآية هنا ثابت لابى ذر فقط وفى رواية غيره ولولا وهلا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أى ما ينبغى وما يصح لنا أن نتكلم بهذا القول الخصوص أو بنوعه فان قذف احاد الناس محرم شرعا لا سيما الصديقة ابنة الصديق حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحانك معناه التعجب هذا بهتان عظيم أى كذب عظيم يبهت ويتحير من عظمته لولا هلا جاؤا عليه أى على ما زعموا بأربعة شهداء يشهدون على معاينتهم ما رموها به فاذ لم يأتوا بالشهداء يشهدون على ما قالوا فأولئك عند الله أى فى حكمه هم الكاذبون فيما قالوه وهذا ساقط لابى ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا المخزومى مولاهم المصرى قال (حدثنا الليث) هو ابن سعد الامام (عن يونس) بن يزيد الأيلى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى أنه (قال اخبرنى) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (وسعيد بن المسيب) بفتح التحتية المشددة (وعلقمة بن وقاص) الليثى (وعبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك) بكسر الهمزة وسكون الفاء الكذب الشديد والافتراء المزيد (ما قالوا فبرأها الله مما قالوا) بما أنزله فى كتابه قال الزهرى (وكل) من الاربعة (حدثنى) بالافراد (طائفة من الحديث) أى بعضه فجميعه عن مجموعهم لا أن مجموعه عن كل واحد منهم (وبعض حديثهم يصدق بعضا) قال فى الفتح كأنه مقلوب والمقام يقتضى أن يقول وحديث بعضهم يصدق بعضا ويحتمل أن يكون على ظاهره أى ان بعض حديث كل منهم يدل على صدق الراوى فى بقية حديثه لحسن سياقه وجودة حفظه (وان كان بعضهم اوعى) أى أحفظ (له) أى للحديث المذكور خاصة (من بعض الذى حدثنى عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها أى عن حديث عائشة فى قصة أهل الافك (ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت

﴿حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير قالا حدثنا زيد وهو ابن حباب حدثني سيف بن سليمان اخبرني قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد﴾ حدثني يحيى بن يحيى التميمي حدثنا أبو معاوية عن هشام ابن عروة عن أبيه عن زينب ابنة ابي سلمة عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الي ولعل بعضكم

(باب وجوب الحكم بشاهد ويمين)

(قوله عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد) فيه جواز القضاء بشاهد ويمين واختلف العلماء في ذلك فقال أبو حنيفة رضي الله عنه والكوفيون والشعبي والحكم والاوزاعي والليث والاندلسيون من أصحاب مالك لا يحكم بشاهد ويمين في شئ من الاحكام وقال جمهور علماء الاسلام من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الامصار يقضي بشاهد ويمين المدعي في الاموال وما يقصد به الاموال وبه قال أبو بكر الصديق وعلي وعمر بن عبد العزيز ومالك والشافعي واحد وفقهاء المدينة وسائر علماء الحجاز ومعظم علماء الامصار رضي الله عنهم وحجتهم انه جاءت أحاديث كثيرة في هذه المسئلة من رواية علي وابن عباس وزيد بن ثابت وجابر وأبي هريرة وعمارة بن حزم وسعد بن عبادة وعبد الله بن عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهم قال الحفاظ أصح أحاديث الباب حديث ابن عباس قال ابن عبد البر لا مطعن لاحد في اسناده قال ولا خلاف بين أهل المعرفة في صحته قال وحديث أبي هريرة وجابر وغيرهما حسن والله أعلم بالصواب

(باب بيان ان حكم الحاكم لا يغير الباطن)

(قوله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الي ولعل بعضكم (السلمي)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج) زاد معمر عند ابن ماجه سفرا أي الى سفر (أقرع بين ازواجه) تطييبا لقلوبهن (فايتهن) بتاء التأنيث (خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه) في السفر (قالت عائشة فاقرع بيننا) صلى الله عليه وسلم (في غزوة غزاها) هي غزوة بني المصطلق (فخرج سهمي) وعند ابن اسحق فخرج سهمي عليهن وهو يشعر بأنه لم يخرج معه حينئذ غيرها (فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما نزل الحجاب) أي الامر به (فانا احمل في هودجي وانزل فيه) بضم هـ مزة أحمل وأنزل مع التخفيف مبنيا للمفعول فيهما (فسرنا) الى بني المصطلق (حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك) وغنم أموالهم وأنفسهم (وقفل) أي رجع (ودنونا) ولابي ذر عن الحموي والمستملي دنونا بغير واو أي قربنا (من المدينة) حال كوننا (قافلين) أي راجعين (آذن) بالمد والتخفيف أعلم (ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت) لقضاء حاجتي منفردة (حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شأني) الذي توجهت له (اقبلت الى رحلي فاذا عقد لي) بكسر العين (من جزع ظفار) بفتح الجيم وسكون الزاي المعجمة مضافا لظفار وهو بالظاء المعجمة والفاء وبعد الالف راء مكسورة مبنية لحضار مدينة باليمن وفي رواية أبي ذر أظفار بالهمزة المفتوحة وتنوين الراء (قد انقطع) زاد في رواية فرجعت الى المكان الذي ذهبت اليه (فالتمست عقدي وحبسني ابتغاؤه) أي طلبه (واقبل) ولابي ذر فاقبل بالفاء بدل الواو (الرهط الذين كانوا يرحلون لي) بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الحاء المهملة مع التخفيف أي يشدون الرحل على بعيري سمي الواقدي منهم أباما وموهبة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فاحتملوا هودجي فرحلوه) بالتخفيف (على بعيري الذي كنت ركب) أي عليه (وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلهن اللحم) بضم التحتية وكسر القاف (انما تأكل) المرأة منهن (العلقة) بضم العين وسكون اللام وبالقاف القليل (من الطعام) ولابي ذر عن الحموي والمستملي يأكلن أي النساء وفي نسخة تأكل بنون أوله ولام آخره فقط وعزاه في الفتح للكشميهني (فلم يستنكر القوم) بالرفع (خفة الهودج) وفي رواية فليح في الشهادات ثقل الهودج والاول أوضح لان مرادها اقامة عذرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه فكأنها تقول كانت خفة جسمها بحيث ان الذين يحملون هودجها لا فرق عندهم بين وجوده وعدمها (حين رفعوه) وفي الفرع حتى ولعلها سبق قلم فان الذي في اليونينية حين وهو ظاهر (وكنت جارية حديثة السن) لانها اذ ذاك لم تبلغ خمس عشرة سنة أي انها مع نحافتها صغيرة السن ففيه اشارة الى المبالغة في خفتها أو الى بيان عذرها فيما وقع منها من الحرص على العقد الذي انقطع واشتغلت بالتماسه من غير أن تعلم أهلها بذلك وذلك لصغر سنها وعدم تجاربها (فبعثوا الجمل) أي أثاروه (وساروا) أي وهم يظنون أنها عليه (فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش) استفعل من مر (فجئت منازلهم) بالجمع التي كانوا نازلين بها (وليس بها داع ولا مجيب) وفي رواية فليح فجئت منزلهم وليس فيه أحد (فأممت) بتشديد الميم الاولى في الفرع وفي اليونينية كتب موضع الشدة قال الحافظ ابن حجر وهي رواية أبي ذر هنا وفي نسخة فأممت بتخفيفها أي قصدت (منزلي الذي كنت به) قبل (وظننت انهم سيفقدوني) بكسر القاف ونون واحدة والظن هنا بمعنى العلم لان فقدهم اياها محقق قطعا وهو معلوم عندها وفي نسخة سيفقدونني بفتح القاف ولابي ذر سيفقدونني بنونين لعدم الناصب والجازم والاولى لغة (فيرجعون الي فبينا) بغير ميم (انا جالسة في منزلي غلبتني عيني فنمت) بسبب شدة الغم اذ من شأن الغم وهو وقوع ما يكره غلبة النوم بخلاف الهم وهو توقع ما يكره فانه يقتضي السهر (وكان صفوان بن المعطل) بتشديد الطاء المفتوحة

(السلمى) بضم السين وفتح اللام (ثم الذكوانى) بفتح الذال المعجمة الصحابى الفاضل (من وراء الجيش) وفى رواية معمر قد عرس من وراء الجيش (فادلج) بسكون الدال المهملة أى سار من أول الليل وبتشديدها من آخره وحينئذ فالذى هنا ينبغى أن يكون بالتشديد لانه كان فى آخر الليل لكن التخفيف هو الذى رويناه (فاصبح عند منزلى فرأى سوادا نسان نائم) لايدرى أهو رجل أو امرأة (فاتانى فعرفنى حين رانى) لعلها انكشف وجهها لما نامت (وكان يرانى) ولابى ذر وكان رآنى (قبل) نزول (الحجاب فاستيقظت باسترجاعه) بقوله انا لله وانا اليه راجعون (حين عرفنى فخمرت) بالخاء المعجمة والميم المشددة أى غطيت (وجهى بجلبابى) تعنى الثوب الذى كان عليها وهو بكسر الجيم (والله) ولابى ذر ووالله (ما كلمنى كلمة) ولابى ذر ما يكلمنى بصيغة المضارع اشارة الى انه استمر منه ترك المخاطبة وهو أحسن من الاولى اذ الماضى يخص النفى بحال الاستيقاظ (ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أناخ راحلته) فيه نفى لكلامه لها بغير الاسترجاع الى ان أناخ ولا يمنع ما بعد الاناخة ولا بى ذر عن الحموى والمستملى حين فالنفى مقيد بحال اناخة الراحلة فلا يمنع ما قبل الاناخة ولا ما بعدها وفى رواية ابن اسحق أنه قال لها ما خلفك وانه قال لها اركبى واستأخر وفى حديث ابن عمر عند الطبرانى وابن مردويه فلما رانى ظن أنى رجل فقال يا نومان قم فقد سار الناس وفى مرسل سعيد بن جبير عند ابن أبى حاتم فاسترجع ونزل عن بعيره وقال ما شأنك يا أم المؤمنين لحدثنه بامر القلادة (فوطئ على يديها) بالتثنية أى يدى الناقة ليكون أسهل لركوبها ولابى ذر على يدها (فركبتها فانطلق) حال كونه (يقودبى الراحلة) وفى مرسل مقاتل بن حيان بالمهملة والتحتية عند الحاكم فى الاكليل انه ركب معها مردفا لها وما فى الصحيح هو الصحيح (حتى أتينا الجيش بعدما نزلوا) حال كونهم (موغرين) بضم الميم وكسر الغين المعجمة والراء المهملة أى نازلين فى وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين المعجمة شدة الحر وقت كون الشمس فى كبد السماء (فى نحر الظهيرة) بالحاء المهملة والظهيرة بفتح المعجمة وكسر الهاء حيث تبلغ الشمس منتهاها من الارتفاع كأنها وصلت الى النحر وهو أعلى الصدر وهو تأكيد لقوله موغرين (فهلك) أى بسبب الافك (من هلك) أى فى شأنى وفى رواية أبى أويس عند الطبرانى فهنالك قال فى وفيه أهل الافك ما قالوا (وكان الذين تولى الافك) رأس المنافقين (عبد الله بن أبى) بالتنوين (ابن سلول) بنصب ابن صفة لعبد الله وسلول بفتح السين غير منصرف للعلمية والتأنيث (فقدمنا المدينة فاشتكيت) أى مرضت (حين قدمت شهرا والناس يفيضون) بضم أوله (فى قول اصحاب الافك) أى يشيعونه (لا أشعر بشئ من ذلك) وفى رواية ابن اسحق وقد انتهى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى أبوى ولا يذكرون لى شيأ من ذلك (وهو يريبنى) بفتح أوله من الثلاثى وبضمه من الرباعى يقال رابه وأرابه أى يشككنى ويوهمنى (فى وجعى أنى لا أعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف) بفتح اللام والطاء المهملة والفاء ولابى ذر اللطف بضم اللام وسكون الطاء أى الرفق (الذى كنت أرى منه حين أشتكى) أمرض (انما يدخل على) بتشديد الياء (رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول كيف تيكم) بكسر الفوقية وهو للمؤنث مثل ذاكم للمذكر ولابن اسحق فكان اذا دخل قال لامى وهى تمرضنى كيف تيكم وفهمت أم المؤمنين من ذلك بعض الجفاء منه صلى الله عليه وسلم ولكنها لم تكن تدرى السبب (ثم ينصرف فذاك الذى يريبنى) بفتح أوله وكسر ثانيه (ولا أشعر بالشر) الذى تقوله أهل الافك وسقط لفظ الشر لغير أبى ذر (حتى خرجت بعدما نقهت) بفتح النون والقاف ويجوز كسرها أى أفقت من مرضى ولم تكمل لى الصحة (فخرجت معى أم مسطح) بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء

ان يكون ألحن بحجته من بعض فاقضى له على نحو مما أسمع منه فمن قطعت له من حق أخيه شيأ فلا يأخذه فانما أقطع له به قطعة من النار * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع ح وحدثنا أبو كريب حدثنا ابن نمير كلاهما عن هشام بهذا الاسناد مثله * حدثنى حرملة بن يحيى أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب أخبرنى عروة بن الزبير عن زينب بنت أبى سلمة عن أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جلبة خصم بباب حجرته فخرج اليهم فقال انما أنا بشر وانه يأتينى الخصم فلعل بعضهم ان يكون أبلغ من بعض فأحسب انه صادق فاقضى له فمن قضيت له بحق مسلم فانما هى قطعة من النار فليحملها أو يذرها

أن يكون ألحن بحجته من بعض فاقضى له على نحو مما أسمع منه فمن قطعت له من حق أخيه شيأ فلا يأخذه فانما أقطع له به قطعة من النار وفى الرواية الاخرى انما أنا بشر وانه يأتينى الخصم فلعل بعضهم أن يكون أبلغ من بعض فاحسب انه صادق فاقضى له فمن قضيت له بحق مسلم فانما هى قطعة من النار فليحملها أو يذرها) أما ألحن فهو بالحاء المهملة ومعناه أبلغ وأعلم بالحجة كما صرح به فى الرواية الثانية (وقوله صلى الله عليه وسلم انما أنا بشر) معناه التنبيه على حالة البشرية وأن البشر لا يعلمون من الغيب وبواطن الامور شيأ الا أن يطلعهم الله تعالى على شئ من ذلك وانه يجوز عليه فى أمور الاحكام ما يجوز عليهم وانه انما يحكم بين الناس بالظاهر والله يتولى السرائر فيحكم بالبينة وباليمين ونحو ذلك من أحكام الظاهر مع امكان كونه فى الباطن خلاف ذلك ولكنه انما كلف الحكم بالظاهر وهذا نحو قوله صلى الله عليه وسلم أمرت ان أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله

فاذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وفى حديث المتلاعنين لولا الايمان لكان لى ولها شأن

ولو شاء الله تعالى لأطلعه صلى الله عليه وسلم على باطن أمر الخصمين فحكم بيقين نفسه من غير حاجة الى شهادة أو يمين ولكن لما أمر الله تعالى أمته صلى الله عليه وسلم باتباعه والاقتداء بأقواله وأفعاله وأحكامه أجرى له حكمهم فى عدم الاطلاع على باطن الامور ليكون حكم الامة فى ذلك حكمه فأجرى الله تعالى أحكامه على الظاهر الذى يستوى فيه هو وغيره ليصح الاقتداء به وتطيب نفوس العباد للانقياد للاحكام الظاهرة من غير نظر الى الباطن والله أعلم فان قيل هذا الحديث ظاهره انه قد يقع منه صلى الله عليه وسلم حكم فى الظاهر مخالف للباطن وقد اتفق الاصوليون على انه صلى الله عليه وسلم لا يقر على خطأ فى الاحكام فالجواب انه لا تعارض بين الحديث وقاعدة الاصوليين لان مراد الاصوليين فيما حكم فيه باجتهاد فهل يجوز ان يقع فيه خطأ فيه خلاف الاكثرون على جوازه ومنهم من منعه فالذين جوزوه قالوا لا يقر على امضائه بل يعلمه الله تعالى به ويتداركه وأما الذى فى الحديث فمعناه اذا حكم بغير الاجتهاد كالبينة واليمين فهذا اذا وقع منه ما يخالف ظاهره باطنه لا يسمى الحكم خطأ بل الحكم صحيح بناء على ما استقر به التكليف وهو وجوب العمل بشاهدين مثلا فان كانا شاهدى زور أو نحو ذلك فالتقصير منهما وممن ساعدهما وأما الحاكم فلا حيلة له فى ذلك ولا عيب عليه بسببه بخلاف ما اذا أخطأ فى الاجتهاد فان هذا الذى حكم به ليس هو حكم الشرع والله أعلم وفى هذا الحديث دلالة لمذهب مالك والشافعى وأحمد وجماهير علماء الاسلام وفقهاء الامصار ولابى

بعدها حاء مهملات واسمها سلمى (قبل المناصع) بكسر القاف وفتح الموحدة أى جهة المناصع بفتح الميم والنون وبعد الالف صاد وعين مهملتان موضع خارج المدينة (وهو متبرزنا) بفتح الراء المشددة أى موضع قضاء حاجتنا (وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف) بضم الكاف والنون مواضع قضاء الحاجة (قريبا من بيوتنا وأمرنا أمر العرب الاول) بضم الهمزة وتخفيف الواو نعت للعرب (فى التبرز قبل الغائط) وفى رواية فليح فى البرية أى خارج المدينة بعيدا عن المنازل (فكنا نتأذى بالكنف) برائحتها (ان نتخذها عند بيوتنا فانطلقت انا وأم مسطح) بكسر الميم (وهى ابنة ابى رهم) أنيس (بن عبد مناف) بضم الراء وسكون الهاء وفى رواية صالح عند المؤلف فى المغازى وهى ابنة أبى رهم بن عبد المطلب بن عبد مناف قال الحافظ بن حجر وهو الصواب (وأمها بنت صخر بن عامر خالة أبى بكر الصديق) واسمها رائطة فيما ذكره أبو نعيم (وابنها مسطح بن اثاثة) بضم الهمزة ومثلثتين بينهما ألف من غير تشديد ابن عباد بن المطلب (فأقبلت أنا وأم مسطح قبل) أى جهة (بيتى قد) ولابى ذر وقد (فرغنا من شأننا فعثرت) بالفاء والعين والراء المفتوحات (أم مسطح فى مرطها) بكسر الميم كسائها وهو من صوف أو خز أو كتان أو ازار (فقالت تعس مسطح) بفتح العين قيده الجوهرى وكلام ابن الاثير يقتضى أن الاعرف كسرها أى أكبه الله لوجهه أو هلك قالت عائشة (فقلت لها بئسما قلت أتسبين رجلا شهد بدرا قالت أى هنتاه) بفتح الهاء الاولى وسكون الاخيرة أى يا هذه (أولم تسمعى ما قال قالت) أى عائشة (قلت وما قال فقالت) أى عائشة (فأخبرتنى) أم مسطح (بقول أهل الافك فازددت مرضا على مرضى قالت فلما رجعت الى بيتى) وسقط لغير أبى ذر لفظ قالت من قوله قالت فأخبرتنى ومن قوله فلما رجعت الى بيتى أى واستقريت فيه (ودخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم تعنى) أى عائشة (سلم) وسقط تعنى سلم لابى ذر (ثم قال كيف تيكم فقلت) له عليه الصلاة والسلام (أتأذن لى أن آتى أبوى قالت وأنا حينئذ أريد أن أستيقن الخبر من قبلهما) من جهتهما (قالت فأذن لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت ابوى فقلت لامى) أم رومان (يا أمتاه) بسكون الهاء (ما يتحدث الناس) أى به ويتحدث بفتح أوله (قالت يا بنية هونى عليك فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة) بالنصب على الحال ولابى ذر وضيئة بالرفع صفة امرأة واللام فى لقل للتأكيد أى حسنة جميلة (عند رجل يحبها ولها ضرائر) وسقطت الواو ولابى ذر (الا كثرن) بتشديد المثلثة ولابى ذر عن الحموى والمستملى الا أكثرن نساء الزمان (عليها) القول فى نقصها فالاستثناء منقطع أو اشارة الى ما وقع من حمنة بنت جحش أخت أم المؤمنين زينب فان الحامل لها على ذلك كون عائشة ضرة أختها فالاستثناء متصل ولم تقصد أم رومان بقولها ولها ضرائر الا أكثرن عليها قصة عائشة بنفسها وانما ذكرت شأن الضرائر وأما ضرائر عائشة وان لم يصدر منهن شئ فلم يعدم ذلك ممن هو من اتباعهن كحمنة (قالت) عائشة (فقلت سبحان الله) تعجبت من وقوع مثل ذلك فى حفها مع تحققها برائتها (ولقد) ولابى ذر أو لقد (تحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ) بالقاف والهمزة أى لا ينقطع (لى دمع ولا أكتحل بنوم حتى أصبحت أبكى) لان الهموم موجبة للسهر وسيلان الدموع (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابى طالب واسامة بن زيد رضى الله عنهما حين استلبث الوحى) بالرفع أى طال لبثه أو بالنصب أى استبطأ النبى صلى الله عليه وسلم الوحى (يستأمرهما) أى يستشيرهما (فى فراق أهله) تعنى نفسها (قالت فأما اسامة بن زيد فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى يعلم من براءة أهله) مما ذكر (وبالذى يعلم لهم فى نفسه من الود فقال يا رسول الله) أمسك (أهلك) بالنصب ولابى ذر أهلك بالرفع أى هم أهلك (وما

وحدثنا عمرو الناقد حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح ح وحدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد نحو حديث يونس وفي حديث معمر قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم لجبة خصم بباب أم سلمة

ولابي ذر ولا (تعلم الاخيرا وأما علي بن أبي طالب فقال يارسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير) بلفظ التذكير على ارادة الجنس وفعيل يستوي فيه المذكر والمؤنث افرادا وجمعا وقال ذلك لما رأى منه عليه الصلاة والسلام من شدة القلق فرأى أن بفراقها يسكن ما عنده بسببها فاذا تحقق براءتها فيراجعها (وان تسأل الجارية) بريرة (تصدقك) الخبر بالجزم على الجزاء (قالت) عائشة (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة) واستشكل قوله الجارية بريرة بان قصة الافك قبل شراء بريرة وعتقها لانه كان بعد فتح مكة وهو قبله لان حديث الافك كان في سنة ست أو أربع وعتق بريرة كان بعد فتح مكة في السنة التاسعة أو العاشرة لان بريرة لما خيرت واختارت نفسها كان زوجها مغيث يتبعها في سكك المدينة يبكي عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس ياعباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة والعباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من الطائف في أواخر سنة ثمان وفي ذلك رد على ابن القيم حيث قال تسميتها بريرة وهم من بعض الرواة فان عائشة انما اشترت بريرة بعد الفتح ولما كاتبتها عقيب شرائها وعتقت خيرت فاختارت نفسها فظن الراوي ان قول علي وان تسأل الجارية تصدقك أنها بريرة فغلط قال وهذا نوع غامض لا يتنبه له الا الحذاق اه وتبعه الزركشي فقال ان تسمية الجارية بريرة مدرجة من بعض الرواة وانها جارية أخرى وأجاب الشيخ تقي الدين السبكي باجوبة أحسنها احتمال انها كانت تخدم عائشة قبل شرائها وهذا أولى من دعوى الادراج وتغليط الحفاظ (فقال) عليه الصلاة والسلام (أي بريرة هل رأيت) عليها (من شيء يريبك) بفتح أوله من جنس ما قال أهل الافك (قالت بريرة) مجيبة له على العموم نافية عنها كل نقص (لا والذي بعثك بالحق ان رأيت) بكسر الهمزة أي ما رأيت (عليها أمرا أغمصه) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر الميم وصاد مهملة صفة لامر أي أعيبه (عليها) في جميع أحوالها (أكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها) لصغر سنها ورطوبة بدنها (فتأتي الداجن) بدال مهملة وبعد الالف جيم مكسورة فنون الشاة التي تقتنى في البيت وتعلف وقد يطلق على غيرها مما يألف البيوت من الطير وغيره (فتأكله) قال ابن المنير في الحاشية هذا من الاستثناء البديع الذي يراد به المبالغة في نفي العيب كقوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فلول من قراع الكتائب

فغفلتها عن عجينها أبعد لها من مثل الذي رميت به وأقرب الى أن تكون به من المحصنات الغافلات المؤمنات وتعقبه البدر الدماميني فقال ليس في الحديث صورة استثناء بسوى ولا غيرها من أدواته وانما فيه ان رأيت عليها أمرا أغمصه عليها أكثر من أنها جارية الخ لكن معنى هذا قريب من معنى الاستثناء اه نعم قولها في رواية هشام بن عروة فيما يأتي ان شاء الله تعالى قريبا في هذه السورة ما علمت منها الا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الاحمر استثناء صريح في نفي العيب عنها وفي رواية عبد الرحمن بن حاطب عن علقمة عند الطبراني فقالت الجارية الحبشية والله لعائشة أطيب من الذهب ولئن كانت صنعت ما قال الناس ليخبرنك الله قال فعجب الناس من فقهها (فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر) بالذال المعجمة (يومئذ من عبد الله بن أبي ابن سلول قالت) عائشة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يامعشر المسلمين) بسكون العين (من يعذرني) بفتح أوله وكسر المعجمة أي من يقيم عذري ان كافأته على قبيح فعله أو من ينصرني (من رجل) يريد ابن أبي (قد بلغني أذاه في أهل بيتي فوالله ما علمت على) ولابي ذر في (أهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا) صفوان بن المعطل (ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على أهلي الا معي فقام

من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ان حكم الحاكم لا يحيل الباطن ولا يحل حراما فاذا شهدا شاهدا زور لانسان بمال فحكم به الحاكم لم يحل للمحكوم له ذلك المال ولو شهدا عليه بقتل لم يحل للولي قتله مع علمه بكذبهما وان شهدا بالزور انه طلق امرأته لم يحل لمن علم بكذبهما أن يتزوجها بعد حكم القاضي بالطلاق وقال أبو حنيفة رضي الله عنه يحل حكم الحاكم الفروج دون الاموال فقال يحل نكاح المذكورة وهذا مخالف لهذا الحديث الصحيح ولاجماع من قبله ومخالف لقاعدة وافق هو وغيره عليها وهي ان الابضاع أولى بالاحتياط من الاموال والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فانما أقطع له به قطعة من النار) معناه ان قضيت له بظاهر يخالف الباطن فهو حرام يؤول به الى النار (قوله صلى الله عليه وسلم فليحملها أو يذرها) ليس معناه التخيير بل هو التهديد والوعيد كقوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وكقوله سبحانه اعملوا ما شئتم (قوله سمع لجبة خصم بباب أم سلمة) هي بفتح اللام والجيم وبالباء الموحدة وفي الرواية التي قبل هذه جلبة خصم بتقديم الجيم وهما صحيحان والجلبة واللجبة اختلاط الاصوات والخصم هنا الجماعة وهو من الالفاظ التي تقع على الواحد والجمع والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له بحق مسلم)

هذا التقييد بالمسلم خرج على الغالب وليس المراد به الاحتراز من الكافر فان مال الذمي والمعاهد والمرتد في هذا كمال المسلم والله أعلم

حدثنا علي بن حجر السعدي حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال دخلت هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الا ما أخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك * وحدثناه محمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب كلاهما عن عبد الله ابن نمير ووكيع ح وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا الضحاك يعني ابن عثمان كلهم عن هشام بهذا الاسناد

* (باب قضية هند) *

(قوله يا رسول الله ان أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني الا ما أخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك) في هذا الحديث فوائد منها وجوب نفقة الزوجة ومنها وجوب نفقة الاولاد الفقراء الصغار ومنها ان النفقة مقدرة بالكفاية لا بالامداد ومذهب أصحابنا ان نفقة القريب مقدرة بالكفاية كما هو ظاهر هذا الحديث ونفقة الزوجة مقدرة بالامداد على الموسر كل يوم مدان وعلى المعسر مد وعلى المتوسط مد ونصف وهذا الحديث يرد على أصحابنا ومنها جواز سماع كلام الاجنبية عند الافتاء والحكم وكذا ما في معناه ومنها جواز ذكر الانسان بما يكرهه اذا كان للاستفتاء والشكوى ونحوهما ومنها ان من له على غيره حق وهو عاجز عن استيفائه يجوز له ان يأخذ من ماله قدر حقه بغير اذنه وهذا مذهبنا ومنع ذلك أبو حنيفة اذا

سعد بن معاذ الانصاري) واستشكل ذكر سعد بن معاذ هنا بان حديث الافك كان سنة ست في غزوة المريسيع وسعد مات من الرمية التي رميها بالخندق سنة أربع وأجيب بانه اختلف في المريسيع ففي البخاري عن موسى بن عقبة أنها سنة أربع وكذلك الخندق وقد جزم ابن اسحق بان المريسيع كانت في شعبان والخندق في شوال وان كانا في سنة فلا يمتنع أن يشهدها ابن معاذ لكن الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة ان المريسيع سنة خمس فالذي في البخاري حملوه على انه سبق قلم والراجح أيضا ان الخندق أيضا سنة خمس فيصح الجواب (فقال يا رسول الله انا أعذرك منه) بفتح الهمزة وكسر المعجمة (ان كان من الاوس) قبيلتنا (ضربت عنقه) لان حكمه فيهم نافذ اذ كان سيدهم ولان من آذاه عليه الصلاة والسلام وجب قتله (وان كان من اخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك قالت) عائشة (فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج) بعد فراغ ابن معاذ من مقالته (وكان قبل ذلك رجلا صالحا) كامل الصلاح لم يسبق منه ما يتعلق بالوقوف مع أنفة الحمية (ولكن احتملته) من مقالة ابن معاذ (الحمية) أي أغضبته وفي رواية معمر عند مسلم اجتهلته بجيم ففوقية فهاء وصوب بها التوربشتي أي حملته على الجهل (فقال لسعد) هو ابن معاذ (كذبت لعمر الله) بفتح العين أي وبقاء الله (لا تقتله ولا تقدر على قتله) لانا نمنعك منه ولم يرد ابن عبادة الرضا بقول ابن أبي لكن كان بين الحيين مشاحنة زالت بالاسلام وبقي بعضها بحكم الانفة فتكلم ابن عبادة بحكم الانفة ونفى أن يحكم فيه ابن معاذ (فقام أسيد بن حضير) بضم الهمزة وفتح السين المهملة وحضير بضم المهملة وفتح المعجمة مصغرين ولابي ذر ابن الحضير (وهو ابن عم سعد) ولابي ذر زيادة ابن معاذ أي من رهطه (فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه) بالنون ولو كان من الخزرج اذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم (فانك منافق تجادل عن المنافقين) تفسير لقوله فانك منافق فليس المراد نفاق الكفر (فتناور) بفوقية فمثلثة (الحيان الاوس والخزرج) أي نهض بعضهم الى بعض من الغضب (حتى هموا أن يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا) بالفوقية والواو ولابي ذر سكت بحذف الواو أي سكت القوم (وسكت) عليه الصلاة والسلام (قالت) عائشة (فبكيت) بالميم وضم الكاف من المكث ولابي ذر عن الكشميهني فبكيت من البكاء (يومي ذلك لا يرقأ) بالهمزة أي لا ينقطع (لي دمع ولا أكتحل بنوم قالت فأصبح أبواي) أبو بكر وأم رومان (عندي وقد بكيت ليلتين ويوما) الليلة التي أخبرتها فيها أم مسطح بالخبر واليوم الذي خطب فيه عليه الصلاة والسلام الناس والليلة التي تليه (لا أكتحل بنوم ولا يرقأ لي دمع يظنان) أبي وأمي (ان البكاء فالق كبدي قالت) عائشة (فبينما) بالميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فبينا (هما جالسان) ولابي ذر جالسين (عندي وأنا أبكي) جملة حالية (فاستأذنت على امرأة من الانصار) لم تسم (فأذنت لها فجلست تبكي معي) تحزنا علي (قالت) عائشة (فبينا) بغير ميم (نحن على ذلك) وللكشميهني نحن كذلك (دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها وقد لبث شهرا لا يوحى اليه في شأني) أي بشيء (قالت فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا) كناية عما رماها به أهل الافك (فان كنت بريئة) من ذلك (فسيبرئك الله) بوحي ينزله (وان كنت ألممت بذنب) أي وقع منك مخالفا لعادتك (فاستغفري الله وتوبي اليه) منه (فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب الى الله) منه (تاب الله عليه) وسقط لفظ الجلالة لابي ذر (قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص) بالقاف واللام والصاد المهملة المفتوحات انقطع (دمعي حتى ما أحس) أجد (منه قطرة) لان الحزن والغضب

إذا أخذا حدثهما فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة (فقلت لا بي أجب) عني (رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قال والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم) ولا بي أويس فقال لا أفعل هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والوحي يأتيه (فقلت لا مي أجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت) عائشة (فقلت) ولا بي ذر قلت (وأنا جارية حديثة السن لا أقرأ كثيرا من القرآن) هذا توطئة لعذرها في عدم استحضارها اسم يعقوب عليه السلام (اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في انفسكم وصدقتم به) قيل مراده ما من صدق به من أصحاب الافك وضمت اليهم من لم يكذبهم تغليبا (فلئن) بفتح اللام وكسر الهمزة (قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني) ولا بي ذر لا تصدقوني (بذلك) أي لا تقطعون بصدقي (ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم اني منه بريئة لتصدقني) بضم القاف وتشديد النون والاصل تصدقونني فأدغمت النون في الاخرى (والله ما أجد لكم) وفي رواية فليح في الشهادات لي ولكم (مثلا الا قول أبي يوسف) وفي رواية أبي أويس نسيت اسم يعقوب لما بي من البكاء واحتراق الجوف اذ (قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قالت ثم تحولت فاضطجعت على فراشي قالت وأنا حينئذ أعلم اني بريئة وان الله يبرئني ببراءتي) يبرئني فعل مضارع في الفرع وغيره والذي في اليونينية مصحح عليه مبرئ بميم مضمومة فموحدة مفتوحة فراء مشددة فهمزة مكسورتين فتحتية وكذا هو في الفتح وعند النسفاقسي مبرئني بنون بعد الهمزة المضمومة واستشكله بأن نون الوقاية انما تدخل في الافعال لتسلم من الكسر والاسماء تكسر فلا يحتاج اليها قال الحافظ ابن حجر والذي وقفنا عليه مبرئ بغير نون وعلى تقدير وجود ما ذكر النسفاقسي فقد سمع مثل ذلك في بعض اللغات في اسم الفعل اه نحو درا كني وترا كني وعليكني بمعنى أدركني واتركني والزمني وفي الحرف نحو انني (ولكن) بتخفيف النون (والله ما كنت أظن ان الله منزل في شأني وحيا يتلى ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بأمر يتلى ولكن) بتخفيف النون ولا بي ذر عن الكشميهني ولكنني وله عن الحموي والمستملي ولكني بالادغام (كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها قالت فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي ما فارق مجلسه (ولا خرج أحد من أهل البيت) الذين كانوا حاضرين حينئذ (حتى أنزل عليه) الوحي (فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء) من العرق من شدة الوحي (حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق) بكسر الميم وسكون المثلثة مرفوعا والجمان بضم الجيم وتخفيف الميم الدرقال

كجمانة البحري جاب بها * غواصها من لجة البحر

وقال الداودي هو شئ كاللؤلؤ يصنع من الفضة والاول هو المعروف (وهو في يوم شات من ثقل القول الذي ينزل عليه) بضم الياء وسكون النون وفتح الزاي وثقل بكسر المثلثة وفتح القاف (فلما سري) بضم المهملة وكسر الراء مشددة كشف (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سري عنه وهو يضحك) سرور او الجملة حالية (فكانت) ولا بي ذر عن الكشميهني فكان (أول) لم يضبط اللام من أول في الفرع ولا في أصله (كلمة تكلم بها يا عائشة أما الله عز وجل) بتشديد ميم أما (فقد برأك) بالقرآن مما قاله أهل الافك فيك (فقالت) ولا بي ذر قالت (أمي) أم رومان (قومي اليه) صلى الله عليه وسلم لاجل ما بشرك به (قالت) عائشة (فقلت والله) ولا بي ذر لا والله (لا أقوم اليه) والى الله صلاته وسلامه عليه (ولا أحمد الا الله عز وجل) الذي أنزل براءتي (وأنزل الله) بالواو ولا بي ذر فأنزل الله (عز وجل ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم لا تحسبوه الى العشر الآيات كلها)

منعزلا ولم يكن هذا الشرط في أبي سفيان موجودا فلا يكون قضاء على الغائب بل هو افتاء كما سبق والله أعلم

ولا يحتاج المفتي ان يقول ان ثبت كان الحكم كذا وكذا بل يجوز له الاطلاق كما أطلق النبي صلى الله عليه وسلم فان قال ذلك فلا بأس ومنها ان للمرأة مدخلا في كفالة أولادها والانفاق عليهم من مال أبيهم قال أصحابنا اذا امتنع الاب من الانفاق على الولد الصغير أو كان غائبا أذن القاضي لامه في الاخذ من مال الاب أو الاستقراض عليه والانفاق على الصغير بشرط أهليتها وهل لها الاستقلال بالاخذ من ماله بغير اذن القاضي فيه وجهان مبنيان على وجهين لاصحابنا في أن اذن النبي صلى الله عليه وسلم لهند امرأة أبي سفيان كان افتاء أم قضاء والاصح انه كان افتاء وان هذا يجري في كل امرأة أشبهتها فيجوز والثاني كان قضاء فلا يجوز لغيرها الا باذن القاضي والله أعلم ومنها اعتماد العرف في الامور التي ليس فيها تحديد شرعي ومنها جواز خروج المزوجة من بيتها لحاجتها اذا أذن لها زوجها في ذلك أو علمت رضاه به واستدل به جماعات من أصحابنا وغيرهم على جواز القضاء على الغائب وفي المسئلة خلاف للعلماء قال أبو حنيفة وسائر الكوفيين لا يقضى عليه بشئ وقال الشافعي والجمهور يقضى عليه في حقوق الآدميين ولا يقضى في حدود الله تعالى ولا يصح الاستدلال بهذا الحديث للمسئلة لان هذه القضية كانت بمكة وكان أبو سفيان حاضرا بها وشرط القضاء على الغائب أن يكون غائبا عن البلد أو مستترا لا يقدر عليه أو

*وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاءت هند الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله والله ما كان على ظهر الارض أهل خباء أحب الي من أن يذلوا من أهل خبائك وما أصبح اليوم على ظهر الارض خباء أحب الي من أن يعزوا من أهل خبائك وأيضا والذي نفسي بيده ثم قالت يارسول الله ان أبا سفيان رجل ممسك فهل علي حرج أن أنفق على عياله من ماله بغير اذنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك ان تنفقي عليهم بالمعروف *وحدثنا زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن أخي الزهري عن عمه أخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يارسول الله والله ما كان على ظهر الارض خباء أحب الى من أن يذلوا من أهل خبائك وما أصبح اليوم على ظهر الارض خباء أحب الي من أن يعزوا من أهل خبائك

(قوله جاءت هند الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله والله ما كان على ظهر الارض أهل خباء أحب الي من أن يذلهم الله من أهل خبائك وما على ظهر الارض أهل خباء أحب الي من أن يعزهم الله من أهل خبائك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وأيضا والذي نفسي بيده وفي الرواية الاخرى وما أصبح اليوم على ظهر الارض خباء أحب الي من أن يعزوا من أهل خبائك) قال القاضي عياض أرادت بقولها أهل خباء نفسه صلى الله عليه وسلم فكنت عنه بأهل الخباء اجلالا له قال ويحتمل أن تريد باهل الخباء أهل بيته والخباء يعبر به عن مسكن الرجل وداره وأما قوله صلى الله عليه وسلم وأيضا والذي نفسي

قال ابن حجر آخر العشر والله يعلم وأنتم لا تعلمون اه وأقول بل هي تسعة ولعله عد قوله لهم عذاب أليم رأس آية وليس كذلك بل تشبه فاصلة وليس بفاصلة كما نص عليه غير واحد من العادين وحينئذ فآخر العشر رؤف رحيم وفي رواية عطاء الخراساني عن الزهري فأنزل الله ان الذين جاؤا بالافك الى قوله أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم وقول ابن حجر ان عدد الآي الى هذا الموضع ثلاث عشرة آية فلعل في قولها العشر الآيات مجازا بطريق الغاء الكسر بناء على عد أليم كما مر فالصواب انها اثنتا عشرة اه فتأمل هذا التشريف والاكرام الناشئ عن فرط تواضعها واستصغارها نفسها حيث قالت ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله في بوحي الخ فهذه صديقة الامة تعلم انها بريئة مظلومة وأن قاذفيها ظالمون لها مفترون عليها وهذا كان احتقارها لنفسها وتصغيرها لنفسها فما ظنك بمن صام يوما أو يومين أو شهرا أو شهرين أو قام ليلة أو ليلتين فظهر عليه شيء من الاحوال فلوحظ باستحقاق الكرامات والمكاشفات واجابة الدعوات وانه ممن يتبرك بلقائه ويغتنم صالح دعائه ويتمسح بأثوابه ويقبل ثرى أعتابه فعجب من جهله بنفسه وغفل عن جرمه واغتر بامهال الله عليه فينبغي للعبد أن يستعيذ بالله أن يكون عند نفسه عظيما وهو عند الله حقير وسقط لا تحسبوه لابي ذر (فلما أنزل الله) تعالى (هذا في براءتي) وأقيم الحد على من أقيم عليه (قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه) كان ابن خالته (وفقره) أي لاجلهما (والله لا أنفق على مسطح شيأ أبدا بعد الذي قال لعائشة ما قال فأنزل الله ولا يأتل) لا يحلف (أولوا الفضل منكم) في الدين أبو بكر (والسعة) في المال (أن يؤتوا أولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله) صفات لموصوف واحد وهو مسطح لانه كان مسكينا مهاجرا بدريا (وليعفوا وليصفحوا) عنهم خوضهم في أمر عائشة (ألا تحبون) خطاب لابي بكر (أن يغفر الله لكم) على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من أساء اليكم (والله غفور رحيم) فتخلقوا بأخلاقه تعالى (قال أبو بكر) لما قرأ عليه النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية (بلى والله اني أحب أن يغفر الله لي فرجع) بالتخفيف (الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه) قبل (وقال والله لا أنزعها منه أبدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل) بصيغة المضارع ولابي ذر سأل بصيغة الماضي (زينب ابنة جحش) أم المؤمنين رضي الله عنها (عن أمري فقال يا زينب ماذا علمت) على عائشة (أو رأيت) منها (فقالت) ولابي ذر وقالت (يارسول الله احمي) بفتح الهمزة (سمعي) من أن أقول سمعت ولم أسمع (وبصري) من أن أقول أبصرت ولم أبصر (ما علمت) عليها (الا خيرا قالت) عائشة (وهي) أي زينب (التي كانت تساميني من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الفوقية وبالمهملة من السمو وهو العلو والارتفاع أي تطلب من العلو والارتفاع والحظوة عند النبي صلى الله عليه وسلم ما أطلب أو تعتقد أن لها مثل الذي لي عنده (فعصمها الله) أي حفظها (بالورع) أن تقول بقول أهل الافك (وطفقت) بكسر الفاء جعلت أو شرعت (أختها حمنة) بفتح الحاء المهملة وبعد الميم الساكنة نون مفتوحة فهاء تأنيث (تحارب لها) أي لاختها زينب وتحكي مقالة أهل الافك لتخفض منزلة عائشة وتعلي منزلة أختها زينب (فهلكت فيمن هلك من أصحاب الافك) فحدت فيمن حد وأثمت مع من أثم *وهذا الحديث سبق في كتاب الشهادات ❁ هذا (باب قوله) تعالى (ولولا فضل الله عليكم) ولولا هذه لامتناع الشيء لوجود غيره أي لولا فضل الله عليكم أيها الخائضون في شأن عائشة (ورحمته في الدنيا) بأنواع النعم التي من جملتها قبول توبتكم وانابتكم اليه (والآخرة) بالعفو والمغفرة (لمسكم) عاجلا (فيما أفضتم) أي خضتم (فيه) من قضية الافك (عذاب عظيم) قال ابن عباس المراد بالعذاب العظيم

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيضا والذى نفسى بيده ثم قالت يارسول الله ان أباسفيان رجل مسيك فهل على حرج

الذى لا انقطاع له يعنى فى الآخرة لانه ذكر عذاب الدنيا من قبل فقال والذى تولى كبره منهم له عذاب عظيم وقد أصابه فانه جلد وحد وسقط قوله عذاب عظيم لابى ذر وقال بعد قوله أفضتم فيه الآية (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى من طريقه فى قوله تعالى اذ (تلقونه) معناه (يرويه بعضكم عن بعض) وذلك ان الرجل كان يلقى الرجل فيقول له ماوراءك فيحدثه بحديث الافك حتى شاع واشتهر ولم يبق بيت ولا نادا الا طار فيه فسعوا فى اشاعته وذلك من العظائم وأصل تلقونه تتلقونه فحذفت احدى التاءين كتنزل ونحوه * (تفيضون) فى قوله تعالى فى سورة يونس اذ تفيضون فيه معناه (تقولون) وهذا ذكره استطرادا على عادته مناسبة لقوله فيما أفضتم فيه اذ كل منهما من الافاضة * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدى البصرى قال (أخبرنا) ولابى ذر حدثنا (سليمان) هو أخوه (عن حصين) مصغرا ابن عبد الرحمن أبى الهذيل السلمى الكوفى (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن أم رومان) بضم الراء بنت عامر بن عويمر (أم عائشة) رضى الله عنهما (أنها قالت لما رميت عائشة) بما رميت به من الافك (خرت مغشيا عليها) وفى بعض النسخ باسقاط لفظ عليها كما فى المصابيح وقال السفاقسى صوابه مغشية يعنى بتاء التأنيث بدل الالف ورده الزركشى بأنه على تقدير الحذف أى عليها فلا معنى للتأنيث قال فى المصابيح لكن يلزم على تقديره حذف النائب عن الفاعل وهو ممتنع عند البصريين وانما ينسب القول به للكسائى من الكوفيين وأما على ما استصوبه السفاقسى فانما يلزم حذف الجار وجعل المجرور مرفوعا على سبيل الاتساع وهو موجود فى كلامهم ومطابقته لما ترجم به من جهة قصة الافك فى الجملة واعترض الخطيب وتبعه جماعة على هذا الحديث بأن مسروقا لم يسمع من أم رومان لانها توفيت فى زمنه صلى الله عليه وسلم وسن مسروق اذ ذاك ست سنين فالظاهر انه مرسل وأجاب فى المقدمة بأن الواقع فى البخارى هو الصواب لان راوى وفاة أم رومان فى سنة ست على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف كما نبه عليه البخارى فى تاريخيه الاوسط والصغير وحديث مسروق أصح اسنادا وقد جزم ابراهيم الحربى الحافظ بأن مسروقا انما سمع من أم رومان فى خلافة عمر وقال أبو نعيم الاصبهانى عاشت أم رومان بعد النبى صلى الله عليه وسلم دهرا * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (اذ) ظرف لمسكم أو أفضتم (تلقونه) أى الافك (بألسنتكم) قال الكلبى وذلك ان الرجل منهم يلقى الآخر فيقول بلغنى كذا وكذا يتلقونه تلقيا (وتقولون بأفواهكم) فى شأن أم المؤمنين (ما ليس لكم به علم) فان قلت ما معنى قوله بأفواهكم والقول لا يكون الا بالفم أجيب بأن الشئ المعلوم يكون علمه فى القلب فيترجم عنه اللسان والافك ليس الا قولا يجرى على ألسنتكم من غير أن يحصل فى قلوبكم علم به (وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم) فى الوزر وسقط لابى ذر وتحسبونه الخ وقال بعد علم الآية وسقط باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى) الفراء الرازى الصغير قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (هشام) ولابى ذر هشام بن يوسف (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال ابن ابى مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (سمعت عائشة) رضى الله عنها (تقرأ) ولابى ذر تقول (اذ تلقونه بألسنتكم) بكسر اللام وتخفيف القاف مضمومة من ولق الرجل اذا كذب * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا) ما ينبغى وما يصح لنا (أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم) سقط قوله سبحانك الخ لابى ذر وقال بعد قوله بهذا الآية وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) العنزى الزمن قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عمر بن سعيد بن ابى حسين) بضم عين عمر وكسر عين سعيد وضم حاء حسين مصغرا القرشى النوفلى المكى (قال حدثنى) بالافراد (ابن ابى

من أن أطعم من الذى له عيالنا فقال لها الا بالمعروف * وحدثنا زهير ابن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيأ وان تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال

بيده فعناه وستزيدين من ذلك ويتمكن الايمان من قلبك ويزيد حبك لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ويقوى رجوعك عن بغضه وأصل هذه اللفظة آض بثيض أيضا اذا رجع (قولها فى الرواية الاخيرة ان أباسفيان رجل مسيك) أى شحيح وبخيل واختلفوا فى ضبطه على وجهين حكاهما القاضى أحدهما مسيك بفتح الميم وتخفيف السين والثانى بكسر الميم وتشديد السين وهذا الثانى هو الاشهر فى روايات المحدثين والاول أصح عند أهل العربية وهما جميعا للمبالغة والله أعلم (قولها فهل على حرج من أن أطعم من الذى له عيالنا قال لها لا الا بالمعروف) هكذا هو فى جميع النسخ وهو صحيح ومعناه لا حرج ثم ابتدأ فقال الا بالمعروف أى لا تنفق الا بالمعروف أو لا حرج اذا لم تنفق الا بالمعروف

* (باب النهى عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهى عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه) *

(قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا

به شيأ وان تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال

* حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا أبو عوانة عن سهيل بهذا الاسناد مثله غير أنه قال و يسخط لكم ثلاثا ولم يذكر ولا تفرقوا

* وحدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي أخبرنا جرير عن منصور عن الشعبي عن وراد مولى المغيرة ابن شعبة عن المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل حرم عليكم عقوق الامهات ووأد البنات ومنعا وهات وكره لكم ثلاثا قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال * حدثني القاسم بن زكريا حدثني عبيد الله ابن موسى عن شيبان عن منصور بهذا الاسناد مثله غير أنه قال وحرم عليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل ان الله حرم عليكم

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا اسمعيل بن علية عن خالد الحذاء قال حدثني ابن أشوع عن الشعبي حدثني كاتب المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية الى المغيرة اكتب الى بشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كره لكم ثلاثا قيل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال

وفي الرواية الاخرى ان الله حرم عليكم عقوق الامهات ووأد البنات ومنعا وهات وكره لكم ثلاثا قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال) قال العلماء الرضا والسخط والكراهة من الله تعالى المراد بها أمره ونهيه أو ثوابه وعقابه أو ارادته الثواب لبعض العباد والعقاب لبعضهم وأما الاعتصام بحبل الله فهو التمسك بعهده وهو اتباع كتابه العزيز وحدوده والتأدب بأدبه والحبل يطلق على العهد وعلى الامان وعلى الوصلة وعلى السبب وأصله من استعمال العرب الحبل في مثل هذه الامور لاستمساكهم بالحبل عند شدائد أمورهم ويوصلون بها المتفرق فاستعير اسم الحبل لهذه الامور (وأما قوله صلى الله عليه وسلم ولا تفرقوا) فهو أمر بلزوم ابن

مليكة) عبد الله (قال استأذن ابن عباس قبل موتها) ولابي ذر قبيل موتها بضم القاف مصغرا (على عائشة وهي مغلوبة) من كرب الموت (قالت أخشى أن يثنى علي) لان الثناء يورث العجب (فقيل) هو (ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن وجوه المسلمين) والقائل لها ذلك هو ابن أخيها عبد الله بن عبد الرحمن والذي استأذن لابن عباس عليها ذكوان مولاها كما عند أحمد في روايته (قالت ائذنوا له فقال) ابن عباس لها بعد أن أذن له في الدخول ودخل (كيف تجدينك) أي كيف تجدين نفسك فالفاعل والمفعول ضميران لواحد وهو من خصائص أفعال القلوب (قالت) عائشة أجدني (بخير ان اتقيت الله) أي ان كنت من أهل التقوى وسقطت الجلالة من اليونينية وآل ملاذ وغيرهما وثبتت في الفرع ولابي ذر عن الكشميهني ان أبقيت بضم الهمزة وسكون الموحدة وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الفوقية من البقاء (قال) ابن عباس (فانت بخير ان شاء الله زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينكح بكرا غيرك ونزل عذرك) عن قصة الافك (من السماء) وفي رواية ذكوان المذكورة وأنزل الله براءتك من فوق سبع سموات جاء به الروح الامين فليس في الارض مسجد الا وهو يتلى فيه آناء الليل وأطراف النهار (ودخل) عليها (ابن الزبير) عبد الله (خلافه) بعد أن خرج ابن عباس فتخالفا في الدخول والخروج ذهابا وايابا وافق رجوع ابن عباس مجيء ابن الزبير (فقالت) له عائشة (دخل ابن عباس فأثنى علي ووددت أني كنت نسيا منسيا) أي لم أكن شيأ * وهذا على طريق أهل الورع في شدة خوفهم على أنفسهم * وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) الزمن قال (حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد) بفتح الميم وكسر الحيم الثقفي قال (حدثنا ابن عون) بالنون عبد الله (عن القاسم) بن محمد بن ابي بكر الصديق (ان ابن عباس رضي الله عنه استأذن على عائشة نحوه) أي ذكر نحو الحديث المذكور (ولم يذكر) فيه (نسيا منسيا) * ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ونزل عذرك من السماء * (قوله يعظكم الله) ولابي ذر باب بالتنوين في قوله يعظكم الله قال ابن عباس يحرم الله عليكم وقال مجاهد ينهاكم الله (أن تعودوا لمثله) كراهة أن تعودوا مفعول من أجله أو في أن تعودوا على حذف في (أبدا) مادمتم أحياء مكلفين (الآية) وسقط قوله الآية لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا محمد ابن يوسف) الفريابي قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت) ولابي ذر عن الكشميهني قال (جاء حسان بن ثابت) الانصاري الخزرجي شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم (يستأذن عليها) فيه التفات من الخطاب ٣ الى الغيبة قال مسروق (قلت) لعائشة (أتأذنين لهذا) وهو ممن تولى كبر الافك (قالت أوليس قد أصابه عذاب عظيم قال سفيان) الثوري (تعني ذهاب بصره فقال) حسان (حصان رزان) بفتح الحاء المهملة والزاي من الثاني وقبلها راء مهملة مخففة أي عفيفة كاملة العقل (ماترن) بضم الفوقية وفتح الزاي وتشديد النون أي ماتتهم (بريبة) * براء مهملة فتحتية ساكنة فموحدة (وتصبح غرثى) بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح المثلثة جائعة (من لحوم الغوافل) * العفيفات أي لا تغتابهن اذ لو كانت تغتاب لكانت آكلة وهو استعارة فيها تلميح بقوله تعالى في المغتاب أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا * وهذا البيت من جملة قصيدة لحسان (قالت) عائشة (لكن) أي لست (انت كذلك اشارة الى أنه اغتابها حين وقعت قصة الافك) * هذا (باب) بالتنوين في قوله (ويبين الله لكم الآيات) في الامر والنهي (والله عليم) بأمر عائشة وصفوان (حكيم) في شرعه وقدره * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بندار العبدي البصري قال (حدثنا

جماعة المسلمين وتالف بعضهم ببعض وهذا احدى قواعد الاسلام واعلم ان الثلاثة المرضية احداها أن يعبدوه الثانية أن لا يشركوا به شيأ الثالثة أن يعتصموا بحبل الله ولا يتفرقوا وأما قيل وقال فهو الخوض فى اخبار الناس وحكايات ما لا يعنى من أحوالهم وتصرفاتهم واختلفوا فى حقيقة هذين اللفظين على قولين أحدهما انهما فعلان فقيل مبنى لما لم يسم فاعله وقال فعل ماض والثانى انهما اسمان مجروران منونان لان القيل والقال والقول والقالة كله بمعنى ومنه قوله تعالى ومن أصدق من الله قيلا ومنه قولهم كثر القيل والقال وأما كثرة السؤال فقيل المراد به التنطع فى المسائل والاكثار من السؤال عما لم يقع ولا تدعو اليه حاجة وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بالنهى عن ذلك وكان السلف يكرهون ذلك ويرونه من التكلف المنهى عنه وفى الصحيح كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها وقيل المراد به سؤال الناس أموالهم وما فى أيديهم وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بالنهى عن ذلك وقيل يحتمل ان المراد كثرة السؤال عن أخبار الناس وأحداث الزمان وما لا يعنى الانسان وهذا ضعيف لانه قد عرف هذا من النهى عن قيل وقال وقيل يحتمل أن المراد كثرة سؤال الانسان عن حاله وتفاصيل أمره فيدخل ذلك فى سؤاله عما لا يعنيه ويتضمن ذلك حصول الحرج فى حق المسؤل فانه قد لا يؤثر اخباره باحواله فان أخبره شق عليه وان كذبه فى الاخبار أو تكلف التعريض لحقته المشقة وان أهمل جوابه ارتكب سوء الادب وأما اضاعة المال فهو صرفه فى غير وجوهه الشرعية وتعريضه للتلف وسبب النهى انه افساد والله لا يحب المفسدين ولانه اذا اضاع ماله

ابن أبى عدى) بفتح العين وكسر الدال المهملتين محمد قال (أنبأنا شعبة) بن الحجاج (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبى الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال دخل حسان بن ثابت على عائشة فشبب) بشين معجمة فموحدتين الاولى مشددة أى أنشد تغزلا (وقال حصان) عفيفة تمتنع من الرجل (رزان) صاحبة وقار (ما تزن بريبة) * ما تتهم بها (وتصبح غرثى) جائعة (من لحوم الغوافل) * لا تغتاب من ولا بى ذر من دماء بدل من لحوم (قال) عائشة تخاطب حسانا (لست كذلك) بل تغتاب الغوافل قال مسروق (قلت) لها (تدعين مثل هذا يدخل عليك وقد أنزل الله) تعالى (والذى تولى كبره منهم) وهذا مشكل اذ ظاهره أن المراد بقوله والذى تولى كبره حسان والمعتمد أنه عبد الله بن أبى لكن فى مستخرج أبى نعيم وهو ممن تولى كبره قال فى الفتح فهذه أخف اشكالا (فقالت وأى عذاب أشد من العمى وقالت وقد كان يذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى يدفع هجو الكفار فيهجوهم ويذب عنه وفى المغازى قال عروة كانت عائشة تكره أن يسب عندها حسان وتقول انه الذى يقول

فان أبى ووالده وعرضى * لعرض محمد منكم وقاء

وروى انه عليه الصلاة والسلام قال ان الله يؤيد حسان بروح القدس فى شعره ۞ هذا (باب) بالتنوين فى قوله (ان الذين يحبون) يريدون (أن تشيع) أن تنتشر (الفاحشة) الزنا (فى الذين آمنوا لهم عذاب أليم فى الدنيا) الحد (والآخرة) النار وظاهر الآية يتناول كل من كان بهذه الصفة وانما نزلت فى قذف عائشة الا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (والله يعلم) ما فى الضمائر (وأنتم لا تعلمون) وهذا نهاية فى الزجر لان من أحب اشاعة الفاحشة وان بالغ فى اخفاء تلك المحبة فهو يعلم أن الله تعالى يعلم ذلك منه ويعلم قدر الجزاء عليه (ولولا فضل الله عليكم ورحمته) لعاجلكم بالعقوبة فجواب لولا محذوف (وأن الله رؤف) بعباده (رحيم) بهم فتاب على من تاب وطهر من طهر منهم بالحد وسقط لابى ذر قوله فى الذين آمنوا الخ وقال بعد قوله الفاحشة الآية الى قوله رؤف رحيم * (تشيع) أى (تظهر) قاله مجاهد وسقط هذا لغير أبى ذر * (ولا يأتل) ولابى ذر وقوله ولا يأتل أى يفتعل من الالية وهى الحلف أى ولا يحلف (أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا) أى على أن لا يؤتوا (أولى القربى والمساكين والمهاجرين فى سبيل الله) يعنى مسطحا ولا تحذف فى اليمين كثيرا قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم أن تبروا يعنى أن لا تبروا وقال امرؤ القيس * فقلت يمين الله أبرح قاعدا * أى لا أبرح (وليعفوا وليصفحوا) عمن خاض فى أمر عائشة (ألا تحبون أن يغفر الله لكم) يخاطب أبا بكر (والله غفور رحيم) أى فان الجزاء من جنس العمل فاذا غفرت يغفر لك واذا صفحت يصفح عنك وسقط لابى ذر من قوله والمهاجرين الى آخر قوله أن يغفر الله لكم وقال بعد قوله والمساكين الى قوله والله غفور رحيم (وقال أبو اسامة) حماد ابن أسامة مما وصله أحمد عنه بتمامه (عن هشام بن عروة) أنه (قال أخبرنى) بالافراد (أبى) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة) رضى الله عنها أنها (قالت لما ذكر من شأنى) بضم الذال المعجمة مبنيا للمفعول أى من أمرى وحالى (الذى ذكر) بضم الذال المعجمة أيضا من الافك (و) الحال انى (ما علمت به) وجواب لما قوله (قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى) بكسر الفاء وتشديد التحتية حال كونه (خطيبا فتشهد فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد أشيروا على فى أناس) يريد أهل الافك (أبنوا) بهمزة وموحدة مخففة مفتوحتين فنون فواو وقد تمد الهمزة وللاصيلى مما حكاه عياض أبنوا بتشديد الموحدة أى اتهموا (أهلى) وذكروهم بالسوء قال ثابت التأبين ذكر الشئ وتتبعه قال الشاعر * فرفع أصحابى المطى وأبنوا * أى ذكروها والتخفيف بمعناه لكن قال

* حدثنا ابن أبي عمر حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن محمد بن سوقة أخبرنا محمد بن عبيد الله الثقفي عن وراد قال كتب المغيرة الى معاوية سلام عليك أما بعد فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث حرم عقوق الوالد ووأد البنات ولاوهات ونهى عن ثلاث قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال

تعرض لما في أيدي الناس وأما عقوق الامهات فحرام وهو من الكبائر باجماع العلماء وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة على عده من الكبائر وكذلك عقوق الآباء من الكبائر وانما اقتصر هنا على الامهات لان حرمتهن آكد من حرمة الآباء ولهذا قال صلى الله عليه وسلم حين قال له السائل من أبر قال أمك ثم أمك ثلاثا ثم قال في الرابعة ثم أباك ولان أكثر العقوق يقع للامهات ويطمع الاولاد فيهن وقد سبق بيان حقيقة العقوق وما يتعلق به في كتاب الايمان وأما وأد البنات بالهمز فهو دفنهن في حياتهن فيمتن تحت التراب وهو من الكبائر الموبقات لانه قتل نفس بغير حق ويتضمن أيضا قطيعة الرحم وانما اقتصر على البنات لانه المعتاد الذي كانت الجاهلية تفعله وأما قوله ومنعا وهات وفي الرواية الاخرى ولا وهات فهو بكسر التاء من هات ومعنى الحديث انه نهى أن يمنع الرجل ما توجه عليه من الحقوق أو يطلب مالا يستحقه وفي قوله صلى الله عليه وسلم حرم ثلاثا وكره ثلاثا دليل على ان الكراهة في هذه الثلاثة الاخيرة للتنزيه لا للتحريم والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث حرم عقوق الوالد ووأد البنات ولاوهات ونهى عن ثلاث قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال) هذا الحديث دليل لمن يقول ان النهي

النووي التخفيف أشهر وقال القاضي عياض وروى أنبوا بتقديم النون وتشديدها كذا قيده عبدوس بن محمد وكذا ذكره بعضهم عن الاصيلي قال القاضي وهو في كتابي منقوط من فوق وتحت وعليه يخطئ علامة الاصيلي ومعناه ان صح لاموا ووبخوا وعندي أنه تصحيف لا وجه له ههنا (وايم الله ما علمت على أهلي من سوء وأبنوهم) بالتخفيف اتهموهم (بمن والله ما علمت عليه من سوء قط) يريد صفوان (ولا يدخل بيتي قط الا وأنا حاضر) ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا أنا باسقاط الواو (ولا غبت) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا كنت (في سفر الا غاب معي فقام سعد بن معاذ) الانصاري الاوسي المتوفى بسبب السهم الذي أصابه فقطع منه الاكحل في غزوة الخندق سنة خمس كما عند ابن اسحق وكانت هذه القصة في سنة خمس أيضا كما هو الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة (فقال ائذن لي يا رسول الله أن نضرب أعناقهم) بنون الجمع والضمير لاهل الافك وسقط لابي ذر لفظ لي (وقام رجل من بني الخزرج) هو سعد بن عبادة (وكانت أم حسان بن ثابت) الفريعة بضم الفاء وفتح الراء وبالعين المهملة بنت خالد بن خنيس بن لوذان بن عبدود بن زيد ابن ثعلبة بن الخزرج (من رهط ذلك الرجل فقال) لابن معاذ (كذبت) أي لا تقدر على قتله (أما) بالتخفيف (والله أن لو كانوا) أي قائلوا الافك (من الاوس ما أحببت أن تضرب أعناقهم) نضرب بضم أوله مبنيا للمفعول وأعناقهم رفع نائب عن الفاعل وزاد في الرواية السابقة فتثاور الحيان (حتى كاد أن يكون) ولابي ذر كاد يكون (بين الاوس والخزرج شر في المسجد) وفي الرواية السابقة حتى هموا أن يقتتلوا قالت عائشة (وما علمت) بذلك (فلما كان مساء ذلك اليوم خرجت لبعض حاجتي) للتبرز جهة المناصع (ومعي أم مسطح) وهي ابنة أبي رهم (فعثرت) أي في مرطها (فقالت تعس) بكسر العين وتفتح (مسطح) تعني ابنها قالت عائشة (فقلت) أي لها (أي أم تسبين ابنك) بحذف همزة الاستفهام وفي الرواية السابقة أتسبين رجلا شهد بدرا (وسكتت) أي أم مسطح (ثم عثرت الثانية فقالت تعس مسطح فقلت لها تسبين ابنك ثم عثرت الثالثة) ولابي ذر فقلت لها أي أم تسبين ابنك فسكتت ثم عثرت الثالثة (فقالت تعس مسطح فانتهرتها فقالت والله ما أسبه الا فيك) أي الا لاجلك (فقلت في أي شأني قالت فبقرت) بالفاء والموحدة والقاف والراء المفتوحات آخره فوقية (الى الحديث) قال ابن الاثير أي فتحته وكشفته (فقلت وقد كان هذا) وسقطت الواو لابي ذر (قالت نعم والله) قالت عائشة (فرجعت الى بيتي كأن الذي خرجت لاأجد منه قليلا ولا كثيرا) أي دهشت بحيث ما عرفت لاي أمر خرجت من البيت من شدة ما عراني من الهم وكانت قد قضت حاجتها كما سبق (ووعكت) بضم الواو الثانية وسكون الكاف أي صرت محمومة (فقلت) بالفاء ولابي ذر وقلت (لرسول الله صلى الله عليه وسلم) أي لما دخل علي (أرسلني الى بيت ابي فأرسل معي الغلام) لم يسم (فدخلت الدار) بسكون اللام (فوجدت أم رومان) تعني أمها قال الكرماني واسمها زينب (في السفل) من البيت (وأبا بكر فوق البيت يقرأ فقالت أمي ما جاء بك يا بنية فأخبرتها) خبري (وذكرت لها الحديث) الذي قاله أهل الافك في شأني (واذا هو لم يبلغ منها مثل ما) ولابي ذر مثل الذي (بلغ بي فقالت يا بنية) ولابي ذر عن الحموي والمستملي أي بنية (خفضي) بخاء معجمة مفتوحة وفاء مشددة فضاد معجمة مكسورتين وللحموي والكشميهني خفي بفاء ثانية بدل الضاد وفي نسخة خفي بكسر الخاء والفاء واسقاط الثانية ومعناها متقارب (عليك الشأن فانه والله لقلما كانت امرأة قط حسناء) صفة امرأة ولمسلم من رواية ابن ماهان حظية (عند رجل يحبها لها ضرائر الا حسدنها) بسكون الدال المهملة ورفع النون (وقيل فيها) ما يشينها (واذا هو) تعني الافك (لم يبلغ منها ما بلغ بي قلت وقد علم به أبي

حدثني يحيى بن يحيى التميمي حدثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن بسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران واذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر

أبي قالت نعم قلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم ورسول الله صلى الله عليه وسلم (واستعبرت) بسكون الراء ولابي ذر فاستعبرت بالفاء بدل الواو (وبكيت فسمع أبو بكر صوتي وهو فوق البيت يقرأ فنزل فقال لاحى ماشأنها قالت بلغها الذي ذكر من شأنها) بضم ذال ذكر وكسر كافها (ففاضت عيناه قال) ولابي ذر فقال (أقسمت عليك أي بنية) ولابي ذر عن الكشميهني يابنية (الا رجعت الى بيتك فرجعت) بسكون العين (ولقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي فسأل عني خادمتي) سبق في الرواية التي قبل أنها بريرة مع مافيه من البحث ولابي ذر خادمي بلفظ التذكير وهو يطلق على الذكر والانثى فقال هل رأيت من شيء يريبك على عائشة (فقالت لا والله ماعلمت عليها عيبا الا انها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتأكل خميرها أو عجينها) بالشك من الراوي (وانتهرها بعض أصحابه فقال أصدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي رواية أبي أويس عند الطبراني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي شأنك بالجارية فسألها عني وتوعدها فلم تخبره الا بخير ثم ضربها وسألها فقالت والله ماعلمت على عائشة سوأ (حتى أسقطوا لها به) من قولهم أسقط الرجل اذا أتى بكلام ساقط والضمير في قوله به للحديث أو للرجل الذي اتهموها به وقال ابن الجوزي صرحوا لها بالامر وقيل جاؤا في خطابها بما سقط من القول بسبب ذلك الامر وضمير لها عائد على الجارية وبه عائد على ماتقدم من انتهارها وتهديدها والى هذا التأويل كان يذهب أبو مروان بن سراج وقال ابن بطال يحتمل أن يكون من قولهم سقط الى الخبر اذا علمه فالمعنى ذكروا لها الحديث وشرحوه (فقالت) أي الخادمة (سبحان الله والله ماعلمت عليها الا مايعلم الصائغ على تبر الذهب الاحمر) بالغت في نفي العيب كقوله * ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * البيت (وبلغ الامر) أي أمر الافك (الى ذلك الرجل) صفوان ولابي ذر وبلغ الامر ذلك الرجل (الذي قيل له) أي عنه من الافك ماقيل فاللام هنا بمعنى عن كهي في قوله تعالى وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ماسبقونا اليه أي عن الذين آمنوا كما قاله ابن الحاجب أو بمعنى في أي قيل فيه ماقيل فهي كقوله ياليتني قدمت لحياتي أي في حياتي (فقال سبحان الله والله ما كشفت كنف أنثى قط) بفتح الكاف والنون أي ثوبها يريد ماجامعتها في حرام أو كان حصورا (قالت عائشة فقتل) صفوان (شهيدا في سبيل الله) في غزوة أرمينية سنة تسع عشرة في خلافة عمر كما قاله ابن اسحق (قالت وأصبح أبواي عندي فلم يرا حتى دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى العصر) في المسجد (ثم دخل) علي (وقد اكتنفني أبواي عن يميني وعن شمالي فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد يا عائشة ان كنت فارفت سوأ) بالقاف والفاء أي كسبته (أو ظلمت) نفسك (فتوبي الى الله) وفي رواية ابي أويس انما أنت من بنات آدم ان كنت أخطأت فتوبي (فان الله يقبل التوبة عن عباده قالت وقد جاءت امرأة من الانصار) لم تسم (فهي جالسة بالباب فقلت) له عليه الصلاة والسلام (ألا تستحي) بكسر الحاء ولابي ذر ألا تستحيي بسكونها وزيادة تحتية (من هذه المرأة) الانصارية (ان تذكر شيأ) على حسب فهمها لايليق بجلالة حرمك (فوعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم) قالت عائشة (فالتفت الى أبي فقلت أجبه) عليه السلام عني ولابي ذر فقلت له أجبه (قال فماذا أقول فالتفت الى أمي فقلت أجيبيه) عني عليه السلام (فقالت أقول ماذا) قال ابن مالك فيه شاهد على أن ما الاستفهامية اذا ركبت مع اذا لايجب تصديرها فيعمل فيما قبلها رفعا ونصبا (فلما لم يجيباه تشهدت فحمدت الله تعالى وأثنيت عليه بما هو أهله ثم قلت أما بعد فوالله لئن قلت لكم اني لم أفعل) أي ماقيل (والله عز وجل يشهد اني لصادقة) فيما أقول من براءتي (ماذا لم بنافعي عندكم اقد) ولابي ذر ولقد (تكلمتم به

لايقتضي التحريم والمشهور أنه يقتضي التحريم وهو الاصح ويجاب عن هذا بأنه خرج بدليل آخر (وقوله في اسناد هذا الحديث عن خالد الحذاء عن ابن أشوع عن الشعبي عن كاتب المغيرة بن شعبة عن المغيرة) هذا الحديث فيه أربعة تابعيون يروي بعضهم عن بعض وهم خالد وسعيد بن عمرو بن أشوع وهو تابعي سمع يزيد بن سلمة الجعفي الصحابي رضي الله عنه والتابعي الثالث الشعبي والرابع كاتب المغيرة وهو وراد (قوله كتب المغيرة الى معاوية سلام عليك أما بعد) فيه استحباب المكاتبة على هذا الوجه فيبدأ بسلام عليك كما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل السلام على من اتبع الهدى والله عز وجل أعلم

(باب بيان أجر الحاكم اذا اجتهد فاصاب أو أخطأ)

(قوله عن يزيد بن عبد الله بن أسامة ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن بسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص) هذا الاسناد فيه أربعة تابعيون بعضهم عن بعض وهم يزيد فمن بعده (قوله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران واذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر) قال العلماء أجمع المسلمون على ان هذا الحديث في حاكم عالم أهل للحكم فان أصاب فله أجران أجر باجتهاده وأجر باصابته وان أخطأ فله أجر باجتهاده وفي الحديث محذوف تقديره اذا

* وحدثني اسحق بن ابراهيم ومحمد بن أبي عمر كلاهما عن عبد العزيز بن محمد بهذا الاسناد مثله وزاد في عقب الحديث قال يزيد

أراد الحاكم فاجتهد فالوا فأما من ليس باهل للحكم فلا يحل له الحكم فان حكم فلا أجر له بل هو اثم ولا ينفذ حكمه سواء وافق الحق أم لا لان اصابته اتفاقية ليست صادرة عن أصل شرعي فهو عاص في جميع أحكامه سواء وافق الصواب أم لا وهي مردودة كلها ولا يعذر في شئ من ذلك وقد جاء في الحديث في السنن القضاة ثلاثة قاض في الجنة واثنان في النار قاض عرف الحق فقضى به فهو في الجنة وقاض عرف الحق فقضى بخلافه فهو في النار وقاض قضى على جهل فهو في النار وقد اختلف العلماء في أن كل مجتهد مصيب أم المصيب واحد وهو من وافق الحكم الذي عند الله تعالى والآخر مخطئ لا اثم عليه لعذره والاصح عند الشافعي وأصحابه ان المصيب واحد وقد احتجت الطائفتان بهذا الحديث وأما الاولون القائلون كل مجتهد مصيب فقالوا قد جعل للمجتهد أجرا فلو لا اصابته لم يكن له أجر وأما الآخرون فقالوا اسماه مخطئا ولو كان مصيبا لم يسمه مخطئا وأما الاجر فانه حصل له على تعبه في الاجتهاد قال الاولون انما سماه مخطئا لانه محمول على من أخطأ النص أو اجتهد فيما لا يسوغ فيه الاجتهاد كالمجمع عليه وغيره وهذا الاختلاف انما هو في الاجتهاد في الفروع فأما أصول التوحيد فالمصيب فيها واحد باجماع من يعتد به ولم يخالف الا عبد الله بن الحسن العنبري وداود الظاهري فصوبا المجتهدين في ذلك أيضا قال العلماء الظاهر انهما أرادا المجتهدين من المسلمين دون الكفار والله أعلم

*(باب)

وأشربته) بضم الهمزة مبنيا للمفعول والضمير المنصوب يرجع الى الافك (قلوبكم) أي داخلت بها (وان قلت اني فعلت) ولابي ذر قد فعلت (والله يعلم أني لم أفعل) ذلك (لتقولن قد باءت به على نفسها واني والله ما أجد لي ولكم مثلا والتمست) بسكون السين أي طلبت (اسم يعقوب) عليه السلام (فلم أقدر عليه الا أبا يوسف حين قال فصبر جميل) أجمل وهو الذي لا شكوى فيه الى الخلق (والله المستعان على ما تصفون) أي على احتمال ما تصفونه (فأنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ساعته فسكتنا فرفع عنه) الوحي (واني لأتبين السرور في وجهه وهو يمسح جبينه) من العرق (ويقول أبشري) بقطع الهمزة (يا عائشة فقد أنزل الله براءتك) وفي رواية فلما يا عائشة احمدي الله فقد برأك (قالت وكنت أشد) بالنصب خبر كان (ما كنت غضبا) أي وكنت حين أخبر صلى الله عليه وسلم ببراءتي أقوى ما كنت غضبا من غضبي قبل ذلك قاله العيني (فقال لي أبواي قومي اليه فقلت والله) ولابي ذر لا والله (لا أقوم اليه ولا أحمده ولا أحمدكما ولكن أحمد الله الذي أنزل براءتي لقد سمعتموه) أي الافك (فما أنكرتموه ولا غيرتموه) وفي رواية الاسود عن عائشة وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فانتزعت يدي منه فنهرني أبو بكر وانما فعلت ذلك لما خامرها من الغضب من كونهم لم يبادروا بتكذيب من قال فيها ذلك مع تحققهم حسن سيرتها وطهارتها وقال ابن الجوزي انما قالت ذلك ادلالا كما يدل الحبيب على حبيبه ويحتمل أن تكون مع ذلك تمسكت بظاهر قوله عليه السلام لها احمدي الله ففهمت منه أمرها بافراد الله بالحمد فقالت ذلك وأن ما أضافته اليه من الالفاظ المذكورة كان من باعث الغضب قاله في الفتح (وكانت عائشة تقول أما زينب ابنة جحش) أم المؤمنين (فعصمها الله) أي حفظها (بدينها فلم تقل) أي في (الا خيرا وأما أختها حمنة فهلكت فيمن هلك) أي حدث فيمن حدث خوضها في حديث الافك لتخفض منزلة عائشة وترفع منزلة أختها زينب (وكان الذي يتكلم فيه) أي في الافك ولابي ذر به (مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن أبي وهو الذي كان يستوشيه) أي يطلب اذاعته ليزيده ويربيه (ويجمعه وهو الذي تولى كبره منهم هو وحمنة قالت) عائشة (فحلف أبو بكر أن لا ينفع مسطحا) ابن خالته (بنافعة أبدا) بعد الذي قال عن عائشة (فأنزل الله عز وجل ولا يأتل أولوا الفضل منكم الى آخر الآية يعني أبا بكر والسعة أن يؤتوا أولي القربى والمساكين يعني مسطحا الى قوله ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم حتى قال أبو بكر بلى والله يا ربنا انا لنحب أن تغفر لنا وعاد له) لمسطح (بما كان يصنع) له قبل من النفقة زاد في الباب السابق وقال والله لا أنزعها منه أبدا وسقط لفظ حتى لابي ذر * (لطيفة) * ذكر انه كان للشيخ اسمعيل بن المقري اليمني مؤلف عنوان الشرف وغيره ولد يجري عليه نفقة في كل يوم فقطعها الشئ بلغه عنه فكتب لابيه رقعة فيها

لا تقطعن عادة برا ولا * تجعل عقاب المرء في رزقه
واعف عن الذنب فان الذي * نرجوه عفو الله عن خلقه
وان بدا من صاحب زلة * فاستره بالاغضاء واستبقه
فان قدر الذنب من مسطح * يحط قدر النجم من أفقه
وقد بدا منه الذي قد بدا * وعوتب الصديق في حقه

فكتب اليه أبوه

قد يمنع المضطر من ميتة * اذا عصى بالسير في طرقه
لانه يقوى على توبة * توجب ايصالا الى رزقه
لو لم يتب مسطح من ذنبه * ما عوتب الصديق في حقه

حدثت هذا الحديث أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا مروان يعني ابن محمد الدمشقي حدثنا الليث بن سعد قال حدثني يزيد بن عبد الله ابن أسامة ابن الهاد الليثي بهذا الحديث مثل رواية عبد العزيز بن محمد بالاسنادين جميعا ۞ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة قال كتب أبي وكتبت له الى عبيد الله بن أبي بكرة وهو قاضي سجستان ان لا تحكم بين اثنين وأنت غضبان فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان * وحدثناه يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم ح * وحدثنا شيبان ابن فروخ حدثنا حماد بن سلمة ح وحدثنا ابو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن سفيان ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا محمد بن جعفر ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي كلاهما عن شعبة ح وحدثنا أبو كريب حدثنا حسين بن علي عن زائدة كل هؤلاء عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي عوانة

(باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان)

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان) فيه النهي عن القضاء في حال الغضب قال العلماء ويلتحق بالغضب كل حال يخرج الحاكم فيها عن سداد النظر واستقامة الحال كالشبع المفرط والجوع المقلق والهم والفرح البالغ ومدافعة الحدث وتعلق القلب بأمر ونحو ذلك فكل هذه الاحوال يكره له القضاء فيها خوفا من الغلط فان قضى فيها صح قضاؤه لان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في شراج الحرة في مثل هذا

۞ (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) يعني يلقين فلذلك عداه بعلى والخمر جمع خمار وفي القلة يجمع على أخمرة والجيب ما في طوق القميص ويد ومنه بعض الجسد (وقال احمد بن شبيب) بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى بينهما تحتية ساكنة شيخ المؤلف مما وصله ابن المنذر قال (حدثنا أبي) شبيب بن سعيد (عن يونس) بن يزيد الايلي انه قال (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت يرحم الله نساء المهاجرات الاول) بضم الهمزة وفتح الواو أي السابقات (لما أنزل الله) تعالى (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) وجواب لما قوله (شققن مروطهن) جمع مرط بكسر الميم أي أزرهن (فاختمرن به) أي بما شققن ولابي الوقت بها أي بالازر المشقوقة وكن في الجاهلية يسدلن خمرهن من خلفهن فتنكشف نحورهن وقلائدهن من جيوبهن فأمرن أن يضربن على الجيوب ليسترن أعناقهن ونحورهن وصفة ذلك أن تضع الخمار على رأسها وترميه من الجانب الايمن على العاتق الايسر وهو التقنع * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا ابراهيم بن نافع) المخزومي المكي (عن الحسن بن مسلم) واسم جده يناق بفتح التحتية وتشديد النون وبعد الالف قاف المكي وثبت ابن مسلم لابي ذر (عن صفية بنت شيبة) بن عثمان القرشية المكية (ان عائشة رضي الله عنها كانت تقول لما نزلت هذه الآية وليضربن بخمرهن على جيوبهن أخذن أزرهن) وللنسائي من رواية ابن المبارك عن ابراهيم بلفظ أخذ النساء وللحاكم أخذ نساء الانصار أزرهن (فشققنها من قبل) بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهة (الحواشي فاختمرن بها) واستشكل ذكر نساء المهاجرات في الاولى ونساء الانصار في رواية الحاكم وغيره وأجيب باحتمال ان نساء الانصار بادرن الى ذلك عند نزول الآية والله سبحانه وتعالى أعلم

(سورة الفرقان)

مكية وآيها سبع وسبعون آية والفرقان الفارق بين الحلال والحرام الذي جمت منافعه وعمت فوائده (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لابي ذر (قال) ولابي ذر وقال (ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن جرير في قوله (هباء منثورا) هو (ما نسفي به الريح) وتذريه من التراب والهباء والهبوة التراب الدقيق قاله ابن عرفة وقال الخليل والزجاج هو مثل الغبار الداخل في الكوة يتراءى مع ضوء الشمس فلا يمس بالايدي ولا يرى في الظل ومنثورا صفته شبه به عملهم المحبط في حقارته وعدم نفعه ثم بالمنثور منه في انتشاره بحيث لا يمكن نظمه فجيء بهذه الصفة لتفيد ذلك وقال الزمخشري أو مفعول ثالث لجعلناه أي جعلناه جامعا لحقارة الهباء والتناثر كقولهم كونوا قردة خاسئين أي جامعين للمسخ والخس وسقط للاصيلي لفظه من قوله تسفي به الريح * (مد الظل) في قوله تعالى ألم تر الى ربك كيف مد الظل قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم عنه هو (ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس) قال في الانوار وهو أطيب الاحوال فان الظلمة الخالصة تنفر الطبع وتسد النظر وشعاع الشمس يسخن الجو ويبهر البصر ولذلك وصف به الجنة فقال وظل ممدود اه والظل عبارة عن عدم الضوء مما من شأنه أن يضيء وجعله ممدودا لانه ظل الشمس معه واعترضه ابن عطية بأنه لا خصوصية لهذا الوقت بذلك بل من قبل غروب الشمس مدة يسيرة يبقى فيها ظل ممدود مع أنه في نهار وفي سائر أوقات النهار ظلال متقطعة وأجيب بأنه ذكر تفسير الخصوص الآية لان في بقيتها ثم جعلنا الشمس عليه دليلا فتعين الوقت الذي بعد طلوع الفجر واعترض ابن عطية أيضا بأن الظل انما يقال لما يقع بالنهار والظل الموجود في هذا الوقت من بقايا الليل وأجيب بالحمل على المجاز والرؤية هنا بصرية أو قلبية واختاره الزجاج

وحدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح وعبد الله بن عون الهلالى جميعا عن ابراهيم بن سعد قال ابن الصباح حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف حدثنا أبى عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد * وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد جميعا عن أبى عامر قال عبد حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا عبد الله بن جعفر الزهرى عن سعد بن ابراهيم قال سألت القاسم بن محمد عن رجل له ثلاث مساكن فأوصى بثلث كل مسكن منها قال يجمع ذلك كله فى مسكن واحد ثم قال أخبرتنى عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد

الحال وقال فى اللقطة مالك ولها الى آخره وكان فى حال الغضب والله أعلم

(باب نقض الاحكام الباطلة ورد محدثات الامور)

(قوله صلى الله عليه وسلم من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) وفى الرواية الثانية من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد قال أهل العربية الرد هنا بمعنى المردود ومعناه فهو باطل غير معتد به وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الاسلام وهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم فانه صريح فى رد كل البدع والمخترعات وفى الرواية الثانية زيادة وهى انه قد يعاند بعض الفاعلين فى بدعة سبق اليها فاذا احتج عليه بالرواية الاولى يقول أنا ما أحدثت شيأ فيحتج عليه بالثانية التى فيها التصريح برد كل المحدثات سواء أحدثها الفاعل أو سبق باحداثها وفى هذا الحديث

والمعنى ألم تعلم والخطاب وان كان ظاهرا للرسول صلى الله عليه وسلم فهو عام فى المعنى لان الغرض بيان نعم الله بالظل وجميع المكلفين مشتركون فى تنبيههم لذلك * (ساكنا) يريد قوله ولو شاء لجعله ساكنا قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم أى (دائما) أى ثابتا لا يزول ولا تذهبه الشمس قال أبو عبيدة الظل ما نسخته الشمس وهو بالغداة والفىء ما نسخ الشمس وهو بعد الزوال وسمى فيأ لانه فاء من الجانب الغربى الى الشرقى * (عليه دليلا) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم أيضا أى (طلوع الشمس) دليل حصول الظل فلولم تكن الشمس لما عرف الظل ولولا النور ما عرف الظلمة والاشياء تعرف بأضدادها * (خلفة) فى قوله تعالى وهو الذى جعل الليل والنهار خلفة قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم (من فاته من الليل عمل أدركه بالنهار أو فاته بالنهار ادركه بالليل) وجاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال فاتتنى الصلاة الليلة فقال أدرك ما فاتك من ليلتك فى نهارك فان الله تعالى جعل الليل والنهار خلفة أو يخلف أحدهما الآخر يتعاقبان اذا ذهب هذا جاء هذا واذا جاء هذا ذهب ذاك وخلفة مفعول ثان لجعل أو حال * (وقال الحسن) البصرى فيما وصله سعيد بن منصور فى قوله تعالى (هب لنا من أزواجنا) وزاد أبو ذر وذريا تنا قرة أعين أى (فى طاعة الله) ولابى ذر والاصيلى من طاعة الله (وما شيء أقر لعين المؤمن ان يرى) وللاصيلى لعين مؤمن وله ولابى ذر من ان يرى (حبيبه فى طاعة الله) قال فى الانوار فان المؤمن اذا شاركه أهله فى طاعة الله سر بهم قلبه وقربهم عينه لما يرى من مساعدتهم له فى الدين وتوقع لحوقهم به فى الجنة ومن ابتدائية أو بيانية كقولك رأيت منك أسدا اه والمراد قرة أعين لهم فى الدين لا فى الدنيا من المال والجمال قال الزجاج يقال أقر الله عينك أى صادف فؤادك ما تحبه وقال المفضل برد دمعتها وهى التى تكون مع السرور ودمعة الحزن حارة (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنذر مفسرا (ثبورا) فى قوله دعوا هنالك ثبورا أى يقولون (ويلا) بواو مفتوحة فتحتية ساكنة وقال الضحاك هلاكا فيقولون واثبوراه تعال فهذا حينك فيقال لهم لا تدعوا اليوم ثبورا واحدا وادعوا ثبورا كثيرا أى هلاككم أكثر من أن تدعوا مرة واحدة فادعوا أدعية كثيرة فان عذابكم أنواع كثيرة كل نوع منها ثبور لشدته أولانه يتجدد لقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب أولانه لا ينقطع فهو فى كل وقت ثبور (وقال غيره) غير ابن عباس مفسرا لقوله تعالى واعتدنا لمن كذب بالساعة سعيرا (السعير مذكر) لفظا أو من حيث ان فعيلا يطلق على المذكر والمؤنث (والتسعر والاضطرام) معناهما (التوقد الشديد) وعن الحسن السعير اسم من أسماء جهنم * (تملى عليه) فى قوله وقالوا أساطير الاولين اكتتبها فهى تملى عليه أى (تقرأ عليه من املیت) بتحتية ساكنة بعد اللام (وأملت) بلام بدل التحتية والمعنى أن هذا القرآن ليس من الله انما سطره الاولون فهى تقرأ عليه ليحفظها * (الرس) فى قوله تعالى وعادا وثمود وأصحاب الرس أى (المعدن جمعه) بسكون المهملة ولابى ذر جمعه بكسرها ثم تحتية (رساس) بكسر الراء قاله أبو عبيدة وقيل أصحاب الرس ثمود لان الرس ١ البئر التى لم تطو وثمود أصحاب آبار وقيل الرس نهر بالمشرق وكانت قرى أصحاب الرس على شاطئ النهر فبعث الله اليهم نبيا من أولاد يهوذا بن يعقوب فكذبوه فلبث فيهم زمانا فشكى الى الله منهم فحفروا بئرا وأرسلوه فيها وكانوا عامة يومهم يسمعون أنين نبيهم وهو يقول سيدى ترى ضيق مكانى وشدة كربى وضعف ركنى وقلة حيلتى فأرسل الله عليهم ريحا عاصفة شديدة الحر وصارت الارض من تحتهم جمرا كبريتا يتوقد واظلتهم سحابة سوداء فذابت أبدانهم كما يذوب الرصاص وقيل غير ذلك * (ما يعبؤ) ولابى ذر ما يعبوا قال أبو عبيدة (يقال ما عبأت به شيأ لا يعتد به) وللاصيلى أى لم تعتد به فوجوده وعدمه

١ قوله البئر التى لم تطو كذا بخطه تبعا للبيضاوى والفتح والذى فى الصحاح والقاموس البئر المطوية اه

سواء وقال الزجاج معناه لا وزن لكم عندى * (غراما) فى قوله تعالى ان عذابها كان غراما قال أبو عبيدة (هلاكا) والزاما لهم وعن الحسن كل غريم يفارق غريمه الا غريم جهنم (وقال مجاهد) فيما أخرجه ورقاء فى تفسيره (وعتوا) أى (طغوا) وعتوهم طلبهم رؤية الله حتى يؤمنوا به (وقال ابن عيينة) سفيان فى قوله تعالى بسورة الحاقة مما ذكره المؤلف استطرادا على عادته فى مثله (عاتية) من قوله فاهلكوا بريح صرصر عاتية (عتت عن الخزان) الذين هم على الريح فخرجت بلا كيل ولا وزن وفى نسخة وقال ابن عباس بدل ابن عيينة ووقع فى هذه التفاسير تقديم وتأخير فى بعض النسخ ۞ (باب قوله) عز وجل (الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم) أى مقلوبين أو مسحوبين اليها والموصول خبر مبتدا محذوف أى هم الذين أو نصب على الذم أو رفع بالابتداء وخبره الجملة من قوله (أولئك شر مكانا) منزلا ومصيرا من أهل الجنة (وأضل سبيلا) واخطأ طريقا ووصف السبيل بالضلال من الاسناد المجازى للمبالغة وسقط لابى ذر أولئك الخ وقال بعد الى جهنم الآية * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا يونس بن محمد البغدادى) أبو محمد المؤدب قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوى (عن قتادة) ابن دعامة أنه قال (حدثنا انس بن مالك رضى الله عنه ان رجلا) لم يسم (قال يا نبى الله يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة) استفهام حذفت منه الاداة وللحاكم من وجه آخر عن أنس كيف يحشر أهل النار على وجوههم (قال أليس الذى امشاه على الرجلين فى الدنيا قادرا) بالنصب ولابى ذر بالرفع (على ان يمشيه) بضم التحتية وسكون الميم (على وجهه يوم القيامة) وظاهره أن المراد مشيه على وجهه حقيقة فلذلك استغربوه حتى سألوا عنه (قال قتادة) بن دعامة بالاسناد المذكور (بلى وعزة ربنا) انه لقادر على ذلك قاله تصديقا لقوله أليس وحكمة حشره على وجهه معاقبته على تركه السجود فى الدنيا اظهارا لهوانه وخساسته بحيث صار وجهه مكان يديه ورجليه فى التوقى عن المؤذيات وفى حديث أبى هريرة المروى عند أحمد قالوا يا رسول الله وكيف يمشون على وجوههم قال ان الذى أمشاهم على أرجلهم قادر أن يمشيهم على وجوههم أما انهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك وستكون لنا عودة ان شاء الله تعالى الى بقية مباحث هذا الحديث فى كتاب الرقاق

يعون الله ۞ (باب قوله) جل وعلا (والذين لا يدعون مع الله الها آخر) أى لا يعبدون غيره (ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون) يجوز أن تتعلق الباء فى قوله بالحق بنفس يقتلون أى لا يقتلونها بسبب من الاسباب الا بسبب الحق وان تتعلق بمحذوف على أنها صفة للمصدر أى قتلا ملتبسا بالحق أو على انها حال أى الا ملتبسين بالحق فان قلت من حل قتله لا يدخل فى النفس المحرمة فكيف يصح هذا الاستثناء أجيب بأن المقتضى لحرمة القتل قائم أبدا وجواز القتل انما ثبت بمعارض فقوله حرم الله اشارة الى المقتضى وقوله الا بالحق اشارة الى المعارض والسبب المبيح للقتل هو الردة والزنا بعد الاحصان وقتل النفس المحرمة (ومن يفعل ذلك) اشارة الى جميع ما تقدم لانه بمعنى ما ذكر فلذلك وحد (يلق اثاما العقوبة) قال

جزى الله ابن عروة حيث أمسى * عقوقا والعقوق له أثام

أى عقوبة وقيل هو الاثم نفسه أى يلق جزاء اثم فأطلق الاثم على جزائه أو الاثام اسم من أسماء جهنم أو واد أو بئر فيها ويلق جزم بحذف الالف جزاء الشرط وسقط لابى ذر قوله التى حرم الله الى آخر ومن يفعل ذلك وقال بعد قوله النفس الآية وسقط للاصيلى ولا يزنون الى آخر قوله العقوبة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى أنه (قال حدثنى) بالافراد (منصور) هو ابن المعتمر (وسليمان) هو الاعمش (عن ابى وائل) عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن أبى عمرة الانصارى عن زيد بن خالد الجهنى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الا أخبركم بخير الشهداء الذى يأتى بشهادته قبل أن يسئلها

دليل لمن يقول من الاصوليين ان النهى يقتضى الفساد ومن قال لا يقتضى الفساد يقول هذا خبر واحد فلا يكفى فى اثبات هذه القاعدة المهمة وهذا جواب فاسد وهذا الحديث مما ينبغى حفظه واستعماله فى ابطال المنكرات واشاعة الاستدلال به

۞ (باب بيان خير الشهود) ۞

(قوله فى اسناد حديث الباب حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبى بكر عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن أبى عمرة الانصارى عن زيد بن خالد الجهنى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الا أخبركم بخير الشهداء الذى يأتى بشهادته قبل أن يسئلها) وفى المراد بهذا الحديث تأويلان أصحهما وأشهرهما تأويل مالك وأصحاب الشافعى انه محمول على من عنده شهادة لانسان بحق ولا يعلم ذلك الانسان أنه شاهد فيأتى اليه فيخبره بانه شاهد له والثانى انه محمول على شهادة الحسبة وذلك فى غير حقوق الآدميين المختصة بهم فيما تقبل فيه شهادة الحسبة الطلاق والعتق والوقف والوصايا العامة والحدود ونحو ذلك فمن علم شيأ من هذا النوع وجب عليه رفعه الى القاضى واعلامه به والشهادة قال الله تعالى واقيموا الشهادة لله وكذا فى النوع

حدثني زهير بن حرب حدثنا شبابة حدثني ورقاء عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احداهما فقالت هذه لصاحبتها انما ذهب بابنك أنت وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود عليه الصلاة والسلام فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام فاخبرتاه فقال ائتوني بالسكين أشقه بينكما

شقيق بن سلمة (عن ابي ميسرة) ضد الميمنة عمرو بن شرحبيل الهمداني (عن عبد الله) يعني ابن مسعود (قال) سفيان الثوري (وحدثني) بالافراد (واصل) هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية وبعد الالف نون الاسدي الكوفي من طبقة الاعمش (عن ابي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) فأسقط سفيان في هذه ما أثبته بين أبي وائل وابن مسعود في رواية منصور والاعمش وهو أبو ميسرة وهو الصواب (قال) أي ابن مسعود (سألت أو سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم) شك الراوي (اي الذنب عند الله أكبر) ولمسلم أعظم (قال أن تجعل لله ندا) بكسر النون أي مثلا (وهو خلقك) فوجود الخلق يدل على الخالق واستقامة الخلق تدل على توحيده اذ لو كان الهين لم يكن على الاستقامة (قلت ثم اي) بالتشديد والتنوين وفيه كلام سبق في أول البقرة وغيرها (قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك) بخلا مع الوجدان أو ايثارا لنفسه عليه عند الفقد ولا اعتبار بمفهومه فلا يقال التقييد بخشية الاطعام مبني لأنه خرج مخرج الغالب لانهم كانوا يقتلونهم لاجل ذلك (قلت ثم أي قال أن تزاني) ولغير أبي ذر ثم أن تزاني (بحليلة جارك) بفتح الحاء المهملة وكسر اللام الاولى أي زوجته لانها تحل له فهي فعيلة بمعنى فاعلة أو من الحلول لانها تحل معه ويحل معها وانما كان ذلك لانه زنا وابطال لما أوصى الله به من حفظ حقوق الجيران وقال في التنقيح تزاني تفاعل وهو يقتضي أن يكون من الجانبين قال في المصابيح لعله نبه به على شدة قبح الزنا اذا كان منه لامنها بأن يغشاها نائمة أو مكرهة فانه اذا كان زناه بها مع المشاركة منها له والطواعية كبيرا كان زناه بدون ذلك أكبر وأقبح من باب أولى (قال) أي ابن مسعود (ونزلت هذه الآية تصديقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق) ولابي ذر ولا يزنون * وهذا الحديث سبق في البقرة ويأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد والادب والمحاربين * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعاني أبو عبد الرحمن القاضي (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال أخبرني) بالافراد (القاسم بن ابي بزة) بفتح الموحدة وتشديد الزاي واسم أبي بزة نافع بن يسار تابعي صغير مكي وهو والد جد البزي المقرئ ١ راوي ابن كثير وليس للقاسم في الجامع الا هذا الحديث (انه سأل سعيد بن جبير هل لمن قتل مؤمنا متعمدا من توبة) زاد في رواية منصور عن سعيد في آخر هذا الباب قال لا توبة له (فقرأت عليه ولا يقتلون) ولابي ذر والذين لا يقتلون (النفس التي حرم الله الا بالحق) واعترض بعضهم على رواية أبي ذر من جهة وقوع التلاوة على غير ما هي عليه وأجاب في المصابيح بأن المعنى فقرأت عليه آية الذين لا يقتلون النفس فحذف المضاف وأقام المضاف اليه مقامه وحينئذ لم يلزم كونه غير التلاوة لانه لم يحكها نصا بل أشار اليها (فقال سعيد) يعني ابن جبير للقاسم بن أبي بزة (قرأتها) يعني الآية (على ابن عباس كما قرأتها علي فقال هذه) الآية (مكية نسختها) ولابي ذر يعني نسختها (آية مدنية) والذي في اليونينية مدنية بتحتيتين بينهما نون مكسورة يعني قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم (التي في سورة النساء) اذ ليس فيها استثناء التائب وقالوا نزلت الغلظة بعد اللينة بمدة يسيرة وعند ابن مردويه من طريق خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال نزلت سورة النساء بعد سورة الفرقان بستة أشهر وقول ابن عباس هذا محمول على الزجر والتغليظ والا فكل ذنب يمحو بالتوبة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة أبو بكر العبدي بندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن المغيرة بن النعمان) النخعي الكوفي

الاول يلزم من عنده شهادة الانسان لا يعلمها ان يعلمه اياها لانها أمانة له عنده وحكى تأويل ثالث انه محمول على المجاز والمبالغة في أداء الشهادة بعد طلبها الا قبله كما يقال الجواد يعطي قبل السؤال أي يعطي سريعا عقب السؤال من غير توقف قال العلماء وليس في هذا الحديث مناقضة للحديث الآخر في ذم من يأتي بالشهادة قبل أن يستشهد في قوله صلى الله عليه وسلم يشهدون ولا يستشهدون وقد تأول العلماء هذا تأويلات أصحها تأويل أصحابنا انه محمول على من معه شهادة لآدمي عالم بها فيأتي فيشهد بها قبل أن تطلب منه والثاني انه محمول على شاهد الزور فيشهد بما لا أصل له ولم يستشهد والثالث انه محمول على من ينتصب شاهدا وليس هو من اهل الشهادة والرابع انه محمول على من يشهد لقوم بالجنة أو بالنار من غير توقف وهذا ضعيف والله أعلم

(باب اختلاف المجتهدين)

فيه حديث أبي هريرة في قضاء داود وسليمان صلى الله عليهما وسلم في الولدين اللذين أخذ الذئب احدهما فتنازعته اماهما فقضى به داود للكبرى فلما مرتا بسليمان قال أقطعه بينكما نصفين فاعترفت به

---

١ في اليونينية هو جد البزي المقرئ قاله أبو ذر الحافظ اه هامش

(عن سعيد بن جبير) الاسدى مولاهم الكوفى انه (قال اختلف أهل الكوفة فى قتل المؤمن) أى متعمدا هل تقبل التوبة منه (فرحلت فيه) بالراء والحاء المهملتين (الى ابن عباس) ولابى ذر عن الحموى والمستملى فدخلت بالدال والخاء المعجمة أى بعد أن رحلت الى ابن عباس فسألته عن ذلك (فقال نزلت فى آخر ما نزل) أى هذه الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم (ولم ينسخها شئ) * وهذا الحديث قدسبق فى سورة النساء * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا منصور) هو ابن المعتمر ولابى ذر عن منصور (عن سعيد بن جبير سألت) ولابى ذر قال سألت (ابن عباس رضى الله عنهما عن قوله تعالى فجزاؤه جهنم) فى الرواية الآتية عن قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها (قال لا توبة له) حملوه على التغليظ كما مر وحديث الاسرائيلى الذى قتل تسعة وتسعين نفسا ثم أتى تمام المائة الى راهب فقال لا توبة لك فقتله فأكمل به مائة ثم جاء آخر فقال له ومن يحول بينك وبين التوبة المشهور وقد يحتج به لقبولها لانه اذا ثبت ذلك لمن قبل هذه الامة فثله لهم أولى لما خفف الله عنهم من الاثقال التى كانت على من قبلهم (وعن قوله جل ذكره لا يدعون مع الله الها آخر قال كانت هذه) الآية (فى الجاهلية) مشركى أهل مكة * (قوله يضاعف) ولابى ذر باب بالتنوين قوله يضاعف (له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا) نصب على الحال وهو اسم مفعول من أهانه يهينه أى أذله وأذاقه الهوان ويضاعف ويخلد بالجزم فيهما بدلا من يلق بدل اشتمال كقوله

متى تأتنا تلمم بنا فى ديارنا * تجد حطبا جزلا ونارا تأججا

فابدل من الشرط كما أبدل هنا من الجزاء وقرأ بالرفع ابن عامر وشعبة على الاستئناف كأنه جواب ما الاثم ويخلد عطفا عليه * وبه قال (حدثنا سعد بن حفص) بسكون العين الطلحى من ولد طلحة بن عبيد الله القرشى التيمى قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سعيد بن جبير) أنه (قال قال ابن أبزى) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاى مقصورا اسمه عبد الرحمن من صغار الصحابة (سئل) بضم السين مبنيا للمفعول (ابن عباس) رفع نائب عن الفاعل وللاصيلى سأل ابن عباس فعلا ماضيا كذا فى الفرع كأصله وقال الحافظ بن حجر سل بصيغة الامر للاصيلى وعزا الاولى لابى ذر والنسفى وقال ان مقتضاها انه من رواية سعيد ابن جبير عن ابن أبزى عن ابن عباس وان المعتمد رواية الاصيلى بصيغة الامر وانه يدل عليه قوله بعد سياق الآيتين فسألته فانه واضح فى جواب قوله سل (عن قوله تعالى) فى سورة النساء (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم) زاد الاصيلى خالدا فيها (وقوله ولا يقتلون) ولابى ذر والاصيلى والذين لا يقتلون (النفس التى حرم الله الا بالحق حتى بلغ الا من تاب وآمن فسألته فقال لما نزلت قال) ولابى الوقت فقال (أهل مكة فقد عدلنا بالله) باسكان اللام أى أشركنا به وجعلنا له مثلا (وقتلنا) ولابى ذر وقد قتلنا (النفس التى حرم الله الا بالحق) سقط لابى ذر الا بالحق (وأتينا الفواحش فأنزل الله الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الى قوله غفورا رحيما) فيه قبول توبة القاتل * هذا (باب) بالتنوين فى قوله (الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا) الاستثناء متصل أو منقطع ورجحه أبو حيان بأن المستثنى منه محكوم عليه بأنه يضاعف له العذاب فيصير التقدير الا من تاب فلا يضاعف له العذاب ولا يلزم من انتفاء التضعيف انتفاء العذاب غير المضعف فالاولى عندى أن يكون استثناء منقطعا أى لكن من تاب وآمن واذا كان كذلك فلا يلقى عذابا البتة ونعقبه تلميذه السمين فقال الظاهر قول الجمهور انه متصل وأما ما قاله فلا يلزم اذ المقصود الاخبار بأن من فعل كذا فانه يحل به ما ذكر الا أن يتوب وأما اصابة أصل العذاب وعدمها فلا تعرض له

الصغرى للكبرى بعد ان قالت الكبرى اقطعه فاستدل سليمان بشفقة الصغرى على انها أمه وأما الكبرى فاكرهت ذلك بل ارادته لتشاركها صاحبتها فى المصيبة بفقد ولدها قال العلماء يحتمل أن داود صلى الله عليه وسلم قضى به للكبرى لشبه رآه فيها أو انه كان فى شريعته الترجيح بالكبر أو لكونه كان فى يدها وكان ذلك مرجحا فى شرعه وأما سليمان فتوصل بطريق من الحيلة والملاطفة الى معرفة باطن القضية فأوهمهما انه يريد قطعه ليعرف من يشق عليها قطعه فتكون هى أمه فلما أرادت الكبرى قطعه عرف انها ليست أمه فلما قالت الصغرى ما قالت عرف انها أمه ولم يكن مراده انه يقطعه حقيقة وانما أراد اختبار شفقتهما لتتميز له الام فلما تميزت بما ذكرت عرفها ولعله استقر الكبرى فأقرت بعد ذلك به للصغرى فحكم للصغرى بالاقرار لا بمجرد الشفقة المذكورة قال العلماء ومثل هذا يفعله الحكام ليتوصلوا به الى حقيقة الصواب بحيث اذا انفرد ذلك لم يتعلق به حكم فان قيل كيف حكم سليمان بعد حكم داود فى القضية الواحدة ونقض حكمه والمجتهد لا ينقض حكم المجتهد فالجواب من أوجه مذكورة أحدها ان داود لم يكن جزم بالحكم والثانى أن يكون ذلك فتوى من داود لا حكما والثالث لعله كان فى شرعهم فسخ الحكم اذا رفعه الخصم الى حاكم آخر يرى خلافه والرابع ان سليمان فعل ذلك حيلة الى اظهار الحق وظهور الصدق فلما أقرت به الكبرى عمل باقرارها وان كان بعد الحكم كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق هنا لخصمه (قوله فقالت الصغرى لا يرحمك الله هو ابنها)

قال قال أبو هريرة والله ان سمعت بالسكين قط الا يومئذ ما كنا نقول الا المدية * وحدثنا سويد بن سعيد حدثني حفص يعني ابن ميسرة الصنعاني عن موسى بن عقبة ح وحدثنا أمية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح وهو ابن القاسم عن محمد بن عجلان جميعا عن أبي الزناد بهذا الاسناد مثل معنى حديث ورقاء ۞ حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم أبتع منك الذهب

في الآية (فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) سيئاتهم مفعول ثان للتبديل وهو المقيد بحرف الجر وحذف لفهم المعنى وحسنات هو الاول وهو المأخوذ والمجرور بالباء هو المتروك وقد صرح بهذا في قوله تعالى وبدلناهم بجنتيهم جنتين وابدال السيئات حسنات أنه يمحوها بالتوبة ويثبت مكانها الحسنات وقال محيي السنة ذهب جماعة الى أن هذا في الدنيا قال ابن عباس وغيره يبدلهم الله بقبائح أعمالهم في الشرك محاسن الاعمال في الاسلام فيبدلهم بالشرك ايمانا وبقتل المؤمنين قتل المشركين وبالزنا عفة واحصانا وقال ابن المسيب وغيره يبدل الله سيئاتهم التي عملوها في الاسلام حسنات يوم القيامة وقال ابن كثير تنقلب السيئات الماضية بنفس التوبة النصوح حسنات لانه كلما يذكرها ندم واسترجع واستغفر فينقلب الذنب طاعة فيوم القيامة وان وجدها مكتوبة عليه لكنها لا تضره بل تنقلب حسنة في صحيفته كما يدل له حديث أبي ذر المروي في مسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لأعرف آخر أهل النار خروجا من النار وآخر أهل الجنة دخولا الى الجنة فيقول أعرضوا عليه كبار ذنوبه وسلوه عن صغارها قال فيقال له عملت يوم كذا كذا وكذا وعملت يوم كذا كذا وكذا فيقول نعم لا يستطيع أن ينكر من ذلك شيأ فيقال فان لك بكل سيئة حسنة فيقول يارب عملت أشياء لا أراها ههنا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه وقال الزجاج السيئة بعينها لا تصير حسنة فالتأويل أن السيئة تمحى بالتوبة وتكتب الحسنة مع التوبة (وكان الله غفورا) حيث حط عنهم بالتوبة والايمان مضاعفة العذاب والخلود في النار والاهانة (رحيما) حيث بدل سيئاتهم بالثواب الدائم والكرامة في الجنة وسقط قوله فأولئك الخ لابي ذر * وبه قال (حدثنا عبدان) بن عثمان بن جبلة الازدي المروزي قال (أخبرنا أبي) عثمان (عن شعبة) بن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سعيد بن جبير) أنه (قال أمرني عبد الرحمن بن أبزى) بفتح الهمزة والزاي بينهما موحدة مقصورا (أن أسأل ابن عباس) رضي الله عنهما (عن هاتين الآيتين) قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) الآية بالنساء (فسألته) عن حكمها (فقال لم ينسخها شيء وعن) قوله تعالى (والذين لا يدعون مع الله الها آخر) الى رحيما بالفرقان (قال نزلت في أهل الشرك) وفي باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة من المبعث من طريق عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن منصور فسألت ابن عباس فقال لما نزلت التي في الفرقان قال مشركو أهل مكة فقد قتلنا النفس التي حرم الله ودعونا مع الله الها آخر وقد أتينا الفواحش فأنزل الله الا من تاب وآمن فهذه لأولئك وأما التي في النساء الرجل اذا عرف الاسلام وشرائعه ثم قتل فجزاؤه جهنم فذكرته لمجاهد فقال الا من ندم قال في الفتح وحاصل ما في هذه الروايات ان ابن عباس رضي الله عنهما كان تارة يجعل الآيتين في محل واحد فلذلك يجزم بنسخ احداهما وتارة يجعل محلهما مختلفا ويمكن الجمع بين كلاميه بان عموم التي في الفرقان خص منه مباشرة المؤمن القتل متعمدا وكثير من السلف يطلقون النسخ على التخصيص وهذا أولى من حمل كلامه على التناقض وأولى من انه قال بالنسخ ثم رجع عنه والمشهور عنه القول بان المؤمن اذا قتل مؤمنا متعمدا لا توبة له وحمله الجمهور منه على التغليظ وصحوا توبة القاتل كغيره * وسبق في النساء من مباحث ذلك ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (فسوف يكون) جزاء التكذيب (لزاما) قال أبو عبيدة (هلكة) وللاصيلي أي هلكة والمعنى فسوف يكون تكذيبكم مقتضيا لهلاككم وعذابكم ودماركم في الدنيا والآخرة وقال ابن عباس موتا ولزاما خبر يكون واسمها مضمر كما مر * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) أبو حفص النخعي الكوفي قال (حدثنا أبي) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال

معناه لا تشقه وتم الكلام ثم استأنفت فقالت يرحمك الله هو ابنها قال العلماء ويستحب أن يقال في مثل هذا بالواو فيقال لا ويرحمك الله (قوله السكين والمدية) أما المدية بضم الميم وكسرها وفتحها سميت به لانها تقطع مدى حياة الحيوان والسكين تذكر وتؤنث لغتان ويقال أيضا سكينة لانها تسكن حركة الحيوان

* (باب استحباب اصلاح الحاكم بين الخصمين) *

(ذكر في الباب حديث الرجل الذي باع العقار فوجد المشتري فيه جرة ذهب فتنازعا فأصلح بينهما رجل على ان يزوج أحدهما بنته ابن الآخر وينفقا ويتصدقا منه) فيه فضل الاصلاح بين المتنازعين وان القاضي يستحب له الاصلاح بين المتنازعين كما يستحب لغيره وقوله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل عقارا هو الارض وما يتصل بها وحقيقة العقار الاصل سمي بذلك من العقر بضم العين وفتحها

(حدثنا مسلم) هو ابن صبيح أبو الضحى الكوفى (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال قال عبد الله) هو ابن مسعود رضى الله عنه (خمس) من العلامات الدالة على الساعة (قد مضين) أى وقعن (الدخان) المشار اليه فى قوله تعالى يوم تأتى السماء بدخان مبين (والقمر) فى قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر (والروم) فى قوله تعالى الم غلبت الروم (والبطشة) فى قوله جل وعلا يوم نبطش البطشة الكبرى وهو القتل يوم بدر (واللزام) فى قوله تعالى (فسوف يكون لزاما) قال ابن كثير ويدخل فى ذلك يوم بدر كما فسره به ابن مسعود وأبى بن كعب ومحمد بن كعب القرظى ومجاهد والضحاك وقتادة والسدى وغيرهم وقال الحسن فسوف يكون لزاما يعنى يوم القيامة قال ابن كثير ولا منافاة بينهما اه وعلى تفسير البطشة واللزام بيوم بدر يكون المعدود فى الحقيقة أربعا ويحتاج الى بيان الخامس وان حصل بقول الحسن بيان الخامس فى الجملة لكن تفسيره بيوم القيامة فيه شئ لان مراده تفسير خمس مضين ومايكون يوم القيامة مستقبل لاماض ففى قول ابن كثير ولا منافاة بينهما نظر وقد يجاب بانه لتحقق وقوعه عد ماضيا قاله فى المصابيح * وهذا الحديث قدسبق فى الاستسقاء

(سورة الشعراء)

مكية الا قوله والشعراء يتبعهم الى آخرها وهى مائتان وعشرون وست آيات (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبى ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (تعبثون) من قوله أتبنون بكل ريع آية تعبثون أى (تبنون) وقال الضحاك ومقاتل هو الطريق قال ابن عباس كانوا يبنون بكل ريع عليا يعبثون فيه بمن يمر فى الطريق الى هود عليه السلام وقيل كانوا يبنون الاماكن المرتفعة ليعرف بذلك غناهم فنهوا عنه ونسبوا الى العبث * (هضيم) فى قوله فى جنات وعيون وزروع ونخل طلعها هضيم (يتفتت اذا مس) بضم الميم وتشديد السين المهملة مبنيا للمفعول وهذا قاله مجاهد أيضا وقال ابن عباس هو اللطيف وقال عكرمة اللين وقيل هضيم أى يهضم الطعام وكل هذا للطافته * (مسحرين) فى قوله انما أنت من المسحرين أى (المسحورين) ولابى ذر والاصيلى مسحورين الذين سحروا مرة بعد أخرى من المخلوقين * (ليكة) بلام مفتوحة من غير ألف وصل قبلها ولا همزة بعدها غير منصرف اسم غير معرف بال مضاف اليه أصحاب وبه قرأ نافع وابن كثير وابن عامر ولابى ذر واليكة بالف وصل وتشديد اللام (والايكة) بالف وصل وسكون اللام وبعدها همزة مكسورة (جمع ايكة) ولابى ذر جمع الايكة (وهى جمع شجر) وكان شجرهم الدوم وهو المقل قال العينى الصواب ان الليكة والايكة جمع ايك وكيف يقال الايكة جمع ايكة * (يوم الظلة) فى قوله فأخذهم عذاب يوم الظلة هو (اظلال العذاب اياهم) على نحو ما اقترحوا بان سلط الله عليهم الحر سبعة أيام حتى غلت أنهارهم فاظلتهم سحابة فاجتمعوا تحتها فامطرت عليهم نارا فاحترقوا (موزون) فى سورة الحجر أى (معلوم) ولعل ذكره هنا من ناسخ فالله أعلم * (كالطود) أى (الجبل) ولابى ذر والاصيلى كالجبل بزيادة الكاف * (وقال غيره) غير مجاهد (لشرذمة) فى قوله تعالى ان هؤلاء لشرذمة (الشرذمة طائفة قليلة) والجملة معمول لقول مضمر أى قال ان هؤلاء وهذا القول يجوز أن يكون حالا أى أرسلهم قائلا ذلك ويجوز أن يكون مفسر الارسل وجمع الشرذمة شراذم فذكرهم بالاسم الدال على القلة ثم جعلهم قليلا بالوصف ثم جمع القليل فجعل كل حزب منهم قليلا واختار جمع السلامة الذى هو جمع القلة وانما استقلهم وكانوا ستمائة وسبعين ألفا بالاضافة الى جنوده لانه روى انه خرج وكانت مقدمته سبعمائة ألف * (فى الساجدين) فى قوله وتقلبك فى الساجدين أى (المصلين)

وهو الاصل ومنه عقر الدار بالضم والفتح (قوله صلى الله عليه وسلم فقال الذى شرى الارض انما بعتك الارض ومافيها) هكذا هو فى أكثر النسخ شرى بغير ألف وفى بعضها اشترى بالالف قال العلماء الاول أصح وشرى هنا بمعنى باع كما فى قوله تعالى وشروه بثمن بخس ولهذا قال فقال الذى شرى الارض انما بعتك والله أعلم

(كتاب اللقطة)

هى بفتح القاف على اللغة المشهورة التى قالها الجمهور واللغة الثانية لقطة باسكانها والثالثة لقاطة بضم اللام والرابعة لقط بفتح اللام والقاف (قوله جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشأنك بها قال فضالة الغنم قال لك أو لاخيك أو للذئب قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها قال يحيى أحسب قرأت عفاصها

الغنم قال لك أو لاخيك أو للذئب قال فضالة الابل قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها

* وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قال ابن حجر أخبرنا وقال الآخران حدثنا اسمعيل وهو ابن جعفر عن ربيعة
ابن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم قال خذها فانما هي لك أو لاخيك أو للذئب قال يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه أو احمر وجهه ثم قال مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها

وفي الرواية الثانية عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه) قال الازهري وغيره لا يقع اسم الضالة الا على الحيوان يقال ضل الانسان والبعير وغيرهما من الحيوان وهي الضوال وأما الامتعة وما سوى الحيوان فيقال لها لقطة ولا يقال ضالة قال الازهري وغيره يقال للضوال الهوامي والهوافي واحدتها هامية وهافية وهمت وهفت وهملت اذا ذهبت على وجهها بلا راع (وقوله صلى الله عليه وسلم اعرف عفاصها) معناه تعرف لتعلم صدق واصفها من كذبه ولئلا تختلط بماله وتشتبه وأما العفاص فبكسر العين وبالفاء والصاد المهملة وهو الوعاء الذي تكون فيه النفقة جلدا كان أو غيره ويطلق العفاص أيضا على الجلد الذي يكون على رأس القارورة لانه كالوعاء له فأما الذي يدخل في فم القارورة من خشب أو جلد أو خرقة مجموعة

وقال مقاتل مع المصلين في الجماعة أي نر الحين تقوم وحدك للصلاة ونراك اذا صليت مع الجماعة وقال مجاهد نرى تقلبك بصرك في المصلين فانه كان يبصر من خلفه كما يبصر من امامه وعن عباس تقلبك في أصلاب الانبياء من نبي الى نبي حتى أخرجتك في هذه الامة (قال ابن عباس لعلكم تخلدون) في قوله وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون أي (كأنكم) تخلدون في الدنيا وليس ذلك بحاصل لكم بل زائل عنكم كما زال عن قبلكم قال الواحدي كل ما وقع في القرآن لعل فالمراد به التعليل الا هذه فانها للتشبيه ويؤيده ما في حرف أبي كأنكم تخلدون وعورض ما ذكر من الحصر بقوله لعلك باخع نفسك لكن لم يعلم من نص على أن لعل تكون للتعليل (الربع) في قوله أتبنون بكل ربع هو (الارباع) بفتح الهمزة وسكون التحتية وبعد الفاء ألف فعين مهملة أي المرتفع (من الارض) قال ذو الرمة

طراف الخوافي مشرف فوق ربعة * بذي ليلة في ريشه يترقرق (٣)

(وجمعه) أي الربع (ربعة) بكسر الراء وفتح التحتية والعين المهملة كقردة (وأرباع) هو (والربعة) بكسر الراء وفتح التحتية كالاول ولابي ذر والاصيلي واحده وفي نسخة واحدها ربعة بسكون التحتية وضبطه الحافظ بن حجر بالسكون والاول بالفتح وتبعه العيني وقال البرماوي كالكرماني وأما الارباع فمفرده ربعة بالكسر والسكون * (مصانع) قال أبو عبيدة (كل بناء مصنعة) وقال سفيان ما يتخذ فيه الماء وقال مجاهد قصور مشيدة وقيل هو الحصون * (فرهين) بالهاء قال أبو عبيدة أي (مرحين) ولابي ذر فرحين بالحاء بدل الهاء في الاول وبالهاء أو (فارهين بمعناه) أي بمعنى فرهين من قولهم فره زيد فهو فاره (ويقال فارهين) أي (حاذقين) وفارهين حال من الناحتين * (تعثوا) في قوله ولا تعثوا في الارض مفسدين (هو أشد الفساد) وسقط لفظ هو لغير الاصيلي (وعاث يعيث عيثا) يريد أن اللفظين بمعنى واحد لا أن تعثو مشتق من عاث لان يعثو معتل اللام ناقص وعاث معتل العين أجوف وثبت الواو في وعاث لابي ذر

* (الجبلة) في قوله والجبلة الاولين هي (الخلق) بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام (جبل) بضم الجيم وكسر الموحدة أي (خلق) وزنه ومعناه (ومنه) ومن هذا الباب قوله في سورة يس (جبلا) بضم الجيم والموحدة (وجبلا) بكسرهما (وجبلا) بضم الجيم وسكون الموحدة مع التخفيف في الثلاث لغات (يعني) بها (الخلق قاله ابن عباس) وسقط قوله قاله ابن عباس لغير أبي ذر وبالضمتين قرأ أبو كثير والاخوان وبالضم والسكون أبو عمرو وابن عامر وقرأ نافع وعاصم بكسرهما مع تشديد اللام ولابي ذر هنا ليكة بلام مفتوحة الايكة وهي الغيضة وقد سبق تفسيرها بالشجر ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله جل وعلا (ولا تخزني يوم يبعثون) أي العباد أو الضالون فان قلت لما قال أولا واجعلني من ورثة جنة النعيم كان كافيا عن قوله ولا تخزني وأيضا فقد قال تعالى ان الخزي اليوم والسوء على الكافرين فما كان يصيب الكفار فقط كيف يخافه المعصوم أجيب بأن حسنات الابرار سيئات المقربين فكذا درجات خزي المقربين وخزي كل واحد بما يليق به (وقال ابراهيم) بن طهمان) بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروي فيما وصله النسائي (عن ابن أبي ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن سعيد بن أبي سعيد) بكسر العين فيهما (المقبري) بفتح الميم وضم الموحدة (عن أبيه) أبي سعيد كيسان (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال ان ابراهيم) الخليل (عليه الصلاة والسلام رأى) بصيغة الماضي ولابي ذر يرى (أباه) آزر وقيل اسمه تارح فقيل هما علمان له كاسرائيل ويعقوب وقيل العلم تارح وآزر معناه الشيخ أو المعوج (يوم القيامة) حال كونه (عليه الغبرة والقترة) بفتح المعجمة والموحدة والقاف والفوقية (الغبر

(٣) قوله طراف بالفاء في النسخ وفي كتب اللغة طراق بالقاف وقوله مشرف الذي فيها واقع فوق الخ وقوله بذي ليلة كذا في نسخة خط صحيحة وفي اللسان وغيره ندى ليلة اه مصححه

حدثنى أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرنى سفيان الثورى ومالك بن أنس وعمرو بن الحرث وغيرهم ان ربيعة بن أبى عبد الرحمن حدثهم بهذا الاسناد مثل حديث مالك غير انه زاد قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه فسأله عن اللقطة قال وقال عمرو فى الحديث فاذا لم يأت لها طالب فاستنفقها * وحدثنى أحمد بن عثمان بن حكيم الاودى حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان وهو ابن بلال عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث قال سمعت زيد بن خالد الجهنى يقول أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث اسمعيل بن جعفر غير انه قال فاحمار وجهه وجبينه وغضب وزاد بعد قوله

ى القترة) وهى سواد كالدخان وسقط لابى ذر قوله الغبرة هى القترة وهذا من تفسير المؤلف أخذه ن كلام أبى عبيدة حيث قال فى سورة يونس ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة القتر الغبار قال فاقسى وعلى هذا فقوله فى عبس غبرة ترهقها قترة تأكيد لفظى كأنه قال غبرة فوقها غبرة وقيل قترة شدة الغبرة بحيث يسود الوجه وقيل القترة سواد الدخان * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبى ويس واسمه عبد الله الاصبحى المدنى قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (أخى) عبد الحميد عن ابن أبى ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال يلقى ابراهيم) عليه الصلاة والسلام (أباه) زاد فى حديث الانبياء يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة فيقول له ابراهيم عليه الصلاة والسلام ألم أقل لك لا تعصينى فيقول أبوه فاليوم لا أعصيك (فيقول) ابراهيم (يارب انك وعدتنى أن لا تخزنى) ولابى ذر أن لا تخزينى (يوم يبعثون) زاد فى أحاديث الانبياء فأى خزى أخزى من أبى الابعد (فيقول الله انى حرمت الجنة على الكافرين) وزاد فى أحاديث الانبياء أيضا فيقال يا ابراهيم ما تحت رجليك فينظر فاذا بذيخ ملتطخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى فى النار وفى رواية أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة عند الحاكم فيمسخ الله أباه ضبعانيا فيأخذ بأنفه فيقول يا عبدى أبوك هو وفى حديث أبى سعيد عند البزار والحاكم فيحول فى صورة قبيحة وريح منتنة فى صورة ضبعان زاد ابن المنذر من هذا الوجه فاذا رآه كذلك تبرأ منه قال لست أبى وكان تبرؤه منه فى الدنيا حين مات مشركا فقطع الاستغفار له كما أخرجه الطبرى باسناد صحيح عن ابن عباس وقيل تبرأ منه يوم القيامة لما أيس منه حين مسخ كما صرح به ابن المنذر فى روايته وقد يجمع بينهما بأنه تبرأ منه فى الدنيا لما مات مشركا وترك الاستغفار له فلما رآه فى الآخرة رق له فسأل الله فيه فلما مسخ أيس منه حينئذ وتبرأ منه تبرأ نهائيا قيل والحكمة فى مسخه لينفر ابراهيم منه ولئلا يبقى فى النار على صورته فيكون فيه غضاضة على الخليل صلى الله عليه وسلم * (قوله وأنذر) ولابى ذر باب بالتنوين فى قوله جل وعلا وأنذر (عشيرتك الاقربين) أى الاقرب منهم فالاقرب فان الاهتمام بشأنهم أهم ولان الحجة اذا قامت عليهم تعدت الى غيرهم والافكانوا علة للابعدين فى الامتناع (واخفض جناحك) أى (ألن جانبك) لمن اتبعك من المؤمنين مستعار من خفض الطائر جناحه اذا أراد أن ينحط ومن للتبيين والمؤمنين المراد بهم الذين لم يؤمنوا بعد بل شارفوا الايمان يؤمنوا كالمؤلفة مجازا باعتبار ما يؤول اليه فكان من اتبعك شائعا فى آمن حقيقة ومن آمن مجازا فبين بقوله من المؤمنين وأن المراد بهم المشارفون أى تواضع لهؤلاء استمالة وتاليفا أو للتبعيض ويراد بالمؤمنين الذين قالوا آمنا ومنهم من صدق واتبع ومنهم من صدق فقط فقيل من المؤمنين وأريد بعض الذين صدقوا واتبعوا أى تواضع لهم محبة ومودة قاله فى فتوح الغيب * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) النخعى قال (حدثنا ابى) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنى) بالافراد (عمرو بن مرة) بفتح العين فى الاول وضم الميم وتشديد الراء فى الثانى الجملى بالجيم والميم المفتوحتين (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال لما نزلت وأنذر عشيرتك الاقربين) زاد فى سورة تبت ورهطك منهم المخلصين وهو من عطف الخاص على العام وكان قرآنا فنسخت تلاوته (صعد النبى صلى الله عليه وسلم على الصفا فجعل ينادى يا بنى فهر) بكسر الفاء وسكون الهاء (يا بنى عدى لبطون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولا لينظر ما هو فجاء أبو لهب وقريش فقال) أى النبى صلى الله عليه وسلم (أرأيتكم) أى أخبرونى (لو أخبرتكم ان خيلا) أى عسكرا (بالوادى تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقى) بتشديد الدال المكسورة والتحتية

ونحو ذلك فهو الصمام بكسر الصاد يقال عفصتها اعفصا اذا شددت العفاص عليها وأعفصتها اعفاصا اذا جعلت لها عفاصا وأما الوكاء فهو الخيط الذى يشد به الوعاء يقال أوكيته ايكاء فهو موكى بلا همز (قوله صلى الله عليه وسلم فشأنك بها) هو بنصب النون وأما قوله صلى الله عليه وسلم معها سقاؤها فمعناه انها تقوى على ورود المياه وتشرب فى اليوم الواحد وتملأ كرشها بحيث يكفيها الايام وأما حذاؤها فانها المدوهو خفافها لانها تقوى بها على السير وقطع المفاوز وفى هذا الحديث جواز قول رب المال ورب المتاع ورب الماشية بمعنى صاحبها الآدمى وهذا هو الصحيح الذى عليه جماهير العلماء ومنهم من كره اضافته الى ماله روح دون المال والدار ونحوه وهذا غلط لقوله صلى الله عليه وسلم فان جاء ربها فادها اليه وحتى يلقاها ربها وفى حديث عمر رضى الله عنه وادخل رب الصريمة والغنيمة ونظائر ذلك

كثيرة والله أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم ثم عرفها سنة) فمعناه اذا أخذتها فعرفها سنة فاما الاخذ فهل هو واجب أم مستحب فيه مذاهب ومختصر ماذكره أصحابنا ثلاثة أقوال أصحها عندهم يستحب ولا يجب والثانى يجب والثالث ان كانت اللقطة فى موضع يامن عليها اذا تركها استحب الاخذ والا وجب وأما التعريف سنة فقد أجمع المسلمون على وجوبه اذا كانت اللقطة ليست تافهة ولا فى معنى التافهة ولم يرد حفظها على صاحبها بل أراد تملكها فلا بد من تعريفها سنة بالاجماع فأما اذا لم يرد تملكها بل أراد حفظها على صاحبها فهل يلزم التعريف فيه وجهان لاصحابنا أحدهما لا يلزمه بل ان جاء صاحبها واثبتها دفعها اليه والا دام حفظها والثانى وهو الاصح انه يلزمه التعريف لئلا تضيع على صاحبها فانه لا يعلم أين هى حتى يطلبها فوجب تعريفها وأما الشئ الحقير فيجب تعريفه زمنا يظن ان فاقده لا يطلبه فى العادة أكثر من ذلك الزمان قال أصحابنا والتعريف ان ينشدها فى الموضع الذى وجدها فيه وفى الاسواق وأبواب المساجد ومواضع اجتماع الناس فيقول من ضاع منه شئ من ضاع منه حيوان من ضاع منه دراهم ونحو ذلك ويكرر ذلك بحسب العادة قال أصحابنا فيعرفها أولا فى كل يوم ثم فى الاسبوع ثم فى أكثر منه والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فان جاء صاحبها والا فشأنك بها) معناه ان جاء صاحبها فادفعها اليه والا فيجوز لك أن تتملكها قال أصحابنا اذا عرفها فجاء صاحبها فى اثناء مدة التعريف أو بعد انقضائها وقبل أن تملكها الملتقط فأثبت انه صاحبها أخذها بزيادتها المتصلة والمنفصلة فالمتصلة كالسمن فى الحيوان وتعلم صنعة ونحو ذلك والمنفصلة كالولد واللبن والصوف واكساب العبد ذراعا

المفتوحة وأصله مصدقين لى فلما أضيف الى ياء المتكلم سقطت النون وأدغمت ياء الجمع فى ياء المتكلم ومراده بذلك تقريرهم بأنهم يعلمون صدقه اذا أخبر عن شئ غائب (قالوا نعم) نصدقك (ماجربنا عليك الا صدقا قال) عليه الصلاة والسلام (فانى نذير) أى منذر (لكم بين يدى عذاب شديد) أى قدامه (فقال أبو لهب) لعنه الله (تبا لك سائر اليوم) أى بقيته وتبا نصب على المصدر باضمار فعل أى ألزمك الله تبا (ألهذا جمعتنا) بهمزة الاستفهام الانكارى (فنزلت تبت) أى هلكت او خسرت (يدا أبى لهب) نفسه (وتب) اخبار بعد الدعاء (ما أغنى عنه ماله وما كسب) وكسبه بنوه * وهذا الحديث من مراسيل الصحابة لان ابن عباس انما أسلم بالمدينة وهذه القصة كانت بمكة وكان ابن عباس اما لم يولد واما طفلا وذكره المؤلف فى باب من انتسب الى آبائه فى الاسلام والجاهلية من كتاب الانبياء * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرنى) بالافراد (سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان أبا هريرة) رضى الله عنه (قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم) على الصفا (حين أنزل الله وأنذر عشيرتك الاقربين قال يامعشر قريش أو كلمة نحوها اشتروا أنفسكم) بتخليصها من العذاب بالطاعة لانها ثمن النجاة (لا أغنى عنكم من الله شيأ) لا أدفع قال الله تعالى هل أنتم مغنون عنا من عذاب الله من شئ أو لا أنفعكم (يا بنى عبد مناف لا أغنى عنكم من الله شيأ يا عباس بن عبد المطلب لا أغنى عنك من الله شيأ ويا صفية) وللاصيلى يا صفية (عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أغنى عنك من الله شيأ) ترقى فى القرب من العم الى العمة فى الاشخاص كما ترقى من قريش الى بنى عبد مناف فى القبيلة (ويا فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابى ذر (سلينى ماشئت من مالى لا أغنى عنك من الله شيأ) ويجوز فى ابن عبد المطلب وعمة وبنت النصب والرفع باعتبار اللفظ والمحل (تابعه) أى تابع أبا اليمان (اصبغ) بن الفرج شيخ المؤلف (عن ابن وهب) عبد الله (عن يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى * وسيق فى الوصايا القول فى وجه هذه المتابعة

* (النمل) *

مكية وهى ثلاث أو أربع وتسعون آية ولابى ذر سورة النمل بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير أبى ذر وللنسفى تقديمها * (الخبء) ولغير أبى ذر والخبء بزيادة واو مراده قوله تعالى ألا يسجدوا لله الذى يخرج الخبء هو (ما خبأت) يقال خبأت الشئ أخبؤه خبأ أى سترته ثم أطلق على الشئ المخبوء ونحوه هذا خلق الله وقيل الخبء فى السموات المطر وفى الارض النبات وقيل الغيب وهو يدل على كمال القدرة وسمى المخبوء بالمصدر ليتناول جميع الاموال والارزاق * (لا قبل) فى قوله فلنأتينهم بجنود لا قبل أى (لا طاقة) لهم بمقاومتها * (الصرح) فى قوله قيل لها ادخلى الصرح هو (كل ملاط) بميم مكسورة الطين الذى يجعل بين سافى البناء وللاصيلى كما فى الفتح بلاط بالموحدة مبنيا للمفعول (من القوارير) وهو الزجاج الشفاف (والصرح القصر) وقال الراغب بيت عال مزوق سمى بذلك اعتبارا بكونه صرحا عن البيوت أى خالصا (وجماعته) أى الصرح (صروح وقال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله الطبرى فى قوله تعالى (ولها عرش) أى (سرير * كريم حسن الصنعة) بضم الحاء وسكون السين (وغلاء الثمن) وكان مضروبا من الذهب مكللا بالدر والياقوت الاحمر والزبرجد الاخضر وقوائمه من الياقوت والزمرذ وعليه سبعة ابواب على كل بيت باب مغلق وقال ابن عباس كان عرشها ثلاثين ذراعا فى ثلاثين ذراعا وطوله فى السماء ثلاثون

ونحو ذلك وأما ان جاء من يدعيها ولم يثبت ذلك فان لم يصدقه الملتقط لم يجزله دفعها اليه وان صدقه جازله

ذراعا وعند ابن أبي حاتم ثمانون ذراعا في أربعين * (مسلمين) ولابي ذر والاصيلي يأتوني مسلمين أي (طائعين) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري * (ردف) في قوله عسى أن يكون ردف قال ابن عباس (اقترب) فضمن ردف معنى فعل يتعدى باللام وهو اقترب أو أزف لكم وبعض الذي فاعل به أو ردف مفعوله محذوف واللام للعلة أي ردف الخلق لاجلكم أو اللام مزيدة في المفعول تأكيدا كزيادتها في قوله لربهم يرهبون أو فاعل ردف ضمير الوعد أي ردف الوعد أي قرب ودنا مقتضاه ولكم خبر مقدم وبعض مبتدأ مؤخر * (جامدة) في قوله وترى الجبال تحسبها جامدة أي (قائمة) قاله ابن عباس * (أوزعني) في قوله رب أوزعني أي (اجعلني) أزع شكر نعمتك عندي * (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري في قوله (نكروا) أي (غيروا) لما عرشها الى حالة تنكره اذا رأته روى انه جعل أسفله أعلاه وأعلاه أسفله ومكان الجوهر الاحمر أخضر ومكان الاخضر أحمر * (وأوتينا العلم) قال مجاهد (يقوله سليمان) وقال في الانوار واللباب وغيرهما من قول سليمان وقومه فالضمير في قبلها عائد على بلقيس فكأن سليمان وقومه قالوا انها قد أصابت في جوابها وهي عاقلة وقد رزقت الاسلام ثم عطفوا على ذلك قولهم وأوتينا نحن العلم بالله وبقدرته على ما يشاء من قبل هذه المرأة ممثل علمها وغرضهم من ذلك شكر الله تعالى في أن خصهم بمزيد التقدم في الاسلام قاله مجاهد أو هو من تتمة كلامها فالضمير في قبلها راجع للمعجزة أو الحالة الدال عليهما السياق والمعنى وأوتينا العلم بنبوة سليمان من قبل ظهور هذه المعجزة أو من قبل هذه الحالة وذلك لما رأت من أمر الهدهد وغيره * (الصرح) هو (بركة ماء ضرب عليها سليمان) عليه السلام (قوارير) وهو الزجاج الشفاف (ألبسها اياه) وللاصيلي اياها وكان قد ألقى في هذا الماء كل شئ من دواب البحر من السمك والضفادع وغيرها ثم وضع سريره في صدره وجلس عليه وعكفت عليه الطير والجن والانس وقيل انه اتخذ صحفا من قوارير وجعل تحتها تماثيل من الحيتان والضفادع فكان الرائي يظنه ماء

(القصص)

مكية وقيل الا قوله الذين آتيناهم الكتاب الى الجاهلين وهي ثمان وثمانون آية ولابي ذر سورة القصص بسم الله الرحمن الرحيم وفي نسخة تقديم البسملة على سورة (كل شئ هالك الا وجهه) أي (الا ملكه) وقيل الا جلاله أو الا اذا ته فالاستثناء متصل اذ يطلق على الباري تعالى شئ (ويقال) على مذهب من يمنع (الا ما أريد به وجه الله) فيكون الاستثناء متصلا أو المعنى لكن هو تعالى لم يهلك فيكون منقطعا (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري في قوله تعالى (الانباء) ولابوي ذر والوقت فعميت عليهم الانباء أي (الحجج) فلا يكون لهم عذر ولا حجة وقيل خفيت واشتبهت عليهم الاخبار والاعذار ۞ (قوله انك) أي يا محمد ولابي ذر عن الهروي باب قوله انك (لا تهدي من احببت) هدايته أو أحببته لقرابته وقد أجمع المفسرون كما قاله الزجاج انها نزلت في أبي طالب (ولكن الله يهدي من يشاء) ولا تنافي بين هذه وبين قوله في الآية الاخرى وانك لتهدي الى صراط مستقيم لان الذي أثبته وأضافه اليه الدعوة والذي نفى عنه هداية التوفيق وشرح الصدر وهو نور يقذف في القلب فيحيا به * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (سعيد بن المسيب عن ابيه) المسيب بن حزن له ولابيه صحبة عاش الى خلافة عثمان انه (قال لما حضرت أبا طالب الوفاة) أي علاماتها ١ بعد المعاينة وعدم الانتفاع بالايمان لو آمن (جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل) هو ابن هشام (وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة) أخا أم سلمة أسلم عام الفتح كالمسيب

١ قوله بعد المعاينة كذا بخطه وصوابه قبل المعاينة فتدبر اه

غرامتها لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر له غرامة واحتج أصحابنا بقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى فان جاء صاحبها فأعطها اياه وأجابوا عن دليل مالك بأنه لم يذكر في هذه الرواية الغرامة ولا نفاها وقد عرف وجوبها بدليل آخر (قوله صلى الله عليه وسلم عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها) هذا رجما أوهم ان معرفة الوكاء والعفاص تتأخر على تعريفها سنة وباقي الروايات صريحة في تقديم المعرفة على التعريف فيجاب عن هذه الرواية ان هذه معرفة أخرى ويكون مأمورا بمعرفتين فيتعرفها أول ما يلتقطها حتى يعلم صدق واصفها اذا وصفها ولئلا تختلط وتشتبه فاذا عرفها سنة وأراد تملكها استحب له أن يتعرفها أيضا مرة أخرى تعرفا وافيا محققا ليعلم قدرها وصفتها فيردها الى صاحبها اذا جاء بعد تملكها وتلفها ومعنى استنفق بها تملكها ثم أنفقها على نفسك (قوله فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه أو احمر وجهه ثم قال مالك ولها) الوجنة بفتح الواو وضمها وكسرها وفيها لغة رابعة أجنة بضم الهمزة وهي اللحم المرتفع من الخدين ويقال رجل موجن وواجن أي عظيم الوجنة وجمعها وجنات ويجيء فيها اللغات المعروفة في جمع قصعة وحجرة وكسرة وفيه جواز الفتوى والحكم في حال الغضب وانه نافذ لكن يكره ذلك في حقنا ولا يكره في حق النبي صلى الله عليه وسلم لانه لا يخاف عليه في الغضب ما يخاف علينا والله أعلم

فلم يشهد وفاة أبي طالب فالحديث مرسل صحابي كذا قرره الكرماني وردّه الحافظ بن حجر بأنه لا يلزم من تأخر اسلامه عدم حضوره وفاة أبي طالب كما شهدها عبد الله بن أبي أمية وهو كافر ثم أسلم وتعقبه العيني بأن حضور عبد الله بن أبي أمية ثبت في الصحيح ولم يثبت حضور المسيب لا في الصحيح ولا في غيره وبالاحتمال لا يرد على كلام بغير احتمال وأجاب في التنقيح الاعتراض فقال هذا كلام عجيب انما يتوجه الرد على من قال جازما ان المسيب لم يحضرها ولم يذكر مستندا الا انه كان كافرا والكافر لا يمتنع ان يشهد وفاة كافر فتوجه الرد على الجزم ويؤيده ان عنعنة الصحابي محمولة على السماع ١ الا اذا أدرك قصة ما أدركها كحديث عائشة عن قصة المبعث النبوي فتلك الرواية تسمى مرسل صحابي وأما لو أخبر عن قصة أدركها ولم يصرح فيها بالسماع ولا المشاهدة فانها محمولة على السماع وهذا شأن حديث المسيب فهذا الذي يمشي على الاصطلاح الحديثي وأما الدفع بالصدر فلا يعجز عنه أحد لكنه لا يجدي شيأ انتهى (فقال) صلى الله عليه وسلم لابي طالب (أي عم قل لا اله الا الله كلمة) بالنصب على البدل ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف (أحاج لك بها عند الله) بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وبعد الالف جيم مشددة مضمومة في الفرع خبر مبتدا محذوف وفي بعض النسخ فتح الجيم على الجزم جواب الامر والتقدير ان تقل أحاج وهو من المحاجة مفاعلة من الحجة وعند الطبري من طريق سفيان بن حسين عن الزهري قال أي عم انك أعظم الناس علي حقا وأحسنهم عندي يدا فقل كلمة تجب لي بها الشفاعة فيك يوم القيامة (فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية) لابي طالب (أترغب عن ملة عبد المطلب) يقال رغب عن الشيء اذا لم يرده ورغب فيه اذا أراده (فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها) أي كلمة الاخلاص (عليه) على أبي طالب (ويعيدانه) بضم أوله والضمير المنصوب لابي طالب (بتلك المقالة) وهي قولهما أترغب وكأنه كان قد قارب أن يقولها فيردانه وقال البرماوي كالزركشي صوابه ويعيدان له تلك المقالة وتعقبه في المصابيح فقال ضاق عطنه يعني الزركشي عن توجيه اللفظ على الصحة فجزم بخطئه ويمكن أن يكون ضمير النصب من قوله ويعيدانه ليس عائدا على أبي طالب وانما هو عائد على الكلام بتلك المقالة ويكون بتلك المقالة ظرفا مستقرا منصوب المحل على الحال من ضمير النصب العائد على الكلام والباء للمصاحبة أي يعيدان الكلام في حالة كونه متلبسا بتلك المقالة وان بنينا على جواز اعمال ضمير المصدر كما ذهب اليه بعضهم في مثل مروري بزيد حسن وهو بعمرو قبيح فالامر واضح وذلك بأن يجعل ضمير الغيبة عائدا على التكلم المفهوم من السياق والباء متعلقة بنفس الضمير العائد عليه أي ويعيدان التكلم بتلك المقالة (حتى قال أبو طالب آخر) نصب على الظرفية (ما كلمهم على ملة عبد المطلب) وفي الجنائز هو على ملة عبد المطلب وأراد نفسه أو قال انا على ملة عبد المطلب فغيره الراوي أنفة أن يحكي كلامه استقباحا للتلفظ به (وأبى) امتنع (ان يقول لا اله الا الله) قال في الفتح هو تأكيد من الراوي في نفي وقوع ذلك من أبي طالب (قال) المسيب (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لاستغفرن لك) كما استغفر الخليل لابيه (ما لم أنه عنك) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (فأنزل الله) تعالى (ما كان للنبي والذين آمنوا) أي ما ينبغي لهم (أن يستغفروا للمشركين) زاد في نسخة ولو كانوا أولي قربى الآية خبر بمعنى النهي واستشكل هذا بان وفاة أبي طالب وقعت قبل الهجرة بمكة بغير خلاف وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى قبر أمه لما اعتمر فاستأذن ربه أن يستغفر لها فنزلت هذه الآية رواه الحاكم وابن أبي حاتم عن ابن مسعود والطبراني عن ابن عباس وفي ذلك دلالة على تأخر نزول الآية عن وفاة أبي طالب والاصل

(١) قوله الا اذا أدرك كذا بخطه والذي في الانتقاض الا اذا ذكر الخ اه

عدم تكرار النزول وأجيب باحتمال تأخر نزول الآية وان كان سببها تقدم ويكون لنزولها سببان متقدم وهو أمر أبي طالب ومتأخر وهو أمر آمنة ويؤيد تأخر النزول ما في سورة براءة من استغفاره عليه الصلاة والسلام للمنافقين حتى نزل النهي عنه قاله في الفتح قال ويرشد الى ذلك قوله (وأنزل الله) تعالى (في أبي طالب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء) ففيه اشعار بأن الآية الاولى نزلت في أبي طالب وغيره والثانية نزلت فيه وحده * وقدم الحديث في كتاب الجنائز * (قال ابن عباس) في (أولي القوة) من قوله وآتيناه من الكنوز ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة أولي القوة (لا يرفعها العصبة من الرجال) وروى عنه أنه كان يحمل مفاتح قارون أربعون رجلا أقوى ما يكون من الرجال وروى عن ابن عباس أيضا جعل المفاتح على نفس المال فقال كانت خزائنه يحملها أربعون رجلا أقوياء (لتنوء) أي (لتثقل) يقال ناء به الحمل حتى أثقله وأماله أي لتثقل المفاتح العصبة والباء في بالعصبة للتعدية كالهمزة * (فارغا) في قوله وأصبح فؤاد أم موسى فارغا أي خاليا من كل شئ (الا من ذكر موسى) وقال البيضاوي كالزمخشري صفرا من العقل لما دهمها من الخوف والحيرة حين سمعت بوقوعه في يد فرعون * (الفرحين) في قوله لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين قال ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم عنه أي (المرحين) وقال مجاهد يعني الاشرين البطرين الذين لا يشكرون الله على ما أعطاهم فالفرح بالدنيا مذموم مطلقا لانه نتيجة حبها والرضا بها والذهول عن ذهابها فان العلم بأن ما فيها من اللذة مفارق ولا محالة يوجب الترح وما أحسن قول المتنبي

أشد الغم عندي في سرور * تيقن عنه صاحبه انتقالا

* (قصيه) في قوله حكاية عن أم موسى وقالت لاخته قصيه أي (اتبعي أثره) حتى تعلمي خبره وكانت أخته لابيه وأمه واسمها مريم (وقد يكون ان يقص الكلام) كما في قوله تعالى (نحن نقص عليك) وقص الرؤيا اذا أخبر بها * (عن جنب) في قوله فبصرت به عن جنب أي أبصرت أخت موسى موسى مستخفية كائنة (عن بعد) صفة لمحذوف أي عن مكان بعيد وقال أبو عمرو بن العلاء أي عن شوق وهي لغة جذام يقولون جنبت اليك أي اشتقت وقوله (عن جنابة واحد) أي في معنى البعد (وعن اجتناب أيضا) وقرئ قوله عن جنب بفتح الجيم وسكون النون وبفتحهما وبضم الجيم وسكون النون وعن جانب وكلها شاذة والمعنى واحد * (نبطش) بالنون وكسر الطاء (ونبطش) بضم الطاء لغتان ومراده الاشارة الى قوله فلما أراد أن يبطش لكن الآية بالياء وكذا وقع في بعض نسخ البخاري بل هو الذي في اليونينية وبالنون فيهما في فرعها والضم قراءة أبي جعفر والكسر قراءة الباقين * (يأتمرون) في قوله يا موسى ان الملأ يأتمرون بك ليقتلوك أي (يتشاورون بسببك قال في الانوار وانما سمي التشاور ائتمارا لان كلا من المتشاورين يأمر الآخر ويأتمر وسقط لابي ذر والاصيلي قال ابن عباس أولي القوة الى هنا * (العدوان) في قوله تعالى فلا عدوان على معناه (والعداء) بالفتح والتخفيف وفي الناصرية بضم العين وكسرها ولم يضبطها في الفرع كاصله وآل ملك (والتعدي) بالتشديد (واحد) في معنى التجاوز عن الحق * (آنس) بالمد في قوله وسار بأهله آنس من جانب الطور نارا أي (أبصر) من الجهة التي تلي الطور نارا وكان في البرية في ليلة مظلمة * (الجذوة) في قوله تعالى لعلي آتيكم منها بخبر أو جذوة هي (قطعة غليظة من الخشب) أي في رأسها نار (ليس فيها لهب) قال ابن مقبل

باتت حواطب ليلى يلتمسن لها * جزل الجذا غير خوار ولا زعر

ثم عرفها سنة فان لم يجئ صاحبها كانت وديعة عندك * وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن (٣٨٣) قعنب حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن يحيى ابن سعيد عن يزيد مولى المنبعث انه سمع زيد بن خالد الجهني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة الذهب أو الورق فقال اعرف وكاءها وعفاصها ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فان جاء طالبها يوما من الدهر فأدها اليه وسأله عن ضالة الابل فقال مالك ولها دعها فان معها حذاءها وسقاءها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربها وسأله عن الشاة فقال خذها فانما هي لك أو لاخيك أو للذئب

(قوله صلى الله عليه وسلم ثم عرفها سنة فان لم يجئ صاحبها كانت وديعة عندك وفي الرواية الثانية ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه) معناه تكون أمانة عندك بعد السنة ما لم تملكها فان تلفت بغير تفريط فلا ضمان عليك وليس معناه منعه من تملكها بل له تملكها على ما ذكرناه للاحاديث الباقية الصريحة وهي قوله صلى الله عليه وسلم ثم استنفق بها فاستنفقها وقد أشار صلى الله عليه وسلم الى هذا في الرواية الثانية بقوله فان لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة عندك أي لا ينقطع حق صاحبها بل متى جاء فادها اليه ان كانت باقية والا فبدلها وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه والمراد انه لا ينقطع حق صاحبها بالكلية وقد نقل القاضي وغيره اجماع المسلمين على انه اذا جاء صاحبها بعد التملك ضمنها المتملك الا داود فاسقط الضمان والله أعلم

* وحدثنى اسحق بن منصور أخبرنا حبان بن هلال حدثنا حماد بن سلمة حدثنى يحيى بن سعيد ورَبيعة الرأى بن أبى عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهنى ان رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن ضالة الابل زاد ربيعة فغضب حتى احمرت وجنتاه واقتص الحديث بنحو حديثهم وزاد فاذا جاء صاحبها فعرف عفاصها وعددها ووكاءها فأعطها اياه والا فهى لك * وحدثنى أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا عبد الله بن وهب حدثنى الضحاك بن عثمان عن أبى النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهنى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فان لم تعترف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها فان جاء صاحبها فادها اليه * وحدثنيه اسحق بن منصور حدثنا أبو بكر الحنفى حدثنا الضحاك بن عثمان بهذا الاسناد وقال فى الحديث فان اعترفت فادها والا فاعرف عفاصها ووكاءها ووعاءها وعددها

* وحدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ح وحدثنى أبو بكر بن نافع واللفظ له حدثنا غندر حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة قال خرجت أنا وزيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة

الخوار الذى يتقصف والذعر الذى فيه لهب وقد ورد ما يقتضى وجود اللهب فيه قال الشاعر

وألقى على قيس من النار جذوة * شديدا عليها حميها والتهابها

وقيل الجذوة العود الغليظ سواء كان فى رأسه نار أو لم يكن وليس المراد هنا الا ما فى رأسه نار كما فى الآية أو جذوة من النار * (والشهاب) المذكور فى النمل فى قوله بشهاب قبس هو ما (فيه لهب) وذكر تتميما للفائدة * (والحيات) جمع حية يشير الى قوله فألقاها يعنى فالقى موسى عصاه فاذا هى حية تسعى وأنها (أجناس الجان) كما فى قوله هنا كأنها جان (والافاعى والاساود) وكذا الثعبان فى قوله فاذا هى ثعبان مبين ولم يذكره المؤلف وقد قيل ان موسى عليه السلام لما ألقى العصا انقلبت حية صفراء بغلظ العصا ثم تورمت وعظمت فلذلك سماها جانا تارة نظرا الى المبدا وثعبانا مرة باعتبار المنتهى وحية أخرى بالاسم الشامل للحالين وقيل كانت فى ضخامة الثعبان وجلادة الجان ولذلك قال كأنها جان * (ردأ) فى قوله فأرسله معى ردأ أى (معينا) وهو فى الاصل اسم ما يعان به كالدف بمعنى المدفوع به فهو فعل بمعنى مفعول ونصبه على الحال (قال ابن عباس يصدقنى) بالرفع وبه قرأ حمزة وعاصم على الاستئناف أو الصفة لردأ أو الحال من هاء أرسله أو من الضمير فى ردأ أى مصدقا وبالجزم وبه قرأ الباقون جوابا للامر يعنى ان أرسلته يصدقنى وقيل ردأ كيما يصدقنى أو لكى يصدقنى فرعون وليس الغرض بتصديق هرون أن يقول له صدقت أو يقول للناس صدق موسى بل انه يلخص بلسانه الفصيح وجوه الدلائل ويجيب عن الشبهات (وقال غيره) أى غير ابن عباس (سنشد) عضدك أى (سنعينك كما عززت شيأ) بعين مهملة وزايين معجمتين (فقد جعلت له عضدا) يقويه وهو من باب الاستعارة شبه حالة موسى بالتقوى باخيه بحالة اليد المتقوية بالعضد فجعل كأنه يد مستندة بعضد شديدة وسقط لابى ذر والاصيلى من قوله انس الى هنا * (مقبوحين) أى (مهلكين) ومراده قوله ويوم القيامة هم من المقبوحين وهذا تفسير أبى عبيدة وقال غيره من المطرودين ويسمى ضد الحسن قبيحا لان العين تنبو عنه فكأنها تطرده * (وصلنا) لهم القول أى (بينا وأتممناه) قاله ابن عباس وقيل أتبعنا بعضه بعضا فاتصل وقال ابن زيد وصلنا لهم خبر الدنيا بخبر الآخرة حتى كأنهم عاينوا الآخرة فى الدنيا وقال الزجاج أى فصلناه بان وصلنا ذكر الانبياء وأقاصيص من مضى بعضها ببعض * (يجبى) فى قوله أولم نمكن لهم حرما آمنا يجبى أى (يجلب) اليه ثمرات كل شئ * (بطرت) فى قوله تعالى وكم أهلكنا من قرية بطرت (اشرت) وزنا ومعنى أى وكم من أهل قرية كانت حالهم كحالكم فى الامن وخفض العيش حتى أشروا فدمر الله عليهم وخرب ديارهم قاله فى الانوار * (فى امها رسولا) فى قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث فى أمها رسولا (أم القرى مكة) لان الارض دحيت من تحتها (وما حولها) ومراده أن الضمير فى أمها للقرى ومكة وما حولها تفسير للام لكن فى ادخال ما حولها فى ذلك نظر على ما لا يخفى * (تكن) فى قوله وربك يعلم ما تكن صدورهم أى ما (تخفى) صدورهم يقال (أكننت الشئ) بالهمز وضم التاء وفى بعضها بفتحها أى (أخفيته وكننته) بتركها من الثلاثى وضم التاء وفتحها أى (أخفيته وأظهرته) بالهمز فيهما وفى نسخة معتمدة خفيته بدون همز أظهرته بدون واو قال ابن فارس أخفيته سترته وخفيته أظهرته وقال ابو عبيدة أكننته اذا أخفيته وأظهرته وهو من الاضداد (ويكأن الله) هى (مثل ألم تر أن الله) وحينئذ تكون ويكأن كلها كلمة مستقلة بسيطة وعند الفراء انها بمعنى أما ترى الى صنع الله وقيل غير ذلك (يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر) أى (يوسع عليه ويضيق عليه) أى بمقتضى مشيئته لا لكرامة تقتضى البسط ولا لهوان يوجب النقص وسقط لابى ذر والاصيلى ويكأن الله الخ * هذا * (باب) بالتنوين فى

(قوله صلى الله عليه وسلم فاذا جاء صاحبها فعرف عفاصها وعددها ووكاءها فأعطها اياه والا فهى لك) فى هذا دلالة لمالك وغيره ممن يقول اذا جاء من وصف اللقطة بصفاتها وجب دفعها اليه بلا بينة وأصحابنا يقولون لا يجب دفعها اليه الا ببينة وبه قال أبو حنيفة وأصحابه رحمهم الله تعالى ويتأولون هذا الحديث على ان المراد انه اذا صدقه جاز له الدفع اليه ولا يجب فالامر بدفعها بمجرد تصديقه ليس للوجوب والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فى روايات حديث زيد بن خالد عرفها سنة

قوله تعالى (ان الذى فرض عليك القرآن) أحكامه وفرائضه أو تلاوته وتبليغه وزاد الاصيلى الآية وزاد فى نسخة لرادك أى بعد الموت الى معاد وتنكيره للتعظيم كأنه قال معاد وأى معاد أى ليس لغيرك من البشر مثله وهو المقام المحمود الذى وعدك أن يبعثك فيه أو مكة كما فى الحديث الآتى فى الباب ان شاء الله تعالى يوم فتحها وكان ذلك المعاد له شأن عظيم لاستيلائه عليه الصلاة والسلام عليها وقهره لاهلها واظهاره عز الاسلام وسقط الباب وتاليه لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزى المجاور بمكة قال (أخبرنا يعلى) بفتح التحتية واللام بينهما عين مهملة ساكنة ابن عبيد الطنافسى قال (حدثنا سفيان) بن دينار (العصفرى) بضم العين وسكون الصاد المهملتين وضم الفاء وكسر الراء الكوفى التمار (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه قال فى قوله تعالى (لرادك الى معاد الى مكة) ولغير الاصيلى قال الى مكة وعن الحسن الى يوم القيامة وقيل الى الجنة وعند ابن أبى حاتم عن الضحاك لما خرج النبى صلى الله عليه وسلم يعنى فى الهجرة فبلغ الجحفة اشتاق الى مكة فأنزل الله عليه ان الذى فرض عليك القرآن لرادك الى معاد الى مكة قال الحافظ بن كثير وهذا من كلام الضحاك يقتضى أن هذه الآية مدنية وان كان مجموع السورة مكيا والله أعلم

(العنكبوت)

مكية وهى تسع وستون آية ولابى ذر سورة العنكبوت بسم الله الرحمن الرحيم * (قال) ولابى ذر وقال (مجاهد) فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله (مستبصرين) من قوله فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين أى (ضلالة) يحسبون أنهم على هدى وهم على الباطل والمعنى أنهم كانوا عند أهلهم مستبصرين وفى نسخة ضلالة بألف بين اللامين وعند ابن أبى حاتم عن قتادة كانوا مستبصرين فى ضلالتهم معجبين بها وقال فى الانوار أى متمكنين من النظر والاستبصار ولكنهم لم يفعلوا * (وقال غيره) غير مجاهد فى قوله وان الدار الآخرة لهى الحيوان (الحيوان والحى واحد) فى المعنى وهو قول أبى عبيدة والمعنى لهى دار الحياة الحقيقة الدائمة الباقية لامتناع طريان الموت عليها أو هى فى ذاتها حياة للمبالغة والحى بفتح الحاء فى الفرع وغيره مما وقفت عليه وقال فى المصابيح بكسرها مصدر حى مثل عى فى منطقه عيا قال وعند ابن السكن والاصيلى الحيوان والحياة واحد والمعنى لا يختلف وقد سقط لغير أبى ذر والاصيلى الحيوان والحى واحد وثبت لهما فى الفرع كأصله * (فليعلمن الله) أى (علم الله ذلك) فى الازل القديم فصيغة المضى ١ فى فليعلمن الله (انما هى بمنزلة فليميزن الله) بفتح الياء التحتية وكسر الميم (كقوله) عز وجل (ليميز الله الخبيث) زاد أبو ذر من الطيب لما بين العلم والتمييز من الملازمة قاله الكرمانى (أثقالا مع اثقالهم) أى (أوزارا مع أوزارهم) بسبب اضلالهم لهم لقوله عليه الصلاة والسلام من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من وزره شئ أى وليحملن أوزار أعمالهم التى عملوها بأنفسهم وأوزارا مثل أوزار من أضلوا مع أوزارهم وسقط لغير الاصيلى أوزارا مع

(الم غلبت الروم)

وفى نسخة سورة الم غلبت الروم وهى مكية الا قوله فسبحان الله وهى ستون آية أو تسع وخمسون ولابى ذر سورة الروم بسم الله الرحمن الرحيم (فلا يربو) أى (من اعطى يبتغى) من الذى أعطاه (افضل) أى أكثر من عطيته (فلا اجر له فيها) ولا وزر وللاصيلى فلا يربو عند الله من أعطى عطية يبتغى أفضل منه أى مما أعطى فلا أجر له فيها وهذا وصله الطبرى من طريق ابن أبى نجيح عن

١ قوله المضى كذا بخطه وصوابه المضارع اه مصححه

غزاتنا قضى لى انى حججت فأتيت المدينة فلقيت أبى بن كعب فاخبرته بشأن السوط وبقولهما فقال انى وجدت صرة فيها مائة دينار على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا قال فعرفتها فلم أجد من يعرفها ثم أتيته فقال عرفها حولا فعرفتها فلم أجد من يعرفها ثم أتيته فقال عرفها حولا فعرفتها فلم أجد من يعرفها فقال احفظ عددها ووعاءها ووكاءها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها فاستمتعت بها فلقيته بعد ذلك بمكة فقال لا أدرى بثلاثة أحوال أو حول واحد * وحدثنى عبد الرحمن ابن بشر العبدى حدثنا بهز حدثنا شعبة أخبرنا سلمة بن كهيل أو أخبر القوم وأنا فيهم قال سمعت سويد بن غفلة قال خرجت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فوجدت سوطا واقتص الحديث بمثله الى قوله فاستمتعت بها قال شعبة فسمعته بعد عشر سنين يقول عرفها عاما واحدا * وحدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش ح وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا وكيع ح وحدثنا ابن نمير حدثنى أبى جميعا عن سفيان ح وحدثنى محمد بن حاتم حدثنا عبد الله بن جعفر الرقى حدثنا عبيد الله يعنى ابن عمرو عن زيد بن أبى أنيسة ح وحدثنى عبد الرحمن بن بشر

وفى حديث أبى بن كعب رضى الله عنه انه صلى الله عليه وسلم أمره بتعريفها ثلاث سنين وفى رواية سنة واحدة وفى رواية ان الراوى شك قال لا أدرى قال حول أو ثلاثة أحوال

حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة كل هؤلاء عن سلمة بن كهيل بهذا الاسناد نحو حديث شعبة وفي حديثهم جميعا ثلاثة أحوال الاحد

ابن سلمة فان في حديثه عامين أو ثلاثة وفي حديث سفيان وزيد بن أبي أنيسة وحماد بن سلمة قال فان جاء أحد يخبرك بعددها ووعائها وو كائها فأعطها اياه وزاد سفيان في رواية وكيع والافهي كسبيل مال الله وفي رواية ابن نمير والا فاستمتع بها * حدثني أبو الطاهر ويونس بن عبد الاعلى قالا أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحرث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن يحيى ابن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لقطة الحاج * وحدثني أبو الطاهر ويونس بن عبد الاعلى قالا أخبرنا عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو ابن الحرث عن بكر بن سوادة عن أبي سالم الجيشاني عن زيد بن خالد

وفي رواية عامين أو ثلاثة قال القاضي عياض قيل في الجمع بين الروايات قولان أحدهما أن يطرح الشك والزيادة ويكون المراد سنة في رواية الشك وترد الزيادة لخالفتها باقي الاحاديث والثاني انهما قضيتان في رواية زيد في التعريف سنة محمولة على أقل ما يجزئ ورواية أبي بن كعب في التعريف ثلاثة سنين محمولة على الورع وزيادة الفضيلة قال وقد أجمع العلماء على الاكتفاء بتعريف سنة ولم يشترط أحد تعريف ثلاثة أعوام الا ماروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وله لم يثبت عنه (قوله نهى عن لقطة الحاج) يعني عن التقاطها للتملك وأما التقاطها للحفظ فقط فلا منع منه وقد أوضح هذا صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر ولا تحل لقطتها الا لمنشد وقد سبقت المسئلة

مجاهد وقال ابن عباس الربا اثنان فربا لا يفلح وربا لا بأس به وهو هدية الرجل يريد أضعافها ثم تلا هذه الآية وقد كان هذا حراما على النبي صلى الله عليه وسلم خاصة كما قال تعالى ولا تمنن تستكثر أي لا تعط وتطلب أكثر مما أعطيت * (قال مجاهد) فيما وصله الفريابي (يحبرون) في قوله تعالى فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فهم في روضة يحبرون أي (ينعمون) والروضة الجنة ونكرها للتعظيم وقال هنا يحبرون بصيغة الفعل ولم يقل محبورون ليدل على التجدد * (يمهدون) في قوله تعالى ومن عمل صالحا فلأنفسهم يمهدون أي (يسوون المضاجع) ويوطؤنها في القبور أو في الجنة * (الودق) في قوله فترى الودق هو (المطر) قاله مجاهد أيضا فيما وصله الفريابي * (قال ابن عباس) في قوله تعالى (هل لكم مما ملكت أيمانكم) المسبوق بقوله جل وعلا ضرب لكم مثلا من أنفسكم نزل (في الآلهة) التي كانوا يعبدونها من دون الله (وفيه) تعالى والمعنى أخذ مثلا وانتزعه من أقرب شيء اليكم وهو أنفسكم ثم بين المثل فقال هل لكم مما ملكت أيمانكم أي من مماليككم من شركاء فيما رزقناكم من المال وغيره وجواب الاستفهام الذي بمعنى النفي قوله فأنتم فيه سواء (تخافونهم) أي تخافون أيها السادة مماليككم (ان يرثوكم كما يرث بعضكم بعضا) والمراد نفي الثلاثة الشركة والاستواء وخوفهم اياهم فاذا لم يجز أن يكون مماليككم شركاء مع جواز صيرورتهم مثلكم من جميع الوجوه فكيف ان أشركوا مع الله غيره * (يصدعون) أصله بتصدعون أدغمت التاء بعد قلبها صادا في الصاد ومعناه (يتفرقون) أي فريق في الجنة وفريق في السعير * (فاصدع) في قوله فاصدع بما تؤمر أي افرق وأمضه قاله أبو عبيدة (وقال غيره) غير ابن عباس (ضعف) بضم المعجمة (وضعف) بفتحها (لغتان) بمعنى واحد قرئ بهما في قوله تعالى الله الذي خلقكم من ضعف والفتح قراءة عاصم وحمزة وهو لغة تميم والضم لغة قريش وقيل بالضم في الجسد وبالفتح في العقل أي خلقكم من ماء ذي ضعف وهو النطفة ثم جعل من بعد ضعف الطفولية قوة الشبيبة ثم جعل من بعد قوة ضعف الهرم وشيبة والشيبة تمام الضعف والتكرير مع التكرير لان اللاحق ليس عين السابق (وقال مجاهد السوأى) في قوله ثم كان عاقبة الذين أساؤا السوأى (الاساءة جزاء المسيئين) وصله الفريابي * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير العبدي قال (حدثنا سفيان) الثوري ولابي ذر عن سفيان قال (حدثنا منصور) هو ابن المعتمر (والاعمش) هو سليمان كلاهما (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال بينما) بميم (رجل) قال الحافظ بن حجر لم أقف على اسمه (يحدث في كندة) بكسر الكاف وسكون النون (فقال يجيء دخان) بتخفيف المعجمة (يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين وابصارهم يأخذ المؤمن كهيئة الزكام) بنصب المؤمن على المفعولية (ففزعنا) بكسر الزاي وسكون العين المهملة من الفزع (فأتيت ابن مسعود) عبد الله فأخبرته بالذي قاله الرجل (وكان متكئا فغضب) لذلك (فجلس فقال من علم فليقل) ما يعلمه اذا سئل (ومن لم يعلم فليقل الله أعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم لا أعلم) لان تمييز المعلوم من المجهول نوع من العلم وليس المراد ان عدم العلم يكون علما ولابي ذر الله أعلم بدل قوله لا أعلم وللاصيلي بدلها الا علم لي به (فان الله) تعالى (قال لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما أسألكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين) والقول فيما لا يعلم قسم من التكلف وفيه تعريض بالرجل القائل يجيء دخان الخ وانكار عليه ثم بين قصة الدخان فقال (وان قريشا ابطؤا عن الاسلام) أي تأخروا عنه (فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف) الصديق عليه الصلاة والسلام التي أخبر الله عنها في التنزيل بقوله ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد وسقط اللهم لابي ذر (فأخذتهم سنة) بفتح السين قحط وهم

الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من آوى ضالة فهو ضال مالم يعرفها ﴿ حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن أحد ماشية أحد الا باذنه أيحب أحدكم ان تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه انما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم فلا يحلبن أحد ماشية أحد الا باذنه

بمكة (حتى هلكوا فيها واكلوا الميتة والعظام ويرى الرجل ما بين السماء والارض كهيئة الدخان) من ضعف بصره بسبب الجوع (فجاءه) عليه الصلاة والسلام (ابو سفيان) صخر بن حرب بمكة أو المدينة (فقال يا محمد جئت تامرنا) ولابوى ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر تأمر بحذف ضمير النصب (بصلة الرحم وان قومك) ذوى رحمك (قد هلكوا) من الجدب والجوع بدعائك عليهم (فادع الله) لهم بان يكشف عنهم فان كشف آمنوا (ففرأ) عليه الصلاة والسلام (فارتقب) أى انتظر (يوم تاتى السماء بدخان مبين) أى بين واضح يراه كل أحد (الى قوله عائدون) أى الى الكفر أو الى العذاب قال ابن مسعود (أفيكشف) بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول (عنهم عذاب الآخرة اذا جاء) وللاصيلي فتكشف بمثناة فوقية مفتوحة وفتح الكاف وتشديد المعجمة عنهم العذاب أى رفع القحط بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم كشفا قليلا أو زمانا قليلا (ثم عادوا الى كفرهم) غب الكشف (فذلك قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر) ظرف يريد القتل فيه وهذا الذى قاله ابن مسعود وافقه عليه جماعة كمجاهد وأبى العالية وابراهيم النخعى والضحاك وعطية العوفى واختاره ابن جرير لكن أخرج ابن أبي حاتم عن الحرث عن على بن أبي طالب قال لم تمض اية الدخان بعد يأخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينقد وأخرج أيضا عن عبد الله بن أبي مليكة قال غدوت على ابن عباس ذات يوم فقال مانمت الليلة حتى أصبحت قلت لم قال قالوا طلع الكوكب ذو الذنب فخشيت أن يكون الدخان قد طرق فما نمت حتى أصبحت قال الحافظ ابن كثير واسناده صحيح الى ابن عباس حبر الامة وترجمان القرآن ووافقه عليه جماعة من الصحابة والتابعين مع الاحاديث المرفوعة من الصحاح والحسان مما فيه دلالة ظاهرة على ان الدخان من الآيات المنتظرة وهو ظاهر قوله تعالى فارتقب يوم تاتى السماء بدخان مبين أى بين واضح وعلى ما فسره به ابن مسعود انما هو خيال رأوه فى أعينهم من شدة الجوع والجهد وكذا قوله يغشى الناس أى يعمهم ولو كان خيالا يخص مشركى مكة لما قيل يغشى الناس وأما قوله انا كاشفو العذاب أى ولو كشفنا عنكم العذاب ورجعنا كم الى الدنيا لعدتم الى ما كنتم فيه من الكفر والتكذيب كقوله تعالى ولو رحمناهم وكشفنا ما بهم من ضر للجوا ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وقال آخرون لم يمض الدخان بعد بل هو من أمارات الساعة وفى حديث حذيفة بن أسيد الغفارى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدخان والدابة وخروج يأجوج ومأجوج وخروج عيسى والدجال وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب ونار تخرج من قعر عدن تحشر الناس تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا انفرد باخراجه مسلم (ولزاما) هو الاسر (يوم بدر) أيضا * (الم غلبت الروم) أى غلبت فارس الروم (الى سيغلبون) أى الروم سيغلبون فارس وهذا علم من أعلام نبوته بينا صلى الله عليه وسلم لما فيه من الاخبار بالغيب (والروم قد مضى) أى غلبهم لفارس فانه قد وقع يوم الحديبية وفى آخر سورة الدخان قال عبد الله يعنى ابن مسعود خمس قد مضين اللزام والروم والبطشة والقمر والدخان وسقط لابى ذر قوله الم غلبت الروم الخ * وهذا الحديث قد سبق فى باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط من كتاب الاستسقاء ويأتى بقية مباحثه فى سورة الدخان ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته ﴿ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (لا تبديل لخلق الله) أى (لدين الله) قاله ابراهيم النخعى فيما أخرجه عنه الطبرى فهو خبر بمعنى النهى أى لا تبدلوا دين الله * (خلق الاولين) أى (دين الاولين) ساقه شاهد التفسير الاول (والفطرة) فى قوله فطرة الله التى فطر الناس

مبسوطة فى آخر كتاب الحج (قوله صلى الله عليه وسلم من آوى ضالة فهو ضال مالم يعرفها) هذا دليل للمذهب المختار انه يلزمه تعريف اللقطة مطلقا سواء اراد تملكها أو حفظها على صاحبها وهذا هو الصحيح وقد سبق بيان الخلاف فيه ويجوز أن يكون المراد بالضالة هنا ضالة الابل ونحوها مما لا يجوز التقاطها للتملك بل انما تلتقط للحفظ على صاحبها فيكون معناه من آوى ضالة فهو ضال مالم يعرفها أبدا ولا يتملكها والمراد بالضال هنا المفارق للصواب وفى جميع أحاديث الباب دليل على ان التقاط اللقطة وتملكها لا يفتقر الى حكم حاكم ولا الى اذن السلطان وهذا مجمع عليه وفيها انه لا فرق بين الغنى والفقير وهذا مذهبنا ومذهب الجمهور والله أعلم

* (باب تحريم حلب الماشية بغير اذن مالكها) *

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يحلبن أحد ماشية أحد الا باذنه أيحب أحدكم ان تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن أحد ماشية أحد الا باذنه وفى روايات فينتثل بالثاء المثلثة فى آخره

بعد القاف ومعنى ينتثل يترك ويرمى) المشربة بفتح الميم وفى الراء لغتان الضم والفتح وهى كالغرفة يخزن فيها الطعام وغيره ومعنى

* وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح جميعا عن الليث بن سعد ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي كلاهما عن عبيد الله ح وحدثني أبو الربيع وأبو كامل

الحديث انه صلى الله عليه وسلم شبه اللبن في الضرع بالطعام المخزون المحفوظ في الخزانة في أنه لا يحل أخذه بغير اذنه وفي الحديث فوائد منها تحريم أخذ مال الانسان بغير اذنه والاكل منه والتصرف فيه وانه لا فرق بين اللبن وغيره وسواء المحتاج وغيره الا المضطر الذي لا يجد ميتة ويجد طعاما لغيره فيأكل الطعام للضرورة ويلزمه بدله لمالكه عندنا وعند الجمهور وقال بعض السلف وبعض المحدثين لا يلزمه وهذا ضعيف فان وجد ميتة وطعاما لغيره ففيه خلاف مشهور للعلماء وفي مذهبنا الاصح عندنا أكل الميتة أما غير المضطر اذا كان له ادلال على صاحب اللبن أو غيره من الطعام بحيث يعلم أو يظن ان نفسه تطيب بأكله منه بغير اذنه فله الاكل بغير اذنه وقد قدمنا بيان هذا مرات وأما شرب النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي الله عنه وهما قاصدان المدينة في الهجرة من لبن غنم الراعي فقد قدمنا بيان وجهه وانه يحتمل انهما شرباه ادلالا على صاحبه لانهما كانا يعرفانه أو انه أذن للراعي أن يسقي منه من مر به أو انه كان عرفهم اباحة ذلك أو أنه مال حربي لا أمان له والله أعلم وفي هذا الحديث أيضا اثبات القياس والتمثيل في المسائل وفيه ان اللبن يسمى طعاما فيحنث به من حلف لا يتناول طعاما الا أن يكون له نية تخرج اللبن وفيه ان بيع لبن الشاة بشاة في ضرعها لبن باطل وبه قال الشافعي ومالك والجمهور وجوزه الاوزاعي والله أعلم

عليها هي (الاسلام) قاله عكرمة فيما وصله الطبري وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (أخبرنا يونس) ابن يزيد الايلي (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (أن أبا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة) قيل يعني العهد الذي أخذه عليهم بقوله ألست بربكم قالوا بلى وكل مولود في العالم على ذلك الاقرار وهي الحنيفية التي وقعت الخلقة عليها وان عبد غيره ولكن لا عبرة بالايمان الفطري انما المعتبر الايمان الشرعي المأمور به وقال ابن المبارك معنى الحديث أن كل مولود يولد على فطرته أي خلقته التي جبل عليها في علم الله من السعادة والشقاوة فكل منهم صائر في العاقبة الى ما فطر عليها وعامل في الدنيا بالعمل المشاكل لها فمن أمارات الشقاء أن يولد بين يهودين أو نصرانيين أو مجوسيين فيحكم بأنه لشقائه على اعتقاد دينهما وقيل المعنى أن كل مولود يولد على فطرة ثم يتغير بعد ونقل في المصابيح عن القاضي أبي بكر بن العربي أن معنى قوله فأبواه الخ أنه ملحق بهما في الاحكام من تحريم الصلاة عليه ومن ضرب الجزية عليه الى غير ذلك ولولا أنه يولد على فراشهما لمنع من ذلك كله قال ولم يرد أنهما يجعلانه يهوديا أو نصرانيا اذ لا قدرة لهما على أن يفعلا فيه الاعتقاد أصلا اه فليتأمل (ثم يقول) أي أبو هريرة مستشهدا لما ذكر (فطرة الله) أي خلقته نصب على الاغراء (التي فطر الناس عليها) أي خلقهم عليها وهي قبولهم للحق (لا تبديل لخلق الله) أي ما ينبغي أن يبدل أو خبر بمعنى النهي (ذلك الدين القيم) الذي لا عوج فيه * وهذا الحديث سبق في باب اذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه من كتاب الجنائز

* (لقمان) *

مكية قيل الا آية الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة لان وجوبهما بالمدينة وضعف لانه لا ينافي شرعيتهما بمكة وآيها أربع وثلاثون ولابي ذر سورة لقمان (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر ولقمان اسم أعجمي والجمهور على أنه كان حكيما ولم يكن نبيا وما ذكر من حكمته انه أمر بأن يذبح شاة ويأتي بأطيب مضغتين منها فأتى باللسان والقلب ثم بعد أيام أمر بأن يأتي بأخبث مضغتين منها فأتى بهما أيضا فسئل عن ذلك فقال هما أطيب شيء اذا طابا وأخبثه اذا خبثا * (لا تشرك بالله) أي مع الله (ان الشرك لظلم عظيم) بدأ في وعظ ابنه بالاهم وهو منعه من الاشراك وانما كان ظلما لانه وضع النفس المكرمة الشريفة في عبادة الخسيس فوضع العبادة في غير موضعها * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلاني الثقفي قال (حدثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) ابن قيس النخعي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال لما نزلت هذه الآية) التي بالانعام (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) أي بشرك فلم ينافقوا (شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اينا لم يلبس) بفتح أوله وكسر الموحدة أي لم يخلط (ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك) ولابي ذر ليس بذلك (ألا تسمع) برفع العين من غير واو (الى قول

فالا حدثنا حماد ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا اسمعيل يعني ابن علية جميعا عن أيوب ح وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن اسمعيل ابن أمية ح وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب وابن جريج عن موسى كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث مالك غير ان في حديثهم جميعا فينتثل الا الليث بن سعد فان في حديثه فينتقل طعامه كرواية مالك ۞ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي شريح العدوي انه قال سمعت أذناي وأبصرت عيناي حين تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وليلته والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه وقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت * حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا وكيع حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح الخزاعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة أيام وجائزته يوم وليلة ولا يحل لرجل مسلم أن يقيم عند أخيه حتى يؤثمه قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه

* (باب الضيافة ونحوها) *

(قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وليلته والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه وقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت وفي رواية الضيافة ثلاثة أيام وجائزته يوم وليلة ولا يحل لرجل مسلم أن يقيم عند أخيه حتى يؤثمه قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه

لقمان لابنه ان الشرك لظلم عظيم) فعموم الظلم المستفاد من التعبير بالنكرة في سياق النفي غير مقصود بل هو من العام الذي أريد به الخاص وهو هنا الشرك كما مر في باب ظلم دون ظلم من كتاب الايمان وفي سورة الانعام مع مزيد لذلك وغيره وسقط قوله لابنه في رواية أبي ذر ۞ (باب قوله عز وجل (ان الله عنده علم الساعة) علم وقت قيامها * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (اسحق) بن ابراهيم المعروف بابن راهويه (عن جرير) هو ابن عبد الحميد (عن ابي حيان) بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية يحيى بن سعيد الكوفي (عن ابي زرعة) هرم بن عمرو بن جرير البجلي (عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما بارزا) ظاهرا (للناس اذ أتاه رجل) ملك في صورة رجل وهو جبريل عليه السلام ولابي ذر عن الكشميهني اذ جاءه رجل (يمشي فقال يا رسول الله ما الايمان) أي ما متعلقاته (قال) عليه الصلاة والسلام (الايمان ان تؤمن بالله) أي تصدق بوجوده وبصفاته الواجبة (وملائكته) ولابي ذر والاصيلي زيادة وكتبه بأن تصدق بأنها كلامه تعالى وأن ما اشتملت عليه حق لا ريب فيه (ورسله) بأنهم صادقون فيما أخبروا به عن الله (ولقائه) برؤيته تعالى في الآخرة (وتؤمن) أي أن تصدق أيضا (بالبعث الآخر) بكسر الخاء أي من القبور وما بعده وأعاد تؤمن لأنه ايمان بما سيوجد وما سبق ايمان بالموجود فهما نوعان (قال) أي جبريل (يا رسول الله ما الاسلام قال) عليه الصلاة والسلام (الاسلام أن تعبد الله) أي تطيعه (ولا تشرك به شيأ وتقيم الصلاة) المكتوبة (وتؤتي الزكاة المفروضة) قال في المصابيح لم يقيد الصلاة بالمكتوبة وانما قيد الزكاة مع أنها انما تطلق على المفروضة بخلاف الصلاة فتأمل السر في ذلك انتهى وقد سبق في كتاب الايمان أن تقييد الزكاة بالمفروضة احتراز عن صدقة التطوع فانها زكاة لغوية أو من المجملة وفي رواية مسلم تقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة (وتصوم رمضان) زاد في رواية كهمس وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا فلعل راوي حديث الباب نسيه (قال) أي جبريل (يا رسول الله ما الاحسان) المتكرر في القرآن المترتب عليه الاجر وقال الخطابي المراد بالاحسان هنا الاخلاص وهو شرط في صحة الايمان والاسلام معا لأن من تلفظ من غير نية اخلاص لم يكن محسنا (قال) عليه الصلاة والسلام (الاحسان ان تعبد الله) أي عبادة الله حال كونك في عبادتك له (كأنك تراه) في اخلاص العبادة لوجهه الكريم ومجانبة الشرك الخفي (فان لم تكن تراه) فلا تغفل واستمر على احسان العبادة (فانه يراك) وهذا تنزل من مقام المكاشفة الى مقام المراقبة (قال) جبريل (يا رسول الله متى الساعة) أي قيامها وسميت الساعة لوقوعها بغتة أو لسرعة حسابها (قال) النبي صلى الله عليه وسلم (ما المسؤل عنها باعلم من السائل) ما نافية يعني لست أنا بأعلم منك يا جبريل بعلم وقت قيام الساعة (ولكن سأحدثك عن اشراطها) علاماتها السابقة عليها وذلك (اذا ولدت المرأة) وفي رواية أبي ذر الامة (ربتها) بتاء التأنيث على معنى النسمة ليشمل الذكر والانثى كناية عن كثرة السبي فيستولد الناس اماءهم فيكون الولد كالسيد لامه لأن ملك الامة راجع في التقدير الى الولد (فذاك من اشراطها) لأن كثرة السبي والتسري دليل على استعلاء الدين واستيلاء المسلمين وهو من الامارات لأن قوته وبلوغ أمره غايته ١ وذلك منذر بالتراجع والانحطاط المنذر بأن القيامة ستقوم (واذا كان الحفاة العراة رؤس الناس) اشارة الى استيلائهم على الامر وتملكهم البلاد بالقهر والمعنى أن الاذلة من الناس ينقلبون أعزة ملوك الارض (فذاك من اشراطها) واكتفى باثنتين من الاشراط مع التعبير بالجمع لحصول المقصود بهما في ذلك وعلم وقتها داخل (في) جملة (خمس) من الغيب وحذف متعلق الجار سائغ

١ قوله وذلك كذا في النسخ التي بأيدينا ولعل هذه الكلمة زائدة من الناسخ اه

قال يقيم عنده ولا شئ له يقريه به ابن جعفر حدثني سعيد المقبري انه سمع أبا شريح الخزاعي يقول سمعت أذناي وبصر عيني ووعاه قلبي حين تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر بمثل حديث الليث وذكر فيه ولا يحل لاحدكم أن يقيم عند أخيه حتى يؤثمه بمثل ما في حديث وكيع * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث ح وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر انه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم

قال يقيم عنده ولا شئ له يقريه به وفي رواية ان نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم) هذه الاحاديث متظاهرة على الامر بالضيافة والاهتمام بها وعظيم موقعها وقد أجمع المسلمون على الضيافة وانها من متأكدات الاسلام ثم قال الشافعي ومالك وأبو حنيفة رحمهم الله تعالى والجمهور هي سنة ليست بواجبة وقال الليث وأحمد هي واجبة يوما وليلة قال أحمد رضي الله عنه هي واجبة يوما وليلة على أهل البادية وأهل القرى دون أهل المدن وتأول الجمهور هذه الاحاديث وأشباهها على الاستحباب ومكارم الاخلاق وتأكد حق الضيف كحديث غسل الجمعة واجب على كل محتلم أي متأكد الاستحباب وتأولها الخطابي رضي الله عنه وغيره على المضطر والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم فليكرم ضيفه جائزته يوما وليلة

الاستغراق

وحدثناه * (٢٩٠) محمد بن المثنى حدثنا أبو بكر يعني الحنفي حدثني عبد الحميد

شائع ويجوز أن يتعلق بما علم أي ما المسؤل عنها بأعلم في خمس أي في علم الخمس أي لا ينبغي لاحد أن يسأل أحدا في علم الخمس لانهن (لا يعلمهن الا الله) وفيه اشارة الى ابطال الكهانة والتنجيم وما شاكلهما وارشاد للامة وتحذير لهم عن اتيان من يدعي علم الغيب ولابي ذر عن الحموي والكشميهني وخمس لا يعلمهن الا الله بواو العطف بدل الجار (ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث) في وقته المقدر له والمحل المعين له في علمه (ويعلم ما في الارحام) أذكر أم أنثى قال في شرح المشكاة فان قيل أليس اخباره صلى الله عليه وسلم عن أمارات الساعة من قبيل قوله وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وأجاب بأنه اذا أظهر بعض المرتضين من عباده بعض ما كشف له من الغيوب لمصلحة لا يكون اخبارا بالغيب بل يكون تبليغا له قال الله تعالى فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول وفائدة بيان الامارات أن يتأهب المكلف الى المعاد بزاد التقوى (ثم انصرف الرجل) جبريل (فقال) النبي صلى الله عليه وسلم للحاضرين من أصحابه (ردوا علي) بتشديد الياء أي الرجل (فأخذوا ليردوا) بحذف ضمير المفعول للعلم به (فلم يروا شيأ) لا عينا ولا أثرا (فقال) عليه الصلاة والسلام (هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم) أي قواعد دينهم واسناد التعليم اليه وان كان سائلا لانه كان سببا في التعليم * وهذا الحديث قد سبق في كتاب الايمان * وبه قال (حدثنا) ولابي الوقت حدثني بالافراد (يحيى بن سليمان) الجعفي الكوفي نزيل مصر (قال حدثني) بالافراد (ابن وهب) عبد الله المصري (قال حدثني) بالافراد أيضا (عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر) بن الخطاب المدني نزيل عسقلان (ان أباه) محمد بن زيد (حدثه ان) جده (عبد الله ابن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مفاتيح) بوزن مصابيح ولابوي ذر والوقت وابن عساكر مفتاح (الغيب) بوزن مصباح أي خزائن الغيب (خمس ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (ان الله عنده علم الساعة) الآية الى آخرها كذا ساقه هنا مختصرا وتاما في الاستسقاء والرعد والانعام

* (تنزيل السجدة) *

ولابي ذر سورة السجدة بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله ابن أبي حاتم (مهين) في قوله تعالى ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين معناه (ضعيف) وهو (نطفة الرجل) وقال مجاهد أيضا فيما وصله الفريابي (ضللنا) في قوله وقالوا أئذا ضللنا في الارض أي (هلكنا) في الارض وصرنا ترابا (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري في قوله تعالى أولم يروا أنا نسوق الماء الى الارض الجرز (الجرز) هي (التي لا تمطر) ولابي ذر والاصيلي لم تمطر (الا مطرا لا يغني عنها شيأ) وقيل اليابسة الغليظة التي لا نبات فيها والجرز هو القطع فكأنها المقطوع عنها الماء والنبات * (نهد) أي (نبين) بالنون فيهما ولابوي ذر والوقت يهد بين بالمثناة التحتية فيهما ومراده تفسير أولم يهد لهم كم أهلكنا من قبلهم من القرون ۞ (باب قوله) تعالى (فلا تعلم نفس ما أخفي لهم) زاد أبو ذر من قرة أعين أي مما تقر به عيونهم وما في ما أخفي موصولة ونفس نكرة في سياق النفي فتعم جميع الانفس أي لا يعلم الذي أخفاه الله لهم لا ملك مقرب ولا نبي مرسل قال بعضهم أخفوا أعمالهم فأخفى الله ثوابهم * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن ابي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال قال الله تبارك وتعالى) ولابي ذر عز وجل بدل تبارك وتعالى (اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت) قال في شرح المشكاة ما هنا اما موصولة أو موصوفة وعين وقعت في سياق النفي فأفادت

والضيافة ثلاثة أيام) قال العلماء معناه الاهتمام به فى اليوم والليلة واتحافه بما يمكن من بر والطاف وأما فى اليوم الثانى والثالث فيطعمه ما تيسر ولا يزيد على عادته وأما ما كان بعد الثلاثة فهو صدقة ومعروف ان شاء فعل وان شاء ترك قالوا وقوله صلى الله عليه وسلم ولا يحل له ان يقيم عنده حتى يؤثمه معناه لا يحل للضيف ان يقيم عنده بعد الثلاث حتى يوقعه فى الاثم لانه قد يغتابه لطول مقامه أو يعرض له بما يؤذيه أو يظن به ما لا يجوز وقد قال الله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم وهذا كله محمول على ما اذا أقام بعد الثلاث من غير استدعاء من المضيف أما اذا استدعاه وطلب زيادة اقامته أو علم أو ظن انه لا يكره اقامته فلا بأس بالزيادة لان النهى انما كان لكونه يؤثمه وقد زال هذا المعنى والحالة هذه فلا شك فى حال المضيف هل تكره الزيادة ويلحقه بها حرج أم لا تحل الزيادة الا باذنه لظاهر الحديث والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت فقد سبق شرحه مبسوطا فى كتاب الايمان وفيه التصريح بانه ينبغى له الامساك عن الكلام الذى ليس فيه خير ولا شر لانه مما لا يعنيه ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولانه قد ينجر الكلام المباح الى حرام وهذا موجود فى العادة وكثير والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغى للضيف فاقبلوا منهم فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغى لهم فقد حمله الليث وأحمد على ظاهره وتأوله الجمهور على أوجه أحدها انه محمول على المضطرين فان ضيافتهم واجبة فاذا لم يضيفوهم فلهم أن يأخذوا حاجتهم من مال الممتنعين والثانى ان المراد ان لكم أن تأخذوا من

الاستغراق والمعنى ما رأت العيون كلهن ولا عين واحدة منهن والاسلوب من باب قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع فيحتمل نفى الرؤية والعين معا أو نفى الرؤية فحسب أى لا رؤية ولا عين أو لا رؤية وعلى الاول الغرض منه نفى العين وانما ضمت اليه الرؤية ليؤذن بان انتفاء الموصوف أمر محقق لانزاع فيه وبلغ فى تحققه الى ان صار كالشاهد على نفى الصفة وعكسه ومثله قوله (ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر) من باب قوله تعالى يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم اى لا قلب ولا خطور أو لا خطور فعلى الاول ليس لهم قلب يخطر فجعل انتفاء الصفة دليلا على انتفاء الذات أى اذا لم تحصل ثمرة القلب وهو الاخطار فلا قلب كقوله تعالى ان فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وخص البشر هنا دون القرينتين السابقتين لانهم الذين ينتفعون بما أعد لهم ويتمنون لشأنه اليهم بخلاف الملائكة (قال أبو هريرة اقرؤا ان شئتم فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين) والحديث كالتفصيل لهذه الآية لانها نفت العلم وهو نفى طرق حصوله وقد ذكره المصنف فى صفة الجنة من كتاب بدء الخلق (وحدثنا سفيان) هو موصول كسابقه وللاصيلى وابن عساكر قال على يعنى ابن المدينى وحدثنا سفيان ولابى ذر حدثنا على قال حدثنا سفيان يعنى ابن عيينة قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله (عن الاعرج) عبد الرحمن (عن ابى هريرة) رضى الله عنه انه (قال قال الله مثله) أى مثل ما فى الحديث السابق (قبل لسفيان) بن عيينة (رواية) أى تروى رواية عن النبى صلى الله عليه وسلم أم من اجتهادك (قال فأى شئ) لولا الرواية كنت أقول (قال) ولابى ذر وابن عساكر وقال (أبو معاوية) محمد بن خازم الضرير فيما وصله أبو عبيد القاسم بن سلام فى فضائل القرآن له (عن الاعمش) سليمان (عن ابى صالح) ذكوان السمان انه قال (قرأ أبو هريرة قرات) جمعا بالالف والتاء لاختلاف أنواعها وهى قراءة الاعمش والقرة مصدر وحقه ان لا يجمع لان المصدر اسم جنس والاجناس انما بعد شئ عن الجمعية لكن جعلت القرة هنا نوعا فجاز جمعها كقوله هنالك الحزان وحسن لفظ الجمع اضافة القرات الى لفظ الاعين ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر زيادة أعين * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (اسحق بن نصر) هو اسحق بن ابراهيم بن نصر البخارى قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن الاعمش) سليمان انه قال (حدثنا أبو صالح) ذكوان السمان (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه قال (يقول الله تعالى اعددت لعبادى الصالحين) فى الجنة (ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر) وفى حديث المغيرة بن شعبة عند مسلم مرفوعا قال موسى عليه السلام يا رب ما أدنى أهل الجنة منزلة الحديث الى أن قال فأعلاهم منزلة قال ١ الذين أردت غرست كرامتهم بيدى وختمت عليها فلم تر عين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر (ذخرا) بضم الذال وسكون الخاء المعجمتين كذا فى الفرع وقال فى الصحاح فى فصل الذال المعجمة ذخرت الشئ أذخره ذخرا وكذلك اذخرته وهو افتعلت وقول الحافظ بن حجر بضم المهملة وسكون المعجمة سهو أو سبق قلم وقال الكرمانى وذخرا منصوب متعلق باعددت وقال فى الفتح أى جعلت ذلك لهم مدخورا (بله ما أطلعتم عليه) بضم الهمزة وكسر اللام ولابى الوقت ما أطلعتهم بفتح الهمزة واللام وزيادة هاء بعد التاء وقوله بله بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الهاء وللاربعة من بله بزيادة من الجارة وجر بله بها كذا فى الفرع المعتمد المقابل على أصل اليونينى المحرر بحضرة امام العربية أبى عبد الله بن مالك وكذا رأيته فى أصل اليونينى المذكور وحينئذ فينظر فى قول الصغانى اتفق جميع نسخ الصحيح على من بله والصواب اسقاط كلمة من وقول ابن التين ان بله ضبط مع من بالفتح والكسر هو حكاية ما وجده

---

١ قوله الذين أردت الخ هكذا فى النسخ وحرر الرواية اه

حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا أبو الاشهب عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال بينما نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على راحلة له قال فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لاحد منا في فضل

أعراضهم بألسنتكم وتذكروا للناس لؤمهم وبخلهم والعيب عليهم وذمهم والثالث ان هذا كان في أول الاسلام وكانت المواساة واجبة فلما اتسع الاسلام نسخ ذلك هكذا حكاه القاضي وهو تأويل ضعيف أو باطل لان هذا الذي ادعاه قائله لا يعرف والرابع انه محمول على من مر بأهل الذمة الذين شرط عليهم ضيافة من يمر بهم من المسلمين وهذا أيضا ضعيف انما صار هذا في زمن عمر رضي الله عنه والله أعلم (قوله عن أبي شريح العدوي) وفي الرواية الثانية عن أبي شريح الخزاعي هو واحد يقال له العدوي والخزاعي والكعبي وقد سبق بيانه (قوله صلى الله عليه وسلم ولا شئ له يقربه) هو بفتح أوله وكذا قوله في الرواية الاخرى فلا يقرونا بفتح أوله يقال قريت الضيف أقريه قرى

(باب استحباب المواساة بفضول المال)

(قوله بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر اذ جاء رجل على راحلته فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان معه فضل زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لاحد منا في فضل) أما قوله فجعل الجزاعي

فلا يمنع ما ذكرته من الفتح مع عدم الجار والكسر مع ثبوته فأما الفتح فقال الجوهري وبله كلمة مبنية على الفتح مثل كيف ومعناها دع وأنشد قول كعب بن مالك يصف السيوف

تذر الجماجم ضاحيا هامانها * بله الاكف كأنها لم تخلق

قال في المغني وقد روي بالاوجه الثلاثة قال شارحه ومعنى بله الاكف على رواية النصب دع الاكف فأمرها سهل وعلى رواية الجر كترك الاكف منفصلة وعلى الرفع فكيف الاكف التي يوصل اليها بسهولة وأما وجه الفتح مع ثبوت من فقال الرضي اذا كانت بله بمعنى كيف جاز أن تدخله من حكى أبو زيد ان فلانا لا يطيق حمل الفهر فمن بله ان يأتي بالصخرة أي كيف ومن أين قال في المصابيح وعليه تتخرج هذه الرواية فتكون بمعنى كيف التي يقصد بها الاستبعاد وما مصدرية وهي مع صلتها في محل رفع على الابتداء والخبر من بله والضمير المجرور بعلى عائد على الذخر أي كيف ومن أين اطلاعكم على ما ادخرته لعبادي الصالحين فانه أمر عظيم قلما تتسع عقول البشر لادراكه والاحاطة به قال وهذا أحسن ما يقال في هذا المحل اه وأما الجر فوجه بأن بله بمعنى غير والكسرة التي على الهاء حينئذ اعرابية قال في الفتح وهو أي كون بله بمعنى غير أوضح التوجيهات لخصوص سياق حديث الباب حيث وقع فيه ولا خطر على قلب بشر ذخر امر به ما اطلعتم عليه وذلك بين لمن تامله اه وقال أبو السعادات في نهايته بله اسم من أسماء الافعال بمعنى دع واترك تقول بله زيدا وقد توضع موضع المصدر وتضاف فتقول بله زيد أي ترك زيد وقوله ما أطلعتم عليه يحتمل أن يكون منصوب المحل ومجروره على التقديرين والمعنى دع ما اطلعتم عليه من نعيم الجنة وعرفتموه من لذاتها اه زاد الخطابي فانه سهل يسير في جنب ما ادخرته لهم (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون) جزاء مفعول له أي أخفي للجزاء فان اخفاءه اعلموا شأنه أو مصدر مؤكد لمعنى الجملة قبله أي جزوا جزاء وقول الزمخشري لحسم أطماع المتمنين يعني بقوله جزاء بما كانوا يعملون نزغة اعتزالية ومراده بالمتمنين أهل السنة القائلين بأن المؤمن العاصي موعود بالجنة لا بد له منها وفاء بعهده تعالى لانه وعده بها ووعده حق وجعل العمل كالسبب للوعد فعبر به في قوله جزاء بما كانوا يعملون عنه لصدق الوعد في النفوس وتصويره بصورة المستحق بالعمل كالاجرة من مجاز التشبيه وعند أبي نعيم تقديم حدثني اسحق بن نصر الى آخر يعملون على قوله قال أبو معاوية عن الاعمش * وهذا الحديث من أفراده

(الاحزاب)

مدنية وهي ثلاث وسبعون آية ولابي ذر وابن عساكر سورة الاحزاب بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغيرهما كلفظ السورة ثم ثبتت للنسفي كهما (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله (صياصيهم) هو (قصورهم) وحصونهم جمع صيصة يقال لكل ما يمتنع به ويتحصن صيصة ومنه قيل لقرن الثور ولشوكة الديك صيصة والصياصي أيضا شوكة الحاكة وتتخذ من حديد قال دريد بن الصمة * كوقع الصياصي في النسيج الممدد * (النبي أولى بالمؤمنين) في الامور كلها (من أنفسهم) من بعضهم ببعض في نفوذ حكمه ووجوب طاعته عليهم وقال ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء يعني اذا دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ودعتهم أنفسهم الى شئ كانت طاعة النبي صلى الله عليه وسلم أولى بهم من طاعة أنفسهم اه وانما كان ذلك لانه لا يأمرهم ولا يرضى منهم الا بما فيه صلاحهم ونجاحهم بخلاف النفس وقوله النبي الخ ثابت في رواية أبي ذر فقط * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر بالجمع (ابراهيم بن المنذر) القرشي

الحزامى قال (حدثنا محمد بن فليح) بضم الفاء وفتح اللام آخره حاء مهملة مصغرا قال (حدثنا أبى) فليح بن سليمان الخزاعى الاسلمى (عن هلال بن على) العامرى المدنى وقد ينسب الى جده اسامة (عن عبد الرحمن بن ابى عمرة) بفتح العين وسكون الميم الانصارى النجارى بالجيم قيل ولد فى عهده صلى الله عليه وسلم وقال ابن أبى حاتم وليست له صحبة (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال ما من مؤمن الا وأنا أولى الناس به) أى أحقهم به (فى) كل شئ من أمور (الدنيا والآخرة) وسقط لابى ذر لفظ الناس (اقرؤا ان شئتم) قوله عز وجل (النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم) استنبط من الآية انه لو قصده عليه الصلاة والسلام ظالم وجب على الحاضر من المؤمنين أن يبذل نفسه دونه ولم يذكر عليه الصلاة والسلام ماله من الحق عند نزول هذه الآية بل ذكر ما عليه فقال (فأيما مؤمن ترك مالا) أى أو حقا من الحقوق بعد وفاته (فليرثه عصبته من كانوا وهم عصبة بنفسه وهو من له ولاء وكل ذكر نسيب يدلى للميت بلا واسطة أو بتوسط محض الذكور وعصبة بغيره وهو كل ذات نصف معها ذكر يعصبها وعصبة مع غيره وهو أخت فأكثر لغير أم معها بنت أو بنت ابن فأكثر (فان ترك دينا) عليه لاحد (أو ضياعا) بفتح الضاد المعجمة عيالا أضائعون لا شئ لهم ولا قيم (فليأتنى) كل من رب الدين أو فه والضائع من العيال أكفله (وأنا) بالواو ولابوى الوقت وذر فأنا (مولاه) أى ولى الميت أتولى عنه أموره * وهذا الحديث قد سبق فى باب الصلاة على من ترك دينا من الاستقراض ۞ هذا (باب) بالتنوين فى قوله جل وعلا (ادعوهم لآبائهم) أى الذين ولدوهم (هو أقسط عند الله) أى أعدل تعليل لسابقه وسقط هو أقسط عند الله لغير أبوى الوقت وذر وباب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا معلى بن اسد) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمى أبو الهيثم البصرى قال (حدثنا عبد العزيز بن المختار) الدباغ البصرى مولى حفصة بنت سيرين قال (حدثنا موسى بن عقبة) الامام فى المغازى مولى آل الزبير بن العوام (قال حدثنى) بالافراد (سالم عن) أبيه (عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنا ندعوه الا زيد ابن محمد) لانه صلى الله عليه وسلم كان تبناه قبل النبوة (حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله) فأمر برد نسبهم الى آبائهم فى الحقيقة ونسخ ما كان فى ابتداء الاسلام من جواز ادعاء الابناء الاجانب * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الفضائل والترمذى فى التفسير والمناقب والنسائى فى التفسير ۞ هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (فمنهم) من الرجال الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه أى من الثبات مع الرسول والمقاتلة لاعلاء الدين (من قضى نحبه) يعنى حمزة وأصحابه (ومنهم من ينتظر) الشهادة كعثمان وطلحة ينتظرون أحد أمرين اما الشهادة أو النصر (وما بدلوا) العهد ولا غيروه (تبديلا) شيأ من التبديل بخلاف المنافقين فانهم قالوا لا نولى الادبار وبدلوا قولهم وولوا أدبارهم (نحبه) أى (عهده) والمعنى ومنهم من فرغ من نذره ووفى بعهده فصبر على الجهاد وقاتل حتى قتل والنحب النذر فاستعير للموت لانه كنذر لازم فى رقبة كل حيوان * (اقطارها) فى قوله تعالى ولو دخلت عليهم من أقطارها هى (جوانبها) ثم سئلوا (الفتنة لآتوها) أى (لاعطوها) والمعنى ولو دخل عليهم المدينة أو البيوت من جوانبها ثم سئلوا الردة ومقاتلة المسلمين لاعطوها ولم يمتنعوا وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدى البصرى قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن عبد الله الانصارى قال حدثنى) بالافراد (أبى) عبد الله (عن) عمه (ثمامة) بضم المثلثة وتخفيف الميمين ابن عبد الله بن أنس (عن) جده (انس بن مالك رضى الله عنه) انه (قال نرى) بضم النون أى نظن أن (هذه

قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة فاصابنا جهد حتى هممنا أن ننحر بعض ظهرنا فأمرنى نبى الله صلى الله عليه وسلم فجمعنا ما زودنا فبسطنا له نطعا فاجتمع زاد القوم على النطع قال فتطاولت لأحزره كم هو فحزرته كربضة العنز ونحن أربع عشرة مائة قال فأكلنا حتى شبعنا جميعا ثم حشونا جربنا فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء

يصرف بصره فهكذا وقع فى بعض النسخ وفى بعضها يصرف فقط بحذف بصره وفى بعضها يضرب بالضاد المعجمة والباء وفى رواية أبى داود وغيره يصرف راحلته فى هذا الحديث الحث على الصدقة والجود والمواساة والاحسان الى الرفقة والاصحاب والاعتناء بمصالح الاصحاب وأمر كبير القوم أصحابه بمواساة المحتاج وانه يكتفى فى حاجة المحتاج بتعرضه للعطاء وتعريضه من غير سؤال وهذا معنى قوله فجعل يصرف بصره أى متعرضا لشئ يدفع به حاجته وفيه مواساة ابن السبيل والصدقة عليه اذا كان محتاجا وان كان له راحلة وعليه ثياب أو كان موسرا فى وطنه ولهذا يعطى من الزكاة فى هذه الحال والله أعلم

* (باب استحباب خلط الازواد اذا قلت والمواساة فيها) *

(قوله خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة فاصابنا جهد حتى هممنا ان ننحر بعض ظهرنا فأمرنى الله صلى الله عليه وسلم فجمعنا ما زودنا فبسطنا له نطعا فاجتمع زاد القوم على النطع قال فتطاولت لأحزره كم هو فحزرته كربضة العنز ونحن أربع عشرة مائة قال فأكلنا حتى شبعنا جميعا ثم حشونا جربنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء

فجاء رجل بإداوة فيها نطفة فأفرغها في قدح فتوضأنا كلنا ندغفقه دغفقة أربع عشرة مائة قال ثم جاء بعد ذلك ثمانية

فقالوا هل من طهور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغ الوضوء

فجاء رجل بإداوة فيها نطفة فأفرغها في قدح فتوضأنا كلنا ندغفقه دغفقة أربع عشرة مائة قال ثم جاء بعد ثمانية فقالوا هل من طهور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرغ الوضوء) أما قوله جهد فبفتح الجيم وهو المشقة وقوله مزاودنا هكذا هو في بعض النسخ أو أكثرها وفي بعضها أزوادنا وفي بعضها تزاودنا بفتح التاء وكسرها وفي النطع لغات سبقت أفصحهن كسر النون وفتح الطاء وقوله كربضة العنز أي كمركها أو كقدرها وهي رابضة قال القاضي الرواية فيه بفتح الراء وحكاه ابن دريد بكسرها (قوله حشونا جربنا) بضم الراء واسكانها جمع جراب بكسر الجيم على المشهور ويقال بفتحها (قوله صلى الله عليه وسلم هل من وضوء) أي ما يتوضأ به وهو بفتح الواو على المشهور وحكي ضمها وسبق بيانه في كتاب الطهارة (قوله فيها نطفة) هو بضم النون أي قليل من الماء (قوله ندغفقه دغفقة) أي نصبه صبا شديدا وفي هذا الحديث معجزتان ظاهرتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهما تكثير الطعام وتكثير الماء هذه الكثرة الظاهرة قال المازري في تحقيق المعجزة في هذا انه كلما أكل منه جزء أو شرب جزء خلق الله تعالى جزأ آخر يخلفه قال ومعجزات النبي صلى الله عليه وسلم ضربان أحدهما القرآن وهو منقول تواترا والثاني مثل تكثير الطعام والشراب ونحو ذلك ولذلك فيه طريقان أحدهما أن

الآية نزلت في أنس بن النضر) بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن ضمضم الانصاري (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) وكان قتل يوم أحد * وبه قال (حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (خارجة بن زيد بن ثابت) الانصاري (ان) أباه (زيد بن ثابت قال لما نسخنا الصحف) التي كانت عند حفصة (في المصاحف) بأمر عثمان رضي الله عنه (فقدت) بفتح الفاء والقاف (آية من سورة الاحزاب كنت أسمع) ولابوي ذر والوقت عن المستملي كنت كثيرا أسمع (رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها لم أجدها مع أحد الا مع خزيمة) أي ابن ثابت (الانصاري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين) خصوصية له وهي قوله تعالى (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) لا يقال ان ثبوتها كان بطريق الآحاد والقرآن انما يثبت بالتواتر لانها كانت متواترة عندهم ولذا قال كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرؤها وقد قال عمر أشهد لقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن أبي بن كعب وهلال بن أمية وغيره ١ مثله * وهذا الحديث قد سبق في أوائل الجهاد في باب قوله من المؤمنين رجال * هذا

(باب) بالتنوين يذكر فيه (قوله يا أيها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا) السعة والتنعم فيها وذلك انهن سألنه من عرض الدنيا وطلبن منه زيادة في النفقة وآذينه بغيرة بعضهن (وزينتها) أي زخارفها (فتعالين امتعكن) متعة الطلاق (وأسرحكن سراحا جميلا) أطلقكن طلاق السنة من غير اضرار وفي قوله فتعالين أمتعكن وأسرحكن اشعار بأنهما لو اختارت واحدة الفراق لا يكون طلاقا وقوله أمتعكن وأسرحكن جزم جواب الشرط وما بين الشرط وجزائه معترض ولا يضر دخول الفاء على جملة الاعتراض أو الجواب قوله فتعالين وأمتعكن جواب لهذا الامر وسقط لابي ذر وأسرحكن الخ وقال بعد امتعكن الآية (وقال معمر) بفتح الميمين وسكون العين المهملة بينهما ابن المثنى أبو عبد الله التيمي مولاهم البصري النحوي قال الحافظ بن حجر ونوهم مغلطاي ومن قلده انه معمر بن راشد فنسب هذا الى تخريج عبد الرزاق في تفسيره عن معمر ولا وجود لذلك في كتاب عبد الرزاق وانما أخرج عن معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في هذه الآية قال كانت المرأة تخرج تمشي بين الرجال فذلك تبرج الجاهلية اه وتعقبه العيني فقال لم يقل مغلطاي ابن راشد وانما قال هذا رواه عبد الرزاق عن معمر ولم يقل أيضا في تفسيره حتى يشنع عليه بأنه لم يوجد في تفسيره وعبد الرزاق له تآليف أخر غير تفسيره وحيث أطلق معمرا يحتمل أحد المعمرين اه وأجاب الحافظ بن حجر في كتابه الانتقاض فقال هذا اعتذار واه فان عبد الرزاق لا رواية له عن معمر بن المثنى وتآليف عبد الرزاق ليس فيها شيء يشرح الالفاظ الا التفسير وهذا تفسيره موجود ليس فيه هذا اه وسقط وقال معمر لغير أبي ذر * (التبرج) في قوله تعالى ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى هو (أن تخرج) المرأة (محاسنها) للرجال وقال مجاهد وقتادة التبرج التكسر والتغنج وقيل التبختر وتبرج الجاهلية مصدر تشبيهي أي مثل تبرج والجاهلية الاولى ما بين آدم ونوح أو الزمان الذي ولد فيه الخليل ابراهيم كانت المرأة تلبس درعا من اللؤلؤ فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال أو ما بين نوح وادريس وكانت ألف سنة والجاهلية الاخرى ما بين عيسى ونبينا صلى الله عليه وسلم وقيل الجاهلية الاولى جاهلية الكفر قبل الاسلام والجاهلية الاخرى جاهلية الفسوق في الاسلام * (سنة الله) في قوله تعالى سنة الله في الذين خلوا من قبل أي (استنها جعلها) قاله أبو عبيدة وقال جعلها سنة اه والمعنى أن سنة الله في الانبياء الماضين أن لا يؤاخذهم بما أحل لهم وقال الكلبي ومقاتل أراد داود حين جمع بينه وبين تلك المرأة

---

١ قوله وغيره كذا بخطه بالافراد وصوابه وغيرهما اه

وكذلك محمد صلى الله عليه وسلم وزينب * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (ابو سلمة ابن عبد الرحمن) بن عوف (ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءها حين أمر الله) باسقاط ضمير المفعول ولابي ذر أمره الله (أن يخير أزواجه) بين الدنيا والآخرة أو بين الاقامة والطلاق قال الماوردي الاشبه بقول الشافعي الثاني وهو الصحيح وقال القرطبي والنافع الجمع بين القولين لان أحد الامرين ملزوم بالآخر وكأنهن خيرن بين الدنيا فيطلقهن و بين الآخرة فيمسكهن (فبدا بي رسول الله صلى الله عليه وسلم) في التخيير قبلهن (فقال اني ذاكر لك أمرا فلا عليك ان تستعجلي) أي لا يلزمك الاستعجال ولابي ذر أن لا تستعجلي أي لا بأس عليك في التأني وعدم العجلة (حتى تستأمري ابويك) أي تطلبي منهما المشورة وفي حديث جابر عند مسلم حتى تستشيري أبويك وعند أحمد اني عارض عليك أمرا فلا تفتاتي فيه بشيء حتى تعرضيه علي أبويك أبي بكر وأم رومان وهو يرد على من زعم أن أم رومان ماتت سنة ست من الهجرة فان التخيير كان في سنة تسع قالوا وانما أمرها عليه السلام باستشارتهما خشية أن يحملها صغر السن على اختيار الفراق فاذا استشارت أبويها أرشداها لما فيه المصلحة ولذا لما فهمت عائشة ذلك قالت (وقد علم) عليه السلام (ان أبوي) بالتشديد (لم يكونا يأمراني بفراقه قالت ثم قال) عليه السلام (ان الله) تعالى (قال يا أيها النبي قل لازواجك الى تمام الآيتين) وهو قوله فان الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما وهل كان هذا التخيير واجبا عليه صلى الله عليه وسلم ولا ريب ان القول واجب عليه لانه ابلاغ للرسالة لقوله تعالى قل وأما التخيير [1] (فقلت له) عليه السلام (ففي أي هذا) ولابي ذر عن المستملي ففي أي شيء (أستأمر أبوي فاني أريد الله و رسوله والدار الآخرة) زاد محمد بن عمرو عند أحمد والطبراني ولا أوامر أبوي أبا بكر وأم رومان فضحك وأي اسم معرب يستفهم به نحو فبأي حديث بعده يؤمنون وأيكم زادته هذه ايمانا * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في الطلاق وكذا مسلم وأخرجه النسائي في النكاح والطلاق والترمذي في التفسير ۞ (باب قوله) تعالى (وان كنتن تردن الله و رسوله) رضا الله و رسوله (والدار الآخرة) نعيم الجنة (فان الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما) ثوابا جزيلا في الجنة تستحقرون به الدنيا وزينتها ومن للبيان لانهن كلهن كن محسنات وسقط باب قوله لغير أبي ذر * (وقال قتادة) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة) هما (القرآن والسنة) لف ونشر مرتب ولابوي ذر والوقت من آيات الله القرآن والحكمة السنة قال في الانوار وهو تذكير بما أنعم عليهن حيث جعلهن أهل بيت النبوة ومهبط الوحي وما شاهدن من برحاء الوحي مما يوجب قوة الايمان والحرص على الطاعة حثا على الانتهاء والائتمار فيما كلفن (وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله الذهلي عن أبي صالح عنه (حدثني) بالافراد (يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم) أمر وجوب (بتخيير أزواجه) وكن يومئذ تسع نسوة خمسة من قريش عائشة بنت أبي بكر وحفصة بنت عمر وأم حبيبة بنت أبي سفيان وسودة بنت زمعة وأم سلمة بنت أبي أمية وصفية بنت حيي بن أخطب الخيبرية وميمونة بنت الحرث الهلالية وزينب بنت جحش الاسدية وجويرية بنت الحرث المصطلقية (بدأ بي) انما بدأ بها رضي الله عنها على غيرها من أزواجه صلى الله عليه وسلم لفضلها كما قاله النووي ولانها كانت السبب في التخيير لانها طلبت

[1] قوله وأما التخيير هكذا بخطه وبياض بعده فلم يذكر له حكما اه

وكذلك محمد صلى الله عليه وسلم وزينب * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (ابو سلمة ابن عبد الرحمن) بن عوف (ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءها حين أمر الله) باسقاط ضمير المفعول ولابي ذر أمره الله (أن يخير أزواجه) بين الدنيا والآخرة أو بين الاقامة والطلاق قال الماوردي الاشبه بقول الشافعي الثاني وهو الصحيح وقال القرطبي والنافع الجمع بين القولين لان أحد الامرين ملزوم بالآخر وكأنهن خيرن بين الدنيا فيطلقهن و بين الآخرة فيمسكهن (فبدا بي رسول الله صلى الله عليه وسلم) في التخيير قبلهن (فقال اني ذاكر لك أمرا فلا عليك ان تستعجلي) أي لا يلزمك الاستعجال ولابي ذر أن لا تستعجلي أي لا بأس عليك في التأني وعدم العجلة (حتى تستأمري ابويك) أي تطلبي منهما المشورة وفي حديث جابر عند مسلم حتى تستشيري أبويك وعند أحمد اني عارض عليك أمرا فلا تفتاتي فيه بشيء حتى تعرضيه علي أبويك أبي بكر وأم رومان وهو يرد على من زعم أن أم رومان ماتت سنة ست من الهجرة فان التخيير كان في سنة تسع قالوا وانما أمرها عليه السلام باستشارتهما خشية أن يحملها صغر السن على اختيار الفراق فاذا استشارت أبويها أرشداها لما فيه المصلحة ولذا لما فهمت عائشة ذلك قالت (وقد علم) عليه السلام (ان أبوي) بالتشديد (لم يكونا يأمراني بفراقه قالت ثم قال) عليه السلام (ان الله) تعالى (قال يا أيها النبي قل لازواجك الى تمام الآيتين) وهو قوله فان الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما وهل كان هذا التخيير واجبا عليه صلى الله عليه وسلم ولا ريب ان القول واجب عليه لانه ابلاغ للرسالة لقوله تعالى قل وأما التخيير [1] (فقلت له) عليه السلام (ففي أي هذا) ولابي ذر عن المستملي ففي أي شيء (أستأمر أبوي فاني أريد الله و رسوله والدار الآخرة) زاد محمد بن عمرو عند أحمد والطبراني ولا أوامر أبوي أبا بكر وأم رومان فضحك وأي اسم معرب يستفهم به نحو فبأي حديث بعده يؤمنون وأيكم زادته هذه ايمانا * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا في الطلاق وكذا مسلم وأخرجه النسائي في النكاح والطلاق والترمذي في التفسير ۞ (باب قوله) تعالى (وان كنتن تردن الله و رسوله) رضا الله و رسوله (والدار الآخرة) نعيم الجنة (فان الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما) ثوابا جزيلا في الجنة تستحقرون به الدنيا وزينتها ومن للبيان لانهن كلهن كن محسنات وسقط باب قوله لغير أبي ذر * (وقال قتادة) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة) هما (القرآن والسنة) لف ونشر مرتب ولابوي ذر والوقت من آيات الله القرآن والحكمة السنة قال في الانوار وهو تذكير بما أنعم عليهن حيث جعلهن أهل بيت النبوة ومهبط الوحي وما شاهدن من برحاء الوحي مما يوجب قوة الايمان والحرص على الطاعة حثا على الانتهاء والائتمار فيما كلفن (وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله الذهلي عن أبي صالح عنه (حدثني) بالافراد (يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم) أمر وجوب (بتخيير أزواجه) وكن يومئذ تسع نسوة خمسة من قريش عائشة بنت أبي بكر وحفصة بنت عمر وأم حبيبة بنت أبي سفيان وسودة بنت زمعة وأم سلمة بنت أبي أمية وصفية بنت حيي بن أخطب الخيبرية وميمونة بنت الحرث الهلالية وزينب بنت جحش الاسدية وجويرية بنت الحرث المصطلقية (بدأ بي) انما بدأ بها رضي الله عنها على غيرها من أزواجه صلى الله عليه وسلم لفضلها كما قاله النووي ولانها كانت السبب في التخيير لانها طلبت

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا سليم بن أخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان ذلك في أول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم

تقول تواترت على المعنى كتواتر جود حاتم طيء وحلم الاحنف بن قيس فانه لا ينقل في ذلك قصة بعينها متواترة ولكن تكاثرت افرادها بالآحاد حتى أفاد مجموعها تواتر الكرم والحلم وكذلك تواتر انخراق العادة للنبي صلى الله عليه وسلم بغير القرآن والطريق الثاني أن تقول اذا روى الصحابي مثل هذا الامر العجيب وأحال على حضوره فيه مع سائر الصحابة وهم يسمعون روايته ودعواه أو بلغهم ذلك ولا ينكرون عليه كان ذلك تصديقا له يوجب العلم بصحة ما قال والله أعلم وفي هذا الحديث استحباب المواساة في الزاد وجمعه عند قلته وجواز أكل بعضهم مع بعض في هذه الحالة وليس هذا من الربا في شيء وانما هو من نحو الاباحة وكل واحد مبيح لرفقته الاكل من طعامه وسواء تحقق الانسان أنه أكل أكثر من حصته أو دونها أو مثلها فلا بأس بهذا لكن يستحب له الايثار والتقلل لا سيما ان كان في الطعام قلة والله أعلم

---

* (كتاب الجهاد والسير) *

---

* (باب جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الاسلام من غير تقدم اعلام بالاغارة) *

(قوله حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا سليم بن أخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب الى انما كان في أول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم

تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم وأصاب يومئذ قال يحيى أحسبه قال جويرية أو البتة ابنة الحرث قال وحدثنى هذا الحديث عبد الله بن عمر وكان فى ذلك الجيش * حدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن أبى عدى عن ابن عون بهذا الاسناد مثله وقال جويرية بنت الحرث ولم يشك

تسقى على الماء فقتل مقاتلهم وسبى سبيهم وأصاب يومئذ قال يحيى بن يحيى أحسبه قال جويرية أو البتة ابنة الحرث وحدثنى هذا الحديث عبد الله بن عمر وكان فى ذلك الجيش قال وقال فى الرواية الاخرى جويرية بنت الحرث ولم يشك) أما قوله أو البتة فعناه ان يحيى بن يحيى قال أصاب يومئذ بنت الحرث وأظن شيخى سليم بن أخضر سماها فى روايته جويرية أو أعلم ذلك وأجزم به وأما قوله البتة وحاصله انها جويرية فيما أحفظه اما ظنا واما علما وفى الرواية الثانية قال هى جويرية بنت الحرث بلا شك (قوله وهم عارون) هو بالغين المعجمة وتشديد الراء أى غافلون وفى هذا الحديث جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم الدعوة من غير انذار بالاغارة وفى هذه المسئلة ثلاثة مذاهب حكاها المازرى والقاضى أحدها يجب الانذار مطلقا قال مالك وغيره وهذا ضعيف والثانى لا يجب مطلقا وهذا أضعف منه أو باطل والثالث يجب ان لم تبلغهم الدعوة ولا يجب ان بلغتهم لكن يستحب وهذا هو الصحيح وبه قال نافع مولى ابن عمر والحسن البصرى والثورى والليث والشافعى وابو ثور وابن المنذر والجمهور قال ابن المنذر وهو قول أكثر أهل العلم وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة على معناه ففيها هذا الحديث وحديث قتل كعب ابن الاشرف وحديث قتل أبى الحقيق وفى هذا الحديث جواز استرقاق العرب لان بنى المصطلق عرب من خزاعة وهذا قول

منه ثوبا فأمره الله بالتخيير رواه ابن مردويه من طريق الحسن عن عائشة لكن الحسن لم يسمع من عائشة فهو مرسل (فقال انى ذاكر لك أمرا فلا عليك أن لا تعجلى) بفتح الجيم واسقاط النون أى لا بأس عليك فى عدم العجلة (حتى تستأمرى أبويك) فيه وزاد فى رواية عمرة عن عائشة عند الطبرى والطحاوى وخشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حداثتى لان الصغر مظنة لنقص الرأى فاذا استشارت أبويها أوضحا لها ما فيه المصلحة (قالت وقد علم ان أبوى لم يكونا يأمرانى بفراقه قالت ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ان الله جل ثناؤه) ولابى ذر عز وجل (قال يا أيها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها الى أجرا عظيما) فيه أن سبب التخيير سؤالهن رضى الله عنهن منه عليه الصلاة والسلام الدنيا وزينتها فقيل انهن اجتمعن يوما فقلن نريد ما تريد النساء من الحلى وطلبت أم سلمة سترا معلما وميمونة حلة يمانية وزينب ثوبا مخططا وأم حبيبة ثوبا صحوليا وسألته كل واحدة منهن شيأ قال القاضى الا عائشة وآلمن قلبه عليه السلام عطا لبتهن له بتوسعة الحال فانزل الله التخيير لئلا يكون لاحد منهن منة عليه فى الصبر على ما اختاره عليه الصلاة والسلام من خشونة العيش وعند الامام أحمد رضى الله عنه من حديث جابر أقبل أبو بكر رضى الله عنه يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ببابه جلوس والنبى صلى الله عليه وسلم جالس فلم يؤذن له ثم أقبل عمر فاستأذن فلم يؤذن له ثم أذن لابى بكر وعمر فدخلا والنبى صلى الله عليه وسلم جالس وحوله نساؤه وهو ساكت فقال عمر لاكلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعله يضحك فقال عمر يا رسول الله لو رأيت ابنة زيد امرأة عمر سألتنى النفقة آنفا فوجأت عنقها فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدا ناجذه وقال هن حولى يسألننى النفقة فقام أبو بكر الى عائشة ليضربها وقام عمر الى حفصة كلاهما يقولان تسألان النبى صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده فنهاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نساؤه والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا المجلس ما ليس عنده قال وأنزل الله عز وجل الخيار فبدأ بعائشة ورواه مسلم منفردا به دون البخارى وزاد ثم اعتزلهن شهرا أو تسعا وعشرين ثم نزلت عليه هذه الآية يا أيها النبى قل لازواجك الى عظيما قال فبدأ بعائشة وسبق فى المظالم من طريق عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن أبى ثور عن ابن عباس عن عمر فى قصة المرأتين اللتين تظاهرتا الحديث بطوله وفيه فاعتزل النبى صلى الله عليه وسلم من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة الى عائشة وكان قد قال ما أنا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون دخل على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة انك أقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانا أصبحنا لتسع وعشرين ليلة أعدها عدا فقال النبى صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين قالت عائشة فانزل الله آية التخيير فبدأ بى أول امرأة قال فى الفتح فاتفق الحديثان على ان آية التخيير نزلت عقب فراغ الشهر الذى اعتزلهن فيه لكن اختلفا فى سبب الاعتزال ويمكن الجمع بان يكونا جميعا سبب الاعتزال فان قصة المتظاهرتين خاصة بهما وقصة سؤال النفقة عامة فى جميع النسوة ومناسبة آية التخيير بقصة سؤال النفقة أليق منها بقصة المتظاهرتين اه (قالت) عائشة (فقلت ففى أى) الامرين من (هذا) الذى ذكرته (أستأمر أبوى فانى أريد الله ورسوله والدار الآخرة) وهذا يدل على كمال عقلها وصحة رأيها مع صغر سنها (قالت ثم فعل أزواج النبى صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت) من اختيار الله ورسوله والدار الآخرة بعد أن خيرهن (تابعه) أى تابع الليث (موسى بن أعين) بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين ساكنة الجزرى بالجيم والزاى والراء الحرانى فيما وصله النسائى

(عن

(عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة) ابن عبد الرحمن بن عوف (وقال عبد الرزاق) بن همام فيما وصله مسلم وابن ماجه (وأبو سفيان) محمد بن حميد السكري (المعمري) بفتح الميمين بينهما عين ساكنة مما وصله الذهلي في الزهريات (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) وفيه اشارة الى ما وقع من الاختلاف على الزهري في الواسطة بينه وبين عائشة في هذه القصة ولعل الحديث كان عند الزهري عنهما فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا والى هذا جنح الترمذي وقد رواه عقيل وشعيب عن الزهري عن عائشة بغير واسطة ولو اختارت المخيرة نفسها وقعت طلقة رجعية عندنا وبائنة عند الحنفية وفي هذا المبحث زيادة تأتي ان شاء الله تعالى في الطلاق بعون الله وقوته * هذا ﴿(باب) بالتنوين يذكر فيه (قوله) عز وجل مخاطبا النبيه صلوات الله وسلامه عليه في قصة زينب وزيد (وتخفي في نفسك ما الله مبديه) وهو نكاح زينب ان طلقها زيد أو ارادة طلاقها أو اخبار الله اياه انها ستصير زوجته كما أخرجه ابن أبي حاتم من طريق السدي بلفظ بلغنا أن هذه الآية نزلت في زينب بنت جحش وكانت أمها أميمة بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يزوجها زيد بن حارثة مولاه فكرهت ذلك ثم انها رضيت بما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجها اياه ثم أعلم الله نبيه بعد أنها من أزواجه فكان يستحي أن يأمره بطلاقها وعنده من طريق علي بن زيد عن علي بن الحسين بن علي قال أعلم الله نبيه ان زينب ستكون من أزواجه قبل أن يتزوجها فلما أتاه زيد يشكوها اليه وقال له اتق الله وأمسك عليك زوجك قال الله اني قد أخبرتك اني مزوجكها وتخفي في نفسك ما الله مبديه لكن في الثاني علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف (وتخشى الناس) أي تعييرهم اياك به والواو عطف على تقول أي واذ تجمع بين قولك كذا واخفاء كذا وخشية الناس (والله أحق ان تخشاه) وحده أن كان فيه ما يخشى والواو للحال وسقط قوله باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي الوقت حدثني بالافراد (محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا مع علي بن منصور) الرازي نزيل بغداد (عن حماد ابن زيد) اسم جده درهم الازدي الجهضمي البصري قال (حدثنا ثابت) البناني (عن أنس بن مالك رضي الله عنه ان هذه الآية وتخفي في نفسك ما الله مبديه نزلت في شأن زينب ابنة جحش) ولابي ذر بنت جحش باسقاط الالف (وزيد بن حارثة) كذا اقتصر على هذا القدر من هذه القصة هنا وأخرجه بأتم من هذا في باب وكان عرشه على الماء من كتاب التوحيد من وجه آخر عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال جاء زيد بن حارثة يشكو فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتق الله وأمسك عليك زوجك قالت عائشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيأ لكتم هذه الآية قال فكانت زينب تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تقول زوجكن أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سموات وعن ثابت وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس نزلت في شأن زينب وزيد بن حارثة وذكر ابن جرير وابن أبي حاتم هنا آثارا لا ينبغي ايرادها وما ذكرته فيه مقنع والله يهدينا الى سواء السبيل بمنه وكرمه ﴿(باب قوله) عز وجل (ترجي) تؤخر (من تشاء منهن) من الواهبات (وتؤوي) وتضم (اليك من تشاء) منهن (ومن ابتغيت) ومن طلبت (ممن عزلت) رددت أنت منهن فيه بالخيار ان شئت عدت فيه فآويته (فلا جناح عليك) في شيء من ذلك قال عامر الشعبي كن نساء وهبن أنفسهن له صلى الله عليه وسلم فدخل ببعض وأرجأ بعضا منهن أم شريك وهذا شاذ والمحفوظ انه لم يدخل باحد من الواهبات كما سيأتي قريبا في هذا الباب ان شاء الله تعالى أو المراد بالارجاء والايواء القسم وعدمه لازواجه أي ان شئت تقسم لهن

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان قال أملاه علينا املاء وحدثني عبد الله بن هاشم واللفظ له حدثني عبد الرحمن يعني ابن مهدي حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمر أميرا على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله عز وجل ومن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا بسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا

الشافعي في الجديد وهو الصحيح وبه قال مالك وجمهور أصحابه وأبو حنيفة والاوزاعي وجمهور العلماء وقال جماعة من العلماء لا يسترقون وهذا قول الشافعي في القديم والله أعلم

(باب تأمير الامام الامراء على البعوث ووصيته اياهم بآداب الغزو وغيرها)

(قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمر أميرا على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله تعالى ومن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا) أما السرية فهي قطعة من الجيش تخرج منه تغير وترجع اليه قال ابراهيم الحربي هي الخيل تبلغ اربعمائة ونحوها قالوا سميت سرية لانها تسري في الليل ويخفى ذهابها وهي فعيلة بمعنى فاعلة يقال سرى وأسرى اذا ذهب ليلا (قوله صلى الله عليه وسلم ولا تغدروا) بكسر الدال والوليد الصبي وفي هذه الكلمات من

الحديث فوائد مجمع عليها وهي تحريم الغدر وتحريم الغلول وتحريم قتل الصبيان اذا لم يقاتلوا

واذا القيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال أو خلال فايتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ادعهم الى الاسلام فان أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم فى الغنيمة والفئ شئ

وكراهة المثلة واستحباب وصية الامام امراءه وجيوشه بتقوى الله تعالى والرفق باتباعهم وتعريفهم ما يحتاجون فى غزوهم وما يجب عليهم وما يحل لهم وما يحرم عليهم وما يكره وما يستحب (قوله صلى الله عليه وسلم واذا القيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال أو خلال فايتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام فان أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم) قوله ثم ادعهم الى الاسلام هكذا هو فى جميع نسخ صحيح مسلم ثم ادعهم قال القاضى عياض رضى الله تعالى عنه صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها على الصواب فى كتاب أبى عبيد وفى سنن أبى داود وغيرهما لانه تفسير للخصال الثلاث وليست غيرها وقال المازرى ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام والاخذ (قوله صلى الله عليه وسلم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين وأخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان أبوا ان يتحولوا منها فأخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم فى الغنيمة والفئ شئ

أو لبعضهن وتقدم من شئت وتؤخر من شئت وتجامع من شئت وتترك من شئت كذا روى عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم وذلك لانه صلى الله عليه وسلم بالنسبة الى أمته نسبة السيد المطاع الى عبده ومن ثم قال جماعة من الفقهاء من الشافعية وغيرهم لم يكن القسم واجبا عليه صلوات الله وسلامه عليه وقد قال أبو رزين وابن زيد نزلت الآية عقب آية التخيير ففوض الله تعالى أمرهن اليه يفعل فيهن ما يشاء من قسم وتفضيل بعض فى النفقة وغيرها فرضين بذلك واخترنه على هذا الشرط رضى الله عنهن ومع ذلك قسم لهن صلى الله عليه وسلم اختيارا منه لا على سبيل الوجوب وسوى بينهن وعدل فيهن كذلك * وحديث الباب الاول يقتضى ان الآية نزلت فى الواهبات والثانى فى أزواجه واختار ابن جرير ان الآية عامة فى الواهبات واللاتى عنده وهو اختيار حسن جامع للاحاديث * (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه (ترجى) أى (تؤخر) وقوله (أرجه) فى الاعراف والشعراء أى (أخره) وذكره استطرادا وهو من تفسير ابن عباس فيما رواه ابن أبى حاتم * وبه قال (حدثنا زكريا بن يحيى) أبو السكين الطائى الكوفى قال (حدثنا ابو اسامة) حماد بن اسامة (قال هشام) هو ابن عروة (حدثنا) قال فى الفتح فيه تقديم المخبر على الصيغة وهو جائز وتقديره قال حدثنا هشام (عن ابيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت كنت أغار على اللاتى وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم) كذا روى بالغين المعجمة من الغيرة وهى الحمية والانفة وعند الاسماعيلى من طريق محمد بن بشر عن هشام كانت تعير اللاتى وهبن أنفسهن بعين مهملة وتشديد التحتية (وأقول أتهب المرأة نفسها) وظاهر قوله وهبن أن الواهبة أكثر من واحدة منهن خولة بنت حكيم وأم شريك وفاطمة بنت شريح وزينب بنت خزيمة كما سيأتى فى النكاح ان شاء الله تعالى الكلام على ذلك وفى حديث سماك عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبرى باسناد حسن لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة وهبت نفسها له والمراد أنه لم يدخل بواحدة ممن وهبن أنفسهن له وان كان مباحا له لانه راجع الى ارادته (فلما أنزل الله تعالى ترجى من تشاء منهن وتؤوى اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك قلت ما أرى) بضم الهمزة أى ما أظن (ربك الا يسارع فى هواك) أى الا موجد الك مرادك بلا تأخير * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى النكاح والنسائى فيه وفى عشرة النساء والتفسير * وبه قال (حدثنا حبان بن موسى) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة السلمى المروزى قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (أخبرنا عاصم) هو ابن سليمان (الاحول) البصرى (عن معاذة) بنت عبد الله العدوية (عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستأذن فى يوم المرأة منا) باضافة يوم الى المرأة أى يوم نوبتها اذا اراد أن يتوجه الى الاخرى (بعد ان نزلت هذه الآية ترجى من تشاء منهن وتؤوى اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك) قالت معاذة (فقلت لها) أى لعائشة مستفهمة (ما كنت تقولين) له عليه الصلاة والسلام (قالت كنت أقول له ان كان ذلك الاستئذان (الى فانى لا أريد يا رسول الله أن أوثر عليك أحدا) وظاهره أنه عليه الصلاة والسلام لم يرجئ أحدا منهن وهو قول الزهرى فيما أخرجه ابن أبى حاتم ما أعلم أنه أرجى أحدا من نسائه (تابعه) أى تابع عبد الله بن المبارك (عباد بن عباد) بفتح العين والموحدة المشددة فيهما أبو معاوية المهلبى فيما وصله ابن مردويه فى تفسيره فقال انه (سمع عاصما) الاحول * والحديث أخرجه مسلم فى الطلاق وأبو داود فى النكاح والنسائى فى عشرة النساء * هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (قوله) تعالى (لا تدخلوا بيوت النبى الا أن يؤذن لكم) أى الا مصحوبين بالاذن فهى

الا أن يجاهدوا مع المسلمين فان هم أبوا فسلهم الجزية فان هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم

في موضع الحال أو الا بسبب الاذن لكم فاسقط باء السبب وقال القاضي كالزمخشري الا وقت أن يؤذن لكم ورده أبو حيان بان النحاة نصوا على أن أن المصدرية لا تقع موقع الظرف لا يجوز آتيك أن يصيح الديك وان جاز ذلك في المصدر الصريح نحو آتيك صياح الديك (الى طعام) متعلق بيؤذن لانه بمعنى الا أن تدعوا الى طعام (غير ناظرين اناه) نصب على الحال فعند الزمخشري العامل فيه يؤذن وعند غيره مقدر أي ادخلوا غير ناظرين ادراكه أو وقت نضجه والمعنى لا ترقبوا الطعام اذا طبخ حتى اذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول فان هذا مما يكرهه الله ويذمه قال ابن كثير وهذا دليل على تحريم التطفيل وقد صنف الخطيب البغدادي كتابا في ذم الطفيليين ذكر فيه من أخبارهم ما يطول ايراده وأمال حمزة والكسائي اناه لانه مصدر أني الطعام اذا أدرك (ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا) تفرقوا واخرجوا من منزله ولا تمكثوا والآية اما تقديم أي لا تدخلوا الى طعام الا أن يؤذن لكم أولا والثاني أولى لان الاصل عدم التقديم وحينئذ فالاذن مشروط بكونه الى طعام فلو أذن لاحد أن يدخل بيوته لغير الطعام أو لبث بعد الطعام لحاجة لا يجوز لكنا نقول الآية خطاب لقوم كانوا يتحينون طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخلون ويقعدون منتظرين لادراكه فهي مخصوصة بهم وبامثالهم فيجوز ولا يشترط التصريح بالاذن بل يكفي العلم بالرضا كما يشعر به قوله الا أن يؤذن لكم حيث لم يبين الفاعل مع قوله أو صديقكم (ولا مستأنسين لحديث) نصب عطفا على غير أي لا تدخلوها غير ناظرين ولا مستأنسين أو حال مقدرة أي لا تدخلوها جامعين ولا مستأنسين أو جر عطفا على ناظرين أي غير ناظرين وغير مستأنسين واللام في لحديث للعلة أي لاجل أن يحدث بعضكم بعضا والمعنى ولا طالبين الانس للحديث وكانوا يجلسون بعد الطعام يتحدثون طويلا فنهوا عنه (ان ذلكم) الانتظار والاستئناس (كان يؤذي النبي) لتضييق المنزل عليه وعلى أهله واشغاله فيما لا يعنيه (فيستحيي منكم) أي من اخراجكم فهو من تقدير المضاف بدليل قوله (والله لا يستحيي من الحق) أي ان اخراجكم حق فينبغي أن لا يترك حياء ولهذا نهاكم وزجركم عنه قال في الكشاف وهذا أدب أدب الله به الثقلاء وقال السمرقندي في الآية حفظ الادب وتعليم الرجل اذا كان ضيفا لا يجعل نفسه ثقيلا بل اذا أكل ينبغي أن يخرج (واذا سألتموهن متاعا) حاجة (فاسألوهن) المتاع (من وراء حجاب) أي ستر (ذلكم) أي الذي شرعته لكم من الحجاب (أطهر لقلوبكم وقلوبهن) من الريب لان العين روزنة القلب فاذا لم تر العين لا يشتهي القلب فهو عند عدم الرؤية أطهر وعدم الفتنة حينئذ أظهر وهذه آية الحجاب وهي مما وافق تنزيلها قول عمر كما سيأتي قريبا ان شاء الله تعالى (وما كان لكم) وما صح لكم (أن تؤذوا رسول الله) أن تفعلوا شيأ يكرهه (ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا) بعد وفاته أو فراقه تعظيما له وايجابا لحرمته * وفي حديث عكرمة عن ابن عباس مما رواه ابن ابي حاتم ان الآية نزلت في رجل هم أن يتزوج بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعده قال رجل لسفيان أهي عائشة قال قد ذكروا ذلك وكذا قال مقاتل وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وذكر بسنده عن السدي ان الذي عزم على ذلك طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه حتى نزل التنبيه على تحريم ذلك (ان ذلكم) أي ايذاءه ونكاح نسائه (كان عند الله) ذنبا (عظيما) وسقط لابي ذر قوله غير ناظرين اناه الخ وقال بعد قوله الى طعام الى قوله ان ذلكم كان عند الله عظيما (يقال اناه) قال أبو عبيدة أي (ادراكه) وبلاغه ويقال (أني) بفتح الهمزة والنون (يأني) بسكون الهمزة وفتح النون (اناة) بفتح الهمزة والنون من غير همز آخره هاء تأنيث مقصور ولابن عساكر اناء

الا ان يجاهدوا مع المسلمين) معنى هذا الحديث انهم اذا أسلموا استحب لهم أن يهاجروا الى المدينة فان فعلوا ذلك كانوا كالمهاجرين قبلهم في استحقاق الفيء والغنيمة وغير ذلك والا فهم اعراب كسائر اعراب المسلمين الساكنين في البادية من غير هجرة ولا غزو فتجري عليهم أحكام الاسلام ولا حق لهم في الغنيمة والفيء وانما يكون لهم نصيب من الزكاة ان كانوا بصفة استحقاقها قال الشافعي الصدقات للمساكين ونحوهم ممن لا حق له في الفيء والفيء للاجناد قال ولا يعطى أهل الفيء من الصدقات ولا أهل الصدقات من الفيء واحتج بهذا الحديث وقال مالك وأبو حنيفة المالان سواء ويجوز صرف كل واحد منهما الى النوعين وقال أبو عبيد هذا الحديث منسوخ قال وانما كان هذا الحكم في أول الاسلام لمن لم يهاجر ثم نسخ ذلك بقوله تعالى وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض وهذا الذي ادعاه أبو عبيد لا يسلم له (قوله صلى الله عليه وسلم فان هم أبوا فسلهم الجزية فان هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم) هذا مما استدل به مالك والاوزاعي وموافقوهما في جواز أخذ الجزية من كل كافر عربيا كان أو عجميا كتابيا أو مجوسيا أو غيرهما وقال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه تؤخذ الجزية من جميع الكفار الا مشركي العرب ومجوسهم وقال الشافعي لا تقبل الا من أهل الكتاب والمجوس عربا كانوا أو عجما ويحتج بمفهوم آية الجزية وبحديث سنوا بهم سنة أهل الكتاب ويتأول هذا الحديث على أن المراد بأخذ الجزية أهل الكتاب لان اسم المشرك يطلق على أهل الكتاب وغيرهم وكان تخصيصهم

واذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه صلى الله عليه وسلم فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فانكم ان تخفروا ذممكم وذم أصحابكم أهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت أهل حصن فأرادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك فانك لا تدرى أتصيب حكم الله فيهم أم لا

معلوما عند الصحابة واختلفوا فى قدر الجزية فقال الشافعى أقلها دينار على الغنى ودينار على الفقير أيضا فى كل سنة وأكثرها ما يقع به التراضى وقال مالك هى أربعة دنانير على أهل الذهب وأربعون درهما على أهل الفضة وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه وغيره من الكوفيين وأحمد رضى الله تعالى عنه على الغنى ثمانية وأربعون درهما والمتوسط أربعة وعشرون والفقير اثنا عشر (قوله صلى الله عليه وسلم واذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فانكم ان تخفروا ذممكم وذم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم) قال العلماء الذمة هنا العهد وتخفروا بضم التاء يقال أخفرت الرجل اذا نقضت عهده وخفرته أمنته وجميته قالوا وهذا نهى تنزيه أى لا تجعل لهم ذمة الله فانه قد ينقضها من لا يعرف حقها وينتهك حرمتها بعض الاعراب وسواد الجيش (قوله صلى الله عليه وسلم واذا حاصرت اهل حصن فأرادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدرى أتصيب حكم الله فيهم أم لا) هذا

بهمزة من غيرها تأنيث وزاد أبو ذر فهو آن • (لعل الساعة تكون قريبا) القياس أن يقول قريبة بالتاء وأجاب المؤلف عنه بانك (اذا وصفت صفة المؤنث قلت قريبة) بالتاء (واذا جعلته ظرفا) قال الكرمانى أى اسما زمانيا وعبارة أبى عبيدة مجازه مجاز الظرف (وبدلا) أى عن الصفة يعنى جعلته اسما مكان الصفة (ولم ترد الصفة نزعت الهاء من المؤنث) فقلت قريبا (وكذلك لفظها) أى لفظ الكلمة المذكورة اذا لم ترد الصفة يستوى (فى) لفظها (الواحد والاثنين والجميع للذكر والانثى) بغيرها وبغير جمع وبغير تثنية وقال فى الدر الظاهر ان لعل تعلق كما يعلق التمنى وقريبا خبر كان على حذف موصوف أى شيأ قريبا وقيل التقدير قيام الساعة فروعيت الساعة فى تانيث تكون وروعى المضاف المحذوف فى تذكير قريبا وقيل قريبا كثر استعماله استعمال الظروف فهو هنا ظرف فى موضع الخبر وسقط لابوى ذر والوقت وابن عساكر لفظ الواحد وقال العينى كابن حجر وسقط لغير أبى ذر والنسفى قوله لعل الساعة الخ وصوب لانه ساقه فى غير محله لتقديمه على الاحاديث المسوقة فى معنى قوله لا تدخلوا بيوت النبى الى آخرها وبه قال (قال حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن يحيى) هو ابن سعيد القطان ولابى ذر حدثنا يحيى (عن حميد) الطويل (عن أنس) رضى الله عنه أنه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضى الله عنه قلت يا رسول الله يدخل عليك) فى بيوتك (البر والفاجر) هو الفاسق وهو مقابل البر (فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فانزل الله) تعالى (آية الحجاب) وهذا طرف من حديث ذكره فى باب ما جاء فى القبلة من كتاب الصلاة وسورة البقرة أوله وافقت ربى فى ثلاث وقد تحصل من جملة الاخبار لعمر من الموافقات خمسة عشر تسع لفظيات وأربع معنويات وثنتان فى التوراة فاما اللفظيات فمقام ابراهيم حيث قال يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزلت والحجاب وأسارى بدر حيث شاوره صلى الله عليه وسلم فيهم فقال يا رسول الله هؤلاء ائمة الكفر فاضرب اعناقهم فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قاله الصديق من اطلاقهم وأخذ الفداء فنزلت ما كان لنبى ان يكون له أسرى رواه مسلم وغيره وقوله لامهات المؤمنين لتكففن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ليبدلنه الله أزواجا خيرا منكن فنزلت أخرجه أبو حاتم وغيره وقوله لما اعتزل عليه الصلاة والسلام نساءه فى المشربة يا رسول الله ان كنت طلقت نساءك فان الله عز وجل معك وجبريل وأنا وأبو بكر والمؤمنون فأنزل الله وان تظاهرا عليه الآية وأخذه بثوب النبى صلى الله عليه وسلم لما قام يصلى على عبد الله بن أبى ومنعه من الصلاة عليه فانزل الله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا الخ جاء ولما نزل ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم قال عليه الصلاة والسلام فلأزيدن على السبعين فاخذ فى الاستغفار لهم فقال عمر يا رسول الله والله لا يغفر الله لهم أبدا أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم فنزلت سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم خرجه فى الفضائل ولما نزل قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين الى قوله أنشأناه خلقا آخر قال عمر تبارك الله أحسن الخالقين رواه الواحدى فى أسباب النزول وفى رواية فقال النبى صلى الله عليه وسلم تزيد فى القرآن يا عمر فنزل جبريل بها وقال انها تمام الآية خرجها السجاوندى فى تفسيره ولما استشاره عليه الصلاة والسلام فى عائشة حين قال لها أهل الافك ما قالوا فقال عمر يا رسول الله من زوجكها قال الله تعالى قال أفتظن ان ربك دلس عليك فيها سبحانك هذا بهتان عظيم فانزلها الله تعالى ذكره صاحب الرياض عن رجل من الانصار • وأما المعنويات فروى ابن السمان فى الموافقة ان عمر قال لليهود انشدكم بالله هل تجدون وصف محمد صلى الله عليه وسلم فى كتابكم قالوا نعم قال فما يمنعكم من اتباعه قالوا ان الله لم يبعث رسولا الا كان

قال عبد الرحمن هذا أو نحوه وزاد اسحق في آخر حديثه عن يحيى بن آدم قال فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان قال يحيى يعني ان علقمة يقوله لابن حيان فقال حدثني مسلم بن هيصم عن النعمان بن مقرن عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه * حدثني حجاج بن الشاعر حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا شعبة حدثني علقمة بن مرثد ان سليمان بن بريدة حدثه عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث أميرا أو سرية دعاه فأوصاه وساق الحديث بمعنى حديث سفيان * حدثنا ابراهيم حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء عن الحسين بن الوليد عن شعبة بهذا ۞ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واللفظ لابي بكر قالا حدثنا أبو اسامة عن بريد ابن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره قال بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذا الى اليمن

له من الملائكة كفيل وان جبريل هو الذي يكفل محمدا وهو عدو نا من الملائكة وميكائيل سلمنا فلو كان هو الذي يأتيه لاتبعناه قال عمر فاني أشهد انه ما كان ميكائيل ليعادي سلم جبريل وما كان جبريل ليسالم عدو ميكائيل فنزل قل من كان عدوا لجبريل الى قوله عدو للكافرين وعند القلعي ان عمر كان حريصا على تحريم الخمر وكان يقول اللهم بين لنا في الخمر فانها تذهب المال والعقل فنزل يسألونك عن الخمر والميسر الآية فتلاها عليه عليه الصلاة والسلام فلم يرفيها بيانا فقال اللهم بين لنا فيها بيانا شافيا فنزل يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى فتلاها عليه عليه الصلاة والسلام فلم يرفيها بيانا شافيا فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزل يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر الآية فتلاها عليه عليه الصلاة والسلام فقال عمر عند ذلك انتهينا يا رب انتهينا وذكر الواحدي انها نزلت في عمر ومعاذ ونفر من الانصار وعن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم أرسل غلاما من الانصار الى عمر بن الخطاب وقت الظهيرة ليدعوه فدخل فرأى عمر على حالة كره عمر رؤيته عليها فقال يا رسول الله وددت لو أن الله أمرنا ونهانا في حال الاستئذان فنزلت يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم الآية رواه أبو الفرج وصاحب الفضائل وقال بعد قوله فدخل عليه وكان نائما وقد انكشف بعض جسده فقال اللهم حرم الدخول علينا في وقت نومنا فنزلت ولما نزل قوله تعالى ثلة من الاولين وقليل من الآخرين بكى عمر وقال يا رسول الله وقليل من الآخرين آمنا برسول الله وصدقناه ومن ينجو منا قليل فأنزل الله تعالى ثلة من الاولين وثلة من الآخرين فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد أنزل الله فيما قلت * وأما موافقته لما في التوراة فعن طارق بن شهاب جاء رجل يهودي الى عمر بن الخطاب فقال أرأيت قوله تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض أعدت للمتقين فاين النار فقال لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اجيبوه فلم يكن عندهم منها شئ فقال عمر أرأيت النهار اذا جاء أليس يملأ السموات والارض قال بلى قال فأين الليل قال حيث شاء الله عز وجل قال عمر فالنار حيث شاء الله عز وجل قال اليهودي والذي نفسك بيده يا أمير المؤمنين انها لفي كتاب الله المنزل كما قلت خرجه الخلعي وابن السمان في الموافقة وروى ان كعب الاحبار قال يوما عند عمر ابن الخطاب ويل لملك الارض من ملك السماء فقال عمر الا من حاسب نفسه فقال كعب والذي نفسي بيده انها لتابعتها في كتاب الله عز وجل فخر عمر ساجدا لله اه ملخصا من مناقب عمر من الرياض وزاد بعضهم اية الصيام في حل الرفث ونساؤكم حرث لكم ولا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم اذ أفتى بقتل ونسخ الرسم لآية قد نزلت في الرجم وفي الاذان * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي) بفتح الراء والقاف المشددة وبعد الالف معجمة فتحتية نسبة لرقاش بنت ضبيعة قال (حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبي) سليمان بن طرخان (يقول حدثنا أبو مجلز) بكسر الميم وسكون الجيم وبعد اللام المفتوحة زاي لاحق بن حميد (عن أنس ابن مالك رضي الله عنه) انه (قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ابنة جحش) سنة ثلاث أو خمس أو غير ذلك ولابي ذر بنت باسقاط الالف (دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون) فأطالوا الجلوس (وأذا هو) عليه الصلاة والسلام (كأنه يتهيأ للقيام) ليفطنوا لمراده فيقوموا لقيامه (فلم يقوموا) وكان عليه الصلاة والسلام يستحي أن يقول لهم قوموا (فلما رأى ذلك قام) لكي يقوموا ويخرجوا (فلما قام قام من قام وقعد ثلاثة نفر) لم يسموا يتحدثون في البيت وخرج عليه الصلاة والسلام (فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل) على زينب (فاذا القوم جلوس) في بيتها فرجع عليه الصلاة والسلام (ثم انهم قاموا) فخرجوا (فانطلقت فجئت فاخبرت

النهي أيضا على التنزيه والاحتياط وفيه حجة لمن يقول ليس كل مجتهد مصيبا بل المصيب واحد وهو الموافق لحكم الله تعالى في نفس الامر وقد يجيب عنه القائلون بأن كل مجتهد مصيب بأن المراد انك لا تأمن أن ينزل علي وحي بخلاف ما حكمت وهذا المعنى منتف بعد النبي صلى الله عليه وسلم (قوله حدثنا مسلم بن هيصم) بفتح الهاء والصاد المهملة (قوله صلى الله عليه وسلم بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا وفي الحديث الآخر انه صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ وأبي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه

فقال يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا وتطاوعا ولا تختلفا * وحدثنا محمد بن عباد حدثنا سفيان عن عمرو وحدثنا اسحق ابن ابراهيم وابن أبي خلف عن زكريا بن عدي أخبرنا عبيد الله عن زيد بن أبي أنيسة كلاهما عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث شعبة وليس في حديث زيد ابن أبي أنيسة وتطاوعا ولا تختلفا * وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن أبي التياح عن أنس ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبيد الله بن سعيد ح وحدثنا محمد بن الوليد حدثنا محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة عن أبي التياح قال سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا

يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا وفي حديث أنس رضي الله تعالى عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا) انما جمع في هذه الالفاظ بين الشئ وضده لانه قد يفعلهما في وقتين فلو اقتصر على يسروا لصدق ذلك على من يسر مرة أو مرات وعسر في معظم الحالات فاذا قال ولا تعسروا انتفى التعسير في جميع الاحوال من جميع وجوهه وهذا هو المطلوب وكذا يقال في بشروا ولا تنفروا وتطاوعا ولا تختلفا لانهما قد يتطاوعان في وقت ويختلفان في وقت وقد يتطاوعان في شئ ويختلفان في شئ وفي هذا الحديث الامر بالتبشير بفضل الله وعظيم ثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته والنهي عن التنفير بذكر التخويف وأنواع الوعيد محضة من

النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد انطلقوا فجاء) عليه الصلاة والسلام (حتى دخل فذهبت أدخل فألقى الحجاب) أي الستر (بيني وبينه فأنزل الله) تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الآية) بعد خروج القوم * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قاضي مكة قال (حدثنا حماد بن زيد) اسم جده درهم (عن أيوب) السختياني (عن أبي قلابة) بكسر القاف عبد الله الجرمي انه قال (قال أنس بن مالك) رضي الله عنه (انا اعلم الناس بهذه الآية آية الحجاب) بخفض آية الحجاب بدلا من سابقتها (لما اهديت زينب بنت جحش رضي الله عنها) وزفت (الى رسول الله) ولابي ذر الى النبي (صلى الله عليه وسلم) وسقط لغير أبي ذر بنت جحش رضي الله عنها (كانت معه في البيت صنع طعاما ودعا القوم فقعدوا يتحدثون) بعد أن أكلوا (فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يخرج) لكي يخرجوا (ثم يرجع) لبيت زينب (وهم قعود يتحدثون فأنزل الله تعالى) قبل خروجهم (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه الى قوله من وراء حجاب) وسقط لابي ذر الى طعام غير ناظرين اناه (فضرب الحجاب) بضم الضاد مبنيا للمفعول (وقام القوم) * وبه قال (حدثنا أبو معمر) بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو المقعد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التنوري البصري قال (حدثنا عبد العزيز بن صهيب) البناني البصري (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال بنى) بضم الموحدة وكسر النون أي دخل (على النبي صلى الله عليه وسلم بزينب ابنة) ولابي ذر بنت (جحش بخبز ولحم فأرسلت) بضم الهمزة وكسر السين وسكون اللام مبنيا للمفعول أي أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم (على الطعام) حال كوني (داعيا) القوم للاكل منه (فيجيء قوم فيأكلون ويخرجون ثم يجيء قوم فيأكلون ويخرجون فدعوت) القوم (حتى ما اجد احدا ادعو) بحذف ضمير المفعول (فقلت يا نبي الله ما أجد أحدا أدعوه) باثبات ضمير النصب ولابوي ذر والوقت أدعو بحذفه (قال) عليه الصلاة والسلام ولابن عساكر فقال (ارفعوا طعامكم) ولابي ذر والاصيلي فارفعوا بالفاء (وبقي ثلاثة رهط) لم يسموا (يتحدثون في البيت فخرج النبي صلى الله عليه وسلم) ليخرجوا (فانطلق الى حجرة عائشة) رضي الله عنها (فقال السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله) وفي نسخة أبي ذر رحمت الله بالتاء المجرورة كالتالية (فقالت) عائشة (وعليك السلام) وسقط لابي ذر السلام (ورحمة الله كيف وجدت أهلك) تريد زينب (بارك الله لك فتقرى) بفتح الفوقية والقاف والراء المشددة مقصورا من غير همز أي تتبع (حجر نسائه كلهن) بالجر تأكيد لنسائه (يقول لهن كما يقول لعائشة ويقلن) ولابي ذر فيقلن (له كما قالت عائشة) رضي الله عنهن قالت عائشة ١ (ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ثلاثة رهط في البيت يتحدثون وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديد الحياء) ولذا لم يواجههم بالامر بالخروج بل تشاغل بالسلام على أمهات المؤمنين ليفطنوا لمراده (فخرج منطلقا نحو حجرة عائشة) ففطنوا لمراده فخرجوا (فما أدري آخبرته) بعد الهمزة في الفرع كاصله (أو أخبر) بضم الهمزة مبنيا للمفعول والشك من انس (ان القوم خرجوا فرجع) عليه الصلاة والسلام (حتى اذا وضع رجله) الشريفة (في أسكفة الباب) بضم الهمزة وسكون المهملة وضم الكاف وتشديد الفاء مفتوحة العتبة التي يوطأ عليها (داخله) وفي نسخة داخلة بهاء الضمير للباب (وأخرى خارجة) ولابي ذر والاخرى بالتعريف خارجه بضمير الباب (أرخى الستر بيني وبينه وأنزلت آية الحجاب) بعد قيام القوم * وبه قال (حدثنا اسحق بن منصور) المروزي قال (أخبرنا عبد الله بن بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف (السهمي) الباهلي البصري قال (حدثنا حميد الطويل (عن أنس رضي الله عنه) انه (قال أولم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بنى بزينب

١ قوله قالت عائشة هكذا في النسخ ولعل صوابه قال أنس لانه الراوي تأمل اه

ابنة)

ابنة) ولابي ذر بنت (بحيس فأشبع الناس خبزا ولحما ثم خرج) عليه الصلاة والسلام والقوم جالسون يتحدثون بعد أن أكلوا (الى حجر أمهات المؤمنين كما كان يصنع) عليه الصلاة والسلام (صبيحة بنائه) أي صباحا بعد ليلة الزفاف (فيسلم عليهن ويدعو لهن ويسلمن عليه ويدعون له) ولابي ذر فيسلم عليهن ويسلمن عليه ويدعو لهن ويدعون له (فلما رجع الى بيته رأى رجلين جرى بهما الحديث) في السابق فاذا ثلاثة وأجاب البرماوي كالكرماني بأن مفهوم العدد لا اعتبار له والمحادثة كانت بينهما والثالث ساكن وقال في الفتح كأن أحد الثلاثة فطن لمراد الرسول فخرج وبقي الاثنان (فلما رآهما رجع عن بيته فلما رأى الرجلان نبي الله صلى الله عليه وسلم رجع عن بيته) وفهما مراده (وثبا مسرعين) قال أنس (فما أدري أنا أخبرته بخروجهما أم أخبر فرجع) عليه الصلاة والسلام (حتى دخل البيت وأرخى الستر بيني وبينه وأنزلت آية الحجاب) ظاهره كالسابق نزول الآية بعد قيام القوم الا الثانية فقبله فأول بأنها نزلت حال قيامهم أي أنزلها الله وقد قاموا (وقال ابن أبي مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم المصري ولابي ذر ابراهيم ابن أبي مريم شيخ المؤلف وذكر ابراهيم غلط فاحش (أخبرنا يحيى) بن أيوب الغافقي المصري قال (حدثني) بالافراد (حميد) الطويل انه (سمع أنسا) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) صرح حميد بالسماع من أنس فعنعنته غير مؤثرة * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (زكريا بن يحيى) بن صالح البلخي الحافظ قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت خرجت سودة) بنت زمعة أم المؤمنين رضي الله عنها (بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها) بضم الضاد المعجمة مبنيا للمفعول (وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها فرآها عمر بن الخطاب) رضي الله عنه (فقال يا سودة أما) بفتح الهمزة وتخفيف الميم وبعدها ألف حرف استفتاح ولابي ذر أم بحذف الالف (والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين) ولعله قصد المبالغة في احتجاب أمهات المؤمنين بحيث لا يبدين أشخاصهن أصلا ولو كن مستترات (قالت فانكفأت) بالهمزة أي انقلبت حال كونها (راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وانه) بالواو ولابي ذر فانه (ليتعشى وفي يده) ولابوي ذر والوقت في يده باسقاط الواو (عرق) بفتح العين وسكون الراء ثم قاف العظم الذي عليه اللحم (فدخلت فقالت يا رسول الله اني خرجت لبعض حاجتي فقال لي عمر كذا وكذا قالت) أي عائشة (فأوحى الله اليه) ولابي ذر فأوحى اليه بضم الهمزة مبنيا للمفعول (ثم رفع عنه) ما كان فيه من الشدة بسبب نزول الوحي (وان العرق) بفتح العين وسكون الراء (في يده ما وضعه) والجملة حالية (فقال انه) أي ان الشأن (قد أذن) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (لكن أن تخرجن لحاجتكن) رفعا للمشقة ورفعا للحرج وفيه تنبيه على ان المراد بالحجاب التستر حتى لا يبدو من جسدهن شيء لا حجب أشخاصهن في البيوت والمراد بالحاجة البراز كما وقع في الوضوء من تفسير هشام بن عروة وقال الكرماني وتبعه البرماوي فان قلت قال ههنا انه كان بعد ما ضرب الحجاب وقال في كتاب الوضوء في باب خروج النساء الى البراز انه قبل الحجاب قلت لعله وقع مرتين اه ومراده ان خروج سودة للبراز وقول عمر لها ما ذكر وقع مرتين لا وقوع الحجاب وقول الحافظ بن حجر عقب جواب الكرماني قلت بل المراد بالحجاب الاول غير الحجاب الثاني وذكره العيني وأقره فيه نظر اذ ليس في الحديث ما يدل لذلك بل ولا أعلم أحدا قال بتعدد الحجاب نعم يحتمل أن يكون مراده الحجاب الثاني بالنظر لارادة عمر رضي الله عنه أن يحتجبن في البيوت فلا يبدين اشخاصهن فوقع الاذن لهن في الخروج لحاجتهن دفعا للمشقة كما صرح هو به في الفتح وليس المراد نزول الحجاب مرتين

* حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بشر وابو اسامة ح وحدثني (زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد يعني أبا قدامة السرخسي قالا حدثنا يحيى وهو القطان كلهم عن عبيد الله ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير واللفظ له حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر لواء فقيل هذه غدرة فلان بن فلان

غير ضمها الى التبشير وفيه تأليف من قرب اسلامه وترك التشديد عليهم وكذلك من قارب البلوغ من الصبيان ومن بلغ ومن تاب من المعاصي كلهم يتلطف بهم ويدرجون في أنواع الطاعة قليلا قليلا وقد كانت أمور الاسلام في التكليف على التدريج فمتى يسر على الداخل في الطاعة أو المريد للدخول فيها سهلت عليه وكانت عاقبته غالبا التزايد منها ومتى عسرت عليه أوشك أن لا يدخل فيها وان دخل أوشك أن لا يدوم أو لا يستحليها وفيه أمر الولاة بالرفق والاتفاق المتشاركين في ولاية ونحوها وهذا من المهمات فان غالب المصالح لا يتم الا بالاتفاق ومتى حصل الاختلاف فات وفيه وصية الامام الولاة وان كانوا أهل فضل وصلاح كمعاذ وأبي موسى فان الذكرى تنفع المؤمنين والله أعلم (قوله حدثنا محمد بن عباد حدثنا سفيان عن عمرو عن سعيد بن أبي بردة) هذا مما استدركه الدارقطني وقال لم يتابع ابن عباد عن سفيان عن عمرو عن سعيد وقد روى عن سفيان عن سعد عن سعيد ولا يثبت ولم يخرجه البخاري من طريق سفيان هذا كلام الدارقطني ولا انكار على مسلم لان ابن عباد ثقة وقد جزم برواية عن سفيان عن عمرو عن سعيد ولو لم يثبت لم يضر مسلما فان المتن ثابت من الطرق * (باب تحريم الغدر) * (قوله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان

* وحدثنا أبو الربيع العتكى حدثنا حماد حدثنا أيوب ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى حدثنا عفان حدثنا صخر بن جويرية كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث * وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر عن اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغادر ينصب الله له لواء يوم القيامة فيقال ألا هذه غدرة فلان * حدثنى حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابنى عبد الله أن عبد الله ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء يوم القيامة * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا ابن أبى عدى ح وحدثنى بشر بن خالد أخبرنا محمد يعنى ابن جعفر كلاهما عن شعبة عن سليمان عن أبى وائل عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان * وحدثناه اسحق بن ابراهيم أخبرنا النضر بن شميل ح وحدثنى عبيد الله بن سعيد حدثنا عبد الرحمن جميعا عن شعبة فى هذا الاسناد وليس فى حديث عبد الرحمن يقال هذه غدرة فلان * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا يحيى بن آدم عن يزيد بن عبد العزيز عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به يقال هذه غدرة فلان * حدثنا محمد بن مثنى وعبيد الله بن سعيد قالا حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة عن ثابت عن أنس

على نوعين وأما قوله أيضا تقدم فى كتاب الطهارة من طريق هشام بن عروة عن أبيه ما يخالف ظاهر رواية الزهرى هذه عن عروة يعنى رواية هذا الباب فليس كذلك فان رواية هذا الباب انما هى من طريق هشام بن عروة عن أبيه والسابقة المصرحة بالقبلية من طريق الزهرى عن عروة فلعله سبق قلم * ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله بعد ما ضرب الحجاب * (قوله) تعالى يخاطب من أضمر نكاح عائشة بعده صلى الله عليه وسلم (ان تبدوا) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله ان تبدوا (شيأ) تظهروا شيأ من تزوج أمهات المؤمنين على ألسنتكم (أو تخفوه) فى صدوركم (فان الله كان بكل شئ عليما) لا تخفى عليه خافية يعلم خائنة الاعين وما تخفى الصدور ولما نزلت آية الحجاب قال الآباء والابناء والاقارب أو نحن أيضا نكلمهن من وراء حجاب فانزل الله تعالى (لا جناح) لا اثم (عليهن فى) أن لا يحتجبن من (آبائهن ولا أبنائهن ولا اخوانهن ولا أبناء اخوانهن ولا أبناء أخواتهن ولا نسائهن) يعنى النساء المؤمنات لا الكتابيات (ولا ما ملكت أيمانهن) من العبيد والاماء وقال سعيد بن المسيب مما رواه ابن أبى حاتم انما يعنى به الاماء فقط وانما لم يذكر العم والخال لانهما بمنزلة الوالدين ولذلك سمى العم أبا فى قوله واله آبائك ابراهيم واسمعيل واسحق وقال عكرمة والشعبى فيما رواه ابن جرير عنه [1] لانهما ينعتانها لابنائهما وكرها أن تضع خمارها عند خالها وعمها (واتقين الله) عطف على محذوف أى امتثلن ما أمرتن واتقين الله أن يراكن غير هؤلاء (ان الله كان على كل شئ شهيدا) أى انه تعالى شاهد عند اختلاء بعضكم ببعض فخلوتكم مثل ملئكم بشهادة الله فاتقوه فانه شهيد على كل شئ فراقبوا الرقيب وسقط لابى ذر من قوله بكل شئ عليما الى قوله على كل شئ شهيدا وقال بعد قوله كان الى قوله شهيدا وسقط لفظ باب لغيره * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (حدثنى) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (أن عائشة رضى الله عنها قالت استأذن على) بتشديد الياء أى طلب الاذن فى الدخول على (أفلح) بفتح الهمزة وسكون الفاء وبعد اللام المفتوحة حاء مهملة (أخو أبى القعيس) بضم القاف وفتح العين المهملة وبعد التحتية الساكنة مهملة واسمه وائل الاشعرى (بعد ما أنزل الحجاب) آخر سنة خمس (فقلت لا آذن له) بالمد ليس فى اليونينية لفظ والله بعد فقلت (حتى أستأذن فيه النبى صلى الله عليه وسلم فان أخاه أبا القعيس ليس هو) الذى (أرضعنى ولكن أرضعتنى امرأة ابى القعيس فدخل على النبى صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله) سقط لفظ له لابى ذر (ان أفلح أخا أبى القعيس استأذن) أى فى الدخول على (فأبيت أن آذن) بالمد وزاد أبو ذر له (حتى أستأذنك فقال النبى) وفى نسخة فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم وما منعك ان تأذنى) بالرفع بثبوت النون كقراءة أن يتم الرضاعة شاذة بالرفع على اهمال أن الناصبة حملا على ما أختها لاشتراكهما فى المصدرية قاله البصريون ولم يجعلوها المخففة من الثقيلة لانه لم يفصل بينها وبين الجملة الفعلية بعدها أو أن ما قبلها ليس بفعل علم ويقين وقال الكوفيون هى المخففة من الثقيلة وشذ وقوعها موقع الناصبة كما شذ وقوع الناصبة موقعها ولابى ذر والاصيلى أن تأذنى بحذف النون للنصب (عمك) بالنصب على المفعولية أو بالرفع أى هو عمك (قلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو أرضعنى ولكن أرضعتنى امرأة أبى القعيس فقال) عليه الصلاة والسلام (ائذنى له فانه عمك تربت يمينك) كلمة تقولها العرب ولا يريدون حقيقتها اذ معناها افتقرت يمينك وقيل المعنى ضعف عقلك اذا قلت هذا أو تربت يمينك ان لم تفعلى (قال عروة) بن الزبير بالسند المذكور (فلذلك) الذى قاله عليه الصلاة والسلام (كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب)

---

[1] قوله عنه هكذا فى النسخ ولعله عنهما اه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به * حدثنا محمد بن مثنى وعبيد الله بن سعيد قالا حدثنا عبد الرحمن حدثنا شعبة عن خليد عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء عند استه يوم القيامة * حدثنا زهير بن حرب حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا المستمر بن الريان حدثنا أبو نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدره الا ولا غادر أعظم غدرا من أمير عامة

النسب) بالنون ولابي ذر ما تحرموا بحذفها من غير ناصب وهو لغة فصيحة كعكسه وقد اجتمع في هذا الحديث الامران وقال في فتح الباري ومطابقة الآيتين للترجمة من قوله لاجناح عليهن في آبائهن لأن ذلك من جملة الآيتين وقوله في الحديث ائذني له فانه عمك مع قوله في الحديث الآخر العم صنو الاب وبهذا يندفع اعتراض من زعم أنه ليس في الحديث مطابقة للترجمة أصلا وكأن البخاري رمز بايراد هذا الحديث الى الرد على من كره للمرأة أن تضع خمارها عند عمها أو خالها كما ذكرته عن عكرمة والشعبي فيما سبق هنا قريبا وهذا من دقائق ما ترجم به البخاري رحمه الله * وهذا الحديث قد سبق في الشهادات ﴿باب قوله﴾ ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله (ان الله وملائكته يصلون على النبي) اختلف هل يصلون خبرعن الله وملائكته أو عن الملائكة فقط وخبر الجلالة محذوف لتغاير الصلاتين لأن صلاة الله غير صلاتهم أي ان الله يصلي وملائكته يصلون الا أن فيه بحثا وذلك أنهم نصوا على أنه اذا اختلف مدلولا الخبرين فلا يجوز حذف أحدهما لدلالة الآخر عليه وان كانا بلفظ واحد فلا تقول زيد ضارب وعمرو يعني وعمرو ضارب في الارض أي مسافر وعبر بصيغة المضارع ليدل على الدوام والاستمرار أي أنه تعالى وجميع ملائكته الذين لا يحصون بالعد ولا يحصرون بالحد يصلون عليه وفيه الاعتناء بشرفه وتعظيم شأنه في الملا الاعلى (يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه) أي اعتنوا أيها الملأ الادنى بشرفه وتعظيمه أيضا فانكم أولى بذلك وقولوا اللهم صل عليه (وسلموا تسليما) وقولوا السلام عليك أيها النبي وأكد السلام بالمصدر واستشكل بأن الصلاة آكد منه فكيف أكده بالمصدر دونها وأجيب بأنها مؤكدة بأن وباعلامه تعالى بأنه يصلي عليه وملائكته ولا كذلك السلام اذ ليس ثم ما يقوم مقامه أو أنه لما وقع تقديمها عليه لفظا وللتقديم مزية في الاهتمام حسن تأكيد السلام لئلا يتوهم قلة الاهتمام به لتأخره وأضيفت الصلاة الى الله وملائكته دون السلام وأمر المؤمنون بهما فيحتمل أن يقال ان السلام لما كان له معنيان التحية والانقياد فأمر به المؤمنون لصحتهما منهم والله وملائكته لا يجوز منهم الانقياد فلم يضف اليهم دفعا للايهام كذا أجاب الحافظ بن حجر والامر للوجوب في الجملة أو كلما ذكر لحديث رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي رواه البخاري في الادب والترمذي وحديث علي عند الترمذي وقال حسن غريب صحيح البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي أو في المجلس مرة لحديث أبي هريرة مرفوعا ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة فان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم رواه الترمذي أو في العمر مرة واحدة لأن الامر المطلق لا يقتضي تكرارا والماهية تحصل بمرة أو في القعود آخر الصلاة بين التشهد والسلام قاله امامنا الشافعي والامام أحمد في احدى الروايتين عنه وهي الاخيرة واسحق بن راهويه ونصه اذا تركها عمدا بطلت صلاته أو سهوا رجوت أن تجزئه وابن الموازمن المالكية واختاره ابن العربي منهم أيضا وألزم العراقي القائل بوجوبها كلما ذكر كالطحاوي أن يقول به في التشهد لتقدم ذكره عليه الصلاة والسلام في التشهد وفيه رد على من زعم أن الشافعي شذ في ذلك كأبي جعفر الطبري والطحاوي وابن المنذر والخطابي كما حكاه القاضي عياض في الشفاء وفي كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية ما يكفي ويشفي وسقط لابي ذر قوله يا أيها الذين آمنوا الخ وقال بعد على النبي الآية وقد انتزع النووي من الآية الجمع بين الصلاة والسلام فلا يفرد أحدهما من الآخر قال الحافظ بن كثير والاولى أن يقال صلى الله عليه وسلم تسليما (قال أبو العالية) رفيع بالتصغير ابن مهران الرياحي بكسر الراء بعدها تحتية وبعد الالف حاء مهملة مولاهم البصري أحد أئمة التابعين أدرك الجاهلية ودخل على أبي بكر

وفي رواية يعرف به وفي رواية لكل غادر لواء عند استه يوم القيامة وفي رواية لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدره الا ولا غادر أعظم غدرا من أمير عامة) قال أهل اللغة اللواء الراية العظيمة لا يمسكها الا صاحب جيش الحرب أو صاحب دعوة الجيش ويكون الناس تبعا له قالوا فمعنى لكل غادر لواء أي علامة يشهر بها في الناس لان موضوع اللواء لشهرة مكان الرئيس علامة له وكانت العرب تنصب الالوية في الاسواق الخفاقة لغدرة الغادر لتشهيره بذلك وأما الغادر فهو الذي يواعد على أمر ولا يفي به يقال غدر يغدر بكسر الدال في المضارع وفي هذه الاحاديث بيان غلظ تحريم الغدر لاسيما من صاحب الولاية العامة لان غدره يتعدى ضرره الى خلق كثير وقيل لانه غير مضطر الى الغدر لقدرته على الوفاء كما جاء في الحديث الصحيح في تعظيم كذب الملك والمشهور ان هذا الحديث وارد في ذم الامام الغادر وذكر القاضي عياض احتمالين أحدهما هذا وهو نهي الامام أن يغدر في عهوده لرعيته وللكفار وغيرهم أو غدره للامانة التي قلده الرعيته والتزم القيام بها والمحافظة عليها ومتى خانهم أو ترك الشفقة عليهم

وحدثنا علي بن حجر السعدي وعمرو الناقد وزهير بن حرب واللفظ لعلي وزهير قال علي أخبرنا وقال الآخران حدثنا سفيان قال سمع عمرو جابرا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة * وحدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم أخبرنا عبد الله ابن المبارك أخبرنا معمر عن همام ابن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة * حدثنا الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد قالا أخبرنا أبو عامر العقدي عن المغيرة وهو ابن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة

أو الرفق بهم فقد غدر بعهده والاحتمال الثاني أن يكون المراد نهي الرعية عن الغدر بالامام فلا يشقوا عليه العصا ولا يتعرضوا لما يخاف حصول فتنة بسببه والصحيح الاول والله اعلم

(باب جواز الخداع في الحرب)

(قوله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة فيها ثلاث لغات مشهورات اتفقوا على أن أفصحهن خدعة بفتح الخاء واسكان الدال قال ثعلب وغيره وهي لغة النبي صلى الله عليه وسلم والثانية بضم الخاء واسكان الدال والثالثة بضم الخاء وفتح الدال واتفق العلماء على جواز خداع الكفار في الحرب كيف أمكن الخداع الا أن يكون فيه نقض عهد أو امان فلا يحل وقد صح في الحديث جواز الكذب في ثلاثة أشياء أحدها في الحرب قال الطبري انما يجوز من الكذب في الحرب المعاريض دون حقيقته الكذب فانه لا يحل هذا كلامه والظاهر اباحة حقيقة نفس الكذب لكن الاقتصار على التعريض أفضل والله أعلم *(باب كراهة تمني لقاء العدو والامر بالصبر عند اللقاء)*

وصلى خلف عمر وحفظ القرآن في خلافته وتوفي سنة تسعين في شوال وقال البخاري سنة ثلاث وتسعين (صلاة الله ثناؤه عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء) أخرجه ابن أبي حاتم (قال) ولابي ذر وقال (ابن عباس) رضي الله عنهما (يصلون) أي (يبركون) بتشديد الراء المكسورة أي يدعون له بالبركة أخرجه الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه ونقل الترمذي عن سفيان الثوري وغيره واحد من أهل العلم قالوا صلاة الرب الرحمة وصلاة الملائكة الاستغفار وعن الحسن مما رواه ابن أبي حاتم ان بني اسرائيل سألوا موسى هل يصلي ربك قال فكان ذلك كبر في صدر موسى فأوحى الله اليه أخبرهم أني أصلي وأن صلاتي ان رحمتي سبقت غضبي وهو في معجمي الطبراني الصغير والاوسط من طريق عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه قلت يا جبريل أيصلي ربك جل ذكره قال نعم قلت ما صلاته قال سبوح قدوس سبقت رحمتي غضبي وعن أبي بكر القشيري مما نقله القاضي عياض الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من الله تشريف وزيادة تكرمة وعلى من دون النبي رحمة وبهذا التقرير يظهر الفرق بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين سائر المؤمنين حيث قال تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي وقال قبل ذلك في السورة هو الذي يصلي عليكم وملائكته ومن المعلوم أن القدر الذي يليق بالنبي صلى الله عليه وسلم من ذلك أرفع مما يليق بغيره * (لنغرينك) في قوله تعالى والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم أي (لنسلطنك) عليهم بالقتال والاخراج قاله ابن عباس فيما وصله الطبري * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (سعيد بن يحيى) ولابي ذر زيادة ابن سعيد أبو عثمان الاموي البغدادي قال (حدثنا أبي) يحيى قال (حدثنا مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء ابن كدام (عن الحكم) بفتحتين ابن عيينة (عن ابن أبي ليلى) عبد الرحمن (عن كعب بن عجرة رضي الله عنه) أنه (قيل يا رسول الله) القائل كعب بن عجرة كما أخرجه ابن مردويه ووقع السؤال أيضا عن ذلك لبشير بن سعد والد النعمان بن بشير كما في حديث ابن مسعود عند مسلم (أما السلام عليك فقد عرفناه) بما علمتنا من أن نقول في التحيات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته وقد أمرنا الله في الآية بالصلاة والسلام عليك وفي الترمذي من طريق يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال لما نزلت ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية قلنا يا رسول الله قد علمنا السلام (فكيف الصلاة) زاد أبو ذر عليك أي علمنا كيف اللفظ الذي به نصلي عليك كما علمتنا السلام فالمراد بعدم علمهم الصلاة عدم معرفة تأديتها بلفظ لائق به عليه الصلاة والسلام ولذا وقع بلفظ كيف التي يسئل بها عن الصفة وفي حديث أبي مسعود البدري عند الامام أحمد وأبي داود والنسائي والحاكم أنهم قالوا يا رسول الله أما السلام فقد عرفناه فكيف نصلي عليك اذا نحن صلينا في صلاتنا وبه استدل الشافعي على الوجوب في التشهد الاخير كما مر (قال) عليه الصلاة والسلام (قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد) والامر للوجوب وقال قولوا ولم يقل قل لان الامر يقع للكل وان كان السائل البعض (كما صليت على آل ابراهيم انك حميد) فعيل من الحمد بمعنى محمود وهو من تحمد ذاته وصفاته أو المستحق لذلك (مجيد) مبالغة بمعنى ماجد من المجد وهو الشرف (اللهم بارك) من البركة وهي الزيادة من الخير (على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد) ولم يقل في الموضعين على ابراهيم بل قال كما صليت على آل ابراهيم وكما باركت على آل ابراهيم * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (قال حدثني) بالافراد (ابن الهاد) عبد الله بن أسامة الليثي (عن عبد الله بن خباب) بخاء معجمة مفتوحة فموحدتين الاولى مشددة بينهما ألف الانصاري

الانصارى (عن أبى سعيد الخدرى) رضى الله عنه أنه (قال قلنا يارسول الله هذا التسليم) بوزن التكليم أى قد عرفناه (فكيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل ابراهيم) وسقط كما صليت على آل ابراهيم (وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم) ذكر ابراهيم وأسقط آل ابراهيم (قال أبو صالح) عبد الله كاتب الليث (عن الليث) باسناده المذكور (على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم) يعنى أن عبد الله بن يوسف لم يذكر آل ابراهيم عن الليث وذكرها أبو صالح عنه فى الحديث المذكور * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن حمزة) بالحاء المهملة والزاى ابن محمد بن مصعب بن الزبير بن العوام القرشى الزبيرى قال (حدثنا ابن ابى حازم) بالحاء المهملة والزاى عبد العزيز واسم أبى حازم سلمة (والدراوردى) عبد العزيز بن محمد كلاهما (عن يزيد) هو ابن الهاد (وقال كما صليت على ابراهيم) أى كما تقدمت منك الصلاة على ابراهيم فنسألك الصلاة على محمد بطريق الاولى لان الذى يثبت للفاضل يثبت للافضل بطريق الاولى وبهذا يحصل الانفصال عن الايراد المشهور وهو أن من شرط التشبيه أن يكون المشبه به أقوى ومحصل الجواب أن التشبيه ليس من باب الحاق الكامل بالاكمل بل من باب التهييج ونحوه قاله فى الفتح ويأتى مزيد بحث لذلك ان شاء الله تعالى فى كتاب الدعاء بعون الله وقوته ولم يذكر فى هذه وعلى آل ابراهيم (وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم) باسقاط لفظ على فى الآل فى الموضعين واثبات ابراهيم وآله فى كما باركت قيل أصل آل أهل قلبت الهاء همزة ثم سهلت ولهذا اذا صغر رد الى الاصل فقيل اهيل وقيل أصله أول من آل اذا رجع سمى بذلك من يؤل الى الشخص ويضاف اليه ويقويه أنه لا يضاف الا الى معظم فيقال آل القاضى ولا يقال آل الحجام بخلاف أهل وقد يطلق آل فلان على نفسه وعليه وعلى من يضاف اليه جميعا وضابطه انه اذا قيل فعل آل فلان كذا دخل هو فيهم وان ذكر معا فلا وهو كالفقير والمسكين والايمان والاسلام ولما اختلفت ألفاظ الحديث فى الاتيان بهما معا وفى افراد أحدهما كان أولى المحامل أن يحمل على أنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك كله ويكون بعض الرواة حفظ مالم يحفظ الآخر ويحتمل أن يكون بعض من اقتصر على آل ابراهيم بدون ذكر ابراهيم رواه بالمعنى بناء على دخول ابراهيم فى قوله آل ابراهيم كما تقدم ووقع فى أحاديث الانبياء من البخارى فى ترجمة ابراهيم عليه السلام من طريق عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وكذا فى قوله كما باركت وغفل عنه ابن القيم فزعم أن أكثر الاحاديث بل كلها مصرحة بذكر محمد وآل محمد وبذكر آل ابراهيم فقط أو بذكر ابراهيم فقط قال ولم يجئ فى حديث صحيح بلفظ ابراهيم وآل ابراهيم معا وانما أخرجه البيهقى من طريق يحيى بن السباق عن رجل من بنى الحرث عن ابن مسعود ويحيى مجهول وشيخه مبهم فهو سند ضعيف وأخرجه ابن ماجه من وجه آخر قوى لكنه موقوف على ابن مسعود قاله فى الفتح ويأتى ان شاء الله تعالى فى كتاب الدعاء مزيد لذلك بعون الله وقوته ﴿(قوله لا تكونوا) ولابى ذر بالتنوين أى فى قوله تعالى لا تكونوا (كالذين آذوا موسى) أى لا تؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما آذى بنو اسرائيل موسى * وبه قال (حدثنا اسحق بن ابراهيم) بن راهويه قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (روح بن عبادة) بفتح الراء وسكون الواو بعدها حاء مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة البصرى قال (حدثنا عوف) هو ابن أبى جميلة عرف بالاعرابى (عن الحسن) هو البصرى (ومحمد) هو ابن سيرين (وخلاس) بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف

أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاصبروا * وحدثنى محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرنى موسى بن عقبة عن أبى النضر عن كتاب رجل من أسلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يقال له عبد الله بن أبى أوفى فكتب الى عمر بن عبيد الله حين سار الى الحرورية يخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى بعض أيامه التى لقى فيها العدو ينتظر حتى اذا مالت الشمس قام فيهم فقال يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف

(قوله صلى الله عليه وسلم لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاصبروا وفى الرواية الاخرى لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف) انما نهى عن تمنى لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والاتكال على النفس والوثوق بالقوة وهو نوع بغى وقد ضمن الله تعالى لمن بغى عليه ان ينصره ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو واحتقاره وهذا يخالف الاحتياط والحزم وتأوله بعضهم على النهى عن التمنى فى صورة خاصة وهى اذا شك فى المصلحة فيه وحصول ضرر والا فالقتال كله فضيلة وطاعة والصحيح الاول ولهذا تممه صلى الله عليه وسلم بقوله واسألوا الله العافية وقد كثرت الاحاديث فى الامر بسؤال العافية وهى من الالفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات فى البدن والباطن فى الدين والدنيا والآخرة اللهم انى أسألك العافية العامة لى ولاحبابى ولجميع المسلمين (وأما قوله صلى الله عليه وسلم فاذا لقيتموهم فاصبروا) فهذا حث على الصبر فى القتال وهو آكد أركانه

وقد جمع الله سبحانه آداب القتال في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا ان الله مع الصابرين ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ورئاء الناس ويصدون عن سبيل الله وأما قوله صلى الله عليه وسلم واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف فمعناه ثواب الله والسبب الموصل الى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله ومشى المجاهدين في سبيل الله فاحضروا فيه بصدق واثبتوا (قوله في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم انتظر حتى مالت الشمس قام فيهم فقال يا أيها الناس الى آخره) وقد جاء في غير هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى تزول الشمس قال العلماء سببه انه أمكن للقتال لانه وقت هبوب الريح ونشاط النفوس وكملت طال ازدادوا نشاطا واقداما على عدوهم وقد جاء في صحيح البخاري أخر حتى تهب الارواح وتحضر الصلاة قالوا وسببه فضيلة أوقات الصلاة والدعاء عندها (قوله ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم منزل الكتاب ومجرى السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم) فيه استحباب الدعاء عند اللقاء والاستنصار والله أعلم (قوله عن أبي النضر عن كتاب رجل من الصحابة) قال الدارقطني هو حديث صحيح قال واتفاق البخاري ومسلم على روايته حجة في جواز العمل بالمكاتبة والاجازة وقد جوزوا العمل بالمكاتبة والاجازة وبه قال جماهير العلماء من أهل الحديث

مهملة ابن عمرو الهجري البصري الثلاثة (عن ابي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى) عليه الصلاة والسلام (كان رجلا حييا) بفتح الحاء المهملة وكسر التحتية الاولى وتشديد الثانية أي كثير الحياء زاد في أحاديث الانبياء ستيرا لا يرى من جلده شئ استحياء منه فآذاه من آذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر موسى هذا التستر الا بعيب في جلده اما برص واما ادرة واما آفة وان الله تعالى أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ أقبل الى ثيابه ليأخذها وان الحجر عدا بثوبه فأخذ موسى عصاه فطلب الحجر فجعل يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى انتهى الى ملا من بني اسرائيل فرأوه عريانا أحسن ما خلق الله وبرأه مما يقولون وقام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضربا بعصاه فوالله ان بالحجر لندبا من أثر ضربه ثلاثا أو أربعا أو خمسا (وذلك قوله تعالى) محذرا أهل المدينة أن يؤذوا رسول الله كما آذى بنو اسرائيل موسى (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله فاظهر الله براءته (مما قالوا وكان عند الله وجيها) أي كريما ذا جاه ومما صدرية أو بمعنى الذي وسبق في أحاديث الانبياء أن خلاسا والحسن لم يسمعا من أبي هريرة * وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا جدا وذكره تاما في أحاديث الانبياء

* (سبا) *

مكية وقيل الا وقال الذين أوتوا العلم الآية وآيها خمس وخمسون ولابي ذر سورة سبا (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر كالذي بعده سورة * (يقال معاجزين) بألف بعد العين وهي قراءة غير ابن كثير وأبي عمرو أي (مسابقين) كي يفوتونا قاله أبو عبيدة * (بمعجزين) في قوله في العنكبوت وما أنتم بمعجزين أي (بفائتين) أخرج ابن أبي حاتم باسناد صحيح عن عبد الله بن الزبير نحوه (معاجزين) بالالف أي (مغالبين) كذا وقع لغير أبي ذر وسقط له (معاجزي) بالالف وسقوط النون مشددا التحتية أي (مسابقي) كذا لابوي ذر والوقت وابن عساكر وسقط لكريمة والاصيلي (سبقوا) اي في قوله في الانفال ولا تحسبن الذين كفروا سبقوا أي (فاتونا) انهم (لا يعجزون) أي (لا يفوتون) قاله أبو عبيدة في المجاز * (يسبقونا) في قوله تعالى أم حسب الذين يعملون السيئات أن يسبقونا أي (يعجزونا) بسكون العين (قوله) ولابي ذر وقوله (بمعجزين) بالقصر وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير اى (بفائتين ومعنى معاجزين) بالالف (مغالبين) كذا وقع مكررا وسقط لغير أبي ذر (يريد كل واحد منهما ان يظهر عجز صاحبه) يريد أنه من باب المفاعلة بين اثنين * (معشار) في قوله تعالى وما بلغوا معشار ما آتيناهم معناه (عشر) بني مفعال من لفظ العشر كالمرباع والمثالث لها من ألفاظ العدد فلا يقال مسداس ولا مخماس * (الاكل) بضم الكاف في قوله تعالى ذواتي أكل خمط هو (الثمر) ولابي ذر يقال الاكل الثمرة قال أبو عبيدة الاكل الجنى بفتح الجيم مقصورا وهو بمعنى الثمرة * (باعد) بالالف وكسر العين في قوله تعالى فقالوا ربنا باعد بين أسفارنا (وبعد) بدون ألف وتشديد العين وهذه قراءة أبي عمرو وابن كثير وهشام (واحد) في المعنى اذ كل منهما فعل طلب ومعنى الآية أنهم لما بطروا نعمة ربهم وسألوا التثاقل لها جازاهم جزاء من كفر نعمه الى أن صاروا مثلا فقيل تفرقوا أيادي سبا كما قال تعالى فجعلناهم أحاديث * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (لا يعزب) أي (لا يغيب) عنه مثقال ذرة * (العرم) في قوله تعالى فارسلنا عليهم سيل العرم هو (السد) بضم السين وفتحها وتشديد الدال المهملتين الذي يحبس الماء بنته بلقيس وذلك أنهم كانوا يقتتلون على ماء واديهم فأمرت به فسد ولابي ذر عن المستملي والكشميهني سيل العرم السد وله عن

وحدثنا سعيد بن منصور حدثنا خالد بن عبد الله عن اسمعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي أوفى قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم * وحدثنا ابو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ابن الجراح عن اسمعيل بن أبي خالد قال سمعت ابن أبي أوفى يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث خالد غير انه قال هازم الاحزاب ولم يذكر قوله اللهم * وحدثناه اسحق بن ابراهيم وابن أبي عمر جميعا عن ابن عيينة عن اسمعيل بهذا الاسناد وزاد ابن أبي عمر في روايته مجري السحاب * وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد عن ثابت عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يوم أحد اللهم انك ان تشأ لا تعبد في الارض

والاصول والفقه ومنعت طائفة الرواية بها وهذا غلط والله أعلم

(باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو)

الحوى الشديد بشين معجمة بوزن عظيم والسيل (ماء أحمر أرسله في السد) ولابي ذر أرسله الله في السد بفتح سين السد فيهما في اليونينية (فشقه وهدمه وحفر الوادي فارتفعتا عن الجنتين) بفتح الجيم والموحدة بينهما نون ساكنة ولابي ذر عن الحموي الجنبتين بفتح الجيم والنون والموحدة والفوقية وسكون التحتية وفي نسخة نسبها في الفتح للاكثرين الجنتين بتشديد النون بغير موحدة تثنية جنة قال الكرماني فان قلت القياس أن يقال ارتفعت الجنتان عن الماء وأجاب بأن المراد من الارتفاع الانتفاء والزوال يعني ارتفع اسم الجنة عنهما فتقديره ارتفعت الجنتان عن كونهما جنة قال في الكشاف وتبعه في الانوار وتسمية البدل جنتين على سبيل المشاكلة (وغاب عنهما) عن الجنتين (الماء فيبستا) لطغيانهم وكفرهم واعراضهم عن الشكر (ولم يكن الماء الاحمر من السد) وللمستملي من السيل (ولكن) ولابي ذر ولكنه (كان عذابا أرسله الله عليهم من حيث شاء) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي (وقال عمرو بن شرحبيل) بفتح العين وسكون الميم وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعدها موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فلام الهمداني الكوفي فيما وصله سعيد بن منصور (العرم المسناة) بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد النون وضبطه في اليونينية بضم الميم والهاء من غير ضبط على السين ولا نقط على الها وفي آل ملك المسناة بضم الميم وسكون السين ونقط الهاء وضبط في أصل الاصيلي كما قال في الفتح المسناة بفتح الميم وسكون المهملة (بلحن أهل اليمن) بسكون الحاء في الفرع وقال في المصابيح بفتحها أي بلغتهم وكانت هذه المسناة تحبس على ثلاثة أبواب بعضها فوق بعض ومن دونها بركة ضخمة فيها اثنا عشر مخرجا على عدة أنهارهم يفتحونها اذا احتاجوا الى الماء واذا استغنوا سدوها فاذا جاء المطر اجتمع اليه ماء أودية اليمن فاحتبس السيل من وراء السد فتأمر بلقيس بالباب الاعلى فيفتح فيجري ماؤه في البركة فكانوا يستقون من الاول ثم من الثاني ثم من الثالث الاسفل فلا ينفد الماء حتى يثوب الماء من السنة المقبلة فكانت تقسمه بينهم على ذلك فبقوا على ذلك بعدها مدة فلما طغوا وكفروا سلط الله عليهم جرذا يسمى الخلد فثقب السد من أسفله فغرق الماء جنانهم وخرب أرضهم (وقال غيره) غير ابن شرحبيل (العرم) هو (الوادي) الذي فيه الماء وهذا أخرجه ابن أبي حاتم من طريق عثمان بن عطاء عن أبيه * (السابغات) في قوله تعالى أن اعمل سابغات هي (الدروع) الكوامل واسعات طوالا تسحب في الارض ذكر الصفة ويعلم منها الموصوف * (وقال مجاهد) في قوله تعالى وهل (يجازى) أي (يعاقب) يقال في العقوبة يجازى وفي المثوبة يجزى قال الفراء المؤمن يجزى ولا يجازى أي يجزى الثواب بعمله ولا يكافأ بسيآته كذا نقل * (أعظكم بواحدة) أي (بطاعة الله) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي * (مثنى وفرادى) أي (واحد ٢ واثنين) فان الازدحام يشوش الخاطر والمعروف في تفسير مثله التكرير أي واحدا واحدا واثنين اثنين * (التناوش) هو (الرد من الآخرة الى الدنيا) قال

تمنى أن يؤب الى دناه * وليس الى تناوشها سبيل

(وبين ما يشتهون) أي (من مال أو ولد او زهرة) في الدنيا أو ايمان أو نجاة به * كما فعل (بأشياعهم) أي (بأمثالهم) من كفرة الامم الدارجة فلم يقبل منهم الايمان حين اليأس * (وقال ابن عباس) مما تقدم في أحاديث الانبياء (كالجواب) بغير تحتية ولابي ذر كالجوابي باثباتها أي (كالجوبة من الارض) بفتح الجيم وسكون الواو أي الموضع المطمئن منها وهذا لا يستقيم لان الجوابي جمع جابية كضاربة وضوارب فعينه موحدة فهو مخالف للجوبة من حيث ان عينه واو فلم يرد أن اشتقاقهما واحد والجابية الحوض العظيم سميت بذلك لانه يجبى اليها الماء أي يجمع قيل كان

ذكر في الباب دعاءه صلى الله عليه وسلم عند لقاء العدو وقد اتفقوا على استحبابه (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اهزمهم وزلزلهم) أي أزعجهم وحركهم بالشدائد قال أهل اللغة الزلزال والزلزلة الشدائد التي تحرك الناس (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يوم أحد اللهم انك ان تشأ لا تعبد في الارض) قال العلماء فيه التسليم لقدر الله تعالى والرد على غلاة القدرية الزاعمين ان الشر غير مراد ولا مقدر تعالى الله عن قولهم وهذا الكلام متضمن أيضا الطلب

---

٢ قوله واحد واثنين كذا في فرع المزي وغيره من المتون المعتبرة وفي المصابيح واحد واثنان وهو ظاهر كما لا يخفى اه من هامش الاصل

﴿حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا حدثنا الليث ح قال وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن نافع عن عبد الله ان امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر وأبو اسامة قالا حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان ﴿وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وعمرو الناقد جميعا عن ابن عيينة قال يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذراري من المشركين يبيتون فيصيبون من نسائهم وذراريهم فقال هم منهم

النصر وجاء في هذه الرواية أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا يوم أحد وجاء بعده انه قاله يوم بدر وهو المشهور وفي كتب السير والمغازي ولا معارضة بينهما فقاله في اليومين والله أعلم

(باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب)

(قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان) أجمع العلماء على العمل بهذا الحديث وتحريم قتل النساء والصبيان اذا لم يقاتلوا فان قاتلوا قال جماهير العلماء يقتلون وأما شيوخ الكفار فان كان فيهم رأي قتلوا والا ففيهم وفي الرهبان خلاف قال مالك وأبو حنيفة لا يقتلون والاصح في مذهب الشافعي قتلهم

(باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد)

(قوله سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذراري من المشركين يبيتون فيصيبون من نسائهم وذراريهم فقال هم منهم) (فاجتمعت

يقعد على الجفنة الواحدة ألف رجل يأكلون منها * (الخمط) هو (الاراك) أي الشجر الذي يستاك بقضبانه (والاثل) هو (الطرفاء) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (العرم) أي (الشديد) من العرامة وهي الشراسة والصعوبة وقد مر ﴿هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (حتى اذا فزع عن قلوبهم) قال في الانوار هذا غاية لمفهوم الكلام من أن ثم توقفا وانتظارا للاذن أي ينتظرون فزعين حتى اذا كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بالاذن وقيل الضمير للملائكة وقد تقدم ذكرهم ضمنا واختلف في الموصوفين بهذه الصفة فقيل هم الملائكة عند سماع الوحي (قالوا ماذا قال ربكم) جواب اذا فزع (قالوا) أي المقربون من الملائكة كجبريل قال ربنا القول (الحق وهو العلي الكبير) اشارة الى أنه الكامل في ذاته وصفاته * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (قال سمعت عكرمة يقول سمعت أبا هريرة) رضي الله عنه (يقول ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السماء) وفي حديث النواس بن سمعان عند الطبراني مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي (ضربت الملائكة بأجنحتها) حال كونها (خضعانا) بضم الخاء المعجمة أي خاضعين طائعين وهذا مقام رفيع في العظمة (لقوله) تعالى (كأنه) أي القول المسموع (سلسلة على صفوان) حجر أملس فيفزعون ويرون أنه من أمر الساعة (فاذا فزع عن قلوبهم قالوا) أي الملائكة بعضهم لبعض (ماذا قال ربكم قالوا للذي قال) يسار قال ان القول (الحق وهو العلي الكبير فيسمعها) أي المقالة (مسترق السمع ومسترق السمع) بالافراد فيهما واستشكله الزركشي وصوب الجمع في الموضعين وأجاب في المصابيح بأنه يمكن جعل المفرد لفظا دال على الجماعة معنى أي فيسمعها فريق مسترق السمع وفريق مسترق السمع مبتدأ خبره قوله (هكذا بعضه فوق بعض ووصف) ولابن عساكر وصف باسقاط الواو ولابي ذر وصفه بهاء الضمير (سفيان) بن عيينة (بكفه فحرفها) بجاء مهملة وراء مشددة ثم فاء (وبدد) أي فرق (بين أصابعه فيسمع) المسترق (الكلمة) من الوحي (فيلقيها الى من تحته ثم يلقيها الآخر الى من تحته حتى يلقيها) في الفرع يلقيها بجزمة فوق الياء وفي غيره بنصبة (على لسان الساحر أو الكاهن) وعند سعيد بن منصور عن سفيان على الساحر والكاهن (فربما أدرك الشهاب) أي المسترق (قبل ان يلقيها) أي المقالة الى صاحبه (وربما ألقاها قبل أن يدركه) أي الشهاب (فيكذب) الذي تلقاها (معها) مع تلك المقالة (مائة كذبة) بفتح الكاف وسكون الذال المعجمة (فيقال أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق) بفتح الصاد والدال (بتلك الكلمة التي سمعت من السماء) وسقطت التاء من سمعت لغير أبي ذر والاصيلي وابن عساكر والاولى اثباتها * وسبق الحديث في سورة الحجر ويأتي ان شاء الله تعالى بقية مباحثه في محله بعون الله وقوته ﴿هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (ان هو الا نذير لكم بين يدي عذاب شديد) يوم القيامة * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا محمد بن خازم) بالخاء والزاي المكسورة المعجمتين أبو معاوية الضرير قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن عمرو بن مرة) بضم الميم وتشديد الراء (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم الصفا ذات يوم فقال يا صباحاه) بسكون الهاء في الفرع مصححا عليه وفي غيره بضمها قال أبو السعادات هذه كلمة يقولها المستغيث وأصلها اذا صاحوا للغارة لانهم أكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح ويسمون يوم الغارة يوم الصباح فكان القائل يا صباحاه يقول قد غشينا العدو وقيل ان المتقاتلين كانوا اذا جاء الليل يرجعون عن القتال فاذا عاد النهار عاودوه فكأنه يريد بقوله يا صباحاه قد جاء وقت الصباح فتأهبوا للقتال

(فاجتمعت اليه قريش فقالوا) ولابى ذر فقالوا (مالك قال) ولابى ذر فقال (أرأيتم) أى أخبرونى (لو أخبرتكم ان العدو يصبحكم أو يمسيكم أما) بالتخفيف (كنتم تصدقونى) ولابى ذر تصدقوننى بنونين (قالوا بلى) نصدقك (قال فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد) أى قدامه (فقال أبو لهب تبا لك ألهذا جمعتنا فأنزل الله) تعالى (تبت) أى خسرت أو هلكت (يدا أبى لهب) وهذا الحديث سبق بالشعراء

(الملائكة)

مكية وآيها خمس وأربعون ولابى ذر سورة الملائكة ويس (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسملة لغير أبى ذر (قال مجاهد) فيما وصله الفريابى (الفطمير) هو (لفافة النواة) وهو مثل فى القلة كقوله

وأبولئ يخصف نعله متورّكا * ما يملك المسكين من قطمير

وقيل هو القمع وقيل ما بين القمع والنواة وسقط لابى ذر قال مجاهد *(مثقلة) بالتخفيف أى (مثقلة) بالتشديد أى وان تدع نفس مثقلة بالذنوب نفسا الى حملها فحذف المفعول به للعلم به (وقال غيره) غير مجاهد فى قوله وما يستوى الاعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور (الحرور بالنهار مع الشمس) عند شدة حرها (وقال ابن عباس) فى تفسير الحرور (الحرور بالليل والسموم) بفتح المهملة (بالنهار) ونقله ابن عطية عن رؤبة وقال ليس بصحيح بل الصحيح ما قاله الفراء وذكره فى الكشاف الحرور السموم الا ان السموم بالنهار والحرور فيه وفى الليل قال فى الدر وهذا عجيب منه كيف يرد على أصحاب اللسان بقول من يأخذ عنهم وسقط لابى ذر من قوله مثقلة الى آخر قوله والسموم بالنهار *(وغرابيب سود أشد سوادا الغربيب) بكسر الغين المعجمة عطف على حمر عطف ذى لون على ذى لون أو عطف على بيض أو على جدد ولم يقل بعد غرابيب سود مختلف ألوانها كما قال ذلك بعد بيض وحمر لان الغربيب المبالغ فى السواد فصار لونا واحدا غير متفاوت بخلاف السابق ولغير أبى ذر الشديد السواد فغرابيب جمع غربيب وغربيب هو الشديد السواد المتناهى فيه فهو تابع للاسود كقان وناصع ويقق ومن ثم قال بعضهم انه على التقديم والتأخير يقال أسود غربيب والبصريون يخرجون هذا وأمثاله على ان الثانى بدل من الاول قال الجوهرى وتقول هذا أسود غربيب أى شديد السواد واذا قلت غرابيب سود تجعل السود بدلا من غرابيب لان توكيد الالوان لا يتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير أخرجه ابن أبى حاتم عن ابن عباس من طريق على بن أبى طلحة ولابى ذر هنا وقال مجاهد يا حسرة على العباد وكان حسرة عليهم استهزاؤهم بالرسل من مثله من الأنعام فكهون معجبون سورة يس بسم الله الرحمن الرحيم وقال ابن عباس طائركم عند الله مصائبكم ينسلون يخرجون باب بالتنوين والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم فعززنا فشددنا كذا ثبت فى الفرع وأصله هنا وسيأتى قريبا ان شاء الله تعالى

(سورة يس)

مكية وآيها ثلاث وثمانون (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (فعززنا) أى (شددنا) بتشديد الدال الاولى وتسكين الثانية والمفعول محذوف أى فشددناهما بثالث *(يا حسرة على العباد) و(كان حسرة عليهم) أى فى الآخرة (استهزاؤهم بالرسل) أى فى الدنيا واستهزاؤهم رفع اسم كان وحسرة خبرها وهذا أخرجه الفريابى عن مجاهد أيضا والمعنى هم أحقاء بأن يتحسر عليهم المتحسرون أو يتلهف عليهم المتلهفون أو متحسر عليهم من جهة الملائكة والمؤمنين وأن يكون من قول الله

---

* حدثنا عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال قلت يا رسول الله انا نصيب فى البيات من ذرارى المشركين قال هم منهم * وحدثنى محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا ابن جريج قال أخبرنى عمرو بن دينار ان ابن شهاب

هكذا هو فى أكثر نسخ بلادنا سئل عن الذرارى وفى رواية عن أهل الدار من المشركين ونقل القاضى هذه عن رواية جمهور رواة صحيح مسلم قال وهى الصواب فاما الرواية الاولى فقال ليست بشئ بل هى تصحيف قال ومابعده يبين الغلط فيه قلت وليست باطلة كما ادعى القاضى بل لها وجه وتقديره سئل عن حكم صبيان المشركين الذين يبيتون فيصاب من نسائهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آبائهم أى لا بأس بذلك لان أحكام آبائهم جارية عليهم فى الميراث وفى النكاح وفى القصاص والديات وغير ذلك والمراد اذا لم يتعمدوا من غير ضرورة وأما الحديث السابق فى النهى عن قتل النساء والصبيان فالمراد به اذا تميزوا وهذا الحديث الذى ذكرناه من جواز بياتهم وقتل النساء والصبيان فى البيات هو مذهبنا ومذهب مالك وأبى حنيفة والجمهور ومعنى البيات ويبيتون أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبى وأما الذرارى فبتشديد الياء وتخفيفها لغتان التشديد أفصح وأشهر والمراد بالذرارى هنا النساء والصبيان وفى هذا الحديث دليل لجواز البيات وجواز الاغارة على من بلغتهم الدعوة من غير اعلامهم بذلك وفيه ان أولاد الكفار حكمهم فى الدنيا حكم آبائهم وأما فى الآخرة ففيهم اذا ماتوا قبل البلوغ ثلاثة مذاهب الصحيح انهم فى الجنة والثانى فى النار والثالث لا يجزم

أخبره عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له لو أن خيلا أغارت من الليل فأصابت من أبناء المشركين قال هم من آبائهم ۞ حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة وزاد قتيبة وابن رمح في حديثهما فأنزل الله عز وجل ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين * حدثنا سعيد بن منصور وهناد بن السري قالا حدثنا ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق ولها يقول حسان

فيهم بشيء والله أعلم

(باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها)

(قوله حرق صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فأنزل الله تعالى ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين) قوله حرق بتشديد الراء والبويرة بضم الباء الموحدة وهي موضع نخل بني النضير واللينة المذكورة في القرآن هي أنواع التمر كلها الا العجوة وقيل كرام النخل وقيل كل النخل وقيل كل الاشجار للينها وقد ذكرنا قبل هذا أن انواع نخل المدينة مائة وعشرون نوعا وفي هذا الحديث جواز قطع شجر الكفار واحراقه وبه قال عبد الرحمن بن القاسم ونافع مولى بن عمر ومالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأحمد واسحق والجمهور وقال أبو بكر الصديق والليث بن سعد وأبو ثور والاوزاعي في رواية عنه لا يجوز

تعالى على سبيل الاستعارة تعظيما للامر وتهويلا له فيكون كالوارد في حق الله تعالى من الضحك والسخرية ونصب ياحسرة على المصدر والمنادى محذوف أي ياهؤلاء تحسروا احسرة *(أن تدرك القمر) في قوله لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر اى (لا يستر ضوء أحدهما ضوء الآخر ولا ينبغي لهما ذلك) أي ان يستر أحدهما الآخر لان لكل منهما حدا لا يعدوه ولا يقصر دونه الا عند قيام الساعة وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الحسن في قوله لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر قال ذلك ليلة الهلال * (سابق النهار) في قوله ولا الليل سابق النهار أي (يتطالبان) حال كونهما (حثيثين) فلا فترة بينهما بل كل منهما يعقب الآخر بلا مهلة ولا تراخ لانهما مسخران يتطالبان طلبا حثيثا فلا يجتمعان الا في وقت قيام الساعة *(نسلخ) أي (نخرج أحدهما من الآخر) قال في اللباب نسلخ استعارة بديعة شبه انكشاف ظلمة الليل بكشط الجلد من الشاة (ويجرى كل واحد منهما) لمستقر الى أبعد مغربه فلا يتجاوزه ثم يرجع أو المراد بالمستقر يوم القيامة فالجريان في الدنيا غير منقطع *(من مثله) في قوله تعالى وخلقنا لهم من مثله ما يركبون أي (من الانعام) كالابل فانها سفائن البر وهذا قول مجاهد وقال ابن عباس السفن وهو أشبه بقوله وان نشأ نغرقهم لان الغرق في الماء *(فكهون) في قوله تعالى ان أصحاب الجنة اليوم في شغل فكهون بغير ألف بعد الفاء وبها قرأ أبو جعفر أي (معجبون) بفتح الجيم وفي رواية غير أبي ذر فاكهون بالالف وهي قراءة الباقين وبينهما فرق بالمبالغة وعدمها *(جند محضرون) أي (عند الحساب) قال ابن كثير يدان هذه الاصنام محشورة مجموعة يوم القيامة محضرة عند حساب عابديها ليكون ذلك أبلغ في خزيهم وأدل في اقامة الحجة عليهم (ويذكر) بضم أوله مبنيا للمفعول (عن عكرمة) مولى ابن عباس في قوله تعالى في الفلك (المشحون) هو (الموقر) بضم الميم وسكون الواو وبعد القاف المفتوحة راء (وقال ابن عباس) في قوله (طائركم) أي (مصائبكم) وعنه فيما وصله الطبري أعمالكم أي حظكم من الخير والشر *(ينسلون) أي (يخرجون) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم *(من مرقدنا) أي (مخرجنا) وقال ابن كثير يعنون قبورهم التي كانوا في الدنيا يعتقدون أنهم لا يبعثون منها فلما عاينوا ما كذبوه في محشرهم قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا اه وقال ابن عباس وقتادة انما يقولون هذا لان الله يرفع عنهم العذاب بين النفختين فيرقدون فاذا بعثوا بعد النفخة الاخيرة وعاينوا القيامة دعوا بالويل *(أحصيناه) في قوله وكل شيء أحصيناه في امام مبين أي (حفظناه) في اللوح المحفوظ *(مكانتهم ومكانهم واحد) في المعنى ومراده قوله تعالى ولو نشاء لمسخناهم على مكانتهم والمعنى لو نشاء جعلناهم قردة وخنازير في منازلهم أو حجارة وهم قعود في منازلهم لا أرواح لهم وسقط لابي ذر من قوله أن تدرك القمر الى آخر قوله واحد ۞ هذا (باب) بالتنوين (قوله والشمس تجري لمستقر لها) الواو للعطف على الليل واللام في لمستقر بمعنى الى والمراد بالمستقر اما الزماني وهو منتهى سيرها وسكون حركتها يوم القيامة حين تكور وينتهي هذا العالم الى غايته واما المكاني وهو ما تحت العرش مما يلي الارض من ذلك الجانب وهي أينما كانت فهي تحت العرش لجميع المخلوقات لانه سقفها وليس بكرة كما يزعمه كثير من أهل الهيئة بل هو قبة ذات قوائم تحمله الملائكة أو المراد غاية ارتفاعها في كبد السماء فان حركتها اذ ذاك يوجد فيها ابطاء بحيث يظن انها هنالك وقفة والثاني أنسب بالحديث المسوق في الباب (ذلك) اشارة الى جري الشمس على هذا التقدير أو الى المستقر (تقدير العزيز) الغالب بقدرته على كل مقدور (العليم) المحيط علمه بكل معلوم وسقط باب لغير أبي ذر والآية لابي ذر ساقطة *وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال

قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) بن يزيد (التيمى) الكوفى (عن أبيه) يزيد (عن أبى ذر) جندب الغفارى (رضى الله عنه) انه (قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد عند غروب الشمس فقال يا أبا ذر أتدرى أين تغرب الشمس) استفهام أريد به الاعلام (قلت الله ورسوله أعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش) أى تنقاد للبارى تعالى انقياد الساجد من المكلفين أو شبهها بالساجد عند غروبها قال ابن كثير والعرش فوق العالم مما يلى رؤس الناس فالشمس اذا كانت فى قبة الفلك وقت الظهيرة تكون أقرب الى العرش فاذا استدارت فى فلكها الرابع الى مقابلة هذا المقام وهو وقت نصف الليل صارت أبعد ما يكون من العرش فحينئذ تسجد وتستأذن فى الطلوع أى من المشرق على عادتها فيؤذن لها (فذلك قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم) * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم التيمى عن ابيه) يزيد بن شريك (عن ابى ذر) الغفارى رضى الله عنه أنه (قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها قال) عليه الصلاة والسلام (مستقرها تحت العرش) قال الخطابى يحتمل أن يكون على ظاهره من الاستقرار تحت العرش بحيث لا نحيط به نحن ويحتمل أن يكون المعنى ان علم ما سألت عنه من مستقرها تحت العرش فى كتاب كتبت فيه مبادى أمور العالم ونهاياتها وهو اللوح المحفوظ * والحديث أخرجه المؤلف فى مواضع والنسائى عن اسحق بن ابراهيم عن أبى نعيم شيخ المؤلف فيه ولفظه تذهب حتى تنتهى تحت العرش عند ربها وزاد ثم تستأذن فيؤذن لها ويوشك أن تستأذن فلا يؤذن لها وتستشفع وتطلب فاذا كان كذلك قيل لها اطلعى من مكانك فذلك قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها

(والصافات)

مكية وآيها احدى أو اثنتان وثمانون ولابى ذر سورة والصافات بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير أبى ذر (وقال مجاهد) فى قوله تعالى بسورة سبأ (ويقذفون) بفتح أوله وكسر ثالثه (بالغيب من مكان بعيد) أى (من كل مكان) وعند ابن أبى حاتم عنه من مكان بعيد يقولون هو ساحر هو كاهن هو شاعر وقال مجاهد أيضا فى قوله (ويقذفون من كل جانب) بالصافات أى (يرمون) وفى نسخة من كل جانب دحورا يرمون أى يرمون من كل جانب من جوانب السماء اذا قصدوا صعوده ودحورا علة للطرد أى للدحور فنصبه على انه مفعول له * ولهم عذاب (واصب) أى (دائم) وقيل شديد * (لازب) فى قوله انا خلقناهم من طين لازب معناه (لازم) باللام بدل الموحدة ومنه قول النابغة * ولا تحسبون الشر ضربة لازب * بالموحدة أى لازم باللام فهما بمعنى لانه يلزم البدأى يلصق بها وقيل بالموحدة اللزج وأكثر أهل اللغة على أن الباء فى لازب بدل من اللام وهذا كله ساقط فى رواية أبى ذر (تأوننا عن اليمين يعنى الحق) أى الصراط الحق فمن أتاه الشيطان من قبل اليمين أتاه من قبل الدين فلبس عليه الحق ولابى ذر عن الكشميهنى يعنى الجن بالجيم والنون المشددة والمراد به بيان المقول لهم وهم الشياطين وبالاول تفسير لفظ اليمين واليمين هنا استعارة عن الخيرات والسعادات لان الجانب الايمن أفضل من الايسر اجماعا وعن اليمين حال من فاعل تأوننا والمراد بها اما الجارحة عبر بها عن القوة واما الحلف لان المتعاقدين يحلف كل منهما يمين الآخر فالتقدير على الاول تأوننا أقوياء وعلى الثانى مقسمين حالفين (الكفار تقوله للشيطان) وفى نسخة للشياطين بالجمع وقد كانوا يحلفون لهم انهم على الحق * (غول) أى (وجع بطن) وبه قال قتادة وقال الليث صداع ولاهم عنها (ينزفون) أى (لا تذهب عقولهم) وينزفون

(قوله وهان على سراة بنى لؤى حريق بالبويرة مستطير) المستطير المنتشر والسراة بفتح السين أشراف القوم ورؤساؤهم والله أعلم

(باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة)

(قوله صلى الله عليه وسلم غزا نبى من الانبياء عليهم السلام فقال لقومه لا يتبعنى رجل قد ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبنى بها ولما يبن ولا آخر قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى غنما أو خلفات وهو منتظر ولادها) أما البضع فهو بضم الباء وهو فرج المرأة وأما الخلفات فبفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وهى الحوامل وفى هذا الحديث ان الامور المهمة ينبغى أن لا تفوض الا الى أولى الحزم وفراغ البال لها ولا تفوض الى متعلق القلب بغيرها لان ذلك يضعف عزمه ويفوت كمال بذل

قال فغزا فأدنى للقرية حين صلاة العصر أو قريبا من ذلك فقال للشمس أنت مأمورة وأنا مأمور اللهم احبسها على شيأ فحبست عليه حتى فتح الله عليه قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتأكله فأبت أن تطعمه فقال فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فلتبايعني قبيلتك فبايعته قال فلصقت يد رجلين او ثلاثة فقال فيكم الغلول أنتم غللتم

بضم أوله وفتح الزاى من نزف الرجل ثلاثيا مبنيا للمفعول بمعنى سكر وذهب عقله وقرأ حمزة والكسائى بكسر الزاى من أنزف الرجل اذا ذهب عقله من السكر * (قرين) أى (شيطان) أى فى الدنيا ينكر البعث ويوبخنى على التصديق بالبعث والقيامة وسقط لابى ذر من قوله غول الى هنا * (يهرعون) فى قوله فهم على آثارهم يهرعون (كهيئة الهرولة) والمعنى انهم يتبعون آباءهم اتباعا فى سرعة كانهم مزعجون على الاسراع على أثرهم فكأنهم بادروا الى ذلك من غير توقف على نظر وبحث * (يزفون) فى قوله فأقبلوا اليه يزفون هو (النسلان) بفتحتين الاسراع (فى المشى) مع تقارب الخطا وهو دون السعى * (وبين الجنة نسبا) فى قوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا (قال كفار قريش الملائكة بنات الله) فقال أبو بكر الصديق فمن أمهاتهم فقالوا (وأمهاتهم بنات سروات الجن) بفتح السين والراء أى بنات خواصهم وعن ابن عباس هم حى من الملائكة يقال لهم الجن منهم ابليس وقيل هم خزان الجنة قال الامام فخر الدين وهذا القول عندى مشكل لان الله تعالى أبطل قولهم ان الملائكة بنات الله ثم عطف عليه قوله وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا والعطف يقتضى كون المعطوف مغايرا للمعطوف عليه فوجب أن يكون المراد من الآية غير ما ذكروا أما قول مجاهد الملائكة بنات الله الخ فبعيد لان المصاهرة لا تسمى نسبا وحكى ابن جرير الطبرى عن العوفى عن ابن عباس قال زعم أعداء الله أن الله تعالى هو وابليس اخوان ذكره ابن كثير وزاد الامام فخر الدين فالله هو الخالق الكريم وابليس هو الخ الشرير ونسبه لقول بعض الزنادقة وقال انه أقرب الاقاويل فى هذه الآية (وقال الله تعالى ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون) أى (ستحضرون ٣) أيها القائلون هذا القول (للحساب) بضم المثناة الفوقية وفتح الضاد المعجمة وسقط من قوله يزفون الى قوله للحساب لابى ذر (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن جرير فى قوله (نحن الصافون الملائكة) والمفعول محذوف أى الصافون أجنحتنا أو أقدامنا ويحتمل أن لا يراد المفعول أى نحن من أهل هذا الفعل نعلى الاول يفيد الحصر أى أنهم الصافون فى مواقف العبودية لا غيرهم وقال الكلبى صفوف الملائكة كصفوف الناس فى الارض * (صراط الجحيم) فى قوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم أى (سواء الجحيم ووسط الجحيم) بسكون السين وفى اليونينية بفتحها * (لشوبا) أى (يخلط طعامهم ويساط) أى يخلط (بالحميم) الماء الحار الشديد فاذا شربوه قطع أمعاءهم * (مدحورا) بسورة الاعراف أى (مطرودا) لان الدحر هو الطرد وسقط من قوله صراط الى هنا لابى ذر * (بيض مكنون) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم (اللؤلؤ المكنون) أى المصون قال الشماخ

ولو أنى أشاء كنت نفسى * الى بيضاء بهكنة شموع

والشموع اللعوب والبهكنة الممتلئة وقال غير ابن عباس المراد بيض النعام وهو بياض مشوب ببعض صفرة وهو أحسن ألوان الابدان وقال ذو الرمة

بيضاء فى ترح صفراء فى غنج * كأنها فضة قد مسها ذهب

وتركنا عليه فى الآخرين) أى (يذكر بخير) وثناء حسن فيمن بعده من الانبياء والامم الى يوم الدين وسقط لابى ذر من قوله وتركنا عليه الخ * (ويقال يستسخرون) أى (يسخرون) ومراده قوله تعالى واذا رأوا آية يستسخرون قال ابن عباس آية يعنى انشقاق القمر وقيل يستدعى بعضهم من السخرية وسقط ويقال لغير أبى ذر * (بعلا) فى قوله أتدعون بعلا أى (ربا) بلغة اليمن سمع ابن عباس رجلا ينشد ضالة فقال آخر أنا بعلها فقال الله أكبر وتلا الآية (الاسباب) هو (السماء) قاله ابن عباس فيما وصله الطبرى وثبت هنا الاسباب السماء لابى ذر عن الكشميهنى ۞ هذا

وبعده فيه (قوله صلى الله عليه وسلم فغزا فأدنى للقرية حين صلاة العصر) هكذا هو فى جميع النسخ فأدنى بهمزة قطع قال القاضى كذا هو فى جميع النسخ فأدنى رباعى اما أن يكون تعدية لدنا أى قرب فعناه أدنى جيوشه وجموعه للقرية واما أن يكون أدلى بمعنى حان أى قرب فتحها من قولهم أدنت الناقة اذا حان نتاجها ولم يقولوه فى غير الناقة (قوله صلى الله عليه وسلم فقال للشمس أنت مأمورة وأنا مأمور اللهم احبسها على شيأ فحبست عليه حتى فتح الله القرية) قال القاضى اختلف فى حبس الشمس المذكور هنا فقيل ردت على أدراجها وقيل وقفت ولم ترد وقيل أبطئ بحركتها وكل ذلك من معجزات النبوة قال ويقال ان الذى حبست عليه الشمس يوشع بن نون قال القاضى رضى الله عنه وقد روى ان نبينا صلى الله عليه وسلم حبست له الشمس مرتين احداهما يوم الخندق حين شغلوا عن صلاة العصر حتى غربت فردها الله عليه حتى صلى العصر ذكر ذلك الطحاوى وقال رواته ثقات والثانية صحيحة الاسراء حين انتظر العير التى أخبر بوصولها مع شروق الشمس ذكره يونس بن بكير فى زيادته على سيرة ابن اسحق (قوله صلى الله عليه وسلم فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتأكله فأبت أن تطعمه فقال فيكم غلول) هذه كانت عادة

---

٣ قوله ستحضرون هكذا فى نسخ الشرح والذى فى المتون الصحيحة ستحضر اه (باب)

(باب) بالتنوين (قوله) تعالى (وان يونس لمن المرسلين) وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) بن جميل بفتح الجيم الثقفي قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد الضبي (عن الاعمش) سليمان (عن ابي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينبغي لاحد أن يكون خيرا من ابن متى) أي في نفس النبوة اذ لا تفاضل فيها نعم بعض النبيين أفضل من بعض كما هو مقرر ولابي ذر من يونس بن متى [1] أي ليس لاحد أن يفضل نفسه عليه أو ليس لاحد أن يفضلني عليه وفي سورة النساء ما ينبغي لاحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى قاله تواضعا ولا يعارضه تحدثه بنعمة الله عليه حيث قال أنا سيد ولد آدم * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) القرشي الحزامي قال (حدثنا محمد بن فليح) بضم الفاء مصغرا ابن سليمان الاسلمي المدني قال (حدثني) بالافراد (أبي) فليح (عن هلال بن علي) العامري (من بني عامر بن لؤي) بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية المدني (عن عطاء بن يسار) بالتحتية والمهملة المخففة (عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال من قال أنا خير من يونس بن متى فقد كذب) قاله زجرا وسد الذريعة من توهم حط مرتبة يونس لما في قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت ونفس النبوة لا تفاضل فيها اذ كلهم فيها على حد سواء كما مر * وسبق هذا الحديث مرات

(ص)

مكية وآيها ست أو ثمان وثمانون ولابي ذر سورة ص (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة هو بندار العبدي البصري قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن العوام) بفتح العين والواو المشددة ابن حوشب بن يزيد الشيباني الواسطي أنه (قال سألت مجاهدا عن السجدة في ص قال سئل ابن عباس) أي عنها (فقال أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) في سورة الانعام فقال نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن أمر أن يقتدى بهم أي وقد سجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتداء به (وكان ابن عباس يسجد فيها) * وبه قال (حدثني) بالافراد (محمد بن عبد الله) هو الذهلي كما قاله الكلاباذي وابن طاهر ونسبه الى جده لان اسم أبيه يحيى أو محمد بن عبد الله بن المبارك [2] المخرمي قال (حدثنا محمد [3] بن عبيد الطنافسي) بفتح الطاء وكسر الفاء (عن العوام) بن حوشب أنه (قال سألت مجاهدا عن سجدة ص) ولابي ذر عن سجدة في ص (فقال سألت ابن عباس من أين سجدت) أي من أي دليل (فقال أوما تقرأ ومن ذريته داود وسليمان أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده فكان داود ممن أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم أن يقتدي به) زاد أبو ذر فسجدها داود عليه السلام (فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهي سجدة شكر عند الشافعية لحديث النسائي سجدها داود توبة ونسجدها شكرا أي على قبول توبته فتسن عند تلاوتها في غير صلاة ولا تدخل فيها * (عجاب) أي (عجيب) وذلك أن التفرد بالالوهية خلاف ما عليه آباؤهم مطلقا وتصوروه من أن الاله الواحد لا يسع الخلق كلهم * (القط) في قوله تعالى وقالوا ربنا عجل لنا قطنا هو (الصحيفة) مطلقا لانها قطعة من القرطاس من قطه اذا قطعه لكنه (هو ههنا صحيفة الحسنات) قال سعيد بن جبير يعنون حظنا ونصيبنا من الجنة التي تقول ولابي ذر عن الكشميهني صحيفة الحساب بالموحدة آخره بدل الفوقية واسقاط النون وكسر المهملة أي عجل لنا كتابنا في الدنيا قبل يوم الحساب قالوه على سبيل الاستهزاء لعنهم الله وعند عبد بن حميد من طريق عطاء أن قائل ذلك هو النضر بن

فقال فاخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب قال فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فأكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا اذ بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ۞ وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن سماك عن مصعب ابن سعد عن أبيه قال اخذ أبي من الخمس سيفا فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فأبى قال فأنزل الله عز وجل يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول

الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم في الغنائم ان يجمعوها فتجيء نار من السماء فتأكلها فيكون ذلك علامة لقبولها وعدم الغلول فلما جاءت في هذه المرة فأبت أن تأكلها علم ان فيهم غلولا فلما ردوه جاءت فأكلتها وكذلك كان أمر قربانهم اذا تقبل جاءت نار من السماء فأكلته (قوله صلى الله عليه وسلم فوضعوه في المال وهو بالصعيد) يعني وجه الارض وفي هذا الحديث اباحة الغنائم لهذه الامة زادها الله شرفا وانها مختصة بذلك ولله الحمد والله اعلم

(باب الانفال)

(قوله عن مصعب بن سعد عن أبيه قال أخذ أبي من الخمس سيفا فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال هب لي هذا فأبى قال فأنزل الله تعالى يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول) فقوله عن أبيه قال أخذ أبي هو من تلوين الخطاب وتقديره عن مصعب بن سعد أنه حدث عن أبيه بحديث قال فيه قال أبي أخذت من الخمس سيفا الى آخره قال القاضي يحتمل أن يكون هذا الحديث قبل نزول

---

١ قوله وفي سورة النساء الى قوله ابن متى وجد في بعض النسخ مقدما على قوله أي ليس لاحد اه مصححه

٢ قوله المخرمي كذا في بعض النسخ وهو الصواب كما في الخلاصة اه

٣ قوله ابن عبيد هذا هو الصواب من غير اضافة الى لفظ الجلالة كما في بعض النسخ والخلاصة أيضا اه كتبه مصححه

* وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن أبيه قال نزلت فى أربع آيات أصبت سيفا فاتى به النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله نفلنيه فقال ضعه ثم قام فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ضعه من حيث أخذته ثم قام فقال نفلنيه يارسول الله فقال ضعه فقام فقال يارسول الله نفلنيه أجعل كمن لاغناء له فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ضعه من حيث أخذته قال فنزلت هذه الآية يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول

الحرث وفيه تفسير آخر يأتى قريبا ان شاء الله تعالى (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى من طريق ابن أبى نجيح عنه (فى عزة) أى (معازين) بضم الميم وبعد العين ألف فزاى مشددة وقال غيره فى استكبار عن الحق أى ما كفر من كفر به لخلل وجده فيه بل كفروا به استكبارا وحمية جاهلية * (الملة الآخرة) فى قوله ما سمعنا بهذا فى الملة الآخرة هى (ملة قريش) التى كانت عليها آباؤهم أو دين النصرانية وفى الملة متعلق بسمعنا أى لم نسمع فى الملة الآخرة بهذا الذى جئت به أو بمحذوف على أنه حال من هذا أى ما سمعنا بهذا كائنا فى الملة الآخرة أى لم نسمع من الكهان ولا من أهل الكتب أنه يحدث توحيد الله فى الملة الآخرة وهذا من فرط كذبهم * (الاختلاق) فى قوله ان هذا الا اختلاق هو (الكذب) المختلق * (الاسباب) فى قوله تعالى فليرتقوا فى الاسباب هى (طرق السماء فى أبوابها) قاله مجاهد وكل ما يوصلك الى شئ من باب أو طريق فهو سببه وهذا أمر توبيخ وتعجيز أى ان ادعوا أن عندهم خزائن رحمة ربك أولهم ملك السموات والارض وما بينهما فليصعدوا فى الاسباب التى توصلهم الى السماء فليأتوا منها بالوحى الى من يختارون وهذا فى غاية التهكم بهم * (جند) ولابى ذر قوله جند (ما هنالك مهزوم) قال مجاهد أيضا فيما وصله الفريابى (يعنى قريشا) وهنالك مشار به الى موضع التقاول والمحاورة بالكلمات السابقة وهو مكة أى سيهزمون بمكة وهو اخبار بالغيب وصحح الامام فخر الدين كون ذلك فى فتح مكة قال لان المعنى أنهم جند سيصيرون منهزمين فى الموضع الذى ذكروا فيه هذه الكلمات اه وهذا معارض بما أخرجه الطبرى من طريق سعيد عن قتادة قال وعد الله وهو بمكة أنه سيهزم جند المشركين فجاء تأويلها ببدر وهنالك اشارة الى بدر ومصارعهم وسقط من قوله جند الى آخر قوله قريشا لابى ذر (أولئك الاحزاب) أى (القرون الماضية) قاله مجاهد أيضا أى كانوا أكثر منكم وأشد قوة وأكثر أموالا وأولادا فما دفع ذلك عنهم من عذاب الله من شئ لما جاء أمر الله * (فواق) بالرفع لابى ذر أى (رجوع) هو من أفاق المريض اذا رجع الى صحته وافاقة الناقة ساعة يرجع اللبن الى ضرعها يريد قوله تعالى وما ينظر هؤلاء الا صيحة واحدة مالها من فواق ولغير أبى ذر فواق رجوع بجرهما وقرأ حمزة والكسائى فواق بضم الفاء وهما لغتان بمعنى واحد وهما الزمان الذى بين حلبتى الحالب * (قطنا) أى (عذابنا) قاله مجاهد وغيره (اتخذناهم سخريا) بضم السين وهى قراءة نافع والكسائى أى (احطناهم) من الاحاطة وقال الدمياطى فى حواشيه لعله أخطأ ناهم وحذف مع ذلك القول الذى هذا تفسيره وهو أم زاغت عنهم الابصار اه وعند ابن أبى حاتم من طريق مجاهد أخطأ ناهم أم هم فى النار لا يعلم مكانهم وقال ابن عطية المعنى ليسوا معنا أم هم معنا لكن أبصارنا تميل عنهم وقال ابن كيسان أم كانوا خيرا منا ونحن لا نعلم فكأن أبصارنا تزيغ عنهم فى الدنيا فلا نعدهم شيأ * (اتراب) فى قوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف أتراب أى (أمثال) على سن واحد قيل بنات ثلاث وثلاثين سنة واحدها ترب وقيل متواخيات لا يتباغضن ولا يتغايرن * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى (الايد) بالرفع فى قوله تعالى واذكر عبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب أولى الايد والابصار هو (القوة فى العبادة) والعامة على ثبوت الياء فى الايدى جمع يد وهى اما الجارحة وكنى بها عن الاعمال لان أكثر الاعمال انما تزاول باليد أو المراد النعمة وقرئ الايد بغير ياء اجتزاء عنها بالكسرة * (الابصار) هو (البصر فى أمر الله) قاله ابن عباس أيضا * (حب الخير عن ذكر ربى) أى (من ذكر) ربى فعن بمعنى من والخير المال الكثير والمراد به الخيل التى شغلته والراء تعاقب اللام ويحتمل انه سماها خيرا لتعلق الخير بها قال صلى الله عليه وسلم الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيامة

حكم الغنائم وأباحتها قال وهذا هو الصواب وعليه يدل الحديث وقد روى فى تمامه ما بينه من كلام النبى صلى الله عليه وسلم لسعد بعد نزول الآية خذ سيفك انك سألتنيه وليس لى ولا لك وقد جعله الله لى وجعلته لك قال واختلفوا فى هذه الآية فقيل هى منسوخة بقوله تعالى واعلموا أنما غنمتم من شئ فأن لله خمسه وللرسول وان مقتضى آية الانفال والمراد بها ان الغنائم كانت للنبى صلى الله عليه وسلم خاصة كلها ثم جعل الله أربعة أخماسها للغانمين بالآية الاخرى وهذا قول ابن عباس وجماعة وقيل هى محكمة وان التنفيل من الخمس وقيل هى محكمة وللامام أن ينفل من الغنائم ما شاء لمن شاء بحسب ما يراه وقيل محكمة مخصوصة والمراد انفال السرايا (قوله عن سعد قال نزلت فى أربع آيات أصبت سيفا) لم يذكر هنا من الاربع الا هذه الواحدة وقد ذكر مسلم الاربع بعد هذا فى كتاب الفضائل وهى بر الوالدين وتحريم الخمر ولا تطرد الذين يدعون ربهم وآية الانفال (قوله أجعل كمن لاغناء له) هو بفتح الغين وبالمد

القيامة الاجر والمغنم * (طفق مسحا) فى قوله تعالى فطفق مسحا بالسوق والاعناق أى (يمسح أعراف الخيل وعرانيها) حبالها ومسحا نصب بفعل مقدر هو خبر طفق أى طفق يمسح مسحا * (الاصفاد) أى (الوثاق) وسقط هذا لابى ذر ۞ (باب قوله) جل ذكره (هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى) أى لا يصلح لاحد أن يسلبنيه وظاهر السياق انه سأل ملكا لا يكون لبشر من بعده مثله ليكون معجزة مناسبة لحاله (انك أنت الوهاب) المعطى ما تشاء لمن تشاء * وبه قال (حدثنا اسحق بن ابراهيم) بن راهويه قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (روح) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة مهملة ابن عبادة (ومحمد بن جعفر) غندر (عن شعبة) بن الحجاج (عن محمد بن زياد) بتخفيف التحتية القرشى الجمحى مولى آل عثمان بن مظعون مدنى سكن البصرة (عن أبى هريرة) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ان عفريتا) ماردا (من الجن) بيان له (تفلت على البارحة) نصب على الظرفية أى تعرض لى فلتة أى بغتة سرعة فى أدنى ليلة مضت (أو كلمة نحوها) أى نحو تفلت كقوله فى الرواية السابقة فى أواخر الصلاة عرض لى فشد على (ليقطع) بفعله (على الصلاة فأمكننى الله منه وأردت) بالواو (ان أربطه) بكسر الموحدة (الى سارية من سوارى المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم) بالرفع توكيد للضمير المرفوع (فذكرت قول أخى فى النبوة (سليمان) عليه السلام (رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى) لفظ التنزيل رب اغفر لى وهب لى (قال روح) المذكور (فرده) أى رد صلى الله عليه وسلم العفريت حال كونه (خاسئا) مطرودا * وهذا الحديث قد سبق فى الصلاة فى باب الاسير والغريم يربط فى المسجد وبدء الخلق ۞ (باب قوله) تعالى (وما أنا من المتكلفين) فلا أزيد على ما أمرت به ولا أنقص منه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) سقط لغير أبى ذر ابن سعيد قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن الاعمش) سليمان (عن أبى الضحى) مقصور مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال دخلنا على عبد الله بن مسعود) رضى الله عنه (قال يا أيها الناس من علم شيأ فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله أعلم فان من العلم أن يقول لما لا يعلم الله اعلم قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما أسألكم عليه من أجر) أى جعل على القرآن أو تبليغ الوحى (وما أنا من المتكلفين) وكل من قال شيأ من تلقاء نفسه فقد تكلف (وساحدثكم عن الدخان) المذكور فى قوله تعالى يوم تأتى السماء بدخان مبين (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشا الى الاسلام فابطؤا عليه فقال اللهم أعنى عليهم بسبع) من السنين (كسبع يوسف) المذكورة فى قوله تعالى ثم يأتى من بعد ذلك سبع شداد (فأخذتهم سنة) قحط (حصت) بالحاء والصاد المهملتين أذهبت وأفنت (كل شئ حتى أكلوا الميتة والجلود) من شدة الجوع (حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخانا) اضعف بصره (من الجوع قال الله عز وجل فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين يغشى الناس) يحيط بهم صفة للدخان (هذا عذاب أليم) فى موضع نصب بالقول أى قائلين هذا عذاب أليم (قال فدعوا) أى قريش (ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون) وعد بالايمان ان كشف العذاب عنهم (أنى لهم الذكرى) أى كيف يذكرون ويتعظون ويفون بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب (وقد جاءهم رسول مبين) بين لهم ما هو أعظم وأدخل فى وجوب الادكار من الآيات والمعجزات (ثم تولوا عنه وقالوا معلم) يعلمه غلام أعجمى لبعض ثقيف وقال آخرون انه (مجنون انا كاشفوا العذاب) بدعاء النبى صلى الله عليه وسلم كشفا (قليلا) أو زمانا قليلا (انكم عائدون) الى الكفر قال ابن مسعود (أفيكشف) بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول

وأنا فيهم قبل نجد فغنموا ابلا كثيرة فكانت سهماننا اثنا عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح قال وحدثنا محمد بن رمح أخبرنا الليث عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية قبل نجد وفيهم ابن عمر وان سهماننا بلغت اثنى عشر بعيرا ونفلوا سوى ذلك بعيرا فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا على بن مسهر وعبد الرحيم ابن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى نجد فخرجت فيها فأصبنا ابلا وغنما فبلغت سهماننا اثنى عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا

وهو الكفاية (قوله فكانت سهماننا اثنا عشر بعيرا) هكذا هو فى أكثر النسخ اثنا عشر وفى بعضها اثنى عشر وهذا ظاهر والاول أصح على لغة من يجعل المثنى بالالف سواء كان مرفوعا أو منصوبا أو مجرورا وهى لغة أربع قبائل من العرب وقد كثرت فى كلام العرب ومنها قوله تعالى ان هذان لساحران (قوله فكانت سهماننا اثنا عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا وفى رواية ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا) فيه اثبات النفل وهو مجمع عليه واختلفوا فى محل النفل هل هو من أصل الغنيمة أو من أربعة أخماسها أو من خمس الخمس وهى ثلاثة أقوال للشافعى وبكل منها قال جماعة من العلماء والاصح عندنا انه من خمس الخمس وبه قال ابن المسيب ومالك وأبو حنيفة رضى الله عنهم وآخرون وممن قال

* وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن مثنى قالا حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله بهذا الاسناد * وحدثناه أبو الربيع وأبو كامل قالا حدثنا حماد حدثنا أيوب ح وحدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن النفل فكتب الى أن ابن عمر كان في سرية ح وحدثنا ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني موسى ح وحدثنا هرون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني اسامة بن زيد كلهم عن نافع بهذا الاسناد نحو حديثهم

انه من أصل الغنيمة الحسن البصري والاوزاعي وأحمد وأبو ثور وآخرون وأجاز النخعي ان تنفل السرية جميع ما غنمت دون باقي الجيش وهو خلاف ما قاله العلماء كافة قال أصحابنا ولو نفلهم الامام من أموال بيت المال العتيد دون الغنيمة جاز والتنفيل انما يكون لمن صنع صنعا جميلا في الحرب انفرد به وأما قول ابن عمر رضي الله عنه نفلوا بعيرا بعيرا معناه ان الذين استحقوا النفل نفلوا بعيرا بعيرا لا أن كل واحد من السرية تنفل قال أهل اللغة والفقهاء الانفال هي العطايا من الغنيمة غير السهم المستحق بالقسمة واحدها نفل بفتح الفاء على المشهور وحكي اسكانها وأما قوله فكانت سهمانهم اثنا عشر بعيرا فمعناه سهم كل واحد منهم وقد قيل معناه سهمان جميع الغانمين اثنا عشر وهذا غلط فقد جاء في بعض روايات أبي داود وغيره ان الاثنى عشر بعيرا كانت سهمان كل واحد من الجيش والسرية ونفل السرية سوى هذا بعيرا بعيرا (قوله ونفلوا بعيرا بعيرا) وفي رواية نفلوا بعيرا فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا والجمع بين هذه الروايات ان امير السرية نفلهم فأجازه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجوز

(العذاب يوم القيامة قال) أي ابن مسعود رضي الله عنه (فكشف) بضم الكاف مبنيا للمفعول أي العذاب عنهم ولابي ذر فكشف بفتحها والفاعل محذوف أي فكشف الله عنهم (ثم عادوا في كفرهم) عقب الكشف (فأخذهم الله يوم) وقعة (بدر قال الله) ولابي ذر وقال الله (تعالى) ولابي ذر عز وجل (يوم نبطش البطشة الكبرى) يوم بدر ظرف لفعل دل عليه (انا منتقمون) لا المنتقمون فان ان تحجزه عنه كذا قاله البيضاوي كالزمخشري وقيل بدل من يوم تأتي أو باضمار اذكر وهذا الحديث سبق في سورة الروم

(الزمر)

مكية الا يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم الآية وآيها خمس أو ثنتان وسبعون ولابي ذر سورة الزمر (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله (يتقي) ولغير أبي ذر أفمن يتقي (بوجهه) أي (يجر على وجهه في النار) يجر بالجيم المفتوحة مبنيا للمفعول وللاصيلي كما في الفتح يخر بالخاء المعجمة المكسورة (وهو قوله تعالى أفمن يلقى في النار خير أم من يأتي آمنا يوم القيامة) وقال عطاء يرمى به في النار منكوسا فأول شيء يمس النار منه وجهه وخبر أفمن يتقي بوجهه محذوف تقديره كمن هو آمن منه * (ذي) ولابي ذر غير ذي (عوج) أي (لبس) بموحدة ساكنة وقال ابن عباس غير مخلوق * (ورجلا سلما) بفتح اللام من غير ألف مصدر وصف به ولابي ذر وابن عساكر سلما بكسرها مع الالف وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير اسم فاعل من الثلاثي (رجل) أي (صالحا) كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي وفي رواية الكشميهني خالصا بدل صالحا ومراده قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون أي متنازعون كل يدعي أنه عبد فهم يتجاذبونه حوائجهم وهو متحير في أمره كلما أرضى أحدهم غضب الباقون واذا احتاج اليهم رده كل واحد الى الآخر فهو في عذاب دائم ورجلا سالما لرجل واحد لا يملك غيره فهو يخدمه على سديد الاخلاص وسديد يعينه على مهماته هذا (مثل لآلهتهم) بمد الهمزة الاله (الباطل والاله الحق) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي * (ويخوفونك) يعني قريشا (بالذين من دونه) أي (بالاوثان) وذلك أنهم قالوا له عليه الصلاة والسلام لتكفن عن شتم آلهتنا أو لنأمرنها فلتخبلنك فنزلت ويخوفونك رواه عبد الرزاق وسقط لابي ذر من قوله مثل الى هنا * (خولنا) في قوله تعالى ثم اذا خولناه نعمة أي (أعطينا) قاله أبو عبيدة * (والذي جاء بالصدق) أي (القرآن) وفي نسخة القرآن بالرفع بتقدير هو (وصدق به) هو (المؤمن يجيء يوم القيامة) حال كونه (يقول) رب (هذا الذي أعطيتني) يريد القرآن (عملت بما فيه) رواه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور وقيل الذي جاء هو الرسول عليه الصلاة والسلام والمصدق أبو بكر قاله أبو العالية قال في الانوار وذلك يقتضي اضمار الذي وهو غير جائز وقوله والذي جاء بالصدق لفظه مفرد ومعناه جمع لانه أريد به الجنس فيتناول الرسل والمؤمنين لقوله أولئك هم المتقون بجمع أو الذي صفة لموصوف محذوف بمعنى الجمع أي والفريق أو الفوج ولذلك قال أولئك * (متشاكسون الرجل الشكس) بكسر الكاف هو (العسر) الذي (لا يرضى بالانصاف) قال الكسائي يقال شكس يشكس شكوسا وشكسا اذا عسر وهو رجل شكس أي عسر وشاكس اذا تعاسر (ورجلا سلما ويقال سالما صالحا) كذا أثبته هنا في الفرع كأصله وقد سبق * (اشمأزت) في قوله واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون قال مجاهد فيما وصله الطبري أي (نفرت) وقال أبو زيد الاشمئزاز الذعر اشمأز فلان ذعر ووزنه افعال كاقشعر قال الزمخشري واقد تقابل الاستبشار والاشمئزاز

* وحدثنا سريج بن يونس وعمرو الناقد واللفظ لسريج قالا حدثنا عبد الله بن رجاء عن يونس عن الزهري عن سالم عن أبيه قال نفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نفلا سوى نصيبنا من الخمس فأصابني شارف والشارف المسن الكبير * حدثنا هناد بن السري حدثنا ابن المبارك ح وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب كلاهما عن يونس عن ابن شهاب قال بلغني عن ابن عمر قال نفل رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية بنحو حديث ابن رجاء * وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقيل ابن خالد عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش والخمس في ذلك واجب كله

لكل واحد منهما غاية في بابه لان الاستبشار أن يمتلئ قلبه سرورا حتى يظهر ذلك السرور في أسرة وجهه و يتهلل والاشمئزاز أن يمتلئ غيظا وغما حتى يظهر الانقباض في أديم وجهه (بفكاهتهم) مفعلة (من الفوز) أي ينجيهم بفوزهم من النار بأعمالهم الحسنة وقرأ الاخوان وشعبة بفكاهتهم بالجمع لان النجاة أنواع والمصادر اذا اختلفت أنواعها جمعت * (حافين) في قوله تعالى وترى الملائكة حافين من حول العرش أي (أطافوا به) حال كونهم (معطفين) دائرين (بحفافيه) بكسر الحاء المهملة مصححا عليها في الفرع كأصله وكذا قال العيني كفتح الباري والبرماوي والكرماني بكسرها وفاءين مفتوحتين مخففتين بينهما ألف تثنية حفاف وفي الناصرية بفتح الحاء أي (بجوانبه) قال الليث حف القوم بسيده هم يحفون حنا اذا طافوا به ولابي ذر عن المستملي بجانبيه بدل بحفافيه وسقط بجوانبه لابي ذر * (متشابها) في قوله تعالى الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها (ليس من الاشتباه ولكن يشبه بعضه بعضا في التصديق والحسن ليس فيه تناقض ولا اختلاف * هذا ﴿(باب) بالتنوين (قوله قل يا عبادي الذين أسرفوا) في المعاصي (على أنفسهم لا تقنطوا) لا تيأسوا (من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا) الكبائر وغيرها الصادرة عن المؤمنين (انه هو الغفور) لمن تاب (الرحيم) بعد التوبة لمن أناب لكن قال القاضي ناصر الدين تقييده بالتوبة خلاف الظاهر واضافة العباد تخصصه بالمؤمنين كما هو عرف القرآن وفي الآية من أنواع المعاني والبيان اقباله عليهم وندأوهم واضافتهم اليه اضافة تشريف والالتفات من التكلم الى الغيبة في قوله من رحمة الله واضافة الرحمة لاجل أسمائه الحسنى واعادة الظاهر بلفظه في قوله ان الله وابراز الجملة من قوله انه هو الغفور الرحيم مؤكدة بان واعادة الصفتين السابقتين والذين أسرفوا عام في جميع المسرفين و يغفر الذنوب جميعا شامل لكبائرها وصغائرها فتغفر مع التوبة أو بدونها خلافا للمعتزلة حيث ذهبوا الى أنه يعفو عن الصغائر قبل التوبة وعن الكبائر بعدها وجمهور أصحابنا أنه يعفو عن بعض الكبائر مطلقا و يعذب بعضها الا أنه لا علم لنا الآن بشئ من هذين البعضين بعينه وقال كثير منهم لا تقطع بعفو عن الكبائر بلا توبة بل نجوزه واحتج الجمهور بوجهين الاول ان العفو لا يعذب على الذنب مع استحقاق العذاب ولا تقول المعتزلة بذلك الاستحقاق في غير صورة لنزاع اذ لا استحقاق بالصغائر أصلا ولا بالكبائر بعد التوبة فلم يبق الا الكبائر قبلها فهو يعفو عنها كما ذهبنا اليه الثاني الآيات الدالة على العفو عن الكبيرة قبل التوبة نحو قوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء فان ما عدا الشرك داخل فيه ولا يمكن التقييد بالتوبة لان الكفر يغفر معها فيلزم تساوي ما نفي عنه الغفران وما أثبت له وذلك مما لا يليق بكلام عاقل فضلا عن كلام الله تعالى وقوله ان الله يغفر الذنوب جميعا عام للكل فلا يخرج عنه الا ما أجمع عليه وسقط قوله ان الله يغفر الذنوب جميعا الخ لابي ذر ولفظ باب لغيره * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعاني (أن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم) قال (قال يعلى) هو ابن مسلم بن هرمز كما في مسلم (ان سعيد بن جبير أخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ناسا من أهل الشرك) سمى الواقدي منهم وحشي بن حرب قاتل حمزة وكذا هو عند الطبراني عن ابن عباس من وجه آخر (كانوا قد قتلوا وأكثروا) من القتل (وزنوا وأكثروا) من الزنا (فأتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذي تقول وتدعو اليه) من الاسلام (لحسن) وفي نسخة به بدل اليه (لو تخبرنا ان لما) أي للذي (عملنا) من الكبائر (كفارة فنزل والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله)

نسبته الى كل واحد منهما وفي هذا الحديث استحباب بعث السرايا وما غنمت تشترك فيه هي والجيش ان انفردت عن الجيش في بعض الطريق وأما اذا خرجت من البلد وأقام الجيش في البلد فتختص هي بالغنيمة ولا يشاركها الجيش وفيه اثبات التنفيل للترغيب في تحصيل مصالح القتال ثم الجمهور على ان التنفيل يكون في كل غنيمة سواء الاولى وغيرها وسواء غنيمة الذهب والفضة وغيرهما وقال الاوزاعي وجماعة من الشاميين لا ينفل في أول غنيمة ولا ينفل ذهبا ولا فضة (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش والخمس في ذلك واجب كله) قوله كله مجرور تأكيد قوله في ذلك وهذا تصريح بوجوب الخمس في كل الغنائم ورد على من جهل فزعم انه لا يجب فاغتر به بعض الناس وهذا مخالف للاجماع

﴿ حدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن ابي محمد الانصاري و

جليسا لابي قتادة قال قال أبو قتادة واقتص الحديث * وحدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا ليث عن يحيى عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة ان أبا قتادة قال وساق الحديث * وحدثنا أبو الطاهر وحرملة واللفظ له أخبرنا عبد الله بن وهب قال سمعت مالك ابن أنس يقول حدثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين

وقد أوضحت هذا في جزء جمعته في قسمة الغنائم حين دعت الضرورة اليه في أول سنة أربع وسبعين وستمائة والله أعلم

* (باب استحقاق القاتل سلب القتيل) *

(قوله حدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد الانصاري وكان جليسا لابي قتادة قال قال أبو قتادة واقتص الحديث قال مسلم وحدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا ليث عن يحيى عن عمر بن كثير عن أبي محمد مولى أبي قتادة ان أبا قتادة قال وساق الحديث قال مسلم وحدثنا أبو الطاهر وحرملة واللفظ له أخبرنا عبد الله ابن وهب قال سمعت مالك بن أنس يقول حدثني يحيى بن سعيد عن عمر ابن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين الخ) اعلم ان قوله في الطريق الاول واقتص الحديث وقوله في الثاني وساق الحديث يعني بهما الحديث المذكور في الطريق الثالث المذكور بعدهما وهو قوله وحدثنا أبو الطاهر وهذا غريب من عادة مسلم وما

أي حرم قتلها (الا بالحق ولا يزنون) قال في الانوار نفى عنهم أمهات المعاصي بعد ما أثبت لهم أصول الطاعات اظهارا لكمال ايمانهم واشعارا بأن الاجر المذكور موعود للجامع بينهما وتعريضا للكفرة باضداده (ونزل) ولابي ذر ونزلت بتاء التأنيث (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) وعند الامام أحمد من حديث ثوبان مرفوعا ما أحب أن لي الدنيا وما فيها بهذه الآية يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم الى آخرها فقال رجل يا رسول الله ومن أشرك فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ألا ومن أشرك ثلاث مرات وعنده أيضا من حديث أسماء بنت يزيد قالت سمعته صلى الله عليه وسلم يقول يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا ولا يبالي قال الحسن البصري انظروا الى هذا الكرم والجود قتلوا أولياءه وهو يدعوهم الى التوبة والمغفرة ولما أسلم وحشي بن حرب قال الناس يا رسول الله انا أصبنا ما أصاب وحشي فقال هي للمسلمين عامة وقال ابن عباس قد دعا سبحانه وتعالى الى توبته من قال أنا ربكم الاعلى وقال ما علمت لكم من اله غيري فمن آيس العباد من التوبة بعد هذا فقد جحد كتاب الله ولكن اذا تاب الله على العبد تاب * (باب قوله) تعالى (وما قدروا الله حق قدره) أي ما عظموه حق عظمته حين أشركوا به غيره وسقط باب لغير أبي ذر وقال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة السلماني (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال جاء حبر) بفتح الحاء المهملة (من الاحبار) عالم من علماء اليهود قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمه (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد انا نجد) أي في التوراة (ان الله يجعل السموات على اصبع) وفي رواية مسدد عن يحيى عن سفيان عن منصور في التوحيد ان الله يمسك بدل يجعل (والارضين على اصبع والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع وسائر الخلائق على اصبع) وفي بعض النسخ والماء على اصبع والثرى على اصبع وسقط في بعضها والماء على اصبع (فيقول انا الملك) المنفرد بالملك (فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه) بالجيم والذال المعجمة أي أنيابه وهي الضواحك التي تبدو عند الضحك حال كونه (تصديقا لقول الحبر ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره) وقراءته عليه الصلاة والسلام هذه الآية تدل على صحة قول الحبر كضحكه قاله النووي وفي التوحيد قال يحيى ابن سعيد وزاد فيه فضيل بن عياض عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا مما قاله الحبر وتصديقا له ورواه الترمذي وقال حسن صحيح وعند مسلم تعجبا مما قاله الحبر وتصديقا له وعند ابن خزيمة من رواية اسرائيل عن منصور حتى بدت نواجذه تصديقا له وعند الترمذي من حديث ابن عباس قال مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تقول يا أبا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه وأشار محمد بن الصلت أبو جعفر راوي الحديث عن أبي عاصم أولا ثم تابع حتى بلغ الابهام وهذا من شديد الاشتباه وقد حمله بعضهم على أن اليهود مشبهة ويزعمون فيما أنزل اليهم ألفاظا تدخل في التشبيه ليس القول بها من مذهب المسلمين وبهذا قال الخطابي وقال انه روى هذا الحديث غير واحد عن عبد الله من طريق عبيدة فلم يذكروا قوله تصديقا لقول الحبر ولعله من الراوي ظن وحسبان وضحكه صلى الله عليه وسلم تعجب من كذب اليهودي فظن الراوي أن ذلك التعجب تصديق وليس كذلك وقال أبو العباس القرطبي في المفهم هذه الزيادة من قول الراوي باطلة لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدق بالمحال لان نسبة الاصابع الى الله تعالى محال وقوله

وما قدروا الله حق قدره أى ما عرفوه حق معرفته ولا ريب ان الصحابة كانوا أعلم بما رووه وقد قالوا انه ضحك تصديقا وقد ثبت فى الحديث الصحيح ما من قلب الا وهو بين اصبعين من أصابع الرحمن رواه مسلم وفى حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتانى الليلة ربى فى أحسن صورة الحديث وفيه فوضع يده بين كتفى وفى رواية معاذ فرأيته وضع كفه بين كتفى فوجدت بردأنامله بين ثديى فهذه روايات متظافرة على صحة ذكر الاصابع وكيف يطعن فى حديث أجمع على اخراجه الشيخان وغيرهما من أئمة النقد والاتقان لاسيما وقد قال ابن الصلاح ما اتفق عليه الشيخان هو بمنزلة المتواتر وكيف يسمع صلى الله عليه وسلم وصف ربه تعالى بما لا يرضاه فيضحك ولم ينكره أشد الانكار حاشاه الله من ذلك واذا تقرر صحة ذلك فهو من المتشابه كغيره كالوجه واليدين والقدم والرجل والجنب فى قوله تعالى أن تقول نفس ياحسرتى على ما فرطت فى جنب الله واختلف أئمتنا فى ذلك هل نؤوّل المشكل أم نفوّض معناه المراد اليه تعالى مع اتفاقهم على أن جهلنا بتفصيله لا يقدح فى اعتقادنا المراد منه والتفويض مذهب السلف وهو أسلم والتأويل مذهب الخلف وهو أعلم أى أحوج الى مزيد علم فنؤوّل الاصبع هنا بالقدرة اذ ارادة الجارحة مستحيلة وقد قال الزمخشرى فى كشافه بعد ذكر نحو حديث الباب انما ضحك أفصح العرب وتعجب لانه لم يفهم منه الا ما يفهمه علماء البيان من غير تصور امساك ولا اصبع ولا هز ولا شئ من ذلك ولكن فهمه وقع أول شئ وآخره على الزبدة والخلاصة التى هى الدلالة على القدرة الباهرة وأن الافعال العظام التى تتحير فيها الاذهان ولا تكتنهها الاوهام هينة عليه هوانا لا يوصل السامع الى الوقوف عليه الا اجراء العبارة فى مثل هذه الطريقة من التخييل ولا ترى يا أبى علم البيان أدق ولا ألطف من هذا الباب ولا أنفع وأعون على تعاطى تأويل المشتبهات من كلام الله تعالى فى القرآن وسائر الكتب السماوية وكلام الانبياء فان أكثره وعليته تخييلات قد زلت فيها الاقدام وما أتى الزالون الا من قلة عنايتهم بالبحث والتنقير حتى يعلموا أن فى عداد العلوم الدقيقة علما لو قدروه حق قدره لما خفى عليهم أن العلائم كلها مفتقرة اليه وعيال عليه اذ لا يحل عقدها الموربة ولا ينك قيودها المكربة الا هو وكم آية من آيات التنزيل وحديث من أحاديث الرسول قد ضيم وسيم الخسف بالتأويلات الغثة والوجوه الرثة لان من تأول ليس من هذا العلم فى عير ولا نفير ولا يعرف قبيلا من دبير * وقال ابن فورك يحتمل أن يكون المراد اصبع بعض مخلوقاته * وسيكون لنا عودة الى الامام بشئ من مبحث هذا الحديث ان شاء الله تعالى بعونه وتوفيقه وهذا الحديث أخرجه أيضا فى التوحيد ومسلم فى التوبة والترمذى والنسائى فى التفسير ۞ (باب قوله) تعالى (والارض جميعا قبضته يوم القيامة) القبضة بفتح القاف المرة من القبض أطلقت بمعنى القبضة بالضم وهى المقدار المقبوض بالكف تسمية بالمصدر أو بتقدير ذات قبضته (والسموات مطويات بيمينه) قال ابن عطية اليمين هنا والقبضة عبارة عن القدرة وما اختلج فى الصدور من غير ذلك باطل وما ذهب اليه القاضى يعنى أبا الطيب من أنها صفات زائدة على صفات الذات قول ضعيف وبحسب ما يختلج فى النفوس قال عز وجل (سبحانه وتعالى عما يشركون) أى هو منزه عن جميع ما وصف به المجسمون المشبهون وتأكيد الارض بالجميع لان المراد بها الارضون السبع أو جميع أبعاضها البادية والغائرة وخص ذلك يوم القيامة ليدل على أنه كما ظهر كمال قدرته فى الايجاد عند عمارة الدنيا يظهر كمال قدرته فى الاعدام عند خراب الدنيا وسقط لابى ذر قوله والسموات الخ * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) بضم العين المهملة وفتح الفاء مصغرا نسبه لجده لشهرته به واسم أبيه كثير المصرى (قال حدثنى)

قبل التقينا كانت للمسلمين جولة قال فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين فاستدرت اليه حتى أتيته من ورائه فضربته على حبل عاتقه وأقبل على فضمنى ضمة وجدت منها ريح الموت ثم أدركه الموت فأرسلنى فلحقت عمر بن الخطاب فقال ما للناس فقلت أمر الله

فاحفظ ما حققته لك فقد رأيت بعض الكتاب غلط فيه وتوهم انه متعلق بالحديث السابق قبلهما كما هو الغالب المعروف من عادة مسلم حتى ان هذا المشار اليه ترجم له بابا مستقلا وترجم للطريق الثالث بابا آخر وهذا غلط فاحش فاحذره واذا تدبرت الطرق المذكورة تيقنت ما حققته لك والله عز وجل أعلم واسم أبى محمد هذا نافع بن عباس الاقرع المدنى الانصارى مولاهم وفى هذا الحديث ثلاثة تابعيون بعضهم عن بعض وهم يحيى بن سعيد وعمرو وأبو محمد (قوله كانت للمسلمين جولة) بفتح الجيم أى انهزام وخيفة ذهبوا فيها وهذا انما كان فى بعض الجيش وأما رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة معه فلم يولوا والاحاديث الصحيحة بذلك مشهورة وسيأتى بيانها فى مواضعها وقد نقلوا اجماع المسلمين على انه لا يجوز أن يقال انهزم النبى صلى الله عليه وسلم ولم يرو أحد قط انه انهزم بنفسه صلى الله عليه وسلم فى موطن من المواطن بل ثبتت الاحاديث الصحيحة باقدامه وثباته صلى الله عليه وسلم فى جميع المواطن (قوله فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين) يعنى ظهر عليه وأشرف على قتله أو صرعه وجلس عليه لقتله (قوله فضربته على حبل عاتقه) هو ما بين العنق والكتف (قوله فضمنى ضمة وجدت منها ريح الموت) يحتمل انه أراد شدة كشدة الموت ويحتمل

ثم ان الناس رجعوا وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه قال فقمت فقلت من يشهد لى ثم جلست ثم قال مثل ذلك قال فقمت فقلت من يشهد لى ثم جلست ثم قال ذلك الثالثة فقمت

بالافراد (الليث) بن سعد الامام (قال حدثنى) بالافراد (عبد الرحمن بن خالد بن مسافر) الفهمى المصرى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن ابى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (ان اباهريرة) رضى الله عنه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقبض الله الارض ويطوى السموات) وفى نسخة السماء (بيمينه) يطلق الطى على الادراج كطى القرطاس كما قال الله تعالى يوم نطوى السماء كطى السجل للكتاب وعلى الافناء تقول العرب طويت فلانا بسيفى أى أفنيته وقال القاضى عبر عن افناء الله تعالى هذه المظلة والمقلة ورفعهما من البين واخراجهما من أن يكونا مأوى ومنزلا لبنى آدم بقدرته الباهرة التى تهون عليها الافعال العظام التى تتضاءل دونها القوى والقدر وتتحير فيها الافهام والفكر على طريقة التمثيل والتخييل (ثم يقول أنا الملك أين ملوك الارض) ولمسلم من حديث ابن عمر مرفوعا يطوى الله السموات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون ثم يطوى الارض بشماله ثم يقول أنا الملك الحديث فأضاف طى السموات وقبضها الى اليمين وطى الارض الى الشمال تنبيها وتخييلا لما بين المقبوضين من التفاوت والتفاضل * وحديث الباب أخرجه أيضا فى التوحيد ۞ (باب قوله تعالى ونفخ فى الصور) النفخة الاولى وقرأ الحسن بفتح الواو جمع صورة وفيه رد على ابن عطية حيث قال ان الصور هنا يتعين أن يكون القرن ولا يجوز أن يكون جمع صورة (فصعق من فى السموات ومن فى الارض) خر ميتا أو مغشيا عليه (الا من شاء الله) متصل والمستثنى قيل جبريل وميكائيل واسرافيل فانهم يموتون بعد وقيل حملة العرش وقيل رضوان والحور والزبانية وقال الحسن البارى تعالى فالاستثناء منقطع وفيه نظر من حيث قوله من فى السموات ومن فى الارض فانه لا يتجه (ثم نفخ فيه أخرى) أخرى هى القائمة مقام الفاعل وهو فى الاصل صفة لمصدر محذوف أى نفخة أخرى أو القائم مقامه الجار (فاذا هم قيام) قائمون من قبورهم حال كونهم (ينظرون) البعث أو أمر الله فيهم واختلف فى الصعقة فقيل انها غير الموت لقوله تعالى فى موسى وخر موسى صعقا وهو لم يمت فهذه النفخة تورث الفزع الشديد وحينئذ فالمراد من نفخ الصعقة ونفخ الفزع واحد وهو المذكور فى النمل فى قوله تعالى ونفخ فى الصور ففزع من فى السموات ومن فى الارض وعلى هذا فنفخ الصور مرتان فقط وقيل الصعقة الموت فالمراد بالفزع كيدودة الموت من الفزع وشدة الصوت فالنفخة ثلاث مرات نفخة الفزع المذكورة فى النمل ونفخة الصعق ونفخة القيام وسقط باب لغير ابى ذر وله ثم نفخ فيه أخرى الى آخره * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (الحسن) غير منسوب وقد جزم أبو حاتم سهل بن السرى الحافظ فيما نقله الكلاباذى بانه الحسن بن شجاع البلخى الحافظ قال (حدثنا اسمعيل بن خليل) الكوفى وهو من مشايخ المؤلف قال (أخبرنا عبد الرحيم) بن سليمان الرازى سكن الكوفة (عن زكريا بن ابى زائدة) بن ميمون الهمدانى الاعمى الكوفى (عن عامر) هو ابن شراحيل الشعبى (عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال انى أول) ولابى ذر من أول (من يرفع رأسه بعد النفخة الآخرة) بمد الهمزة (فاذا أنا بموسى) عليه السلام (متعلق بالعرش فلا أدرى أكذلك كان) أى انه لم يمت عند النفخة الاولى واكتفى بصعقة الطور (أم) احيى (بعد النفخة الثانية قبلى وتعلق بالعرش كذا قرره الكرمانى وقال الداودى فيما حكاه السفاقسى قوله أكذلك الخ وهم لان موسى مقبور ومبعوث بعد النفخة فكيف يكون ذلك قبلها اهـ وأجيب بأنه فى حديث أبى هريرة السابق فى الاشخاص فان الناس يصعقون يوم القيامة فاصعق معهم فأكون أول من يفيق فاذا موسى باطش جانب العرش فلا أدرى أكان فيمن صعق فأفاق قبلى أو كان ممن

قاربت الموت (قوله ثم ان الناس رجعوا وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه) اختلف العلماء فى معنى هذا الحديث فقال الشافعى ومالك والاوزاعى والليث والثورى وأبو ثور وأحمد واسحق وابن جرير وغيرهم يستحق القاتل سلب القتيل فى جميع الحروب سواء قال أمير الجيش قبل ذلك من قتل قتيلا فله سلبه أم لم يقل ذلك قالوا وهذه فتوى من النبى صلى الله عليه وسلم واخبار عن حكم الشرع فلا يتوقف على قول أحد وقال أبو حنيفة ومالك ومن تابعهما رحمهم الله تعالى لا يستحق القاتل بمجرد القتل سلب القتيل بل هو لجميع الغانمين كسائر الغنيمة الا أن يقول الامير قبل القتال من قتل قتيلا فله سلبه وحملوا الحديث على هذا وجعلوا هذا اطلاقا من النبى صلى الله عليه وسلم وليس بفتوى واخبار عام وهذا الذى قالوه ضعيف لانه صرح فى هذا الحديث بأن النبى صلى الله عليه وسلم قال هذا بعد الفراغ من القتال واجتماع الغنائم والله أعلم ثم ان الشافعى رضى الله عنه يشترط فى استحقاقه ان يغرر بنفسه فى قتل كافر ممتنع فى حال القتال والاصح ان القاتل لو كان ممن لا رضخ ولا سهم له كالمرأة والصبى والعبد استحق السلب وقال مالك رضى الله عنه لا يستحقه الا المقاتل وقال الاوزاعى والشاميون لا يستحق السلب الا فى قتيل قتله قبل التحام الحرب فاما من قتل فى التحام الحرب

استغنى

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك يا أبا قتادة فقصصت عليه القصة فقال رجل من القوم صدق يا رسول الله سلب ذلك القتيل عندى فأرضه من حقه فقال أبو بكر الصديق لاها الله اذا لا يعمد

استثنى الله أى فلم يصعق والمراد بالصعق غشى يلحق من سمع صوتا أو رأى شيأ ففزع منه وقد وقع التصريح فى هذه الرواية بالافاقة بعد النفخة الثانية وأما ما وقع فى حديث أبى سعيد فان الناس يصعقون فأكون أول من تنشق عنه الارض فيمكن الجمع بان النفخة الاولى يعقبها الصعق من جميع الخلق أحيائهم وأمواتهم وهو الفزع كما وقع فى النمل ففزع من فى السموات ومن فى الارض ثم يعقب ذلك الفزع للموتى زيادة فيما هم فيه وللاحياء موتا ثم ينفخ الثانية للبعث فيفيقون أجمعون فمن كان مقبورا انشقت عنه الارض فخرج من قبره ومن ليس بمقبور لا يحتاج الى ذلك وقد ثبت ان موسى ممن قبر فى الحياة الدنيا كما فى مسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال مررت على موسى ليلة أسرى بى عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلى فى قبره أخرجه عقب حديث أبى هريرة وأبى سعيد وقد استشكل كون جميع الخلق يصعقون مع ان الموتى لا احساس لهم فقيل المراد ان الذين يصعقون هم الاحياء وأما الموتى فهم فى الاستثناء فى قوله الا من شاء الله أى الا من سبق له الموت قبل ذلك فانه لا يصعق والى هذا جنح القرطبى ولا يعارضه ما ورد فى الحديث ان موسى ممن استثنى الله لان الانبياء أحياء عند الله وان كانوا فى صورة الاموات بالنسبة الى أهل الدنيا وقال عياض يحتمل أن يكون المراد صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السماء والارض وتعقبه القرطبى بأنه صلى الله عليه وسلم صرح بانه حين يخرج من قبره يلقى موسى وهو متعلق بالعرش وهذا انما هو عند نفخة البعث اهـ ويرده قوله صريحا كما تقدم ان الناس يصعقون فأصعق معهم الخ قاله فى الفتح

* وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عمر بن حفص) بضم العين قال (حدثنا) ولابى ذر قال قال (أبى) حفص بن غياث بن طلق النخعى الكوفى قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران (قال سمعت أبا صالح) ذكوان السمان (قال سمعت أبا هريرة) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال بين النفختين) ولابى ذر عن الكشميهنى ما بين النفختين أى نفخة الاماتة ونفخة البعث (أربعون قالوا) أى اصحاب أبى هريرة ولم يعرف الحافظ بن حجر اسم أحد منهم (يا أبا هريرة أربعون يوما قال) أبو هريرة (أبيت) بموحدة أى امتنعت عن تعيين ذلك (قال) أى السائل (أربعون سنة قال) أبو هريرة (أبيت قال) السائل (أربعون شهرا قال) أبو هريرة (أبيت) أى امتنعت عن تعيين ذلك لانى لا أدرى الاربعين الفاصلة بين النفختين أ أيام أم سنون أم شهور وعند ابن مردويه من طريق زيد بن أسلم عن أبى هريرة قال بين النفختين أربعون قالوا أربعون ماذا قال هكذا سمعت وعنده أيضا من وجه ضعيف عن ابن عباس قال بين النفختين أربعون سنة وعند ابن المبارك عن الحسن مرفوعا بين النفختين أربعون سنة يميت الله تعالى بها كل حى والاخرى يحيى الله تعالى بها كل ميت وقال الحليمى اتفقت الروايات على ان بين النفختين أربعين سنة وفى جامع ابن وهب أربعين جمعة وسنده منقطع (ويبلى) بفتح أوله أى يفنى (كل شئ من الانسان الا عجب ذنبه) بفتح العين المهملة وسكون الجيم بعدها موحدة ويقال عجم بالميم أيضا وهو عظم لطيف فى أصل الصلب وهو رأس العصعص بين الاليتين وعند أبى داود والحاكم وابن أبى الدنيا من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعا انه مثل حبة الخردل ولمسلم من طريق أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة كل ابن آدم يأكله التراب الا عجب الذنب (فيه يركب الخلق) ولمسلم أيضا من طريق همام عن أبى هريرة ان فى الانسان عظما لا تأكله الارض أبدا فيه يركب يوم القيامة قال أى عظم قال عجب الذنب وهو يرد على المزنى حيث قال ان الا هنا بمعنى الواو أى وعجب الذنب أيضا يبلى * وقوله يبلى كل شئ من الانسان عام يخص منه الانبياء لان الارض لا تأكل أجسادهم وقد ألحق ابن عبد البر بهم الشهداء والقرطبى المؤذن المحتسب

فلا يستحقه واختلفوا فى تخميس السلب وللشافعى فيه قولان الصحيح منهما عند أصحابه لا يخمس وهو ظاهر الاحاديث وبه قال أحمد وابن جرير وابن المنذر وآخرون وقال مكحول ومالك والاوزاعى يخمس وهو قول ضعيف للشافعى وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه واسحق وابن راهويه يخمس اذا كثر وعن مالك رواية اختارها اسمعيل القاضى ان الامام بالخيار ان شاء خمسه والا فلا (وأما قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه) ففيه تصريح بالدلالة لمذهب الشافعى والليث ومن وافقهما من المالكية وغيرهم ان السلب لا يعطى الا لمن له بينة بأنه قتل ولا يقبل قوله بغير بينة وقال مالك والاوزاعى يعطى بقوله بلا بينة فان النبى صلى الله عليه وسلم أعطاه السلب فى هذا الحديث بقول واحد ولم يحلفه والجواب ان هذا محمول على ان النبى صلى الله عليه وسلم علم انه القاتل بطريق من الطرق وقد صرح صلى الله عليه وسلم بالبينة فلا تلغى وقد يقول المالكى هذا مفهوم وليس هو بحجة عنده ويجاب بقوله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى الحديث فهذا الذى قدمناه هو المعتمد فى دليل الشافعى رضى الله عنه وأما ما يحتج به بعضهم ان أبا قتادة انما استحق السلب باقرار من هو فى يده فضعيف لان الاقرار انما ينفع اذا كان المال منسوبا الى من هو فى يده فيؤخذ باقراره والمال هنا منسوب الى جميع الجيش ولا يقبل اقرار بعضهم على الباقين والله أعلم (قوله فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه لاها الله اذا لا يعمد

الى أسد من أسد الله يقاتل عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم فيعطيك سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق فاعطاه اياه فأعطانى

الى أسد من أسد الله تعالى يقاتل عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم فيعطيك سلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق) هكذا هو فى جميع روايات المحدثين فى الصحيحين وغيرهما لاها الله اذا بالالف وأنكر الخطابى هذا وأهل العربية وقالوا هو تغيير من الرواة وصوابه لاها الله ذا بغير ألف فى أوله وقالوا وهما بمعنى الواو التى يقسم بها فكأنه قال لا والله ذا قال أبو عثمان المازرى رضى الله عنه معناه لاها الله ذا يمينى أو ذا قسمى وقال أبو زيد ذا زائدة وفى ها لغتان المد والقصر قالوا ويلزم الجر بعدها كما يلزم بعد الواو وقالوا ولا يجوز الجمع بينهما فلا يقال لاها والله وفى هذا الحديث دليل على ان هذه اللفظة تكون يمينا قال أصحابنا ان نوى بها اليمين كانت يمينا والافلا لانها ليست متعارفة فى الايمان والله أعلم (وأما قوله لايعمد) فضبطوه بالياء والنون وكذا قوله بعده فيعطيك بالياء والنون وكلاهما ظاهر (وقوله يقاتل عن الله وعن رسوله) أى يقاتل فى سبيل الله نصرة لدين الله وشريعة رسوله صلى الله عليه وسلم ولتكون كلمة الله هى العليا وفى هذا الحديث فضيلة ظاهرة لابى بكر الصديق فى افتائه بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم واستدلاله لذلك

١ قوله محمد بن طلحة هكذا فى أصل الطبع وفى نسختين من الخط محمد ابن أبى طلحة وفى الفتح على بن محمد ابن طلحة اه وليحرر

٢ قوله اذكرك كذا بخطه وصوابه يذكرنى كما فى الفتح وأصل معتمد اه

الحافظ

(المؤمن)

مكية وآيها خمس أو ثمان وثمانون (قال مجاهد مجازها) أى حم ولابى ذر والاصيلى سورة المؤمن ولغيرهما حم ولابى ذر بسم الله الرحمن الرحيم قال البخارى ويقال حم مجازها (مجاز أوائل السور) أى حكمها حكم الاحرف المقطعة فى أوائل السور فكل ما يقال فى الم وص يقال فى حم وقد اختلف فى هذه الحروف المقطعة التى فى أوائل السور على أكثر من ثلاثين قولا فقيل هى سر مستور وسر محجوب استأثر الله بعلمه وقال الصديق لله فى كل كتاب سر وسره فى القرآن أوائل السور وعن على لكل كتاب صفوة وصفوة هذا الكتاب حروف التهجى وذهب آخرون الى ان المراد منها معلوم فيقال مما روى عن ابن عباس فى الم الالف اشارة الى الاحدية واللام الى لطفه والميم الى ملكه ويقال بعضها يدل على أسماء الذات وبعضها على أسماء الصفات ويقال فى الم أنا الله أعلم وفى المص أنا الله أفصل وفى الر أنا الله أرى (ويقال) ولابى ذر فيقال فى حم (بل هو اسم) أى من أسماء القرآن أو اسم للسورة كغيرها من الفواتح واختاره كثير من المحققين (لقول شريح بن أبى أوفى باثبات أبى فى الفرع كغيره ونسبها فى الفتح لرواية القابسى وقال ان ذلك خطأ والصواب اسقاطها فيصير شريح بن أوفى (العبسى) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بعدها مهملة وكان مع على بن أبى طالب يوم الجمل وكان على محمد بن طلحة بن عبيد الله عمامة سوداء فقال على لا تقتلوا صاحب العمامة السوداء فانما أخرجه برا لابيه فلقيه شريح بن أوفى فاهوى له بالرمح فتلا حم فقتله فقال شريح (يذكرنى حاميم والرمح شاجر*) بالشين المعجمة والجيم والجملة حالية والمعنى والرمح مشتبك مختلط (فهلا) حرف تحضيض (تلا) قرأ (حاميم قبل التقدم) أى الى الحرب وفى الكرمانى وجه الاستدلال به هو انه أعربه ولو لم يكن اسما لما دخل عليه الاعراب اه وبذلك قرأ عيسى بن عمر وهى تحتمل وجهين أنها منصوبة بفعل مقدر اى اقرأ حم ومنعت من الصرف للعلمية والتأنيث أو العلمية وشبه العجمة لانه ليس فى الاوزان العربية وزن فاعيل بخلاف الاعجمية نحو قابيل وهابيل أو انها حركة بناء تخفيفا كأين وكيف قيل كان مراد محمد ١ بن طلحة بقوله أذكرك ٢ حم قوله تعالى فى حم عسق قل لا أسالكم عليه أجرا الا المودة فى القربى كأنه يذكره بقرابته ليكون ذلك دافعا له عن قتله * (الطول) فى قوله تعالى شديد العقاب ذى الطول هو (التفضل) وقال قتادة النعم وأصله الانعام الذى تطول مدته على صاحبه *(داخرين) فى قوله تعالى سيدخلون جهنم داخرين قال أبو عبيدة أى (خاضعين) وقال السدى صاغرين ذليلين *(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى من طريق ابن أبى نجيح (الى النجاة) فى قوله تعالى ويا قوم مالى أدعوكم الى النجاة هى (الايمان) النجى من النار (ليس له دعوة يعنى الوثن) الذى تعبدونه من دون الله تعالى ليست له استجابة دعوة أو ليست له عبادة فى الدنيا لان الوثن لا يدعى ربوبية ولا يدعو الى عبادته وفى الآخرة يتبرأ من عابديه (يسجرون) فى قوله ثم فى النار يسجرون أى (توقد بهم النار) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى وهو كقوله تعالى وقودها الناس والحجارة *(تمرحون) فى قوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون فى الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون اى (تبطرون) وفى قوله تفرحون وتمرحون التجنيس المحرف وهو أن يقع الفرق بين اللفظين بحرف (وكان العلاء بن زياد العدوى البصرى التابعى الزاهد وليس له فى البخارى الا هذا (يذكر) بفتح أوله وتخفيف الكاف ولابى ذر يذكر بضم أوله وتشديد الكاف مصححا عليها فى الفرع كأصله ولم يذكر الحافظ ابن حجر غيرها وقال فى انتقاض الاعتراض انها الرواية واعترض العينى ابن حجر فى التشديد وصحح التخفيف أى يخوف الناس (النار) فهو على حذف أحد المفعولين (فقال) له (رجل) لم يعرف

قال فبعث الدرع فابتعت به مخرفا فى بنى سلمة فانه لاول مال تأثلته وفى حديث الليث فقال أبو بكر كلا لا يعطيه أضيبع من قريش ويدع أسدا من اسد الله وفى حديث الليث لاول مال تأثلته

الحافظ بن حجر اسمه مستفهما (لم تقنط الناس) أى من رحمة الله (قال) ولابى ذر فقال (وأنا أقدر أن أقنط الناس والله عز وجل يقول يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ويقول وان المسرفين) فى الضلالة والطغيان كالاشراك وسفك الدماء (هم أصحاب النار) أى ملازموها (ولكنكم) وللاصيلى ولكن (تحبون أن تبشروا بالجنة) بفتح الموحدة والمعجمة مبنيا للمفعول (على مساوى أعمالكم وانما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم مبشرا بالجنة لمن أطاعه ومنذرا) بضم الميم وكسر المعجمة وللاصيلى وينذر بلفظ المضارع (بالنار لمن) ولابى ذر عن المستملى لمن (عصاه) وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا الوليد بن مسلم) الدمشقى قال (حدثنا الاوزاعى) عبد الرحمن (قال حدثنى) بالافراد (يحيى بن ابى كثير) بالمثلثة صالح اليمامى الطائى ولابى ذر والاصيلى عن يحيى بن أبى كثير قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن ابراهيم التيمى) نسبة الى تيم قريش المدنى قال (حدثنى) بالافراد أيضا (عروة بن الزبير) بن العوام أنه (قال قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص أخبرنى باشد ما صنع المشركون) ولابوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر ما صنعه المشركون (برسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا) بغير ميم (رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بفناء الكعبة) بكسر الفاء (اذ أقبل عقبة بن ابى معيط) الاموى المقتول كافرا بعد انصرافه صلى الله عليه وسلم من بدر يوم (فاخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه وسلم) بفتح الميم وكسر الكاف (ولوى ثوبه فى عنقه فخنقه به خنقا) ولابى ذر فخنقه به خنقا والنون من خنقا ساكنة فى الروايتين فى اليونينية وفرعها ومكسورة فى بعضها (شديدا فاقبل ابو بكر) الصديق رضى الله عنه (فاخذ بمنكبه ودفع) عقبة (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال) وللاصيلى ثم قال أى مستفهما استفهاما انكاريا (أتقتلون رجلا) كراهية (أن يقول ربى الله) أولان يقول (وقد جاءكم بالبينات من ربكم) جملة حالية قال جعفر بن محمد كان أبو بكر خيرا من مؤمن آل فرعون لانه كان يكتم ايمانه وقال أبو بكر جهارا أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله وقال غيره ان أبا بكر أفضل من مؤمن آل فرعون لان ذلك اقتصر حيث انتصر على اللسان وأما أبو بكر رضى الله عنه فاتبع اللسان يدا ونصر بالقول والفعل محمدا * وهذا الحديث ذكره المؤلف فى مناقب أبى بكر وفى باب ما لقى النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة

* (حم السجدة) *

مكية وآيها خمسون وثنتان أو ثلاث أو أربع ولابى ذر سورة حم السجدة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (وقال طاوس) فيما وصله الطبرى وابن أبى حاتم باسناد على شرط المؤلف (عن ابن عباس ائتيا طوعا) زاد أبو ذر والاصيلى أو كرها أى (أعطيا) بكسر الطاء (قالتا أتينا طائعين) أى (أعطينا) استشكل هذا التفسير لان ائتيا وأتينا بالقصر من المجئ فكيف يفسر بالاعطاء وانما يفسر به نحو قولك آتيت زيدا مالا بمد همزة القطع وهمزة ائتيا همزة وصل وأجيب بان ابن عباس ومجاهدا وابن جبير قرؤا آتيا قالتا آتينا بالمد فيهما وفيه وجهان أحدهما أنه من المؤاتاة وهى الموافقة أى لتوافق كل منكما الاخرى لما يليق بها واليه ذهب الرازى والزمخشرى فوزن آتيا فاعلا كقاتلا وآتينا فاعلنا كقاتلنا والثانى أنه من الايتاء بمعنى الاعطاء فوزن آتيا أفعلا كأكرما ووزن آتينا أفعلنا كأكرمنا فعلى الاول يكون قد حذف مفعولا وعلى الثانى مفعولين اذ التقدير أعطيا الطاعة من أنفسكما من امركما قالتا آتينا الطاعة وفى مجئ طائعين مجئ جمع المذكرين العقلاء وجهان أحدهما ان المراد بآتينا من فيهما من العقلاء وغيرهم فلذا غلب العقلاء على غيرهم الثانى انه لما عاملهما معاملة العقلاء فى الاخبار

وتصديق النبى صلى الله عليه وسلم له فى ذلك وفيه منقبة ظاهرة لابى قتادة فانه سماه أسدا من أسد الله تعالى يقاتل عن الله ورسوله وصدقه النبى صلى الله عليه وسلم وهذه منقبة جليلة من مناقبه وفيه ان السلب للقاتل لانه اضافه اليه فقال يعطيك سلبه والله أعلم (قوله فابتعت به مخرفا فى بنى سلمة) أما بنو سلمة فبكسر اللام وأما المخرف فبفتح الميم والراء وهذا هو المشهور وقال القاضى رويناه بفتح الميم وكسر الراء كالمسجد والمسكن بكسر الكاف والمراد بالمخرف هنا البستان وقيل السكة من النخل تكون صفين يخرف من أيهما شاء أى يجتنى وقال ابن وهب هى الجنينة الصغيرة وقال غيره هى نخلات يسيرة وأما المخرف بكسر الميم وفتح الراء فهو الوعاء الذى يجعل فيه ما يجتنى من الثمار ويقال اخترف الثمر اذا جناه وهو ثمر مخروف (قوله فانه لاول مال تأثلته فى الاسلام) هو بالثاء المثلثة بعد الالف أى اقتنيته وتأصلته وأثلة الشئ أصله (قوله لا يعطيه اضيبع من قريش) قال القاضى اختلف رواة كتاب مسلم فى هذا الحرف على وجهين أحدهما رواية السمرقندى اصيبغ بالصاد المهملة والغين المعجمة والثانى رواية سائر الرواة اضيبع بالضاد المعجمة والعين المهملة قال وكذلك اختلف فيه رواة البخارى فعلى الثانى هو تصغير ضبع على غير قياس كأنه لما وصف أبا قتادة بأنه أسد صغر هذا بالاضافة اليه وشبهه بالضبع لضعف افتراسها وما توصف به من العجز والحمق وأما على الوجه الاول فوصفه به لتغيرلونه وقيل

* حدثنا يحيى بن يحيى التميمي اخبرنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف انه قال بينا أنا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن يميني وشمالي فاذا أنا بين غلامين من الانصار حديثة اسنانهما تمنيت لو كنت بين أضلع منهما فغمزني أحدهما فقال يا عم هل تعرف أبا جهل قال قلت نعم وما حاجتك اليه يا ابن أخي قال أخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سوادة حتى يموت الاعجل منا قال فتعجبت لذلك فغمزني الآخر فقال مثلها قال فلم أنشب ان نظرت الى ابي جهل يزول في الناس فقلت الا تريان هذا صاحبكما الذي تسألان عنه قال فابتدراه فضرباه بسيفيهما حتى

عنهما والامر لهما جعهما كجمعهم كقوله رأيتهم لي ساجدين وهل هذه المحاورة حقيقة أو مجاز واذا كانت مجازا فهل هو تمثيل أو تخييل خلاف (وقال المنهال) بكسر الميم وسكون النون ابن عمرو الاسدي مولاهم الكوفي وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما (عن سعيد) وللاصيلي عن سعيد بن جبير أنه (قال قال رجل) هو نافع بن الازرق الذي صار بعد ذلك رأس الازارقة من الخوارج (لابن عباس) رضي الله عنهما وكان يجالسه بمكة ويسأله ويعارضه (اني أجد في القرآن أشياء تختلف علي) لما بين ظواهرها من التدافع زاد عبد الرزاق فقال ابن عباس ما هو أشك في القرآن قال ليس بشك ولكنه اختلاف فقال هات ما اختلف عليك من ذلك (قال فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون) وقال (وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون) فان بين قوله ولا يتساءلون وبين يتساءلون تدافعا نفيا واثباتا وقال تعالى (ولا يكتمون الله حديثا) وقوله (ربنا) ولابي ذر والله ربنا (ما كنا مشركين فقد كتموا في هذه الآية) كونهم مشركين وعلم من الاولى أنهم لا يكتمون الله حديثا (وقال أم السماء بناها الى قوله) تعالى (دحاها فذكر خلق السماء قبل خلق الارض) في هذه الآية (ثم قال) في سورة حم السجدة (أئنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين الى طائعين) وللاصيلي وابن عساكر الى قوله طائعين (فذكر في هذه) الآية (خلق الارض قبل السماء) وللاصيلي قبل خلق السماء والتدافع ظاهر (وقال تعالى وكان الله غفورا رحيما) وقال وكان الله (عزيزا حكيما) وكان الله (سميعا بصيرا فكأنه كان) موصوفا بهذه الصفات (ثم مضى) أي تغير عن ذلك (فقال) أي ابن عباس مجيبا عن ذلك أما قوله تعالى (فلا انساب بينهم) أي (في النفخة الاولى ثم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله فلا انساب بينهم عند ذلك) تنفعهم لزوال التعاطف والتراحم من فرط الحيرة واستيلاء الدهشة بحيث يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه قال

لا نسب اليوم ولا خلة * اتسع الخرق على الراقع

وليس المراد قطع النسب (ولا يتساءلون) لاشتغال كل بنفسه (ثم في النفخة الآخرة أقبل بعضهم على بعض يتساءلون) فلا تناقض والحاصل ان للقيامة أحوالا ومواطن ففي موطن يشتد عليهم الخوف فيشغلهم عن التساؤل وفي موطن يفيقون فيتساءلون (وأما قوله) تعالى (ما كنا مشركين) وقوله تعالى (ولا يكتمون الله) زاد أبو ذر والاصيلي وابن عساكر حديثا (فان الله يغفر لاهل الاخلاص ذنوبهم وقال المشركون) ولابي ذر فقال المشركون بالفاء بدل الواو (تعالوا نقول لم نكن مشركين فختم) بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول ولابي ذر فختم بفتحتين مبنيا للفاعل (على أفواههم فتنطق أيديهم فعند ذلك) أي عند نطق أيديهم (عرف) بضم العين وكسر الراء وللاصيلي عرفوا بفتحهما والجمع (ان الله لا يكتم حديثا) بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول (وعنده يود الذين كفروا الآية) الى ولا يكتمون الله حديثا والحاصل أنهم يكتمون بالسنتهم فتنطق أيديهم وجوارحهم (وخلق الارض في) مقدار (يومين) أي غير مدحوة (ثم خلق السماء ثم استوى الى السماء فسواهن في يومين آخرين ثم دحا الارض) بعد ذلك في يومين (ودحوها) وللاصيلي وابن عساكر ودحيها بالمثناة التحتية بدل الواو ولابي ذر ودحاها أي (أن أخرج) أي بأن أخرج (منها الماء والمرعى وخلق الجبال والجماد) بكسر الجيم الابل (والآكام) بفتح الهمزة جمع أكمة بفتحتين ما ارتفع من الارض كالتل والرابية ولابي ذر عن الحموي والمستملي والاكوام جمع كوم (وما بينهما في يومين آخرين فذلك قوله) تعالى (دحاها) أما (قوله خلق الارض في يومين فجعلت الارض) ولابي ذر عن الكشميهني فخلقت

حقره وذمه بسواد لونه وقيل معناه انه صاحب لون غير محمود وقيل وصفه بالمهانة والضعف قال الخطابي الاصيبغ نوع من الطير قال ويجوز انه شبهه بنبات ضعيف يقال له الصيبغا أول ما يطلع من الارض يكون مما يلي الشمس منه أصفر والله أعلم (قوله تمنيت لو كنت بين أضلع منهما) هكذا هو في جميع النسخ أضلع بالضاد المعجمة وبالعين وكذا حكاه القاضي عن جميع نسخ صحيح مسلم وهو الاصوب قال ووقع في بعض روايات البخاري أصلح بالصاد والحاء المهملتين قال وكذا رواه مسدد قلت وكذا وقع في حاشية بعض نسخ صحيح مسلم ولكن الاول أصح وأجود مع ان الاثنين صحيحان ولعله قالهما جميعا ومعنى أضلع أقوى (قوله لا يفارق سوادي سواده) أي شخصي شخصه (قوله حتى يموت الاعجل منا) أي لا أفارقه حتى يموت أحدنا وهو الاقرب أجلا (قوله فلم أنشب ان نظرت الى ابي جهل يزول في الناس) معناه لم ألبث (قوله يزول)

الارض (ومافيهامن شئ فى أربعة أيام وخلقت السموات فى يومين) والحاصل أن خلق نفس الارض قبل خلق السماء ودحوها بعده (وكان الله غفورا) وزاد أبو ذر والاصيلى رحيما (سمى نفسه) أى ذاته (ذلك) وهذه التسمية مضت وللاصيلى بذلك (و) أما (ذلك) أى (قوله) ما قال من الغفرانية والرحيمية (أى لم يزل كذلك) لاينقطع (فان الله لم يرد) أن يرحم (شيأ) أو يغفر له (الا أصاب به الذى أراد) قطعا (فلا يختلف) بالجزم على النهى (عليك القرآن فان كلا من عند الله) وعند ابن أبى حاتم فقال له ابن عباس هل بقى فى قلبك شئ انه ليس من القرآن شئ الا نزل فيه شئ ولكن لاتعلمون وجهه وهذا التعليق وصله المؤلف حيث قال (حدثنى) بالافراد ولابى الوقت قال أبو عبد الله أى البخارى حدثنيه أى الحديث السابق (يوسف بن عدى) بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية ابن زريق التيمى الكوفى نزيل مصر وليس له فى هذا الجامع الا هذا قال (حدثنا عبيد الله بن عمرو) بضم العين فى الاول مصغرا وفتحها فى الثانى الرقى بالراء والقاف (عن زيد بن أبى أنيسة) بضم الهمزة مصغرا الجزرى ١ (عن المنهال) بن عمرو الاسدى المذكور بهذا) الحديث السابق قيل وانما غير البخارى سياق الاسناد عن ترتيبه المعهود اشارة الى انه ليس على شرطه وان صارت صورته صورة الموصول وهذا ثابت لابى ذر والاصيلى وابن عساكر فى نسخة * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (ممنون) ولابى ذر والاصيلى لهم أجر غير ممنون أى غير (محسوب) وقال ابن عباس غير مقطوع وقيل غير ممنون به عليهم * (أقواتها) فى قوله تعالى وقدر فيها أقواتها قال مجاهد (أرزاقها) أى من المطر فعلى هذا فالاقوات للارض لا للسكان أى قدر لكل أرض حظها من المطر وقيل أقواتا تنشأ منها بأن خص حدوث كل قوت بقطر من أقطارها وقيل أرزاق أهلها وقال محمد بن كعب قدر أقوات الابدان قبل أن يخلق الابدان * (فى كل سماء امرها) قال مجاهد (مما امر به) بفتح الهمزة والميم ولابى ذر أمر بضم الهمزة وكسر الميم وعن ابن عباس فيما رواه عنه عطاء خلق فى كل سماء خلقها من الملائكة ومافيها من البحار وجبال البرد ومالا يعلمه الا الله قال السدى فيما حكاه عنه فى اللباب ولله فى كل سماء بيت يحج اليه وتطوف به الملائكة كل واحد منها مقابل الكعبة بحيث لو وقعت منه حصاة لوقعت على الكعبة * (نحسات) بكسر الحاء فى قراءة ابن عامر والكوفيين فى قوله تعالى فارسلنا عليهم ريحا صرصرا فى أيام نحسات قال مجاهد أى (مشائيم) بفتح الميم والشين المعجمة وبعد الالف تحتيتان الاولى مكسورة والثانية ساكنة جمع مشومة أى من الشوم ونحسات نعت لايام والجمع بالالف والتاء مطرد فى صفة مالا يعقل كأيام معدودات قيل كانت الايام النحسات آخر شوال من الاربعاء الى الاربعاء وماعذب قوم الا فى يوم الاربعاء * (وقيضنا لهم قرناء) أى (قرناهم بهم) بفتح القاف والراء والنون المشددة وسقط هذا التفسير لغير الاصيلى والصواب اثباته اذ ليس للتالى تعلق به وقال الزجاج سببنا لهم وقيل قدرنا للكفرة قرناء أى نظراء من الشياطين يستولون عليهم استيلاء القيض على البيض وهو القشر حتى أضلوهم وفيه دليل على أن الله تعالى يريد الكفر من الكافر * (تتنزل عليهم الملائكة) أى (عند الموت) وقال قتادة اذا قاموا من قبورهم وقال وكيع بن الجراح البشرى تكون فى ثلاثة مواطن عند الموت وفى القبر وعند البعث * (اهتزت) فى قوله فاذا أنزلنا عليها الماء اهتزت أى (بالنبات وربت) أى (ارتفعت) لان النبت اذا قرب أن يظهر تحركت له الارض وانتفخت ثم تصدعت عن النبات (وقال غيره) أى غير مجاهد ٢ فى معنى وربت أى ارتفعت (من اكمامها) بفتح الهمزة جمع كم بالكسر (حين تطلع) بسكون الطاء وضم اللام * (ليقولن هذا لى) أى (بعملى) بتقديم الميم على اللام أى (انا محقوق

قتلاه ثم انصرفا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبراه فقال ايكما قتله فقال كل (٣٣٧) واحد منهما أنا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر فى السيفين فقال كلا كما قتله وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح والرجلان معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء

هو بالزاى والواو هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا وكذا رواه القاضى عن جماهير شيوخهم قال ووقع عند بعضهم عن ابن ماهان برفل بالراء والفاء قال والاول أظهر وأوجه ومعناه يتحرك وينزعج ولا يستقر على حالة ولا فى مكان والزوال القلق قال فان صحت الرواية الثانية فمعناه يسبل ثيابه ودرعه ويجره (قوله صلى الله عليه وسلم ايكما قتله فقال كل واحد منهما أنا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر فى السيفين فقال كلا كما قتله وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح والرجلان معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء) اختلف العلماء فى معنى هذا الحديث فقال أصحابنا الشركة هذان الرجلان فى جراحته لكن معاذ بن عمرو بن الجموح أثخنه أولا فاستحق السلب وانما قال النبى صلى الله عليه وسلم كلا كما قتله تطييبا لقلب الآخر من حيث ان له مشاركة فى قتله والا فالقتل الشرعى الذى يتعلق به استحقاق السلب وهو الاثخان واخراجه عن كونه ممتنعا انما وجد من معاذ بن عمرو بن الجموح فلهذا قضى له بالسلب قالوا وانما أخذ السيفين ليستدل بهما على حقيقة كيفية قتلهما فعلم ان ابن الجموح

١ قوله الحريرى كذا بخطه والذى فى التقريب والتهذيب الجزرى انتهى من هامش نسخة معتمدة

٢ قوله فى معنى وربت أى ارتفعت هكذا فى جميع النسخ وانظره اه مصححه

* وحدثني أبو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح أخبرنا عبد الله بن وهب قال أخبرني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير

أبيه عن عوف بن مالك قال قتل رجل من حمير رجلا من العدو فأراد سلبه

أثخنه ثم شاركه الثاني بعد ذلك وبعد استحقاقه السلب فلم يكن له حق في السلب هذا مذهب أصحابنا في معنى هذا الحديث وقال أصحاب مالك انما أعطاه لاحدهما لان الامام مخير في السلب يفعل فيه ماشاء وقد سبق الرد على مذهبهم هذا والله أعلم (وأما قوله صلى الله عليه وسلم والرجلان معاذ بن عمرو ابن الجموح ومعاذ بن عفراء) فهكذا رواه البخاري ومسلم من رواية يوسف بن الماجشون وجاء في صحيح البخاري أيضا من حديث ابراهيم ابن سعد أن الذي ضربه ابنا عفراء وذكره أيضا من رواية ابن مسعود وان ابني عفراء ضرباه حتى برد وذكر ذلك مسلم بعد هذا وذكر غيرهما أن ابن مسعود رضي الله عنه هو الذي أجهز عليه وأخذ رأسه وكان وجده وبه رمق وله معه خبر معروف قال القاضي هذا قول اكثر أهل السير قلت يحمل على أن الثلاثة اشتركوا في قتله وكان الاثخان من معاذ بن عمرو بن الجموح وجاء ابن مسعود بعد ذلك وفيه رمق فحز رقبته * وفي هذا الحديث من الفوائد المبادرة الى الخيرات والاستباق الى الفضائل وفيه الغضب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وفيه انه ينبغي ان لا يحتقر أحد فقد يكون بعض من يستصغر عن القيام بأمر أكبر مما في النفوس وأحق بذلك الامر كما جرى لهذين الغلامين واحتجت به المالكية في ان استحقاق القاتل السلب يكفي فيه قوله بلا بينة وجواب أصحابنا عنه لعله صلى الله عليه وسلم علم ذلك ببينة أو غيرها (قوله عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال قتل رجل من حمير رجلا من العدو فأراد سلبه (وقال

بهذا) أي مستحق لي بعلمي وعملي وما علم الا بالله ان أحدا لا يستحق على الله شيأ لانه كان

من الفضائل فكلامه ظاهر الفساد وان كان موصوفا بشئ من الفضائل فهي انما حصلت

بفضل الله واحسانه واللام في ليقولن جواب القسم لسبقه الشرط وجواب الشرط محذوف

وقال أبو البقاء ليقولن جواب الشرط والفاء محذوفة قال في الدر وهذا لا يجوز الا في شعر كقوله

* من يفعل الحسنات الله يشكرها * حتى ان المبرد يمنعه في الشعر ويروي البيت * من

يفعل الخير فالرحمن يشكره * (سواء للسائلين) ولابي ذر والاصيلي وقال غيره أي غير مجاوز

سواء للسائلين أي (قدرها سواء) وسواء نصب على المصدر أي استوت استواء وقال السدي

وقتادة المعنى سواء لمن سأل عن الامر واستفهم عن حقيقة وقوعه وأراد العبرة فيه فانه يجب

* (فهديناهم) في قوله وأما ثمود فهديناهم أي (دللناهم) دلالة مطلقة (على الخير والشر)

طريقهما (كقوله) تعالى في سورة البلد (وهديناه النجدين) أي طريق الخير والشر (وكقوله)

تعالى في سورة الانسان (هديناه السبيل) وأما (الهدى الذي هو الارشاد) الى البغية (بمنزلة)

بمعنى (أصعدناه) بالصاد في الفرع كغيره ولابوي ذر والوقت أسعدناه بالسين بدل الصاد قال

السهيلي فيما نقله عنه الزركشي والبرماوي وابن حجر وغيرهم هو بالصاد أقرب الى تفسير

أرشدناه من أسعدناه بالسين لانه اذا كان بالسين كان من السعد والسعادة ضد الشقاوة

وأرشدت الرجل الى الطريق وهديته السبيل بعيد من هذا التفسير فاذا قلت أصعدناه

بالصاد خرج اللفظ الى معنى الصعدات في قوله اياكم والقعود على الصعدات وهي الطرق

وكذلك أصعد في الارض اذا سار فيها على قصد فان كان البخاري قصد هذا وكتبها في نسخته بالسين

التفاتا الى حديث الصعدات فليس بمنكر اه قال الشيخ بدر الدين الدماميني لا أدري ما الذي

أبعد هذا التفسير مع قرب ظهوره فان الهداية الى السبيل والارشاد الى الطريق اسعاد لذلك

الشخص المهدى اذ سلوكه في الطريق مفض الى السعادة ومجانبته لها مما يؤدي الى ضلاله وهلاكه

وأما قوله فاذا قلت أصعدناه بالصاد الخ ففيه تكلف لا داعي له وما في النسخ صحيح بدونه اه (من

ذلك) ولابي ذر ومن ذلك أي من الهداية التي بمعنى الدلالة الموصلة الى البغية التي عبر عنها المؤلف

بالارشاد والاسعاد (قوله) تعالى بالانعام (أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) ونحوه مما

كثير في القرآن * (يوزعون) في قوله تعالى ويوم يحشر أعداء الله الى النار فهم يوزعون أي

(يكفون) بفتح الكاف بعد الضم أي يوقف سوابقهم حتى يصل اليهم توالهم وهو معنى قول

السدي يحبس أولهم على آخرهم ليتلاحقوا * (من اكمامها) في قوله تعالى اليه يرد علم الساعة وما

تخرج من ثمرة من أكمامها هو (قشر الكفرى) بضم الكاف وضم الفاء وفتحها وتشديد الراء وهو

الطلع قال ابن عباس قبل أن ينشق (هي الكم) بضم الكاف وقال الراغب الكم ما يغطى البعض

من القميص وما يغطى الثمرة وجمعها اكمام وهذا يدل على أنه مضموم الكاف اذ جعله مشتركا بين

كم القميص وبين كم الثمرة ولا خلاف في كم القميص انه بالضم وضبط الزمخشري كم الثمرة بكسر

الكاف فيجوز أن يكون فيه لغتان دون كم القميص جمعا بين القولين (وقال غيره ويقال للمغني

اذا خرج أيضا كافور وكفرى) قاله الاصمعي وهذا ساقط لغير المستملي ووعاء كل شئ كافوره (ولا

حميم) أي الصديق (القريب) وللاصيلي قريب * (من محيص) في قوله تعالى وظنوا ما لهم من

محيص يقال (حاص عنه حاد) وللاصيلي أي حاد وزاد أبو ذر عنه والمعنى أنهم أيقنوا أن لا مهرب

لهم من النار * (مرية) بكسر الميم في قوله تعالى ألا انهم في مرية من لقاء ربهم (ومرية) بضمها في

قراءة الحسن لغتان كخفية وخفية ومعناهما (واحد أي امتراء) أي في شك من البعث والقيامة

وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد (اعملوا ما شئتم) معناه (لوعيد) وللاصيلي هو وعيد (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (بالتي) ولابي ذر ادفع بالتي (هي أحسن الصبر عند الغضب والعفو عند الاساءة فاذا فعلوه) أي الصبر والعفو (عصمهم الله وخضع لهم عدوهم) وصار الذي بينه وبينهم عداوة (كأنه ولي حميم) أي كالصديق القريب وسقط لابي ذر كأنه ولي حميم ولغيره ادفع من قوله ادفع بالتي * (قوله وما كنتم) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله وما كنتم (تستترون) تستخفون عند ارتكاب القبائح خيفة (ان يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم) لانكم تنكرون يوم القيامة (ولكن) ذلك الاستتار لاجل أنكم (ظننتم أن الله لا يعلم كثيرا مما تعملون) من الاعمال التي تخفونها فلذلك اجترأتم على ما فعلتم وفيه تنبيه على أن المؤمن ينبغي أن يتحقق أنه لا بد عليه حال الاو عليه رقيب وسقط قوله ولا أبصاركم الخ للاصيلي ولابي ذر ولا جلودكم الخ وقال الآية * وبه قال (حدثنا الصلت بن محمد) بفتح الصاد المهملة وبعد اللام الساكنة مثناة فوقية الخاركي بالخاء المعجمة والراء المفتوحتين والكاف قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي مصغرا ابن الحرث البصري (عن روح بن القاسم) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة فخبري بالنون والموحدة (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابي معمر) بفتحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن سخبرة الكوفي (عن ابن مسعود) رضي الله عنه أنه قال في تفسير قوله تعالى (وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم الآية) وزاد أبو ذر بعد قوله سمعكم ولا أبصاركم وسقط للاصيلي أن يشهد الخ (كان) ولابوي ذر والوقت قال بدل كان وللاصيلي وقال وفي نسخة قال كان (رجلان من قريش) صفوان وربيعة ابنا أمية بن خلف ذكره الثعلبي وتبعه البغوي (وختن لهما) بفتح الخاء المعجمة والفوقية بعدها نون كل من كان من قبل المرأة كالاب والاخ وهم الاختان (من ثقيف) وفي نسخة من ثقيف بالخفض منونا وهو عبد ياليل بن عمرو بن عمير رواه البغوي في تفسيره وقيل حبيب بن عمرو حكاه ابن الجوزي وقيل الاخنس بن شريق حكاه ابن بشكوال (أو رجلان من ثقيف) وفي نسخة ثقيف بالجر والتنوين (وختن هما من قريش في بيت) الشك من أبي معمر الراوي عن ابن مسعود وأخرجه عبد الرزاق من طريق وهب بن ربيعة عن ابن مسعود بلفظ ثقفي وختناه قرشيان فلم يشك وأخرجه مسلم من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود فقال ثلاثة نفر ولم ينسبهم وعند ابن بشكوال القرشي هو الاسود بن عبد يغوث الزهري والثقفيان الاخنس بن شريق والآخر لم يسم (فقال بعضهم لبعض أترون) بضم المثناة الفوقية (أن الله يسمع حديثنا قال بعضهم) ولابي ذر فقال بزيادة فاء وللاصيلي وابن عساكر وقال بالواو بدل الفاء (يسمع بعضه) أي ما جهر به (وقال بعضهم ان كان يسمع بعضه لقد يسمع كله) وبيان الملازمة كما قاله الكرماني أن نسبة جميع المسموعات اليه واحدة بلا تخصيص تحكم (فأنزلت وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم الآية) وهذا الحديث أخرجه أيضا في التوحيد ومسلم في التوبة والترمذي في التفسير وكذا النسائي * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم) أنه لا يعلم كثيرا مما تعملون (أرداكم) أي أهلككم أو طرحكم في النار (فأصبحتم من الخاسرين) سقط لغير الاصيلي قوله الذي ظننتم الخ * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا منصور) هو ابن المعتمر (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابي معمر) عبد الله بن سخبرة (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال اجتمع عند البيت) الحرام (قرشيان وثقفي أو ثقفيان وقرشي) بالشك وتقدم قريبا أسماؤهم (كثيرة)

فمنعه خالد بن الوليد وكان واليا عليهم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عوف بن مالك فأخبره فقال لخالد ما منعك أن تعطيه سلبه قال استكثرته يا رسول الله قال ادفعه اليه فمر خالد بعوف فجر بردائه ثم قال هل أنجزت لك ما ذكرت لك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغضب فقال لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد هل أنتم تاركو لي أمرائي انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى ابلا أو غنما فرعاها ثم تحين سقيها فأوردها حوضا فشربت صفوه وتركت كدره فصفوه لكم وكدره عليهم

عنه للمصلحة في اكرام الامراء (قوله فاستغضب فقال لا تعطه يا خالد) فيه جواز القضاء في حال

*وحدثني زهير بن حرب حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن

بالتنوين (شحم بطونهم) باضافة ٣ بطون لشحم (قليله) بالتنوين (فقه قلوبهم) باضافة قلوب لفقه والتاء في كثيرة وقليله قال الكرماني اما أن يكون الشحم مبتدأ واكتسب التأنيث من المضاف اليه وكثيرة خبره واما أن تكون التاء للمبالغة نحو رجل علامة ونسابة اشارة الى أن الفطنة قلما تكون مع البطنة (فقال أحدهم أترون) بضم التاء (ان الله يسمع ما نقول قال الآخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان أخفينا وقال الآخران كان يسمع اذا جهرنا يسمع اذا أخفينا) قال في الفتح فيه اشعار بأن هذا الثالث أفطن أصحابه وأخلق به أن يكون الاخنس بن شريق لانه أسلم بعد ذلك وكذا صفوان بن أمية (فأنزل الله عز وجل وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم الآية) الى آخرها قال الحميدي عبد الله بن الزبير (وكان سفيان) بن عيينة (يحدثنا بهذا) الحديث (فيقول حدثنا منصور) هو المعتمر (أو ابن أبي نجيح) بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة مهملة عبد الله (أو جبيه) بضم الجيم مصغرا ابن قيس أبو صفوان الاعرج مولى عبد الله بن الزبير (أحدهم أو اثنان منهم) ثم ثبت على منصور وترك ذلك مرارا غير واحدة) وللاصيلي غير مرة واحدة *(قوله) تعالى (فان يصبروا فالنار مثوى لهم الآية) أي مكان لهم أي ان أمسكوا عن الاستغاثة لفرج ينتظر لم يجدوا ذلك وتكون النار مقاما لهم وسقطت الآية كلها لابي ذر * وبه قال (حدثنا عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الصيرفي البصري قال (حدثنا يحيى) هو ابن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان الثوري قال حدثني) بالافراد (منصور) هو ابن المعتمر (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن أبي معمر) عبد الله بن سخبرة (عن عبد الله) هو ابن مسعود (بنحوه) أي بنحو الحديث السابق ولابي ذر والاصيلي نحوه باسقاط حرف الجر

(حم عسق)

مكية ثلاث وخمسون آية (ويذكر) بضم أوله وفتح ثالثه ولابي ذر بسم الله الرحمن الرحيم قال البخاري يذكر باسقاط العاطف (عن ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم والطبري (عقيما) قوله ويجعل من يشاء عقيما أي (لا تلد) ولابي ذر التي لا تلد *(روحا من أمرنا) قال ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم هو (القرآن) لان القلوب تحيا به * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (يذروكم فيه) بالذال المعجمة (نسل بعد نسل) أي يخلقكم في الرحم وقال القتبي أي في الروح وخطأ من قال في الرحم لانها مؤنثة * (لا حجة بيننا) أي (لا خصومة) ولا ذر لا حجة بيننا وبينكم لا خصومة بيننا وبينكم قال في اللباب وهذه الآية نسختها آية القتال وقال في الانوار لا حجة بيننا وبينكم لا حجاج بمعنى لا خصومة اذ الحق قد ظهر ولم يبق للمعاجة مجال ولا للغلاف مبد سوى العناد وليس في الآية ما يدل على متاركة الكفار رأسا حتى تكون منسوخة بآية القتال * (طرف) ولابي ذر من طرف (خفي) أي (ذليل) بالمعجمة كما ينظر المصبوب الى السيف فان قلت انه تعالى قال في صفة الكفار انهم يحشرون عميا وقال هنا ينظرون من طرف خفي أجيب بأنه لعلهم يكونون في الابتداء كذلك ثم يصيرون عميا (وقال غيره) غير مجاهد (فيظللن روا كد على ظهره) أي (يتحركن) يعني يفطرن بالامواج (ولا يجرين في البحر) لسكون الريح وقول صاحب المصابيح كأنه سقط منه لا يعني قبل يتحركن ولهذا فسر روا كد بسواكن يدفع بعاسبق * (شرعوا) في قوله تعالى أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين أي (ابتدعوا) وهو قول أبي عبيدة وهذا ساقط لابي ذر ﴿ (باب قوله) تعالى (لا المودة في القربى) أي ان توتوا لقرابتي منكم أو تودوا أهل قرابتي وقيل الاستثناء منقطع اذ ليست المودة من جنس الاجر

الغضب ونفوذه وان النهي عنه للتنزيه لا للتحريم وقد سبقت المسئلة في كتاب الاقضية قريبا واضحة (قوله صلى الله عليه وسلم هل أنتم تاركو لي امرائي) هكذا هو في بعض النسخ تاركو بغير نون وفي بعضها تاركون بالنون وهذا هو الاصل والاول صحيح أيضا وهي لغة معروفة وقد جاءت بها أحاديث كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا وقد سبق بيانه في كتاب الايمان (قوله صلى الله عليه وسلم في صفة الامراء والرعية فصفوهم لكم يعني الرعية وكدره عليهم يعني على الامراء * قال أهل اللغة الصفو هنا بفتح الصاد لا غير وهو الخالص فاذا ألحقوه الهاء فقالوا الصفوة كانت الصاد مضمومة ومفتوحة ومكسورة ثلاث لغات ومعنى الحديث ان الرعية يأخذون صفو الامور فتصلهم اعطياتهم بغير نكد وتبتلى الولاة بمقاساة الامور وجمع الاموال من وجوهها وصرفها في وجوهها وحفظ الرعية والشفقة عليهم والذب عنهم وانصاف بعضهم من بعض ثم متى وقع علقة أو عتب في بعض ذلك توجه على الامراء دون الناس (قوله غزوة مؤتة) هي بضم الميم ثم همزة ساكنة ويجوز ترك الهمز كما في نظائره وهي قرية معروفة في طرف الشام عند الكرك (قوله ورافقني مددي) يعني رجلا من المدد والذين جاؤا يمدون جيش والمعنى

والمعنى لا أسألكم أجرا قط ولكن أسألكم المودة وفى القربى حال منها أى الا المودة ثابتة فى ذوى القربى متمكنة فى أهلها أو فى حق القرابة ومن أجلها قاله فى الانوار فان قلت لانزاع انه لايجوز طلب الاجر على تبليغ الوحى أجيب بانه من باب قوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فلول من قراع الكتائب

يعنى انا لا أطلب منكم الا هذا وهذا فى الحقيقة ليس أجرا لان حصول المودة بين المسلمين أمر واجب واذا كان كذلك فهو فى حق أشرف الخلق أولى فقوله الا المودة فى القربى تقديره والمودة فى القربى ليست أجرا فرجع الحاصل الى انه لا أجر البتة * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) العبدى البصرى أبو بكر بندار قال (حدثنا محمد بن جعفر) الهذلى البصرى المعروف بغندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الملك بن ميسرة) ضد الميمنة الهلالى الكوفى انه (قال سمعت طاوسا) هو ابن كيسان اليمانى (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه سئل عن قوله) تعالى (الا المودة فى القربى فقال سعيد بن جبير قربى آل محمد صلى الله عليه وسلم) فحمل الآية على أمر خاص بقريش ويؤيده ان السورة مكية وأما حديث ابن عباس أيضا عند ابن أبى حاتم قال لما نزلت هذه الآية قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى قالوا يارسول الله من هؤلاء الذين أمرنا الله بمودتهم قال فاطمة وولدها عليهم السلام فقال ابن كثير اسناده ضعيف فيه متهم لا يعرف الا عن شيخ شيعى محترق وهو حسين الاشقر ولا يقبل خبره فى هذا المحل والآية مكية ولم يكن اذ ذاك لفاطمة أولاد بالكلية فانها لم تتزوج بعلى الا بعد بدر من السنة الثانية من الهجرة وتفسير الآية بما فسر به حبر الامة وترجمان القرآن ابن عباس أحق وأولى ولا تنكر الوصاة بأهل البيت واحترامهم واكرامهم اذهم من الذرية الطاهرة التى هى أشرف بيت وجد على وجه الارض فخرا وحسبا ونسبا ولا سيما اذا كانوا متبعين للسنة الصحيحة كما كان عليه سلفهم كالعباس وبنيه وعلى وآل بيته وذريته رضى الله عنهم أجمعين ونفعنا بمحبتهم

(حم الزخرف)

مكية الا قوله واسأل من أرسلنا وآيها تسع وثمانون ولاهى ذر سورة حم الزخرف وله ولابن عساكر بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت لغيرهما * (وقال ياهد) فى قوله (على أمة) من قوله انا وجدنا اباءنا على أمة أى (على امام) كذا فسره أبو عبيدة وعند عبد بن حميد عن مجاهد على ملة وعن ابن عباس عند الطبرى على دين * (وقيله يارب تفسيره أيحسبون انا لا نسمع سرهم ونجواهم ولا نسمع قيلهم) وهذا يقتضى الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بجمل كثيرة قال الزركشى فينبغى حمل كلامه على انه اراد تفسير المعنى ويكون التقدير ويعلم قيله وهذا يرده ما حكاه السنافسى من انكار بعضهم لهذا وقال انما يصح ذلك ان لو كانت التلاوة وقيلهم اه وقيل عطف على مفعول يكتبون المحذوف أى يكتبون ذلك ويكتبون قيله كذا أو على مفعول يعلمون المحذوف أى يعلمون ذلك ويعلمون قيله أو انه مصدر أى قال قيله أو باضمار فعل أى الله يعلم قيل رسول الله صلى الله عليه وسلم شاكيا الى ربه يارب وقرأ عاصم وحمزة بخفض اللام وكسر الواو وصلتها بياء عطفا على الساعة أى عنده علم قيله والقول والقال

موتة ويساعدونهم (قوله فبينا نحن نتضحى) أى نتغدى مأخوذ من الضحاء بالمد وفتح الضاد وهو بعد امتداد النهار وفوق الضحى بالضم والقصر (قوله ثم انتزع طلقا من حقبه) أما الطلق فبفتح الطاء واللام وبالقاف وهو العقال من جلد وأما قوله من حقبه فهو بفتح الحاء والقاف وهو حبل يشد على حقو البعير قال القاضى لم يرو هذا الحرف الا بفتح القاف قال وكان بعض شيوخنا يقول صوابه باسكانها أى مما احتقب خلفه وجعله فى حقيبته وهى الرفادة فى مؤخر القتب ووقع هذا الحرف فى سنن أبى داود حقوه وفسره مؤخره قال القاضى والاشبه عندى أن يكون حقوه فى هذه الرواية تجزئه وحزامه والحقو معقد الازار من الرجل وبه سمى الازار حقوا ووقع فى رواية السمرقندى رضى الله عنه فى مسلم من جعبته بالجيم والعين فان صح ولم يكن تصحيفا فله وجه بأن علقه بجعبة سهامه وأدخله فيها (قوله وفينا ضعفة ورقة) ضبطوه على وجهين الصحيح المشهور وبرواية الاكثرين بفتح الضاد واسكان العين أى حالة ضعف وهزال قال القاضى وهذا الوجه

والصواب والثانى بفتح العين جمع ضعيف وفى بعض النسخ وفينا ضعف بحذف الهاء (قوله ثم أناخه يشتد) أى يعدو وقوله ثم أناخه

فاشتد به الجمل فاتبعه رجل على ناقة ورقاء قال سلمة وخرجت أشتد فكنت عند ورك الناقة ثم تقدمت حتى كنت عند ورك الجمل ثم تقدمت حتى أخذت بخطام الجمل فأنخته فلما وضع ركبته في الارض اخترطت سيفي فضربت رأس الرجل فندر ثم جئت بالجمل أقوده عليه رحله وسلاحه فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع فقعد عليه فأثاره أي ركبه ثم بعثه قائما (قوله ناقة ورقاء) أي في لونها سواد كالغبرة (قوله اخترطت سيفي) أي سللته (قوله فضربت رأس الرجل فندر) هو بالنون أي سقط (قوله فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع) فيه استقبال السرايا والثناء على من فعل جميلا وفيه قتل الجاسوس الكافر الحربي وهو كذلك باجماع المسلمين وفي رواية النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان أمرهم بطلبه وقتله وأما الجاسوس المعاهد والذمي فقال مالك والاوزاعي يصير ناقضا للعهد فان رأى استرقاقه أرقه ويجوز قتله وقال جماهير العلماء لا ينتقض عهده بذلك قال أصحابنا الا أن يكون قد شرط عليه انتقاض العهد بذلك وأما الجاسوس المسلم فقال الشافعي والاوزاعي وأبو حنيفة وبعض المالكية وجماهير العلماء رحمهم الله تعالى يعزره الامام عايرى من ضرب وحبس ونحوهما ولا يجوز قتله وقال مالك رحمه الله تعالى يجتهد فيه الامام ولم يفسر الاجتهاد وقال القاضي عياض رحمه الله قال كبار أصحابه يقتل قال واختلفوا في تركه بالتوبة قال ابن الماجشون ان عرف بذلك قتل والاعزر * وفي هذا الحديث دلالة ظاهرة لمذهب الشافعي وموافقيه ان القاتل

والقيل بمعنى واحد جاءت المصادر على هذه الاوزان (وقال) ولابي ذر قال (ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم والطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله (ولولا أن يكون الناس أمة واحدة) أي (لولا ان جعل) بلفظ الماضي وللاصيلي ان يجعل بصيغة المضارع بالياء التحتية ولابي ذر وابن عساكر أن أجعل (الناس كلهم كفارا لجعلت لبيوت الكفار) ولابي ذر عن الحموي بيوت الكفار (سقفا) بفتح السين وسكون القاف على ارادة الجنس وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير ولابي ذر سقفا بضمهما على الجمع وهي قراءة الباقين (من فضة ومعارج) جمع معرج (من فضة وهي درج وسرر فضة) جمع سرير ١ وهل قوله من فضة يشمل المعارج والسرر وعن الحسن فيما رواه الطبري من طريق عوف عنه قال كفارا يميلون الى الدنيا وقد مالت الدنيا بأكثر أهلها وما فعل فكيف لو فعل وقال في الانوار لولا أن يرغبوا في الكفر اذا رأوا الكفار في سعة وتنعمهم لجمعهم الدنيا فيجتمعوا عليه لجعلنا * (مقرنين) * في قوله تعالى سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين أي (مطيقين) من أقرن الشئ اذا أطاقه ومعنى الآية ليس عندنا من القوة والطاقة أن نقرن هذه الدابة والفلك وأن نضبطها فسبحان من سخر لنا هذا بقدرته وحكمته * (آسفونا) أي (اسخطونا) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم وقيل اغضبونا بالافراط في العناد والعصيان وهذا من المتشابهات فيؤول بارادة العقاب * (يعش) بضم الشين قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم عن عكرمة عنه أي (يعمى) لكن قال أبو عبيدة من قرأ بضم الشين فمعناه أنه تظلم عينه ومن فتحها فمعناه تعمى عينه وقال في الانوار ومن يعش عن ذكر الرحمن يتعامى ويعرض عنه بفرط اشتغاله بالمحسوسات وانهماكه في الشهوات وقرئ يعش بالفتح أي يعمى يقال عشي اذا كان في بصره آفة وعشي اذا تعشى بلا آفة كعرج وعرج اه وقول ابن المنير في الانتصاف وفي الآية نكتتان احداهما ان النكرة في سياق الشرط تعم وفي ذلك اضطراب الاصوليين وامام الحرمين يختار العموم وبعضهم حمل كلامه على العموم البدلي لا الاستغراقي فان كان مراده عموم الشمول فالآية حجة له من وجهين لانه نكر الشيطان ولم يرد الا الكل لان كل انسان له شيطان فكيف بالعاشي عن ذكر الله والثاني انه أعاد الضمير مجموعا في قوله وانهم ليصدونهم عن السبيل ولولا عموم الشمول لما جاز عود الضمير على واحد تعقبه العلامة البدر الدماميني فقال في كل من الوجهين اللذين أبداهما نظر أما الاول فلا نسلم أنه أراد كل شيطان بل المقصود أنه قيض لكل فرد من العاشين عن ذكر الله شيطان واحد لا كل شيطان وذلك واضح وأما الثاني فعود ضمير الجماعة على شئ ليس بينه وبين العموم الشمولي تلازم بوجه وعود الضمير في الآية بصيغة ضمير الجماعة انما كان باعتبار تعدد الشياطين المفهومة مما تقدم اذ معناه على ما قررناه ان كل عاش له شيطان فبهذا الاعتبار جاء التعدد فعاد الضمير كما يعود على الجماعة * (وقال مجاهد) مما وصله الفريابي في قوله (أفنضرب عنكم الذكر أي تكذبون بالقرآن ثم لا تعاقبون عليه) وقال الكلبي افنترككم سدى لا نأمركم ولا ننهاكم * (ومضى مثل الاولين) أي (سنة الاولين) قاله مجاهد فيما وصله الفريابي أيضا * (مقرنين) وللاصيلي وما كنا له مقرنين (يعني الابل والخيل والبغال والحمير) وهو تفسير للمراد بالضمير في له * (ينشأ في الحلية) أي (الجواري) اللاتي ينشأن في الزينة أي البنات (جعلتموهن) وللاصيلي وأبي ذر يقول جعلتموهن (للرحمن ولدا فكيف تحكمون) بذلك ولا ترضونه لانفسكم * (لوشاء الرحمن ما عبدناهم يعنون الاوثان) وقال قتادة يعنون الملائكة والمعنى وانما لم يعجل عقوبتنا على عبادتنا اياهم لرضاه منا بعبادتها (بقول الله تعالى) وللاصيلي بقول الله تعالى بالموحدة ولابي ذر وابن عساكر لقول الله عز وجل (ما لهم

١ قوله وهل قوله من فضة الخ كذا في النسخ اه مصححه بذلك

(من علم) أي (الاوثان انهم لا يعلمون) نزل الاوثان منزلة من يعقل ونفى عنهم علم ما يصنع المشركون من عبادتهم وقيل الضمير للكفار أي ليس لهم علم ماذكروه من قولهم ان الله رضى عنا بعبادتنا وسقط للاصيلي انهم * (في عقبه) أي (ولده) فيكون منهم أبدا من يوحد الله ويدعو الى توحيده * (مقترنين) أي (يمشون معا) قاله مجاهد أيضا * (سلفا) في قوله فجعلناهم سلفا ومثلا للآخرين هم (قوم فرعون سلفا لكفار أمة محمد صلى الله عليه وسلم ومثلا) أي (عبرة) لهم (يصدون) بكسر الصاد أي (يضجون) وقرأ نافع وابن عامر والكسائي بضم الصاد فقيل هما بمعنى واحد وهو الضجيج واللغط وقيل الضم من الصدود وهو الاعراض * (مبرمون) في قوله تعالى أم أبرموا أمرا فانا مبرمون أي (مجمعون) وقيل محكمون * (أول العابدين) أي (أول المؤمنين) قاله مجاهد أيضا * (انني) ولابي ذر والاصيلي وقال غيره أي غير مجاهد انني (براء مما تعبدون العرب تقول نحن منك البراء) ١ منك (والخلاء) منك (والواحد والاثنان والجميع من الذكر والمؤنث يقال فيه براء) بلفظ واحد (لانه مصدر) في الاصل وقع موقع الصفة وهي بمعنى (ولو قال) ولابي ذر ولو قيل (برى ء لقيل في الاثنين بريئان وفي الجميع بريئون) وأهل نجد يقولون انا برى ء وهي برية ونحن برآء (وقرأ عبد الله) يعني ابن مسعود (انني برى ء بالياء) وصله الفضل بن شاذان في كتاب القراءة عنه * (والزخرف) في قوله ولبيوتهم أبوابا وسررا عليها يتكئون وزخرفا هو (الذهب) قاله قتادة وفي قراءة عبد الله بن مسعود أو يكون لك بيت من ذهب (ملائكة) في قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض (يخلفون) أي (يخلف بعضهم بعضا) قاله قتادة فيما أخرجه عبد الرزاق وزاد في آخره مكان ابن آدم ومن في قوله منكم بمعنى بدل أي لجعلنا بدلكم أو تبعيضية أي لولدنا منكم يا رجال ملائكة في الارض يخلفونكم كما تخلفكم أولادكم كما ولدناه عيسى من أنثى دون ذكر * (قوله ونادوا) ولابي ذر يا مالك ونادوا (يا مالك ليقض علينا ربك) ليمتنا فنستريح (قال) مالك مجيبا لهم بعد ألف سنة أو أربعين أو مائة (انكم ماكثون) مقيمون في العذاب لا خلاص لكم منه بموت ولا بغيره وسقط قوله قال انكم ماكثون لغير أبي ذر وابن عساكر وقال الآية * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم الانماطي السلمي مولاهم البصري قال (حدثنا سفيان بن عيينة) الهلالي الكوفي ثم المكي الامام الحجة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن صفوان بن يعلى عن أبيه) يعلى بن أمية التميمي حليف قريش واسم أمه منية بضم الميم وسكون النون وفتح التحتية انه (قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك) وقرئ يا مال بكسر اللام على الترخيم وفيه اشعار بانهم لضعفهم لا يستطيعون تأدية اللفظ بالتمام فان قلت كيف قالوا ونادوا يا مالك بعد ما وصفهم بالابلاس أجيب بأنها أزمنة متطاولة وأحقاب ممتدة فتختلف بهم الاحوال فيسكتون أوقاتا لغلبة اليأس عليهم ويستغيثون أوقاتا لشدة مابهم * وهذا الحديث ذكره في باب صفة النار من بدء الخلق (وقال قتادة) في قوله تعالى (مثلا) من قوله تعالى فجعلناهم سلفا ومثلا (للآخرين) أي (عظة لمن بعدهم) والعظة الموعظة وثبت قوله لمن بعدهم لابي ذر * (وقال غيره) أي غير قتادة في قوله (مقرنين) من قوله تعالى وما كنا له مقرنين السابق ذكره أي (ضابطين يقال فلان مقرن لفلان) أي (ضابط له) قاله أبو عبيدة * (والاكواب) هي (الاباريق التي لا خراطيم لها) وقيل لا عراوى لها ولا خراطيم معا قال الجواليقي ليتمكن الشارب من أين شاء فان العروة تمنع من ذلك * (وقال قتادة) فيما رواه عبد الرزاق (في أم الكتاب جملة الكتاب أصل الكتاب) وأم كل شئ أصله والمراد اللوح المحفوظ لانه أصل الكتب السماوية

١ قوله قوله منك انظر ما وجه تقدير الشارح لهذه الكلمة مع وجودها في المتن اه

فزارة وعلينا أبو بكر أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا فلما كان بيننا وبين الماء ساعة أمرنا أبو بكر فعرسنا ثم شن الغارة فورد الماء فقتل من قتل عليه وسبى وأنظر الى عنق من الناس فيهم الذرارى فخشيت ان يسبقوني الى الجبل فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فلما رأوا السهم وقفوا فجئت بهم أسوقهم وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من أدم قال القشع النطع معها ابنة لها من أحسن العرب فسقتهم حتى أتيت بهم أبا بكر فنفلني أبو بكر ابنتها

يستحق السلب وأنه لا يخمس وقد سبق ايضاح هذا كله وفيه استحباب مجانسة الكلام اذا لم يكن فيه تكلف ولا فوات مصلحة والله أعلم

* (باب التنفيل وفداء المسلمين بالاساري) *

(قوله فلما كان بيننا وبين الماء ساعة) هكذا رواه جمهور رواة صحيح مسلم وفي رواية بعضهم بيننا وبين الماء ساعة والصواب الاول (قوله أمرنا أبو بكر رضي الله عنه فعرسنا ثم شن الغارة) التعريس النزول آخر الليل وشن الغارة فرقها (قوله وأنظر الى عنق من الناس) أي جماعة (قوله فيهم الذراري) يعني النساء والصبيان (قوله وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من أدم) هو بقاف ثم شين معجمة ساكنة ثم عين مهملة وفي القاف لغتان فتحها وكسرها وهما مشهورتان وفسره في الكتاب بالنطع وهو صحيح (قوله فنفلني أبو بكر رضي الله عنه ابنتها) فيه جواز التنفيل وقد يحتج به من يقول التنفيل من أصل

فقدمنا المدينة وما كشفت لها ثوبا فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت يا رسول الله لقد أعجبتني وما كشفت لها ثوبا ثم لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة لله أبوك فقلت هي لك يا رسول الله فوالله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا أسروا بمكة ۞ حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن رافع قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما قرية

وسقط قوله وقال قتادة الخ لغير أبي ذر * (أول العابدين) في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين السابق تفسيره قريبا عن مجاهد بأول المؤمنين وفسره هنا بقوله (أي ما كان) أن ان في قوله ان كان نافية لا شرطية ثم أخبر بقوله فانا أول العابدين أي الموحدين من أهل مكة أن لا ولد له وتكون الفاء سببية ومنع مكي أن تكون نافية قال لانه يوهم انك انما نفيت عن الله الولد فيما مضى دون ما هو آت وهذا محال ورد عليه بان كان قد تدل على الدوام كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما وعن ابن عباس فيما رواه الطبري قال يقول لم يكن للرحمن ولد وقيل ان شرطية على بابها واختلف في تأويله فقيل ان صح ذلك فانا أول من يعبده لكنه لم يصح البتة بالدليل القاطع وذلك انه علق العبادة بكينونة الولد وهي محال في نفسها فكان المعلق بها محالا مثلها فهو في صورة اثبات الكينونة والعبادة وفي معنى نفيهما على أبلغ الوجوه وأقواها كذا قرره الكشاف (فانا أول الآنفين) أي المستنكفين وهذا تفسير قوله أول العابدين لانه مشتق من العبد بكسر الموحدة اذا أنف واشتدت أنفته (وهما) أي عابد وعبد (لغتان) يقال (رجل عابد وعبد) بكسر الموحدة في ضبط الدمياطي والفرع وغيرهما وقال ابن عرفة يقال عبد بالكسر يعبد بالضم فهو عبد وقلما يقال عابد والقرآن لا يجيء على القليل ولا الشاذ ومراده ان تخريج من قال العابدين بمعنى الآنفين لا يصح وقال الامام فخر الدين وهذا التعليق فاسد لان هذه الانفة حاصلة سواء حصل ذلك الزعم والاعتقاد أو لم يحصل * (وقرأ عبد الله) يعني ابن مسعود (وقال الرسول يا رب) أي موضع قوله تعالى وقيله يا رب السابق ذكره قريبا وهي قراءة شاذة مخالفة لخط المصحف (ويقال أول العابدين) أي (الجاحدين) يقال عبدني حق أي جحدني (من عبد) بكسر الموحدة (يعبد) بفتحها كذا فيما وقفت عليه من الاصول وقال السفاقسي ضبطوه هنا بفتح الباء في الماضي وضمها في المستقبل قال ولم يذكر أهل اللغة عبد بمعنى جحد وورد عليه بما ذكره محمد عزيز السختياني صاحب غريب القرآن من أن معنى العابدين الجاحدين وفسر على هذا ان كان للرحمن ولد فانا أول الجاحدين * وهذا معروف من قول العرب ان كان هذا الامر قط يعني ما كان وقد السدي معناه لو كان للرحمن ولد فانا أول العابدين أي من عبده بذلك ولكن لا ولد له وثبت هنا في وقال قتادة في أم الكتاب جملة الكتاب أصل الكتاب السابق قريبا في رواية غير أبي ذر * (أفنضرب عنكم الذكر صفحا ان كنتم قوما مسرفين) بفتح الهمزة أي لان كنتم قال في الانوار وهو في الحقيقة علة مقتضية لترك الاعراض وقرأ نافع وحمزة والكسائي بكسرها على انها شرطية وأسرافهم كان متحققا وان انما تدخل على غير المحقق أو المحقق المبهم الزمان وأجاب في الكشاف بانه من الشرط الذي يصدر عن المدلي بصحة الامر والمتحقق لنبوته كقول الاجير ان كنت عملت لك عملا فوفني حقي وهو عالم بذلك ولكنه يخيل في كلامه ان تفريطك في ايصال حقي فعل من له شك في استحقاقه اياه تجهيلا له وقيل المعنى على المجاراة والمعنى أفنضرب عنكم الذكر صفحا متى أسرفتم أي انكم متروكون من الانذار متى كنتم قوما مسرفين أي (مشركين) سقط مشركين لابي ذر (والله لو هذا القرآن رفع حيث رده أوائل هذه الامة لهلكوا) قاله قتادة فيما وصله ابن أبي حاتم ولكن الله عاد عليهم بعائدته ورحمته فكرره عليهم ودعاهم اليه وزاد غير ابن أبي حاتم عشرين أو ما شاء الله * (فاهلكنا أشد منهم بطشا) أي من القوم المسرفين * (ومضى مثل الاولين) (عقوبة الاولين) قاله قتادة فيما وصله عبد الرزاق * (جزأ) في قوله تعالى وجعلوا له من عبادة جزأ أي (عدلا) بكسر العين وسكون الدال وفي آل ملك عدلا بفتح العين وسكون الدال أي مثلا فالمراد بالجزء هنا اثبات الشركاء لله تعالى لانهم لما أثبتوا الشركاء زعموا أن كل العبادة ليست لله

الغنيمة وقد يجاب عنه الآخرون بأنه حسب قيمتها ليعوض أهل الخمس عن حصتهم (قوله وما كشفت لها ثوبا) فيه استحباب الكناية عن الوقاع بما يفهمه (قوله صلى الله عليه وسلم يا سلمة هب لي المرأة لله أبوك فقلت هي لك يا رسول الله فوالله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا أسروا بمكة) فيه جواز المفاداة وجواز فداء الرجال بالنساء الكافرات وفيه جواز التفريق بين الام وولدها البالغ ولا خلاف في جوازه عندنا وفيه جواز استيهاب الامام أهل جيشه بعض ما غنموه ليفادي به مسلما أو يصرفه في مصالح المسلمين أو يتألف به من في تألفه مصلحة كما فعل صلى الله عليه وسلم هنا وفي غنائم حنين وفيه جواز قول الانسان للآخر لله أبوك ولله درك وقد سبق تفسير معناه واضحا في أول الكتاب في كتاب الايمان في حديث حذيفة في الفتنة التي تموج موج البحر * (باب حكم الفيء) * (قوله صلى الله عليه وسلم أيما قرية

نها جزء له تعالى وبعضها جزء لغيره وقيل معنى الجعل انهم أثبتوا لله ولدا لان ولد الرجل جزء منه والاول أولى لانا اذا حملنا الآية على انكار الشريك لله والآية اللاحقة على انكار الولد كان الكل جامعا للرد على جميع المبطلين

(الدخان)

مكية الا قوله انا كاشفوا العذاب الآية وهي سبع أو تسع وخمسون آية ولابي ذر سورة حم الدخان
بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (رهوا)
قوله تعالى واترك البحر رهوا اى (طريقا يابسا) زاد الفريابي كهيئته يوم ضربه وزاد أبو ذر ويقال
رهوا ساكنا يقال جاءت الخيل رهوا أى ساكنة قال النابغة

والخيل تمرح رهوا في أعنتها * كالطير ينجو من الشؤبوب ذي البرد

من أبي عبيدة رهوا منفتحا فرجا على ما تركته روى انه لما انفلق البحر لموسى وطلع منه خاف أن
ركه فرعون فاراد أن يضربه ليعود حتى لا يلحقه فقيل له اتركه انهم جند مغرقون * (على
لمين) ولابي ذر على علم على العالمين (على من بين ظهريه) أى اخترنا موسى من بني اسرائيل على
لى زمانهم * (فاعتلوه) في قوله خذوه فاعتلوه أى (ادفعوه) دفعا عنيفا * (وزوجناهم بحور
كحناهم) ولابي ذر بحور عين أنكحناهم (حورا عينا يحار فيها الطرف) والعين جمع عيناء
عظيمة العينين من النساء الواسعتهما وليس المراد عقد التزويج ولابي ذر هنا فاعتلوه ادفعوه
ويقال أن (ترجمون) في قوله واني عذت بربي وربكم ان ترجمون المراد بالرجم هنا (القتل) وقال
ن عباس ترجمون بالقتل وهو الشتم يقولون هو ساحر وقال قتادة بالحجارة (ورهوا ساكنا) كذا هو
في اليونينية وفرعها وسبق ذكره لابي ذر * (وقال ابن عباس) فيما رواه ابن أبي حاتم في
كالمهل) من قوله ان شجرة الزقوم طعام الاثيم كالمهل هو (أسود كمهل الزيت) أى كدرديه أو
كدر القطران أو ما أذيب من الذهب والفضة أو من كل المنطبعات كالحديد * (وقال غيره)
غير ابن عباس في (تبع) من قوله تعالى أهم خير أم قوم تبع هم (ملوك اليمن كل واحد منهم
سمى تبعا لانه يتبع صاحبه) وقيل لان أهل الدنيا كانوا يتبعونه وموضع تبع في الجاهلية موضع
خليفة في الاسلام (والظل يسمى تبعا لانه يتبع الشمس) قاله أبو عبيدة وقالت عائشة فيما رواه
عبد الرزاق كان تبع رجلا صالحا ﴿هذا (باب) بالتنوين أى في قوله عز وجل (فارتقب يوم تأتي
السماء بدخان مبين) وسقط لغير أبي ذر لفظ باب وقوله فارتقب فقط (قال قتادة) فيما وصله عبد بن
حميد (فارتقب) أى (فانتظر) وللاصيلي انتظر باسقاط الفاء * وبه قال (حدثنا عبدان) عبد الله
بن عثمان المروزي (عن ابي حمزة) بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري (عن الاعمش)
سليمان (عن مسلم) هو ابن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عبد الله) هو ابن مسعود
رضي الله عنه انه (قال مضى خمس) من علامات الساعة (الدخان) بتخفيف الخاء المذكور في
قوله هنا يوم تأتي السماء بدخان مبين (والروم) في قوله الم غلبت الروم (والقمر) في قوله اقتربت
الساعة وانشق القمر (والبطشة) في قوله هنا يوم نبطش البطشة الكبرى (واللزام) في قوله فسوف
يكون لزاما وهو الهلكة أو الامر يدخل في ذلك يوم بدر كما فسره به ابن مسعود وغيره فيكون أربعا
واللزام يكون في القيامة ولتحقق وقوعه عد ماضيا * وهذا الحديث سبق في الفرقان ﴿هذا
باب) بالتنوين أى في قوله (يغشى الناس) أى يحيط بهم الدخان (هذا عذاب أليم) في محل نصب
بمقول وذلك القول حال أى قائلين ذلك وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا يحيى) بن
موسى البلخي قال (حدثنا أبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين (عن الاعمش) سليمان

* حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد وأبو بكر بن أبي شيبة واسحق ابن ابراهيم واللفظ لابن أبي شيبة قال اسحق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان عن عمرو عن الزهري عن مالك بن أوس عن عمر قال كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة فكان ينفق على أهله نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله
* وحدثناه يحيى بن يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن معمر عن الزهري بهذا الاسناد

أتيتموها أقمتم فيها فسهمكم فيها وأيما قرية عصت الله ورسوله فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم) قال القاضي يحتمل أن يكون المراد بالاولى التي لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب بل جلا عنه أهله أو صالحوا عليه فيكون سهمهم فيها أى حقهم من العطايا كما يصرف الفيء ويكون المراد بالثانية ما أخذ عنوة فيكون غنيمة يخرج منه الخمس ويأتيه للغانمين وهو معنى قوله ثم هي لكم أى باقيها وقد يحتج من لم يوجب الخمس في الفيء بهذا الحديث وقد أوجب الشافعي الخمس في الفيء كما أوجبوه كلهم في الغنيمة وقال جميع العلماء سواه لا خمس في الفيء قال ابن المنذر لا نعلم أحدا قبل الشافعي قال بالخمس في الفيء والله اعلم (قوله حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد وأبو بكر بن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم واللفظ لابن أبي شيبة قال اسحق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان عن عمرو عن الزهري عن مالك بن أوس عن عمر ثم قال بعده وحدثناه يحيى بن يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن معمر عن الزهري بهذا الاسناد)

هكذا هو فى كثير من النسخ أو أكثرها عن عمرو عن الزهرى عن مالك بن أوس وكذا ذكره خلف الواسط
فى الاطراف وغيره وهو الصواب وسقط فى كثير من النسخ ذكر الزهرى فى الاسناد الاول فقال عن عمرو عن مالك بن أوس وهذا غلط من بعض الناقلين عن مسلم قطعا لانه قد قال فى الاسناد الثانى عن الزهرى بهذا الاسناد فدل على انه قد ذكره فى الاسناد الاول فالصواب اثباته (قوله كانت أموال بنى النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت للنبى صلى الله عليه وسلم خاصة فكان ينفق على أهله نفقة سنة وما بقى جعل فى الكراع والسلاح عدة فى سبيل الله) أما الكراع فهو الخيل وقوله ينفق على أهله نفقة سنة أى يعزل لهم نفقة سنة ولكنه كان ينفقه قبل انقضاء السنة فى وجوه الخير فلا تتم عليه السنة ولهذا توفى صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة على شعير استدانه لاهله ولم يشبع ثلاثة أيام تباعا وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بكثرة جوعه صلى الله عليه وسلم وجوع عياله وقوله كانت للنبى صلى الله عليه وسلم خاصة هذا يؤيد مذهب الجمهور انه لا خمس فى الفىء كما سبق وقد ذكرنا ان الشافعى أوجبه ومذهب الشافعى ان النبى صلى الله عليه وسلم كان له من الفىء أربعة اخماسه وخمس خمس الباقى فكان له احد وعشرون سهما من خمسة وعشرين سهما والاربعة الباقية لذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ويتأول هذا الحديث على هذا فنقول قوله كانت أموال بنى النضير أى معظمها وفى هذا الحديث جواز ادخار قوت سنة وجواز الادخار للعيال وان هذا لا يقدح فى التوكل وأجمع العلماء على جواز الادخار

عليه

ابن مهران (عن مسلم) أبى الضحى بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع انه (قال قال عبد الله) هو ابن مسعود (انما كان هذا) القحط والجهد اللذان أصابا قريشا حتى رأوا بينهم وبين السماء كالدخان من شدة الجوع (لان قريشا لما استعصوا على النبى صلى الله عليه وسلم) أى حين أظهروا العصيان ولم يتركوا الشرك (دعا عليهم بسنين) فحط (كسنى يوسف) الصديق عليه السلام المذكورة فى سورته (فأصابهم قحط وجهد حتى أكلوا العظام) زاد فى الرواية الآتية ان شاء الله تعالى والميتة (فجعل الرجل) منهم (ينظر الى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد) من ضعف بصره أو لان الهواء يظلم عام القحط لقلة الامطار وكثرة الغبار (فأنزل الله تعالى) ولا ذر عز وجل (فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب أليم قال) أى ابن مسعود (فأتى) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل يا رسول الله والآتى هو أبو سفيان كما عند المؤلف لكن فى المعرفة لابن منده فى ترجمة كعب بن مرة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على مضر فأتيته فقلت يا رسول الله قد نصرك الله وأعطاك واستجاب لك وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم فهذا أولى أن يفسر به القائل بقوله يا رسول الله بخلاف أبى سفيان فانه وان كان جاء أيضا مستشفعا لكنه لم يكن أسلم حينئذ ولا بى ذر فقيل يا رسول الله (استسق الله لمضر فانها قد هلكت) من القحط والجهد قال فى الفتح انما قال لمضر لان غالبهم كان بالقرب من مياه الحجاز وكان الدعاء بالقحط على قريش وهم سكان مكة فسرى القحط الى من حولهم (قال) عليه الصلاة والسلام مجيبا لابى سفيان أو لكعب بن مرة أتأمرنى أن استسقى (لمضر) مع ما هم عليه من معصية الله والاشراك به (انك لجرىء) أى ذو جرأة حيث تشرك بالله وتطلب رحمته (فاستسقى) عليه الصلاة والسلام وزاد أبو ذر لهم (فسقوا) بضم السين والقاف (فنزلت انكم عائدون) أى الى الكفر عند الكشف وكانوا قد وعدوا بالايمان عند كشف عنهم العذاب (فلما أصابتهم الرفاهية) بتخفيف التحتية بعد الهاء المكسورة والذى فى اليونينية أصابتهم بفوقية بعد الموحدة أى التوسع والراحة (عادوا الى حالهم) من الشرك (حين أصابتهم الرفاهية فأنزل الله عز وجل يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون قال يعنى يوم بدر) ظرف ليوم ﴿(باب قوله تعالى ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون) أى عذاب القحط والجهد أو عذاب الدخان الآتى قرب قيام الساعة أو عذاب النار حين يدعون اليها فى القيامة أو دخان يأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم ورجح الاول بأن القحط لما اشتد على أهل مكة أتاه أبو سفيان فناشده الرحم ووعده ان كشف عنهم آمنوا فلما كشف عادوا ولو حملناه على الآخرين لم يصح لانه لا يصح أن يقال لهم حينئذ انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون وسقط باب قوله لغير أبى ذر

* وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى البلخى قال (حدثنا وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح (عن الاعمش) سليمان (عن أبى الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع انه (قال دخلت على عبد الله) يعنى ابن مسعود رضى الله عنه (فقال ان من العلم أن تقول لما لا تعلم الله أعلم) قد سبق فى سورة الروم سبب قول ابن مسعود هذا من وجه آخر عن الاعمش ولفظه عن مسروق بينا رجل يحدث فى كندة فقال يجىء دخان يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم ويأخذ المؤمن كهيئة الزكام ففزعنا فأتيت ابن مسعود وكان متكئا فغضب فجلس فقال من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله أعلم (ان الله) تعالى (قال لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين) والقول فيما لا يعلم قسم من التكلف (ان قريشا لما غلبوا النبى) بتخفيف اللام وللاصيلى وأبى ذر عن الكشميهنى لما غلبوا على النبى (صلى الله

عليه وسلم) بخروجهم عن طاعته وتماديهم فى كفرهم (واستعصوا عليه) بفتح الصاد (قال اللهم أعنى عليهم بسبع) من السنين (كسبع يوسف) فى الشدة والقحط (فأخذتهم سنة حتى أكلوا فيها العظام والميتة من الجهد حتى جعل أحدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من) الظلمة التى فى أبصارهم بسبب (الجوع قالوا ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون) وعد بالايمان ان كشف عنهم عذاب الجوع (فقيل له) صلى الله عليه وسلم (ان كشفنا عنهم) ذلك العذاب (عادوا) الى كفرهم (فدعا) عليه الصلاة والسلام (ربه فكشف عنهم) ذلك (فعادوا) الى الكفر (فانتقم الله منهم يوم بدر فذلك قوله تعالى يوم) ولابوى ذر والوقت وابن عساكر والاصيلى فارتقب يوم (تأتى السماء بدخان مبين الى قوله جل ذكره انا منتقمون) * وهذا الحديث سبق فى سورة ص

هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله (أنى لهم الذكرى) أى من أين لهم التذكر والاتعاظ (وقد جاءهم) ما هو أعظم وأدخل فى وجوب الطاعة وهو (رسول مبين) ظاهر الصدق وهو محمد صلى الله عليه وسلم (الذكر والذكرى واحد) وسقط باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا جرير بن حازم) بالحاء المهملة والزاى البصرى الازدى (عن الاعمش) سليمان (عن ابى الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع انه (قال دخلت على عبد الله) يعنى ابن مسعود رضى الله عنه (ثم قال) فيه حذف اختصره والظاهر ان الذى اختصره قول مسروق بينا رجل يحدث فى كندة الى قوله فأتيت ابن مسعود وكان متكئا فغضب فجلس فقال من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله أعلم ثم قال (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعا قريشا) الى الاسلام (كذبوه واستعصوا عليه فقال اللهم أعنى عليهم بسبع كسبع يوسف فأصابتهم سنة حصت) بالحاء والصاد المشددة المهملتين أى أذهبت (كل شئ) ولغير الاصيلى وأبى ذر يعنى كل شئ (حتى كانوا يأكلون الميتة وكان يقوم أحدهم فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجهد والجوع) زاد فى الروم فجاءه أبو سفيان فقال يا محمد جئت تأمرنا بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله (ثم قرأ) عليه السلام (فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين) زاد أبو ذر والاصيلى يغشى الناس هذا عذاب أليم (حتى بلغ انا كاشفو العذاب قليلا انكم عائدون قال عبد الله) يعنى ابن مسعود (أفيكشف عنهم العذاب) بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول (يوم القيامة قال) أى عبد الله (والبطشة الكبرى يوم بدر) يريد تفسير قوله يوم نبطش البطشة الكبرى * هذا

(باب) بالتنوين اى فى قوله (ثم تولوا) أى أعرضوا (عنه وقالوا معلم) هذا القرآن من بعض الناس وقال آخرون انه (مجنون) والجن يلقون اليه ذلك حاشاه الله من ذلك وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) أبو محمد العسكرى قال (أخبرنا) وللاصيلى حدثنا (محمد) هو ابن جعفر الملقب بغندر (عن شعبة) بن الحجاج وللاصيلى حدثنا شعبة (عن سليمان) بن مهران الاعمش (ومنصور) هو ابن المعتمر كلاهما (عن ابى الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال قال عبد الله) هو ابن مسعود (ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم وقال قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين) فيه حذف اختصره أيضا كما دل عليه السابق (فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى قريشا استعصوا عليه) فلم يؤمنوا (فقال) ولابوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر قال (اللهم أعنى عليهم بسبع) من السنين (كسبع يوسف) بن يعقوب عليهما السلام (فأخذتهم السنة حتى حصت) أذهبت (كل شئ حتى أكلوا العظام والجلود فقال) ولابوى ذر والوقت والاصيلى وقال بالواو بدل الفاء (أحدهم) القياس أن يقول احدهما بالتثنية لأن المراد سليمان ومنصور فيحتمل أن يكون

وحدثنى عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعى حدثنا جويرية عن مالك عن الزهرى ان مالك بن أوس حدثه قال أرسل الى عمر بن الخطاب فجئته حين تعالى النهار قال فوجدته فى بيته جالسا على سرير مفضيا الى رماله متكئا على وسادة من أدم فقال لى يا مال انه قد دف أهل أبيات من قومك وقد أمرت فيهم برضخ فخذه فاقسمه بينهم قال قلت لو أمرت بهذا غيرى قال خذه يا مال

فيما يستغله الانسان من قريته كما جرى للنبى صلى الله عليه وسلم وأما اذا أراد أن يشترى من السوق ويدخره لقوت عياله فان كان فى وقت ضيق الطعام لم يجز بل يشترى ما لا يضيق على المسلمين كقوت أيام أو شهر وان كان فى وقت سعة اشترى قوت سنة وأكثر هكذا نقل القاضى هذا التفصيل عن أكثر العلماء وعن قوم اباحته مطلقا وأما ما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فالايجاف الاسراع (قوله فجئته حين تعالى النهار) أى ارتفع وهو بمعنى متع النهار بفتح المثناة فوق كما وقع فى رواية البخارى (قوله فوجدته فى بيته جالسا على سرير مفضيا الى رماله) هو بضم الراء وكسرها وهو ما ينسج من سعف النخل ونحوه ليضطجع عليه وقوله مفضيا الى رماله يعنى ليس بينه وبين رماله شئ وانما قال هذا لان العادة أن يكون فوق الرمال فراش أو غيره (قوله فقال لى يا مال) هكذا هو فى جميع النسخ يا مال وهو ترخيم مالك بحذف الكاف ويجوز كسر اللام وضمها وجهان مشهوران لاهل العربية فمن كسرها تركها على ما كانت ومن ضمها جعله اسما مستقلا (قوله دف أهل أبيات من قومك) الدف المشى بسرعة كأنهم جاؤا مسرعين للضر الذى نزل بهم وقيل السير اليسير (قوله وقد أمرت فيهم برضخ) هو باسكان الضاد وبالخاء المعجمتين وهى العطية

قال فجاء يرفأ فقال هل لك يا أمير المؤمنين فى عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد فقال عمر نعم فأذن لهم فدخل ثم جاء فقال هل لك فى عباس وعلى قال نعم فأذن لهما فقال عباس يا أمير المؤمنين اقض بينى وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن قال فقال القوم أجل يا أمير المؤمنين فاقض بينهم وأرحهم فقال مالك بن أوس يخيل الى انهم قد كانوا قدموهم لذلك

القليلة (قوله فجاء يرفأ) هو بفتح المثناة تحت واسكان الراء وبالفاء غير مهموز هكذا ذكره الجمهور ومنهم من همزه وفى سنن البيهقى فى باب الفىء تسميته اليرفأ بالالف واللام وهو حاجب عمر بن الخطاب رضى الله عنه (قوله اقض بينى وبين هذا الكاذب الى آخره) قال جماعة من العلماء معناه هذا الكاذب ان لم ينصف فحذف الجواب وقال القاضى عياض قال المازرى هذا اللفظ الذى وقع لا يليق ظاهره بالعباس وحاش لعلى أن يكون فيه بعض هذه الاوصاف فضلا عن كلها ولسنا نقطع بالعصمة الا للنبى صلى الله عليه وسلم ولمن شهد له بها لكنا مأمورون بحسن الظن بالصحابة رضى الله عنهم أجمعين ونفى كل رذيلة عنهم واذا انسدت طرق تأويلها نسبنا الكذب الى رواتها قال وقد حمل هذا المعنى بعض الناس على ان أزال هذا اللفظ من نسخته تورعا عن اثبات مثل هذا ولعله حمل الوهم على رواته قال المازرى واذا كان هذا اللفظ لابد من اثباته ولم نضف الوهم الى رواته فأجود ما حمل عليه انه صدر من العباس على جهة الادلال على ابن أخيه لانه بمنزلة ابنه وقال مالا يعتقده ومايعلم براءة ذمة ابن أخيه منه ولعله قصد بذلك ردعه عما

على قول ان أقل الجمع اثنان (حتى أكلوا الجلود والميتة وجعل يخرج من الارض كهيئة الدخان استشكل بما سبق فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجوع وأجيب بالحمل على أن مبدأه كان من الارض ومنتهاه ما بين السماء والارض وباحتمال وجود الامرين بأن يخرج من الارض بخار كهيئة الدخان من شدة حرارة الارض ووهجها من عدم المطر ويرون بينهم وبين السماء مثل الدخان من فرط حرارة الجوع (فأتاه) عليه الصلاة والسلام (أبو سفيان فقال أى محمد ان قومك هلكوا) ولغير أبى ذر والاصيلى قد هلكوا (فادع الله أن يكشف عنهم) ما أصابهم (فدعا) لهم عليه الصلاة والسلام أن يكشف الله عنهم (ثم قال تعودوا) الى الكفر (بعد هذا قال الزركشى كذا وقع تعودوا بحذف نون الرفع وصوابه تعودون باثباتها قال العلامة البدر الدمامينى ليس حذفها خطأ بل هو ثابت فى الكلام الفصيح نظما ونثرا ومنه قراءة الحسن واليزيدى تظاهرا بتشديد الظاء أى أنتما ساحران تتظاهران فحذف المبتدا وهو ضمير المخاطبين وأدغمت التاء فى الظاء وحذفت النون تخفيفا وفى الحديث لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا وللاصيلى تعودون باثبات النون على الاصل (فى حديث منصور) هو ابن المعتمر (ثم قرأ فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين الى عائدون) قال ابن مسعود (أ يكشف عذاب الآخرة) ولابى ذر عن الحموى والمستملى أنكشف بالنون مبنيا للفاعل عنهم عذاب الآخرة (فقد مضى الدخان والبطشة واللزام وقال أحدهم) سليمان ومنصور وثالث معهما وأحدهما كما مر (القمر) يعنى انشقاقه (وقال الآخر الروم) يعنى غلبت الروم ولابى ذر والروم بالواو * (يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون) وسقط لابى ذر يوم نبطش الخ * وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى البلخى قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح (عن الاعمش) سليمان (عن مسلم) هو أبو الضحى (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه أنه (قال خمس قد مضين) أى وقعن (اللزام وهو الاسر والهلكة يوم بدر (والروم) أى غلبتهم (والبطشة) الكبرى يوم بدر (والقمر) يعنى انشقاقه (والدخان) الحاصل لقريش بسبب القحط لكن أخرج عبد الرزاق وابن أبى حاتم عن على قال يأتى الدخان لم تمض بعد يأخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينفتق وله من حديث أبى سريحة بهملتين الاولى مفتوحة حذيفة بن أسيد بفتح الهمزة الغفارى رفعه لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدخان والدابة الحديث

* (سورة الجاثية) *

مكية وهو سبع أو ست وثلاثون آية ولابى ذر سورة حم الجاثية (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (جاثية) فى قوله تعالى وترى كل أمة جاثية أى (مستوفزين) بالزاى (على الركب) من الخوف (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد فى قوله تعالى (نستنسخ) أى (نكتب) أى أمر الملائكة أن تكتب أعمالكم وسقط لابى ذر وقال مجاهد فقط * (ننساكم) فى قوله تعالى فاليوم ننساكم [1] أى (نتركهم) فى العذاب كما تركتم الايمان والعمل ولقاء هذا اليوم * (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (وما يهلكنا) وما يفنينا (الا الدهر) الامر الزمان وطول العمر واختلاف الليل والنهار (الآية) وزاد فى الفرع ومالهم بذلك الذى قالوه من علم علموه انهم الا يظنون اذ لا دليل لهم عليه وضرب على ذلك فى الاصل * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله ابن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد ابن المسيب) بفتح التحتية المشددة (عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله ولابوى ذر والوقت قال النبى (صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل يؤذينى ابن آدم) أى يخاطبنى

[1] قوله فاليوم ننساكم كذا فى النسخ والتلاوة وقيل اليوم ننساكم اهـ من

يعتقد انه مخطئ فيه وان هذه الاوصاف يتصف بها لو كان يفعل ما يفعله عن قصد وان عليا كان لا يراها موجبة لذلك فى اعتقاده وهذا كما يقول المالكى شارب النبيذ ناقص الدين والحنفى يعتقد انه ليس بناقص فكل واحد محق فى اعتقاده ولا بد من هذا التأويل لان هذه القضية جرت فى مجلس فيه عمر رضى الله عنه وهو الخليفة وعثمان وسعد وزبير وعبد الرحمن رضى الله عنهم ولم ينكر أحد منهم هذا الكلام مع تشددهم فى انكار المنكر وما ذلك الا لانهم فهموا بقرينة الحال انه تكلم بما لا يعتقد ظاهره مبالغة فى الزجر قال المازرى وكذلك قول عمر رضى الله عنه انكما جئتما أبا بكر فرأيتماه كاذبا آثما غادرا خائنا وكذلك ذكر عن نفسه انه ما رأى ذلك وتأويل هذا على نحو ما سبق وهو ان المراد انكما تعتقدان ان الواجب ان نفعل فى هذه القضية خلاف ما فعلته أنا وأبو بكر فنحن على مقتضى رأيكما لو أتيناها أتيناها ونحن معتقدان ما تعتقدانه لكنا بهذه الاوصاف أو يكون معناه ان الامام انما يخالف اذا كان على هذه الاوصاف ويتهم فى قضاياه فكان مخالفتكما لنا تشعر من رآها انكما تعتقدان ذلك فينا والله أعلم قال المازرى وأما الاعتذار عن على والعباس رضى الله عنهما فى انهما ترددا الى الخليفتين مع قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه فهو صدقة وتقرير عمر رضى الله عنه انهما يعلمان ذلك فأمثل ما فيه ما قاله بعض العلماء انهما طلبا أن يقسماها بينهما نصفين ينتفعان بها على حسب ما ينتفعهما الامام بها لو وليها بنفسه فكره عمر أن يوقع عليها اسم القسمة لئلا يظن المتسمع تطاول الازمان انها ميراث وانهما ورثاه لا سيما وقسمة الميراث بين البنت والعم نصفان فيلتبس ذلك ويظن انهم ملكوا ذلك وعما

من القول بما يتأذى به من يجوز فى حقه التأذى والله تعالى منزه عن أن يصير فى حقه الاذى اذ هو محال عليه وانما هذا من التوسع فى الكلام والمراد أن من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله عز وجل (يسب الدهر) يقول اذا أصابه مكروه بؤسا للدهر وتبالله (وأنا الدهر) بالرفع فى الفرع كالاصول المعتمدة وضبط الاكثرين والمحققين أى أنا خالق الدهر (بيدى الامر) الذى ينسبونه الى الدهر (اقلب الليل والنهار) وروى نصب الدهر من قوله أنا الدهر أى أقلب الليل والنهار فى الدهر والرفع كما مر أوجه قال فى شرح المشكاة لانه لا طائل تحته على تقدير النصب لان تقديم الظرف اما للاهتمام أو للاختصاص ولا يقتضى المقام ذلك لان الكلام مفرغ فى شأن المتكلم لا فى الظرف ولهذا عرف الخبر لافادة الحصر فكأنه قيل أنا أقلب الليل والنهار لا ما تنسبونه اليه قيل الدهر الثانى غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل ومعناه أنا الدهر المصرف المدبر المقدر لما يحدث فاذا سب ابن آدم الدهر من أجل أنه فاعل هذه الامور عاد سبه الى لانى فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا للمواقع الامور قاله الشافعى والخطابى وغيرهما وهذا مذهب الدهرية من الكفار ومن وافقهم من مشركى العرب المنكرين للمعاد والفلاسفة الدهرية الدورية المنكرين للصانع المعتقدين أن فى كل ستة وثلاثين ألف سنة يعود كل شئ الى ما كان عليه وكابروا المعقول وكذبوا المنقول قال ابن كثير وقد غلط ابن حزم ومن نحا نحوه من الظاهرية فى عدهم الدهر من الاسماء الحسنى أخذا من هذا الحديث * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا فى التوحيد ومسلم وأبو داود فى الادب والنسائى فى التفسير

* (الاحقاف) *

مكية وآيها أربع أو خمس وثلاثون ولابى ذر سورة حم الاحقاف (بسم الله الرحمن الرحيم * وقال مجاهد) مما وصله الطبرى فى (تفيضون) من قوله تعالى هو أعلم بما تفيضون فيه أى (تقولون) من التكذيب بالقرآن والقول فيه بانه سحر وهذا ساقط لابى ذر (وقال بعضهم أثرة) بفتحات من غير ألف وعزيت لقراءة على وابن عباس وغيرهما (وأثرة) بضم فسكون ففتح وعزيت لقراءة الكسائى فى غير المشهور (واثارة) بالالف بعد المثلثة وهى قراءة العامة مصدر على فعالة كضلالة ومراده قوله تعالى ايتونى بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم هى (بقية علم) ولابى ذر من علم واثرة واثرة واثارة برفع الثلاثة والتنزيل بالجر وهذا قاله أبو عبيدة والفراء * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (بدعا من الرسل) أى (لست بأول الرسل) ولابى ذر ما كنت بأول الرسل فكيف تنكرون نبوتى واخبارى بأنى رسول الله * (وقال غيره) أى غير ابن عباس (أرأيتم) من قوله قل أرأيتم ان كان من عند الله (هذه الالف) التى فى أول أرأيتم المستفهم بها (انما هى توعد) لكفار مكة حيث ادعوا صحة ما عبدوه من دون الله (ان صح ما تدعون) بتشديد الدال فى زعمكم ذلك (لا يستحق ان يعبد) لانه مخلوق ولا يستحق أن يعبد الا الخالق (وليس قوله أرأيتم برؤية العين) التى هى الابصار (انما هو) أى معناه (اتعلمون ابلغكم ان ما تدعون) بسكون الدال مخففة (من دون الله خلقوا شيأ) ومفعول أرأيتم محذوف فان تقديره أرأيتم حالكم ان كان كذا ألستم ظالمين وجواب الشرط أيضا محذوف تقديره فقد ظلمتم ولهذا أتى بفعل الشرط ماضيا وسقط من قوله وقال غيره الى هنا لابى ذر * (هذا باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (والذى قال لوالديه اف لكما) أى التافيف لكما وهى كلمة كراهية (أتعدانى ان اخرج) من قبرى حيا (وقد خلت القرون من قبلى) فلم يبعث أحد منهم (وهما يستغيثان الله) أى يسألان الله أن يغيثه بالتوفيق للايمان أو يقولان الغياث بالله منك (ويلك) أى يقولان له

يؤيد ما قلناه ما قاله ابو داود انه لما صارت الخلافة الى على رضى الله عنه لم يغيرها عن كونها صدقة وبنحو هذا احتج السفاح فقال لما خطب أول خطبة قام بها قام اليه رجل معلق فى عنقه المصحف فقال أنشدك الله الا ما حكمت بينى وبين خصمى بهذا المصحف فقال من هو خصمك قال أبو بكر فى منعه فدك قال أظلمك قال نعم قال فمن بعده قال عمر قال أظلمك قال نعم وقال فى عثمان كذلك قال فعلى ظلمك فسكت الرجل فأغلظ له السفاح قال القاضى عياض وقد تأول قوم طلب فاطمة رضى الله عنها ميراثها من أبيها على انها تأولت الحديث ان كان بلغها قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث على الاموال التى لها بال فهى التى لا تورث لما يتركون من طعام وأثاث وسلاح وهذا التأويل خلاف ما ذهب اليه أبو بكر وعمر وسائر الصحابة رضى الله عنهم وأما قوله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى فليس معناه ارثهن منه بل لكونهن محبوسات عن الازواج بسببه أو لعظم حقهن فى بيت المال لفضلهن وقدم هجرتهن وكونهن أمهات المؤمنين وكذلك اختصصن بمساكنهن لم يرثها ورثتهن قال القاضى عياض وفى ترك فاطمة رضى الله عنها منازعة أبى بكر رضى الله عنه بعد احتجاجه عليها بالحديث التسليم للاجماع على قضية وانها لما بلغها الحديث وبين لها التأويل تركت رأيها ثم لم يكن منها ولا من أحد من ذريتها بعد ذلك طلب ميراث ثم ولى على الخلافة فلم يعدل بها عما فعله أبو بكر وعمر رضى الله عنهم فدل على ان طلب على والعباس انما كان طلب تولى القيام بها بأنفسهما وقسمتها بينهما كما سبق قال وأما ما ذكر من هجران فاطمة أبا بكر رضى الله عنهما فمعناه انقباضها عن لقائه وليس هذا من الهجران المحرم الذى هو

ويلك (آمن) وصدق بالبعث وويلك دعاء بالثبور (ان وعد الله) بالبعث (حق فيقول) لهما (ما هذا الا اساطير الاولين) أباطيلهم التى كتبوها وسقط لغير ابى ذر لفظ باب وله من قوله وقد دخلت القرون الخ وقال بعد قوله أن أخرج الى قوله أساطير الاولين * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح (عن ابى بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية (عن يوسف بن ماهك) بفتح الهاء يصرف ولا يصرف ومعناه قير مصغر القمر أنه (قال كان مروان) بن الحكم الاموى أميرا (على الحجاز استعمله معاوية) بن أبى سفيان عليه وعند النسائى أنه كان عاملا على المدينة وعند الاسماعيلى فأراد معاوية أن يستخلف يزيد يعنى ابنه فكتب الى مروان بذلك فجمع مروان الناس (فخطب فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكى يبايع له بعد أبيه) وفى رواية الاسماعيلى وقال ان الله أرى أمير المؤمنين فى يزيد رأيا حسنا وأن يستخلف فقد استخلف أبو بكر عمر (فقال له عبد الرحمن بن ابى بكر) الصديق (شيأ) لم يبينه ولابى يعلى والى أبى حاتم فقال أى عبد الرحمن هرقلية ان أبا بكر والله ما جعلها فى أحد من ولده ولا فى أهل بيته ولا جعلها معاوية الا كرامة لولده ولابن المنذر أجئتم بها هرقلية تبايعون لابنائكم (فقال) مروان لاعوانه (خذوه) أى عبد الرحمن (فدخل بيت) أخته (عائشة) ملتجئا بها (فلم يقدروا عليه) أى امتنعوا أن يخرجوه من بيتها اعظاما لها وعند أبى يعلى فنزل مروان عن المنبر حتى أتى باب عائشة فجعل يكلمها وتكلمه وسقط عليه من اليونينية وثبت فى الفرع وغيره (فقال مروان ان هذا) يعنى عبد الرحمن (الذى انزل الله فيه والذى قال لوالديه اف لكما اتعداننى فقالت عائشة من وراء الحجاب ما انزل الله فينا) آل أبى بكر (شيأ من القرآن الا ان الله انزل عذرى) عن قصة أهل الافك وعند الاسماعيلى فقالت عائشة كذبت والله ما نزلت فيه وفى رواية له والله ما أنزل الله فى فلان بن فلان الفلانى وفى رواية لو شئت أن أسميه لسميته ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن أبا مروان ومروان فى صلبه فالصحيح أن الآية نزلت فى الكافر العاق ومن زعم أنها نزلت فى عبد الرحمن فقوله ضعيف لان عبد الرحمن قد أسلم وحسن اسلامه وصار من خيار المسلمين وروت عائشة أصح اسنادا ممن روى غيره وأولى بالقبول * (باب قوله) تعالى (فلما رأوه) أى العذاب (عارضا) سحابا عرض فى أفق السماء والضمير عائد الى السحاب كأنه قيل فلما رأوا السحاب عارضا (مستقبل أوديتهم) صفة لعارضا واضافته غير محضة فمن ثم ساغ أن يكون نعتا للنكرة (قالوا هذا عارض ممطرنا) صفة لعارض أيضا أى يأتينا بالمطر وقد كانوا ممحلين محتاجين الى المطر قال الله تعالى أو هود عليه السلام (بل هو ما استعجلتم به) من العذاب حيث قلتم فأتنا بما تعدنا ان كنت من الصادقين ثم بين ماهيته فقال (ريح) أى هى ريح (فيها عذاب أليم) فمارحوا حتى كانت الريح تجيء بالرجل فتطرحه وكان طول الرجل منهم اثنتى عشرة ذراعا وقيل ستون ذراعا وقيل مائة ولهم قصور محكمة البناء بالصخور فحملت الريح الصخور والشجر ورفعتهم كأنها جراد وهدمت القصور واصطف لها الاطولون الاشداء منهم فصرعتهم وألقت عليهم الصخور وسفت عليهم الرمال فكانوا تحتها سبع ليال وثمانية أيام لهم أنين ثم أمر الله الريح فكشفت عنهم الرمال واحتملتهم فرمت بهم فى البحر ولم يصل الى هود عليه السلام ومن آمن معه من تلك الريح الا النسيم وكان عليه السلام قد جمع المؤمنين الى شجرة عند عين ماء وأدار عليهم خطا خطه فى الارض وسقط لغير أبى ذر باب قوله وله قالوا هذا عارض الخ وقال بعد قوله أو دينهم الآية (قال) ولابى ذر وقال (ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله (عارض) أى (السحاب الذى يرى فى ناحية السماء وسمى بذلك لانه يبدو فى عرض السماء * وبه قال (حدثنا أحمد

ابن عيسى) كذا فى رواية أبى ذر ابن عيسى وهو الهمدانى التسترى المصرى الاصل وسقط ابن عيسى لغير أبى ذر وقال الكرمانى انه أحمد بن صالح المصرى يعنى ابن الطبرى ولعله اعتمد على قول أبى على بن السكن حيث قال هو أحمد بن صالح فى المواضع كلها وكذا قاله ابن منده وقيل هو أحمد بن عبد الرحمن ابن أخى ابن وهب قال الحاكم أبو عبد الله هو أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى لا يخلو أن يكون واحدا منهما ولم يحدث عن ابن أخى ابن وهب شيأ ومن زعم انه ابن أخى ابن وهب فقد وهم فاتفق الرواة على أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى وقد عين أبو ذر فى روايته انه ابن عيسى قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله قال (أخبرنا عمرو) هو ابن الحرث (ان أبا النضر) سالما المدنى (حدثه عن سليمان بن يسار) ضد اليمين (عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم) انها (قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا حتى أرى منه لهواته) بتحريك الهاء جمع لهاة وهى اللحمة الحمراء المعلقة فى أعلى الحنك (انما كان يتبسم قالت وكان اذا رأى غيما أو ريحا عرف) بضم العين وكسر الراء مبنيا للمفعول (فى وجهه) الكراهية وذلك لان القلب اذا فرح تبلج الجبين واذا حزن اربد الوجه فعبرت عائشة عن الشئ الظاهر فى الوجه بالكراهية لانه ثمرتها (قالت يا رسول الله الناس) ولغير أبى ذر ان الناس (اذا رأوا الغيم فرحوا) به (رجاء أن يكون فيه المطر وأراك اذا رأيته عرف فى وجهك الكراهية فقال يا عائشة ما يؤمنى) بواو ساكنة ونون مشددة ولابى ذر يؤمننى بنونين (أن يكون فيه عذاب عذب قوم بالريح) هم عاد قوم هود حيث أهلكوا بريح صرصر (وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا) قد تقرر ان النكرة اذا أعيدت نكرة كانت غير الاولى لكن ظاهر اية الباب ان الذين عذبوا بالريح هم الذين قالوا هذا عارض وقد أجاب صاحب الكواكب الدرارى عن ذلك بأن القاعدة المذكورة انما تطرد اذا لم يكن فى السياق قرينة تدل على الاتحاد فان كان هناك قرينة كما فى قوله وهو الذى فى السماء اله وفى الارض اله فلا وعلى تقدير تسليم المغايرة مطلقا فلعل عادا قومان قوم بالاحقاف أى فى الرمال وهم أصحاب العارض وقوم غيرهم اه ويؤيد قوله الثانى قوله تعالى وانه أهلك عادا الاولى فانه يشعر بأن ثم عادا أخرى وعند الامام أحمد باسناد حسن عن الحرث بن حسان البكرى قال خرجت أشكو العلاء بن الحضرمى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررت بالربذة فاذا عجوز من بنى تميم منقطع بها فقالت لى يا عبد الله ان لى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجة فهل أنت مبلغى اليه قال فحملتها فأتيت المدينة فاذا المسجد غاص باهله الحديث وفيه فقلت أعوذ بالله ورسوله ان أكون كوافد عاد قال وما وافد عاد وهو أعلم بالحديث منه لكن يستعظمه قلت ان عادا قحطوا فبعثوا وافدا لهم يقال له قيل فمر بمعاوية بن بكر فأقام عنده شهرا يسقيه الخمر وتغنيه جاريتان يقال لهما الجرادتان فلما مضى الشهر خرج الى جبال مهرة فقال اللهم انك تعلم انى لم أجئ الى مريض فأداويه ولا الى أسير فأفاديه اللهم اسق عادا ما كنت تسقيه فمرت به سحابات سود فنودى منها اختر فأوما الى سحابة منها سوداء فنودى منها خذها رمادا رمددا لا تبقى من عاد أحدا رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه ذكره ابن كثير بطوله فى تفسيره وابن حجر مختصرا وقال الظاهر انه فى قصة عاد الاخيرة لذكر مكة فيه * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا فى الادب ومسلم فى الاستسقاء وأبو داود فى الادب

(الذين كفروا)

مدنية وقيل مكية وآيها سبع أو ثمان وثلاثون آية ولابى ذر سورة محمد صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير أبى ذر وتسمى السورة أيضا سورة القتال * (أوزارها) فى قوله

قال عمر اتئدا أنشدكم بالله الذى باذنه تقوم السماء والارض أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا نعم ثم أقبل على العباس وعلى فقال أنشدكما بالله الذى باذنه تقوم السماء والارض أتعلمان

ترك السلام والاعراض عند اللقاء وقوله فى هذا الحديث فلم تكلمه يعنى فى هذا الامر أو لانقباضها لم تطلب منه حاجة ولا اضطرت الى لقائه فتكلمه ولم ينقل قط انهما التقيا فلم تسلم عليه ولا كلمته قال واما قول عمر جئتمانى تكلمانى وكلمتكما واحدة جئت يا عباس تسألنى نصيبك من ابن أخيك وجاءنى هذا يسألنى نصيب امرأته من أبيها فيه اشكال مع اعلام أبى بكر لهم قبل هذا الحديث وان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا نورث وجوابه ان كل واحد انما طلب القيام وحده على ذلك ويحتج هذا بقربه بالعمومة وذلك بقرب امرأته بالبنوة وليس المراد انهما طلبا ما علما منع النبى صلى الله عليه وسلم ومنعهما منه أبو بكر وبين لهما دليل المنع واعترفا له بذلك قال العلماء وفى هذا الحديث انه ينبغى أن يولى امر كل قبيلة سيدهم وتفوض اليه مصلحتهم لانه أعرف بهم وأرفق بهم وأبعد من ان يأنفوا من الانقياد له ولهذا قال الله تعالى فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها وفيه جواز نداء الرجل باسمه من غير كنية وفيه جواز احتجاب المتولى فى وقت الحاجة لطعامه أو وضوئه أو نحو ذلك وفيه جواز قبول خبر الواحد وفيه استشهاد الامام على ما يقوله بحضرة الخصمين العدول لتقوى حجته فى اقامة الحق وقمع الخصم والله أعلم (قوله فقال عمر رضى الله عنه اتئدا) أى اصبرا وأمهلا (قوله أنشدكم بالله) أى أسألكم بالله مأخوذ من النشيد وهو رفع الصوت يقال أنشدتك ونشدتك بالله (قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لانورث ماتركناه صدقة قالانعم فقال عمر ان الله جل وعز كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها أحدا غيره قال ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ما أدرى هل قرأ الآية التى قبلها أم لا قال فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم أموال بنى النضير فوالله ما استأثر عليكم ولا أخذها دونكم حتى بقى هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ منه نفقته سنة ثم يجعل مابقى اسوة المال ثم قال أنشدكم بالله الذى باذنه تقوم السماء والارض أتعلمون ذلك قالوا نعم ثم نشد عباسا وعليا بمثل مانشد به القوم أتعلمان ذلك قالا نعم قال فلما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر أنا ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئتما تطلب ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها فقال أبو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مانورث ماتركناه صدقة فرأيتماه كاذبا آثما غادرا خائنا والله يعلم انه لصادق بار راشد تابع للحق ثم توفى أبو بكر وأنا ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وولى أبى بكر فرأيتمانى

هو برفع صدقة وما بمعنى الذى أى الذى تركناه فهو صدقة وقد ذكر مسلم بعد حديث يحيى بن يحيى عن مالك من حديث عائشة رفعته لانورث ماتركناه فهو صدقة وانما نبهت على هذا لان بعض جهلة الشيعة يحرفه قال العلماء والحكمة فى ان الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم لايورثون انه لايؤمن أن يكون فى الورثة من يتمنى موته فيهلك ولئلا يظن بهم الرغبة فى الدنيا لوارثهم فيهلك الظان وينفر الناس عنهم (قوله ان الله كان خص رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها أحدا غيره قال الله تعالى ما أفاء الله على رسوله الآية)

تعالى فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب أوزارها أى (آثامها) أو آلاتها واثقالها من مجاز الحذف أى حتى تضع أمة الحرب أو فرقة الحرب أوزارها والمراد انقضاء الحرب بالكلية (حتى لايبقى الامسلم) أو مسالم والمعنى حتى يضع أهل الحرب شركهم ومعاصيهم وهو غاية للامر بالشد أو للمن والفداء أو للمجموع يعنى ان هذه الاحكام جارية فيهم حتى لايكون حرب المشركين بزوال شوكتهم وقيل بنزول عيسى وأسند الوضع الى الحرب لانه لو أسنده الى أهلها كان يقول حتى تضع أمة الحرب جاز أن يضعوا الاسلحة ويتركوا الحرب وهى باقية كقول القائل

خصومتى ماانفصلت ولكن * تركتها فى هذه الايام

*(عرفها) فى قوله تعالى ويدخلهم الجنة عرفها لهم أى (بينها) لهم وعرفهم منازلها بحيث يهتدى كل واحد منهم منزله ويهتدى اليه كأنه كان ساكنه منذ خلق أو طيبها لهم من العرف وهو الرائحة * (وقال مجاهد) مما وصله الطبرى (مولى الذين آمنوا) أى (وليهم) وسقط لابى ذر * (عزم الامر) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى (جد الامر) ولابى ذر فاذا عزم الامر أى جد الامر وهو على سبيل الاسناد المجازى كقوله * قد جدت الحرب فجدوا * أو على حذف مضاف اى عزم أهل الامر والمعنى اذا جد الامر ولزم فرض القتال خالفوا وتخلفوا (فلاتهنوا) أى (لاتضعفوا) بعدما وجد السبب وهو الامر بالجد والاجتهاد فى القتال * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (اضغانهم) فى قوله تعالى أم حسب الذين فى قلوبهم مرض أن لن يخرج الله أضغانهم أى (حسدهم) بالحاء المهملة وقيل بغضهم وعداوتهم * (آسن) فى قوله أنهار من ماء غير آسن أى (متغير) طعمه وسقط هذا لابى ذر ﴿ هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (وتقطعوا أرحامكم) بتشديد الطاء المكسورة على التكثير ويعقوب بفتح التاء وسكون القاف وفتح الطاء مخففة مضارع قطع وسقط لفظ باب لغير أبى ذر وبه قال (حدثنا خالد بن مخلد) بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة ساكنة الكوفى قال (حدثنا سليمان) بن بلال قال (حدثنى) بالافراد (معاوية بن ابى مزرد) بضم الميم وفتح الزاى وكسر الراء وفى اليونينية بفتحها ثم بعدها دال مهملة اسمه عبد الرحمن ابن يسار بالتحتية والمهملة المخففة (عن) عمه (عبد الله بن يسار عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال خلق الله الخلق فلما فرغ منه) أى قضاه أو أتمه أو نحو ذلك مما يشهد بأنه مجاز من القول فانه سبحانه وتعالى ان يشأ شأن عن شأن (قامت الرحم) حقيقة بأن تجسمت (فاخذت بحقو الرحمن) بفتح الحاء المهملة واليونينية بكسرها وكذا فى الفرع مصلحة وكشط فوقها وعند الطبرى بحقوى الرحمن بالتثنية والحقو الازار والخصر ومشد الازار قال البيضاوى لما كان من عادة المستجيران يأخذ المستجار به أو بطرف ردائه وازاره وربما أخذ بحقو ازاره مبالغة فى الاستجارة فكأنه يشير بذلك أن المطلوب أن يحرسه ويذب عنه مايؤذيه كما يحرس ماتحت ازاره ويذب عنه فانه لاصق به لايتهيأ عنه استعير ذلك للرحم وقال الطيبى وهذا مبنى على الاستعارة التمثيلية التى الوجه فيها منتزع أمور متوهمة للمشبه المعقول وذلك انه شبه حالة الرحم وماهى عليه من الافتقار الى الصلة والذب عنها من القطيعة بحال مستجير يأخذ بذيل المستجار به وحقو ازاره ثم أدخل صورة المشبه فى جنس المشبه به واستعمل فى حال المشبه ما كان مستعملا فى المشبه به من الالفاظ بدلائل قرائن الاحوال ويجوز أن تكون مكنية بأن يشبه الرحم بانسان مستجير بمن يحميه ويحرسه ويذب عنه مايؤذيه ثم أسند على سبيل الاستعارة التخييلية ماهو لازم المشبه به من القيام ليكون قرينة مانعة من ارادة الحقيقة ثم رشحت الاستعارة باخذ الحقو والقول وقوله بحقو الرحمن

ثمارة أخرى مثلها وسقط قوله بحق والرحم فى رواية أبى ذر كما فى الفرع وأصله وقال فى الفتح فى للاكثر مفعول أخذت قال وفى رواية ابن السكن فأخذت بحق والرحم وقال القابسى أبى بد أن يقرأ لنا هذا الحرف لاشكاله وقال هو ثابت لكن مع تنزيه الله تعالى ويحتمل أن يكون حذف أى قام ملك فتكلم على لسانها أو على طريق ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم ها وفضيلة واصلها واثم قاطعها وتثنية حق والمروية عند الطبرى للتأكيد لان الاخذ باليدين لدى الاستجارة من الاخذ بيد واحدة (فقال) تعالى (له مه) بفتح الميم وسكون الهاء اسم فعل أى كف وانزجر وقال ابن مالك هى هنا ما الاستفهامية حذفت ألفها ووقف عليها بهاء السكت شائع أن لا يفعل ذلك بها الا وهى مجرورة ومن استعمالها كما وقع هنا غير مجرورة قول أبى ب الهذلى قدمت المدينة ولاهلها ضجيج الحجيج فقلت مه فقالوا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اه فان كان المراد الزجر فواضح وان كان الاستفهام فالمراد منه الامر باظهار الجد دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى (قالت هذا مقام العائذ) بالذال المعجمة أى قيامى قيام المستجير (بك من القطيعة) وفى حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد انها تكلم بلسان طلق ا (قال) تعالى (ألا) بالتخفيف (ترضين ان أصل من وصلك) بأن أتعطف عليه وأرحمه لطفا لا (واقطع من قطعك) فلا أرحمه (قالت بلى يارب) أى رضيت (قال) تعالى (فذاك) بكسر كاف اشارة الى قوله ألا ترضين الخ زاد الاسماعيلى لك (قال أبو هريرة) رضى الله عنه (اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم) أى فهل يتوقع منكم (ان توليتم) أحكام الناس وتأمرتم عليهم أو أعرضتم عن آن وفارقتم أحكامه (أن تفسدوا فى الارض) بالمعصية والبغى وسفك الدماء (وتقطعوا ارحامكم) * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى التوحيد وفى الادب ومسلم فى الادب والنسائى فى تفسير * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن حمزة) بن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير بن العوام أبو اسحق الاسدى الزبيرى المدنى قال (حدثنا حاتم) هو ابن اسمعيل الكوفى نزيل المدينة (عن بكير) بن أبى مزرد السابق قريبا أنه (قال حدثنى) بالافراد (عمى أبو الحباب) بضم الحاء المهملة وموحدتين بينهما ألف (سعيد بن يسار) بالسين المهملة ضد اليمين (عن أبى هريرة بهذا) الحديث السابق (ثم) قال أبو هريرة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (بشر بن محمد) السختيانى المروزى قال (أخبرنا عبد الله) المبارك المروزى قال (أخبرنا) ولغير أبى ذر حدثنا (معاوية بن أبى المزرد) باللام وكسر الراء وفى نسخة بفتحها (بهذا) الحديث اسنادا ومتنا (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم) ومراد المؤلف بايراد هذه الطريق وسابقتها الاعلام بأن الذى وقفه سليمان بن بلال عن أبى هريرة حيث قال قال أبو هريرة اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم رفعه حاتم بن اسمعيل وابن المبارك ورفعه الاسماعيلى من طريق حبان بن موسى عن ابن المبارك أيضا قال الامام النووى رحمه الله لا خلاف أن صلة الرحم واجبة فى الجملة وقطيعتها معصية والصلة درجات بعضها أرفع من بعض وأدناها صلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة اه وفى حديث أبى بكرة مرفوعا ما من ذنب أحرى أن يعجل الله عقوبته فى الدنيا مع ما يدخر لصاحبه فى الآخرة من البغى وقطيعة الرحم رواه أحمد وعنده من حديث ثوبان مرفوعا من سره النساء فى الاجل والزيادة فى الرزق فليصل رحمه * (آسن) أى (متغير) وسبق هذا قريبا

* (سورة الفتح) *

نزلت منصرف النبى صلى الله عليه وسلم من الحديبية سنة ست من الهجرة وآيها تسع

آثما غادرا خائنا والله يعلم انى لصادق بار راشد تابع للحق فوليتهما ثم جئتنى (٣٤٣) أنت وهذا أتما جميع وأمركما واحد فقلتم ادفعها الينا فقلت ان شئتم دفعتها اليكم على ان عليكما عهد الله ان تعملا فيها بالذى كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذتماها بذلك قال أكذلك قالا نعم قال ثم جئتمانى لاقضى بينكما ولا والله لا أقضى بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فردا ها الى * حدثنا اسحق ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا وقال الآخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن مالك ابن أوس بن الحدثان قال أرسل الى عمر بن الخطاب فقال انه قد حضر أهل أبيات من قومك بنحو حديث مالك غير أن فيه فكان ينفق على أهله منه سنة وربما قال معمر يحبس قوت أهله منه سنة ثم يجعل ما بقى منه مجعل مال الله تعالى * حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انهما قالت ان أزواج النبى صلى الله عليه وسلم حين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن ان يبعثن عثمان بن عفان الى أبى بكر فيسأله ميراثهن من النبى صلى الله عليه وسلم قالت عائشة لهن اليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا فهو صدقة * وحدثنى محمد بن رافع أخبرنا حجين حدثنا ليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها أخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت الى أبى بكر الصديق تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقى من خمس خيبر فقال أبو بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة انما يأكل آل محمد صلى الله عليه وسلم فى هذا المال وانى والله لا أغير شيأ

من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التى كانت عليها فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى أبو بكر أن يدفع الى فاطمة شيأ فوجدت فاطمة على أبى بكر فى ذلك قال فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر فلما توفيت دفنها زوجها على ابن أبى طالب ليلا ولم يؤذن بها أبا بكر وصلى عليها على وكان لعلى من الناس وجهة حياة فاطمة فلما توفيت استنكر على وجوه الناس فالتمس مصالحة أبى بكر ومبايعته ولم يكن بايع تلك الاشهر

وعشرون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر * (قال مجاهد) فيما وصله الطبرى من طريق ابن أبى نجيح عنه (بورا) فى قوله تعالى وظننتم ظن السوء وكنتم قوما بورا أى (هالكين) والبور الهلاك وهو يحتمل أن يكون هنا مصدرا أخبر به عن الجمع كقوله

يا رسول الاله ان لساني * راتق ما فتقت اذ أنا بور

ولذلك يستوى فيه المفرد والمذكر وضدهما ويحتمل أن يكون جمع بائر كحائل وحول فى المؤنث وبازل وبزل فى الصحيح وسقط هذا الغير أبى ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى (سيماهم فى وجوههم) هى (السمنة) بفتح السين المهملة فى اليونينية وهى فى الفرع كذلك مصلح وتحت السين كشط وبذلك ضبطه ابن السكن والاصيلى وقال القاضى عياض انه الصواب عند أهل اللغة وفى كثير من الاصول بكسرها والحاء المهملة ساكنة وجزم ابن قتيبة بفتحها وأنكر السكون وقد أثبته الكسائى والفراء وهى لين البشرة والنعمة ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى السجدة وكذا فى رواية القابسى أى أثر السجدة فى الوجه لكن فى التتائم هذا مع قوله من أثر السجود قلق لا يخفى وعن ابن عباس فى رواية عطية العوفى عنه نور وبياض فى وجوههم يوم القيامة وعن عطاء بن أبى رباح استنارة وجوههم من كثرة صلاتهم أى ما يظهره الله تعالى فى وجوه الساجدين نهارا اذا قاموا بالليل متهجدين فمن توجه الى الله بكليته لا بد أن يظهر فى وجهه نور تبهر منه الانوار وعن شهر بن حوشب تكون مواضع السجود من وجوههم كالقمر ليلة البدر وعن الضحاك صفرة الوجه وروى السلمى عن عبد العزيز المكى ليس هو الصفرة ولكنه نور يظهر على وجوه العابدين يبدو من باطنهم على ظاهرهم يتبين ذلك للمؤمنين ولو كان ذلك فى زنجى حبشى قال ابن عطاء ترى عليهم خلع الانوار لائحة وقال الحسن اذا رأيتهم حسبتهم مرضى وما بهم مرض (وقال منصور) هو ابن المعتمر فيما وصله على بن المدينى عن جرير عنه (عن مجاهد) فى (التواضع) وزاد فى رواية زائدة عن منصور عند عبد بن حميد قلت ما كنت أراه الا هذا الاثر الذى فى الوجه فقال ربما كان بين عينى من هو أقسى قلبا من فرعون وقال بعضهم ان للحسنة نورا فى القلب وضياء فى الوجه وسعة فى الرزق ومحبة فى قلوب الناس فما كمن فى النفس ظهر على صفحات الوجه وفى حديث جندب بن سفيان البجلى عند الطبرانى مرفوعا ما أسر أحد سريرة الا ألبسه الله رداءها ان خيرا فخير وان شرا فشر * (شطأه) فى قوله كزرع أخرج شطأه أى (فراخه) يقال أشطأ الزرع اذا فرخ وهل يختص ذلك بالحنطة فقط أو بها وبالشعير فقط أو لا يختص خلاف مشهور قال

أخرج الشطء على وجه الثرى * ومن الاشجار أفنان الثمر

(فاستغلظ) أى (غلظ) بضم اللام ذلك الزرع بعد الدقة ولابى ذر تغلظ أى قوى * (سوقه) فى قوله تعالى فاستوى على سوقه (الساق حامله الشجرة) والجار متعلق باستوى ويجوز أن يكون حالا أى كائنا على سوقه أى قائما عليها * (ويقال دائرة السوء كقولك رجل السوء) أى الفاسد كما يقال رجل صدق أى صالح وهذا قول الخليل والزجاج واختاره الزمخشرى وتحقيقه أن السوء فى المعانى كالفساد فى الاجساد يقال ساء مزاجه ساء خلقه ساء ظنه كما يقال فسد اللحم وفسد الهواء بل كل ما ساء فقد فسد وكل ما فسد فقد ساء غير أن أحدهما كثير فى الاستعمال فى المعانى والآخر فى الاجرام قال تعالى ظهر الفساد فى البر والبحر وقال ساء ما كانوا يعملون وسقط لابى ذر لفظ يقال فقط (ودائرة السوء العذاب) يعنى حاق بهم العذاب بحيث لا يخرجون منه ونهم السين أبو عمرو وابن كثير فعنى المفتوح الفساد والرداءة والضم الهزيمة والبلاء أو المضموم

ذكر القاضى فى معنى هذا احتمالين أحدهما تحليل الغنيمة له ولامته والثانى تخصيصه بالفىء اما كله أو بعضه كما سبق من اختلاف العلماء قال وهذا الثانى أظهر لاستشهاد عمر رضى الله عنه على هذا بالآية (قوله فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر) أما هجرانها فسبق تأويله وأما كونها عاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر فهو الصحيح المشهور وقيل ثمانية أشهر وقيل ثلاثة وقيل شهرين وقيل سبعين يوما فعلى الصحيح قالوا توفيت لثلاث مضين من شهر رمضان سنة احدى عشرة (قوله ان عليا دفن فاطمة رضى الله عنها ليلا) فيه جواز الدفن ليلا وهو مجمع عليه لكن النهار أفضل اذا لم يكن عذر (قوله وكان لعلى من الناس وجهة حياة فاطمة رضى الله عنها فلما توفيت استنكر على وجوه الناس فالتمس مصالحة أبى بكر ومبايعته رضى الله عنهما ولم يكن بايع تلك الاشهر) أما تأخر على رضى الله عنه عن البيعة فقد ذكره على فى هذا الحديث واعتذر واعتذر أبو بكر رضى الله عنه أيضا ومع هذا فتأخره ليس بقادح فى البيعة ولا فيه أما البيعة فقد اتفق العلماء على انه لا يشترط لصحتها

العذاب والضرر والمفتوح الذم * (يعزروه) أي (ينصروه) قرأ ابن كثير وأبو عمرو بالغيبة في ليؤمنوا ويعزروه ويوقروه ويسبحوه رجوعا الى المؤمنين والمؤمنات والباقون بالخطاب التفاتا الى المخاطبين والظاهر أن الضمائر عائدة الى الله وتفريقها بجعل بعضها للرسول قول ضحاك (شطأه) هو (شطؤ السنبل) ولابي ذر شطأه بالالف بدل الواو وصورة الهمزة (أنبت) بضم أوله وكسر ثالثه من الانبات (الحبة) الواحدة (عشرا) من السنابل (أو ثمانيا) ولابي ذر وثمانيا بإسقاط الالف (وسبعا) قال تعالى كمثل حبة أنبتت سبع سنابل (فيقوى بعضه ببعض فذلك قوله تعالى فآزره) أي (قواه) وأعانه (ولو كانت واحدة لم تقم على ساق وهو) أي ما ذكر (مثل ضربه الله للنبي صلى الله عليه وسلم اذ خرج) على كفار مكة (وحده) يدعوهم الى الله أو لما خرج من بيته وحده حين اجتمع الكفار على أذاه (ثم قواه) عز وجل (بأصحابه) المهاجرين والانصار (كما قوى الحبة بما ينبت) بفتح أوله وضم ثالثه وبضم ثم كسر (منها) وقال غيره هو مثل ضربه الله لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في الانجيل أنهم يكونون قليلا ثم يزدادون ويكثرون وقال قتادة مثل أصحاب محمد في الانجيل مكتوب له سيخرج قوم ينبتون نبات الزرع يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ۞ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (انا فتحنا لك فتحا مبينا) الاكثرون على أنه صلح الحديبية وقيل فتح مكة والتعبير عنه بالماضي لتحققه قال في الكشاف وفي ذلك من الفخامة والدلالة على علو شأن المخبر ما لا يخفى اه قال الطيبي لان هذا الاسلوب انما يرتكب في أمر يعظم مناله ويعز الوصول اليه ولا يقدر على نيله الا من له قهر وسلطان ولذا ترى أكثر أحوال القيامة واردة على هذا المنهج لان فتح مكة من أمهات الفتوح وبه دخل الناس في دين الله أفواجا وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاستغفار والتأهب للمسير الى دار القرار وقال مجاهد فتح خيبر وقيل فتح الروم وقيل فتح الاسلام بالحجة والبرهان والسيف والسنان وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبي (عن مالك) الامام (عن زيد بن أسلم) العدوي المدني مولى عمر (عن أبيه) أسلم المخضرم المتوفى سنة ثمانين وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة زاد البزار من طريق محمد بن خالد بن عثمة عن مالك سمعت عمر (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره) هو سفر الحديبية كما في حديث ابن مسعود عند الطبراني وظاهر قوله عن زيد بن أسلم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا رسال لان أسلم لم يدرك هذه القصة لكن قوله في أثناء هذا الحديث فقال عمر فحركت بعيري الخ يقضي بأنه سمعه من عمر ويؤيده تصريح رواية البزار بذلك كما مر (وعمر بن الخطاب) رضي الله عنه (يسير معه ليلا فسأله عمر بن الخطاب) سقط ابن الخطاب لابي ذر (عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم) لاشتغاله بما كان من نزول الوحي (ثم سأله) عمر (فلم يجبه) عليه الصلاة والسلام (ثم سأله فلم يجبه) تكرير السؤال ثلاثا يحتمل أنه خشي أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن سمعه (فقال عمر بن الخطاب ثكلت) بفتح المثلثة وكسر الكاف أي فقدت (أم عمر) عمر دعا على نفسه بسبب ما وقع منه من الالحاح وقال ابن الاثير دعا على نفسه بالموت والموت يعم كل أحد فاذن الدعاء للدعاء ولابي ذر عن الكشميهني ثكلتك أم عمر (نزرت) بزاي مفتوحة مخففة وتثقل فراء ساكنة (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ألححت عليه وبالغت في السؤال ثلاث مرات (كل ذلك يحبك قال) ولابي ذر فقال (عمر فحركت بعيري ثم تقدمت أمام الناس وخشيت أن ينزل في قرآن) بتشديد ياء في ولابي ذر قرآن باسقاط آلة التعريف (فما نشبت) بفتح النون وكسر المعجمة بعد الموحدة الساكنة فوقية فما لبثت وما تعلقت بشيء (أن سمعت صارخا) لم يسم (يصرخ بي

مبايعة كل الناس ولا كل أهل الحل والعقد وانما يشترط مبايعة من تيسر اجتماعهم من العلماء والرؤساء ووجوه الناس وأما عدم القدح فيه فلانه لا يجب على كل واحد ان يأتي الى الامام فيضع يده في يده ويبايعه وانما يلزمه اذا عقد أهل الحل والعقد لامام الانقياد له وان لا يظهر خلافا ولا يشق العصا وهكذا كان شأن علي رضي الله عنه في تلك المدة التي قبل بيعته فانه لم يظهر على أبي بكر خلافا ولا شق العصا ولكنه تأخر عن الحضور عنده للعذر المذكور في الحديث ولم يكن انعقاد البيعة وانبرامها متوقفا على حضوره فلم يجب عليه الحضور لذلك ولا لغيره فلما لم يجب لم يحضر وما نقل عنه قدح في البيعة ولا مخالفة ولكن بقي في نفسه عتب فتأخر حضوره الى ان زال العتب وكان سبب العتب أنه مع وجاهته وفضيلته في نفسه في كل شيء وقربه من النبي صلى الله عليه وسلم وغير ذلك رأى انه لا يستبد بأمر الا بمشورته وحضوره وكان عذر أبي بكر وعمر وسائر الصحابة رضي الله عنهم واضحا لانهم رأوا المبادرة بالبيعة من أعظم مصالح المسلمين وخافوا من تأخيرها حصول خلاف ونزاع تترتب عليه مفاسد عظيمة ولهذا أخروا دفن النبي صلى الله عليه وسلم حتى عقدوا البيعة لكونها كانت أهم الامور لئلا يقع نزاع في مدفنه أو كفنه أو غسله أو الصلاة عليه أو غير ذلك وليس لهم من يفصل الامور فرأوا تقديم البيعة أهم الاشياء والله أعلم (قوله فأرسل الى أبي بكر رضي الله عنه ان ائتنا ولا يأتنا معك أحد كراهية محضر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال عمر لابي بكر رضي الله عنه والله لا تدخل عليهم وحدك)

فقال أبو بكر وما عساهم ان يفعلوا بى والله لآتينهم فدخل عليهم أبو بكر فتشهد على بن أبى طالب ثم قال انا قد عرفنا

يا أبا بكر فضيلتك وما أعطاك الله ولم تنفس عليك خيرا ساقه الله اليك ولكنك استبددت علينا بالامر وكنا نحن نرى لنا حقا لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل يكلم أبا بكر حتى فاضت عينا أبى بكر فلما تكلم أبو بكر قال والذى نفسى بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الى أن أصل من قرابتى وأما الذى شجر بينى وبينكم من هذه الاموال فانى لم آل فيها عن الحق ولم أترك أمرا

أما كراهتهم لحضور عمر فلما علموا من شدته وصدعه بما يظهر له خافوا ان ينتصر لابى بكر رضى الله عنه فيتكلم بكلام يوحش قلوبهم على أبى بكر وكانت قلوبهم قد طابت عليه وانشرحت له فخافوا ان يكون حضور عمر رضى الله عنه سببا لتغيرها وأما قول عمر لا تدخل عليهم وحدك فمعناه انه خاف أن يغلطوا عليه فى المعاتبة ويحملهم على الاكثار من ذلك لين أبى بكر رضى الله عنه وصبره عن الجواب عن نفسه وربما رأى من كلامهم ما غير قلبه فيترتب على ذلك مفسدة خاصة أو عامة واذا حضر عمر امتنعوا من ذلك واما كون عمر حلف ان لا يدخل عليهم أبو بكر وحده فخشه أبو بكر ودخل وحده ففيه دليل على ان ابرار القسم انما يؤمر به الانسان اذا أمكن احتماله بلا مشقة ولا تكون فيه مفسدة وعلى هذا يحمل الحديث بابرار القسم (قوله ولم تنفس عليك خيرا ساقه الله اليك) هو بفتح النون يقال نفست عليه بكسر الفاء أنفس بفتحها نفاسة وهو قريب من معنى الحسد (قوله وأما الذى شجر بينى وبينكم من هذه الاموال فانى لم آل فيها عن الحق) معنى شجر

فقلت لقد خشيت أن يكون نزل فى قرآن فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقال أى بعد أن رد على السلام (لقد أنزلت على الليلة سورة لهى أحب الى مما طلعت عليه الشمس) لما فيها من البشارة بالمغفرة والفتح وغيرهما واللام فى لهى للتأكيد (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (انا فتحنا لك فتحا مبينا) * وهذا الحديث أخرجه فى المغازى * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن بشار) بالمعجمة المشددة بندار العبدى البصرى قال (حدثنا غندر) هو لقب محمد ابن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال سمعت قتادة) بن دعامة (عن أنس رضى الله عنه فى قوله تعالى (انا فتحنا لك فتحا مبينا قال) هو (الحديبية) أى الصلح الواقع فيها وجعله فتحا باعتبار ما فيه من المصلحة وما آل الامر اليه قال الزهرى فيما ذكره فى اللباب لم يكن فتح أعظم من صلح الحديبية وذلك ان المشركين اختلطوا بالمسلمين فسمعوا كلامهم فتمكن الاسلام فى قلوبهم وأسلم فى ثلاث سنين خلق كثير وكثر سواد الاسلام * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدى الازدى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا معاوية بن قرة) بالقاف المضمومة والراء المشددة المزنى أبو اياس البصرى (عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة البصرى أنه (قال قرأ النبى صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح فرجع فيها) أى ردد صوته بالقراءة زاد فى التوحيد من طريق أخرى كيف ترجيعه قال آ آ آ ثلاث مرات وهو محمول على اشباع المد فى موضعه كما قاله الطيبى * ومباحث ذلك تأتى ان شاء الله تعالى عند قوله باب حسن الصوت بالقراءة (قال معاوية) هو ابن قرة بالسند السابق (لولا أنى أحب أن أحكى لكم قراءة النبى صلى الله عليه وسلم لفعلت) * وهذا الحديث قد ذكره فى غزوة الفتح ۞ هذا (باب بالتنوين (قوله ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) أى جميع ما فرط منك مما يصح أن تعاتب عليه واللام فى ليغفر متعلق بفتحنا وهى لام العلة وقال الزمخشرى فان قلت كيف جعل فتح مكة علة للمغفرة قلت لم يجعل علة للمغفرة ولكن لاجتماع ما عدد من الامور الاربعة وهى المغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط المستقيم والنصر العزيز كأنه قال يسرنا لك فتح مكة ونصرناك على عدوك لنجمع لك بين عز الدارين وأغراض العاجل والآجل ويجوز أن يكون فتح مكة من حيث انه جهاد للعدو سببا للمغفرة والثواب اه قال السمين وهذا الذى قاله مخالف لظاهر الآية فان اللام داخلة على المغفرة فتكون المغفرة علة للفتح والفتح معلل بها فكان ينبغى أن يقول كيف جعل فتح مكة معللا بالمغفرة ثم يقول لم يجعل معللا وقال ابن عطية أى انا فتح لك لكى يجعل الفتح علامة لغفرانه لك فكأنها لام الصيرورة وهو كلام ماش على الظاهر (ويتم نعمته عليك) باعلاء الدين واخلاء الارض عن معانديك (ويهديك صراطا مستقيما) بما يشرعه لك من الشرع العظيم والدين القويم وسقط لابى ذر قوله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقال بعد ليغفر لك الله الآية * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزى قال (أخبرنا ابن عيينة) سفيان قال (حدثنا زياد) زاد أبو ذر هو ابن علاقة بكسر العين المهملة وفتح اللام المخففة وبالقاف (انه سمع المغيرة) هو ابن شعبة (يقول قام النبى صلى الله عليه وسلم) فى صلاة الليل (حتى تورمت قدماه) بتشديد الراء من طول القيام (فقيل له قد ١ غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا) الفاء مسبب عن محذوف أى أأترك قيامى وتهجدى لما غفر لى فلا (أكون عبدا شكورا) يعنى غفران الله اياى سبب لان أقوم وأتهجد شكرا له فكيف أتركه * وهذا الحديث سبق فى صلاة الليل * وبه قال (حدثنا الحسن) ولابى ذر حدثنى بالافراد حسن (بن عبد العزيز ابن الوزير الجذامى قال (حدثنا عبد الله بن يحيى) المعافرى قال (أخبرنا حيوة) بفتح الحاء المهملة

١ ثبت لفظ قد فى خط المزى وسقط فى غيره والواو

بث رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعته فقال علي لابي بكر موعدك العشية للبيعة فلما صلى أبو بكر صلاة الظهر رقى على المنبر فتشهد وذكر شأن علي وتخلفه عن البيعة وعذره بالذي اعتذر اليه ثم استغفر وتشهد علي ابن أبي طالب فعظم حق أبي بكر وانه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر ولا انكارا للذي فضله الله عز وجل به ولكنا كنا نرى لنا في الامر نصيبا فاستبد علينا به فوجدنا في أنفسنا فسر بذلك المسلمون وقالوا أصبت وكان المسلمون الى علي قريبا حين راجع الامر المعروف * حدثنا اسحق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا وقال الآخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان فاطمة والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان أرضه من فدك وسهمه من خيبر فقال لهما أبو بكر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بمثل معنى حديث عقيل عن الزهري غير انه قال ثم قام علي فعظم من حق أبي بكر وذكر فضيلته وساق بقيته ثم مضى الى أبي بكر فبايعه فأقبل الناس الى علي فقالوا أصبت وأحسنت فكان الناس قريبا الى علي حين قارب الامر المعروف

واو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح المصري (عن أبي الاسود) محمد بن عبد الرحمن النوفلي يتيم عروة انه (سمع عروة) بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم من الليل) أي يتهجد (حتى تتفطر) تتشقق (قدماه) من كثرة القيام (فقالت) له (عائشة لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك) ولابي ذر عن الحموي والمستملي وقد غفر لك بضم الغين مبنيا للمفعول (ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أحب أن أكون عبدا شكورا) تخصيص العبد بالذكر في هذه اشعار بغاية الاكرام والقرب من الله تعالى والعبودية ليست الا بالعبادة والعبادة من الشكر (فلما كثر لحمه) بضم المثلثة وأنكر الداودي لفظة لحمه وقال المحفوظ بدن أي كبر فكأن الراوي تأوله على كثرة اللحم اه وقال ابن الجوزي أحسب بعض الرواة لما رأى بدن ظنه كثر لحمه وانما هو بدن تبدينا أسن اه وهو خلاف الظاهر وفي حديث مسلم عنها قالت لما بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وثقل لكن يحتمل أن يكون معنى قوله ثقل أي ثقل عليه حمل لحمه وان كان قليلا لدخوله في السن (صلى جالسا فاذا أراد أن يركع قام فقرأ) زاد في رواية هشام بن عروة عن أبيه وعند المؤلف في آخر أبواب التقصير نحوا من ثلاثين آية أو أربعين آية (ثم ركع) فان ثبت في حديث عائشة من طريق عبد الله بن شقيق عند مسلم كان اذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم واذا قرأ قاعدا ركع وسجد وهو قاعد أجيب بالحمل على حالته الاولى قبل أن يدخل في السن جمعا بين الحديثين ۞ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (انا أرسلناك شاهدا) على أمتك بما يفعلون (ومبشرا) لمن أجابك بالثواب (ونذيرا) مخوفا لمن عصاك بالعذاب وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وبه قال (حدثنا عبد الله) زاد أبو ذر فقال عبد الله بن مسلمة وكذا عند ابن السكن ولم ينسبه غيرهما فتردد أبو مسعود بين أن يكون عبد الله بن رجاء أو عبد الله بن صالح كاتب الليث لأبي ذر وابن السكن حافظان فالمصير الى ما رواياه أولى ومسلمة هو القعنبي قال (حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة) دينار الماجشون (عن هلال بن أبي هلال) ويقال ابن أبي ميمونة والصحيح ابن علي القرشي العامري مولاهم المدني (عن عطاء بن يسار) بالسين المهملة المخففة (عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان هذه الآية التي في القرآن يا أيها النبي انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا قال في التوراة يا أيها النبي انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا) بكسر الحاء المهملة وبعد الراء الساكنة زاي معجمة أي حصنا (للاميين) وهم العرب لان أكثرهم لا يقرأ ولا يكتب (أنت عبدي ورسولي سميتك المتوكل) أي على الله (ليس بفظ) بالظاء المعجمة أي ليس بسيء الخلق (ولا غليظ) بالمعجمة أيضا ولا قاسي القلب ولا يأتي في قوله واغلظ عليهم اذ النفي محمول على طبعه الذي جبل عليه والامر محمول على المعالجة وفيه التفات من الخطاب الى الغيبة اذ لو جرى على الاول لقال لست بفظ (ولا سخاب) بالسين المهملة والخاء المعجمة المشددة أي لا صياح (في الاسواق) ويقال صخاب بالصاد وهي أشهر من السين بل ضعفها الخليل (ولا يدفع السيئة بالسيئة) كما قال الله تعالى له ادفع بالتي هي أحسن (ولكن يعفو ويصفح) ما لم تنتهك حرمات الله (حتى يقبضه حتى) ولغير أبي ذر وان يقبضه الله حتى (يقيم به الملة العوجاء) ملة الكفر فينفي الشرك ويثبت التوحيد (بأن يقولوا لا اله الا الله فيفتح بها) بكلمة التوحيد (أعينا عميا) عن الحق وفي رواية القابسي أعين عمي بالاضافة (وآذانا صما) عن استماع الحق (وقلوبا غلفا) جمع أغلف أي مغطى ومغشى * وهذا الحديث سبق في أوائل البيع ۞ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (هو الذي أنزل السكينة) الطمأنينة والثبات (في قلوب المؤمنين) تحقيقا للنصرة ولا كثرون على أن هذه السكينة غير التي في البقرة * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى)

الاختلاف والمنازعة وقوله لم آل أي لم أقصر (قوله فقال علي لابي بكر رضي الله عنهما موعدك العشية للبيعة فلما صلى أبو بكر صلاة الظهر رقى على المنبر) هو بكسر القاف يقال رقي يرقى كعلم يعلم والعشية والعشي بحذف الهاء

من زوال الشمس ومنه الحديث صلى احدى صلاتي العشي اما الظهر واما العصر وفي هذا الحديث بيان صحة خلافة أبي بكر وانعقاد

* وحدثنا ابن نمير حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا أبى ح وحدثنا زهير بن حرب وحسن بن على الحلوانى قالا حد

يعقوب بن ابراهيم حدثنا أبى عن صالح عن ابن شهاب أخبرنى عروة ابن الزبير ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت أبا بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه فقال لها أبو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قال وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة فأبى أبو بكر عليها ذلك وقال لست تارك شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به انى أخشى ان تركت شيأ من أمره ان أزيغ فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر الى على وعباس فغلبه عليها على وأما خيبر وفدك فأمسكهما عمر وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا لحقوقه التى تعروه ونوائبه وأمرهما الى من ولى الامر قال فهما على ذلك الى اليوم

بضم العين مصغرا ابن باذام العبسى الكوفى (عن اسرائيل) بن يونس بن أبى اسحق السبيعى (عن جده (أبى اسحق عن البراء) بن عازب (رضى الله عنه) انه (قال بينما) بالميم (رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم) هو أسيد بن حضير (يقرأ) أى سورة الكهف كما عند المؤلف فى فضلها وعند أيضا فى باب نزول السكينة عن محمد بن ابراهيم عن أسيد بن حضير قال بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وهذا ظاهره التعدد وقد وقع نحو من هذه لثابت بن قيس بن شماس لكن فى سورة البقرة (وفرسه مربوط) ولابى ذر مربوطة (فى الدار فجعل) الفرس (ينفر) بنون وفاء مكسورة وراء مهملة (فخرج الرجل) ليرى ما ينفر فرسه (فنظر فلم ير شيأ وجعل) الفرس (ينفر فلما أصبح الرجل (ذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال تلك) أى التى نفرت منها الفرس (السكينة قيل هى ريح هفافة لها وجه كوجه الانسان وعن الربيع بن أنس لعينيها شعاع وقيل الراغب ملك يسكن قلب المؤمن وقال النووى المختار انها شئ من المخلوقات فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة (تنزلت بالقرآن) أى بسببه ولاجله قال التورپشتى واظهار هذه الامور للعباد من باب التأييد الالهى يؤيد به المؤمن فيزداد يقينا ويطمئن قلبه بالايمان اذا كوشف

* (باب قوله) عز وجل (اذ يبايعونك أو بمحذوف على حال من المفعول وكان عليه الصلاة والسلام جالسا تحتها وسقط باب قوله لغير أبى ذر وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلانى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما انه (قال كانوم الحديبية) بتخفيف الميم وتشديدها لغتان وأنكر كثير من أهل اللغة التخفيف وقال أبو عبيد البكرى أهل العراق يثقلون وأهل الحجاز يخففون (ألفا وأربعمائة) وفى حديث البراء بن عازب عند المؤلف فى المغازى أربع عشرة مائة وعنه أيضا من طريق زهير عند المؤلف أيضا ألفا وأربعمائة أو أكثر وعن جابر خمس عشرة مائة وعن عبد الله بن أبى أوفى كان أصحاب الشجرة ألفا وثلثمائة وكانت أسلم ثمن المهاجرين بضم المثلثة والميم والجمع بين هذا الاختلاف انهم كانوا أكثر من ألف وأربعمائة فمن قال ألفا وخمسمائة جبر الكسر ومن قال ألفا وأربعمائة ألغاه وأما قول ابن أبى أوفى أنهم وثلثمائة فيحمل على ما اطلع هو عليه واطلع غيره على زيادة لم يطلع هو عليها والزيادة من الثقة مقبولة * وهذا الحديث ذكره المؤلف فى المغازى * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله هو المدينى ولابى ذر عن المستملى على بن سلمة وهو اللبقى بلام وموحدة مفتوحتين ثم قاف مكسورة خفيفة وبه جزم الكلاباذى والاكثرون بالاول قال (حدثنا شبابة) بفتح المعجمة والموحدة المخففتين بينهما ألف ابن سوار بفتح المهملة وتشديد الواو المدائنى قال (حدثنا شعبة) الحجاج (عن قتادة) بن دعامة أنه (قال سمعت عقبة بن صهبان) بضم الصاد المهملة وسكون الهاء وبعد الموحدة ألف فنون الازدى البصرى (عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة (المزنى) بالميم المضمومة والزاى المفتوحة والنون المكسورة (ممن) ولغير أبى ذر انى ممن (شهد الشجرة نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الخذف) بفتح الخاء المعجمة وسكون الذال المعجمة وبالفاء وهو الرمى بالحصى من الاصبعين (وعن عقبة بن صهبان) بالسند السابق انه (قال سمعت عبد الله بن المغفل) بالتعريف ولابى ذر مغفل (المزنى فى البول فى المغتسل) بفتح السين اسم لموضع الاغتسال زاد أبو ذر عن الحموى والاصيلى فيما ذكره فى الفتح وغيره يأخذ منه الوسواس وعند النسائى والترمذى وابن ماجه مرفوعا نهى أن يبول الرجل فى مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه وقال الترمذى غريب وقال الحاكم على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد أورد المؤلف

الاجماع عليها (قوله كانتا لحقوقه التى تعروه ونوائبه) معناه ما يطرأ عليه من الحقوق الواجبة والمندوبة ويقال عروته واعتريته وعررته واعتررته اذا أتيته تطلب منه حاجة (قوله صلى الله عليه وسلم لا يقتسم ورثتى دينارا ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى فهو صدقة) قال العلماء هذا التقييد بالدينار هو من باب التنبيه به على ما سواه كما قال الله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وقال تعالى ومنهم من ان تأمنه بدينار لا يؤده اليك قالوا وليس المراد بهذا اللفظ النهى لانه

ديث الموقوف لبيان التصريح بسماع ابن صهبان من ابن مغفل والمرفوع الاول لقوله انى ممن
د الشجرة لمطابقة الترجمة * وبه قال (حدثنا) ولغير أبى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن الوليد) بن
د الحميد البسرى بالموحدة المضمومة والمهملة الساكنة القرشى أبو عبد الله البصرى من ولد
ير بن ارطاة وقول العينى كالكرمانى البشرى بالموحدة والمعجمة سهو وانما هو بالمهملة قال
ثنا محمد بن جعفر) غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خالد) الحذاء (عن أبى قلابة) بكسر
انى عبد الله بن زيد (عن ثابت بن الضحاك) الاشهلى (رضى الله عنه وكان من أصحاب
جرة) لم يذكر المتن بل اقتصر على المحتاج منه وفى المغازى من طريق أخرى عن أبى قلابة ان
ت بن الضحاك اخبره أنه بايع النبى صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة * وبه قال (حدثنا أحمد
ا اسحق) بن الحصين أبو اسحق (السلمى) بضم السين وفتح اللام السرمارى البخارى نسبة الى
رمارى بفتح السين قرية من قرى بخارى قال (حدثنا يعلى) بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح
لام ابن عبيد الطنافسى قال (حدثنا عبد العزيز بن سياه) بكسر المهملة وبعد التحتية المخففة
ف فهاء منونة فارسى معرب معناه الاسود (عن حبيب بن أبى ثابت) واسمه قيس بن دينار
كر فى انه (قال أتيت أبا وائل) بالهمزة شقيق بن سلمة (أسأله) لم يذكر المسؤل عنه وفى رواية أحمد
يت أبا وائل فى مسجد أهله أسأله عن هؤلاء القوم الذين قتلهم على يعنى الخوارج (فقال كانا
فين) بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة موضع بقرب الفرات كان به الوقعة بين على ومعاوية
قال رجل) هو عبد الله بن الكواء (ألم تر الى الذين يدعون) بضم الياء وفتح العين وفى اليونينية
تح الياء وضم العين (الى كتاب الله تعالى فقال على نعم) أنا أولى بالاجابة اذا دعيت الى العمل
كتاب الله وعند النسائى بعد قوله بصفين فلما استحر القتل بأهل الشام قال عمرو بن العاص لمعاوية
هل المصحف الى على فادعه الى كتاب الله فانه لن يأبى عليك فاتى به رجل فقال بيننا وبينكم كتاب
له فقال على أنا أولى بذلك بيننا كتاب الله فجاءته الخوارج ونحن نسميهم يومئذ القراء وسيوفهم
على عواتقهم فقالوا يا أمير المؤمنين ما ننتظر لهؤلاء القوم الا نمشى اليهم بسيوفنا (فقال سهل بن
نيف) بضم الحاء وفتح النون (اتهموا أنفسكم) فى هذا الرأى وانما قال ذلك لان كثيرا منهم
كروا التحكيم وقالوا لا حكم الا لله فقال على كلمة حق أريد بها باطل (فلقد رأيتنا) يريد رأيت
فسنا (يوم الحديبية يعنى الصلح الذى كان بين النبى صلى الله عليه وسلم و) بين (المشركين
وزى) بنون المتكلم مع غيره (قتالا لقاتلنا فجاء عمر) الى النبى صلى الله عليه وسلم (فقال ألسنا
لى الحق وهم) يريد المشركين (على الباطل أليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار قال) عليه
صلاة والسلام (بلى قال) عمر (ففيم أعطى) بضم الهمزة وكسر الطاء ولابى ذر نعطى بالنون
ح الهمزة (الدنية) بكسر النون وتشديد التحتية أى الخصلة الدنية وهى المصالحة بهذه الشروط
الة على العجز (فى ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا فقال) عليه الصلاة والسلام (يا ابن
خطاب انى رسول الله ولن يضيعنى الله أبدا فرجع) عمر حال كونه (متغيظا) لاجل اذلال المشركين
ا عرف من قوته فى نصرة الدين واذلال المشركين (فلم يصبر حتى جاء أبا بكر) رضى الله عنهما
قال يا أبا بكر ألسنا على الحق وهم على الباطل قال يا ابن الخطاب انه رسول الله صلى الله عليه
لم) سقطت التصلية لابى ذر (ولن يضيعه الله أبدا فنزلت سورة الفتح) ومراد سهل بن حنيف
ذكره انهم أرادوا يوم الحديبية أن يقاتلوا ويخالفوا ما دعوا اليه من الصلح ثم ظهر أن الاصلح
لك ما شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم من الصلح ليقتدوا بذلك ويطيعوا عليا فيما أجاب اليه
ن التحكيم

ينهى عما يمكن وقوعه وارثه صلى الله عليه وسلم غير ممكن (٣٤٩) وانما هو بمعنى الاخبار ومعناه لا يقتسمون شيأ لانى لا أورث هذا هو الصحيح المشهور من مذاهب العلماء فى معنى الحديث وبه قال جماهيرهم وحكى القاضى عياض عن ابن علية وبعض اهل البصرة انهم قالوا انما لم يورث لان الله تعالى خصه أن جعل ماله كله صدقة والصواب الاول وهو الذى يقتضيه سياق الحديث ثم ان جمهور العلماء على أن جميع الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين لا يورثون وحكى القاضى عن الحسن البصرى انه قال عدم الارث منهم مختص بنبينا صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى عن زكريا يرثنى ويرث من آل يعقوب وزعم ان المراد وراثة المال وقال ولو أراد وراثة النبوة لم يقل وانى خفت الموالى من ورائى اذ لا يخاف الموالى على النبوة ولقوله تعالى وورث سليمان داود والصواب ما حكيناه عن الجمهور ان جميع الانبياء لا يورثون والمراد بقصة زكريا وداود وراثة النبوة وليس المراد حقيقة الارث بل قيامه مقامه وحلوله مكانه والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم ومؤنة عاملى فقيل هو القائم على هذه الصدقات والناظر فيها وقيل كل عامل للمسلمين من خليفة وغيره لانه عامل للنبى صلى الله عليه وسلم ونائب عنه فى أمته وأما مؤنة نسائه صلى الله عليه وسلم فسبق بيانها قريبا والله أعلم قال القاضى عياض رضى الله عنه فى تفسير صدقات النبى صلى الله عليه وسلم المذكورة فى هذه الاحاديث قال صارت اليه بثلاثة حقوق أحدها ما وهب له صلى الله عليه وسلم وذلك وصية مخيريق

ورى له عند اسلامه يوم أحد وكانت سبع حوائط فى بنى النضير وما أعطاه الانصار من أرضهم وهو ما لا يبلغه الماء وكان هذا ملكا له

* وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة * وحدثنا محمد ابن يحيى بن أبي عمر المكي حدثنا سفيان عن أبي الزناد بهذا الاسناد نحوه * وحدثني ابن أبي خلف حدثنا زكريا بن عدي اخبرنا ابن مبارك عن يونس عن الزهري عن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة ۞ حدثنا يحيى بن يحيى وأبو كامل فضيل بن حسين كلاهما عن سليم قال يحيى أخبرنا سليم بن أخضر عن عبيد الله بن عمر حدثنا نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم الثاني حقه من الفيء من أرض بني النضير حين أجلاهم كانت له خاصة لانها لم يوجف عليها المسلمون بخيل ولا ركاب وأما منقولات بني النضير فحملوا منها ما حملته الابل غير السلاح كما صالحهم ثم قسم صلى الله عليه وسلم الباقي بين المسلمين وكانت الارض لنفسه ويخرجها في نوائب المسلمين وكذلك نصف أرض فدك صالح أهلها بعد فتح خيبر على نصف أرضها وكان خالصا له وكذلك ثلث أرض وادي القرى أخذه في الصلح حين صالح أهلها اليهود وكذلك حصنان من حصون خيبر وهما الوطيح والسلالم أخذهما صلحا الثالث سهمه من خمس خيبر وما افتتح فيها عنوة فكانت هذه كلها لملكا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لا حق فيها لاحد غيره لكنه صلى الله عليه وسلم كان لا يستأثر بها بل ينفقها على اهله والمسلمين وللمصالح العامة وكل هذه صدقات محرمات التملك بعده والله أعلم *(باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين) *(قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

الجعين

(الحجرات)

مدنية وآيها ثمان عشرة ولابي ذر سورة الحجرات (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسملة لغ
أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى (لا تقدموا) بضم أوله وكسر ثالثه أي
(لا تفتاتوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) بشيء (حتى يقضي الله على لسانه) ماشاء وذ
الزركشي الظاهر ان هذا التفسير على قراءة ابن عباس بفتح التاء والدال وكذا قيده البياسي وذ
قراءة يعقوب الحضرمي والاصل لا تتقدموا فحذف احدى التاءين وقال في المصابيح منتقد
لقول الزركشي ليس هذا بصحيح بل هذا التفسير متأت على القراءة المشهورة أيضا فان قد
بمعنى تقدم قال الجوهري وقدم بين يديه أي تقدم قال الله تعالى لا تقدموا بين يدي الله
قال الامام فخر الدين والاصح انه ارشاد عام يشمل الكل ومنع مطلق يدخل فيه كل افتيات وتقد
واستبداد بالامر واقدام على فعل غير ضروري من غير مشاورة * (امتحن) في قوله تعالى أولئ
الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى قال مجاهد فيما وصله الفريابي أي (أخلص) من امتحن الذه
اذا أذابه وميز ابريزه من خبيثه ۞ (تنابزوا) ولابي ذر ولا تنابزوا قال مجاهد فيما وصله الفريا
بنحوه أي (لا يدعى) الرجل (بالكفر بعد الاسلام) وقال الحسن كان اليهودي والنصراني
يسلم فيقال له بعد اسلامه يا يهودي يا نصراني فنهوا عن ذلك وزاد أبو ذر قبل قوله تنابزوا بال
بالتنوين وسقط لغيره * (يلتكم) قال مجاهد فيما وصله الفريابي أي (ينقصكم) من أجوركم (أ
أي (نقصنا) وهذا الاخير من سورة الطور وذكره استطرادا ۞ (لا ترفعوا) ولابي ذر بالتنو
لا ترفعوا (أصواتكم فوق صوت النبي الآية) أي اذا كلمتموه لانه يدل على قلة الاحتشام وز
الاحترام ومن خشي قلبه ارتجف وضعفت حركته الدافعة فلا يخرج منه الصوت بقوة ومن
يخف بالعكس وليس المراد بنهي الصحابة عن ذلك انهم كانوا مباشرين ما يلزم منه الاستخفا
والاستهانة كيف وهم خير الناس بل المراد ان التصويت بحضرته مباين لتوقيره وتعزي
* (تشعرون) أي (تعلمون ومنه الشاعر) والمعنى انكم ان رفعتم أصواتكم وتقدمتم فذل
يؤدي الى الاستحقار وهو يفضي الى الارتداد وهو محبط وقوله وأنتم لا تشعرون اشارة الى
الردة تتمكن من النفس بحيث لا يشعر الانسان فان من ارتكب ذنبا لم يرتكبه في عمره تراه
غاية الندامة خائفا غاية الخوف فاذا ارتكبه مرارا قل خوفه وندامته ويصير عادة أعاذنا الله
سائر المكروهات * وبه قال (حدثنا يسرة بن صفوان بن جميل) بفتح التحتية والسين المهم
المخففة وجميل بفتح الجيم وكسر الميم (اللخمي) بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة قال (حدثنا نافع
عمر) الجمحي المكي (عن ابن أبي مليكة) بضم الميم مصغرا عبد الله أنه (قال كاد الخيران) بفتح الم
وتشديد التحتية الفاعلان للخير الكثير (أن يهلكا) بكسر اللام واثبات أن قبل وحذف نو
الرفع في الفرع وأصله نصب بأن ولابي ذر يهلكان بنون الرفع مع ثبوت ان قبل وقال في الفتح
الخيران يهلكان يعني بحذف أن واثبات نون الرفع لابي ذر وفي رواية يهلكا بحذف النون نص
بتقدير أن قال وقد أخرجه أحمد عن وكيع عن نافع عن ابن عمر بلفظ أن يهلكا ونسبها ابن التي
لرواية أبي ذر (أبا بكر) نصب خبر كاد (وعمر) عطف عليه (رضي الله عنهما) ولابي ذر أبو بكر وع
بالرفع فيهما (رفعا أصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه ركب بني تميم) سنة تس
وسألوا النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤمر عليهم أحدا (فأشار احدهما) هو عمر بن الخطاب كما
ابن جريج في الباب التالي (بالاقرع) واسمه فراس (بن حابس اخي بني مجاشع) بضم الميم وبعد الج
ألف فشين معجمة ففين مهملة التميمي الدارمي (وأشار الآخر) هو أبو بكر (برجل آخر قال نافع

قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهما * وحدثناه ابن نمير حدثنا أبي حدثنا

(أعني) (لا احفظ اسمه) في الباب التالي انه القعقاع بن معبد بن زرارة (فقال ابو بكر لعمر) رضي الله
(ما اردت الا خلافي) بتشديد اللام بعد همزة مكسورة أي ليس مقصودك الا مخالفة قولي
(لابي ذر عن الكشميهني في الفرع كاصله ونسبها الحافظ بن حجر لحكاية السفاقسي ما أردت الى
(ولابي ذر بلفظ حرف الجر وما على هذه الرواية استفهامية أي أي شيء قصدت منتهيا الى مخالفتي
(قال) ولابي ذر فقال أي عمر (ما اردت خلافك فارتفعت اصواتهما في ذلك فانزل الله) تعالى (يا ايها
(الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم الآية قال) ولابي ذر فقال (ابن الزبير) عبد الله (فما كان عمر
(رضي الله عنه (يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية حتى يستفهمه) وفي رواية
(يسمع في الاعتصام فكان عمر بعد ذلك اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث يحدثه كأخي
(السرار لم يسمعه حتى يستفهمه (ولم يذكر ذلك) عبد الله بن الزبير (عن ابيه) يريد جده لامه أسماء
(يعني ابا بكر) الصديق واطلاق الاب على الجد مشهور وسياق هذا الحديث صورته صورة
(الارسال لكن في آخره انه حمله عن عبد الله بن الزبير ويأتي في الباب اللاحق التصريح بذلك * وبه
(قال (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال (حدثنا أزهر بن سعد) بسكون العين البصري الباهلي
(قال (اخبرنا ابن عون) عبد الله بن عون بن أرطبان (قال أنبأني) بالافراد (موسى بن انس) قاضي
(البصرة (عن) أبيه (انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس)
(خطيب الانصار وكان قد قعد في بيته حزينا لما نزل قوله تعالى يا أيها الذين امنوا لا ترفعوا
(اصواتكم فوق صوت النبي الآية وكان من أرفع الصحابة صوتا (فقال رجل يا رسول الله انا اعلم
(لك) لاجلك (علمه) خبره والرجل هو سعد بن معاذ كما في مسلم لكن قال ابن كثير الصحيح ان حال
(نزول هذه الآية لم يكن سعد بن معاذ موجودا لانه كان قد مات بعد بني قريظة بأيام قلائل سنة خمس
(وهذه الآية نزلت في وفد بني تميم والوفود انما توافوا في سنة تسع من الهجرة قال في الفتح ويمكن
(الجمع بأن الذي نزل في قصة ثابت مجرد رفع الصوت والذي نزل في قصة الاقرع أول السورة وفي
(تفسير ابن المنذر انه سعد بن عبادة وعند ابن جرير انه عاصم بن عدي العجلاني (فاتاه) أي فأتى
(الرجل ثابت بن قيس (فوجده جالسا في بيته منكسا رأسه) بكسر الكاف (فقال له ما شانك)
(اي ما حالك (فقال) ثابت حالي (شر كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم) كان
(الاصل أن يقول كنت أرفع صوتي لكنه التفت من الحاضر الى الغائب (فقد حبط عمله وهو
(من أهل النار) لانه كان يجهر بالقول بين يدي الرسول وكان القياس عملي وأنا (فأتى الرجل النبي
(صلى الله عليه وسلم فاخبره انه قال كذا وكذا) للذي قاله ثابت (فقال موسى) بن أنس بالاسناد
(السابق الى ثابت (فرجع) الرجل المذكور (اليه) أي الى ثابت (المرة الآخرة) بمد الهمزة
(بشارة عظيمة) من الرسول (فقال) عليه الصلاة والسلام للرجل (اذهب اليه) أي الى ثابت
(فقل له انك لست من أهل النار ولكنك من أهل الجنة) زاد في رواية أحمد قال فكنا نراه يمشي
(بين أظهرنا ونحن نعلم انه من أهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان فينا بعض الانكشاف فجاء
(وقد تحنط ولبس كفنه وقاتلهم حتى قتل وهذا لا ينافي ما روى في العشرة المبشرين بالجنة
(من مفهوم العدد لان الاعتبار له فلا ينتفي الزائد * وهذا الحديث ذكره أو آخر علامات النبوة وتفرد
(به من هذا الوجه ۞ هذا (باب) بالتنوين قوله تعالى (ان الذين ينادونك من وراء الحجرات) من
(ورائها خلفها أو قدامها والمراد حجرات نسائه عليه الصلاة والسلام ومناداتهم من ورائها
(لانهم أتوها حجرة حجرة فنادوه من ورائها أو لانهم تفرقوا على الحجرات متطلبين له فاسند فعل
(البعض الى الكل (أكثرهم لا يعقلون) اذ العقل يقتضي حسن الادب * وبه قال (حدثنا

للفرس ثلاثة أسهم سهم له وسهمان لفرسه ومثله من رواية ابن عباس وأبي عمرة الانصاري رضي الله عنهم والله أعلم ولو حضر بافراس لم يسهم

قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهما) هكذا هو في أكثر الروايات للفرس سهمين وللرجل سهما وفي بعضها للفرس سهمين وللراجل سهما بالالف في الراجل وفي بعضها للفارس سهمين والمراد بالنفل هنا الغنيمة وأطلق عليها اسم النفل لكونها تسمى نفلا لغة فان النفل في اللغة الزيادة والعطية وهذه عطية من الله تعالى فانها أحلت لهذه الامة دون غيرها واختلف العلماء في سهم الفارس والراجل من الغنيمة فقال الجمهور يكون للراجل سهم واحد وللفارس ثلاثة أسهم سهمان بسبب فرسه وسهم بسبب نفسه ممن قال بهذا ابن عباس ومجاهد والحسن وابن سيرين وعمر بن عبد العزيز ومالك والاوزاعي والثوري والليث والشافعي وأبو يوسف ومحمد وأحمد واسحق وأبو عبيد وابن جرير وآخرون رضي الله عنهم أجمعين وقال أبو حنيفة رضي الله عنه للفارس سهمان فقط سهم لها وسهم له قالوا ولم يقل بقوله هذا أحد الا ما روى عن علي وأبي موسى وحجة الجمهور هذا الحديث وهو صريح على رواية من روى للفرس سهمين وللرجل سهما بغير ألف في الرجل وهي رواية الاكثرين ومن روى وللراجل رواية محتملة فيتعين حملها على موافقة الاولى جمعا بين الروايتين قال أصحابنا وغيرهم ويرفع هذا الاحتمال ما ورد مفسرا في غير هذه الرواية في حديث ابن عمر هذا من رواية أبي معاوية وعبد الله بن نمير وأبي اسامة وغيرهم باسنادهم عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم لرجل

حدثنا هناد بن السرى حدثنا ابن المبارك عن عكرمة بن عمار حدثنى سماك الحنفى قال سمعت ابن عباس يقول حدثنى عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر ح وحدثنى زهير بن حرب واللفظ له حدثنا عمر بن يونس الحنفى حدثنا عكرمة بن عمار حدثنى أبو زميل هو سماك الحنفى حدثنى عبد الله بن عباس حدثنى عمر بن الخطاب قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلثمائة وتسعة عشر رجلا

(باب الامداد بالملائكة فى غزوة بدر واباحة الغنائم)

(قوله لما كان يوم بدر) اعلم ان بدرا هو موضع الغزوة العظمى المشهورة وهو ماء معروف وقرية عامرة على نحو أربع مراحل من المدينة بينها وبين مكة قال ابن قتيبة بدر بئر كانت لرجل يسمى بدرا فسميت

١ قوله فى موضع فاعل صوابه فى موضع مبتدا كما فى السفاقسى ومع ذلك لا يخفى ما فى العبارة مع قوله الآتى ومذهب سيبويه الخ من التكرار اه مصححه

٢ قوله مثلاصقة الخ تبع فى ذلك البيضاوى قال سعدى مخالف للاثر المشهور من كون ما بين كل سماء مسيرة خمسمائة عام اه عجمى

٣ قوله من حبل كذا بخطه وسقط لفظ من فى عدة أصول معتمدة اه

الحسن بن محمد) أبو على الزعفرانى البغدادى واسم جده الصباح قال (حدثنا حجاج) هو محمد المصيصى الاعور ترمذى الاصل سكن بغداد ثم المصيصة (عن ابن جريج) عبد الملك عبد العزيز أنه (قال أخبرنى) بالافراد (ابن أبى مليكة) عبد الله (ان عبد الله بن الزبير) بن (أخبرهم انه قدم ركب من بنى تميم على النبى صلى الله عليه وسلم) فسألوه أن يؤمر عليهم أحد (فقال أبو بكر) له عليه الصلاة والسلام (أمر) عليهم (القعقاع بن معبد) بفتح الميم والموحدة (وقال عمر أمر) عليهم ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى بل أمر (الاقرع بن حابس) أخا مجاشع (فقال أبو بكر) لعمر رضى الله عنهما (ما أردت) بذلك (الى) بلفظ الجارة (أو) (الا خلافى) بكسر الهمزة وتشديد اللام أى انما تريد مخالفتى (فقال عمر ما أردت خلافك فتماريا فتجادلا وتخاصما (حتى ارتفعت أصواتهما) فى ذلك (فنزل فى ذلك يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدى الله ورسوله حتى انقضت الآية) وروى الطبرى من طريق أبى اسحق عن البراء قال جاء ركب الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان حمدى زين وان ذمى شين فقال ذاك الله تبارك وتعالى وروى من طريق معمر عن قتادة مثله مرسلا وزاد فانزل الله ان الذين ينادونك من وراء الحجرات الآية ۞ (باب قوله) تعالى (ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم) قال فى الكشاف انهم صبروا موضع الرفع على الفاعلية لان المعنى ولو ثبت صبرهم قال أبو حيان هذا ليس مذهب سيبويه مذهب سيبويه ان ان وما بعدها بعد لو ١ فى موضع فاعل ومذهب المبرد انها فى موضع فاعل بفعل محذوف كما زعم الزمخشرى ومذهب سيبويه أنها فى محل رفع بالابتداء وحينئذ يكون اسم كان ضميرا عائدا على صبرهم المفهوم من الفعل (لكان خيرا لهم) لكان الصبر خيرا لهم الاستجمال لما فيه من حفظ الادب وتعظيم الرسول الموجبين للثناء والثواب ولم يذكر المبرد حديثا هنا ولعله بيض له فلم يظفر بشئ على شرطه

(سورة ق)

مكية وهى خمس وأربعون آية وزاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم *(رجع بعيد) أى (رد) الحياة الدنيا بعيد أى غير كائن أى يبعد أن نبعث بعد الموت *(فروج) أى (فتوق) بان ملساء متلاصقة ٢ الطباق (واحدها فرج) بسكون الراء *(من حبل الوريد) ٣ قال مجاهد رواه الفريابى (وريداه فى حلقه) والوريد عرق العنق ولغير أبى ذر وريد فى حلقه الحبل حبل الوريد وزاد أبو ذر واو اقبل قوله الحبل وقوله من حبل الوريد هو كقولهم مسجد الجامع أى حبل الوريد أو لان الحبل أعم فاضيف للبيان نحو بعير سانية أو يراد حبل العاتق فأضيف الى ما يضاف الى العاتق لانهما فى عضو واحد * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله (ما تنقص الارض) أى ما تأكل (من عظامهم) لا يعزب عن علمه شئ تعالى *(تبصرة) (بصيرة) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى والنصب على المفعول من أجله أى تبصيرا منا لهم أو من لفظه أى بصرهم تبصرة أى خلق السماء تبصرة *(حب الحصيد) هو (الحنطة) وغيرها الفريابى أيضا وسائر الحبوب التى تحصد وهو من باب حذف الموصوف للعلم به أى وحب الزرع الحصيد نحو مسجد الجامع أو من باب اضافة الموصوف الى صفته لان الاصل والحب الحصيد أى المحصود *(باسقات) هى (الطوال) والبسوق الطول يقال بسق فلان على أصحابه أى علاهم فى الفضل *(أفعيينا) أى (أفأعيى علينا) أفنجزنا عن الابداء حتى نعجز عن الاعادة ويكل من عجز عن شئ عيى به وهذا تقريع لهم لانهم اعترفوا بالخلق الاول وأنكروا البعث *(وقال قرينه) هو (الشيطان الذى قيض له) بضم القاف وكسر التحتية المشددة آخره ضاد

وقيل القرين الملك الموكل به * (فنقبوا) أى (ضربوا) بمعنى طافوا فى البلاد حذر الموت
خبر القرون السابقة أو لقريش * (او القى السمع) أى (لا يحدث نفسه بغيره) لاصغائه
سماعه (حين انشأكم وانشأ خلقكم) وهذا بقية تفسير قوله أفعيينا وتأخيره لعله من بعض
ساخ وسقط من قوله أفعيينا الى هنا لابى ذر * (رقيب عتيد) قال مجاهد فيما وصله الفريابى
عتيد) يرصد ويتظر وقال ابن عباس فيما وصله الطبرى يكتب كل ما تكلم به من خير وشر وعن
حتى أتينه فى مرضه وقال الضحاك مجلسه ما تحت الشعر على الحنك * (سائق وشهيد
كان) ولابى ذر الملكين بالنصب بنحو يعنى أحدهما (كاتب و) الآخر (شهيد) وقيل السائق
الذى يسوقه الى الموقف والشهيد هو الكاتب والسائق لازم للبر والفاجر أما البر فيساق الى
نة وأما الفاجر فيساق الى النار * (شهيد) فى قوله تعالى أو القى السمع وهو شهيد قال مجاهد فيما
الفريابى (شاهد بالقلب) ولابى ذر عن الكشميهنى بالغيب * (الغوب) ولابى ذر من لغوب هو
صب) ولابى ذر نصب بالجر أى من نصب وهذا وصله الفريابى وهو رد لما زعمت اليهود من أنه
بدأ خلق العالم يوم الاحد وفرغ منه يوم الجمعة واستراح يوم السبت فاكذبهم الله بقوله وما
من لغوب رواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة * (وقال غيره) اى غير مجاهد (نضيد) فى
تعالى لها طلع نضيد (الكفرى) بضم الكاف والفاء وتشديد الراء مقصورا الطلع (مادام فى
مه) جمع كم بالكسر (ومعناه منضود بعضه على بعض فاذا خرج من أكمامه فليس بنضيد)
ذا عجيب فان الاشجار الطوال ثمارها بارزة بعضها على بعض لكل واحدة منها أصل يخرج
كالجوز واللوز والطلع كالسنبلة الواحدة تكون على أصل واحد * (فى ادبار النجوم) بالطور
وادبار السجود) هنا (كان عاصم يفتح) هذه (التى فى ق) كابن عامر والكسائى وأبى عمرو جمع
دبر وهو آخر الصلاة وعقبها وجمع باعتبار تعدد السجود (ويكسر التى فى الطور) موافقة للجمهور
صدرا وهذا بخلاف آخر ق فان الفتح لائق به لانه يراد به الجمع لدبر السجود أى أعقابه كما مر
كسران جميعا) فكسره موضع ق نافع وابن كثير وحمزة والطور الجمهور (وينصبان) أى يفتحان
قول عاصم ومن معه والثانى المطوعى عن الاعمش شاذا يعنى اعقاب النجوم وآثارها اذا غربت
قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى (يوم الخروج) أى (يخرجون) ولابى ذر
يخرجون وزاد أبو ذر وأبو الوقت الى البعث (من القبور) والاشارة فى قوله ذلك يجوز أن تكون
النداء ويكون قد اتسع فى الظرف فأخبر به عن المصدر أو يقدر مضاف أى ذلك النداء
سماع نداء يوم الخروج واسماعه * (باب قوله وتقول) أى جهنم حقيقة (هل من مزيد)
تقرير بمعنى الاستزادة وهو رواية عن ابن عباس فيكون السؤال وهو قوله هل امتلأت قبل
بجميع اهلها أو هو استفهام بمعنى النفى والمعنى قد امتلأت ولم يبق فى موضع لمتملئ وهذا
كل لانه حينئذ بمعنى الانكار والمخاطب الله تعالى ولا يلائمه معنى الحديث التالى وقيل
ال لخزنتها والجواب منهم فلا بد من حذف مضاف أى تقول لخزنة جهنم ويقولون والمزيد
أن يكون مصدرا أى هل من زيادة وان يكون اسم مفعول أى من شئ تزيدونيه أحرقه أو انها
سعة بحيث يدخلها من يدخلها وفيها موضع للمزيد وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال
نا عبد الله بن ابى الاسود) ابن أخت عبد الرحمن بن مهدى الحافظ البصرى قال (حدثنا
بن عمارة) بن أبى حفصة وحرمى علم لانسبة للعرم ووهم الكرمانى وسقط لغير أبى ذر ابن عمارة
حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضى الله عنه عن النبى صلى الله
وسلم) انه (قال يلقى فى النار) أهلها (وتقول) مستفهمة (هل من مزيد) فى أى لا أسع غير

ستقبل نبى الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مد يديه فجعل يهتف بربه (٣٥٣) اللهم أنجز لى ما وعدتنى اللهم ات ما وعدتنى اللهم
انك ان تهلك هذه العصابة من أهل الاسلام لا تعبد فى الارض فما زال يهتف بربه ما دا يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال يا نبى الله كذالك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك

باسمه قال أبو اليقظان كانت لرجل من بنى غفار وكانت غزوة بدر يوم الجمعة لسبع عشرة خلت من شهر رمضان فى السنة الثانية من الهجرة وروى الحافظ أبو القاسم باسناده فى تاريخ دمشق فيه ضعفاء انها كانت يوم الاثنين قال الحافظ والمحفوظ انها كانت يوم الجمعة وثبت فى صحيح البخارى عن ابن مسعود ان يوم بدر كان يوما حارا
(قوله فاستقبل نبى الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مد يديه فجعل يهتف بربه اللهم انجز لى ما وعدتنى) أما يهتف فبفتح أوله وكسر التاء المثناة فوق بعد الهاء ومعناه يصيح ويستغيث بالله بالدعاء وفيه استحباب استقبال القبلة فى الدعاء ورفع اليدين فيه وانه لا بأس برفع الصوت فى الدعاء (قوله صلى الله عليه وسلم اللهم انك ان تهلك هذه العصابة من أهل الاسلام لا تعبد فى الارض) ضبطوا تهلك بفتح التاء وضمها فعلى الاول ترفع العصابة على انها فاعل وعلى الثانى تنصب وتكون مفعولة والعصابة الجماعة (قوله كذالك مناشدتك ربك) المناشدة السؤال مأخوذة من النشيد وهو رفع الصوت هكذا وقع لجماهير رواة مسلم كذالك بالذال وفى رواية البخارى حسبك مناشدتك ربك وبعضهم كفالك بالفاء

فأنزل الله عز وجل اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أنى ممدكم بألف من الملائكة مردفين فامده الله بالملائ

أبو زميل فحدثني ابن عباس قال بينما رجل من المسلمين يوما يشتد في أثر رجل من المشركين امامه اذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس فوقه يقول أقدم حيزوم فنظر الى المشرك امامه خر مستلقيا

ما امتلأت به أو هل من زيادة فأزاد (حتى يضع) وفي رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن حتى يضع رب العزة (قدمه) فيها أي يذللها تذليل من يوضع تحت الرجل والعرب تضع بالاعضاء ولا تريد أعيانها كقولهم للنادم سقط في يده أو المراد قدم بعض المخلوقين فيكون مخلوق معلوم (فتقول) النار (قط قط) بكسر الطاء وسكونها فيهما كذا في الفرع ويجوز مع الكسر والمعنى حسبي حسبي قد اكتفيت * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد موسى القطان) الواسطي قال (حدثنا أبو سفيان الحميري) بكسر الحاء المهملة وسكون التحتية وكسر الراء واسمه (سعيد بن يحيى) بكسر العين (ابن مهدي) بفتح الميم الواسـ (حدثنا عوف) الاعرابي (عن محمد) هو ابن سيرين (عن أبي هريرة) قال محمد بن موسى (رفـ النبي صلى الله عليه وسلم (وأكثر ما كان يوقفه) على الصحابي بسكون الواو من الثلاثي والفصيح يقفه من الثلاثي المجرد (أبو سفيان) الحميري وقليلا ما كان يرفعه (يقال) أي (لجهنم هل امتلأت) استفهام تحقيق لوعده بملئها (وتقول) جهنم ولابي ذر فتقول بالفاء هل من مزيد فيضع الرب تبارك وتعالى قدمه عليها فتقول قط قط) * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام بتشديد الميم وقال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن منبه (عن أبـ رضي الله عنه) انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تحاجت الجنة والنار) تخاصمتا المقال أو الحال (فقالت النار أوثرت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول بمعنى اختصصت (بالمتـ والمتجبرين) مترادفان لغة فالثاني تأكيد لسابقه أو المتكبر المتعظم بما ليس فيه والمتجبر الذي لا يوصل اليه أو الذي لا يكترث بامر ضعفاء الناس وسقطهم (وقالت الجنة مالي لا الا ضعفاء الناس) الذين لا يلتفت اليهم لمسكنتهم (وسقطهم) بفتحتين المحتقرون بين الساقطون من أعينهم لتواضعهم لربهم وذلتهم له (قال الله تبارك وتعالى) ولابي ذر (للجنة أنت رحمتي) ولابي ذر عن الكشميهني أنت رحمة وسماها رحمة لان بها تظهر رحمـ كما قاله (أرحم بك من أشاء من عبادي) والا فرحمة الله من صفاته التي لم يزل بها موصوفا (وإنما أنت عذاب) ولابي ذر عن الحموي والمستملي عذابي (أعذب بك من أشاء من عبادي واحدة منهما) بالهاء في الفرع كاصله وفي نسخة منكما (ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضـ في مسلم حتى يضع الله رجله وأنكر ابن فورك لفظ رجله وقال انها غير ثابتة وقال ابن هي تحريف من بعض الرواة ورد عليهما برواية الصحيحين بها وأولت بالجماعة كرجل أي يضع فيها جماعة وأضافهم اليه اضافة اختصاص وقال محيي السنة القدم والرجل الحديث من صفات الله تعالى المنزهة عن التكييف والتشبيه فالايمان بها فرض ر عن الخوض فيها واجب فالمهتدي من سلك فيها طريق التسليم والخائض فيها زائغ والمكـ والمكيف مشبه ليس كمثله شيء (فتقول) النار اذا وضع رجله فيها (قط قط قط) ثلاثا مكسورة ومسكنة وعند أبي ذر مرتين فقط كالروايتين السابقتين (فهنالك تمتلئ ويزوى أوله وفتح ثالثه (بعضها الى بعض) تجتمع وتلتقي على من فيها ولا ينشئ الله لها خلقا (وا عز وجل من خلقه أحدا) لم يعمل سوأ وللمعتزلة أن يقولوا ان نفي الظلم عمن لم يذنب دليل عـ عذبهم كان ظلما وهو عين مذهبنا والجواب انا وان قلنا انه تعالى وان عذبهم لم يكن ظـ يتصرف في ملك غيره لكنه تعالى لا يفعل ذلك لكرمه ولطفه مبالغة فنفى الظلم اثبات الكـ (وأما الجنة فان الله عز وجل ينشئ لها خلقا) لم تعمل خيرا حتى تمتلئ فالثواب ليس موقوفا

وكل بمعنى وضبطوا مناشدتك بالرفع والنصب وهو الاشهر قال القاضي من رفعه جعله فاعلا بكفالك ومن نصبه فعلى المفعول بما في حسبك وكفالك وكذالك من معنى الفعل من الكف قال العلماء وهذه المناشدة انما فعلها النبي صلى الله عليه وسلم ليراه أصحابه بتلك الحال فتقوى قلوبهم بدعائه وتضرعه مع ان الدعاء عبادة وقد كان وعده الله تعالى احدى الطائفتين اما العير واما الجيش وكانت العير قد ذهبت وفاتت فكان على ثقة من حصول الاخرى ولكن سأل تعجيل ذلك وتجيزه من غير أذى يلحق المسلمين (قوله تعالى أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين) أي معينكم والامداد الاعانة ومردفين متتابعين وقيل غير ذلك (قوله أقدم حيزوم) هو بحاء مهملة مفتوحة ثم مثناة تحت ساكنة ثم زاي مضمومة ثم واو ثم ميم وقال القاضي وقع في رواية العذري حيزون بالنون والصواب الاول وهو المعروف لسائر الرواة والمحفوظ وهو اسم فرس الملك وهو منادى بحذف حرف النداء أي يا حيزوم وأما أقدم فضبطوه بوجهين أصحهما وأشهرهما ولم يذكر ابن دريد وكثيرون أو الاكثرون غيره انه بهمزة قطع مفتوحة وبكسر الدال من الاقدام قالوا وهي كلمة زجر للفرس معلومة في كلامهم والثاني بضم الدال

حديث أنس عند مسلم مرفوعا يبقى من الجنة ما شاء الله ثم ينشئ الله لها خلقا مما يشاء وفي
رواية ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة * (وسبح) ولغير أبي ذر
بالفاء والموافق للتنزيل الاول (بحمد ربك) أي نزهه واحمده حيث وفقك لتسبيحه فالمفعول
محذوف للعلم به أي نزه الله بحمد ربك أي متلبسا أو مقترنا بحمد ربك وأعاد الأمر بالتسبيح في قوله
من الليل فسبحه للتأكيد أو الاول بمعنى الصلاة والثاني بمعنى التنزيه والذكر (قبل طلوع
الشمس) صلاة الصبح (وقبل الغروب) العصر وقيل قبل الطلوع الصبح وقبل الغروب الظهر
والعصر ومن الليل العشاآن والتهجد * وبه قال (حدثنا اسحق بن ابراهيم) بن راهويه (عن
جرير) هو ابن عبد الحميد (عن اسمعيل) بن أبي خالد البجلي الكوفي (عن قيس بن ابي حازم) بالحاء
المهملة والزاي البجلي (عن جرير بن عبد الله) البجلي رضي الله عنه انه (قال كنا جلوسا ليلة مع
النبي صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة أربع عشرة) بسكون الشين (فقال انكم سترون ربكم
عز وجل (كما ترون هذا) القمر رؤية محققة لا تشكون فيها و (لا تضامون في رؤيته) بضم الفوقية
وتخفيف الضاد المعجمة وتخفيف الميم لا ينالكم ضيم في رؤيته تعب أو ظلم فيراه بعضكم دون بعض بان
يغمى عن الرؤية ويستأثر بها بل تشتركون في رؤيته فهو تشبيه للرؤية بالرؤية لا المرئي
بالمرئي (فان استطعتم أن لا تغلبوا) بضم أوله وفتح ثالثه بالاستعداد بقطع أسباب الغلبة المنافية
للطاعة كالنوم المانع (عن) 1 والكشميهني والمستملي على (صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها
فافعلوا) عدم المغلوبية التي لازمها الصلاة كانه قال صلوا في هذين الوقتين (ثم قرأ) عليه الصلاة
والسلام (وسبح) بالواو كالتنزيل ولابي ذر فسبح (بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب)
وهذه الوقتين معروفة اذ فيهما ارتفاع الاعمال مع ما يشعر به سياق الحديث من النظر الى
وجه الله تعالى للمحافظ عليهما * والحديث قدم في باب فضل صلاة العصر من كتاب الصلاة * وبه
قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس واسمه عبد الرحمن قال (حدثنا ورقاء) بفتح الواو وسكون الراء
وبالقاف مهموز ممدود ابن عمر اليشكري (عن ابن ابي نجيح) عبد الله واسم أبي نجيح يسار بالسين
المهملة المخففة بعد التحتية المكي (عن مجاهد) هو ابن جبر انه قال (قال ابن عباس أمره) عليه
الصلاة والسلام ربه تعالى (أن يسبح) ينزه ربه عز وجل (في أدبار الصلوات كلها يعني قوله وأدبار
السجود) وقيل أدبار السجود النوافل بعد المكتوبات وقيل الوتر بعد العشاء

* (والذاريات) *

هو آيها ستون ولابي ذر سورة والذاريات بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير أبي ذر
قال علي عليه السلام) كذا في الفرع كاصله كثير من النسخ وهو وان كان معناه صحيحا لكن
في أن يساوى بين الصحابة في ذلك اذ هو من باب التعظيم والشيخان وعثمان أولى بذلك منه
وفي الترضي فقد قال الجويني السلام كالصلاة فلا يستعمل في الغائب ولا يفرد به غير الانبياء
في هذا الاحياء والاموات وأما الحاضر فيخاطب به اه * (الذاريات الرياح) التي تذرو
التراب وهذا وصله الفريابي وسقط لغير أبي ذر لفظ الذاريات وقيل الذاريات النساء الولود
اللاتي يذرين الاولاد * (وقال غيره) غير علي (تذروه) في قوله تعالى تذروه الرياح بالكهف معناه
تفرقه) ذكره شاهد السابقه * (وفي أنفسكم) نسق على في الارض فهو خبر عن آيات أيضا
والتقدير وفي الارض وفي أنفسكم آيات (أفلا تبصرون) قال الفراء (تأكل وتشرب في مدخل
الطعام) الفم (ويخرج من موضعين) القبل والدبر * (فراغ) أي (فرجع) قاله الفراء أيضا وقيل
راغ في خفية من ضيفه فان من أدب المضيف أن يخفي أمره وان يبادره بالقرى من غير ان يشعر

---

1 قوله وللحموي والمستملي على في بعض النسخ ولغير الحموي والمستملي وحرر اه مصححه

به فاذا هو قد خطم أنفه وشق وجهه كضربة السوط فاخبر ذلك (٣٥٥) أجمع فجاء الانصاري فحدث بذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال صدقت ذلك من
مدد السماء الثالثة فقتلوا يومئذ
سبعين وأسروا سبعين قال أبو
زميل قال ابن عباس فلما أسروا
الاساري قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لابي بكر وعمر ما ترون في
هؤلاء الاساري فقال أبو بكر يا نبي
الله هم بنو العم والعشيرة أرى ان
تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة
على الكفار فعسى الله ان يهديهم
للاسلام فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما ترى يا ابن الخطاب قال
قلت لا والله يا رسول الله ما أرى
الذي رأى أبو بكر ولكني أرى ان
تمكننا فنضرب أعناقهم فتمكن
عليا من عقيل فيضرب عنقه
وتمكني من فلان نسيبا لعمر
فأضرب عنقه فان هؤلاء أئمة
الكفر وصناديدها فهوى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو
بكر ولم يهو ما قلت فلما كان من الغد
جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأبو بكر قاعدين وهما يبكيان

قلت يارسول الله أخبرني من أي شئ تبكي أنت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما فقال ر

الله صلى الله عليه وسلم ابكي للذى عرض على أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض على عذابهم أدنى من هذه الشجرة شجرة قريبة من نبي الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل ما كان لنبي أن تكون له أسرى حتى يثخن في الارض الى قوله فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا فأحل الله الغنيمة لهم ۞ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد انه سمع أبا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد أهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد

وهي لغة قليلة له باثبات الياء مع الجازم ومنه قراءة من قرأ انه من يتقي ويصبر بالياء ومنه قول الشاعر

* ألم يأتيك والانباء تنمي *

وقوله تعالى حتى يثخن في الارض أي يكثر القتل والقهر في العدو

* (باب ربط الاسير وحبسه وجواز المن عليه) *

(قوله فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد) أما اثال فبضم الهمزة وبثاء مثلثة وهو مصروف وفي هذا جواز ربط الاسير وحبسه وجواز ادخال الكافر المسجد ومذهب الشافعي جوازه باذن مسلم سواء كان الكافر كتابيا أو غيره وقال عمر بن عبد العزيز وقتادة ومالك لا يجوز

١ قوله ولابي الوقت خلقنا في بعض النسخ ولابي ذر وحر اه

٢ قوله كقولك هذا القلم بريته الخ كذا في النسخ مذكورا في هذا الموضع ولا يخفى أن موضعه عقب قول المتن ففعل بعض وترك بعض اه مصححه تعالى

به الضيف حذرا من أن يكفه ويعذره * (فصكت) أي (فجمعت) ولابي ذر جمعت (أصابعها فضربت به) بما جمعت (جبهتها) فعل المتعجب وهي عادة النساء اذا أنكرن شيئا وقيل وجدت حرارة دم الحيض فضربت وجهها من الحياء وسقط به لغير المستملي (والرميم نبات الارض يبس وديس) بكسر الدال من الدوس وهو وطء الشئ بالاقدام والقوائم حتى يتفتت وفي الآية ما تترك من شئ أتت عليه من أنفسهم وأموالهم وأنعامهم الا جعلته كالشئ الهالك البالي * (لموسعون أي لذوسعة) بخلقنا قاله الفراء وقال غيره لقادرون من الوسع بمعنى الطاقة كقولك مالي فيه وسع كذا أي مالي فيه طاقتي وقوتي (وكذلك) قوله تعالى (على الموسع قدره) القوي قاله الفراء أيضا * (زوجين) ولابي الوقت ١ خلقنا زوجين نوعين وصنفين مختلفين (الذكر والانثى) من جميع الحيوان (و) كذا (اختلاف الالوان) كما في قوله تعالى واختلاف ألسنتكم وألوانكم اذ لو شاء كلت وكانت نوعا واحدا وقع التجاهل والالتباس وكذا اختلاف الطعوم (حلو وحامض فهما) لما بينهما من الضدية كالذكر والانثى (زوجان) كالليل والنهار والارض والنور والظلمة والايمان والكفر والسعادة والشقاوة والحق والباطل * (ففروا الى الله) أي (من الله اليه) ولابي الوقت معناه اليه يريد من معصيته الى طاعته أو من عذابه الى رحمته من عقابه بالايمان والتوحيد * (الا ليعبدون) ولابي ذر وما خلقت الجن والانس الا ليعبدوني أي (ما خلقت أهل السعادة من أهل الفريقين) الجن والانس (الا ليوحدون) فجعل العام مرادا به الخصوص لانه لو حمل على ظاهره لوقع التنافي بين العلة والمعلول لوجود من لا يعبد كقولك هذا القلم بريته ٢ للكتابة ثم قد تكتب به وقد لا تكتب وزاد زيد بن أسلم وما خلقت الاشقياء منهم الا ليعصون (وقال بعضهم) ذاهبا الى حمل الآية على العموم (خلقهم ليفعل التوحيد خلق تكليف واختيار أي لما أمرهم بذلك (ففعل بعض) بتوفيقه له (وترك بعض) بخذلانه له وطرده فكل ميسر لما خلق له أو المعنى ليطيعون وينقادوا لقضائي فكل مخلوق من الجن والانس خاضع لقضاء الله تعالى متذلل لمشيئته لا يملك لنفسه خروجا عما خلق عليه ولا يملكه الملائكة لان الآية سيقت لبيان قبح ما يفعله الكفرة من ترك ما خلقوا له وهذا خاص بالثقلين أو لان الملائكة مندرجون في الجن لاستتارهم (وليس فيه حجة لاهل القدر) المعتزلة على ارادة الله لا تتعلق الا بالخير وأما الشر فليس مرادا له لانه لا يلزم من كون الشئ معلوما لا يشاء يكون ذلك الشئ مرادا وأن لا يكون غيره مرادا وكذا لا حجة لهم في هذه الآية على أن أفعال العباد معللة بالاغراض اذ لا يلزم من وقوع التعليل في موضع وجوب التعليل في كل موضع ونحن نقول بجواز التعليل لا بوجوبه أو ان اللام قد ثبت لغير الغرض كقوله تعالى أقم الصلاة لدلوك الشمس وقوله فطلقوهن لعدتهن ومعناه المقارنة فالمعنى هنا قرنت الخلق بالعبادة أي خلقتهم وفرضت عليهم العبادة وكذا لا حجة لهم فيها على أن أفعال العباد مخلوقة لهم لاستلزام العبادة اليهم لان الاسناد انما هو من جهة الكسب * (والذنوب) في قوله تعالى فان للذين ظلموا ذنوبا لغة (الدلو العظيم) وقال الفراء العظيمة (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (ذنوبا سبيلا) وقتا مؤخرا بعد تاليه عند غير أبي ذر وفي نسخة سجلا بفتح السين المهملة وسكون الجيم وزاد الفريابي فقال سجلا من العذاب مثل عذاب أصحابهم وقال أبو عبيدة الذنوب النصيب والذنوب والسجل أقل ملاء من الدلو (صرة) بالرفع لابي ذر أي (صيحة) ولغيره بجرهما وهو موافق للتلاوة * (العفو هي (الى لا تلد) ولابي الوقت تلقح شيأ كذا في الفرع وأصله بفتح التاء والقاف وقال في الفتح ولابي ذر ولا تلقح شيأ * (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما كما ذكره في بدء الخلق (والحبك) في

والسماء ذات الحبك هو (استواؤها وحسنها) وقال سعيد بن جبير ذات الزينة أى المزينة بالكواكب قال الحسن حبكت بالنجوم وقال الضحاك ذات الطرائق والمراد اما الطرائق المحسوسة التى هى مسير الكواكب أو المعقولة التى يسلكها النظار ويتوصل بها الى المعارف (فى غمرة) ولابى ذر غمرتهم والاول هو الموافق للتلاوة هنا (فى ضلالتهم يتمادون) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم (وقال غيره) غير ابن عباس (تواصوا) أى (تواطؤا) والهمزة التى فى أولها المؤلف للاستفهام التوبيخى والضمير فى به يعود على القول المدلول عليه بقالوا أى أتواصى الأولون والآخرون بهذا القول المتضمن لساحر أو مجنون والمعنى كيف اتفقوا على قول واحد مع أنهم تواطؤا عليه * (وقال غيره) أى غير ابن عباس (مسومة) أى (معلمة من السيما) بكسر السين المهملة وسكون التحتية مقصورا وهى العلامة وسقط لابى ذر تواصوا وتواطؤا وقال (قتل انسان لعين) كذا فى الفرع كاصله وآل مالك والناصرية وفى غيرها قتل الخراصون لعنوا الخراصون الكذابون ولم يذكر المؤلف حديثا مرفوعا هنا والظاهر انه لم يجده على شرطه نعم فى الفتح يدخل حديث ابن مسعود أقرأنى رسول الله صلى الله عليه وسلم انى أنا الرزاق ذو القوة الحديث أخرجه أحمد والنسائى وقال الترمذى حسن صحيح وصححه ابن حبان

* (سورة والطور) *

وآيها ثمان أو تسع وأربعون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لغير أبى ذر لفظ سورة والبسملة (وقال قتادة) فيما وصله البخارى فى خلق افعال العباد (مسطور) أى (مكتوب) والمراد القرآن ما كتبه الله فى اللوح المحفوظ أو فى قلوب أوليائه من المعارف والحكم وسقط قول قتادة هذا لابى ذر (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (الطور الجبل بالسريانية) وهو طور سينين جبل بمدين وقع فيه موسى كلام الله عز وجل * (رق منشور) أى (صحيفة) وتنكيرهما للتعظيم والاشعار بفخامتهما من المتعارف فيما بين الناس * (والسقف المرفوع) هو (سماء) وسقط هذا لابى ذر (والمسجور) هو (الموقد) بالجر فيهما لغير أبى ذر واسقاط واو المسجور أى المحمى بمنزلة التنور المسجور وقيل المملوء واختاره ابن جرير ووجهه بانه ليس موقدا اليوم فهو مملوء ولابى ذر عن الحموى والمستملى الموقر بالراء بدل الدال والاول هو الصواب وبرفعه كسابقه * (وقال الحسن) البصرى فيما وصله الطبرى (تسجر) البحار (حتى يذهب ماؤها فلا يبقى فيها قطرة) وهذا يكون يوم القيامة (وقال مجاهد) مما سبق فى الحجرات (ألتناهم نقصناهم) وسقط هذا لابى ذر * (وقال غيره) غير مجاهد (تمور) أى (تدور) وقال أبو عبيدة تكفأ وأنشد الاعشى

كأن مشيتها من بيت جارتها * مور السحابة لا ريث ولا عجل

(أحلامهم) هى (العقول) فالعقل يضبط المرء فيصير كالبعير المعقول وبالاحتلام الذى هو البلوغ يصير الانسان مكلفا وبه يكمل العقل * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى (البر) أى (اللطيف) قال فى الفتح هذا ساقط لابى ذر والذى فى اليونينية وفرعها علامة أبى ذر مع كتابة الى على قوله البر وعلى قوله اللطيف لا * (كسفا) بسكون السين أى (قطعا) بكسر القاف وسكون الطاء وقال المراوى وغيره هذا على قراءة فتح السين كقربة وقرب ومن قرأه بالسكون على التوحيد جمعه على كسف وكسوف اه وقيل ان الفتح قراءة شاذة وأنكرها بعضهم وأثبتها أبو البقاء وقد قال أبو عبيدة الكسف جمع كسفة مثل السدر جمع سدرة * (المنون) هو (الموت) فعول من منه اذا قطعه * (وقال غيره) غير ابن عباس (يتنازعون) أى (يتعاطون) هم وجلساؤهم يتجاذب كل منهم تجاذب ملاعبة لا تجاذب منازعة وفيه نوع لذة * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف)

وقال أبو حنيفة رضى الله عنه يجوز للكتابى دون غيره ودليلنا على الجميع هذا الحديث وأما قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام فهو خاص بالحرم ونحن نقول لا يجوز ادخاله الحرم والله أعلم (قوله ان تقتل تقتل ذا دم) اختلفوا فى معناه فقال القاضى عياض فى المشارق وأشار اليه فى شرح مسلم معناه ان تقتل تقتل صاحب دم لدمه موقع يشتفى بقتله قاتله ويدرك قاتله به ثاره أى لرياسته وفضيلته وحذف هذا لانهم يفهمونه فى عرفهم وقال آخرون معناه تقتل من عليه دم مطلوب به وهو مستحق عليه فلا تعتب عليك فى قتله ورواه بعضهم فى سنن أبى داود وغيره ذا دم بالذال المعجمة وتشديد الميم أى ذا ذمام وحرمة فى قومه ومن اذا عقد ذمة وفى بها قال القاضى هذه الرواية ضعيفة لانها تقلب المعنى فان من له حرمة لا يستوجب القتل قلت ويمكن تصحيحها على معنى التفسير الاول

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله يا محمد والله ما كان على الارض أبغض الى من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها الى والله ما كان من دين أبغض الى من دينك فأصبح دينك أحب الدين كله الى والله ما كان من بلد أبغض الى من بلدك فأصبح بلدك أحب البلاد كلها الى

التنيسى قال (أخبرنا مالك) الامام (عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل) يتيم عروة (عن عروة) بن الزبير (عن زينب ابنة) ولابى ذر بنت (أبى سلمة عن أم سلمة) أم المؤمنين أنها (قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اشتكى) أى انى كنت مريضة لا أقدر على الطواف ماشية (فقال) لى عليه الصلاة والسلام (طوفى من وراء الناس وأنت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى) الصبح (الى جنب البيت) الحرام (يقرأ بالطور وكتاب مسطور) * وهذا الحديث سبق فى الحج * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال حدثونى) أصحابى (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن محمد بن جبير بن مطعم) القرشى النوفلى (عن أبيه رضى الله عنه) أنه (قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى المغرب بالطور فلما بلغ هذه الآية أم خلقوا من غير شئ) خلقهم فوجدوا بلا خالق (أم هم الخالقون) لانفسهم وهذا باطل (أم خلقوا السموات والارض بل لا يوقنون) بأنهم خلقوا أى هم معترفون وهو معنى قوله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله أو لا يوقنون بان الله خالق واحد (أم عندهم خزائن ربك) خزائن رزق ربك (أم هم المسيطرون) المتسلطون على الاشياء يدبرونها كيف شاؤا (كاد قلبى أن يطير) مما تضمنته من بليغ الحجة وفيه وقوع خبر كاد مقرونا بان فى غير الضرورة قال ابن مالك وقد خفى ذلك على بعض النحويين والصحيح جوازه الآن وقوعه غير مقرون بان أكثر وأشهر من وقوعه بها اه ولابى ذر قال كاد قلبى يطير فزاد قال وأسقط أن (قال سفيان) بن عيينة (فاما انا فانما سمعت الزهرى يحدث عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه) انه قال (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى المغرب بالطور) ولابى ذر ولم (أسمعه) أى ولم أسمع الزهرى (زاد الذى قالوا لى) يعنى قوله فلما بلغ الى آخره وقد كان جبير بن مطعم قدم على النبى صلى الله عليه وسلم بعد وقعة بدر فى فداء الاسارى وكان اذ ذاك مشركا وكان سماعه هذه الآية من هذه السورة من جملة ما حمله على الدخول فى الاسلام بعد

* (سورة والنجم) *

مكية وآيها احدى أو اثنتان وستون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبى ذر (وقال مجاهد ذو مرة) أى (ذو قوة) فى خلقه وزاد الفريابى عنه جبريل وقال ابن عباس منظر حسن فان قلت قد علم كونه ذا قوة بقوله شديد القوى فكيف يفسر ذو مرة بقوة أجيب بان ذو مرة بدل من شديد القوى لا وصف له أو المراد بالاول قوته فى العلم وبالثانى قوة جسده فقدم العلية على الجسدية (قاب قوسين) أى (حيث الوتر من القوس) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى أيضا وفيه مضافان محذوفان أى فكان مقدار مسافة قربه عليه الصلاة والسلام منه تعالى مثل مقدار مسافة قاب وهذا ساقط لابى ذر * (ضيزى) قال مجاهد فيما وصله الفريابى أيضا (عوجاء) وقال الحسن غير معتدلة وقيل جائرة حيث جعلتم له البنات التى تستنكفون عنهن وهى فعلى بضم الفاء من الضيز وهو الجور لانه ليس فى كلام العرب فعلى بكسر الفاء صفة وانما كسرت محافظة على تصحيح الياء كبيض والا فلو بقيت الضمة انقلبت الياء واوا وفى نسخة حذف الياء * (وأكدى) أى (قطع عطاءه) قال

فاعطى قليلا ثم أكدى عطاءه * ومن يبذل المعروف فى الناس يحمد

وهو من قولهم أكدى الحافر اذا بلغ الكدية وهى الصخرة الصلبة فترك الحفر * (رب الشعرى) قال مجاهد فيما وصله الفريابى (هو) أى الشعرى (مرزم الجوزاء) بكسر الميم الاولى وهى العبور وقال السفاقسى وهى الهنعة عبدها أبو كبشة وخالف قريشا فى عبادة الاوثان * (الذى وفى) أى

به قاتله الله (قوله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة) فيه جواز المن على الاسير وهو مذهبنا ومذهب الجمهور (قوله فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل) قال أصحابنا اذا أراد الكافر الاسلام بادر به ولا يؤخره للاغتسال ولا يحل لاحد أن يأذن له فى تأخيره بل يبادر به ثم يغتسل ومذهبنا ان اغتساله واجب ان كان عليه جنابة فى الشرك سواء كان اغتسل منها أم لا وقال بعض أصحابنا ان كان اغتسل أجزأه والا وجب وقال بعض أصحابنا وبعض المالكية لا غسل عليه ويسقط حكم الجنابة بالاسلام كما تسقط الذنوب وضعفوا هذا بالوضوء فانه يلزمه بالاجماع ولا يقال يسقط أثر الحدث بالاسلام هذا كله اذا كان أجنب فى الكفر اما اذا لم يجنب أصلا ثم أسلم فالغسل مستحب له وليس بواجب هذا مذهبنا ومذهب مالك وآخرين وقال أحمد وآخرون يلزمه الغسل (قوله فانطلق الى نخل قريب من المسجد) هكذا هو فى البخارى ومسلم وغيرهما نخل بالخاء المعجمة وتقديره انطلق الى نخل فيه ماء فاغتسل منه قال القاضى قال بعضهم صوابه نجل بالجيم وهو الماء القليل المنبعث وقيل الجارى قلت بل الصواب الاول لان الروايات صحت به ولم يرو الا هكذا وهو صحيح ولا يجوز العدول عنه (قوله صلى الله عليه وسلم ما عندك يا ثمامة وكرر ذلك ثلاثة أيام) هذا من (وفى

(وفى ما فرض عليه) وقال الحسن عمل ما أمر به و بلغ رسالات ربه الى خلقه وقيل قيامه بذبح ابنه * (أزفت الآزفة) أى (اقتربت الساعة) التى كل يوم تزداد قربا فهى كائنة قريبة وزادت فى القرب وهذا ساقط لابى ذر * (سامدون) قال مجاهد هى (البرطمة) بالموحدة المفتوحة والراء الساكنة والطاء المهملة والميم المفتوحتين ولابى ذر عن الكشميهنى البرطنة بالنون بدل الميم الغناء فكانوا اذا سمعوا القرآن تغنوا ولعبوا وقيل السامد اللاهى وقيل الهائم (وقال عكرمة يغنون) باللغة (الحميرية) يقولون يا جارية اسمدى لنا أى غنى (وقال ابراهيم) النخعى فيما وصله سعيد بن منصور فى قوله تعالى (أفتمارونه) أى (أفتجادلونه) من المراء وهو المجادلة (ومن قرأ أفتمرونه) بفتح التاء وسكون الميم من غير ألف وهم حمزة والكسائى و يعقوب وخلف (يعنى أفتجحدونه) ولابى ذر عن الحموى أفتجحدون بحذف الضمير من مراه حقه اذا جحده وقيل افتغلبونه فى المراء من ماريته فريته (مازاغ) ولابى ذر وقال مازاغ (البصر) أى (بصر محمد صلى الله عليه وسلم) عما رآه تلك الليلة (وما طغى) أى (ولا) ولابى ذر عن الكشميهنى وما (جاوز ما رأى) بل أثبته اثبا تا صحيحا مستيقنا أو ما عدل عن رؤية العجائب التى أمر برؤيتها وما جاوزها (فتمارونه) فى سورة القمر أى (كذبوا) و يحتمل وقوع ذلك هنا من ناسخ * (وقال الحسن) البصرى فيما وصله عبد الرزاق (اذا هوى) فى قوله تعالى والنجم اذا هوى أى (غاب) أو انتثر يوم القيامة أو انقض أو طلع والنجم الثريا * (وقال ابن عباس) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (أغنى وأقنى) أى (أعطى فارضى) وقال مجاهد أقنى أرضى بما أعطى وقنع قال الراغب وتحقيقه انه جعل له قنية من الرضا * وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن موسى الختى بالخاء المعجمة والفوقية المشددة قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح بن فليح الرؤاسى براء مضمومة فهمزة مفتوحة فهملة الكوفى (عن اسمعيل بن أبى خالد) الاحمسى مولاهم البجلى (عن عامر) الشعبى (عن مسروق) هو ابن الاجدع الهمدانى انه (قال قلت لعائشة رضى الله عنها يا أمتاه) بضم الهمزة وتشديد الميم وبعد الفوقية ألف فهاء ساكنة قال فى الفتح والاصل يا أم والهاء للسكت فاضيف اليها ألف الاستغاثة فابدلت تاء ثم زيدت هاء السكت بعد الالف (هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه) ليلة الاسراء (فقالت لقد قف) بفتح القاف وتشديد الفاء أى قام (شعرى) فزعا (مما قلت) هيبة من الله واستحالة لوقوع ذلك فى الدنيا وليس هو انكارا منها لجواز الرؤية مطلقا كقول المعتزلة ولابى ذر مما قلته (أين أنت من ثلاث) أى كيف يغيب فهمك عن ثلاث (من حدثكهن فقد كذب) فى حديثه (من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه) ليلة المعراج (فقد كذب) وعند مسلم فقد أعظم على الله الفرية (ثم قرأت) مستدلة لذلك بطريق الاستنباط (لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير) وفى مسلم أنها سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى ولقد رآه نزلة أخرى فقال انما هو جبريل وعند ابن مردويه أنها قالت يا رسول الله هل رأيت ربك فقال لا انما رأيت جبريل منهبطا واحتجاجها بالآية حالفها فيه ابن عباس ففى الترمذى عن عكرمة عنه قال رأى محمد ربه قلت أليس يقول الله تعالى لا تدركه الابصار قال ويحك ذاك اذا تجلى بنوره الذى هو نوره وقد رأى ربه مرتين قال المنفى فى الآية احاطة الابصار لا مجرد الرؤية بل فى تخصيص الاحاطة بالنفى ما يدل على الرؤية أو يشعر بها كما تقول لا تحيط به الافهام وأصل المعرفة حاصل ثم استدلت أيضا بقوله تعالى (وما كان لبشر أن يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب) وأجيب بأن هذه الآية لا تدل على نفى الرؤية مطلقا بل على أن البشر لا يرى الله فى حال التكلم فنفى الرؤية مقيد بهذه الحالة دون غيرها (ومن حدثك أنه) صلى الله عليه وسلم (يعلم ما فى غد فقد كذب ثم قرأت وما تدرى نفس ماذا تكسب

وان خيلك أخذتنى وأنا أريد العمرة فما ذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل أصبوت فقال لا ولكنى أسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا تأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم * وحدثنا محمد ابن مثنى حدثنا أبو بكر الحنفى حدثنى عبد الحميد بن جعفر حدثنى سعيد بن أبى سعيد المقبرى انه سمع أبا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل يقال له ثمامة بن اثال الحنفى سيد أهل اليمامة وساق الحديث بمثل حديث الليث الا أنه قال ان تقتلنى تقتل ذا دم

تأليف القلوب والملاطفة لمن يرجى اسلامه من الاشراف الذين يتبعهم على اسلامهم خلق كثير (قوله وان خيلك أخذتنى وأنا أريد العمرة فما ذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره ان يعتمر) يعنى بشره بما حصل له من الخير العظيم بالاسلام وان الاسلام يهدم ما كان قبله وأما أمره بالعمرة فاستحباب لان العمرة مستحبة فى كل وقت لا سيما من هذا الشريف المطاع اذا أسلم وجاء مراغما لاهل مكة فطاف وسعى وأظهر اسلامه وأغاظهم بذلك والله أعلم (قوله قال له قائل أصبوت) هكذا هو فى الاصول أصبوت وهى لغة والمشهور أصبأت بالهمز وعلى الاول جاء قولهم الصباة كقاض وقضاة (قوله فى حديث ابن المثنى الا أنه قال ان تقتلنى تقتل ذا دم) هكذا هو فى النسخ المحققة ان تقتلنى بالنون والياء فى آخرها وفى بعضها بحذفها وهو فاسد لانه يكون حينئذ مثل الاول فلا يصح استثناؤه

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن سعيد بن ابى سعيد عن أبيه عن أبى هريرة أنه قال بينا نحن فى المسجد اذ خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئناهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود أسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أريد اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أريد فقال لهم الثالثة فقال اعلموا أنما الارض لله ورسوله وانى أريد أن أجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم بماله شيأ فليبعه والا فاعلموا أن الارض لله ورسوله * وحدثنا محمد بن رافع واسحق بن منصور قال ابن رافع حدثنا وقال اسحق أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن يهود بنى النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

(باب اجلاء اليهود من الحجاز)

(قوله صلى الله عليه وسلم لليهود أسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أريد) معناه أريد أن تعترفوا انى بلغت وفى هذا الحديث استحباب تجنيس الكلام وهو من بديع الكلام وأنواع الفصاحة وأما اخراجه صلى الله عليه وسلم اليهود من المدينة فقد سبق بيانه واضحا فى آخر كتاب الوصايا (قوله صلى الله عليه وسلم الارض لله ورسوله) معناه ملكها والحكم فيها وانما قال لهم هذا لانهم حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكره ابن عمر فى روايته التى ذكرها مسلم بعد هذه (قوله عن ابن عمر أن يهود بنى النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

غدا) أى تعمل (ومن حدثك أنه) صلى الله عليه وسلم (كتم) شيأ مما أمر بتبليغه ولا يدرى أنه قد كتم (فقد كذب ثم قرأت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية ولكنه) عليه الصلاة والسلام ولابى ذر عن الحموى والمستملى ولكن (رأى جبريل عليه السلام فى صورته له ستمائة جناح (مرتين) مرة بالارض فى الافق الاعلى ومرة فى السماء عند سدرة المنتهى * وهذا الحديث أخرجه فى التفسير والتوحيد مقطعا ومسلم فى الايمان والترمذى والنسائى فى التفسير * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (فكان قاب قوسين أو أدنى) أى (حيث الوتر من القوس) والدنو من الله لا حد له قال القشيرى فى مفاتيح الحجج أخبر الله بقوله فكان قاب قوسين أو أدنى أنه صلى الله عليه وسلم بلغ من الرتبة والمنزلة القدر الاعلى مما لا يفهمه الخلق ولا أبى ذر قوله تعالى قاب قوسين أو أدنى واسقاط ما بعده ولفظ باب * وبه قال (حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا الشيبانى) بالشين المعجمة سليمان بن أبى سليمان فيروز الكوفى (قال سمعت زرا) بكسر الزاى وتشديد الراء ابن حبيش (عن عبد الله) بن مسعود فى قوله (فكان قاب قوسين أو أدنى) أى أقرب (فأوحى الى عبده ما أوحى قال) زر (حدثنا ابن مسعود) عبد الله (أنه) صلى الله عليه وسلم (رأى جبريل له ستمائة جناح أى مرتين كما سبق وفى سائرها على صورة دحية الكلبى وغيره لان فى الملك قوة يتشكل بها فى أى صورة أراد * (باب قوله) تعالى (فأوحى الى عبده ما أوحى) أى جبريل أوحى الى عبد الله محمد صلى الله عليه وسلم ما أوحى جبريل وفيه تفخيم للموحى به أو لله اليه وقيل الضمائر كلها لله قال جعفر ابن محمد فيما رواه السلمى فأوحى الى عبده قال بلا واسطة فيما بينه وبينه سرا الى قلبه لا يعلم به أحد سواه اه وسقط الباب ولاحقه لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا طلق بن غنام) بفتح الطاء المهملة وسكون اللام وبعدها قاف وغنام بفتح الغين المعجمة وتشديد النون النخعى قال (حدثنا زائدة) ابن قدامة الكوفى (عن الشيبانى) سليمان أنه (قال سألت زرا) هو ابن حبيش (عن قوله تعالى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى الى عبده ما أوحى قال أخبرنا عبد الله) بن مسعود (أن محمدا صلى الله عليه وسلم رأى جبريل) ولابى ذر أنه محمدا رأى جبريل صلى الله عليهما وسلم (له ستمائة جناح) ورواه النسائى يتناثر منها التهاويل من الدر والياقوت وهذا الذى ذهب اليه ابن مسعود هو مذهب عائشة * هذا * (باب) بالتنوين أى فى قوله (لقد رأى) والله لقد رأى محمد (من آيات ربه الكبرى) الكبرى من آياته أو الكبرى صفة للآيات والمفعول محذوف أى شيأ من آيات ربه الكبرى وسقط لغير أبى ذر لفظ باب وما بعده * وبه قال (حدثنا قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فهمله ابن عقبة بن محمد السوائى قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق الثورى (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس بن عبد الله بن مالك النخعى الكوفى ولد فى حياته صلى الله عليه وسلم (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه لقد رأى من آيات ربه الكبرى قال رأى) عليه السلام (رفرفا أخضر قد سد الافق) وعند النسائى والحاكم عن ابن مسعود قال أبصر نبى الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام على رفرف قد ملأ ما بين السماء والارض قال البيهقى قال الرفرف جبريل عليه السلام على صورته [1] على رفرف والرفرف البساط وعن ابن عباس فيما رواه القرطبى فى قوله دنا فتدلى انه على التقديم والتأخير أى تدلى الرفرف لمحمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج فجلس عليه ثم رفع فدنا من ربه قال فارتفع جبريل وانقطعت عنى الاصوات وسمعت كلام ربى فعلى هذا الرفرف ما يجلس عليه كالبساط ونحوه وأصل الرفرف ما كان من الديباج رقيقا حسن الصنعة ثم اشتهر استعماله فى السندس

[1] قال البيهقى فالرفرف الخ كذا فى النسخ وانظره اه * هذا

هذا ﴿ (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (أفرأيتم اللات والعزى) اللات صنم لثقيف بالطائف والعزى بنخلة والعزى سمرة لغطفان كانوا يعبدونها * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدى بالفاء وسقط لابى ذر ابن ابراهيم قال (حدثنا أبو الاشهب) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وبعد الهاء المفتوحة موحدة جعفر بن حيان العطاردى البصرى قال (حدثنا أبو الجوزاء) أوس بن عبد الله الربعى بفتح الراء والموحدة بعدها عين مهملة (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه قال (فى قوله) تعالى (اللات والعزى كان اللات رجلا يلت سويق الحاج) قيل هذا التفسير على قراءة رويس بتشديد التاء أما على قراءة من خففها فلا يلائمها وأجيب باحتمال أن يكون أصلها التشديد وخفف لكثرة الاستعمال وكان الكسائى يقف عليها بالهاء وقيل ان اسم الرجل عمرو بن لحى وقيل صرمة بن غنم وكان يلت السمن والسويق عند صخرة ويطعمه الحاج فلما مات عبدوا ذلك الحجر الذى كان عنده اجلالا لذلك الرجل وسموه باسمه وعند ابن أبى حاتم عن ابن عباس كان يلت السويق على الحجر فلا يشرب منه أحد الا سمن فعبدوه وسقط لغير أبى ذر فى قوله * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعانى قال (أخبرنا معمر) بعين ساكنة بين فتحتين ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن حميد بن عبد الرحمن) بن عوف الزهرى (عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف) بغير الله (فقال فى حلفه) بفتح المهملة وكسر اللام يمينه (واللات والعزى) كيمين المشركين (فليقل) متدار كا لنفسه (لا اله الا الله) المبرأ من الشرك فانه قد ناهى بحلفه بذلك الكفار حيث أشركهما بالله فى التعظيم اذ الحلف يقتضى تعظيم المحلوف به بحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهى به مخلوقه قال ابن العربى من حلف بهما جادا فهو كافر ومن قال جاهلا أو ذاهلا يقول كلمة التوحيد تكفر عنه وترد قلبه عن السهو والى الذكر لسانه الى الحق وتنفى عنه ما جرى به من اللغو (ومن قال لصاحبه تعال) بفتح اللام (أقامرك) الجزم جواب الامر (فليتصدق) أى بشئ كما فى مسلم ليكفر عنه ما اكتسبه من اثم دعائه صاحبه الى معصية القمار المحرم بالاتفاق وقرن القمار بذكر الحلف باللات والعزى لكونهما من فعل الجاهلية * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى النذور والادب والاستئذان ومسلم وأبو داود والترمذى فى الايمان والنذور وابن ماجه فى الكفارات * هذا ﴿ (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (ومناة الثالثة الاخرى) صفة لمناة وقال أبو البقاء الاخرى توكيد لان الثالثة لا تكون الا أخرى وقال الزمخشرى والاخرى ذم وهى المتأخرة الوضيعة المقدار كقوله وقالت أخراهم لاولاهم أى ضعفاؤهم لاشرافهم ويجوز أن تكون الاولية والتقدم عندهم للات والعزى اه قال صاحب الدر وفيه نظر لان الاخرى انما تدل على الغيرية وليس فيها تعرض لمدح ولا ذم فان جاء شئ من قرينة خارجية وقيل الاخرى صفة للعزى لان الثانية أخرى بالنسبة الى الاولى وقال فى الانوار الثالثة الاخرى صفتان للتأكيد كقوله يطير بجناحيه ومعنى الآية هل رأيتم هذه الاصنام تستحق الرؤية فان رأيتموها علمتم أنها لا تصلح للالوهية والمقصود ابطال الشركاء واثبات التوحيد وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير المكى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا الزهرى) محمد بن مسلم (سمعت عروة) بن الزبير بن العوام يقول (قلت لعائشة رضى الله عنها وأنا يومئذ حديث السن أرأيت قول الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما فما أرى على أحد شيأ أن لا يطوف بهما فقالت (انما كان من أهل)

فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين الا أن بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم وأسلموا وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بنى قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بنى حارثة وكل يهودى كان بالمدينة * وحدثنى أبو الطاهر حدثنا عبد الله ابن وهب أخبرنى حفص بن ميسرة عن موسى بهذا الاسناد هذا الحديث وحديث ابن جريج أكثر وأتم ﴿ وحدثنى زهير بن حرب حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج ح وحدثنى محمد بن رافع واللفظ له حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج قال أخبرنى أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول أخبرنى عمر بن الخطاب

(قوله يهود بنى قينقاع) هو بفتح القاف ويقال بضم النون وفتحها وكسرها ثلاث لغات مشهورات

انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع الا مسلما * وحدثني زه
حرب حدثنا روح بن عبادة أخبرنا سفيان الثوري ح وحدثني سلمة ابن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل وهو ابن عبيد الله كلاهما عن أبي الزبير بهذا الاسناد مثله * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار وألفاظهم متقاربة قال أبو بكر حدثنا غندر عن شعبة وقال الآخران حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سعد ابن ابراهيم قال سمعت أبا امامة بن سهل بن حنيف قال سمعت أبا سعيد الخدري قال نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد فأتاه على حمار فلما دنا قريبا من المسجد

(باب جواز قتال من نقض العهد وجواز انزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم)

(قوله نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ) فيه جواز التحكيم في أمور المسلمين وفي مهماتهم العظام وقد أجمع العلماء عليه ولم يخالف فيه الا الخوارج فانهم أنكروا على علي التحكيم وأقام الحجة عليهم وفيه جواز مصالحة أهل قرية أو حصن على حكم حاكم مسلم عدل صالح للحكم أمين على هذا الامر وعليه الحكم بما فيه مصلحة للمسلمين واذا حكم بشئ لزم حكمه ولا يجوز للامام ولا لهم الرجوع عنه ولهم الرجوع قبل الحكم والله أعلم

(قوله فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد فأتاه على حمار فلما دنا قريبا من المسجد) قال القاضي عياض قال بعضهم قوله دنا من المسجد كذا هو في البخاري ومسلم من رواية شعبة وأراد وهما ان كان أراد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لان سعد بن معاذ جاء منه فانه كان فيه كما صرح أيوب)

أحرم (بمناة) بالموحدة باسمها أو عندها ولابي ذر لمناة مجرورا بالفتحة لانه لا ينصرف وهو با
لاجلها (الطاغية) بالجر بالكسرة صفة لمناة باعتبار طغيان عبدتها أو مضاف اليها والمعنى أ
باسم مناة القوم الطاغية (التي بالمشلل) بضم الميم وفتح المعجمة وفتح اللام الاولى مشددة أي
الكائنة بالمشلل (لا يطوفون بين الصفا والمروة) تعظيما لصنمهم مناة حيث لم يكن في المسعى و
فيه صنمان لغيرهم اساف ونائلة (فأنزل الله تعالى) ردا (ان الصفا والمروة من شعائر الله فط
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون) معه بهما (قال سفيان) بن عيينة (مناة) كان (بالمش
موضع (من قديد) بضم القاف مصغرا من ناحية البحر وهو الجبل الذي يهبط اليها منه (و
عبد الرحمن بن خالد) الفهمي بالفاء المصري أمير ها لهشام مما وصله الذهلي والطحاوي (عن
شهاب) الزهري أنه قال (قال عروة) بن الزبير (قالت عائشة) رضي الله عنها (نزلت) ا
الصفا (في الانصار) الاوس والخزرج (كانوا هم وغسان) قال الجوهري اسم قبيلة (قبل
يسلموا يهلون) يحرمون (لمناة مثلثة) أي مثل حديث ابن عيينة (وقال معمر) بفتحتين بينهما مي
ساكنة ابن راشد مما وصله الطبري (عن الزهري عن عروة عن عائشة) انها قالت (كان
من الانصار ممن كان يهل لمناة ومناة صنم) كائن (بين مكة والمدينة) وكان لخزاعة وهذيل و
بذلك لان دم الذبائح كان يمنى عندها أي يذبح (قالوا يا نبي الله كنا لا نطوف بين الصفا و
تعظيما لمناة) حيث لم يكن بينهما (نحوه) أي نحو الحديث السابق * هذا (باب) بالتنو
أي في قوله (فاسجدوا لله واعبدوا) أي واعبدوه دون الآلهة وسقط لفظ باب لغير أبي ذر *
قال (حدثنا ابو معمر) عبد الله بن عمرو المنقري المتعد البصري قال (حدثنا عبد الوارث)
سعيد قال (حدثنا ايوب) السختياني (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي
عنهما) أنه (قال سجد النبي صلى الله عليه وسلم بالنجم وسجد معه المسلمون) لله (والمشركون)
أول سجدة نزلت فاراد وا معارضة المسلمين بالسجود لمعبودهم وأما قول من قال ان ذلك وقع
بلا قصد فعارض بما زاده ابن مسعود من أن الذي استثناه منهم أخذ كفا من حصى فوضع ج
عليه فان ذلك ظاهر في القصد وكذا قول انهم خافوا في ذلك المجلس من مخالفتهم لان الم
حينئذ هم الذين كانوا خائفين من المشركين لا العكس والظاهر أن سبب سجودهم ما أخرجه
أبي حاتم والطبري وابن المنذر من طرق عن شعبة عن أبي بشر عن ابن جبير عن ابن عباس قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة والنجم فلما بلغ أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى
الشيطان في أمنيته أي تلاوته تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى فقال المشركون ما
آلهتنا بخير قبل اليوم فسجد وسجد وا فنزلت آية وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا
ألقى الآية وقد روى من طرق ضعيفة ومنقطعة لكن كثرة الطرق تدل على أن لها أصلا
لها طريقين مرسلين رجالهما على شرط الصحيح يحتج بهما من يحتج بالمرسل وكذا من لا يح
لاعتضاد بعضها ببعض وحينئذ فيتعين تأويل ما ذكروا أحسن ما قيل ان الشيطان قال
محاكيا نغمة النبي صلى الله عليه وسلم عند ما سكت صلى الله عليه وسلم بحيث سمعه من دنا اليه
من قوله صلى الله عليه وسلم وأشاعها ويؤيده تفسير ابن عباس تمنى بتلا وأما قول الكرما
قيل ان ذلك كان سببا لسجودهم لا صحة له عقلا ولا نقلا فهو مبني على القول ببطلان القصة
أصلها وأنها موضوعة وقد سبق ما في ذلك والله الموفق (و) سجد معه (الجن والانس) ذكر
والانس بعد المسلمون الصادق بهما ليدفع توهم اختصاصه بالانس (تابعه) أي تابع عبد الوا
(ابن طهمان) بفتح المهملة وسكون الهاء ولابي ذر ابراهيم بن طهمان فيما وصله الاسماعيلي

ب) السختياني (ولم يذكر ابن علية) بضم العين المهملة وفتح اللام والتحتية المشددة اسمعيل
حديثه عن أيوب (ابن عباس) بل أرسله ولا يقدح ذلك في الحديث لاتفاق عبد الوارث وابن
سمان على وصله وهما ثقتان وسبق الحديث في أبواب السجود في باب سجود المسلمين مع
شركين * وبه قال (حدثنا نصر بن علي) بالصاد المهملة الجهضمي البصري قال (أخبرني)
فراد ولابي ذر أخبرنا (أبو أحمد) محمد بن عبد الله (يعني الزبيري) بضم الزاي وفتح الموحدة
ل (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) عمرو السبيعي
ن الاسود بن يزيد) بن قيس النخعي خال ابراهيم النخعي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله
ه) أنه (قال أول سورة انزلت فيها سجدة والنجم قال) ابن مسعود (فسجد رسول الله صلى الله
ه وسلم) بعد فراغه من قراءتها (وسجد) معه (من خلفه الا رجلا رأيته أخذ كفا من تراب
جد عليه) وفي رواية شعبة في أبواب السجود فرفعه الى وجهه فقال يكفيني هذا (فرأيته بعد
قتل كافرا) ببدر (وهو أمية بن خلف) وعند ابن سعد أنه الوليد بن المغيرة وقيل سعيد بن
اص بن أمية وقيل غير ذلك والمعتمد الاول وعند النسائي باسناد صحيح أنه المطلب بن أبي وداعة
ه أبى أن يسجد وأنه كان قبل أن يسلم فلما أسلم قال فلا أدع السجود فيها أبدا فتعين ابن مسعود
قول على ما اطلع عليه

(سورة اقتربت الساعة)

كية وآيها خمس وخمسون * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة ولفظ سورة لغير
ذر * (قال) ولابي ذر وقال (مجاهد) مما وصله الفريابي (مستمر) أي (ذاهب) سوف يذهب
وطل من قولهم مر الشيء واستمر اذا ذهب وقيل مطرد قال في الانوار وهو يدل على أنهم رأوا
آيات أخرى مترادفة ومعجزات متتابعة حتى قالوا ذلك * (مزدجر) قال مجاهد فيما وصله
ريابي أيضا (متناه) بصيغة الفاعل أي نهاية وغاية في الزجر لامزيد عليها والدال بدل من تاء
فتعال وأصله مزتجر قلبت التاء دالا لان تاء الافتعال تقلب دالا بعد الزاي لان الزاي حرف
جهور والتاء مهموس فأبدلوها الى حرف مجهور قريب من التاء وهو الدال (وازدجر) قال مجاهد
استطير جنونا) فيكون من مقولهم أي ازدجرته الجن وذهبت بلبه أو هو من كلام الله تعالى
جر عنه أنه زجر عن التبليغ بأنواع الاذية * (دسر) قال مجاهد (أضلاع السفينة) وقيل
سامير وقيل الخيوط التي تشد بها السفن وقيل صدرها * (لمن كان كفر يقول كفر) مبنيا
مفعول من كفران النعمة (له) لنوح (جزاء من الله) أي فعلنا بنوح وبهم ما فعلنا من
أبواب السماء وما بعده من التفجير ونحوه جزاء من الله بما صنعوا بنوح وأصحابه وقيل
ني فعلنا به وبهم من انجاء نوح واغراق قومه ثوابا لمن كفر به وجحد أمره وهو نوح عليه
لام * (محتضر) يعني قوم صالح (يحضرون الماء) يوم غب الابل فيشربون ويحضرون اللبن
وردها فيحتلبون * (وقال ابن جبير) سعيد فيما وصله ابن المنذر (مهطعين النسلان) بفتح
ون والسين المهملة هو تفسير للاهطاع الدال عليه مهطعين والنسلان هو (الخبب) بالمعجمة
وحدتين المفتوحة أولاهما ضرب من العدو (السراع) بكسر المهملة تأكيد له وقيل
طاع الاسراع مع مد العنق وقيل النظر * (وقال غيره) غير ابن جبير (فتعاطى) أي (فعاطها)
بعد العين فطاوعها فهاء فالف (بيده فعقرها) قال السفاقسي لا أعلم لقوله فعاطها وجها الا
يكون من المقلوب الذي قدمت عينه على لامه لان العطو التناول فيكون المعنى فتناولها بيده
عاوط فلا أعلمه في كلام العرب وتعقبه في المصابيح فقال في ادعائه انه لا يعلم مادة عوط في كلام

به في الرواية الثانية وانما كان النبي صلى الله عليه وسلم حين أرسل الى سعد نازلا على بني قريظة ومن هناك أرسل الى سعد ليأتيه فان كان الراوي أراد مسجدا اختطه النبي صلى الله عليه وسلم هناك كان يصلي فيه مدة مقامه لم يكن وهما قال والصحيح ما جاء في غير صحيح مسلم قال فلما دنا من النبي صلى الله عليه وسلم أو فلما طلع على النبي صلى الله عليه وسلم كذا وقع في كتاب ابن أبي شيبة وسنن أبي داود فيحتمل ان المسجد تصحيف من لفظ الراوي والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم أو خيركم) فيه اكرام أهل الفضل وتلقيهم بالقيام لهم اذا أقبلوا هكذا احتج به جماهير العلماء لاستحباب القيام قال القاضي وليس هذا من القيام المنهي عنه وانما ذلك فيمن يقومون عليه وهو جالس ويمثلون قياما طول جلوسه قلت القيام للقادم من أهل الفضل مستحب وقد جاء فيه أحاديث ولم يصح في النهي عنه شيء صريح وقد جمعت كل ذلك مع كلام العلماء عليه في جزء وأجبت فيه عما توهم النهي عنه والله أعلم قال القاضي واختلفوا في الذين عناهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله قوموا الى سيدكم هل هم الانصار خاصة أم جميع من حضر من المهاجرين معهم (قوله صلى الله عليه وسلم لسعد بن معاذ ان هؤلاء نزلوا على حكمك) وفي الرواية الاخرى قال فنزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم لسعد قال القاضي يجمع بين الروايتين بأنهم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضوا بردا لحكم الى سعد فنسب

قال تقتل مقاتلتهم وتسبى ذريتهم قال فقال النبى صلى الله عليه وسلم قضيت بحكم الله وربما قال قضيت بحكم الملك ولم يذكر ربما
مثنى وربما قال قضيت بحكم الملك
* وحدثناه زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة بهذا الاسناد وقال فى حديثه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله وقال مرة لقد حكمت بحكم الملك
* وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ومحمد ابن العلاء الهمدانى كلاهما عن ابن نمير قال ابن العلاء حدثنا ابن نمير حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة قالت أصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش يقال له ابن العرقة

اليه قال والاشهر ان الاوس طلبوا من النبى صلى الله عليه وسلم العفو عنهم لانهم كانوا حلفاءهم فقال لهم النبى صلى الله عليه وسلم اما ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم يعنى من الاوس يرضيهم بذلك فرضوا به فرده الى سعد بن معاذ الاوسى (قوله وسبى ذريتهم) سبق ان الذرية تطلق على النساء والصبيان معا (قوله صلى الله عليه وسلم لقد حكمت بحكم الملك) الرواية المشهورة الملك بكسر اللام وهو الله سبحانه وتعالى وتؤيدها الروايات التى قال فيها لقد حكمت فيهم بحكم الله قال القاضى رويناه فى صحيح مسلم بكسر اللام بغير خلاف قال وضبطه بعضهم فى صحيح البخارى بكسرها وفتحها فان صح الفتح فالمراد به جبريل عليه السلام وتقديره بالحكم الذى جاء به الملك عن الله تعالى (قوله رماه رجل من قريش يقال له ابن العرقة) هو بعين مهملة مفتوحة ثم راء مكسورة ثم قاف قال القاضى قال أبو عبيد هى أمه قال ابن الكلبى اسم هذا الرجل حبان بكسر الحاء ابن أبى قيس بن علقمة بن عبد مناف بن الحرث بن منقذ بن عمرو بن معيص بن عامر

العرب نظر وذلك لان الجوهرى ذكر المادة وقال فيها يقال عاطت الناقة تعوط يعنى اذا حمل عليها أول سنة فلم تحمل ثم حمل عليها السنة الثانية فلم تحمل أيضا فهذه المادة موجودة فى كلام العرب والظن بالسفاقسى علم ذلك فانه كثير النظر فى الصحاح ويعتمد عليه فى النقل فان قلت لكن هذا المعنى غير مناسب لما نحن فيه قلت هو لم ينكر المناسبة وانما أنكر وجود المادة فيما يعلمه والظاهر انه سهو منه اه وسقطت لفظ فعاطها لابى ذر وواصاحبهم نداء المستغيث وهو قول ابن سالف وكان أشجعهم فتعاطى آلة العقر أو الناقة * (المحتظر) فى قوله تعالى فكانوا كهشيم المحتظر قال ابن عباس فيما رواه ابن المنذر (كحظار) بكسر الحاء المهملة وتفتح وبالظاء المشالة المعجمة المخففة منكسر (من الشجر محترق) وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق كرماد محترق * (ازدجر) قال الفراء (افتعل من زجرت) صارت تاء الافتعال دالا وقد مر تقريره قريبا وأعاده هنا لينبه عليه
* (كفر فعلنا به وبهم) بنوح وقومه (ما فعلنا) من نصرة نوح واجابة دعائه وغرق قومه (جزاء صنع) بضم الصاد (بنوح وأصحابه) من الاذى وقد سبق نحو من هذا * (مستقر) قال القرظى (عذاب حق) وقال غيره يستقر بهم حتى يسلمهم الى النار (يقال الاشر) بفتح الهمزة والشين المعجمة والراء المخففة منكسر (المرح) بفتح الميم والراء (والتجبر) بالجيم والموحدة المشددة المضمومة قاله عبيدة فى تفسير قوله تعالى سيعلمون غدا من الكذاب الاشر * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (وانشق القمر) ماض على حقيقته وهو قول عامة المسلمين الامن لا يلتفت الى قوله حين قال انه سينشق يوم القيامة فاوقع الماضى موقع المستقبل لتحققه وهو خلاف الاجماع (وان يروا) كفار قريش (آية) معجزة له صلى الله عليه وسلم (يعرضوا) عن تأملها والايمان بها وسقط لفظ باب لغير أبى ذر وتاليه لغير المستملى * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (وسفيان) هو ابن عيينة أو الثورى لان كلا منهما يروى (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعى (عن ابى معمر) بسكون العين وفتحتين عبد الله بن سخبرة بفتح المهملة وسكون المعجمة (عن ابن مسعود) عبد الله رضى الله عنه (قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين) بكسر الفاء قطعتين لما سأله كفار قريش أن يريهم آية (فرقة) نصب بدل من سابقه المنصوب على الحال (فوق الجبل وفرقة دونه) ولابى ذر فرقة برفعهما على الاستئناف (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا) هذه المعجزة العظيمة الباهرة وقال ليث عن مجاهد فقال النبى صلى الله عليه وسلم لابى بكر اشهد يا أبا بكر وهذه المعجزة من أمهات المعجزات الفائقة على معجزات سائر الانبياء لان معجزاتهم عليهم السلام تنقضى بانقضاء الارضيات * وهذا الحديث قد سبق فى باب سؤال المشركين أن يريهم النبى صلى الله عليه وسلم آية * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى وسقط ابن عبد الله لغير أبى ذر قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (أخبرنا ابن أبى نجيح) بفتح النون وكسر الجيم عبد الله (مجاهد) هو ابن جبر (عن ابى معمر) عبد الله بن سخبرة (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه (قال انشق القمر ونحن مع النبى صلى الله عليه وسلم) بمكة (فصار فرقتين) بكسر الفاء (فقال) النبى صلى الله عليه وسلم (لنا اشهدوا اشهدوا) مرتين * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) المخزومى المدنى (قال حدثنى) بالافراد (بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ابن مضر القرشى المصرى (جعفر) هو ابن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة المصرى (عن عراك بن مالك عن عبيد الله) بالتصغير (ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال انشق القمر فى زمان النبى صلى الله عليه وسلم) وهذا نص يرد على القائل انه انما ينشق يوم القيامة

واحدى والقائل هو عثمان بن عطاء عن أبيه وقد أخبر عنه الصادق فيجب اعتقاد وجوب وقوعه أما امتناع الخرق والالتئام فقول المتكلم وفي قراءة حذيفة وقد انشق أي قد كان انشقاق القمر وهو اقرب الساعة أي اذ كان انشقاقه من أشراطها وذلك ان قد انما هي جواب وقوع * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا يونس بن محمد) البغدادي قال (حدثنا شيبان) بالشين المعجمة المفتوحة ابن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي البصري نزيل الكوفة (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال سأل أهل مكة) المشركون (ان يريهم) رسول الله صلى الله عليه وسلم (آية) تشهد لنبوته (فاراهم انشقاق القمر) * وهذا الحديث أخرجه أيضا في باب سؤال المشركين بهذا السند وقال فيه ان أهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يريهم آية * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) القطان (عن شعبة) بن الحجاج وفي نسخة حدثنا شعبة (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس) رضي الله عنه أنه قال انشق القمر فرقتين) وهذه الاحاديث الخمسة مدارها على ابن مسعود وابن عباس وأنس فاما حديث ابن مسعود ففيه التصريح بحضوره ذلك حيث قال ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا اشهدوا وأما أنس فلم يحضر ذلك لانه كان بالمدينة ابن أربع أو خمس سنين وكان الانشقاق قبل الهجرة بنحو خمس سنين وأما ابن عباس فلم يكن اذ ذاك ولد لكن روى ذلك عن جماعة من الصحابة * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (تجري) السفينة (باعيننا) بمرأى منا أي محفوظة بحفظنا (جزاء) نصب على المفعول له ناصبه ففتحنا وما بعده أو على المصدر بفعل مقدر أي فعلنا هم جزاء (لمن كان كفر) أي فعلنا ذلك جزاء لنوح لانه نعمة كفروها فان كل نبي نعمة من الله على أمته (ولقد تركناها) السفينة أو الفعلة (آية) لمن يعتبر حتى شاع خبرها واستمر (فهل من مدكر) متعظ وسقط لابي ذر ولقد تركناها الخ ولغيره لفظ باب (قال قتادة) فيما وصله عبد الرزاق أبقى الله سفينة نوح حتى أدركها أوائل هذه الامة) وزاد عبد الرزاق على الجودي وعند ابن أبي حاتم عنه قال أبقى الله السفينة في أرض الجزيرة عبرة وآية حتى نظرت اليها أوائل هذه الامة وكم من سفينة بعدها صارت رمادا وقال ابن كثير الظاهر يعني من قوله ولقد تركناها آية ان المراد من ذلك جنس السفن كقوله تعالى وآية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) الحوضي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن الاسود) بن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه (قال كان نبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فهل من مدكر) بالدال المهملة وأصله كما مر مذتكر بذال معجمة استثقل الخروج من حرف مجهور وهو الذال الى حرف مهموس وهو التاء فابدلت التاء دالا مهملة فقارب مخرجيهما ثم أدغمت المعجمة في المهملة بعد قلب المعجمة اليها للتقارب وقرأ بعضهم مذكر بالمعجمة ولذا قال ابن مسعود انه عليه الصلاة السلام قرأها مذكر يعني بالمهملة * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر) أي سهلنا لفظه ويسرنا معانيه لمن أراده ليتذكر الناس كما قال تعالى كتاب أنزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولوا الالباب وسقط الباب ولاحقه لغير أبي ذر (قال مجاهد) فيما وصله الفريابي (يسرنا) أي (هونا لقراءته) وليس شيء يقرأ كله ظاهرا الا القرآن وثبت لابي ذر لفظ يسرنا وقال غيره هيأنا من هيأ فرسه اذا ألجمه ليركبه قال

فقمت اليها باللجام ميسرا * هنالك يجزيني الذي كنت أصنع

وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل الاسدي البصري (عن يحيى) بن

ماه في الاكحل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد يعوده (٣٦٥) من قريب فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق ووضع السلاح فاغتسل فأتاه جبريل عليه الصلاة والسلام وهو ينفض رأسه من الغبار فقال وضعت السلاح والله ما وضعناه اخرج اليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين فأشار الى بني قريظة فقاتلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم الى سعد قال فاني أحكم فيهم ان تقتل المقاتلة وان تسبي الذرية والنساء وتقسم أموالهم * حدثنا أبو كريب حدثنا ابن نمير حدثنا هشام قال قال أبي فأخبرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد حكمت فيهم بحكم الله عز وجل * حدثنا أبو كريب حدثنا ابن نمير عن هشام أخبرني أبي عن عائشة ان سعدا قال وتحجر كلمه للبرء فقال اللهم انك تعلم أنه ليس أحد أحب الي أن أجاهدهم فيك من قوم كذبوا رسولك وأخرجوه اللهم فان كان بقي من حرب قريش شيء فأبقني أجاهدهم فيك اللهم فاني أظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فان كنت قد

ابن لؤي بن غالب قال واسم العرقة قلابة بقاف مكسورة وباء موحدة بنت سعد بن سهل بن عبد مناف بن الحرث وسميت بالعرقة لطيب ريحها وكنيتها أم فاطمة والله أعلم (قوله رماه في الاكحل) قال العلماء هو عرق معروف قال الخليل اذا قطع في اليد لم يرقأ الدم وهو عرق الحياة في كل عضو منه شعبة لها اسم (قوله فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد) فيه جواز النوم في المسجد وجواز مكث المريض فيه وان كان جريحا (قوله ان سعدا تحجر كلمه للبرء) الكلم بفتح الكاف الجرح وتحجر أي يبس (قوله فان كنت قد

سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) السبيعي (عن الاسود) بن يزيد (عن عبد الله) ابن مسعود (رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ فهل من مدكر) أي فهل من متذكر بهذا القرآن الذي يسرنا حفظه ومعناه ۞ (باب) قوله تعالى (أعجاز نخل منقعر) قال في الانوار أصول نخل منقلع عن مغارسه ساقط على الارض وقيل شبهوا بالاعجاز لان الريح طيرن رؤسهم وطرحت أجسادهم وتذكير منقعر للحمل على اللفظ والتأنيث في قوله أعجاز نخل خاوية للمعنى (فكيف كان عذابي ونذر) استفهام تعظيم ووعيد والنذر جمع نذير مصدر بمعنى الانذار * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية (عن أبي اسحق) السبيعي (أنه سمع رجلا) قال الحافظ بن حجر لم أعرف اسمه (سأل الاسود) بن يزيد (فهل من مدكر) بالدال المهملة (أو مذكر) بالمعجمة (فقال سمعت عبد الله) بن مسعود (يقرأها) ولابي ذر يقرؤها بالواو بعد الراء بدل الالف (فهل مدكر) زاد أبو ذر عن الكشميهني دالا بعني مهملة (قال) ابن مسعود (وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأها) بألف صورة الهمزة أو واو كما مر (فهل من مدكر دالا) مهملة ۞ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (فكانوا كهشيم المحتظر) بكسر الظاء المشالة المعجمة قراءة الجمهور اسم فاعل قال ابن عباس المحتظر هو الرجل يجعل لغنمه حظيرة بالشوك والشجر فما سقط من ذلك وداسته الغنم فهو الهشيم وقرأ الحسن بفتحها فقيل هو مصدر أي كهشيم الاحتظار وقيل اسم مكان (ولقد يسرنا القرآن للذكر) يسرنا تلاوته على الالسن وعن ابن عباس لولا أن الله يسره على لسان الآدميين ما استطاع أحد أن يتكلم بكلام الله عز وجل (فهل من مدكر) سقط لابي ذر ولقد يسرنا الخ وقال بعد قوله المحتظر الآية وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا عبدان) بفتح العين المهملة وتسكين الموحدة قال (أخبرنا) ولابي ذر أخبرني بالافراد (أبي) عثمان الازدي المروزي (عن شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) السبيعي (عن الاسود) بن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه عن النبي) ولابي ذر ان النبي (صلى الله عليه وسلم قرأ فهل من مدكر الآية) سقط لفظ الآية لابي ذر ۞ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (ولقد صبحهم بكرة) بالصرف لانه نكرة ولو قصد به وقت بعينه امتنع للتأنيث والتعريف (عذاب مستقر) دائم متصل بعذاب الآخرة (فذوقوا عذابي ونذر) يريد العذاب الذي نزل بهم من طمس الاعين غير العذاب الذي أهلكوا به فلذلك حسن التكرير زاد أبو ذر الى قوله فهل من مدكر * وبه قال (حدثنا محمد) غير منسوب قال في الفتح هو ابن المثنى أو ابن بشار بالمعجمة أو ابن الوليد قال (حدثنا غندر) هو محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحق) السبيعي (عن الاسود) هو ابن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود (عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ فهل من مدكر بالدال المهملة وسقط انه لغير أبي ذر ۞ هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ولقد أهلكنا أشياعكم أشباهكم ونظراءكم في الكفر من الامم السالفة (فهل من مدكر) من يتذكر ويعلم أن ذلك حق فيخاف ويعتبر وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى الختي بالخاء المعجمة والفوقية المشددة المكسورة قال (حدثنا وكيع) الرؤاسي بضم الراء وهمزة فمهملة الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي اسحق) السبيعي (عن الاسود بن يزيد) بن قيس النخعي (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه انه (قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مذكر بالذال المعجمة (فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر) بالمهملة والتكرير في فهل من مذكر بالسورة بعد القصص المذكورة في السورة استدعاء لافهام السامعين ليعتبروا ۞ هذا (باب) بالتنوين (قوله) تعالى (سيهزم الجمع ويولون الدبر) اسم جنس وحسن هنا لوقوعه فاصلة بخلاف

وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجرها واجعل (٣٦٦) موتى فيها فانفجرت من لبته فلم يرعهم وفي المسجد معهم خيمة من بني غفار الا والدم يسيل اليهم فقالوا يا أهل الخيمة ما هذا الذي يأتينا من قبلكم فاذا سعد جرحه يغذ دما فمات فيها * وحدثنا علي ابن الحسن بن سليمان الكوفي حدثنا عبدة عن هشام بهذا الاسناد نحوه غير انه قال فانفجر من ليلته فما زال يسيل حتى مات وزاد في الحديث قال فذاك حين يقول الشاعر

ألا ياسعد سعد بني معاذ
فما فعلت قريظة والنضير
لعمرك ان سعد بني معاذ
غداة تحملوا لهو الصبور

وضعت الحرب بيننا وبينهم فاجرها واجعل موتى فيها) هذا ليس من تمني الموت المنهي عنه لان ذلك فيمن تمناه لضر نزل به وهذا انما تمنى انفجارها ليكون شهيدا (قوله فانفجرت من لبته) هكذا هو في أكثر الاصول المعتمدة لبته بفتح اللام وبعدها باء موحدة مشددة مفتوحة وهي النحر وفي بعض الاصول من ليته بكسر اللام وبعدها ياء مثناة من تحت ساكنة والليت صفحة العنق وفي بعضها من ليلته قال القاضي قالوا وهو الصواب كما اتفقوا عليه في الرواية التي بعد هذه (قوله فلم يرعهم) أي لم يفجأهم ويأتهم بغتة (قوله فاذا سعد جرحه يغذ دما) هكذا هو في معظم الاصول المعتمدة يغذ بكسر الغين المعجمة وتشديد الذال المعجمة أيضا ونقله القاضي عن جمهور الرواة وفي بعضها يغذو باسكان الغين وضم الذال المعجمة وكلاهما صحيح ومعناه يسيل يقال غذ الجرح يغذ اذا دام سيلانه وغذا يغذو اذا سال كما قال في الرواية الاخرى فما زال يسيل حتى مات

(قوله في الشعر ألا ياسعد سعد بني معاذ * فما فعلت قريظة والنضير) ليولن

ركتم قدركم لاشئ فيها * وقدر القوم حامية تفور وقد قال الكريم ابو حباب * أقيموا قينقاع ولا تسيروا
وقد كانوا ببلدتهم ثقالا
كما ثقلت بميطان الصخور
* وحدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن عبد الله قال نادى فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف عن الاحزاب

يولن الادبار وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وسقط لابي ذر ويولون الدبر وقال بعد الجمع الآية * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة بعدها موحدة منصرف وسقط لابي ذر ابن عبد الله فنسبه لجده قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي قال (حدثنا خالد) الحذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) زاد في غير الفرع هنا لفظ ح لتحويل السند (وحدثني) بالافراد (محمد) هو ابن يحيى الذهلي قال (حدثنا عفان بن مسلم) الصفار البصري (عن وهيب) بضم الواو مصغرا ابن خالد البصري قال (حدثنا خالد) الحذاء (عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة) جملة حالية والقبة كما في النهاية من الخيام بيت صغير (يوم) غزوة (بدر اللهم اني أنشدك) بفتح الهمزة وضم المعجمة (عهدك) بالنصر (ووعدك) باحدى الطائفتين (اللهم ان تشأ) هلاك المؤمنين فالمفعول محذوف أو قوله (لا تعبد) بالجزم (بعد اليوم) في حكم المفعول والجزاء هو المحذوف (فأخذ أبو بكر) رضي الله عنه (بيده) عليه الصلاة والسلام (فقال حسبك) يكفيك ما قلته (يا رسول الله ألححت) بحاءين مهملتين بالغت وأطلت (على ربك) في الدعاء (وهو يثب) يقوم (في الدرع فخرج) عليه الصلاة والسلام (وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر) زاد ابو ذر الآية وهذا الحديث مر في الجهاد في باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم ۞ (باب قوله) تعالى (بل الساعة) يوم القيامة (موعدهم) موعد عذابهم (والساعة) أي عذابها (أدهى) أعظم بلية (وأمر) أشد مرارة من عذاب الدنيا (يعني من المرارة) لا من المرور * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (هشام بن يوسف) الصنعاني القاضي (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال أخبرني) بالافراد (يوسف بن ماهك) بفتح الهاء والكاف معناه القمير مصغر القمر (قال اني عند عائشة أم المؤمنين) رضي الله عنها (قالت لقد أنزل) بهمزة مضمومة ولابي ذر نزل باسقاطها وفتح النون والزاي (على محمد صلى الله عليه وسلم بمكة واني لجارية) حديثة السن (ألعب بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) غير منسوب هو ابن شاهين الواسطي قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الطحان (عن خالد) هو ابن مهران الحذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم) وقعة (بدر) سقط لفظ له لابي ذر (أنشدك) أي أطلبك (عهدك) أي نحو ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون (ووعدك) في واذ يعدكم الله احدى الطائفتين أنها لكم (اللهم ان شئت) هلاك المؤمنين (لم تعبد بعد اليوم أبدا) لانه خاتم النبيين (فأخذ أبو بكر بيده) عليه الصلاة والسلام (وقال حسبك) مناشدتك (يا رسول الله فقد ألححت على ربك) في السؤال (وهو) عليه السلام يثب (في الدرع) يقوم (فخرج وهو يقول) جملة حالية كالسابقة (سيهزم الجمع) بضم الياء مبنيا للمفعول وقرئ سنهزم بالفوقية المفتوحة خطابا للرسول صلى الله عليه وسلم الجمع نصب مفعول به وأبو حيوة في رواية يعقوب سنهزم بنون العظمة الجمع نصب أيضا (ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) مما لحقهم يوم بدر * وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في باب تأليف القرآن من فضائل القرآن

(سورة الرحمن)

مكية أو مدنية أو متبعضة وآيها ست وسبعون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى (بحسبان) أي (كحسبان الرحى) أي يدوران

هكذا هو في معظم النسخ وكذا حكاه القاضي عن المعظم وفي بعضها لما فعلت باللام بدل الفاء وقال وهو الصواب والمعروف في السير (قوله تركتم قدركم لاشئ فيها
وقدر القوم حامية تفور)
هذا مثل لعدم الناصر وأراد بقوله تركتم قدركم الاوس لقلة حلفائهم فان حلفاءهم قريظة وقد قتلوا وأراد بقوله وقدر القوم حامية تفور الخزرج لشفاعتهم في حلفائهم بني قينقاع حتى من عليهم النبي صلى الله عليه وسلم وتركهم لعبد الله ابن أبي ابن سلول وهو أبو حباب المذكور في البيت الآخر (قوله كما ثقلت بميطان الصخور) هو اسم جبل من أرض الحجاز في ديار بني مزينة وهو بفتح الميم على المشهور وقال أبو عبيد البكري وجماعة هو بكسرها وبعدها ياء مثناة تحت وآخره نون هذا هو الصحيح المشهور ووقع في بعض نسخ مسلم بميطار بالراء قال القاضي وفي رواية ابن ماهان بحيطان بالحاء مكان الميم والصواب الاول قال وانما قصد هذا الشاعر تحريض سعد على استبقاء بني قريظة حلفائه ويلومه على حكمه فيهم ويذكره بفعل عبد الله بن أبي ويمدحه بشفاعته في حلفائهم بني قينقاع

(باب المبادرة بالغزو وتقديم أهم الامرين المتعارضين) * (قوله نادى فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم انصرف عن الاحزاب

أن لا يصلين أحد الظهر الا في بني قريظة فتخوف ناس فوت الوقت فصلوا دون بني قريظة وقال آخرون لا نصلي الا حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت قال فما عنف واحدا من الفريقين

ان لا يصلين أحد الظهر الا في بني قريظة فتخوف ناس فوت الوقت فصلوا دون بني قريظة وقال آخرون لا نصلي الا حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان فاتنا الوقت فما عنف واحدا من الفريقين) هكذا رواه مسلم لا يصلين احد الظهر ورواه البخاري في باب صلاة الخوف من رواية ابن عمر أيضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا لما رجع من الاحزاب لا يصلين أحد العصر الا في بني قريظة فأدرك بعضهم العصر في الطريق وقال بعضهم لا نصلي حتى نأتيها وقال بعضهم بل نصلي ولم يرد ذلك منا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحدا منهم اما الجمع بين الروايتين في كونهم الظهر والعصر فمحمول على ان هذا الامر كان بعد دخول وقت الظهر وقد صلى الظهر بالمدينة بعضهم دون بعض فقيل للذين لم يصلوا الظهر لا تصلوا الظهر الا في بني قريظة وللذين صلوها بالمدينة لا تصلوا العصر الا في بني قريظة ويحتمل أنه قيل للجميع لا تصلوا العصر ولا الظهر الا في بني قريظة ويحتمل انه قيل للذين ذهبوا أولا لا تصلوا الظهر الا في بني قريظة وللذين ذهبوا بعدهم لا تصلوا العصر الا في بني قريظة والله أعلم وأما اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في المبادرة بالصلاة عند ضيق وقتها وتأخيرها فسببه ان أدلة الشرع تعارضت عندهم بأن الصلاة مأمور بها في الوقت مع أن المفهوم من قول النبي

١ قوله والريحان رزقه الخ هكذا في نسخ المتن والشرح المطبوعة وفي بعض نسخ الخط ولابي ذر ذو الريحان رزقه الخ على انها من الشرح اه

في مثل قطب الرحى والحسبان قد يكون مصدر حسبته أحسبه بالضم حسبانا وحسابا وحسابا مثل الغفران والكفران والرجحان أو جمع حساب كشهاب وشهبان أي يجريان في منازلهما بحساب لا يغادران ذلك * (وقال غيره) أي غير مجاهد وسقط من قوله وقال مجاهد الى آخره وقال غيره لغير أبي ذر (وأقيموا الوزن يريد لسان الميزان) قاله أبو الدرداء وعند ابن أبي حاتم رأى عباس رجلا يزن قد أرجح فقال أقم اللسان كما قال الله تعالى وأقيموا الوزن بالقسط * (والعصف) في قوله تعالى والحب ذو العصف هو (بقل الزرع اذا قطع منه شئ قبل أن يدرك) الزرع (اذا العصف) والعرب تقول خرجنا نعصف الزرع اذا قطعوا منه قبل أن يدرك (والريحان في العرب الرزق) وهو مصدر في الاصل أطلق على الرزق وقال قتادة الذي يشم أو كل بقلة طيبة الريح سميت ريحانا لان الانسان يراح لها رائحة طيبة أي يشم (١ والريحان رزقه والحب الذي يؤكل منه) أي من الزرع (وقال بعضهم والعصف يريد المأكول من الحب) وسقطت واو والعصف لابي ذر (والريحان الخضيخ) فعيل بمعنى المنضوج (الذي لم يؤكل) قاله الفراء وأبو عبيدة (وغيره العصف ورق الحنطة وقال الضحاك) مما وصله ابن المنذر (العصف التبن) رزقا للدواب (وقال أبو مالك) الغفاري قال أبو زرعة لا يعرف اسمه وقال غيره اسمه غزوان بمعجمتين وهو تابعي (العصف أول ما ينبت تسميه النبط) بفتح النون والموحدة وبالطاء المهملة الفلاحون (هبورا) بفتح الهاء وضم الموحدة مخففة وبعد الواو الساكنة راء دقاق الزرع (وقال مجاهد) وصله الفريابي (العصف ورق الحنطة والريحان الرزق) والريحان بوزن فعلان من ذوى أصله روحان من الرائحة فابدلت الواو ياء للفرق بينه وبين الروحان وهو كل شئ له روح * (والمارج) في قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار هو (اللهب الاصفر والاخضر الذي يعلو النار اذا أوقدت) وزاد غيره والاحمر وهذا مشاهد في النار ترى الالوان الثلاثة مختلطا بعضها ببعض وهو اسم جنس كالانسان أو أبو الجن ابليس وسقط واو المارج لابي ذر * (وقال بعضهم عن مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (رب المشرقين للشمس في الشتاء مشرق ومشرق في الصيف ورب المغربين مغربها في الشتاء و) مغربها في (الصيف) وقيل مشرقا الشمس والقمر ومغربهما وذكر غاية ارتفاعهما وغاية انحطاطهما اشارة الى أن الطرفين يتناولان ما بينهما كقوله وصف ملك عظيم له المشرق والمغرب فيفهم منه ان له ما بينهما ويؤيده قوله تعالى رب المشرق والمغارب * (لا يبغيان) في قوله مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان أي (لا يختلطان) مجاهد فيما وصله الفريابي والبحران قال ابن عباس بحر السماء وبحر الارض قال سعيد بن جبير يلتقيان في كل عام وقال قتادة بحر فارس والروم أو البحر المالح والانهار العذبة أو بحر المشرق والمغرب والبرزخ الحاجز قال بعضهم الحاجز هو القدرة الالهية * (المنشآت) قال مجاهد وصله الفريابي هي (ما رفع قلعه من السفن) بكسر القاف وسكون اللام ويجوز فتحها (فاما ما لم يرفع قلعه فليس بمنشأة) ولابي ذر بمنشآت بالفوقية المجرورة في الكتابة بدل المربوطة وقرأ حمزة بكر بكسر الشين اسم فاعل أي تنشئ السير اقبالا وادبارا أو اللاتي تنشئن الامواج أو الرياح الشرع ونسبة الرفع اليها مجاز والباقون بفتح الشين اسم مفعول أي أنشأها الله أو الناس أو شراعها (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (كالفخار) أي (كما يصنع الفخار) بضم الباء والنون مبنيا للمفعول وذلك انه أخذ تراب الارض فعجنه فصار طينا ثم انتقل فصار كالحمأ المسنون ثم يبس فصار صلصالا كالفخار ولا يخالف هذا قوله تعالى خلقه من تراب ونحوه * (الشواظ) مجاهد (لهب من نار) وقال غيره الذي معه دخان وقيل اللهب الاحمر وقيل الدخان الخالص

اللهب

ب وقول مجاهد هذا ثابت لابى ذر (وقال مجاهد ونحاس النحاس) هو (الصفر) يذاب ثم
ب على رؤسهم يعذبون به) ولابى ذر فيعذبون به وقيل النحاس الدخان الذى لا لهب معه قال
ليل وهو معروف فى كلامهم وأنشد للاعشى

يضىء كضوء سراج السليط لم يجعل الله فيه نحاسا

ظ قوله النحاس لغير أبى ذر * (خاف مقام ربه) قال مجاهد هو الرجل (يهم) بفتح الياء وضم الهاء
لمعصية فيذكر الله عز وجل فيتركها) من خوفه ومقام مصدر مضاف لفاعله أى قيام ربه عليه
لحظه لاعماله أو لمفعوله أى القيام بحقوق الله فلا يضيعها والمقام مكان فالاضافة الأدنى
بسة لما كان الناس يقومون بين يدى الله للحساب قيل فيه مقام الله والمعنى خاف مقامه بين
ى ربه للحساب فترك المعصية فمقام مصدر بمعنى القيام وثبت فى اليونينية وآل ملك
ناصرية هنا ما سبق لابى ذر وهو قوله الشواظ لهب من نار (مدهامتان) قال مجاهد (سوداوان
ن الرى) والادهام لغة السواد وشدة الخضرة وقال ابن عباس خضراوان * (صلصال) أى (طين
ط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار) أى صوت كما يصوت الخزف اذا جف وضرب لقوته (ويقال
تن) بضم الميم وكسر التاء (يريدون به صل) اللحم يصل بالكسر صلولا انتن (يقال صلصال كما
ل صر الباب عند الاغلاق وصرصر) يريدان صلصال مضاعف كصرصر (مثل كبكبته يعنى
يته) ومنه كبكبوا فيها أصله كبوا وفى هذا النوع وهو ما تكررت فاؤه وعينه خلاف فقيل
ه ففعفع كررت الفاء والعين ولا لام للكلمة قاله الفراء وغيره وغلط لان أقل الاصول ثلاثة فاء
ين ولام وقيل وزنه فعدل وقيل فعل بتشديد العين وأصله صلل فلما اجتمع ثلاثة أمثال أبدل
ثانى من جنس فاء الكلمة وهو مذهب كوفى وخص بعضهم هذا الخلاف بما اذا لم يختل
عنى بسقوط الثالث نحو لم ولم وكبكب فانك تقول فيهما لم وكب فلو لم يصح المعنى بسقوطه كسمسم
فلا خلاف فى اصالة الجميع وقوله صلصال الخ ساقط لابى ذر * (فاكهة ونخل ورمان قال)
سر أبى ذر وقال (بعضهم) قيل هو الامام أبو حنيفة وجماعة كالفراء (ليس الرمان والنخل
ما كهة) لان الشئ لا يعطف على نفسه انما يعطف على غيره لان العطف يقتضى المغايرة
وجاف لا يأكل فاكهة فأكل رطبا أو رمانا لم يحنث (وأما العرب فانها تعد هما فاكهة) وانما
اذكرهما لفضلهما على الفاكهة فان ثمرة النخل فاكهة وغذاء وثمرة الرمان فاكهة ودواء
ومن ذكر الخاص بعد العام تفضيلا له (كقوله عز وجل حافظوا على الصلوات والصلاة
وسطى فامرهم بالمحافظة على كل الصلوات ثم أعاد العصر تشديدا لها) أى تأكيد التعظيمها (كما
عيد النخل والرمان) هنا (ومثلها) أى مثل فاكهة ونخل ورمان قوله تعالى (ألم تر أن الله يسجد له
ن فى السموات ومن فى الارض ثم قال وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب وقد ذكرهم
أول) ولابى ذر وقد ذكرهم الله عز وجل فى أول (قوله من فى السموات ومن فى الارض)
الحاصل أنه من عطف الخاص على العام واعترض بانها نكرة فى سياق الاثبات فلا عموم وأجيب
بانها نكرة فى سياق الامتنان فتعم أو ليس المراد بالعام والخاص ما اصطلح عليه فى الاصول بل كل
ما كان الاول فيه شاملا للثانى قال العلامة البدر الدماميني متى اعتبر الشمول جاء الاستغراق وهو
الذى اصطلح عليه فى الاصول ولعل المراد كل ما كان الاول صادقا على الثانى سواء كان هنا
استغراق أو لم يكن * ثم هنا فائدة لا بأس بالتنبيه عليها وهى أن الشيخ أبا حيان نقل قولين فى
معطوفات اذا اجتمعت هل كلها معطوفة على الاول أو كل واحد منها معطوف على ما قبله فان قلنا
بالثانى لم يكن عطف الرمان على النخل من باب عطف الخاص على العام بل من عطف أحد

المدينة قدموا وليس بأيديهم شئ وكان الانصار أهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان أعطوهم انصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤنة

صلى الله عليه وسلم لا يصلين أحد الظهر أو العصر الا فى بنى قريظة المبادرة بالذهاب اليهم وان لا يشتغل عنه بشئ لان تأخير الصلاة مقصود فى نفسه من حيث انه تأخير فأخذ بعض الصحابة بهذا المفهوم نظرا الى المعنى لا الى اللفظ فصلوا حين خافوا فوت الوقت وأخذ آخرون بظاهر اللفظ وحقيقته فاخروها ولم يعنف النبى صلى الله عليه وسلم واحدا من الفريقين لانهم مجتهدون ففيه دلالة لمن يقول بالمفهوم والقياس ومراعاة المعنى ولمن يقول بالظاهر أيضا وفيه انه لا يعنف المجتهد فيما فعله باجتهاده اذا بذل وسعه فى الاجتهاد وقد يستدل به على ان كل مجتهد مصيب وللقائل الآخر ان يقول لم يصرح باصابة الطائفتين بل ترك تعنيفهم ولا خلاف فى ترك تعنيف المجتهد وان اخطأ اذا بذل وسعه فى الاجتهاد والله أعلم

* (باب رد المهاجرين الى الانصار منائحهم من الشجر والثمر حين استغنوا عنها بالفتوح) *

(قوله لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس بأيديهم شئ وكان الانصار أهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان أعطوهم انصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤنة) ثم ذكر أن النبى صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتال أهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرون

وكانت أم أنس بن مالك وهي تدعى ام سليم وكانت أم عبد الله بن أبي طلحة كان اخا لانس لامه وكانت اعطت

أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا لها فاعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مولاته أم أسامة بن زيد قال ابن شهاب

بمنائح من أشجارهم فمنهم من قبلها منيحة محضة ومنهم من قبلها بشرط أن يعمل في الشجر والارض وله نصف الثمار ولم تطب نفسه أن يقبلها منيحة محضة هذا الشرف نفوسهم وكراهتهم أن يكونوا كلا وكان هذا مساقاة أو في معنى المساقاة فلما فتحت عليهم خيبر استغنى المهاجرون بانصبائهم فيها عن تلك المنائح فردوها الى الانصار ففيه فضيلة ظاهرة للانصار في مواساتهم وايثارهم وما كانوا عليه من حب الاسلام واكرام أهله وأخلاقهم الجميلة ونفوسهم الطاهرة وقد شهد الله تعالى لهم بذلك فقال تعالى والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم الآية (قوله وكان الانصار أهل الارض والعقار) أراد بالعقار هنا النخل قال الزجاج العقار كل ماله أصل قال وقيل ان النخل خاصة يقال له العقار (قوله وكانت أعطت أم أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا لها) هو بكسر العين جمع عذق بفتحها وهي النخلة كعناب وكلاب وبئر وبئار (قوله فاعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن) هذا دليل لما قدمنا عن العلماء انه لم يكن كل ما أعطت الانصار على المساقاة بل كان فيه ما هو منيحة ومواساة وهذا منه وهو محمول على انها أعطته صلى الله عليه وسلم ثمارها يفعل فيها ماشاء من أكله بنفسه وعياله وضيفه وايثاره بذلك لمن شاء فلهذا آثر بها أم أيمن ولو كانت اباحة له خاصة لما أباحها لغيره لان المباح له

المتباينين على الآخر ومن هذه الفائدة يتجه لك المنازعة في قولهم ان قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل من عطف الخاص على العام وليس كذلك فأما ان قلنا بالقول الاول فجبريل معطوف على لفظ الجلالة وان قلنا بالثاني فهو معطوف على رسله والظاهر أن المراد بالرسل من بني آدم لعطفهم على الملائكة فليس منه * (وقال غيره) غير مجاهد أو غير البعض المفسر بأبي حنيفة رحمه الله (افنان) أي (أغصان) تتشعب من فروع الشجرة قال النابغة

بكاء حمامة تدعو هديلا * مفجعة على فنن تغنى

وتخصيصها بالذكر لانها التي تورق وتثمر وتمد الظل * (وجنى الجنتين دان) أي (ما يجتنى) من ثمرهما (قريب) تدنو الشجرة حتى يجتنيها ولي الله قائما وقاعدا ومضطجعا وقوله وقال غيره هنا ساقط لابي ذر (وقال الحسن) البصري فيما وصله الطبري (فبأي آلاء) أي (نعمه) جمع الأول وهي النعمة * (وقال قتادة) فيما وصله ابن أبي حاتم (ربكما تكذبان يعني الجن والانس) كما دل على قوله تعالى للانام وقوله أيها الثقلان وذكرت آية فبأي آلاء احدى وثلاثين مرة والاستفهام فيه للتقرير لما روى الحاكم عن جابر قال قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الرحمن حتى ختمها ثم قال مالي أراكم سكوتا للجن كانوا أحسن منكم ردا ما قرأت عليهم هذه الآية من مرة فبأي آلاء ربكما تكذبان الا قالوا ولا بشيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد وقيل المراد بالآلاء القدرة وقال محمد بن علي الترمذي هذه السورة من بين السور علم القرآن لانها سورة صفة الملك والقدرة لافتتاحها باسمه الرحمن ليعلم أن جميع ما يصفه به بعد من افعاله وملكه وقدرته خرج مخرج الرحمة ثم ذكر الانسان وما من عليه به ثم حسبان الشمس والقمر وسجود الاشياء مما نجم ونبت ورفع السماء ووضع الميزان والارض للانام وخاطب الثقلين فقال سائلا لهما فبأي آلاء ربكما تكذبان أي باي قدرة ربكما تكذبان وانما كان تكذيبهم انهم جعلوا له في هذه الاشياء التي خرجت من قدرته وملكه شريكا يملك معه ويقدر معه تعالى الله وقال القتيبي ان الله تعالى عدد في هذه السورة نعماءه وذكر خلقه وآلاءه ثم أتبع كل خلة وضعها وكل نعمة بهذه الآية وجعلها فاصلة بين كل نعمتين لينبههم على النعم ويقررهم بها وقال الحسين بن الفضل التكرير طرد للغفلة وتأكيد للحجة وسقط قوله تكذبان لغير أبي ذر * (وقال ابو الدرداء) عويمر بن مالك رضي الله عنه مما وصله ابن حبان في صحيحه وابن ماجه في سننه مرفوعا في قوله تعالى (كل يوم هو في شأن يغفر ذنبا ويكشف كربا ويرفع قوما ويضع آخرين) وأخرجه البيهقي في الشعب موقوفا وللمرفوع شاهد عن ابن عمر أخرجه البزار وقيل يخرج كل يوم عساكر عسكرا من الاصلاب الى الارحام وآخر من الارحام الى الارض وآخر من الارض الى القبور ويقبض ويبسط ويشفي سقيما ويسقم سليما ويبتلي معافى ويعافي مبتلى ويعز ذليلا ويذل عزيزا فان قلت قد صح أن القلم جف بما هو كائن الى يوم القيامة فالجواب أن ذلك شؤون يبديها لا شؤون يبتدئها * (وقال ابن عباس) في قوله تعالى (برزخ) أي (حاجز) من قدرة الله * (الانام) هم (الخلق) ونقله النووي في التهذيب عن الزبيدي وقيل الحيوان وقيل بنو آدم خاصة وقيل الثقلان * (نضاختان) أي (فياضتان) بالخير والبركة وقيل بالماء وقال ابن مسعود وابن عباس أيضا ينضخ على أولياء الله بالمسك والعنبر والكافور في دور أهل الجنة كما ينضخ رش المطر وقال سعيد بن جبير بانواع الفواكه والماء ومنه من قوله وقال ابن عباس الى هنا لابي ذر * (ذو الجلال) أي (ذو العظمة) وذو الثاني ساقط لابي ذر (وقال غيره) غير ابن عباس (مارج) أي (خالص من النار) من غير دخان قال في الانوار في قوله من مارج من صاف من دخان من نار بيان لمارج (يقال مرج الامير رعيته اذا خلاهم) بتشديد

لام أى تركهم (يعدو) بالعين المهملة (بعضهم على بعض) أى يظلم بعضهم بعضا ومنه (مرج امر
اس اختلط) واضطرب ولابى ذر ويقال مرج أمر الناس ومرج بفتح الراء فى الفرع وضبطها
عينى بالكسر * (مريج) من قوله فى أمر مريج أى (ملتبس) وسقطت هذه لابى ذر * (مرج)
ى (اختلط البحران) ولابى ذر البحرين بالياء بدل ألف الرفع (من مرجت دابتك) اذا (تركتها)
رى وسقط لابى ذر من * (سنفرغ لكم) أى (سنحاسبكم) فهو مجاز عن الحساب والا فالله تعالى
لا يشغله شئ عن شئ وهو) أى لفظ سنفرغ لكم (معروف فى كلام العرب يقال لا تفرغن لك
ما به شغل) وانما هو وعيد وتهديد كانه (يقول لآخذنك على غرتك) غفلتك * (باب قوله) تعالى
ومن دونهما) أى الجنتين المذكورتين فى قوله ولمن خاف مقام ربه جنتان (جنتان) لمن دونهم
من أصحاب اليمين فالاوليان أفضل من اللتين بعدهما وقيل بالعكس وقال الترمذى الحكيم المراد
بدون هنا القرب أى هما أدنى الى العرش وأقرب أو هما دونهما بقربهما من غير تفضيل * وبه
قال (حدثنا عبد الله بن أبى الاسود) نسبه لجده واسم أبيه محمد البصرى الحافظ قال (حدثنا عبد
العزيز بن عبد الصمد العمى) بفتح العين المهملة وتشديد الميم المكسورة البصرى قال (حدثنا
أبو عمران) عبد الملك بن حبيب (الجونى) بفتح الجيم وسكون الواو وكسر النون (عن أبى بكر بن
عبد الله بن قيس عن أبيه) عبد الله بن قيس أبى موسى الاشعرى رضى الله عنه (ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال جنتان) مبتدأ (من فضة) خبر قوله (آنيتهما) والجملة خبر المبتدا الاول ومتعلق
من فضة محذوف أى آنيتهما كائنة من فضة (ومافيهما) عطف على آنيتهما (وجنتان) مبتدأ
قوله (من ذهب) خبر لقوله (آنيتهما) والجملة خبر الاول أيضا (ومافيهما) فالجنتان من ذهب
مقربين والجنتان من فضة لأصحاب اليمين كما فى حديث عند ابن أبى حاتم يأتى ان شاء الله تعالى فى
التوحيد (وما بين القوم وبين أن ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر على وجهه فى جنة عدن) ظرف
للقوم والمراد بالوجه الذات والرداء شئ من صفاته اللازمة لذاته المقدسة عما يشبه المخلوقات
والحديث يأتى ان شاء الله تعالى فى التوحيد * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (حور
مقصورات فى الخيام) جمع خيمة من درمجوف وسقط لفظ باب لغير أبى ذر (وقال ابن عباس حور
سود الحدق) ولابى ذر الحور السود (وقال مجاهد مقصورات محبوسات قصرطرفهن) بضم القاف
بنيا للمفعول (وأنفسهن على أزواجهن قاصرات لا يبغين غير أزواجهن) فلا يبغين بدلا قال
الترمذى الحكيم فى قوله حور مقصورات فى الخيام بلغنا فى الرواية أن سحابة من العرش مطرت
على الخلق من قطرات الرحمة ثم ضرب على كل واحدة خيمة على شاطئ الانهار سعتها أربعون ميلا
ليس لها باب حتى اذا حل ولى الله بالخيمة انصدعت عن باب ليعلم ولى الله ان أبصار المخلوقين من
الملائكة والخدم لم تأخذها وقد اختلف ايما أتم حسنا الحور أم الآدميات فقيل الحور لما ذكر
الله فى صلاة الجنازة وأبدله زوجا خيرا من زوجه وقيل الآدميات أفضل بسبعين ألف ضعف
وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن المثنى) العنزى الزمن قال (حدثنا) ولغير
أبى ذر حدثنى (عبد العزيز بن عبد الصمد) العمى قال (حدثنا أبو عمران) عبد الملك (الجونى)
بفتح الجيم (عن أبى بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه) أبى موسى الاشعرى رضى الله عنه (أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان فى الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة) بفتح الواو مشددة ذات جوف واسع
عرضها ستون ميلا) والميل ثلث فرسخ أربعة آلاف خطوة (فى كل زاوية منها أهل) للمؤمن
لا يرون الآخرين يطوف عليهم المؤمنون) قال الدمياطى صوابه المؤمن بالافراد قال فى الفتح
وغيره وأجيب بجواز أن يكون من مقابلة المجموع بالمجموع (وجنتان من فضة آنيتهما) مبتدأ

خبرنى أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتال أهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرون الى الانصار منائحهم التى كانوا منحوهم من ثمارهم قال فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أمى عذاقها وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مكانهن من حائطه قال ابن شهاب وكان من شأن أم أيمن أم أسامة بن زيد انها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت من الحبشة فلما ولدت آمنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما توفى أبوه فكانت أم أيمن تحضنه حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعتقها ثم أنكحها زيد بن حارثة ثم توفيت بعد ما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمسة أشهر

بنفسه لا يجوز له أن يبيح ذلك الشئ لغيره بخلاف الموهوب له نفس رقبة الشئ فانه يتصرف فيه كيف شاء (قوله رد المهاجرون الى الانصار منائحهم التى كانوا منحوهم من ثمارهم) هذا دليل على انها كانت منائح ثمار أى اباحة للثمار لا تمليكا لارقاب النخل فانها لو كانت هبة لرقبة النخل لم يرجعوا فيها فان الرجوع فى الهبة بعد القبض لا يجوز وانما كانت اباحة كما ذكرنا والاباحة يجوز الرجوع فيها متى شاء ومع هذا لم يرجعوا فيها حتى اتسعت الحال على المهاجرين بفتح خيبر واستغنوا عنها فردوها على الانصار فقبلوها وقد جاء فى الحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لهم ذلك (قوله قال ابن شهاب وكان من شأن أم أيمن أم أسامة بن زيد انها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت من الحبشة) هذا تصريح من ابن شهاب ان أم أيمن أم اسامة بن زيد حبشية وكذا قاله الواقدى وغيره ويؤيده ما ذكره بعض المؤرخين انها كانت من سبى الحبشة أصحاب الفيل وقيل

*وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحامد بن عمر البكراوي ومحمد بن عبد الاعلى القيسي كلهم عن المعتمر واللفظ لابن أبي شيبة حدثنا معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه عن أنس أن رجلا وقال حامد وابن عبد الاعلى ان الرجل كان يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات من أرضه حتى فتحت عليه قريظة والنضير فجعل بعد ذلك يرد عليه ما كان أعطاه قال أنس وان أهلي أمروني أن آتي النبي صلى الله عليه وسلم فاسأله ما كان أهله اعطوه أو بعضه وكان نبي الله صلى الله عليه وسلم قد أعطاه أم أيمن فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأعطانيهن فجاءت أم أيمن فجعلت الثوب في عنقي وقالت والله لا نعطيكاهن وقد أعطانيهن فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم يا أم أيمن اتركيه ولك كذا وكذا وتقول كلا والذي لا اله الا هو فجعل يقول كذا حتى أعطاها عشرة أمثاله أو قريبا من عشرة أمثاله

قدم خبره وهما خبر جنتان (ومافيهما) أي من فضة كذلك (وجنتان من كذا) من ذ
كما سبق (آنيتهما ومافيهما وما بين القوم وبين أن ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر على وجه
ذاته (في جنة عدن) ظرف للقوم أو نصب على الحال من القوم كأنه قال كائنين في جنة ع
ولا دلالة فيه على أن رؤية الله غير واقعة اذ لا يلزم من عدمها في جنة عدن أو في ذلك الوقت عد
مطلقا أو رداء الكبر غير مانع منها

(الواقعة)

مكية وآيها تسع وتسعون ولابي ذر سورة الواقعة (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسملة
لابي ذر *(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (رجت) من قوله اذا رجت الارض رجا أي (زلزلت
يقال رجه يرجه رجا اذا حركه وزلزله أي تضطرب فرقا من الله حتى ينهدم ما عليها من بناء وج
* وقال في قوله (بست فتت) أي (لتت كما يلت السويق) بالسمن أو بالزيت وقيل سيرت
قولهم بس الغنم أي ساقها * (المخضود) هو (الموقر حملا) بفتح القاف والحاء حتى لا يبين
من كثرة ثمره بحيث تثنى أغصانه (ويقال أيضا لا شوك له) خضد الله شوكه فجعل مكان كل
ثمرة وسقط لابي ذر قوله الموقر حملا ويقال أيضا (منضود) في قوله وطلح منضود هو (الموز) وا
طلحة وقال السدي طلح الجنة يشبه طلح الدنيا لكن له ثمر أحلى من العسل وقوله منضو
متراكب وهذا ساقط لابي ذر * (والعرب) بضم الراء وسكونها في قوله تعالى فجعلناهن أبكارا
عربا هن (المحببات الى أزواجهن) بفتح الموحدة المشددة . (ثلة) أي (أمة) من الاولين من
الماضية من لدن آدم الى محمد عليه الصلاة والسلام وقليل من الآخرين ممن آمن بمحمد صلى
عليه وسلم جعلنا الله منهم بكرمه قال في الانوار ولا يخالف ذلك قوله عليه الصلاة والسلام
أمتي يكثرون سائر الامم لجواز أن يكون سابقو سائر الامم أكثر من سابق هذه الامة وتابعو
أكثر من تابعيهم * (يحموم) أي (دخان اسود) بالجر ولابي ذر يحموم دخان أسود برفع يحموم
وتاليه وقيل اليحموم واد في جهنم * (يصرون) أي (يديمون) على الحنث أي الذنب العظيم
(الهيم) في قوله تعالى فشاربون شرب الهيم هي (الابل الظماء) التي لا تروى من داء معها
أصابها قال ذو الرمة

فأصبحت كالهيماء لا الماء مبرد * صداها ولا يقضى عليها هيامها

وسقط هذا لابي ذر * (لمغرمون) أي (لملزمون) غرامة ما أنفقنا ولابي ذر لملومون * (روح)
في قوله تعالى فأما ان كان من المقربين فروح أي (جنة ورخاء) وقيل معناه فله راحة وهو تفسير
باللازم وسقط هذا لابي ذر * (وريحان) ولابي ذر الريحان (الرزق) يقال خرجت أطلب
ريحان الله أي رزقه وقال الوراق الروح النجاة من النار والريحان دخول الجنة دار الفرح
* (وتنشأكم) بفتح النون الاولى والشين ولابي ذر ننشئكم بضم ثم كسر موافقة للتلاوة
فيما لا تعلمون أي (في أي خلق نشاء) وقال الحسن البصري أي نجعلكم قردة وخنازير كما
بأقوام قبلكم أو نبعثكم على غير صوركم في الدنيا فيجعل المؤمن ويقبح الكافر * (وقال غيره)
مجاهد (تفكهون) أي (تعجبون) مما نزل بكم في زرعكم قاله الفراء وقيل تندمون وحقيقته
تلقون الفكاهة عن أنفسكم من الحزن فهو من باب تحرج وتأثم ولابي ذر تعجبون بفتح العين
وتشديد الجيم (عربا مثقلة) بتشديد القاف (واحدها عروب مثل صبور وصبر يسميها أهل مكة
العربة) بفتح العين وكسر الراء (وأهل المدينة الغنجة) بفتح الغين المعجمة وكسر النون (وأهل
العراق الشكلة) بفتح المعجمة وكسر الكاف وهذا كله ساقط لابي ذر وقرأ حمزة وشعبة بسكون

انها لم تكن حبشية وانما الحبشية امرأة أخرى واسم أم أيمن التي هي أم اسامة بركة كنيت بابنها أيمن بن عبيد الحبشي صحابي استشهد يوم خيبر قاله الشافعي وغيره وقد سبق ذكر قطعة من أحوال أم أيمن في باب القافة (قوله في قصة أم أيمن انها امتنعت من رد تلك المنائح حتى عوضها عشرة أمثاله) انما فعلت هذا لانها ظنت انها كانت هبة مؤبدة وتمليكا لاصل الرقبة وأراد النبي صلى الله عليه وسلم استطابة قلبها في استرداد ذلك فما زال يزيدها في العوض حتى رضيت وكل هذا تبرع منه صلى الله عليه وسلم واكرام لها لما لها من حق الحضانة والتربية (قوله والله لا نعطيكاهن) هكذا هو في معظم النسخ لعطيكاهن بالالف بعد الكاف وهو صحيح فكأنه أشبع فتحة الكاف فتولدت منها ألف وفي بعض النسخ والله ما نعطاكهن وفي بعضها لا نعطيكهن والله أعلم

وكرسل ورسل وفرش وفرش * (وقال) غير مجاهد (فى) قوله تعالى (خافضة) أى هى خافضة
قوم الى النار) ولابى ذر بقوم بالموحدة بدل اللام (ورافعة) بآخرين (الى الجنة) وحذف المفعول
الثانى لدلالة السابق عليه أو هى ذات خفض ورفع * (موضونة) أى (منسوجة) أصله من
ضنت الشئ أى ركبت بعضه على بعض (ومنه وضين الناقة) وهو حزامها التراكب طاقاته وقيل
ضونة أى منسوجة بقضبان الذهب مشبكة بالدر والياقوت * (والكوب) فى قوله تعالى
كواب وأباريق اناء (لا آذان له ولا عروة) وقوله بأكواب متعلق بيطوف (والاباريق ذوات
آذان والعرى) وهو جمع ابريق وهو من آنية الخمر سمى بذلك لبريق لونه من صفائه * (مسكوب)
جار) لا ينقطع وسقط من قوله موضونة الى هنا لابى ذر * (وفرش مرفوعة) أى (بعضها فوق
بعض) وفى الترمذى عن أبى سعيد مرفوعا قال ارتفاعها كما بين السماء والارض ومسيرة ما بينهما
سمائة عام * (مترفين) أى (متمتعين) بالحرام ولابى ذر عن الكشميهنى متمتعين بفوقية بين
ين ١ وفتح التاء المشددة كذا فى فرع اليونينية من التمتع وفى فرع آخر متمتعين بميمين بعدهما
نية مشددة مفتوحة من الامتاع وفى نسخة متنعمين بفوقية قبل النون وبعد العين ميم من
نعم (مدينين) أى (محاسبين) ومنه انا للمدينون أى محاسبون أو مجزيون وسقط هذا لغير أبى ذر
ائنون هى النطفة) والمعنى ما تصبونه من المنى ولابى ذر من النطف يعنى (فى أرحام النساء)
أأنتم تصورون منه الانسان أم نحن المصورون * (للمقوين) أى (للمسافرين والقى) بكسر
ف (القفر) التى لا شئ فيها وسقط للمقوين الخ لابى ذر * (بمواقع النجوم) أى (بمعكم القرآن)
يده وانه لقسم وانه لقرآن كريم (ويقال بمسقط النجوم اذا سقطن) بكسر قاف بمسقط
تغارب النجوم السمائية اذا غربن قال فى الانوار وتخصيص المغارب لما فى غروبها من زوال
ره والدلالة على وجود مؤثر لا يزول تأثيره (ومواقع وموقع) الجمع والمفرد (واحد) فيما يستفاد
سما ان الجمع المضاف والمفرد المضاف كلاهما عام بلا تفاوت على الصحيح وبالافراد قرأ حمزة
كسائى (مدهنون) أى (مكذبون) قاله ابن عباس وغيره وقيل متهاونون كمن يدهن فى الامر
يلين جانبه ولا يتصلب فيه تهاونا به (مثل لو تدهن فيدهنون) يكذبون * (فسلام لك أى مسلم)
شديد اللام ولابى ذر فسلم بفاء بدل الميم وكسر السين وسكون اللام (لك) أى (أنك من أصحاب
ين وألغيت) تركت (ان) من قوله انك (وهو معناها) وان ألغيت (كما تقول) لرجل (أنت
صدق) بفتح الدال المشددة (مسافر عن قليل) أى أنت مصدق انك مسافر عن قليل فتحذف
ان (اذا كان) الذى قلت له ذلك (قد قال انى مسافر عن قليل) وفى نسخة عن قريب بدل قليل
يكون) لفظ السلام (كالدعاء له) للمخاطب من أصحاب اليمين (كقولك فسقيا من الرجال)
السين نصب أى سقاك الله سقيا (ان رفعت السلام فهو من الدعاء) وان نصبت لا يكون دعاء
نزأبه أحد * (تورون) أى (تستخرجون) من (أوريت أوقدت) ويقال أوريت الزند أى
خته فاستخرجت ناره * (لغوا) أى (باطلا) ولا (تأثيما) أى (كذبا) رواه ابن عباس فيما ذكره
أبى حاتم وسقط قوله تورون الى هنا لابى ذر * (باب قوله وظل ممدود) دائم باق لا يزول لا تنسخه
مس * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن أبى الزناد)
عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبى هريرة رضى الله عنه يبلغ به
نبى صلى الله عليه وسلم قال ان فى الجنة شجرة) قيل هى طوبى (يسير الراكب فى ظلها) فى نعيمها
أو حيثما (مائة عام لا يقطعها واقرؤا ان شئتم وظل ممدود) فالجنة كلها ظل لا شمس معه وليس هو
الشمس بل ظل يخلقه الله تعالى قال الربيع بن أنس ظل العرش

حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان يعنى ابن المغيرة حدثنا حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل قال أصبت جرابا من شحم يوم خيبر قال فالتزمته فقلت لا أعطى اليوم أحدا من هذا شيأ قال فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسما

* (باب جواز الاكل من طعام الغنيمة فى دار الحرب) *

فيه حديث عبد الله بن مغفل انه أصاب جرابا من شحم يوم خيبر وفى رواية قال رمى الناس جراب فيه طعام وشحم * أما الجراب فبكسر الجيم وفتحها لغتان الكسر أفصح وأشهر وهو وعاء من جلد وفى هذا اباحة أكل طعام الغنيمة فى دار الحرب قال القاضى أجمع العلماء على جواز أكل طعام الحربيين مادام المسلمون فى دار الحرب فيأكلون منه قدر حاجتهم ويجوز باذن الامام وبغير اذنه ولم يشترط أحد من العلماء استئذانه الا الزهرى وجمهورهم على انه لا يجوز أن يخرج معه منه شيأ الى عمارة دار الاسلام فان أخرجه لزمه رده الى المغنم وقال الاوزاعى لا يلزمه وأجمعوا على انه لا يجوز بيع شئ منه فى دار الحرب ولا غيرها فان بيع منه شئ لغير الغانمين كان بدله غنيمة ويجوز أن يركب دوابهم ويلبس ثيابهم ويستعمل سلاحهم فى حال الحرب بالاجماع ولا يفتقر الى اذن الامام وشرط الاوزاعى اذنه وخالف الباقون وفى هذا الحديث دليل لجواز أكل شحوم ذبائح اليهود وان كانت شحومها محرمة عليهم وهو مذهب مالك وأبى حنيفة والشافعى وجماهير العلماء قال الشافعى وأبو حنيفة والجمهور لا كراهة فيها وقال مالك هى مكروهة وقال أشهب وابن القاسم المالكيان وبعض أصحاب أحمد هى

قوله وفتح التاء المشددة وقوله بعده من الامتاع هكذا فى النسخ التى بأيدينا وتأمل وحرر اه مصححه

*حدثنا محمد بن بشار العبدى حدثنا بهز بن أسد حدثنا شعبة حدثنى حميد بن هلال قال سمعت عبد الله بن مغفل يقول رمى

الينا جراب فيه طعام وشحم يوم خيبر فوثبت لآخذه قال فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه * وحدثناه محمد بن مثنى حدثنا أبو داود حدثنا شعبة بهذا الاسناد غير انه قال جراب من شحم ولم يذكر الطعام ۞ حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلى وابن أبى عمر ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال ابن رافع وابن أبى عمر حدثنا وقال الآخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس

(الحديد)

مدنية أو مكية وآيها تسع وعشرون ولابى ذر سورة الحديد والمجادلة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر * (قال) ولابى ذر وقال (مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (جعلكم مستخلفين) أى (معمرين فيه) بتشديد الميم المفتوحة * (من الظلمات الى النور) أى (من الضلالة الى الهدى) وصله الفريابى أيضا وسقط من قوله جعلكم الى هنا لابى ذر * وقال فيه بأمر شديد (ومنافع للناس) أى (جنة) بضم الجيم وتشديد النون ستر (وسلاح) للاعداء وما من صنعة الا والحديد آلتها * (مولاكم) فى قوله تعالى مأواكم النار هى مولاكم أى هى (أولى بكم) من كل منزل على كفركم وارتيابكم (لئلا يعلم أهل الكتاب ليعلم أهل الكتاب) فلا صلة (يقال الظاهر على كل شئ علما والباطن كل شئ علما) وفى نسخة على كل شئ باثبات الجار كالسابق ومراده قوله والظاهر والباطن وقيل الظاهر وجوده لكثرة دلائله والباطن لكونه غير مدرك بالحواس * (أنظرونا) بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الظاء المعجمة وهى قراءة حمزة (انتظرونا)

(المجادلة)

مدنية أو العشر الاول مكى والباقى مدنى وآيها ثنتان وعشرون وسقط لفظ المجادلة لابى ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى وسقط وقال مجاهد لابى ذر (يحادون) أى (يشاقون الله) وسقط الجلالة لابى ذر وعن قتادة يعادون الله * وقال مجاهد أيضا فى قوله تعالى (كبتوا) أى (أخزوا) بكسر الزاى وبعدها ياء مضمومة ولابى ذر أخزوا بضم الزاى واسقاط الياء (من الخزى) وهذه ساقطة لابى ذر ولابى الوقت وابن عساكر أحزنوا من الحزن * (استحوذ) أى (غلب) قاله أبو عبيدة

(الحشر)

مدنية وآيها أربع وعشرون ولابى ذر سورة الحشر (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر * (الجلاء) هو (الاخراج من أرض الى أرض) وسقط لغير أبى ذر الاخراج قاله قتادة فيما وصله ابن أبى حاتم * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا سعيد بن سليمان الضبى الملقب بسعدويه قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير مصغرا أيضا قال (أخبرنا أبو بشر) بكسر الموحدة جعفر بن أبى وحشية اياس الواسطى (عن سعيد بن جبير) أنه (قال قلت لابن عباس) رضى الله عنهما (سورة التوبة قال التوبة) هو استفهام انكارى بدليل قوله (هى الفاضحة) لانها تفضح الناس حيث تظهر معايبهم (مازالت تنزل ومنهم ومنهم) مرتين ومراده ومنهم الذين يؤذون النبى ومنهم من يقول ائذن لى ومنهم من عاهد الله (حتى ظنوا أنهم لم تبق) ولابى ذر عن الكشميهنى لن تبقى (أحد منهم الا ذكر فيها قال سعيد بن جبير (قلت) لابن عباس (سورة الانفال) ما سبب نزولها (قال نزلت فى) غزوة (بدر قلت سورة الحشر) فيم نزلت (قال نزلت فى بنى النضير) بفتح النون وكسر الضاد المعجمة قبيلة من اليهود * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (الحسن بن مدرك) بضم الميم وكسر الراء البصرى الطحان قال (حدثنا يحيى بن حماد) الشيبانى البصرى قال (أخبرنا أبو عوانة عن أبى بشر) جعفر بن أبى وحشية (عن سعيد) هو ابن جبير أنه (قال قلت لابن عباس رضى الله عنهما سورة الحشر قال قل سورة النضير) قال الزركشى وانما كره ابن عباس تسميتها بالحشر لان الحشر يوم القيامة وزاد فى الفتح وانما المراد به هنا اخراج بنى النضير وقال ابن اسحق كان اجلاء بنى النضير مرجع النبى صلى الله عليه وسلم من أحد وقال ابن عباس من شك أن الحشر بالشام فليقرأ الاول

---

*محرمة وحكى أيضا هذا عن مالك واحتج الشافعى والجمهور بقوله تعالى وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال المفسرون المراد به الذبائح ولم يستثن منها شيأ الا لحما ولا شحما ولا غيره وفيه حل ذبائح أهل الكتاب وهو مجمع عليه ولم يخالف فيه الا الشيعة ومذهبنا ومذهب الجمهور اباحتها سواء سموا الله تعالى عليها أم لا وقال قوم لا يحل الا أن يسموا الله تعالى فاما اذا ذبحوا على اسم المسيح أو كنيسة ونحوها فلا تحل تلك الذبيحة عندنا وبه قال جماهير العلماء والله أعلم (قوله فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه) يعنى لما رآه من حرصه على أخذه أو لقوله لا أعطى اليوم أحدا من هذا شيأ والله أعلم

(باب كتب النبى صلى الله عليه وسلم الى هرقل ملك الشام يدعوه الى الاسلام)

(قوله هرقل) بكسر الهاء وفتح الراء واسكان القاف هذا هو المشهور ويقال هرقل بكسر الهاء واسكان الراء وكسر القاف حكاه الجوهرى

ول الحشر فكان أول حشر الى الشام قال النبي صلى الله عليه وسلم أخرجوا الى أرض المحشر ثم
حشر الخلائق يوم القيامة الى الشام وقيل الحشر الثاني نار تحشرهم يوم القيامة ۞ (باب قوله)
عالى (ما قطعتم من لينة) أي من (نخلة) فعلة (مالم تكن عجوة أو برنية) ضرب من التمر وقيل
لينة النخلة مطلقا وقيل ما تمرها لون وهو نوع من التمر أيضا وقيل تمر شديد الصفرة يرى نواه من
خارج يغيب فيها الضرس وقيل هي أغصان الشجر اللينها وما شرطية في موضع نصب بقطعتم ومن
نة بيان لها وفباذن الله جواب الشرط ولابد من حذف مضاف تقديره فقطعها باذن الله وسقط
ب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا الليث) هو ابن سعد الامام
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير
نازل بهم وكانوا تحصنوا بحصونهم (وقطع) بها اهانة لهم وارهابا وارعابا لقلوبهم (وهي البويرة)
بضم الموحدة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة راء موضع بقرب المدينة ونخل لبني النضير
قلوا يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد في الارض فما بال قطع النخل وتحريقها (فأنزل الله تعالى
قطعتم من لينة أو تركتموها) الضمير عائد على ما وأنث لانه مفسر باللينة (قائمة على أصولها
باذن الله) أي خير كم في ذلك (وليخزي) بالاذن في القطع (الفاسقين) اليهود في اعتراضهم بأن
قطع الشجر المثمر فساد واستدل به على جواز هدم ديار الكفار وقطع أشجارهم زيادة لغيظهم * هذا
ب بالتنوين أي في قوله (ما أفاء الله على رسوله) قال الزمخشري لم يدخل العاطف على هذه الجملة
نها بيان للاولى وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا
سفيان) بن عيينة (غير مرة عن عمرو) هو ابن دينار (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن مالك بن أوس
ابن الحدثان) بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة (عن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه) انه (قال
ن أموال بني النضير) الحاصلة منهم للمسلمين من غير مشقة (مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه
سلم) مما أعاده عليه بمعنى صيره له أو رده عليه فانه كان حقيقا بان يكون له لانه تعالى خلق الانسان
لانه وخلق ما خلق لهم ليتوسلوا به الى طاعته فهو جدير بان يكون للمطيعين (مما لم يوجف
سلمون) بكسر الجيم مما لم يسرع المسلمون المسير ولم يقاتلوا (عليه) الاعداء (بخيل) بفرسان
ولا ركاب) بكسر الراء ابل يسار عليها انما خرجوا اليهم من المدينة مشاة لم يركب الا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ونزل الاعداء من حصونهم من الرعب الواقع في قلوبهم من هيبته صلى الله عليه وسلم
كانت) أموالهم أي معظمها (لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة) في حياته ومن ذكر معه
قوله فلله وللرسول ولذي القربى أي من بني هاشم وبني المطلب واليتامى وهم أطفال المسلمين
ن هلك آباؤهم وهم فقراء والمساكين وهم ذوو الحاجات من المسلمين وابن السبيل وهو المنقطع
سفر من المسلمين على ما كان يقسمه عليه الصلاة والسلام من أن لكل منهم خمس الخمس وله عليه
لاة والسلام الباقي وهو أربعة أخماس وخمس الخمس فهي أحد وعشرون سهما يفعل فيها
شاء (ينفق على أهله منها نفقة سنته) تطييبا لقلوبهم وتشريعا للامة ولا يعارضه حديث انه
لى الله عليه وسلم كان لا يدخر شيأ لغد لانه كان قبل السعة أو لا يدخر لنفسه بخصوصها (ثم يجعل
ما) بعد (في السلاح) ما يقاتل به الكفار كالسيف وغيره من آلات الحديد (والكراع) بضم
كاف الخيل (عدة) بضم العين يستعان بها (في سبيل الله) وأما بعده صلى الله عليه وسلم
صرف ما كان له من خمس الخمس لمصالحنا كسد ثغور وقضاة وعلماء والاخماس الاربعة
رزقة وهم المرصدون للجهاد بتعيين الامام لهم وقال المالكية لا يخمس الفيء بل هو موكول
جتهاد الامام واستدلوا له بهذا الحديث واستدل الشافعية بآية ما أفاء الله على رسوله الآية

بأبا سفيان اخبره من فيه الى فيه قال انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبينا أنا
بالشام اذ جيء بكتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم الى هرقل يعني عظيم الروم قال وكان دحية الكلبي
جاء به فدفعه الى عظيم بصرى فدفعه عظيم بصرى الى هرقل فقال هرقل
هل ههنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم انه نبي الله قالوا نعم قال
فدعيت في نفر من قريش فدخلنا على هرقل فأجلسنا بين يديه فقال
أيكم أقرب نسبا من هذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقال أبو سفيان
فقلت أنا فاجلسوني بين يديه
وأجلسوا أصحابي خلفي

في صحاحه وهو اسم علم له ولقبه
قيصر وكذا كل من ملك الروم يقال
له قيصر (قوله عن أبي سفيان
انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين
رسول الله صلى الله عليه وسلم) يعني
الصلح يوم الحديبية وكانت الحديبية
في أواخر سنة ست من الهجرة
(قوله دحية الكلبي) هو بكسر
الدال وفتحها لغتان مشهورتان
اختلف في الراجحة منهما وادعى ابن
السكيت انه بالكسر لا غير وأبو
حاتم السجستاني انه بالفتح لا غير
(قوله عظيم بصرى) هي بضم الباء
وهي مدينة حوران ذات قلعة
وأعمال قريبة من طرف البرية التي
بين الشام والحجاز والمراد بعظيم
بصرى أميرها (قوله عن هرقل انه
سئل أيهم أقرب نسبا الى النبي صلى
الله عليه وسلم ليسأله عنه) قال
العلماء انما سأل قريب النسب لانه
أعلم بحاله وأبعد من أن يكذب في
نسبه وغيره ثم أكد ذلك فقال
لاصحابه ان كذبني فكذبوه أي
لا تستحيوا منه فتسكتوا عن
تكذيبه ان كذب (قوله وأجلسوا
خلفي) قال بعض العلماء انما فعل ذلك ليكون عليهم أهون في تكذيبه ان كذب لان مقابلته بالكذب في وجهه صعبة بخلاف

ثم دعا بترجمانه فقال له قل لهم انى سائل هذا عن الرجل الذى يزعم انه نبى فان كذبنى فكذبوه قال فقال أبو سفيان وايم الله لولا مخافة أن يؤثر على الكذب لكذبت ثم قال لترجمانه سله كيف حسبه فيكم قال قلت هو فينا ذو حسب قال فهل كان من آبائه ملك قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال قلت لا قال ومن يتبعه أشراف الناس أم ضعفاؤهم قال قلت بل ضعفاؤهم قال أيزيدون أم ينقصون قال قلت لا بل يزيدون قال هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطة له

وهى وان لم يكن فيها تخميس فانه مذكور فى آية الغنيمة فحمل المطلق على المقيد * وهذا الحديث ذكره فى الجهاد والخمس والمغازى * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (وما آتاكم الرسول) وما أعطاكم من الفىء أو أمر (فخذوه) لانه حلال لكم أو فتمسكوا به لانه واجب الطاعة وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) ابن مسعود رضى الله عنه أنه (قال لعن الله الواشمات) بالشين المعجمة جمع واشمة فاعلة الوشم وهو أن يغرز عضو من الانسان بنحو الابرة حتى يسيل الدم ثم يحشى بنحو كحل فيصير أخضر (والموتشمات) جمع موتشمة التى يفعل بها ذلك وهذا الفعل حرام على الفاعل والمفعول به اختيارا ويصير موضعه نجسا تجب ازالته ان أمكن بالعلاج فان لم يمكن الا بجرح يخاف منه التلف أو فوات عضو أو منفعته أو شين فاحش فى عضو ظاهر فلا ولا يصح الاقتداء به مادام الوشم باقيا ولو كان الواشم متعديا أو أمكنه ازالته من غير ضرر وقال الحنفية تصح القدوة به وان كان متمكنا من ازالته (و) لعن (المتنمصات) بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما فوقية فنون والصاد مهملة جمع متنمصة الطالبة ازالة الشعر وجهها بالنتف ونحوه وهو حرام الا ما ينبت بلحية المرأة أو شاربها فلا يستحب (والمتفلجات) بالفاء والجيم جمع متفلجة وهى التى تفرق ما بين ثنايا بالمبرد اظهارا للصغر وهى عجوز لان ذلك يكون للاصاغر غالبا وذلك حرام (للحسن) أى لاجل التحسين لما فيه من التزوير فلو احتاجت اليه لعلاج أو عيب فى السن فلا ويجوز أن تتعلق اللام بالافعال المذكورة والاخيرة تعلقها بالاخير (المغيرات خلق الله) كالتعليل لوجوب اللعن وهو صفة لازمة لمن تصنع الوشم والنمص والفلج (فبلغ ذلك امرأة من بنى أسد يقال لها أم يعقوب) قال الحافظ بن حجر لا يعرف اسمها وقد أدركها عبد الرحمن بن عابس كما فى الطريق التى بعد (فجاءت) الى ابن مسعود (فقالت له (انه بلغنى انك) ولابى ذر عنك انك (لعنت كيت وكيت) تعنى الواشمات الخ (فقال) ابن مسعود لها (ومالى لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هو فى كتاب الله) عطف على من لعن أى مالى لا ألعن من هو فى كتاب الله ملعون لان فيه وجوب الانتهاء عما نهى عنه الرسول لقوله ومانهاكم عنه فانتهوا ففاعل ذلك ظالم وقد قال الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين (فقالت) أم يعقوب (لقد قرأت ما بين اللوحين) دفتى المصحف وكانت قارئة للقرآن (فما وجدت فيه ما تقول) من اللعن (فقال لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه) فيه واثبات الباء فى قرأتيه ووجدتيه لغة والافصح حذفها فى خطاب المؤنث فى الماضى لكنها تولدت من اشباع كسرة التاء واللام فى لئن موطئة للقسم والثانية لجوابه الذى سد مسد جواب الشرط (أما قرأت) بتخفيف الميم قوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى) قرأته (قال ابن مسعود (فانه) صلى الله عليه وسلم (قد نهى عنه) بفتح الهاء وهذه الآية وان كان سبب نزولها أموال الفىء فلفظها عام يتناول كل ما أمر به الشارع عليه الصلاة والسلام أو نهى عنه واستنبط ابن مسعود منها ذلك ويحتمل أن يكون سمع اللعن من النبى صلى الله عليه وسلم كما فى بعض طرق الحديث (قالت) أم يعقوب لابن مسعود (فانى أرى أهلك) زينب بنت عبد الله الثقفية (يفعلونه) وللمسلم فقالت انى أرى شيأ من هذا على امرأتك (قال) ابن مسعود لها (فاذهبى) أنت (فانظرى فذهبت) اليها (فنظرت فلم تر) بها (من حاجتها) التى ظنت أن زوج ابن مسعود كانت تفعله (شيأ) فعادت اليه وأخبرته (فقال لو كانت) أى زينب (كذلك) تفعل الذى ظننت (ما جامعتنا) بفتح الميم والعين وسكون الفوقية ما صاحبتنا ولابى ذر عن الحموى والمستملى ما جامعها

ما اذا لم يستقبله (قوله دعا بترجمانه) هو بضم التاء وفتحها والفتح أفصح وهو المعبر عن لغة بلغة أخرى والتاء فيه أصلية وأنكروا على الجوهرى كونه جعلها زائدة (قوله لولا مخافة ان يؤثر على الكذب لكذبت) معناه لولا خفت ان رفقتى ينقلون عنى الكذب الى قومى ويتحدثون به فى بلادى لكذبت عليه لبغضى اياه ومحبتى نقصه وفى هذا بيان ان الكذب قبيح فى الجاهلية كما هو قبيح فى الاسلام ووقع فى رواية البخارى لولا الحياء من ان يأثروا على كذبا لكذبت عنه وهو بضم التاء وكسرها وقوله كيف حسبه فيكم أى نسبه (قوله فهل كان من آبائه ملك) هكذا هو فى جميع نسخ صحيح مسلم ووقع فى صحيح البخارى فهل كان فى آبائه من ملك وروى هذا اللفظ على وجهين أحدهما من بكسر الميم وملك بفتحها مع كسر اللام والثانى من بفتح الميم وملك بفتحهما على انه فعل ماض وكلاهما صحيح والاول أشهر وأصح وتؤيده رواية مسلم بحذف من (قوله ومن يتبعه أشراف الناس أم ضعفاؤهم) يعنى باشرافهم كبارهم وأهل الاحساب فيهم (قوله سخطة له) هو بفتح السين والسخط والسخط كراهة الشىء وعدم الرضا به

أى

وطئتها وكلاهما كناية عن الطلاق * وهذا الحديث أخرجه أيضا في اللباس * وبه قال
ثنا علي) هو ابن عبد الله المديني قال (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدي البصري (عن سفيان)
ري انه (قال ذكرت لعبد الرحمن بن عابس) بعين مهملة فألف فموحدة مكسورة فسين
له الكوفي (حديث منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس
عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) انه (قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابي ذر لعن
ل رسول الله صلى الله عليه وسلم (الواصلة) التي تصل شعرها بآخر تكثره به فان كان الذي
ل به شعر آدمي فحرام اتفاقا لحرمة الانتفاع به كسائر أجزائه لكرامته بل يدفن وان كان من
ان كان نجسا من ميتة أو انفصل حيا مما لا يؤكل فحرام لنجاسته وان كان طاهرا وأذن
ح فيه جاز والا فلا (فقال) أي عبد الرحمن بن عابس (سمعته من امرأته يقال لها أم يعقوب عن
الله) بن مسعود (مثل حديث منصور) أي ابن المعتمر السابق ۞ هذا (باب) بالتنوين أي
وله عز وجل (والذين تبوؤا الدار) المدينة (والايمان) أي ألفوه وهم الانصار وسقط باب
ابي ذر * وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) اليربوعي الكوفي ونسبه لجده لشهرته به واسم
عبد الله قال (حدثنا أبو بكر يعني ابن عياش) المقرئ راوي عاصم وسقط يعني ابن عياش
ابي ذر (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي (عن عمرو
مون) بفتح العين الاودي الكوفي أبي يحيى انه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه) بعد
طعنه أبو لؤلؤة العلج الطعنة التي مات منها (أوصي) أنا (الخليفة) من بعدي (بالمهاجرين
ين) الذين هاجروا قبل بيعة الرضوان أو الذين صلوا الى القبلتين أو الذين شهدوا بدرا (أن
ف لهم حقهم) بفتح همزة أن (وأوصي الخليفة) أيضا (بالانصار الذين تبوؤا الدار والايمان)
قبل الانصار وضمن تبوؤا معنى لزموا فيصح عطف الايمان عليه اذ الايمان لا يتبوأ أو هو نصب
بمرأى واعتقدوا أو تجوز في الايمان فجعل لاختلاطه بهم وثباتهم عليه كالمكان المحيط
وكأنهم نزلوه وحينئذ فيكون فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز في كلمة واحدة وفيه خلاف أو سمي
بيئة لانها دار الهجرة ومكان ظهور الايمان بالايمان أو نصب على المفعول معه أي مع الايمان
قبل أن يهاجر النبي صلى الله عليه وسلم) اليهم بسنتين (أن يقبل من محسنهم ويعفو عن
مهم) ما دون الحدود وحقوق العباد ۞ هذا (باب) بالتنوين (قوله) تعالى (ويؤثرون على
مهم الآية) وسقط باب لغير أبي ذر * (الخصاصة) في قوله تعالى ولو كان بهم خصاصة
قة) ولابي ذر فاقة وقيل حاجة الى ما يؤثرون به * (المفلحون) هم (الفائزون بالخلود) قاله
* (الفلاح) ولابي ذر والفلاح (البقاء) قال لبيد

نحل بلادا كلها حل قبلنا * ونرجو فلاحا بعد عاد وحمير

على الفلاح) أي (عجل) أي أقبل مسرعا وقال ابن التين لم يقله أحد من أهل اللغة انما قالوا
هلم وأقبل * (وقال الحسن) البصري وسقطت الواو لابي ذر (حاجة) في قوله ولا يجدون
سورهم حاجة مما أوتوا أي (حسدا) وصله عبد الرزاق عنه [1] وسقط لفظ باب لغير أبي ذر
قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (يعقوب بن ابراهيم بن كثير) الدورقي قال (حدثنا
سامة) حماد بن أسامة قال (حدثنا فضيل بن غزوان) بضم الفاء وفتح المعجمة مصغرا وغزوان
مفتوحة فزاي ساكنة معجمتين قال (حدثنا أبو حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمان (الاشجعي)
والجيم (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال أتى رجل) هو أبو هريرة كما وقع مفسرا
اية الطبري (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أصابني الجهد) المشقة والجوع

(قوله يكون الخرب بيننا وبينه سجالا) هو بكسر السين أي نوبا نوبة لنا ونوبة له قالوا وأصله من المستقيين بالسجل وهي الدلو الملأى يكون لكل واحد منهما سجل (قوله فهل يغدر) هو بكسر الدال وهو ترك الوفاء بالعهد (قوله ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها) يعني مدة الهدنة والصلح الذي جرى يوم الحديبية (قوله وكذلك الرسل تبعث في احساب قومها) يعني في أفضل انسابهم وأشرفها قيل الحكمة في ذلك انه أبعد من انتحاله الباطل وأقرب الى انقياد الناس له وأما قوله ان الضعفاء هم أتباع الرسل فلكون الاشراف يأنفون من تقدم مثلهم عليهم والضعفاء

[1] قوله وسقط لفظ باب الخ مكرر مع ما قبله اه مصححه

الايمان حتى يتم وسألتك هل قاتلتموه فزعمت انكم قد قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سجالا ينال منكم وتنالون منه وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة وسألتك هل يغدر فزعمت انه لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر وسألتك هل قال هذا القول أحد قبله فزعمت أن لا فقلت لو قال هذا القول أحد قبله قلت رجل ائتم بقول قيل قبله قال ثم قال بم يأمركم قلت يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف

لا يأنفون فيسرعون الى الانقياد واتباع الحق وأما سؤاله عن الردة فلان من دخل على بصيرة فى أمر محقق لا يرجع عنه بخلاف من دخل فى أباطيل وأما سؤاله عن الغدر فلان من طلب حظ الدنيا لا يبالى بالغدر وغيره مما يتوصل به الى ذلك ومن طلب الآخرة لم يرتكب غدرا ولا غيره من القبائح (قوله وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب) يعنى الشراح الصدور وأصلها اللطف بالانسان عند قدومه واظهار السرور برؤيته يقال بش به وتبشبش (قوله وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة) معناه يبتليهم الله بذلك ليعظم أجرهم بكثرة صبرهم وبذلهم وسعهم فى طاعة الله تعالى (قوله قلت يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف) أما الصلة فصلة الارحام وكل ما أمر الله به أن يوصل وذلك بالبر والاكرام وحسن المراعاة وأما العفاف فالكف عن المحارم وخوارم المروءة قال صاحب المحكم العفة الكف عما لا يحل ولا يحمد يقال عف يعف عفة وعفافا وعفافة وتعفف واستعفف ورجل عف وعفيف والانثى عفيفة وجمع العفيف أعفة

(فأرسل) عليه الصلاة والسلام (الى نسائه) أمهات المؤمنين يطلب منهن ما يضيفه به (فلم يجد عندهن شيأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا) بتخفيف اللام للتحضيض (رجل يضيف) ولابى ذر عن الحموى والمستملى يضيفه بزيادة الضمير والتحتية مضمومة والضاد المعجمة مفتوحة بعدها تحتية مشددة فيهما (هذه الليلة يرحمه الله) بصيغة المضارع ولابى ذر عن الكشميهنى رحمه الله (فقام رجل من الانصار) هو أبو طلحة وتردد الخطيب هل هو زيد بن سهل المشهور أو صحابى آخر يكنى أبا طلحة وليس هو أبا المتوكل الناجى لانه تابعى اجماعا (فقال أنا يا رسول الله) أضيفه (فذهب الى أهله فقال لامرأته) أم سليم هذا (ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخرى) بتشديد الدال المهملة أى لا تمسكى عنه (شيأ) من الطعام (قالت والله ما عندى الا قوت الصبية) بكسر الصاد جمع صبى أنس واخوته (قال فاذا أرادوا الصبية العشاء) بفتح العين (فنوميهم) حتى لا يأكلوا وقول البرماوى كالكرمانى وهذا القدر كان فاضلا عن قدر ضرورتهم والافتقت الاطفال واجبة والضيافة سنة فيه نظر لانها صرحت بقولها والله ما عندى الا قوت الصبية فلعلمت صبرهم اقلة جوعهم وهيأت لهم ذلك ليأكلوه على عادة الصبيان للطلب من غير جوع (وتعالى) بفتح اللام وسكون الياء (فأطفئى السراج) بهمزة قطع (ونطوى بطوننا الليلة) نجمعها الان الجوع يطوى جلد البطن (ففعلت) زوجته ذلك (ثم غدا الرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) عليه الصلاة والسلام (لقد عجب الله عز وجل أو ضحك) بالشك من الراوى أى رضى وقبل (من فلان وفلانة) أبى طلحة وأم سليم أو غيرهما على الخلاف (فأنزل الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة) * وهذا الحديث ذكره فى باب قول الله تعالى ويؤثرون على أنفسهم من مناقب الانصار

(الممتحنة)

قال السهيلى بكسر الحاء المختبرة أضيف اليها الفعل مجازا كما سميت سورة براءة الفاضحة لكشفها عن عيوب المنافقين ومن قال الممتحنة بفتح الحاء فانه أضافها الى المرأة التى نزلت فيها والمشهور أنها أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط امرأة عبد الرحمن بن عوف وهى مدنية وآيها ثلاث عشرة ولابى ذر سورة الممتحنة بسم الله الرحمن الرحيم * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (لا تجعلنا فتنة) أى (لا تعذبنا بأيديهم فيقولون لو كان هؤلاء على الحق ما أصابهم هذا) وفى رواية الفريابى ولا بعذاب من عندك * (بعصم الكوافر) جمع كافرة كضوارب فى ضاربة قال مجاهد (أمر أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم) بضم الهمزة وكسر الميم مبنيا للمفعول (بفراق نسائهم كن كوافر بمكة) لقطع اسلامهم النكاح * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله عز وجل (لا تتخذوا عدوى وعدوكم) أى كفار مكة (أولياء) فى العون والنصرة وقوله عدوى وعدوكم مفعول الاتخاذ والعدو لما كان بزنة المصادر وقع على الواحد فما فوق وأضاف العدو اليه تعالى تغليظا فى جريمتهم وسقط الباب ولاحقه لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو بن دينار) بفتح العين (قال حدثنى بالافراد (الحسن بن محمد بن على) بن أبى طالب (أنه سمع عبيد الله بن ابى رافع) بضم العين الموحدة مصغرا واسم أبى رافع أسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (كاتب على) سمعت عليا رضى الله عنه يقول بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير (بن العوام والمقداد) بن الاسود (فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ) بخاءين معجمتين بينهما موضع بين مكة والمدينة (فان بها ظعينة) بفتح المعجمة وكسر المهملة امرأة فى هودج

سارة بالمهملة والراء (معها كتاب فخذوه منها) قال علي (فذهبنا تعادى) بفتح التاء والعين والدال المهملتين بينهما ألف أي تتباعد وتتجارى (بنا خيلنا حتى أتينا الروضة) المذكورة (فاذا نحن بالظعينة فقلنا) لها (أخرجي الكتاب) الذي معك بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء (فقالت) ولابي ذر قالت (ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب) بضم التاء وسكون المعجمة وكسر الراء والجيم (أو لتلقين الثياب) بنون التوكيد الشديدة واثبات التحتية مكسورة بعد القاف والاصل حذفها لان النون الثقيلة اذا اجتمعت مع الياء الساكنة حذفت الياء للساكنين وأثبتها مشاكلة لتخرجن (فاخرجته من عقاصها) بكسر العين وبالقاف شعرها المضفور (فأتينا به النبي صلى الله عليه وسلم) وسقط قوله به لغير الكشميهني (فاذا فيه) في الكتاب (من حاطب بن أبي بلتعة) بالحاء والطاء المكسورة المهملتين بعدها موحدة وبلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها فوقية (الى أناس) بضم الهمزة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني الى ناس (من المشركين ممن بمكة يخبرهم ببعض أمر النبي صلى الله عليه وسلم) من تجهيزه للجيش الكثير لمكة (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) له (ما هذا) الكتاب (يا حاطب قال لا تعجل علي يا رسول الله اني كنت امرأ من قريش) حلف والولاء (ولم أكن من أنفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم وأموالهم بمكة فاحببت اذ) أي حين (فاتني) ذلك (من النسب فيهم أن أصطنع اليهم يدا) أي يد منة فيهم (يحمون) بها (قرابتي وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا عن ديني فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد صدقكم) بتخفيف الدال (فقال عمر) رضي الله عنه (دعني) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فدعني (يا رسول الله فأضرب) بالنصب (عنقه فقال) عليه الصلاة والسلام (انه شهد بدرا وما) ولابي ذر فما (يدريك لعل الله عز وجل اطلع على أهل بدر) الذين حضروا وقعتها (فقال) خطابا لهم خطاب تكريم (اعملوا ما شئتم) في المستقبل (فقد غفرت لكم) عبر عن الاتي بالواقع مبالغة في تحققه قال القرطبي والمعنى أنهم حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السابقة وتأهلوا لتغفر لهم الذنوب اللاحقة ان وقعت منهم ومعنى الترجي هنا كما قاله النووي راجع الى عمر ووقوع هذا الامر محقق عند الرسول (قال عمرو) هو ابن دينار بالاسناد السابق (ونزلت فيه) في حاطب بن أبي بلتعة (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم) وزاد أبو ذر أولياء (قال) سفيان بن عيينة (لا أدري الآية في الحديث) عن علي (أو قول عمرو) يعني ابن دينار موقوفا عليه وبه قال (حدثنا علي) هو ابن المديني (قيل) ولابي ذر قال قيل (لسفيان) بن عيينة (في هذا) في أمر حاطب (فنزلت) ولابي ذر نزلت (لا تتخذوا عدوي) زاد أبو ذر وعدوكم أولياء الآية (سفيان هذا في حديث الناس) ورواياتهم وأما الذي (حفظته) أنا (من عمرو) يعني ابن دينار الذي رويته عنه من غير ذكر النزول (ما تركت منه حرفا وما أرى) بضم الهمزة ما أظن (أحدا حفظه) من عمرو (غيري) فلم يجزم سفيان برفع هذه الزيادة وسقط قوله حدثنا علي الى هنا لابي ذر هذا (باب) بالتنوين أي في قوله عز وجل (اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) من الكفار وصلح معهم في الحديبية على أن من جاء منهم الى المؤمنين يرد * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر عن بالافراد (اسحق) هو ابن منصور بن بهرام الكوسج المروزي أو ابن ابراهيم بن راهويه قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (يعقوب بن ابراهيم بن سعد) بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسقط ابن سعد لغير أبي ذر قال (حدثنا ابن أخي ابن شهاب) محمد بن عبد الله بن مسلم (عن عمه) محمد بن مسلم الزهري أنه قال (أخبرني) بالافراد (عروة) بن الزبير (ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن) أي يختبر

قال ان يكن ما تقول فيه حقا فانه نبي وقد كنت اعلم أنه خارج ولم أكن أظنه انه منكم ولو أني أعلم اني أخلص اليه لاحببت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه وليبلغن ملكه ما تحت قدمي قال ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد فاني أدعوك بدعاية الاسلام أسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين وان توليت فان عليك اثم الاريسيين ويا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم

واعفاء (قوله ان يكن ما تقول فيه حقا فانه نبي) قال العلماء هذا الذي قاله هرقل أخذه من الكتب القديمة ففي التوراة هذا أو نحوه من علامات رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرفه بالعلامات وأما الدليل القاطع على النبوة فهو المعجزة الظاهرة الخارقة للعادة هكذا قاله المازري والله أعلم (قوله ولو أعلم الى اخلص اليه لاحببت لقاءه) هكذا هو في مسلم ووقع في البخاري لتجشمت لقاءه وهو أصح في المعنى ومعناه لتكلفت الوصول اليه وارتكبت المشقة في ذلك ولكني أخاف أن أقتطع دونه ولا عذر له في هذا لانه قد عرف صدق النبي صلى الله عليه وسلم وانما شح في الملك ورغب في الرياسة فآثرها على الاسلام وقد جاء ذلك مصرحا به في صحيح البخاري ولو أراد الله هدايته لوفقه كما وفق النجاشي وما زالت عنه الرياسة ونسأل الله توفيقه (قوله ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد فاني أدعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين وان توليت فان عليك اثم الاريسيين

ويا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية) فى هذا الكتاب جمل من القواعد وأنواع من الفوائد منها دعاء الكفار
الاسلام قبل قتالهم وهذا الدعاء
واجب والقتال قبله حرام ان لم تكن
بلغتهم دعوة الاسلام وان كانت
بلغتهم فالدعاء مستحب هذا مذهبنا
وفيه خلاف للسلف سبق بيانه فى
أول كتاب الجهاد ومنها وجوب
العمل بخبر الواحد والافلم يكن فى
بعثه مع دحية فائدة وهذا اجماع
من يعتد به ومنها استحباب تصدير
الكتاب ببسم الله الرحمن الرحيم وان
كان المبعوث اليه كافرا ومنها ان
قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث
الآخر كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه
بحمد الله فهو أجذم المراد بالحمد لله
ذكر الله تعالى وقد جاء فى رواية
بذكر الله تعالى وهذا الكتاب كان
ذا بال بل من المهمات العظام وبدأ
فيه بالبسملة دون الحمد ومنها انه
يجوز أن يسافر الى أرض العدو
بالآية والآيتين ونحوهما وأن
يبعث بذلك الى الكفار وانما نهى
عن المسافرة بالقرآن الى أرض العدو
أى بكله أو بجملة منه وذلك أيضا
محمول على ما اذا خيف وقوعه فى
أيدى الكفار ومنها انه يجوز للمحدث
والكافر مس آية أو آيات يسيرة
مع غير القرآن ومنها ان السنة فى
المكاتبة والرسائل بين الناس أن
يبدأ الكاتب بنفسه فيقول من
زيد الى عمرو وهذه مسئلة مختلف
فيها قال الامام أبو جعفر النحاس
فى كتابه صناعة الكتاب قال أكثر
العلماء يستحب أن يبدأ بنفسه كما
ذكرنا ثم روى فيه أحاديث كثيرة
وآثارا قال وهذا هو الصحيح عند
أكثر العلماء لانه اجماع الصحابة
قال وسواء فى هذا تصدير الكتاب
والعنوان قال ورخص جماعة فى
أن يبدأ بالمكتوب اليه فيقول فى التصدير والعنوان الى فلان من فلان ثم روى باسناده أن زيد بن ثابت كتب الى معاوية فبدأ

(من هاجر اليه) من مكة الى المدينة قبل عام الفتح (من المؤمنات بهذه الآية) فيما يتعلق بالايمان
مما يرجع الى الظاهر دون الاطلاع على ما فى القلوب كما قال الله تعالى الله أعلم بايمانهن
المطلع على ما فى قلوبهن (بقول الله تعالى يا أيها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الى قوله غفور
رحيم) وفى الشروط كان يمتحنهن بهذه الآية يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
فامتحنوهن الى غفور رحيم وعن قتادة فيما أخرجه عبد الرزاق أنه عليه الصلاة والسلام
كان يمتحن من هاجر من النساء بالله ما خرجت الا رغبة فى الاسلام وحب الله ورسوله وزاد مجاهد
ولا خرج بك عشق رجل منا ولا فرار من زوجك وعند البزار أن الذى كان يحلفهن عن أمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم له عمر بن الخطاب رضى الله عنه (قال عروة) بالسند السابق
(قالت عائشة) رضى الله عنها (فمن أقر بهذا الشرط) شرط الايمان (من المؤمنات) وفى الطبرى
من طريق العوفى عن ابن عباس قال كان امتحانهن أن يشهدن أن لا اله الا الله وأن محمدا
رسول الله وهذا لا ينافى ما روى أنه كان يمتحنهن بانهن ما خرجن من بغض زوج الى آخر
ما ذكر لانه زيادة بيان لقوله ما خرجت الا رغبة فى الاسلام فاذا قالت ذلك (قال لها رسول
صلى الله عليه وسلم قد بايعتك كلاما) أى بالكلام لا باليد كما كان يبايع الرجال بالمصافحة
باليدين (ولا والله ما مست يده يد امرأة قط فى المبايعة ما يبايعهن الا بقوله) للمرأة
بايعتك على ذلك) بكسر الكاف قال فى الفتح وكان عائشة أشارت بذلك الى الرد على ما جاء من
عطية عند ابن خزيمة وحبان والبزار فى قصة المبايعة فمد يده من خارج البيت ومددنا أيدينا
داخل البيت ثم قال اللهم اشهد فان فيه اشعارا بأنهن كن يبايعنه بايديهن واجيب بان مد اليد
لا يستلزم المصافحة فلعله اشارة الى وقوع المبايعة وكذا قوله فى الباب اللاحق فقبضت امرأة
منا يده الا دلالة فيه أيضا على المصافحة فيحتمل أن يكون المراد بقبض اليد التأخر عن القبول
يحتمل انهن كن يأخذن بيده الكريمة مع وجود حائل و يشهد له ما رواه أبو داود فى مراسيل
الشعبى أنه صلى الله عليه وسلم حين بايع النساء أتى ببرد قطرى فوضعه على يده ولا
لأصافح النساء * وهذا الحديث ذكره أيضا فى الطلاق (تابعه) أى تابع ابن أخى ابن شهاب
(يونس) بن يزيد الايلى فيما وصله المؤلف فى الطلاق (ومعمر) هو ابن راشد فيما وصله
فى الاحكام (وعبد الرحمن بن اسحق) القرشى فيما وصله ابن مردويه فى تفسيره ثلاثتهم
الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (وقال اسحق بن راشد) الجزرى الحرانى فيما وصله الذهلى
الزهريات (عن الزهرى عن عروة) بن الزبير (وعمرة) بنت عبد الرحمن بجمع بينهما * هذا
بالتنوين أى فى قوله تعالى (اذا جاءك المؤمنات) يوم الفتح (يبايعنك) سقط باب لغير أبى ذر وهو
(حدثنا أبو معمر) عبد الله بن عمرو المقعد البصرى قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التنورى
بفتح الفوقية وتشديد النون قال (حدثنا أيوب) السختيانى (عن حفصة بنت سيرين) أم الهذيل
الانصارية البصرية (عن ام عطية) نسيبة بنت الحرث (رضى الله عنها) أنها (قالت بايعنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا أن لا يشركن بالله شيأ ونهانا عن النياحة) رفع الصوت
على الميت بالندب وهو عد محاسنه كوا كهفاه واجبلاه (فقبضت امرأة) هى أم عطية (يدها
عن المبايعة (فقالت أسعدتنى فلانة) أى قامت معى فى نياحة على ميت لى تواسينى قال
ابن حجر لم أقف على اسم فلانة (أريد أن أجزيها) بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الزاى
بالاسعاد (فما قال لها النبى صلى الله عليه وسلم شيأ) بل سكت (فانطلقت) من عنده (ورجعت
اليه عليه الصلاة والسلام (فبايعها) وللنسائى قال فاذهبى فأسعديها قالت فذهبت فأسعدتها

معاوية وعن محمد بن الحنفية وبكر بن عبد الله وأيوب السختياني انه لا بأس بذلك قال وأما العنوان فالصواب أن يكتب عليه الى فلان ولا يكتب لفلان لانه اليه لا له الا على مجاز قال هذا هو الصواب الذي عليه أكثر العلماء من الصحابة والتابعين ومنها التوقي في المكاتبة واستعمال الورع فيها فلا يفرط ولا يفرط ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل عظيم الروم فلم يقل ملك الروم لانه لا ملك له ولا لغيره الا بحكم دين الاسلام ولا سلطان لاحد الا لمن ولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ولاه من أذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرطه وانما ينفذ من تصرفات الكفار ما تنفذه الضرورة ولم يقل الى هرقل فقط بل أتى بنوع من الملاطفة فقال عظيم الروم أي الذي يعظمونه ويقدمونه وقد أمر الله تعالى بالاتية القول لمن يدعى الى الاسلام فقال تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وقال تعالى فقولا له قولا لينا وغير ذلك ومنها استحباب البلاغة والايجاز وتحري الالفاظ الجزلة في المكاتبة فان قوله صلى الله عليه وسلم أسلم تسلم في نهاية من الاختصار وغاية من الايجاز والبلاغة وجمع المعاني مع ما فيه من بديع التجنيس وشموله لسلامته من خزي الدنيا بالحرب والسبي والقتل وأخذ الديار والاموال ومن عذاب الآخرة ومنها أن من أدرك من أهل الكتاب نبينا صلى الله عليه وسلم فآمن به فله أجران كما صرح به هنا وفي الحديث الآخر في الصحيح ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين منهم رجل من أهل الكتاب الحديث ومنها البيان الواضح ان من كان سببا لضلالة أو سبب منع من هداية كان

حيث فبايعته وعند مسلم أن أم عطية قالت الا آل فلان فانهم كانوا أسعدوني في الجاهلية فلا بد لي من أن أسعدهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا آل فلان وحمله النووي على الترخيص لام عطية في آل فلان خاصة قال فلا تحل النياحة لغيرها ولا لها في غير آل فلان كما هو صريح الحديث وللشارع أن يخص من العموم ما شاء انتهى وأورد عليه حديث ابن عباس عند ابن مردويه وفيه قال لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء فبايعهن أن لا يشركن بالله الآية قالت خولة بنت حكيم يا رسول الله كان أبي وأخي ماتا في الجاهلية وان فلانة أسعدتني وزمات أخوها الحديث وحديث أم سلمة وأسماء بنت يزيد الانصارية عند الترمذي قالت قلت يا رسول الله ان بني فلان أسعدوني على عمي ولا بد لي من قضائهن فأبى قالت فراجعته مرارا فاذن لي ثم لم أخ بعد ذلك وعند أحمد والطبري من طريق مصعب بن نوح قال أدركت عجوز النافعين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فأخذ علينا ولا تنحن فقالت عجوز يا نبي الله ان ناسا كانوا أسعدونا على مصائب أصابتنا وانهم قد أصابتهم مصيبة فأنا أريد أن أسعدهم قال فمضى فكافئيهم قالت فانطلقت فكافأتهم ثم انها أتت فبايعته وحينئذ فلا خصوصية لام عطية والظاهر أن النياحة كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم تحريم فيكون الاذن لمن ذكر وقع لبيان الجواز مع الكراهة ثم لما تمت مبايعة النساء وقع التحريم فورد حينئذ الوعيد الشديد وفي حديث أبي مالك الاشعري عند أبي يعلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة عليها سربال من قطران ودرع من جرب * وهذا الحديث أخرجه الضياء في الاحكام * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا وهب بن جرير) بفتح الجيم (قال حدثنا أبي) جرير بن حازم الجهضمي (قال سمعت الزبير) بن خريت بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء وبعد التحتية الساكنة فوقية البصري (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما يقول (في قوله) تعالى (ولا يعصينك في معروف قال انما هو) يعني نوح أو لا يخلون الرجل بالمرأة أو أعم (شرط شرطه الله للنساء) أي عليهن وهذا لا ينفي أن يكون شرطا للرجال أيضا فقد بايعهم في العقبة على ذلك لان مفهوم اللقب لا اعتبار به * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (حدثناه) هو ١ من تقديم الاسم على الفعل أي حدثنا الزهري بالحديث الذي يريد أن يذكره (قال حدثني) بالافراد (أبو ادريس) عائذ الله بالمعجمة الخولاني بفتح الخاء المعجمة انه (سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال أتبايعوني) ولابي ذر عن الكشميهني قرأ في الآية والاولى أولى (فمن وفى) بالتخفيف (منكم) بأن ثبت على العهد (فأجره على الله) فضلا منه عليه بأن يدخله الجنة (ومن أصاب من ذلك شيأ) غير الشرك (فعوقب) زاد أحمد به أي بسببه في الدنيا بأن أقيم عليه الحد (فهو كفارة له) فلا يعاقب عليه في الآخرة كما عليه الاكثر لان الحدود كفارات (ومن أصاب منها شيأ من ذلك) مما يوجب الحد ولابي ذر عن الكشميهني من ذلك شيأ (فستره الله فهو) مفوض (الى الله ان شاء عذبه) عدلا (وان شاء) فضلا ولابي ذر غفر له منها (تابعه) أي تابع سفيان (عبد الرزاق) بن همام (عن معمر) هو ابن راشد عن الزهري وزاد أبو ذر عن المستملي في الآية ووصله مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق

قوله من تقديم الاسم على الفعل أي اللغوي وعبارة ابن حجر من تقديم الاسم على الصيغة اه مصححه

آثما لقوله صلى الله عليه وسلم وان توليت فان عليك اثم الاريسيين ومن هذا المعنى قول الله تعالى وليحملن أثقالهم وأثقالا مع أثقالهم ومنها استحباب أما بعد في الخطب والمكاتبات وقد ترجم البخاري لهذه بابا في كتاب الجمعة ذكر فيه أحاديث كثيرة (قوله صلى الله عليه وسلم وان توليت فان عليك اثم الاريسيين) هكذا وقع في هذه الرواية الاولى في مسلم الاريسيين وهو الاشهر في روايات الحديث وفي كتب أهل اللغة وعلى هذا اختلف في ضبطه على أوجه أحدها بياءين بعد السين والثاني بياء واحدة بعد السين وعلى هذين الوجهين الهمزة مفتوحة والراء مكسورة مخففة والثالث الاريسيين بكسر الهمزة وتشديد الراء وبياء واحدة بعد السين ووقع في الرواية الثانية في مسلم وفي أول صحيح البخاري اثم اليريسيين باء مفتوحة في أوله وبياءين بعد السين واختلفوا في المراد بهم على أقوال أصحها وأشهرها انهم الاكارون أي الفلاحون والزراعون ومعناه ان عليك اثم رعاياك الذين يتبعونك وينقادون بانقيادك وتبعهم وؤلاء على جميع الرعايا لانهم الاغلب ولانهم أسرع انقيادا فاذا أسلم أسلموا واذا امتنع امتنعوا وهذا القول هو الصحيح وقد جاء مصرحا به في رواية رويناها في كتاب دلائل النبوة للبيهقي وفي غيره فان عليك اثم الاكارين وفي رواية ذكرها أبو عبيد في كتاب الاموال والافلا تحول بين الفلاحين وبين الاسلام وفي رواية ابن وهب واثمهم عليك قال أبو عبيد ليس المراد بالفلاحين

عقب رواية سفيان وقال في آخره وزاد في الحديث فتلا علينا آية النساء أن لا يشركن بالله شيأ وهذه المبايعة كانت ليلة العقبة الاولى كما وقع البحث فيه في كتاب الايمان فراجعه

* وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا هرون بن معروف) البغدادي المروزي الضرير قال (حدثنا عبد الله بن وهب) المصري الفقيه (قال وأخبرني) عطف على محذوف (ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (ان الحسن بن مسلم) اسم جده يناق بالتحتية وتشديد النون وبعد الالف قاف المكي (أخبره عن طاوس) اليماني (عن ابن عباس رضي الله عنهما) انه (قال شهدت الصلاة يوم) عيد (الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم و) مع (أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم) في خلافتهم (فكلهم يصليها) أي صلاة العيد (قبل الخطبة ثم يخطب بعد فنزل نبي الله صلى الله عليه وسلم) لما فرغ من الخطبة (فكأني أنظر اليه حين يجلس الرجال بيده) بفتح الجيم وتشديد اللام المكسورة (ثم أقبل يشقهم حتى أتى النساء مع بلال فقال يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيأ ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن) يريد وأد البنات (ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن) أي بولد ملتقط ينسبنه الى الزوج (حتى فرغ من الآية كلها ثم قال حين فرغ أنتن على ذلك) بكسر الكاف خطابا للنساء أي على المذكور في الآية (وقالت) ولابي ذر فقالت بالفاء بدل الواو (امرأة واحدة منهن) لم يجبه غيرها نعم يا رسول الله لا يدري الحسن) بن مسلم الراوي (من هي) وقيل انها أسماء بنت يزيد (قال) عليه الصلاة والسلام (فتصدقن وبسط بلال ثوبه فجعلن يلقين الفتخ) بفتحتين وآخره خاء معجمة الخواتيم العظام أو حلق من فضة لا فص فيها (والخواتيم) الصغار (في ثوب بلال ليتصدق به عنهن فمن يستحق

* (سورة الصف) *

مدنية او مكية وآيها الربع عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (من أنصاري الى الله) أي (من يتبعني الى الله) بتشديد الفوقية بعد التحتية ولابي ذر عن الكشميهني من تبعني باسقاط التحتية * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (مرصوص) أي (ملصق بعضه ببعض) ولابي ذر الى بعض (وقال غيره) أي غير يحيى ١ ولابي ذر وقال يحيى هو ابن زياد الفراء كما قال الحافظ أبو ذر (بالرصاص) بفتح الراء * (قوله تعالى من) ولابي ذر باب بالتنوين يأتي من (بعدي اسمه أحمد) قال في الدر يحتمل النقل من الفعل المضارع أو من أفعل التفضيل والظاهر الثاني وعلى كلا الوجهين فمنعه من الصرف للعلمية والوزن الغالب الا أنه على الاول يمتنع معرفة وينصرف نكرة وعلى الثاني يمتنع تعريفا وتنكيرا لانه تخلف العلمية الصفة واذا نكر بعد كونه علما جرى فيه خلاف سيبويه والاخفش وهي مسألة مشهورة عند النحاة وأنشد حسان يمدحه عليه الصلاة والسلام وصرفه

صلى الاله ومن يحف بعرشه * والطيبون على المبارك أحمد

فاحمد بدل أو بيان للمبارك * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال أخبرني) بالافراد (محمد بن جبير) بن مطعم (عن أبيه) جبير (رضي الله عنه) انه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لي أسماء أنا محمد) لجمعه جلائل الخصال المحمودة وهذا البناء يدل على بلوغ النهاية في الحمد (وأنا أحمد) أفعل من الحمد قطع متعلقه للمبالغة (وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر) لانه بعث والدنيا مظلمة بالكفر فأتى صلى الله عليه وسلم بالنور الساطع حتى محاه (وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي) بكسر

١ قوله أي غير يحيى صوابه هو يحيى وعبارة الفتح (وقال يحيى بالرصاص) كذا لابي ذر والنسفي ولغيرهما وقال غيره وجزم أبو ذر بأنه يحيى بن زياد بن عبد الله الفراء اه كتبه مصححه

ونخفيف التحتية أى على أثرى وزمان نبوتى ليس بعدى نبى وقيل المراد انه يحشر أول الناس
م القيامة قال الطيبى وهو من الاسناد المجازى لانه سبب فى حشر الناس لان الناس لم يحشروا
يحشر (وأنا العاقب) أى الذى يخلف فى الخير من كان قبله

(سورة الجمعة)

ينة وآيها احدى عشرة ثبت لفظ سورة لابى ذر وكذا بسم الله الرحمن الرحيم باب بالتنوين
وله) تعالى (وآخرين منهم) قال فى الدر مجرور عطفا على الاميين أى وبعث فى آخرين من
ميين (لما يلحقوا بهم) صفة لآخرين أو آخرين منصوب عطفا على الضمير المنصوب فى يعلمهم
ويعلم آخرين لم يلحقوا بهم وسيلحقون وكل من تعلم شريعة محمد صلى الله عليه وسلم الى آخر
مان فرسول الله صلى الله عليه وسلم معلمه بالقوة لانه أصل ذلك الخير العظيم والفضل الجسيم
وقرأ عمر) بن الخطاب فيما رواه الطبرى (فامضوا الى ذكر الله) وهذا ساقط لغير الكشميهنى
وبه قال (حدثنا) بالجمع ولغير أبى ذر حدثنى بالافراد (عبد العزيز بن عبد الله) الاويسى قال
حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (سليمان بن بلال) التيمى مولاهم (عن ثور) باسم الحيوان
عروف بابن زيد الديلى بكسر الدال المهملة بعدها تحتية ساكنة (عن ابى الغيث) سالم مولى
د الله بن مطيع (عن ابى هريرة رضى الله عنه) انه (قال كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه
م فأنزلت عليه سورة الجمعة) زاد مسلم فلما قرأ (وآخرين منهم لما يلحقوا بهم قال قلت من هم
ى ذر عن الحموى والمستملى قالوا من هم (يا رسول الله فلم يراجعه) عليه الصلاة والسلام السائل
لم بعد عليه الجواب (حتى سأل ثلاثا وفينا سلمان الفارسى وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ه على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا) النجم المعروف (لناله رجال أو رجل من هؤلاء)
رس بقرينة سلمان والشك من سليمان بن بلال للجزم برجال من غير شك فى الرواية اللاحقة
د أبو نعيم فى آخره برقة قلوبهم ومن وجه آخر يتبعون سنتى ويكثرون الصلاة على * قال
طبى وقد ظهر ذلك فى العيان فانه ظهر فيهم الدين وكثر وكان وجود ذلك فيهم دليلا من أدلة
فه عليه الصلاة والسلام * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبد الله بن عبد
اب) الحجبى البصرى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (عبد العزيز) هو الدراوردى كما جزم به
نعيم والجيانى ثم المزنى قال (أخبرنى) بالافراد (ثور) هو ابن زيد الديلى (عن ابى الغيث) سالم (عن
ى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم لما له رجال من هؤلاء) قال ابن كثير فى هذا الحديث دليل
على عموم بعثته صلى الله عليه وسلم الى جميع الناس لانه فسر قوله وآخرين منهم بفارس ولذا
كتب كتبه الى فارس والروم وغيرهم من الامم يدعوهم الى الله والى اتباع ما جاء به وعند ابن
حاتم عن سهل بن سعد الساعدى مرفوعا ١ ان فى أصلاب أصلاب رجال ونساء من
ى يدخلون الجنة بغير حساب ثم قرأ وآخرين منهم الآية ۞ هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله
الى (واذا رأوا تجارة) زاد أبو ذر أو لهوا وسقط باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنى)
فراد (حفص بن عمر) الحوضى قال (حدثنا خالد بن عبد الله) الطحان الواسطى قال (حدثنا
بى ذر أخبرنا (حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن (عن سالم بن ابى الجعد)
فتح الجيم وسكون العين (وعن ابى سفيان) طلحة بن نافع وأبو سفيان ليس على شرط البخارى
ما أخرج له مقرونا بسالم فاعتماده عليه لا على أبى سفيان وكل منهما روى (عن جابر بن عبد الله)
نصارى (رضى الله عنهما) أنه (قال أقبلت عير) بكسر العين ابل تحمل الميرة وزعم مقاتل
حيان أنها كانت لدحية بن خليفة قبل أن يسلم وكان معها طبل (يوم الجمعة ونحن مع النبى

الزراعين خاصة بل المراد بهم جميع
أهل مملكته الثانى انهم اليهود
والنصارى وهم أتباع عبد الله بن
أريس الذى تنسب اليه الاروسية
من النصارى ولهم مقالة فى كتب
المقالات ويقال لهم الاروسيون
الثالث انهم الملوك الذين يقودون
الناس الى المذاهب الفاسدة
ويأمرونهم بها (قوله صلى الله
عليه وسلم أدعوك بدعاية الاسلام)
هو بكسر الدال أى بدعوته وهى
كلمة التوحيد وقال فى الرواية الاخرى
التى ذكرها مسلم بعد هذا أدعوك
بداعية الاسلام وهو بمعنى الاولى
ومعناها الكلمة الداعية الى
الاسلام قال القاضى ويجوز أن
تكون داعية هنا بمعنى دعوة كما فى
قوله تعالى ليس لها من دون الله
كاشفة أى كشف (قوله صلى الله
عليه وسلم سلام على من اتبع
الهدى) هذا دليل لمن يقول لا يبتدأ
الكافر بالسلام وفى المسئلة خلاف
فمذهب الشافعى وجمهور أصحابه
وأكثر العلماء انه لا يجوز للمسلم أن
يبتدئ كافرا بالسلام وأجازه
كثيرون من السلف وهذا مردود
بالاحاديث الصحيحة فى النهى عن
ذلك وستأتى فى موضعها ان شاء الله
تعالى وجوزه آخرون لاستئلاف
أو لحاجة اليه أو نحو ذلك (قوله
وكثر اللغط) هو بفتح الغين واسكانها
وهى الاصوات المختلطة (قوله لقد
أمر أمر ابن أبى كبشة) اما أمر

١ قوله ان فى اصلاب الخ كذا
فى الاصل والذى فى الدر المنثور ان فى أصلاب أصلاب أصلاب رجال من أصحابى رجالا ونساء من أمتى الخ كذا بهامش

لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيأ الى قوله فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون (٣٨٣) فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت
الاصوات عنده وكثر اللغط وأمر
بنا فاخرجنا قال فقلت لاصحابى حين
خرجنا لقد أمر أمر ابن أبى كبشة

انه ليخافه ملك بنى الاصفر فما زال موقنا بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيظهر حتى أدخل الله على الاسلام

فبفتح الهمزة وكسر الميم أى عظم واما قوله ابن أبى كبشة فقيل هو رجل من خزاعة كان يعبد الشعرى ولم يوافقه أحد من العرب فى عبادتها فشبهوا النبى صلى الله عليه وسلم به لمخالفته اياهم فى دينهم كما خالفهم أبو كبشة روينا عن الزبير ابن بكار فى كتاب الانساب قال ليس مرادهم بذلك عيب النبى صلى الله عليه وسلم انما أرادوا بذلك مجرد التشبيه وقيل ان أبا كبشة جد النبى صلى الله عليه وسلم من قبل أمه قال ابن قتيبة وكثيرون وقيل هو أبوه من الرضاعة وهو الحرث بن عبد العزى السعدى حكاه ابن بطال وآخرون وقال القاضى عياض قال أبو الحسن الجرجانى النسابة انما قالوا ابن أبى كبشة عداوة له صلى الله عليه وسلم فنسبوه الى نسب له غير نسبه المشهور اذ لم يمكنهم الطعن فى نسبه المعلوم المشهور قال وقد كان وهب بن عبد مناف بن زهرة جده أبو آمنة يكنى أبا كبشة وكذلك عمرو بن زيد بن أسد الانصارى النجارى أبو سلمى أم عبد المطلب كان يدعى أبا كبشة قال وكان فى أجداده أيضا من قبل أمه أبو كبشة وهو أبو قبيلة أم وهب ابن عبد مناف أبى آمنة أم النبى صلى الله عليه وسلم وهو خزاعى وهو الذى كان يعبد الشعرى وكان أبوه من الرضاعة يدعى أبا كبشة وهو الحرث بن عبد العزى السعدى قال القاضى وقال مثل هذا كله محمد بن حبيب البغدادى وزاد ابن ماكولا فقال وقيل أبو كبشة عم والدة حليمة مرضعته صلى الله عليه وسلم

(قوله انه ليخافه ملك بنى الاصفر) بنو الاصفر هم الروم قال ابن الانبارى سموا به لان جيشا من الحبشة غلب على بلادهم فى وقت بنشئ

صلى الله عليه وسلم) وعند أحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب (فثار الناس) بالمثلثة تفرقوا عنه (الاثنا) بالرفع وفى نسخة الاثنى (عشر رجلا فأنزل الله) تعالى (واذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها) أعاد الضمير على التجارة دون اللهو لانها أهم فى السبب أو المراد اذا رأوا تجارة انفضوا اليها أو لهوا انفضوا اليه فحذف أحدهما لدلالة المذكور عليه وزاد أبو ذر وتركوك قائما وهى جملة حالية من فاعل انفضوا وقد مقدرة عند بعضهم

(سورة المنافقين)

سقط لغير أبى ذر وهى مدنية وآيها احدى عشرة (قوله اذا) ولابى ذر بسم الله الرحمن الرحيم باب أى فى قوله تعالى اذا (جاءك المنافقون) جواب الشرط (قالوا نشهد انك لرسول الله الى لكاذبون) وسقط الى لكاذبون لابى ذر وقال بعد قوله لرسول الله الآية وقيل الجواب محذوف وقيل حال أى اذا جاؤك قائلين كيت وكيت فلا تقبل منهم وقوله والله يعلم انك لرسوله جملة معترضة بين قوله نشهد انك لرسول الله وقوله والله يشهد لفائدة أبداها الزمخشرى فى كشافه وهى أنه لو قال قالوا نشهد انك لرسول الله والله يشهد انهم لكاذبون لكان يوهم أن قولهم هذا كذب فوسط بينهما قوله والله يعلم انك لرسوله ليميط هذا الايهام قال الطيبى وهذا نوع من التتميم لطيف المسلك وقال فى المصابيح واستدل بقوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون على ان الكذب هو عدم مطابقة الخبر لاعتقاد المخبر ولو كان خطأ فانه تعالى جعلهم كاذبين فى قولهم انك لرسول الله لعدم مطابقته لاعتقادهم وان كان مطابقا للواقع وردهذا الاستدلال بأن المعنى لكاذبون فى الشهادة وفى ادعائهم المواطأة فالتكذيب راجع الى الشهادة باعتبار تضمنها خبرا كاذبا غير مطابق للواقع وهو ان هذه الشهادة من صميم القلب وخلوص الاعتقاد بشهادة ان والجملة الاسمية وبأن المعنى انهم لكاذبون فى تسمية هذا الخبر شهادة لان الشهادة ما تكون على وفق الاعتقاد والمعنى انهم لكاذبون فى قولهم انك لرسول الله لكن لا فى الواقع بل فى زعمهم الفاسد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كذبا باعتبار اعتقادهم وان كان صدقا فى نفس الامر فكأنه قيل انهم يزعمون انهم لكاذبون فى هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع اهـ * وبه قال (حدثنا عبد الله بن رجاء) الغدانى بضم الغين المعجمة والدال المهملة المخففة قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن زيد بن أرقم) أنه (قال كنت فى غزاة) هى غزوة تبوك كما عند النسائى وعند أهل المغازى أنها غزوة بنى المصطلق ورجحه ابن كثير بأن عبد الله بن أبى لم يكن ممن خرج فى غزوة تبوك بل رجع بطائفة من الجيش لكن أيد فى الفتح القول بانها غزوة تبوك بقوله فى رواية زهير الآتية ان شاء الله تعالى فى سفر أصاب الناس فيه شدة (فسمعت عبد الله بن أبى) هو ابن سلول رأس النفاق (يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله) من المهاجرين (حتى ينفضوا) يتفرقوا (من حوله) وسمعته يقول (ولو) ولابى ذر عن الحموى والمستملى ولئن (رجعنا من عنده) ولابى ذر الى المدينة من عنده (ليخرجن الاعز) يريد نفسه (منها الاذل) يريد الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه قال زيد بن أرقم (فذكرت ذلك) الذى قاله عبد الله بن أبى (لعمى) هو سعد بن عبادة كما عند الطبرانى وابن مردويه وليس هو عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج (أو لعمر) بن الخطاب بالشك وعند الترمذى كسائر الروايات الآتية عمى بدون شك (فذكره للنبى صلى الله عليه وسلم فدعانى) عليه الصلاة والسلام (فحدثته) بذلك (فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله ابن أبى وأصحابه) فسألهم عن ذلك (فحلفوا ما قالوا) ذلك (فكذبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم

بتشديد الذال المعجمة (وصدقه) بتشديد المهملة أى صدق عبد الله بن أبى (فاصابنى هم لم يصبنى
مثله قط) فى الزمن الماضى (فجلست فى البيت فقال لى عمى ما أردت الى ان كذبك رسول الله صلى
الله عليه وسلم) بتشديد الجيم فى الفرع وقف تنكزما أردت الا بتشديد اللام وفى فرع غيره
لتكثير الى الجارة وهو الذى فى اليونينية (ومقتك) وعند النسائى ولامنى قومى (فانزل الله تعالى
(اذا جاءك المنافقون) وعند النسائى فنزلت الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى
ينفضوا حتى بلغ ان رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل (فبعث الى النبى صلى الله عليه
وسلم فقرأ) ما أنزله الله عليه من ذلك (فقال ان الله قد صدقك يا زيد) وهذا الحديث أخرجه
مسلم فى التوبة والترمذى فى التفسير وكذا النسائى ۞ هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله عز وجل
(اتخذوا أيمانهم) جنة هم الكاذب (جنة يجتنون) يستترون (بها) عن أموالهم ودمائهم وسقط
لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا آدم بن ابى اياس) قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن
ابى اسحق) السبيعى (عن زيد بن أرقم رضى الله عنه) أنه (قال كنت مع عمى) سعد بن عبادة
وعبد الله بن رواحة لانه كان فى حجره قاله الكرمانى (فسمعت عبد الله بن ابى) بالتنوين (ابن
سلول) بنصب ابن صفة لعبد الله وسلول اسم أمه غير منصرف والالف ثابتة فى ابن (يقول
لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا) من حوله (وقال) عبد الله بن أبى (أيضا لئن رجعنا
بسقط لفظ أيضا لابى ذر (الى المدينة ليخرجن الاعز منها) أى من المدينة (الاذل فذكرت
ذلك لعمى فذكر عمى) ذلك (لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى عبد الله بن ابى وأصحابه فحلفوا) لما حضروا وذكر لهم ذلك انهم (ما قالوا) ذلك
فصدقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذبنى فاصابنى هم لم يصبنى مثله) وزاد الكشميهنى قط
(فجلست فى بيتى) كئيبا حزينا (فانزل الله عز وجل اذا جاءك المنافقون الى قوله هم الذين يقولون
لا تنفقوا على من عند رسول الله الى قوله ليخرجن الاعز منها الاذل) وقرأ الحسن لنخرجن بالنون
ونصب الاعز على المفعول والاذل على الحال أى لنخرجن الاعز ذليلا وضعف بان الحال
لا تكون الا نكرة والاذل معرفة ومنهم من جوزها والجمهور رجعوا الى مزيدة على حد أرسلها
العراك وادخلوا الاول فالاول (فارسل الى) بالتشديد (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ عاى
قال ان الله قد صدقك) فيما قلته ۞ (باب قوله) عز وجل (ذلك) أى سوء عملهم (بأنهم آمنوا)
بسبب انهم آمنوا ظاهرا (ثم كفروا) سرا (فطبع) ختم (على قلوبهم) بالكفر (فهم لا يفقهون)
حقيقة الايمان ولا يعرفون صحته وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس
قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الحكم) بفتحتين ابن عتيبة مصغرا أنه (قال سمعت محمد
ابن كعب القرظى) بالقاف والظاء المعجمة (قال سمعت زيد بن أرقم رضى الله عنه قال لما قال
عبد الله بن ابى) رأس النفاق لاصحابه (لا تنفقوا على من عند رسول الله) من المهاجرين وكان
الانصار يواسونهم لما قدموا المدينة (وقال أيضا لئن رجعنا الى المدينة) أى الى آخر قوله المحكى
بالآية (أخبرت به النبى صلى الله عليه وسلم) بعد انكار عبد الله ذلك أو أخبرته على لسان عمى
(وبنى الانصار) على ذلك (وحلف عبد الله بن ابى) انه (ما قال ذلك فرجعت الى المنزل) مهموما
(فنمت فدعانى) أى فطلبنى (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابى ذر فأتانى رسول الله
صلى الله عليه وسلم (فأتيته فقال ان الله قد صدقك ونزل) قوله تعالى (هم الذين يقولون لا تنفقوا
الآية * وقال ابن ابى زائدة) هو يحيى بن زكريا بن أبى زائدة فيما وصله النسائى (عن الاعمش)
سليمان بن مهران (عن عمرو) بفتح العين ابن مرة (عن ابن ابى ليلى) عبد الرحمن (عن زيد) هو ابن

وحدثنا حسن الحلوانى وعبد بن حميد قالا حدثنا يعقوب (٣٨٥) وهو ابن ابراهيم بن سعد حدثنى أبى عن
صالح عن ابن شهاب بهذا الاسناد
وزاد فى الحديث وكان قيصر لما
كشف الله عنه جنود فارس مشى
من حمص الى ايلياء شكرا لما أبلاه
الله تعالى وقال فى الحديث من محمد
عبد الله ورسوله وقال اثم اليريسيين
وقال بداعية الاسلام * حدثنى
يوسف بن حماد المعنى

فوطئ نساءهم فولدن أولادا صفرا
من سواد الحبشة وبياض الروم
وقال أبو اسحق بن ابراهيم الحربى
نسبوا الى الاصفر بن الروم بن
عيصو بن اسحق بن ابراهيم صلى
الله عليه وسلم قال القاضى هذا
أشبه من قول ابن الانبارى (قوله
مشى من حمص الى ايلياء شكرا لما
أبلاه الله) أما حمص فغير مصروفة
لانها مؤنثة علم عجمية وأما ايلياء
فهو بيت المقدس وفيه ثلاث
لغات أشهرها ايلياء بكسر الهمزة
واللام واسكان الياء بينهما وبالمد
والثانية كذلك الا انها بالقصر
والثالثة الياء بحذف الياء الاولى
واسكان اللام وبالمد حكاهن
صاحب المطالع وآخرون وفى رواية
لابى يعلى الموصلى فى مسند ابن
عباس الايلياء بالالف واللام قال
صاحب المطالع قيل معناه بيت الله
والله أعلم وأما قوله شكرا لما أبلاه
الله فمعناه شكرا لما أنعم الله به عليه
وأبلاه اياه ويستعمل ذلك فى الخير
والشر قال الله تعالى ونبلوكم
بالشر والخير فتنة والله أعلم

* (باب كتب النبى صلى الله عليه
وسلم الى ملوك الكفار يدعوهم
الى الاسلام) *

(قوله حدثنى يوسف بن حماد المعنى)
هو بكسر النون وتشديد الياء
منسوب الى معن وقال السمعانى هو من ولد معن بن زائدة (قوله حدثنى يوسف بن حماد المعنى

حدثنا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن أنس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى والى قيصر والى النجاشي والى كل جبار يدعوهم الى الله وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم * وحدثناه محمد بن عبد الله الرزي حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة حدثنا أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يقل وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم * وحدثنيه نصر بن علي الجهضمي قال أخبرني أبي قال حدثني خالد بن قيس عن قتادة عن أنس ولم يذكر وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن أنس (قال مسلم) وحدثنا محمد بن عبد الله الرزي حدثنا عبد الوهاب ابن عطاء عن سعيد قتادة عن حدثنا أنس (قال مسلم) حدثنيه نصر ابن علي الجهضمي أخبرني أبي قال حدثني خالد بن قيس عن قتادة عن أنس) هذه الاسانيد الثلاثة كلهم بصريون ومحمد بن عبد الله الرزي بصري بغدادي ولا ينقض هذا ماذكرته وفي الاسناد الثاني تصريح قتادة بالسماع من أنس فزال مايخاف من تدليسه لو اقتصر على الطريق الاولى (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى والى قيصر والى النجاشي والى كل جبار يدعوهم الى الله تعالى وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم) أما كسرى فبفتح الكاف وكسرها وهو لقب لكل من ملك من ملوك الفرس وقيصر لقب من ملك الروم والنجاشي لكل من ملك الحبشة وخاقان لكل من ملك الترك وفرعون لكل من ملك القبط والعزيز لكل من ملك مصر وتبع لكل من ملك حمير وفي هذا

أرقم رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ باب) قوله عز وجل (واذا رأيتهم تعجبك أجسامهم) لحسن منظرهم كما يأتي (وان يقولوا تسمع لقولهم) لفصاحتهم (كأنهم خشب مسندة) جملة مستأنفة أو خبر مبتدا محذوف تقديره هم كأنهم أو في محل نصب على الحال من الضمير في قولهم أي تسمع لما يقولونه مشبهين بأخشاب منصوبة مسندة الى الحائط في كونهم أشباحا خالية عن العلم والنظر (يحسبون كل صيحة) تصاح واقعة (عليهم) لما في قلوبهم من الرعب وعليهم هو المفعول الثاني للحسبان وقوله (هم العدو) جملة مستأنفة أخبر الله عنهم بذلك (فاحذرهم) فلا تأمنهم على سرك لانهم عيون لاعدائك ينقلون اليهم أسرارك (قاتلهم الله) أهلكهم (أنى يؤفكون) أي كيف يصرفون عن الايمان بعد قيام البرهان وسقط لابي ذر قوله كأنهم الخ وقال الآية بعد قوله لقولهم وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا عمرو ابن خالد) بفتح العين الحراني الجزري قال (حدثنا زهير بن معاوية) الجعفي الكوفي قال (حدثنا ابو اسحق) عمرو السبيعي (قال سمعت زيد بن أرقم) رضي الله عنه (قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر) غزوة تبوك أو بني المصطلق (أصاب الناس فيه شدة) من قلة الزاد وغيره قال ابن حجر وهو يؤيد أنها غزوة تبوك (فقال عبد الله بن ابي لاصحابه لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله) كذا في قراءة عبد الله وهو مخالف لرسم المصحف ويحتمل أن يكون من تفسير عبد الله (وقال لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل) وأخرج الحاكم في الاكليل من طريق أبي الاسود عن عروة أن هذا القول وقع من عبد الله بن أبي بعد أن قفل من الغزو قال زيد (فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فأرسل الى عبد الله بن أبي فسأله عن ذلك (فاجتهد يمينه) في اليونينية فاجتهد يمينه بسكون الدال أي بذل وسعه وبالغ فيها (ما فعل) أي ما قال ذلك (قالوا) يعني الانصار (كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم) بتخفيف الميم ورسول نصب على المفعولية (فوقع في نفسي مما قالوا شدة حتى أنزل الله عز وجل تصديقي في اذا جاءك المنافقون فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفر لهم) مما قالوا (فلووا رؤوسهم) عطفوها اعراضا واستكبارا عن استغفار الرسول عليه الصلاة والسلام لهم وقوله (خشب) باسكان الشين وضمها (مسندة قال كانوا رجالا أجمل شئ) قال الحافظ ابن حجر وهذا وقع في نسخ الحديث وليس مدرجا فقد أخرجه أبو نعيم من وجه آخر عن عمرو بن خالد شيخ المؤلف فيه بهذه الزيادة وكذا أخرجه الاسماعيلي من وجه آخر عن زهير ﴿ (قوله واذا قيل) ولابي ذر باب بالتنوين واذا قيل (لهم تعالوا) معتذرين (يستغفر لكم رسول الله) عد هذه النحاة من الاعمال لان المعنى يطلب رسول الله مجرورا بالى أي تعالوا الى رسول الله ويستغفر يطلبه فاعلا فاعمل الثاني وأهمل الاول رفعه وحذف من الاول اذ التقدير تعالوا اليه ولو أعمل الاول لقيل تعالوا الى رسول الله يستغفر لكم فيضمر في يستغفر فاعل قاله في الدر (لووا رؤوسهم) بالتشديد للتكثير ونافع بالتخفيف مناسبا لما في القرآن من مستقبل نحو يلوون ولا ينافي التكثير وهذا جواب اذا (ورأيتهم يصدون) يعرضون عن الاستغفار ويصدون حال لان الرؤية بصرية (وهم مستكبرون) حال أيضا بيصدون مضارعا يدل على التجدد والاستمرار وسقط ورأيتهم الخ لابي ذر وقال بعد قوله رؤوسهم الى قوله وهم مستكبرون (حركوا) هو تفسير قوله لووا رؤوسهم (استهزؤا بالنبي صلى الله عليه وسلم ويقرأ بالتخفيف) كامر (من لويت) معتل العين واللام وسقط ويقرأ الخ لغير الكشميهني * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا أبو محمد العبسي مولاهم الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحق (عن) جده (أبي اسحق) عمرو السبيعي (عن زيد بن أرقم

رضى الله عنه أنه (قال كنت مع عمى) قيل زيادة على مامر انه ثابت بن قيس بن زيد وهو أخو أرقم بن زيد او أراد عمه زوج أمه ابن رواحة وكانوا فى غزاة بنى المصطلق أو تبوك وعورض بأن المسلمين كانوا بتبوك اعزاء والمنافقين أذلة وبان ابن أبى لم يشهدها انما كان فى الخوالف كما مر والاعادة لمزيد الافادة (فسمعت عبد الله بن ابى ابن سلول يقول) أى لاصحابه (لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ولئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمى فذكره عمى للنبى صلى الله عليه وسلم وصدقهم) أى صدق عليه الصلاة والسلام ابن أبى وأصحابه لما حلفوا على عدم صدور المقالة المذكورة ولابى ذر والوقت (فدعانى) رسول الله صلى الله عليه وسلم (فحدثته) بما قال ابن أبى (فأرسل الى عبد الله بن ابى واصحابه) فسألهم (فحلفوا ما قالوا) ذلك (وكذبنى النبى صلى الله عليه وسلم فأصابنى هم لم يصبنى مثله قط فجلست فى بيتى وقال عمى ما أردت الى أن كذبك النبى) وفى نسخة رسول الله (صلى الله عليه وسلم ومقتك فأنزل الله تعالى) وفى نسخة عز وجل (اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله) ولابى ذر فأرسل بالفاء بدل الواو (الى النبى صلى الله عليه وسلم فقرأها وقال ان الله قد صدقك) قيل وليس فى الحديث ما ترجم به واجيب بأن عادة المؤلف أن يشير الى أصل الحديث وفى مرسل الحسن فقال يوم لعبد الله بن أبى فلو أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغفر لك فجعل يلوى رأسه فنزلت

* هذا (باب) بالتنوين (قوله) تعالى (سواء عليهم أستغفرت لهم) يا محمد وهمزة أستغفرت مفتوحة من غير مد فى قراءة الجمهور وهى همزة التسوية التى أصلها للاستفهام (أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم) لرسوخهم فى الكفر (ان الله لا يهدى القوم الفاسقين) وسقط لابى ذر أم لم تستغفر لهم الخ وقال بعد قوله أستغفرت لهم الآية وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا على) هو ابن عبد الله المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال عمرو) هو ابن دينار (سمعت جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما قال كنا فى غزاة) قال ابن اسحق غزوة بنى المصطلق (قال سفيان) بن عيينة (مرة فى جيش) بدل فى غزاة (فكسع) بكاف فسين فعين مهملتين بفتح أى ضرب (رجل من المهاجرين) هو جهجاه بن قيس بفتح الجيمين وسكون الهاء الاولى أو ابن سعيد الغفارى وكان أجير العمر بن الخطاب يقود فرسه بيده أو رجله (رجلا من الانصار) هو سنان ابن وبرة الجهنى حليف لابن أبى ابن سلول على دبره (فقال الانصارى يا للانصار) بفتح اللام للاستغاثة (وقال المهاجرى يا للمهاجرين) بفتح اللام للاستغاثة أيضا وفى تفسير ابن مردويه ان ملاحاتهما كانت بسبب حوض شربت منه ناقة الانصارى (فسمع ذلك) ولابى ذر ذلك باللام (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال) ما شأن (دعوى جاهلية) ولابى ذر الجاهلية (يريد الفلان ونحوه (قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال) عليه الصلاة والسلام (دعوها) أى اتركوا دعوى الجاهلية (فانها منتنة) بضم الميم وسكون النون وكسر الفوقية أى كلمة خبيثة قبيحة (فسمع بذلك عبد الله بن ابى) رأس النفاق (فقال فعلوها) بحذف همزة الاستفهام أى افعلوا الاثرة يريد شركاءهم فيما نحن فيه فأرادوا الاستبداد به علينا (وعند ابن اسحق فقال عبد الله بن أبى أقد فعلوها نافرونا وكاثرونا فى بلادنا ما مثلنا وجلابيب قريش هذه الا كما قال القائل سمن كلبك يأكلك ثم أقبل على من عنده من قومه وقال هذا ما صنعتم بأنفسكم أحللتموهم بلادكم وقاسمتموهم أموالكم أما والله لو كففتم عنهم لتحولوا عنكم من بلادكم الى غيرها (أما والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبلغ ذلك (النبى صلى الله عليه وسلم فقام عمر) رضى الله تعالى عنه (فقال يا رسول الله دعنى أضرب)

الحديث جواز مكاتبة الكفار ودعاؤهم الى الاسلام والعمل بالكتاب وبخبر الواحد والله أعلم

* (باب غزوة حنين)

حنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا وهو مصروف كما جاء به القرآن العزيز (قوله قال عباس شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نفارقه) أبو سفيان هذا هو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جماعة من العلماء اسمه هو كنيته وقال آخرون اسمه المغيرة وممن قاله هشام بن الكلبى وابراهيم بن المنذر والزبير ابن بكار وغيرهم وفى هذا عطف الاقارب بعضهم على بعض عند الشدائد وذب بعضهم عن بعض (قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلة له بيضاء أهداها له فروة بن نفاثة الجذامى) أما قوله بغلة بيضاء فكذا قال فى هذه الرواية ورواية أخرى بعدها انها بغلة بيضاء

وحدثنى أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال حدثنى كثير ابن عباس بن عبد المطلب قال قال عباس شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نفارقه ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلة له بيضاء أهداها له فروة بن نفاثة الجذامى فلما التقى المسلمون والكفار ولى المسلمون مدبرين فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يركض بغلته قبل الكفار قال العباس وأنا آخذ بلجام بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكفها ارادة أن لا تسرع وأبو سفيان آخذ بركاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقال فى آخر الباب على بغلته الشهباء وهى واحدة قال العلماء لا يعرف له صلى الله عليه وسلم بغلة سواها وهى التى يقال لها

دلدل وأما قوله أهداها له فروة بن نفاثة فهو بنون مضمومة ثم فاء مخففة ثم ألف ثم ثاء مثلثة وفى الرواية التى بعد هذه رواية اسحق ابن ابراهيم قال فروة بن نعامة بالعين والميم والصحيح المعروف الاول قال القاضى واختلفوا فى اسلامه فقال الطبرى أسلم وعمر عمرا طويلا وقال غيره لم يسلم وفى صحيح البخارى ان الذى أهداها له ملك ايلة واسم ملك ايلة فيما ذكره ابن اسحق يحنة بن رؤبة والله أعلم فان قيل ففى هذا الحديث قبوله صلى الله عليه وسلم هدية الكافر وفى الحديث الآخر هدايا العمال غلول مع حديث ابن اللتبية عامل الصدقات وفى الحديث الآخر انه رد بعض هدايا المشركين وقال انا لا نقبل زبد المشركين أى رفدهم فكيف يجمع بين هذه الاحاديث قال القاضى عياض رضى الله تعالى عنه قال بعض العلماء ان هذه الاحاديث ناسخة لقبول الهدية قال وقال الجمهور لا نسخ بل سبب القبول أن النبى صلى الله عليه وسلم مخصوص بالنفى الحاصل بلا قتال بخلاف غيره فقبل النبى صلى الله عليه وسلم ممن طمع فى اسلامه وتألفه لمصلحة يرجوها للمسلمين وكافأ بعضهم ورد هدية من لم يطمع فى اسلامه ولم يكن فى قبولها مصلحة لان الهدية توجب المحبة والمودة وأما غير النبى صلى الله عليه وسلم من العمال والولاة فلا يحل له قبولها لنفسه عند جمهور العلماء فان قبلها كانت فيأ للمسلمين فانه لم يهدها اليه الا لكونه اماما لهم وان كانت من قوم هو محاصرهم فهى غنيمة قال القاضى وهذا قول الاوزاعى ومحمد بن الحسن وابن القاسم وابن حبيب وحكاه ابن حبيب عمن لقيه

بالجزم (عنق هذا المنافق) ابن أبى (فقال النبى صلى الله عليه وسلم دعه) اتركه (لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل أصحابه) أدخل معهم اعتبارا بظاهر أمره و يتحدث رفع على الاستئناف والكسر على جواب الامر وزاد ابن اسحق فقال مر به عباد بن بشر بن وقش فليقتله فقال لا ولكن أذن بالرحيل فراح فى ساعة ما كان يرحل فيها فلقيه أسيد بن حضير فسأله عن ذلك فأخبره فقال فأنت يا رسول الله الاعز وهو الاذل قال وبلغ عبد الله بن عبد الله بن أبى ما كان من أمر أبيه فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال بلغنى أنك تريد قتل أبى فيما بلغك عنه فان كنت فاعلا فمرنى به فانا أحمل اليك رأسه فقال بل نرفق به ونحسن صحبته (وكانت الانصار أكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثروا بعد) أى بعد هذه القصة لما انضاف اليهم من مسلمة الفتح وغيرهم وهو يؤيد أن القصة لم تكن بتبوك لان المهاجرين كثروا بها جدا * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الادب وكذا مسلم وأخرجه الترمذى فى التفسير والنسائى فى السير والتفسير (قال سفيان) بن عيينة (حفظته) أى الحديث ولابى ذر تحفظته بفوقية مفتوحة بدل الفاء وتشديد الفاء مفتوحة (من عمرو) ذو ابن دينار (قال عمرو سمعت جابرا كان مع النبى صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر عن الكشميهنى الكسع ان تضرب بيدك على شئ أو برجلك ويكون أيضا اذا رميته بشئ يسوءه ۞ (قوله هم الذين) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله عز وجل هم الذين (يقولون) للانصار (لا تنفقوا على من عند رسول الله) من فقراء المهاجرين (حتى ينفضوا و يتفرقوا) هو تفسير ينفضوا (ولله خزائن السموات والارض) بيده الارزاق والقسم فهو يرزق رسوله ومن عنده (ولكن المنافقين لا يفقهون) ذلك لجهلهم بالله فان قلت فلم قال هنا لا يفقهون وقال فى الآية اللاحقة لا يعلمون أجيب بأن اثبات النفقه للانسان ابلغ من اثبات العلم له فنفى العلم ابلغ من نفى النفقه فآثر ما هو ابلغ لما هو ادعى له وسقط لفظ قوله ويتفرقوا الى آخره لابى ذر وقال بعد قوله حتى ينفضوا الآية * وبه قال (حدثنا اسمعيل بن عبد الله) الاويسى ابن أخت امام الائمة مالك (قال حدثنى) بالافراد (اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن) عمه (موسى بن عقبة) الامام فى المغازى (قال حدثنى) بالافراد أيضا (عبد الله بن الفضل) بن العباس بن ربيعة ابن الحرث بن عبد المطلب الهاشمى المدنى (انه سمع أنس بن مالك) رضى الله عنه (يقول حزنت) بكسر الزاى (على من أصيب) بالقتل (بالحرة) بفتح الحاء والراء المشددة المهملتين عند الوقعة بها سنة ثلاث وستين لما خلع أهل المدينة بيعة يزيد بن معاوية فأرسل يزيد جيشا كثيرا فاستباحوا المدينة وقتل من الانصار خلق كثير جدا وكان أنس يومئذ بالبصرة فبلغه ذلك فحزن على من أصيب من الانصار قال أنس (فكتب الى زيد بن أرقم و) الحال انه (بلغه شدة حزنى على من أصيب من الانصار يذكر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار وشك ابن الفضل) عبد الله (فى ابناء ابناء الانصار) هل ذكرهم أم لا وهو ثابت عند مسلم من غير شك (فسأل انسا بعصر من كان عنده) قال الحافظ بن حجر لم أعرف السائل و يحتمل أن يكون النضر بن أنس فانه روى حديث الباب عن زيد بن أرقم (فقال هو) أى زيد بن أرقم (الذى يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه (هذا الذى أوفى الله) أى صدق (له بأذنه) قال الكرمانى كأنه جعل اذنه فى السماع كالضامنة بتصديق ما سمعت فلما نزل القرآن به صارت كأنها وافية بضمانها وزاد فى النهاية خارجة عن التهمة فيما أدته الى اللسان وفى مرسل الحسن أنه صلى الله عليه وسلم أخذ بأذنه فقال وفى الله بأذنك يا غلام وكان عليه الصلاة والسلام لما حلف له ابن أبى قال لابن أرقم لعله أخطأ سمعك وللكشميهنى بأذنه بفتح الهمزة والذال أى أظهر صدقه فيما

أخبر

خبر * وهذا الحديث من افراد البخاري ۞ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة) الغلبة والقوة (ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون) من فرط جهلهم وغرورهم أنه تعالى معز أولياءه بطاعتهم له ومذل اعدائه لمخالفتهم أمره وسقط لابي ذر ما بعد قوله الاذل واغيره باب * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال حفظناه) أي الحديث (من عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول كنا في غزاة) سبق أنها غزوة بني المصطلق (كسع) بالعين والسين المهملتين (رجل من المهاجرين) يسمى جهجاها الغفاري (رجلا من الانصار) يسمى سنانا الجهني أي ضرب بيده على دبره (فقال الانصاري يا للانصار) أغيثوني (وقال المهاجري يا للمهاجرين) أغيثوني (فسمعها الله) بتشديد الميم (رسوله صلى الله عليه وسلم قال ما بال دعوى اهل الجاهلية فقالوا كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصاري يا للانصار) مستغيثا بهم (وقال المهاجري يا للمهاجرين) مستغيثا بهم (فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها) أي كلمة الاستغاثة (فانها منتنة) بضم الميم خبيثة (قال جابر) بالسند السابق (وكانت الانصار حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم أكثر) من المهاجرين (ثم كثر المهاجرون بعد) أي بعد هذه القصة (فقال عبد الله بن ابي أوقد فعلوا) الاثرة (والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل) للترمذي فقال غير عمرو فقال له ابنه عبد الله بن عبد الله بن أبي والله لا تنقلب أي الى المدينة حتى تقول انك أنت الذليل ورسول الله العزيز ففعل (فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه) حين بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك (دعني يا رسول الله اضرب) بالجزم (عنق هذا المنافق) لابي (قال) ولابي ذر فقال (النبي صلى الله عليه وسلم دعه لا يتحدث الناس ان محمدا) زاد في نسخة صلى الله عليه وسلم وهي ثابتة في اليونينية (يقتل أصحابه) فان قلت الصحابي لابد أن يكون مسلما والاسلام والنفاق لا يجتمعان وهذا كان رأس المنافقين فكيف أدخله في الاصحاب حيث أدخله فيهم باعتبار الظاهر لنطقه بالشهادتين وفي قتله تنفير غيره عن الاسلام والتزام مفسدة دفع أعظم المفسدتين جائز

* (سورة التغابن) *

مكية وقيل مدنية وآيها ثمان عشرة ولابي ذر زيادة والطلاق (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر * (وقال علقمة) بن قيس فيما وصله عبد الرزاق (عن عبد الله) بن مسعود في قوله تعالى (ومن يؤمن بالله يهد قلبه) مجزوم بالشرط (هو الذي اذا أصابته مصيبة رضي وعرف انها من الله) عز وجل فيسلم لقضائه وعن محيي السنة فيما ذكره في فتوح الغيب يهد قلبه وفقه للتيقن حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه فيسلم لقضائه (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (التغابن) هو (غبن أهل الجنة أهل النار) لنزول أهل الجنة منازل أهل النار لو كانوا سعداء وبالعكس مستعار من تغابن التجار كذا قرره القاضي كالكشاف وقال في فتوح الغيب لا يستقيم باعتبار الاشقياء لانهم لا يغبنون السعداء بنزولهم في منازلهم من النار الا بالاستعارة التهكمية ولذا قال في الكشاف وفيه تهكم بالاشقياء لان نزولهم ليس بغبن بجعل الواحدي التغابن من طرف واحد للمبالغة حيث قال يوم التغابن يغبن فيه أهل الباطل وأهل الايمان أهل الكفر ولا غبن أبين من هذا هؤلاء يدخلون الجنة وهؤلاء يدخلون النار وأحسن منه ما ذكره محيي السنة قال هو تفاعل من الغبن وهو فوت الحظ والمراد أن كل من غبن في أهله ومنازله في الجنة فظهر يومئذ غبن كل كافر بتركه الايمان وغبن

وسلم من هدايا المشركين ما علم انه أهدى له في خاصة نفسه وقيل ما كان خلاف ذلك مما فيه استئلاف المسلمين قال ولا يصح قول من ادعى النسخ قال وحكم الائمة بعده اجراؤها مجرى مال الكفار من الفيء أو الغنيمة بحسب اختلاف الحال وهذا معنى هدايا العمال غلول أي اذا خصوا بها أنفسهم لانها لجماعة المسلمين بحكم الفيء أو الغنيمة قال القاضي وقيل انما قبل النبي صلى الله عليه وسلم هدايا كفار أهل الكتاب ممن كان على النصرانية كالمقوقس وملوك الشام فلا معارضة بينه وبين قوله صلى الله عليه وسلم لا نقبل زبد المشركين وقد أبيح لنا ذبائح أهل الكتاب ومناكحتهم بخلاف المشركين عبدة الاوثان هذا آخر كلام القاضي عياض وقال أصحابنا متى أخذ القاضي أو العامل هدية محرمة لزمه ردها الى مهديها فان لم يعرفه وجب عليه ان يجعلها في بيت المال والله أعلم (قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلة له بيضاء) قال العلماء ركوبه صلى الله عليه وسلم البغلة في موطن الحرب وعند اشتداد البأس هو النهاية في الشجاعة والثبات ولانه أيضا يكون معتمدا يرجع المسلمون اليه وتطمئن قلوبهم به وبمكانه وانما فعل هذا عمدا والا فقد كانت له صلى الله عليه وسلم افراس معروفة ومما ذكره في هذا الحديث من شجاعته صلى الله عليه وسلم تقدمه يركض بغلته الى جمع المشركين وقد فر الناس عنه وفي الرواية الاخرى انه نزل الى الارض حين غشوه وهذا مبالغة في

ان والشجاعة والصبر وقيل فعل ذلك مواساة لمن كان نازلا على الارض من المسلمين وقد أخبرت الصحابة رضي الله تعالى عنهم

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أى عباس نادا صحاب السمرة فقال عباس وكان رجلا صيتا فقلت بأعلى صوتى أين أ
السمرة قال فوالله لكأن عطفتهم حين سمعوا صوتى عطفة البقر على أولادها فقالوا يا لبيك يا لبيك قال فاقتتلوا والكفار والدعوة فى الانصار

كل مؤمن بتقصيره فى الاحسان * (ان ارتبتم) أى (ان لم تعلموا أتحيض أم لا تحيض فاللائى قعد
عن المحيض) يئسن منه لكبرهن (واللائى لم يحضن بعد) كذا قال مجاهد فيما وصله الفر
ولابن المنذر عنه التى كبرت والتى لم تبلغ (فعدتهن ثلاثة أشهر) فى غير المتوفى عنها زوجها اما
فعدتها ما فى يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا وسقط قوله التغابن الخ لغير الحموى

(سورة الطلاق)

مدنية وآيها اثنتا عشرة وسقطت لابى ذر * (وبال أمرها) أى (جزاء أمرها) قاله مجاهد فيما
عبد بن حميد * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى مولا
المصرى بالميم قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثنى) بالافراد (عقيل) بضم العين
خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (قال أخبرنى) بالافراد (سالم ان) أباه (عبد الله بن
ابن الخطاب (رضى الله عنهما أخبره أنه طلق امرأته) آمنة بنت غفار بغين معجمة ففاء كما ضبط
نقطة فيما أفاده فى مقدمة فتح البارى وان تسميتها بذلك فى الجزء التاسع من حديث قتيبة
سعيد العيار وللكشميهنى طلق امرأة له (وهى حائض فذكر عمر لرسول الله صلى الله عليه و
انه طلقها وهى حائض (فتغيظ) أى غضب (فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم) لان الط
فى الحيض بدعة (ثم قال ليراجعها) الى عصمته (ثم يمسكها حتى تطهر) من حيضها (ثم تحـ
فتطهر) بالنصب فيهما عطفا على السابق (فان بدا) ظهر (له ان يطلقها فليطلقها) حال ك
(طاهرا قبل ان يمسها) يجامعها (فتلك العدة كما أمره الله) ولابى ذر كما أمر الله عز وجل أى فى
تعالى فطلقوهن لعدتهن وطلاق البدعة حرام والمعنى فيه تضرر المطلقة بطول مدة التر
لان زمن الحيض لا يحسب من العدة ومثله النفاس ولادائه فيما بقى الى الندم عند ظهور
فان الانسان قد يطلق الحائل دون الحامل وعند الندم قد لا يمكنه التدارك فيتضرر هو
وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الطلاق والاحكام وأخرجه أصحاب السنن فى الطلاق
(باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (وأولات الاحمال أجلهن) أى انقضاء عدتهن مطلقا
متوفى عنهن أزواجهن (ان يضعن حملهن ومن يتق الله) فى احكامه فيراعى حقوقها (يجعل
أمره يسرا) فى الدنيا والاخرى (وأولات الاحمال واحدها) وفى نسخة واحدتها (ذات حمل
أبو عبيدة وسقط باب لغير أبى ذر وثبت وأولات الاحمال الخ للكشميهنى * وبه قال (حدثنا
ابن حفص) بسكون العين الطلحى الكوفى قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوى
يحيى) بن أبى كثير صالح البصرى سكن اليمامة أنه (قال اخبرنى) بالافراد (ابو سلمة) بن عبد
ابن عوف (قال جاء رجل) قال ابن حجر لم أقف على اسمه (الى ابن عباس) رضى الله عنهما
هريرة) رضى الله عنه والواو للحال (جالس عنده فقال أفتنى) بقطع الهمزة (فى امرأة ولدت
وفاة (زوجها بأربعين ليلة) هل انقضت عدتها بولادتها أم لا (فقال ابن عباس آخر الاجلين
ولابى ذر آخر بالنصب أى تتربص آخر الاجلين أربعة أشهر وعشرا وان ولدت قبلها فان مـ
تلد تتربص حتى تلد قال أبو سلمة (قلت انا) قال الله تعالى (وأولات الاحمال أجلهن أن يـ
حملهن) زاد الاسماعيلى فقال ابن عباس انما ذاك فى الطلاق (قال أبو هريرة أنا مع ابن أخى
سلمة) قاله على عادة العرب والا فليس هو ابن أخيه حقيقة (فأرسل ابن عباس غلامه كريبا
عطف بيان (الى أم سلمة) رضى الله عنها (يسألها) عن ذلك (فقالت قتل زوج سبيعة) بنت
(الاسلمية) بضم السين المهملة وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة مهملة سعد بن خو
بدرا والمشهور أنه مات (وهى حبلى فوضعت بعد موته بأربعين ليلة فخطبت) بضم الخا

بشجاعته صلى الله عليه وسلم فى جميع المواطن وفى صحيح مسلم قال ان الشجاع منا الذى يحاذى به وانهم كانوا يتقون به (قوله صلى الله عليه وسلم أى عباس نادأصحاب السمرة) هى الشجرة التى بايعوا تحتها بيعة الرضوان ومعناه نادأهل بيعة الرضوان يوم الحديبية (قوله فقال عباس وكان رجلا صيتا) ذكر الحازمى فى المؤتلف ان العباس رضى الله تعالى عنه كان يقف على سلع فينادى غلمانه فى آخر الليل وهم فى الغابة فيسمعهم قال وبين سلع والغابة ثمانية أميال (قوله فوالله لكأن عطفتهم حين سمعوا صوتى عطفة البقر على أولادها فقالوا يا لبيك يا لبيك) قال العلماء فى هذا الحديث دليل على ان فرارهم لم يكن بعيدا وانه لم يحصل الفرار من جميعهم وانما فتحه عليهم من فى قلبه مرض من مسلمة أهل مكة المؤلفة ومشركيها الذين لم يكونوا أسلموا وانما كانت هزيمتهم فجأة لانصبابهم عليهم دفعة واحدة ورشقهم بالسهام ولاختلاط أهل مكة معهم ممن لم يستقر الايمان فى قلبه وممن يتربص بالمسلمين الدوائر وفيهم نساء وصبيان خرجوا للغنيمة فتقدم أخفاؤهم فلما رشقوهم بالنبل ولوا فانقلبت أولاهم على أخراهم الى ان أنزل الله تعالى سكينته على المؤمنين كما ذكر الله تعالى فى القرآن (قوله فاقتتلوا والكفار) هكذا هو فى النسخ وهو بنصب الكفار أى مع الكفار (قوله والدعوة فى الانصار) هى

ولون يا معشر الانصار يا معشر الانصار قال ثم قصرت الدعوة على بنى الحرث بن الخزرج فقالوا يا بنى الحرث بن الخزرج يا بنى الحرث بن الخزرج فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حين حمى الوطيس قال ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال انهزموا ورب محمد صلى الله عليه وسلم قال فذهبت أنظر فاذا القتال على هيئته فيما أرى قال فوالله ما هو الا أن رماهم بحصياته فما زلت أرى حدهم كليلا وأمرهم مدبرا

بنيا للمفعول (فأنكحهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو السنابل فيمن خطبها) بفتح السين المهملة وبعد النون ألف فموحدة فلام ابن بعكك بموحدة فوزن جعفر وبعكك هو ابن الحرث بن عميلة بفتح العين القرشى قيل اسمه عمرو وقيل غير ذلك أسلم يوم الفتح وكان من المؤلفة ولكن شاعرا وبقى زمنا بعد النبى صلى الله عليه وسلم فيما جزم به ابن سعد لكن نقل الترمذى عن البخارى انه قال لا نعلم ان أبا السنابل عاش بعد النبى صلى الله عليه وسلم كذا قال وعند ابن عبد البر أن أبا السنابل تزوج سبيعة بعد ذلك وأولدها سنابل بن أبى السنابل ووقع فى الموطا خطبها رجلان أحدهما شاب وكهل فخطبت ١ الى الشاب فقال الكهل لم تحلى وأفاد محمد بن وضاح فيما رواه ابن بشكوال وغيره ان اسم الشاب الذى خطبها هو أبو السنابل فاثرته على أبى السنابل (بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن الحرث * وتأتى بقية مباحث هذا الحديث ان شاء الله تعالى فى العدد فى باب وأولات الاحمال أجلهن وأخرجه مسلم والترمذى والنسائى فى الطلاق وقال الترمذى غريب بالسند اليه (وقال سليمان بن حرب) الواشحى (وابو النعمان) محمد بن الفضل عارم شيخا البخارى مما وصله الطبرانى فى الكبير قالا (حدثنا حماد بن زيد) أى ابن درهم الجهضمى (عن ايوب) السختيانى (عن محمد) هو ابن سيرين انه (قال كنت فى حلقة) بسكون اللام وقد تفتح (فيها عبد الرحمن بن ابى ليلى) الانصارى المدنى ثم الكوفى (وكان أصحابه يعظمونه فذكر) ولابى ذر فذكروا أصحابه (آخر الاجلين) أى أقصاهما للمتوفى عنها زوجها فى العدة (فحدثت بحديث سبيعة الحرث) الاسلمية (عن عبد الله بن عتبة) بن مسعود قال الحافظ بن حجر وساق الاسماعيلى من وجه آخر عن حماد بن زيد بهذا الاسناد قصة سبيعة بتمامها (قال) ابن سيرين (فضمر لى بعض أصحابه) بتشديد الميم آخره زاى معجمة ولابى ذر فضمز بتخفيف الميم قال ومعناه غض لشفته غمزا كغمز عياض للقابسى فضمرنى بالراء مع التخفيف ولابى الهيثم فضمزنى بنون وتحتية ساكنة بعد الزاى مخففا وللاصيلى فضمن بنون بعد التشديد وللباقين فضمن بكسر الميم مخففة قال وهذا كله بمفهوم المعنى وأشبهها رواية أبى الهيثم بالزاى لكن مع تشديد الميم وزيادة نون بعدها اياء أى غمزنى يقال ضمز سكت وضمز غيره ولابن السكن فغمض لى فان صحت فمعناها من تغميض عينيه لى السكوت (قال محمد) هو ابن سيرين (فغطنت له) بكسر الطاء وتفتح أى لانكاره (فقلت انى أرى ان كذبت على عبد الله بن عتبة وهو فى ناحية الكوفة فاستحيا) مما صدر من الاشارة لانكاره على (وقال) ابن أبى ليلى (لكن عمه) يعنى ابن مسعود ولابى ذر لكن عمه بتخفيف (لم يقل ذلك) قال ابن سيرين (فلقيت) بكسر القاف (أبا عطية مالك بن عامر) الهمدانى الكوفى التابعى (فسألته) عن ذلك تثبتا (فذهب) مالك (يحدثنى حديث سبيعة) مثل ما حدث به عبد الله بن عتبة عنها ولابى ذر بحديث سبيعة (فقلت) له أى ليستخرج ما عنده فى ذلك عن ابن مسعود لما وقع من التوقف فيما أخبر به ابن أبى ليلى عنه (هل سمعت عن عبد الله) بن مسعود (فيها شيئا قال كنا عند عبد الله) بن مسعود (فقال أتجعلون عليها التغليظ) أى طول العدة بالحمل اذا جعلته على مدة الاشهر (ولا تجعلون عليها الرخصة) اذا وضعت لاقل من أربعة أشهر وعشر (أى والله لنزلت فهو جواب قسم محذوف (سورة النساء القصرى) سورة الطلاق (بعد) (البقرة (وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن) بعد قوله والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا وهو عام فى كل من مات عنها زوجها يشمل المدخول بها وغيرها وآية سورة الطلاق شاملة للمطلقة والمتوفى عنها زوجها لكن حديث سبيعة نص فى الحامل بوضع الحمل فكان فيها بيان المراد بقوله يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا انه

بفتح الدال يعنى الاستغاثة والمناداة اليهم (قوله صلى الله عليه وسلم هذا حين حمى الوطيس) هو بفتح الواو وكسر الطاء المهملة وبالسين المهملة قال الاكثرون هو شبه تنور يسجر فيه ويضرب مثلا لشدة الحرب التى يشبه حرها حره وقد قال آخرون الوطيس هو التنور نفسه وقال الاصمعى هى حجارة مدورة اذا حميت لم يقدر أحد أن يطأ عليها فيقال الآن حمى الوطيس وقيل هو الضرب فى الحرب وقيل هو الحرب الذى يطيس الناس أى يدقهم قالوا وهذه اللفظة من فصيح الكلام وبديعه الذى لم يسمع من أحد قبل النبى صلى الله عليه وسلم (قوله فرماهم بالحصيات ثم قال انهزموا ورب محمد فاها هو الا ان رماهم بحصياته فما زلت أرى حدهم كليلا وأمرهم مدبرا) هذا فيه معجزتان ظاهرتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم احداهما فعلية والاخرى خبرية فانه صلى الله عليه وسلم اخبر بهزيمتهم ورماهم بالحصيات فولوا مدبرين وذكر

---

١ قوله فخطبت هكذا فى بعض النسخ وفى أخرى خطت من الخط وفسرت بميلها ونزولها بقلبها اليه اه

* وحدثناه اسحق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري بهذا الاسناد نحوه غير أنه قال فروة ابن نعامة الجذامي وقال انهزموا ورب الكعبة انهزموا ورب الكعبة وزاد في الحديث حتى هزمهم الله قال وكأني أنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يركض خلفهم على بغلته * وحدثناه ابن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري قال أخبرني كثير بن العباس عن أبيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين وساق الحديث غير ان حديث يونس وحديث معمر أكثر منه وأتم * حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو خيثمة عن أبي اسحق قال قال رجل للبراء يا أبا عمارة أفررتم يوم حنين قال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان أصحابه واخفاؤهم حسرا ليس عليهم سلاح أو كثير سلاح فلقوا قوما رماة لا يكاد يسقط لهم سهم جمع هوازن وبني نصر

مسلم في الرواية الاخرى في آخر هذا الباب أنه صلى الله عليه وسلم قبض قبضة من تراب من الارض ثم استقبل بها وجوههم فقال شاهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملأ عينيه ترابا من تلك القبضة وهذا أيضا فيه معجزتان خبرية وفعلية ويحتمل انه أخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بذا مرة وبذا مرة ويحتمل انه أخذ قبضة واحدة مخلوطة من حصى وتراب (قوله فما زالت أرى حدهم كليلا) هو بفتح الحاء المهملة أي ما زالت أرى قوتهم ضعيفة (قوله قال رجل للبراء يا أبا عمارة أفررتم يوم حنين قال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان أصحابه واخفاؤهم حسرا ليس عليهم سلاح)

حق من لم تضع وانى ذلك أشار ابن مسعود بقوله ان آية الطلاق نزلت بعد آية البقرة وليس مراده انها ناسخة لها بل مراده انها مخصصة لها فانها أخرجت منها بعض متناولاتها

* (سورة التحريم) * ١

مدنية وآيها اثنتا عشرة ولابي ذر سورة لم تحرم (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي

* (باب) وهو ساقط لغير الكشميهني (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) من شرب العسل أو مارية القبطية قال ابن كثير والصحيح انه كان في تحريمه العسل وقال الخطابي الاكثر على ان الآية نزلت في تحريم مارية حين حرمها على نفسه وروجحه في فتح الباري بأحاديث عند سعيد بن منصور والضياء في المختارة والطبراني في عشرة النساء وابن مردويه والنسائي ولفظه عن ثابت عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له أمة يطؤها فلم تزل به حفصة وعائشة رضي الله عنهما حتى حرمها فأنزل الله تعالى يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك (تبتغي مرضاة أزواجك) حال فاعل تحرم أي لم تحرم مبتغيا به مرضاة أزواجك أو تفسير لتحرم أو مستأنف فهو جواب للسؤال ومرضاة اسم مصدر وهو الرضا (والله غفور رحيم) قال في فتوح الغيب أردفه بقوله غفور رحيم جبرانا له ولولا الارداف به لما قام بصولة ذلك الخطاب على انه صلى الله عليه وسلم ما ارتكب عظيمة بل كان ذلك من باب ترك الاولى والامتناع من المباح وانما شدد ذلك رفعا لمحله ولمنزلته ألا ترى كيف صدر الخطاب بذكر النبي صلى الله عليه وسلم وقرن بياء البعيد وهاء التنبيه للجلالة شأنك فلا تبتغ مرضاة أزواجك فيما أبيح لك وسقط لابي ذر تبتغي الخ وقال أحل الله لك الآية * وبه قال (حدثنا معاذ بن فضالة) بفتح الفاء والضاد المعجمة الزهراني قال (حدثنا هشام) الدستوائي (عن يحيى) بن أبي كثير بالمثلثة (عن ابن حكيم) بفتح الحاء المهملة وكسر الكاف ولابي ذر هو يعلى بن حكيم الثقفي البصري (عن سعيد بن جبير ان ابن عمر رضي الله عنهما قال في الحرام) اذا قال هذا علي حرام أو أنت علي حرام (يكفر) بكسر الفاء كيمين وعند الشافعي ان نوى طلاقا أو ظهارا وقع المنوي لان كلامنهما ينتضي التحريم لكن يكفي عنه بالحرام أو نواهما معا أو مرتبا تخير وثبت ما اختاره منهما ولا يثبتان جميعا لان الطلاق يزيل النكاح والظهار يستدعي بقاءه وان نوى تحريم عينها أو نحوها كوطئها أو فرجها أو أولم ينو شيئا فلا تحرم عليه لان الاعيان وما ألحق بها لا توصف بذلك وعليه كفارة يمين وكذا قال لامته ذلك فانها لا تحرم عليه وعليه كفارة يمين أخذا من آية الباب * (وقال ابن عمر لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) في كفارة اليمين * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعاني أبو عبد الرحمن القاضي (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن عبيد بن عمير) بضم العين فيهما مصغرين الليثي (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عسلا عند) ام المؤمنين (زينب ابنة جحش) ولابي ذر عند زينب بنت جحش (ويمكث عندها فواطأت) بهمزة ساكنة في الفرع وقال العيني هكذا في جميع النسخ بترك الهمز وأصله فواطأت بالهمز وقال في المصابيح لامه همزة الا أنها أبدلت هنا ياء على غير قياس ولابي ذر تواطأت بزيادة فوقية قبل الواو مع الهمزة أيضا مصححا عليه في الفرع أي توافقت وحفصة) أم المؤمنين بنت عمر (عن) ولابن عساكر والاصيلي على (أينا) أي أي زوجة (دخل عليها) عليه الصلاة والسلام (فلتقل له أكلت مغافير) استفهام محذوف الاداة وهو بفتح الميم والمعجمة وبعد الالف فاء جمع مغفور بضم الميم وليس في كلامهم مفعول بالضم الا في

١ قوله سورة التحريم في بعض النسخ سورة المحرم اه

والمغفور

...قوهم رشقا ما يكادون يخطئون فاقبلوا هنالك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وأبو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب يقود به فنزل واستنصر قال قال أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب ثم صفهم

...غفور صمغ حلوله رائحة كريهة ينضحه شجر يسمى العرفط بعين مهملة وفاء مضمومتين بينهما ...ساكنة آخره طاء مهملة وزاد في الطلاق من طريق حجاج عن ابن جريج فدخل على احداهما ...ت له (اني أجد منك ريح مغافير قال) عليه الصلاة والسلام (لا) ما أكلت مغافير وكان يكره ...رائحة الكريهة (ولكني كنت أشرب عسلا عند زينب ابنة جحش) ولابي ذر بنت جحش (فلن ...عود له وقد حلفت) على عدم شربه (لا تخبري بذلك أحدا) وقد اختلف في التي شرب عندها ...عسل ففي طريق عبيد بن عمير السابقة أنه كان عند زينب وعند المؤلف من طريق هشام بن عروة ...ن أبيه عن عائشة في الطلاق أنها حفصة بنت عمر ولفظه قالت كان رسول الله صلى الله عليه ...سلم يحب العسل والحلواء وكان اذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من احداهن ...دخل على حفصة بنت عمر فاحتبس أكثر ما كان يحتبس فغرت فسألت عن ذلك فقيل لي أهدت ...امرأة من قومها عكة عسل فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منها شربة فقلت أما والله لنحتالن ...فقلت لسودة بنت زمعة انه سيدنو منك فاذا دنا منك فقولي له ما هذه الريح التي أجد منك ...حديث وفيه وقولي أنت يا صفية ذاك وعند ابن مردويه من طريق ابن أبي مليكة عن ابن عباس ...شربه كان عند سودة وأن عائشة وحفصة هما اللتان تظاهرتا على وفق ما في رواية عبيد بن عمير ...ن اختلفا في صاحبة العسل فيحمل على التعدد أو رواية ابن عمير أثبت لموافقة ابن عباس لها على ...المتظاهرتين حفصة وعائشة فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تقرن في المظاهرة بعائشة وفي ...كتاب الهبة عن عائشة أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن حزبين أنا وسودة وحفصة وصفية في ...حزب وزينب بنت جحش وأم سلمة والباقيات في حزب وهذا يرجح أن زينب هي صاحبة العسل ولذا ...رت عائشة منها لكونها من غير حزبها ويأتي مزيد بحث لفوائد هذا الحديث ان شاء الله تعالى ...الطلاق بعون الله وحديث الباب أخرجه المؤلف ايضا في الطلاق والأيمان والنذور ومسلم ...الطلاق وأبو داود في الاشربة والنسائي في الايمان والنذور وعشرة النساء والطلاق والتفسير ...هذا (باب) بالتنوين أي في قوله جل وعلا (تبتغي مرضاة أزواجك) أي رضاهن (قد فرض ...لكم) أي شرع لكم (تحلة ايمانكم) تحليلها بالكفارة وقد كفر عليه الصلاة والسلام ...مقاتل أعتق رقبة في تحريم مارية وقال الحسن لم يكفر لانه مغفور له (والله مولاكم) متولي ...كم (وهو العليم) بما يصلحكم (الحكيم) المتقن في أفعاله وأحكامه وسقط لغير أبي ذر لفظ ...وقوله والله مولاكم الخ * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحيى بن عمرو الاويسي ...قرشي العامري المدني الاعرج قال (حدثنا سليمان بن بلال) المدني (عن يحيى) بن سعيد ...انصاري (عن عبيد بن حنين) بضم العين والحاء مصغرين مولى زيد بن الخطاب (أنه سمع ابن ...عباس رضي الله عنهما يحدث أنه قال مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب) رضي الله عنه ...عن آية فما أستطيع أن أسأله هيبة له) أي لاجل الهيبة الحاصلة له (حتى خرج حاجا فخرجت ...معه فلما رجعت) ولابي ذر رجعنا (وكنا ببعض الطريق) وهو مر الظهران (عدل) عن الطريق ...مسلوكة الجادة منتهيا (الى) شجر (الاراك لحاجة له) كناية عن التبرز (قال فوقفت له حتى فرغ) ...من حاجته (ثم سرت معه فقلت له يا أمير المؤمنين من اللتان تظاهرتا) أي تعاونتا (على النبي صلى ...الله عليه وسلم من أزواجه) لافراط غيرتهما حتى حرم على نفسه ما حرم (فقال تلك حفصة ...وعائشة قال فقلت والله ان كنت لاريد أن أسألك عن هذا منذ سنة فما استطيع هيبة لك قال فلا ...تفعل ما ظننت ان عندي من علم فاسألني) عنه (فان كان لي علم خبرتك به) بتشديد الموحدة من ...خبرتك (قال ثم قال عمر والله ان كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمرا) أي شأنا بحيث يدخلن المشورة

هذا الجواب الذي أجاب به البراء رضي الله تعالى عنه من بديع الادب لان تقدير الكلام فررتم كلكم فيقتضي ان النبي صلى الله عليه وسلم وافقهم في ذلك فقال البراء لا والله ما فر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن جماعة من الصحابة جرى لهم كذا وكذا وأما قوله شبان أصحابه فهو بالشين وآخره نون جمع شاب وقوله اخفاؤهم جمع خفيف وهم المسارعون المستعجلون ووقع هذا الحرف في رواية ابراهيم الحربي والهروي وغيرهما جفاء بجيم مضمومة وبالمد وفسروه بسرعانهم قالوا تشبيها بجفاء السيل وهو غثاؤه قال القاضي رضي الله تعالى عنه ان صحت هذه الرواية فمعناها ما سبق من خروج من خرج معهم من أهل مكة ومن انضاف اليهم ممن لم يستعدوا وانما خرج للغنيمة من النساء والصبيان ومن في قلبه مرض فشبههم بغثاء السيل وأما قوله حسرا فهو بضم الحاء وتشديد السين المفتوحة أي بغير دروع وقد فسره بقوله ليس عليهم سلاح والحاسر من لا درع عليه (قوله فرشقوهم رشقا) هو بفتح الراء وهو مصدر وأما الرشق بالكسر فهو اسم للسهام التي ترميها الجماعة دفعة واحدة وضبط القاضي الرواية هنا بالكسر وضبطه غيره بالفتح كما ذكرنا أولا وهو الاجود وان كانا جيدين وأما قوله في الرواية التي بعد هذه فرموه برشق من نبل فهو بالكسر لا غير والله أعلم قال أهل اللغة يقال رشقه يرشقه وأرشقه

* وحدثنا أحمد بن جناب المصيصي حدثنا عيسى بن يونس عن زكريا عن أبي اسحق قال جاء رجل الى البراء فقال أكنتم وليتم يوم حنين يا أبا عمارة فقال أشهد على نبي الله صلى الله عليه وسلم انه ما ولى ولكنه انطلق اخفاء من الناس وحسر الى هذا الحي من هوازن وهم قوم رماة فرموهم برشق من نبل كانها رجل من جراد فانكشفوا فأقبل القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو سفيان بن الحرث يقود به بغلته فنزل ودعا واستنصر وهو يقول أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب اللهم أنزل نصرك

قال الكرماني فان قلت ان ليست مخففة من الثقيلة لعدم اللام ولا نافية والا لزم أن يكون العذاب ثابتا لان نفي النفي اثبات وأجاب بان ما تأكيد للنفي المستفاد منها (حتى أنزل الله فيهن ما أنزل) نحو قوله تعالى وعاشروهن بالمعروف (وقسم لهن ما قسم) نحو وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن (قال فبينا) بغير ميم (أنا في أمر أتامره) أتفكر فيه (اذ قالت امرأتي لو صنعت كذا وكذا قال فقلت لها مالك ولما ههنا فيما) ولابي ذر عن الكشميهني وفيم يواو من غير ألف وله عن الحموي والمستملي وما (تكلفك في أمر أريده فقالت لي عجبا لك يا ابن الخطاب) من مقالتك هذه (ما تريد أن تراجع أنت) بفتح الجيم أي ترادد في الكلام (وان ابنتك) تريد حفصة (لتراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان) غير مصروف (فقام عمر فأخذ رداءه مكانه) ثم نزل (حتى دخل على حفصة) ابنته وبدأ بها لمنزلتها منه (فقال لها يا بنية انك لتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان) وفي رواية عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عند المؤلف في باب الغرفة والعلية من المظالم فقلت أي حفصة أتغاضب احداكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل (فقالت حفصة والله انا لنراجعه) لترادده في الكلام (فقلت تعلمين اني أحذرك عقوبة الله وغضب رسوله صلى الله عليه وسلم يا بنية لا يغرنك هذه التي أعجبها حسنها) بالرفع على الفاعلية (حب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها يريد عائشة) برفع حب بدل اشتمال من الفاعل وهو هذه والتي نعت ووقع في رواية سليمان بن بلال عند مسلم أعجبها حسنها وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها بواو العطف فحمل بعضهم رواية الباب على أنها من باب حذف حرف العطف لثبوته في رواية مسلم وهو يرد على تخصيص حذف حرف الجر [1] بالشعر وضبطه بعضهم بالنصب على نزع الخافض قال في المصابيح يريد أنه مفعول لاجله والاصل لحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حذفت اللام فانتصب على أنه مفعول له ولانزاع في جوازه والمعنى لا تغتري بكون عائشة تفعل ما نهيتك عنه فلا يؤاخذها بذلك فانها تدل بحسنها ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم لها فلا تغتري أنت بذلك لاحتمال أن لا تكوني عنده في تلك المنزلة فلا يكون لك من الادلال مثل الذي لها وعند ابن سعد في رواية أخرى انه ليس لك مثل حظوة عائشة ولا حسن زينب بنت جحش (قال) عمر (ثم خرجت) من عند حفصة (حتى دخلت على أم سلمة لقرابتي منها) لان أم عمر كانت مخزومية كأم سلمة وهي بنت عم أمه (فكلمتها) في ذلك (فقالت أم سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت في كل شئ) من أمور الناس غالبا (حتى تبتغي) أي تطلب (ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه فأخذتني) منعتني أم سلمة بكلامها (والله آخذا كسرتني) به (عن بعض ما كنت أجد) من الغضب (فخرجت من عندها وكان لي صاحب من الانصار) هو أوس بن خولي كما نقله ابن بشكوال وقيل هو عتبان بن مالك (اذا غبت) عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم (أتاني بالخبر) من الوحي وغيره (واذا غاب كنت أنا آتيه بالخبر) من الوحي وغيره (ونحن نتخوف ملكا من ملوك غسان) بفتح المعجمة وتشديد المهملة غير منصرف وهو جبلة بن الايهم رواه الطبراني عن ابن عباس أو الحرث بن أبي شمر (ذكر لنا انه يريد أن يسير الينا) ليغزونا (فقد امتلأت صدورنا منه) خوفا (فأتاني صاحبي الانصاري يدق الباب) وفي النكاح فرجع الينا عشاء (فضرب بابي) ضربا شديدا (فقال افتح افتح) مرتين للتأكيد فخرجت اليه فقال حدث اليوم أمر عظيم (فقلت جاء الغساني فقال لا (بل أشد من ذلك) أي بالنسبة الى عمر لمكان حفصة بنته (اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم أزواجه) وفي باب موعظة الرجل ابنته طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه وانما وقع الخبر بالطلاق

ثلاثي ورباعي والثلاثي أشهر وأفصح (قوله فنزل واستنصر) أي دعا ففيه استحباب الدعاء عند قيام الحرب (قوله صلى الله عليه وسلم أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب) قال القاضي عياض قال المازري أنكر بعض الناس كون الرجز شعرا لوقوعه من النبي صلى الله عليه وسلم مع قوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له وهذا مذهب الاخفش واحتج به على فساد مذهب الخليل في انه شعر وأجابوا عن هذا بأن الشعر هو ما قصد اليه واعتمد الانسان أن يوقعه موزونا مقفى يقصده الى القافية ويقع في ألفاظ العامة كثير من الالفاظ الموزونة ولا يقول احدا نها شعر ولا صاحبها شاعر وهكذا الجواب عما في القرآن من الموزون كقوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وقوله تعالى نصر من الله وفتح قريب ولا شك ان هذا لا يسميه أحد من العرب شعرا لانه لم تقصد تقفيته وجعله شعرا قال وقد غفل بعض الناس عن هذا القول فأوقعه ذلك في ان قال الرواية أنا النبي لا كذب

[1] قوله حذف حرف الجر كذا بالنسخ وتأمله اه

الطلاق لمخالفة العادة بالاعتزال فظن الطلاق (فقلت رغم أنف حفصة) بكسر الغين المعجمة وفتحها أى لصق بالرغام وهو التراب ولابى ذر رغم الله أنف حفصة (وعائشة) وخصهما بالذكر لكونهما كانتا السبب فى ذلك (فاخذت ثوبى) بكسر الموحدة (فاخرج) من منزلى (حتى جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مشربة له) بفتح الميم وسكون المعجمة وضم الراء أى غرفة وفى المظالم والنكاح فجمعت على ثيابى فصليت صلاة الفجر مع النبى صلى الله عليه وسلم فدخل مشربة له (يرقى) بفتح الياء أو بضمها مبنيا للمفعول أى يصعد (عليها بعجلة) بفتح العين المهملة والجيم بدرجة (وغلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسود) هو رباح (على رأس الدرجة) قاعد (فقلت له قل) لرسول الله صلى الله عليه وسلم (هذا عمر بن الخطاب) يستأذن فى الدخول فدخل الغلام واستأذنه عليه الصلاة والسلام (فاذن لى قال عمر فقصصت) لما دخلت (على رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فلما بلغت حديث أم سلمة تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) ضحك بلا صوت (وانه لعلى حصير ما بينه وبينه شئ وتحت رأسه وسادة من أدم حشوها ليف وان عند رجليه) بالتثنية (قرظا) بقاف وراء فظاء معجمة مفتوحات ورق السلم الذى يدبغ به (مصبوبا) أى مسكوبا ولابى ذر مصبورا بالراء بدل الموحدة اى مجموعا من الصبرة وهى الكوم من الطعام (وعند رأسه أهب معلقة) بفتح الهمزة والهاء وبضمهما جمع اهاب جلد دبغ أم لم يدبغ أو قبل أن يدبغ (فرأيت أثر الحصير فى جنبه) عليه الصلاة والسلام (فبكيت) لذلك (فقال ما يبكيك) يا ابن الخطاب (فقلت يا رسول الله ان كسرى وقيصر فيما هما فيه) من زينة الدنيا ونعيمها (وأنت رسول الله) المستحق لذلك لا هما (فقال) عليه الصلاة والسلام (أما ترضى ان تكون لهم الدنيا) الفانية كزينتها ونعيمها (ولنا الآخرة) الباقية ولهم بضمير الجمع على ارادتهما ومن تبعهما أو كان على مثل حالهما * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى النكاح وفى خبر الواحد واللباس ومسلم فى الطلاق

بسم الله الرحمن الرحيم * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (واذ أسر النبى) العامل فيه اذكر وهو مفعول به لا ظرف (الى بعض أزواجه) حفصة (حديثا) تحريم العسل أو مارية (فلما نبأت به) فلما أخبرت حفصة عائشة ظنا منها أن لا حرج فى ذلك (وأظهره الله) أطلعه (عليه عرف بعضه) لحفصة على سبيل العتب (وأعرض عن بعض) تكرما منه وحلما (فلما نبأها به قالت من أنبأك هذا قال نبأنى العليم الخبير) وثبت لابى ذر باب الى قوله حديثا وقال بعده الى الخبير وأصل نبأ وأنبأ وأخبر وخبر أن تتعدى الى اثنين الى الاول بنفسها والثانى بحرف الجر وقد يحذف الاول للدلالة عليه وقد جاءت الاستعمالات الثلاث ١ فى هذه الآيات فقوله فلما نبأت به تعدى لاثنين حذف أولهما والثانى مجرور بالباء أى نبأت به غيرها وقوله فلما نبأها به ذكرهما وقوله من أنبأك هذا ذكرهما وحذف الجار وسقط لفظ باب لغير أبى ذر الى آخر حديثا (فيه) أى فى هذا الباب (عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم) كما سبق فى الباب الذى قبل من طريق عبيد بن عمير * وبه قال (حدثنا على) هو ابن المدينى قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة قال (حدثنا يحيى بن سعيد) الانصارى قال سمعت عبيد بن حنين) بتصغيرهما (قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول أردت أن أسأل عمر) زاد أبو ذر ابن الخطاب (رضى الله عنه) عن آية فمكثت سنة لا أستطيع أن أسأله هيبة له فحججت معه فلما رجعنا (فقلت) له (يا أمير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا) تعاونتا (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) حتى حرم على نفسه ما حرم (فما أتممت كلامى حتى قال) هما (عائشة وحفصة) الحديث المسوق قبل بتمامه واختصره هنا * (قوله ان تتوبا) ولابى ذر باب التنوين أى فى قوله ان تتوبا (الى الله) خطاب لحفصة وعائشة وجواب الشرط (فقد صغت

١ قوله الاستعمالات الثلاث كذا فى النسخ مع عدم ذكر الاستعمال الثالث فى الاجمال اهـ

فتح الباء حرصا منه على أن يفسد الروى فيستغنى عن الاعتذار وانما الرواية باسكان الباء هذا كلام القاضى عن المازرى قلت وقد قال الامام أبو القاسم على بن أبى جعفر ابن على السعدى الصقلى المعروف بابن القطاع فى كتابه الشافى فى علم القوافى قد رأى قوم منهم الاخفش وهو شيخ هذه الصناعة بعد الخليل أن مشطور الرجز ومنهوكه ليسا بشعر كقول النبى صلى الله عليه وسلم الله مولانا ولا مولى لكم وقوله صلى الله عليه وسلم هل أنت الا اصبع دميت وفى سبيل الله ما لقيت وقوله صلى الله عليه وسلم أنا النبى لا كذب أنا ابن عبد المطلب واشباه هذا قال ابن القطاع وهذا الذى زعمه الاخفش وغيره غلط بين وذلك لان الشاعر انما سمى شاعرا لوجوه منها انه شعر القول وقصده وأراده واهتدى اليه وأتى به كلاما موزونا على طريقة العرب ومقفى فان خلا من هذه الاوصاف أو بعضها لم يكن شعرا ولا يكون قائله شاعرا بدليل انه لو قال كلاما موزونا على طريقة العرب وقصد الشعر أو أراده ولم يقفه لم يسم ذلك الكلام شعرا ولا قائله شاعرا باجماع العلماء والشعراء وكذا لو قفاه وقصد به الشعر ولكن لم يأت به موزونا لم يكن شعرا وكذا لو أتى به موزونا مقفى لكن لم يقصد به الشعر لا يكون شعرا ويدل عليه ان كثيرا من الناس يأتون بكلام موزون مقفى غير أنهم ما قصدوه ولا أرادوه ولا يسمى شعرا واذا تفقد ذلك وجد كثيرا فى كلام الناس كما قال بعض السؤال اختموا صلاتكم بالدعا والصدقة وأمثال هذا كثيرة فدل على ان الكلام الموزون لا يكون شعرا الا بالشروط المذكورة

وهى القصد وغيره مما سبق والنبى صلى الله عليه وسلم لم يقصد بكلامه ذلك الشعر ولا أراده فلا يعد شعرا وان كان موزونا والله أعلم فان قيل كيف قال النبى صلى الله عليه وسلم أنا ابن عبد المطلب فانتسب الى جده دون أبيه وافتخر بذلك مع ان الافتخار فى حق اكثر الناس من عمل الجاهلية فالجواب انه صلى الله عليه وسلم كانت شهرته بجده أكثر لان أباه عبد الله توفى شابا فى حياة أبيه عبد المطلب قبل اشتهار عبد الله وكان عبد المطلب مشهورا شهرة ظاهرة شائعة وكان سيد أهل مكة وكان كثير من الناس يدعون النبى صلى الله عليه وسلم ابن عبد المطلب ينسبونه الى جده لشهرته ومنه حديث همام بن ثعلبة فى قوله أيكم ابن عبد المطلب وقد كان مشتهرا عندهم ان عبد المطلب بشر بالنبى صلى الله عليه وسلم وانه سيظهر ويكون شأنه عظيما وكان قد أخبره بذلك سيف بن ذى يزن وقيل ان عبد المطلب رأى رؤيا تدل على ظهور النبى صلى الله عليه وسلم وكان ذلك مشهورا عندهم فأراد النبى صلى الله عليه وسلم تذكيرهم بذلك وتنبيههم بأنه صلى الله عليه وسلم لابد من ظهوره على الاعداء وأن العاقبة له لتقوى نفوسهم واعلمهم أيضا بأنه ثابت ملازم للعرب لم يزل مع من ولى وعرفهم موضعه ليرجع اليه الراجعون والله أعلم ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم أنا النبى لا كذب أى أنا النبى حقا فلا أفر ولا أزول وفى هذا دليل على جواز قول الانسان فى الحرب أنا فلان وأنا ابن فلان ومثله قول سلمة أنا ابن الاكوع وقول على رضى الله عنه أنا الذى سمتنى أمى حيدره واشباه ذلك وقد صرح بجوازه علماء السلف وفيه حديث صحيح قالوا وانما يكره قول ذلك على وجه الافتخار كفعل الاختصاص

(قلوبكما) أى فقد وجد منكما ما يوجب التوبة وهو ميل قلوبكما عن الواجب من مخالصة الرسول بحب ما يحبه وكراهة ما يكرهه يقال (صغوت) بالواو (وأصغيت) بالياء أى (ملت) فالاول ثلاثى والثانى مزيد فيه (لتصغى) فى قوله ولتصغى اليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة أى (لتميل) وجواب الشرط محذوف تقديره فذاك واجب عليكما أو فتاب الله عليكما وأطلق قلوب على قلبين لاستثقال الجمع بين تثنيتين فيما هو كالكلمة الواحدة واختلف فى ذلك والاحسن الجمع ثم الافراد ثم التثنية وقال ابن عصفور لا يجوز الافراد الا فى الضرورة (وان تظاهرا عليه) بما يسوءه (فان الله هو مولاه) ناصره وهو يجوز أن يكون فصلا ومولاه الخبر وأن يكون مبتدأ ومولاه خبره والجملة خبران (وجبريل) رئيس الكروبيين (وصالح المؤمنين) أبو بكر وعمر وصالح مفرد لانه كتب بالحاء دون واو الجمع وجوز وا أن يكون جمعا بالواو والنون حذفت النون للاضافة وكتب بلا واو اعتبارا بلفظه لان الواو سقطت للساكنين كيدع الداع (والملائكة بعد ذلك ظهير) أى (عون تظاهرون) أى (تعاونون) وقوله وجبريل عطف على محل اسم ان بعد استكمال خبرها وحينئذ فجبريل وتاليه داخلان فى ولاية الرسول عليه الصلاة والسلام وجبريل ظهير له لدخوله فى عموم الملائكة والملائكة مبتدأ خبره ظهير ويجوز أن يكون الكلام تم عند قوله مولاه ويكون جبريل مبتدأ وما بعده عطف عليه وظهير خبره فتختص الولاية بالله ويكون جبريل قد ذكر فى المعاونة مرتين مرة بالتنصيص ومرة فى العموم وهو عكس قوله من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل فانه ذكر الخاص بعد العام تشريفا له وهنا ذكر العام بعد الخاص ولم يذكر الناس الا الاول قاله فى الدر وسقط لابى ذر من قوله صغوت الى آخر قوله بعد ذلك ولغيره لفظ باب * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (قوا أنفسكم وأهليكم) أى (أوصوا أنفسكم) بفتح الهمزة وسكون الواو بعدها صادمهملة من الايصاء (وأهليكم بتقوى الله وأدبوهم) ولغير أبى ذر أوصوا أهليكم بتقوى الله وأدبوهم * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير المكى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا يحيى بن سعيد) الانصارى (قال سمعت عبيد بن حنين) بتصغيرهما (يقول سمعت ابن عباس) رضى الله عنهما (يقول أردت) ولابى ذر كنت أريد (ان أسأل عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (عن المرأتين اللتين تظاهرتا) تعاونتا (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) وسقط لابى ذر ما بعد تظاهرتا (فمكثت سنة فلم أجد له) أى للسؤال (موضعا حتى خرجت معه حاجا فلما كنا بظهران) بفتح المعجمة وسكون الهاء وبالراء والنون بقعة بين مكة والمدينة غير منصرف حين رجعنا (ذهب عمر لحاجته) كناية عن التبرز (فقال أدركنى بالوضوء) بفتح الواو أى بالماء (فأدركته بالاداوة) بكسر الهمزة المطهرة (فجعلت أسكب عليه) زاد أبو ذر عن الكشميهنى الماء أى للوضوء (ورأيت موضعا) للسؤال (ففلت يا أمير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه (قال ابن عباس فما أتممت كلامى حتى قال) عمر هى (عائشة وحفصة) وساق بقية الحديث واختصره هنا للعلم به مما سبقه * (قوله عسى) ولابى ذر باب بالتنوين فى قوله تعالى عسى (ربه ان طلقكن) النبى صلى الله عليه وسلم (أن يبدله أزواجا خيرا منكن) خبر عسى وطلقكن شرط معترض بين اسم عسى وخبرها وجوابه محذوف أو متقدم أى ان طلقكن فعسى وعسى من الله واجب ولم يقع التبديل لعدم وقوع الشرط (مسلمات) متزوجات بالاسلام (مؤمنات) مخلصات (قانتات) طائعات (تائبات) من الذنوب (عابدات) متعبدات متذللات لامر الرسول عليه الصلاة والسلام (سائحات) صائمات او مهاجرات (ثيبات) جمع ثيب من تزوجت ثم بانت (وأبكارا) أى عذارى وقوله مسلمات الخ امانعت أو حال أو منصوب على

البراء كنا والله اذا احمر البأس نتقي به وان الشجاع منا للذي يحاذي به يعني النبي صلى الله عليه وسلم * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء وسأله رجل من قيس هل فررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقال البراء ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر وكانت هوازن يومئذ رماة وانا لما حملنا عليهم انكشفوا فاكببنا على الغنائم فاستقبلونا بالسهام ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وان أبا سفيان بن الحرث آخذ بلجامها وهو يقول أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب * وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن مثنى وأبو بكر بن خلاد قالوا حدثنا يحيى ابن سعيد عن سفيان قال حدثني أبو اسحق عن البراء قال قال له رجل يا أبا عمارة فذكر الحديث وهو أقل من حديثهم وهؤلاء أتم حديثا

الاختصاص والثيب وزنها فيعل من ثاب يثوب رجع لانها ثابت بعد زوال عذرتها وأصلها ثيوب كسيد وميت أصلهما سيود وميوت فاعل الاعلال المشهور وقال الزمخشري في كشافه خليت الصفات كلها عن العاطف ووسط بين الثيبات والابكار لانهما صفتان متنافيتان يجتمعن فيهما اجتماعهن في سائر الصفات فلم يكن بد من الواو اه وذهب القاضي الفاضل الى هذه الواو واو الثمانية وتبجح باستخراجها وزيادتها على المواضع الثلاثة الواقعة في القرآن وهي سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم وآية الزمر اذ قيل فتحت في آية النار لان أبوابها سبعة وفتحت في آية الجنة أبوابها ثمانية وقوله والناهون عن المنكر فانه الوصف الثامن قال ابن هشام والصواب ان هذه الواو وقعت بين صفتين هما تقسيم لمن اشتمل على جميع الصفات السابقة فلا يصح اسقاطها اذ لا تجتمع الثيوبة والبكارة وواو الثمانية عند القائل بها صالحة للسقوط ثم ان أبكارا صفة تاسعة لا ثامنة اذ أول الصفات خيرا منكن لا مسلمات فان أجاب بان مسلمات وما بعده تفصيل لخيرا منكن فلهذا لم تعد قسيمة لها قلنا وكذلك ثيبات وأبكارا تفصيل للصفات السابقة فلا نعدهما معهن وفي معجم الطبراني الكبير عن بريدة قال وعد الله نبيه صلى الله عليه وسلم في هذه الآية أن يزوجه بالثيب آسية امرأة فرعون وبالبكر مريم بنت عمران وبدأ بالثيب قبل البكر لان زمن آسية قبل مريم أو لان أزواجه عليه الصلاة والسلام كلهن ثيب الا عائشة قيل وأفضلهن خديجة فالتقديم من جهة قبلية الفضل وقبلية الزمان لانه تزوج الثيب منهن قبل البكر وفي حديث ضعيف عند ابن عساكر عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على خديجة وهي في الموت فقال يا خديجة اذا لقيت ضرائرك فأقرئيهن مني السلام فقالت يا رسول الله وهل تزوجت قبلي قال لا ولكن الله زوجني مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وكلثم أخت موسى وروى نحوه باسناد ضعيف من حديث أبي أمامة عند أبي يعلى وسقط لابي ذر قوله مسلمات الخ وقال بعد منكن الآية وبه قال (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين فيهما الواسطي نزيل البصرة قال (حدثنا هشيم) بن بشير مصغرين (عن حميد) الطويل (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه اجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه) بفتح الغين المعجمة (فقلت لهن) رضوان الله عليهن (عسى ربه ان طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن فنزلت هذه الآية) ولابي ذر عن الكشميهني فقلت له أي النبي صلى الله عليه وسلم قال في الكشاف فان قلت كيف تكون المبدلات خيرا منهن ولم يكن على وجه الارض نساء خير من أمهات المؤمنين وأجاب بانه عليه الصلاة والسلام اذا طلقهن لعصيانهن له وايذائهن اياه لم يبقين على تلك الصفة وكان غيرهن من الموصوفات بهذه الاوصاف مع الطاعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والنزول على هواه ورضاه خيرا منهن وقال في الانوار وليس في الآية دليل على انه لم يطلق حفصة لان تعليق طلاق الكل لا ينافي تطليق واحدة * وهذا الحديث سبق تمامه في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة

(سورة تبارك الذي بيده الملك)

مكية وآيها ثلاثون ولغير أبي ذر سورة الملك وقوله تبارك أي تنزه عن صفات المحدثين والذي بيده الملك بقبضة قدرته التصرف في الامور كلها * (التفاوت) * قال الفراء (الاختلاف والتفاوت) بالالف والتخفيف (والتفوت) بغير ألف والتشديد وبها قرأ حمزة والكسائي (واحد) في المعنى كالتعهد والتعاهد * (تميز) أي (تقطع) من الغيظ قال في الانوار وهو تمثيل لشدة اشتعالها بهم

الجاهلية والله أعلم (قوله حدثنا أحمد بن جناب المصيصي) هو بالجيم والنون والمصيصي بكسر الميم وتشديد الصاد الاولى هذا هو المشهور ويقال أيضا بفتح الميم وتخفيف الصاد (قوله فزموهم برشق من نبل كأنها رجل من جراد) يعني كأنها قطعة من جراد وكأنها شبهت برجل الحيوان لكونها قطعة منه (قوله برشق) هو بكسر الراء وسبق بيانه قريبا (قوله فانكشفوا) أي انهزموا وفارقوا مواضعهم وكشفوها (قوله كنا والله اذا احمر البأس نتقي به وان الشجاع منا للذي يحاذي به) احمرار البأس كناية عن شدة الحرب واستعير ذلك لحمرة الدماء الحاصلة فيها في العادة أو لاستعار الحرب واشتعالها كاحمرار الجمر كما في الرواية السابقة حمي الوطيس وفيه بيان شجاعته صلى الله عليه وسلم وعظم وثوقه

* وحدثنا زهير بن حرب حدثنا عمر بن يونس الحنفي حدثنا عكرمة بن عمار حدثني اياس بن سلمة حدثني أبي قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا فلما واجهنا العدو تقدمت فاعلو ثنية فاستقبلني رجل من العدو فارميه بسهم فتواريت عني فما دريت ما صنع ونظرت الى القوم فاذا هم قد طلعوا من ثنية أخرى فالتقواهم وصحابة النبي صلى الله عليه وسلم فولى صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وأرجع منهزما وعلي بردتان متزرا باحداهما مرتديا بالاخرى فاستطلق ازاري فجمعتهما جميعا ومررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهزما وهو على بغلته الشهباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رجع ابن الاكوع فزعا فلما غشوا رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب من الارض ثم استقبل به وجوههم فقال شاهت الوجوه

ويجوز أن يراد غيظ الزبانية (منا كبها) في قوله تعالى فامشوا في مناكبها أي (جوانبها) قال في فتوح الغيب قوله مناكبها استعارة تمثيلية أو تحقيقية لان القصد الارض اما ناحيتها أو جبالها فنسبة الذلول اليها ترشيح ونسبة المشي تجريد قال الراغب المنكب مجتمع ما بين العضد والكتف ومنه استعير للارض المنكب في قوله تعالى فامشوا في مناكبها كما استعير لها الظهر في قوله و يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة * (تدعون) * بالتشديد في قوله تعالى وقيل هذا الذي كنتم به تدعون (وتدعون) بسكون الدال مخففا وهي قراءة يعقوب زاد أبو واحد (مثل تذكرون) بالتشديد (وتذكرون) بالتخفيف وقيل التشديد من الدعوى أي تدعون انه لا جنة ولا نار وقيل من الدعاء أي تطلبونه وتستعجلونه وعلى التخفيف قيل ان الكفار كانوا يدعون على الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه رضي الله عنهم بالهلاك * (ويقبضن) أي (يضربن بأجنحتهن وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله (صافات) هو (بسط أجنحتهن) وسقط قوله ويقبضن الى هنا لابي ذر * (ونفور) في قوله تعالى بل لجوا في عتو ونفور قال مجاهد (الكفور) فيما وصله عبد بن حميد

* (سورة ن والقلم) *

مكية وآيها اثنتان وخمسون * (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقط لفظ سورة والبسملة لغير أبي ذر ون من أسماء الحروف وقيل اسم الحوت وروى أبو جعفر عن ابن عباس أول ما خلق الله القلم قال اكتب القدر فجرى بما يكون من ذلك اليوم الى قيام الساعة ثم خلق النون ورفع بخار الماء ففتقت منه السماء وبسطت الارض على ظهر النون فاضطرب النون فمادت الارض وكذا ابن أبي حاتم وذكر البغوي وغيره ان على ظهر هذا الحوت صخرة سمكها كغلظ السموات والارض وعلى ظهرها ثور له أربعون الف قرن وعلى متنه الارضون السبع وما فيهن وما بينهن فالله أعلم وهو الذي خط اللوح أو الذي يخط به وأقسم به لكثرة فوائده وجواب القسم الجملة المنفية (وما ابن عباس يتخافتون) من قوله فانطلقوا وهم يتخافتون أي (يتناجون) بفتح التحتية وسكون الخاء وفتح الفوقية بعدها جيم (السرار والكلام الخفي) وسقط هذا الغير أبي ذر (وقال قتادة حرد) ولابي ذر بالرفع أي في قوله تعالى وغدوا على حرد قادرين أي (جد) بكسر الجيم (في أنفسهم) وفي الحرد الغضب والحنق وقيل المنع من حاردت الابل انقطع لبنها والسنة قل مطرها قاله أبو عبيدة وقادرين حال من فاعل غدوا وعلى حرد متعلق به (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (لضالون) أي (اضللنا مكان جنتنا) فتهنا عنها ثم لما رجعوا عما كانوا فيه وتيقنوا انها هي قالوا بل نحن محرومون أي بل هي هذه ولكن لا حظ لنا ولا نصيب * (وقال غيره) أي غير ابن عباس (كالصريم) في قوله تعالى فاصبحت كالصريم أي (كالصبح انصرم) انقطع (من الليل والليل انصرم) انقطع النهار) فالصريم يطلق على الليل لسواده وعلى النهار وعلى الصبح فهو من الاضداد وقال الصريم الليل والنهار لانصرام هذا عن ذاك وذاك عن هذا (وهو أيضا كل رملة انصرمت انقطعت (من معظم الرمل والصريم أيضا المصروم مثل قتيل ومقتول) فعيل بمعنى مفعول التفسير أي كالبستان الذي صرم ثماره بحيث لم يبق فيه شيء أو كالليل باحتراقها واسوداده كالنهار ببياضها من فرط اليبس هذا * (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (عتل) غليظ (بعد ذلك زنيم) أي دعي ينسب الى قوم ليس منهم ما خوذ من زنمة الشاة وهما المتدليتان من حلقها فاستعير للدعي لانه كالملحق بما ليس منه وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمود) هو ابن غيلان العدوي مولاهم المروزي ولابي ذر عن المستملي محمد

بالله تعالى (قوله عن سلمة بن الاكوع وارجع منهزما الى قوله مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهزما فقال لقد رجع ابن الاكوع فزعا) قال العلماء قوله منهزما حال من ابن الاكوع كما صرح أولا بانهزامه ولم يرد أن النبي صلى الله عليه وسلم انهزم وقد قالت الصحابة كلهم رضي الله عنهم انه صلى الله عليه وسلم ما انهزم ولم ينقل أحد قط أنه انهزم صلى الله عليه وسلم في موطن من المواطن وقد نقلوا اجماع المسلمين على انه لا يجوز أن يعتقد انهزامه صلى الله عليه وسلم ولا يجوز ذلك عليه بل كان العباس وأبو سفيان بن الحارث آخذين بلجام بغلته يكفانها عن اسراع التقدم الى العدو وقد صرح بذلك البراء في حديثه السابق والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم شاهت الوجوه) أي قبحت والله أعلم

خلق الله منهم انسانا الا ملأ عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا مدبرين فهزمهم الله بذلك وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائمهم بين المسلمين ۞ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير ابن حرب وابن نمير جميعا عن سفيان قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي العباس الشاعر الاعمى عن عبد الله بن عمر قال حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف

(باب غزوة الطائف)

(قوله حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي العباس الشاعر الاعمى عن عبد الله بن عمرو قال حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف) هكذا هو في نسخ صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بفتح العين وهو ابن عمرو بن العاص قال القاضي كذا هو في رواية الجلودي وأكثر أهل الاصول عن ابن ماهان قال وقال لنا القاضي الشهيد أبو علي صوابه ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كذا ذكره البخاري وكذا صوبه الدارقطني وذكر ابن أبي شيبة الحديث في مسنده عن سفيان فقال عبد الله بن عمرو بن العاص ثم قال ان ابن عقبة حدث به مرة أخرى عن عبد الله بن عمر هذا ما ذكره القاضي عياض وقد ذكر خلف الواسطي هذا الحديث في كتاب الاطراف في مسند ابن عمر ثم في مسند ابن عمرو وأضافه في الموضعين الى البخاري ومسلم جميعا وأنكروا هذا على خلف وذكره أبو مسعود الدمشقي في الاطراف عن ابن عمر بن الخطاب مضافا الى البخاري ومسلم وذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند ابن عمر ثم قال هكذا أخرجه البخاري

الحافظ بن حجر وكانه الذهلي قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا العبسي مولاهم الكوفي وهو شيخ المؤلف روى عنه بالواسطة وسقط لغير أبي ذر ابن موسى (عن اسرائيل) بن يونس بن أبي اسحق السبيعي (عن أبي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى (عتل بعد ذلك زنيم قال) وفي رجل من قريش) قيل هو الوليد بن المغيرة وقيل الاسود بن عبد يغوث وقيل الاخنس بن شريق وليس هو عبد الرحمن بن الاسود فانه يصغر عن ذلك (له زنمة) في عنقه (مثل زنمة الشاة) يعرف بها وقيل كان للوليد بن المغيرة ستة أصابع في كل يد أصبع زائدة * وهذا الحديث أخرجه النسائي في التفسير وعند ابن جرير عن سعيد بن جبير الزنيم الذي يعرف بالشر كما تعرف الشاة بالزنمة الملصق وقال الضحاك كانت له زنمة في أصل أذنه مثل زنمة الشاة * وبه قال (حدثنا زنيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثوري (عن معبد بن خالد) بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة الكوفي الجدلي بفتح الجيم والمهملة وتخفيف اللام (قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ألا أخبركم بأهل الجنة كل ضعيف متضعف) بكسر العين في الفرع كالاصل اليونيني أي متواضع خامل وبفتحها ضبطه الدمياطي قال النووي انه رواية الاكثرين وغلط ابن الجوزي من كسر أي يستضعفه الناس ويحتقرونه (لو أقسم على الله لابره) أحد من حديث حذيفة الضعيف المتضعف ذو الطمرين لا يؤبه له (لو أقسم على الله لابره) ولو حلف يمينا طمعا في كرم الله بابراره لابره أو لو دعاه لاجابه (ألا أخبركم بأهل النار كل عتل) فظ غليظ أو شديد الخصومة أو الفاحش الاثم أو الغليظ العنيف أو الجموع المنوع أو القصير البطن (جواظ مستكبر) بفتح الجيم والواو والمشددة آخره ظاء معجمة الكثير اللحم المختال في مشيته وقيل بالعكس وقيل الاكول والمراد كما قاله الكرماني وغيره ان أغلب أهل الجنة هؤلاء كما أن أغلب أهل النار القسم الآخر وليس المراد الاستيعاب في الطرفين * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الادب والنور ومسلم في صفة الجنة والترمذي في صفة جهنم أعاذنا الله منها بمنه وكرمه والنسائي في التفسير وابن ماجه في الزهد ۞ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (يوم يكشف عن ساق) هو عبارة عن شدة الامر يوم القيامة للحساب والجزاء يقال كشفت الحرب عن ساق اذا اشتد الامر وهو كناية اذ لا كشف ولا ساق وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا آدم) ابن أبي اياس (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن خالد بن يزيد) من الزيادة السكسكي الجمحي الاسكندراني (عن سعيد بن أبي هلال) الليثي المدني (عن زيد بن أسلم) مولى عمر بن الخطاب (عن عطاء بن يسار أبي سعيد) سعد بن مالك الانصاري الخدري (رضي الله عنه) انه (قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكشف ربنا عن ساقه) في حديث أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في أمر عظيم رواه أبو يعلى بسند فيه ضعف وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق عن شدة أمر ابن عباس عند الحاكم قال هو يوم كرب وشدة وأخرج الاسماعيلي من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم يكشف عن ساق قال الاسماعيلي هذه أصح لموافقتها لفظ القرآن والله تعالى يتعالى عن شبه المخلوقين (فيسجد له) تعالى (كل مؤمن ومؤمنة) متلذذين لا على سبيل التكليف (ويبقى من) ولابي ذر فيبقى كل من (كان يسجد في الدنيا رياء) ليراه الناس وسمعة) ليسمعوه (فيذهب ليسجد) ولابي ذر يسجد (فيعود ظهره طبقا واحدا) بفتح الطاء المهملة والموحدة لا يثنى للسجود ولا ينحني له قال الهروي يصير فقارة واحدة كالصفيحة فلا يقدر على السجود * ومباحث هذا تأتي ان شاء الله تعالى في حديث الشفاعة بعون الله ومنه

الادب عن قتيبة وأخرجه هو ومسلم جميعا في المغازي عن ابن عمرو بن العاص قال والحديث من حديث ابن عيينة وقد اختلف

فلم ينل منهم شيأ فقال انا قافلون ان شاء الله قال أصحابه نرجع ولم نفتتحه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اغدوا على القتال فغدوا عليه فأصابهم جراح فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا قال فاعجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيه عليه فمنهم من رواه عنه هكذا ومنهم من رواه بالشك قال الحميدى قال أبو بكر البرقانى الاصح ابن عمر ابن الخطاب قال وكذا أخرجه أبو مسعود فى مسند ابن عمر بن الخطاب قال الحميدى وليس لابى العباس هذا فى مسند ابن عمر بن الخطاب غير هذا الحديث المختلف فيه وقد ذكره النسائى فى سننه فى كتاب السير عن ابن عمرو بن العاص فقط (قوله حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف فلم ينل منهم شيأ فقال انا قافلون ان شاء الله تعالى قال أصحابه نرجع ولم نفتتحه فقال اغدوا على القتال فغدوا عليه فأصابهم جراح فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا فاعجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم) معنى الحديث انه صلى الله عليه وسلم قصد الشفقة على أصحابه والرفق بهم بالرحيل عن الطائف لصعوبة أمره وشدة الكفار الذين فيه وتقويتهم بحصنهم مع انه صلى الله عليه وسلم علم أو رجا انه سيفتحه بعد هذا بلا مشقة كما جرى فلما رأى حرص أصحابه على المقام والجهاد أقام وجد فى القتال فلما أصابتهم الجراح رجع الى ما كان قصده أولا من الرفق بهم ففرحوا بذلك لما رأوا من المشقة الظاهرة ولعلهم نظروا فعلموا أن رأى النبى صلى الله عليه وسلم

(سورة الحاقة)

مكية وآيها احدى وخمسون *(بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبى (عيشة راضية يريد فيها الرضا) * ولابى ذر والنسفى وقال سعيد بن جبير عيشة الخ (الفاضية ولا بى ذر والقاضية (الموتة الاولى التى متها نم أحيا) ولابى ذر لم أحى (بعدها) قاله الفراء ورواه أبى ذر أو وجه اذ مراده انها تكون القاطعة لحياته فلا يبعث بعدها *(من أحد عنه حاجزين) قال الفراء (أحد يكون للجمع وللواحد) ولابى ذر للجميع والواحد ومراده أن أحدا فى سياق النفى بمعنى الجمع فلذا قال حاجزين بصيغة الجمع وضمير عنه للنبى صلى الله عليه وسلم *(وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (الوتين نياط القلب) وهو عرق متصل به اذا انقطع مات صاحبه * (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (طغى) أى (كثر) الماء حتى علا فوق الجبال وغيرها زمن الطوفان خمسة عشر ذراعا (وبقال بالطاغية) أى (بطغيانهم) قاله أبو عبيدة وزاد وكفرهم (ويقال طغت) أى الريح ١ (على الخزان) بضم الخاء وفى اليونينية بفتحها فخرجت بلا مطر فأهلكت ثمود (كما طغى الماء على قوم نوح) عليه السلام

(سورة سأل سائل)

مكية وآيها أربع وأربعون (الفصيلة) ولابى ذر والفصيلة (أصغر آبائه القربى) الذى فصل عنه (اليه ينتمى من انتمى) قاله الفراء وفى نسخة وهى لابى ذر ينتهى بالهاء بدل ينتمى بالميم وسقط لابى ذر قوله من انتمى (للشوى) أى (اليدان والرجلان والاطراف وجلدة الرأس يقال لها شواة) وقيل الشوى جلد الانسان (وما كان غير مقتل فهو شوى) قاله الفراء (والعزون الجماعات) ولابى ذر عزين وله أيضا العزون حلق بكسر الحاء المهملة وفتح اللام وجماعات وله أيضا الحلق والجماعات (وواحدها) ولابى ذر واحدتها (عزة) وكانوا يتحلقون حلقا ويقولون استهزاء بالمسلمين لئن دخل هؤلاء الجنة لندخلنها قبلهم

(سورة انا أرسلنا)

مكية وآيها تسع أو ثمان وعشرون ولابى ذر سورة نوح *(اطوارا) أى (طورا كذا وطورا كذا) وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق أطوارا نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم خلقا والنصب على الحال منتقلين من حال الى حال أو مختلفين من بين مسىء ومحسن وصالح وطالح (يقال عدا طوره) أى تجاوزه قدره *(والكبار) بتشديد الموحدة (أشد) أى أبلغ فى المعنى (من الكبير) بتخفيفها (وكذلك جمال) بضم الجيم وتشديد الميم (وجميل) المخفف (لانها) يعنى المشددة (أبلغ) مبالغة (من المخففة (وكبار) ولابى ذر وكذلك كبار (الكبير وكبار أيضا بالتخفيف) فيهما (وكبارا أيضا لابى ذر (والعرب تقول رجل حسان وجمال) بضم أولهما وتشديد ثانيهما (وحسان مخفف وجمال مخفف) قاله أبو عبيدة * (ديارا) مشتق (من دور) بفتح الدال وسكون الواو (ولكنه فيعال) بفتح الفاء وسكون التحتية (من الدوران) لان أصله ديوار فابدلت الواو ياء وادغمت الياء فى الياء ولو كان فعالا بتشديد العين لكان دوارا (كما قرأ عمر) بن الخطاب (القيام وهى من قمت) لان أصله قيوام فلا يقال وزنه فعال بل فيعال كما فى الديار (وقال غيره يتقدم ذكر أحد فيعطف عليه ولعله سقط من ناسخ (ديارا أحدا) قاله أبو عبيدة (ديارا هلا قاله أبو عبيدة أيضا * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (مدرارا يتبع بعضها بعضه (بعضا * وقارا) أى (عظمة) قاله ابن عباس أيضا فيما وصله سعيد بن منصور وابن أبى

١ قوله طغت أى الريح الى قوله فأهلكت ثمود هكذا فى جميع النسخ وانظر الفتح اه مصححه

*هنا

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور حين بلغه اقبال أبي سفيان قال فتكلم أبو بكر فأعرض عنه ثم تكلم عمر فأعرض عنه فقام سعد بن عبادة فقال ايانا تريد يا رسول الله والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها الى برك الغماد لفعلنا قال فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فانطلقوا حتى نزلوا بدرا ووردت عليهم روايا قريش وفيهم غلام أسود لبني الحجاج فأخذوه فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه عن أبي سفيان وأصحابه فيقول مالي علم بأبي سفيان ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف فاذا

أبرك وأنفع وأحمد عاقبة وأصوب من رأيهم فوافقوا على الرحيل وفرحوا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تعجبا من سرعة تغير رأيهم والله أعلم

(باب غزوة بدر)

(قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور أصحابه حين بلغه اقبال أبي سفيان قال فتكلم أبو بكر فأعرض عنه ثم تكلم عمر فأعرض عنه فقام سعد بن عبادة فقال ايانا تريد يا رسول الله والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخيضها البحر لاخضناها) قال العلماء انما قصد صلى الله عليه وسلم اختبار الانصار لانه لم يكن بايعهم على أن يخرجوا معه للقتال وطلب العدو وانما بايعهم على أن يمنعوه ممن يقصده فلما عرض الخروج لعير أبي سفيان أراد أن يعلم انهم يوافقون على ذلك فأجابوه أحسن جواب بالموافقة التامة في هذه المرة وغيرها وفيه

*هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق) بضم واو ودا نافع وفتحها غيره ونون يغوث ويعوقا المطوعي للتناسب ومنع صرفهما الباقون للعلمية والعجمة أو للعلمية والوزن ان كانا عربيين وثبت الباب وتاليه لابي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (وقال عطاء) هو الخراساني وهو معطوف على محذوف بينه فيما كهي من وجه آخر عن ابن جريج قال في قوله تعالى ودا ولا سواعا الآية قال أوثان كان قوم نوح يعبدونها وقال عطاء (عن ابن عباس رضي الله عنهما) لكن عطاء لم يسمع من ابن عباس وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني انما أخذ الكتاب من ابنه عثمان فنظر فيه لكن البخاري ما أخرجه الا انه من رواية عطاء بن أبي رباح لان الخراساني ليس على شرطه ولقائل أن يقول هذا ليس بقاطع في ان عطاء المذكور هو الخراساني فيحتمل أن يكون هذا الحديث عند ابن جريج عن الخراساني وابن أبي رباح جميعا قال في المقدمة وهذا جواب اقناعي وهذا غني من المواضع العقيمة عن الجواب السديد ولا بد للجواد من كبوة (صارت الاوثان) بالمثلثة جمع وثن (التي كانت في قوم نوح) يعبدونها (في العرب بعد) فعبدوها وكانت غرقت في الطوفان فلما نضب الماء عنها أخرجها ابليس فبثها في الارض (أما ود كانت لكلب) هو ابن وبرة بن قضاعة (بدومة الجندل) بفتح الدال من دومة ولابي ذر دومة بضمها والجندل بفتح الجيم وسكون النون مدينة من الشام مما يلي العراق (وأما سواع كانت لهذيل) بضم الهاء وفتح الذال المعجمة مصغرا ابن مدركة بن الياس بن مضر وكانوا بقرب مكة (وأما يغوث فكانت) بالفاء قبل الكاف (لمراد) بضم الميم وتخفيف الراء أبي قبيلة من اليمن (ثم لبني غطيف) بضم الغين المعجمة وفتح الطاء المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء مصغرا بطن من مراد (بالجوف) بفتح الجيم وبعد الواو فاء المطمئن من الارض أو واد باليمن ولابي ذر عن الكشميهني بالجرف بالراء المضمومة بدل الواو وضم الجيم (عند سبا) مدينة بلقيس وسقط عند سبا لابي ذر (وأما يعوق فكانت لهمدان) بسكون الميم وبالدال المهملة قبيلة (وأما نسر فكانت لحمير) بكسر الحاء المهملة وسكون الميم بعد التحتية المفتوحة راء (لآل ذي الكلاع) بفتح الكاف آخره عين مهملة اسم ملك من ملوك اليمن (أسماء رجال) أي هذه الخمسة أسماء رجال ولابي ذر ونسر اسماء رجال أي نسر من اخوانه أسماء رجال (صالحين من قوم نوح فلما هلكوا) أي الرجال الصالحون (أوحى الشيطان الى قومهم ان انصبوا) بكسر الصاد المهملة (الى مجالسهم التي كانوا يجلسون) فيها (أنصابا) جمع نصب ما نصب لغرض (وسموها باسمائهم ففعلوا) ذلك (فلم تعبد) تلك الانصاب (حتى اذا هلك أولئك) الذين نصبوها (وتنسخ) بفتح الفوقية والنون والمهملة المشددة والخاء المعجمة من تفعل (تغير (العلم) بها وزالت المعرفة بحالها ولابي ذر عن الكشميهني ونسخ بنون مضمومة فمهملة ساكنة مبنيا للمفعول (عبدت) بعد ذلك

(سورة قل أوحي الي)

بلغ آيها ثمان وعشرون وسقط لابي ذر الى (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (لبدا) بكسر اللام ولابي ذر بضمها وهي قراءة هشام *(اعوانا) جمع عون وهو الظهير * وبه قال (حدثنا) يحيى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح اليشكري (عن ابي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية الواسطي البصري (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضي الله عنهما انه (قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من أصحابه

استشارة الاصحاب وأهل الرأي والخبرة وقوله برك الغماد أما برك

فهو بفتح الباء واسكان الراء هذا هو المعروف المشهور في كتب الحديث وروايات المحدثين وكذا نقله القاضي عن رواية المحدثين قال وقال بعض أهل اللغة صوابه كسر الراء قال وكذا قيده شيوخ أبي ذر في البخاري كذا ذكره القاضي في شرح مسلم وقال في المشارق هو بالفتح لأكثر الرواة قال ووقع للأصيلي والمستملي وأبي محمد الحموي بالكسر قلت وذكره جماعة من أهل اللغة بالكسر لا غير واتفق الجميع على ان الراء ساكنة الا ما حكاه القاضي عن الأصيلي انه ضبطه باسكانها وفتحها وهذا غريب ضعيف وأما الغماد فبغين معجمة مكسورة ومضمومة لغتان مشهورتان لكن الكسر أفصح وهو المشهور في روايات المحدثين والضم هو المشهور في كتب اللغة وحكى صاحب المشارق والمطالع الوجهين عن ابن دريد وقال القاضي عياض في الشرح ضبطناه في الصحيحين بالكسر قال وحكى ابن دريد فيه الضم والكسر وقال الحازمي في كتابه المؤتلف والمختلف في أسماء الاماكن هو بكسر الغين ويقال بضمها قال وقد ضبطه ابن الفرات في أكثر المواضع بالضم لكن أكثر ما سمعته من المشايخ بالكسر قال وهو موضع من وراء مكة بخمس ليال بناحية الساحل وقيل بلدتان هذا قول الحازمي وقال القاضي وغيره هو موضع بأقاصي هجر وقال ابراهيم الحربي برك الغماد وسعفات هجر كناية

١ قوله عامدين ثبت هذا اللفظ في حاشية اليونينية من غير رقم وسقط من آل ملك والناصرية كذا بخط الشيخ اه من هامش

٢ قوله ولابي ذر زيادة والمدثر سقوطها أولى لانه أفرد المدثر بعد بالترجمة كما في الفتح

عامدين) ١ قاصدين (الى سوق عكاظ) بضم العين المهملة وفتح الكاف المخففة وبعد الالف معجمة بالصرف وعدمه موسم معروف للعرب من أعظم مواسمهم وهو نخل في واد بين مكة والطائف يقيمون به شوال كله يتبايعون ويتفاخرون وكان ذلك لما خرج عليه الصلاة والسلام الى الطائف ورجع منها سنة عشر من المبعث لكن استشكل قوله في طائفة من أصحابه لانه لما خرج الى الطائف لم يكن معه من أصحابه الا زيد بن حارثة وأجيب بالتعدد أو أنه لما رجع لاقاه بعض أصحابه في اثناء الطريق (وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وأرسلت عليهم الشهب) بضمتين جمع شهاب والذي تظاهرت عليه الاخبار ان ذلك كان أول المبعث وهو يؤيد تغاير زمان القصتين وان مجيء الجن لاستماع القرآن كان قبل خروجه عليه الصلاة والسلام الى الطائف بسنتين ولا يعكر عليه قوله انهم رأوه يصلي باصحابه صلاة الصبح لانه كان عليه الصلاة والسلام يصلي قبل الاسراء صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها (فرجعت الشياطين) الى قومهم (فقالوا) لهم (مالكم قالوا) ولغير أبي ذر فقالوا (حيل بيننا وبين خبر السماء وأرسلت علينا الشهب قال) ابليس بعد أن حدثوه بالذي وقع ولابي ذر فقال (ما حال بينكم وبين خبر السماء الا ما حدث) لان السماء لم تكن تحرس الا أن يكون في الارض نبي أو دين لله ظاهر قاله السدي (فاضربوا مشارق الارض ومغاربها) أي سيروا فيها (فانظروا ما هذا الامر الذي حدث فانطلقوا فضربوا مشارق الارض ومغاربها ينظرون ما هذا الامر الذي حال بينهم وبين خبر السماء قال فانطلق) الشياطين (الذين توجهوا نحو تهامة) بكسر الفوقية وكانوا من جن نصيبين (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنخلة) بفتح النون وسكون الخاء المعجمة غير منصرف للعلمية والتأنيث موضع على ليلة من مكة (وهو عليه الصلاة والسلام (عامد الى سوق عكاظ وهو يصلي باصحابه صلاة الفجر فلما سمعوا القرآن) منه عليه الصلاة والسلام (تسمعوا له) بتشديد الميم أي تكلفوا سماعه (فقالوا هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء فهنالك رجعوا الى قومهم فقالوا يا قومنا انا سمعنا قرآنا عجبا) يتعجب منه في فصاحة لفظه وكثرة معانيه (يهدي الى الرشد) الايمان والصواب (فآمنا به) بالقرآن (ولن نشرك) بعد اليوم (بربنا أحدا وأنزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم قل أوحي الي انه استمع) لقراءتي (نفر من الجن) ما بين الثلاثة الى العشرة قال ابن عباس (وانما أوحي اليه) صلى الله عليه وسلم (قول الجن) لقومهم انا سمعنا الخ وزاد الترمذي قال ابن عباس وقول الجن لقومهم لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا قال لما رأوه يصلي وأصحابه يصلون بصلاته يسجدون بسجوده قال فعجبوا من طواعية أصحابه له قالوا لقومهم ذلك وظاهره انه عليه الصلاة والسلام لم يرهم ولم يقرأ عليهم وانما اتفق حضورهم وهو يقرأ فسمعوه فأخبر الله بذلك رسوله وهذا الحديث سبق في باب الجهر بقراءة صلاة الفجر من كتاب الصلاة

(سورة المزمل)

مكية وآيها تسع عشرة أو عشرون ٢ ولابي ذر زيادة والمدثر (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (وتبتل) أي (أخلص) وقال غيره انقطع اليه (وقال الحسن) البصري فيما وصله عبد بن حميد (أنكالا) أي (قيودا) واحدها نكل بكسر النون *(منفطر به) أي (مثقلة به) وفي اليونينية مثقلة بالتخفيف قاله الحسن أيضا فيما وصله عبد بن حميد والتذكير على تأويل السقف والشيء لذلك اليوم (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (كثيبا مهيلا الرمل السائل) بعد اجتماعه (وبيلا) أي (شديدا) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري

*(سورة

(سورة المدثر)

مكية وآيها ست وخمسون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبي ذر (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (عسير) أي (شديد) عن زرارة بن أوفى قاضي البصرة انه صلى بهم الصبح فقرأ هذه السورة فلما وصل الى هذه الآية شهق شهقة ثم خر ميتا * (قسورة) ولابي ذر بالرفع أي (ركز الناس) بكسر الراء آخره زاي أي حسهم (وأصواتهم) وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن ابن عباس (وقال ابو هريرة) فيما وصله عبد بن حميد (الاسد وكل شديد قسورة) وعند النسفي وغيره وزاد في اليونينية يقال ولابي ذر عسير شديد قسورة ركز الناس وأصواتهم وكل شديد قسورة قال أبو هريرة القسورة قسور الاسد الركز الصوت * (مستنفرة) أي (نافرة مذعورة) بالذال المعجمة قاله أبو عبيدة * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني (يحيى) هو ابن موسى البلخي أو ابن جعفر قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح (عن علي بن المبارك) الهنائي بضم الهاء وبالنون الخفيفة (عن يحيى بن أبي كثير) بالمثلثة أنه قال (سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أول ما نزل من القرآن قال يا أيها المدثر قلت يقولون اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال أبو سلمة سألت جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما عن ذلك وقلت له مثل الذي قلت فقال جابر لا أحدثك الا ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاورت) أي اعتكفت (بحراء) بالصرف (فلما قضيت جواري) بكسر الجيم أي اعتكافي (هبطت) من الجبل الذي فيه الغار (فنوديت فنظرت عن يميني فلم أر شيأ ونظرت عن شمالي فلم أر شيأ ونظرت أمامي فلم أر شيأ ونظرت خلفي فلم أر شيأ فرفعت رأسي فرأيت شيأ) وفي باب كيف كان بدء الوحي فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فرعبت منه (فاتيت خديجة فقلت دثروني) أي غطوني (وصبوا علي ماء باردا قال فدثروني وصبوا علي ماء باردا) قال (فنزلت يا أيها المدثر قم فانذر وربك فكبر) ليس في هذا الحديث ان أول ما نزل يا أيها المدثر وانما استخرج ذلك جابر باجتهاده وظنه لا يعارض الحديث الصحيح الصريح السابق أول هذا الجامع انه اقرأ * (قوله قم فأنذر) أي خوف أهل مكة ان لم يؤمنوا وسقط هذا لابي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والشين المعجمة العبدي البصري بندار قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) العنبري وغيرهم (وغيره) هو أبو داود الطيالسي كما في مستخرج أبي نعيم (قالا حدثنا حرب بن شداد) بالشين المعجمة وتشديد الدال المهملة وحرب بفتح الحاء المهملة وسكون الراء آخره موحدة (عن يحيى بن أبي كثير عن ابي سلمة) بن عبد الرحمن (عن جابر بن عبد الله) وسقط ابن عبد الله لابي ذر (رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جاورت بحراء مثل حديث عثمان بن عمر) البصري (عن علي بن المبارك) ولم يخرج المؤلف رواية عثمان المذكور التي أحال عليها وهي عند محمد بن بشار شيخ المؤلف فيه أخرجه أبو عروبة في كتاب الاوائل قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر أنبأنا علي بن المبارك قاله في فتح الباري * (وربك فكبر) صفه بالكبرياء ولابي ذر باب قوله وربك فكبر وبه قال (حدثنا اسحق بن منصور) أبو يعقوب المروزي قال (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث البصري قال (حدثنا حرب) هو ابن شداد قال (حدثنا يحيى) هو ابن أبي كثير (قال سألت أبا سلمة) عبد الرحمن (أي القرآن أنزل أول فقال يا أيها المدثر فقلت أنبئت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (أنه أخبرت (انه اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال أبو سلمة سألت جابر بن عبد الله) الانصاري (أي القرآن أنزل أول فقال يا أيها المدثر فقلت ١ نبئت انه اقرأ باسم ربك الذي خلق) سقط قوله الذي لغير أبي ذر (فقال) جابر (لا أخبرك الا بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله

قال ذلك ضربوه فقال نعم أنا أخبركم هذا أبو سفيان فاذا تركوه فسألوه فقال مالي بأبي سفيان علم ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية ابن خلف في الناس فاذا قال هذا أيضا ضربوه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف وقال والذي نفسي بيده لتضربوه اذا صدقكم وتتركوه اذا كذبكم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان قال ويضع يده على الارض ههنا وههنا قال فما ماط أحدهم عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا ثابت البناني

يقال فيما تباعد (قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف وقال والذي نفسي بيده لتضربوه اذا صدقكم وتتركوه اذا كذبكم) معنى انصرف سلم من صلاته ففيه استحباب تخفيفها اذا عرض أمر في أثنائها وهكذا وقع في النسخ لتضربوه وتتركوه بغير نون وهي لغة سبق بيانها مرات أعني حذف النون بغير ناصب ولا جازم وفيه جواز ضرب الكافر الذي لا عهد له وان كان أسيرا وفيه معجزتان من أعلام النبوة احداهما اخباره صلى الله عليه وسلم بمصرع جبابرتهم فلم يتعد أحد مصرعه الثانية اخباره صلى الله عليه وسلم بأن الغلام الذي كانوا يضربونه يصدق اذا تركوه ويكذب اذا ضربوه وكان كذلك في نفس الامر والله أعلم (قوله فما ماط أحدهم) أي تباعد

---

١ قوله نبئت هكذا بغير همزة في أوله والذي في اليونينية أنبئت بالهمزة اه

صلى الله عليه وسلم جاورت فى) غار (حراء) بالصرف (فلما قضيت جوارى هبطت فاستبطنت) أى وصلت الى بطن (الوادى فنوديت فنظرت أمامى وخلفى وعن يمينى وعن شمالى فاذا هو) يعنى الملك (جالس على عرش) ولابى ذر على كرسى بدل عرش (بين السماء والارض فأتيت خديجة فقلت دثرونى وصبوا على ماء باردا وأنزل على) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (يا أيها المدثر قم فانذر وربك فكبر) والظاهر ان الذى أنبأ يحيى بن أبى كثير عروة بن الزبير والذى أنبأ أبا سلمة عائشة فان الحديث مشهور عن عروة عن عائشة ويحتمل أن يكون مراده بأولية المدثر أولية مخصوصة بما بعد فترة الوحى أو مقيدة بالانذار لا أولية مطلقة ۞ هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (وثيابك فطهر) أى عن النجاسة أو قصرها خلاف جر العرب ثيابهم خيلاء فربما أصابتها النجاسة وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المصرى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين مصغرا ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى قال المصنف (وحدثنى) بالافراد وفى بعض النسخ ح لتحويل السند وحدثنى بالافراد أيضا (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعانى قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى فاخبرنى) بالافراد ولابى ذر قال الزهرى قال أخبرنى بالافراد وفى غير اليونينية قال الزهرى فاخبرنى (ابو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما أنه (قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحى أى فى حال التحديث عن احتباس الوحى عن النزول (فقال فى حديثه فبينا) بغير ميم (أنا أمشى جواب بينا قوله (اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسى فاذا الملك الذى جاءنى بحراء) هو جبريل (جالس على كرسى بين السماء والارض فجئثت) بجيم مفتوحة فى الفرع كاصله مضموما فى غيرهما فهمزة مكسورة فمثلثة ساكنة ففوقية فزعت (منه رعبا) أى خوفا ولابى ذر فجئثت بمثلثتين ففوقية من غير همز قال الكرمانى من الجث وهو القطع (فرجعت) الى خديجة (فقلت زملونى زملونى) مرتين (فدثرونى) غطونى (فانزل الله تعالى) ولابى ذر عز وجل (يا أيها المدثر الى قوله (والرجز فاهجر قبل أن تفرض الصلاة) فيه اشعار بان الامر بتطهير الثياب كان قبل فرض الصلاة (و) الرجز (هى الاوثان) وأنث الضمير فى قوله وهى باعتبار أن الخبر جمع وفسر بالجمع نظرا الى الجنس قاله الكرمانى ۞ هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (والرجز فاهجر) أى دم على هجره (يقال الرجز) بالزاى (والرجس) بالسين (العذاب) هذا قول أبى عبيدة وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (سمعت أبا سلمة) بن عبد الرحمن (قال اخبرنى) بالافراد (جابر بن عبد الله) الانصارى (أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن فترة الوحى فبينا) بغير ميم (أنا أمشى اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصرى قبل السماء بكسر القاف وفتح الموحدة أى جهتها (فاذا الملك الذى جاءنى بحراء) وهو جبريل (قاعد على كرسى بين السماء والارض فجئثت منه) بفتح الجيم فى اليونينية وفى غيرها بضمها وكسر الهمزة وسكون المثلثة بعدها فوقية خفت منه (حتى هويت) بفتح الهاء والواو وسقطت (الى الارض فجئت أهلى فقلت زملونى زملونى) مرتين (فزملونى) بفتح الميم المشددة (فانزل الله تعالى يا أيها المدثر قم فانذر الى قوله فاهجر) وسقط قم فأنذر لغير أبى ذر (قال أبو سلمة) بن عبد الرحمن بالسند السابق (والرجز الاوثان ثم) بعد نزول يا أيها المدثر (حمى الوحى) أى كثر (وتتابع) ولم يكتف بقوله حمى لانه لا يستلزم الاستمرار والدوام

* (باب فتح مكة) *

(قوله فبعث الزبير على احدى المجنبتين) هى بضم الميم وفتح الجيم وكسر النون وهما الميمنة والميسرة ويكون القلب بينهما (قوله وبعث أبا عبيدة على الحسر) هو بضم الحاء وتشديد السين المهملتين أى الذين لا دروع عليهم (قوله فأخذوا بطن الوادى) أى جعلوا طريقهم فى بطن الوادى (قوله صلى الله عليه وسلم اهتف لى بالانصار) أى ادعهم لى (قوله صلى الله عليه وسلم لا يأتينى الا أنصارى ثم قال فأطافوا) انما خصهم لثقته بهم ورفعا لمراتبهم واظهارا لجلالتهم وخصوصيتهم (قوله وويشت قريش أوباشالها) *(

عن عبد الله بن رباح عن أبى هريرة أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا الى رحله فقلت ألا أصنع طعاما فأدعوهم الى رحلى فأمرت بطعام يصنع ثم لقيت أبا هريرة من العشى فقلت الدعوة عندى الليلة فقال سبقتنى قلت نعم فدعوتهم فقال أبو هريرة ألا أعلمكم بحديث من حديثكم يا معشر الانصار ثم ذكر فتح مكة فقال أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة فبعث الزبير على احدى المجنبتين وبعث خالدا على المجنبة الاخرى وبعث أبا عبيدة على الحسر فأخذوا بطن الوادى ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى كتيبة قال فنظر فرآنى فقال أبو هريرة قلت لبيك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يأتينى الا انصارى زاد غير شيبان فقال اهتف لى بالانصار قال فأطافوا به ووبشت قريش أوباشالها وأتباعا فقالوا نقدم هؤلاء فان كان لهم شئ كنا معهم وان أصيبوا أعطينا الذى سئلنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترون الى أوباش قريش وأتباعهم ثم قال بيديه احداهما

(سورة القيامة)

مكية أربعون آية * (وقوله) عز وجل (لا تحرك به) أى بالقرآن والخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم (لسانك) قبل أن يتم جبريل وحيه (لتعجل به) مخافة أن يتفلت منك (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى (سدى) معناه (هملا) بفتحتين أى مهملا لا يكلف بالشرائع ولا يجازى * (ليفجر أمامه) قال ابن عباس فيما وصله الطبرى من طريق العوفى يقول الانسان (سوف أتوب سوف أعمل) خلاصا لحاقبل يوم القيامة حتى يأتيه الموت على شر ولابن أبى حاتم عنه قال هو الكافر يكذب بالحساب و (يفجر أمامه) أى يدوم على فجوره بغير توبة * (لا وزر) قال ابن عباس أى (لا حصن) أى ملجأ قال الشاعر

لعمرك ما للفتى من وزر * من الموت يدركه والكبر

وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا موسى بن أبى عائشة) الكوفى الهمدانى قال سفيان (وكان) أى ابن أبى عائشة (ثقة) وصفه بذلك كيدا (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحى حرك به لسانه ووصف سفيان) بن عيينة كيفية التحريك وفى رواية سعيد بن منصور وحرك سفيان شفتيه (يريد) عليه الصلاة والسلام بهذا التحريك (أن يحفظه) أى القرآن (فأنزل الله) تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به) لتأخذه على عجلة مخافة تفلته منه هذا (باب) بالتنوين (ان علينا جمعه وقرآنه) أى قراءته فهو مصدر مضاف للمفعول والفاعل محذوف والاصل وقراءتك اياه والقرآن مصدر بمعنى القراءة وسقط لابى ذر ان علينا الخ ولفظ باب لغيره * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا ابن باذام العبسى الكوفى (عن اسرائيل) بن يونس بن أبى اسحق السبيعى (عن موسى بن ابى عائشة) الكوفى (انه سأل سعيد بن جبير عن قوله تعالى لا تحرك به لسانك قال) ابن جبير مجيبا لموسى (وقال) ولابى ذر قال (ابن عباس) رضى الله عنهما (كان) أى النبى صلى الله عليه وسلم (يحرك شفتيه اذا نزل عليه) بهمزة مضمومة ولابى ذر نزل عليه بحذفها (فقيل له) على لسان جبريل (لا تحرك به لسانك) وكان (يخشى أن يتفلت منه) أى القرآن والذى فى اليونينية يتفلت بالنون بعد التحتية الفوقية (ان علينا جمعه وقرآنه) سقط وقرآنه لابى ذر أى (ان نجمعه فى صدرك) أى ضمنا ان نحفظه عليك انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وتكفلنا جمعه (وقرآنه أن تقرأه) بلسانك فاذا قرأناه بقول أنزل عليه) مع جبريل (فاتبع قرآنه) قراءته (ثم ان علينا بيانه) أى (ان نبينه على لسانك) وفسره غير ابن عباس ببيان ما أشكل من معانيه وفيه دليل على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (فاذا قرأناه فاتبع قرآنه) وسقط لفظ باب لغير أبى ذر (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (قرأناه) أى (بيناه فاتبع) أى (اعمل به) قال ابن عباس أيضا فيما ذكره ابن كثير ثم ان علينا بيانه نبين حلاله وحرامه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء البغلانى قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد بن قرط بضم القاف وبعد الراء الساكنة طاء مهملة الكوفى (عن موسى بن ابى عائشة) الكوفى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضى الله عنهما (فى قوله) تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل جبريل عليه بالوحى وكان) عليه الصلاة والسلام (مما يحرك به لسانه وشفتيه) بالتثنية واقتصر فى رواية ابى عوانة عن موسى بن أبى عائشة فى بدء الوحى على ذكر الشفتين وكذلك اسرائيل عن ابن أبى عائشة فى الباب السابق قريبا واقتصر سفيان على اللسان

أى جمعت جموعا من قبائل شتى وهو بالباء الموحدة المشددة والشين المعجمة (قوله فما شاء أحدمنا أن يقتل أحدا الا قتله وما أحد منهم يوجه الينا شيأ) أى لا يدفع أحدمنهم عن نفسه (قوله قال أبو سفيان أبيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم) كذا فى هذه الرواية أبيحت وفى التى بعدها أبيدت وهما متقاربان أى استؤصلت قريش بالقتل وأفنيت وخضراؤهم بمعنى جماعتهم ويعبر عن الجماعة المجتمعة بالسواد والخضرة ومنه السواد الاعظم (قوله صلى الله عليه وسلم من دخل دار أبى سفيان فهو آمن) استدل به الشافعى رحمه الله وموافقوه على ان دور مكة مملوكة يصح بيعها واجارتها لان أصل الاضافة الى الآدميين تقتضى الملك وما سوى ذلك مجاز وفيه تأليف لابى سفيان واظهار لشرفه (قوله فقالت الانصار بعضهم لبعض أما الرجل فأدركته رغبة فى قريته ورأفة بعشيرته وذكر نزول الوحى

أحدمنا أن يقتل أحدا الا قتله وما أحد منهم يوجه الينا شيأ فقال أبو سفيان فقال يا رسول الله أبيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم ثم قال من دخل دار أبى سفيان فهو امن فقالت الانصار بعضهم لبعض أما الرجل فأدركته رغبة فى قريته ورأفة بعشيرته قال أبو هريرة وجاء الوحى وكان اذا جاء الوحى لا يخفى علينا فاذا جاء فليس أحد يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينقضى الوحى فلما انقضى الوحى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار قالوا لبيك يا رسول الله قال قلتم أما الرجل فأدركته رغبة فى قريته قالوا

والله ماقلنا الذى قلنا الا الضن بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم قال فأقبل الناس الى دار أبى سفيان وأغلق الناس أبوابهم

قد كان ذلك قال كلا انى عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم المحيا محياكم والممات مماتكم فاقبلوا اليه يبكون ويقولون والله ماقلنا الذى قلنا الا الضن بالله وبرسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم) معنى هذه الجملة أنهم رأوا رأفة النبى صلى الله عليه وسلم بأهل مكة وكف القتل عنهم فظنوا انه يرجع الى سكنى مكة والمقام فيها دائما ويرحل عنهم ويهجر المدينة فشق ذلك عليهم فأوحى الله تعالى اليه صلى الله عليه وسلم فاعلمهم بذلك فقال لهم صلى الله عليه وسلم قلتم كذا وكذا قالوا نعم قد قلنا هذا فهذه معجزة من معجزات النبوة فقال كلا انى عبد الله ورسوله معنى كلا هنا حقا ولها معنيان أحدهما حقا والآخر النفى وأما قوله صلى الله عليه وسلم انى عبد الله ورسوله فيحتمل وجهين أحدهما انى رسول الله حقا فيأتينى الوحى وأخبر بالمغيبات كهذه القضية وشبهها فثقوا بما أقوله لكم وأخبركم به فى جميع الاحوال والآخر لا تفتتنوا باخبارى اياكم بالمغيبات وتطرونى كما أطرت النصارى عيسى صلوات الله وسلامه عليه فانى عبد الله ورسوله وأما قوله صلى الله عليه وسلم انى هاجرت الى الله واليكم المحيا محياكم والممات مماتكم فمعناه انى هاجرت الى الله تعالى والى ديارك

والجميع مرادا مالان التحريكين متلازمان غالبا أو المراد يحرك به فمه المشتمل على الشفتين واللسان لكن لما كان اللسان هو الاصل فى النطق اقتصر فى الآية عليه قاله فى الفتح (فيشتد عليه) حالة نزول الوحى لثقله ولذا كان يلحقه البرحاء (وكان يعرف منه) ذلك الاشتداد حالة النزول عليه وعند ابن أبى حاتم من طريق يحيى التيمى عن ابن أبى عائشة وكان اذا نزل عليه عرف فى تحريك شفتيه يتلقى أوله ويحرك به شفتيه خشية أن ينسى أوله قبل أن يفرغ من آخره (فأنزل الله تعالى بسبب اشتداده عليه (الآية التى فى) سورة (لا أقسم بيوم القيامة) وهى قوله تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال علينا ان نجمعه فى صدرك) وعن قتادة فيما رواه الطبرى أن معنى جمعه تأليفه (وقرآنه) أى تقرؤه أنت (فاذا قرأناه) عليك بلسان جبريل (فاتبع قرآنه) أى (فاذا أنزلناه فاستمع) زاد أبو عوانة فى بدء الوحى وأنصت (ثم ان علينا بيانه) أى (علينا أن نبينه بلسانك قال) أى ابن عباس (فكان) عليه الصلاة والسلام (اذا أتاه جبريل أطرق) أى سكت (فاذا ذهب) جبريل (قرأه) النبى صلى الله عليه وسلم (كما وعده الله) زاد أبو ذر عز وجل على الوجه الذى ألقاه اليه * (أولى لك فأولى توعد) وتهديد والكلمة اسم فعل واللام للتبيين أى وليك ما تكره يا أبا جهل وقرب منك وقوله فأولى أى فهو أولى بك من غيره وثبت أولى الخ لابى ذر

* (سورة هل أتى على الانسان) *

مكية وآيها احدى وثلاثون * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (بقل) وفى بعض النسخ وقال يحيى يعنى ابن زياد الفراء (معناه أتى على الانسان وهل تكون بمعنى) أى نفيا (وتكون خبرا) يخبر بها عن أمر مقرر فتكون على بابها للاستفهام التقريرى والمفسر بقد وأصله أهل كقوله

سائل فوارس يربوع بشدتنا * أهل رأونا بسفح القاع ذى الاكم

(وهذا) الذى فى الآية (من الخبر) الذى بمعنى قد والمعنى كما فى الكشاف أقد أتى على التقرير والتقريب جميعا أى أتى على الانسان قبل زمن قريب حين من الدهر لم يكن فيه شيأ مذكورا كان شيأ منسيا غير مذكور وهى للاستفهام التقريرى لمن أنكر البعث كأنه قيل لمن أنكر البعث هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيأ مذكورا فيقول نعم فيقال له من أحدثه وكونه بعد عدمه كيف يمتنع عليه بعثه واحياؤه بعد موته وهو معنى قوله ولقد علمتم النشأة الاولى فلولا تذكرون أى فهلا تذكرون فتعلمون أن من أنشأ شيأ بعد أن لم يكن قادر على اعادته بعد عدمه فهى هنا للاستفهام التقريرى لا للاستفهام المحض وهذا هو الذى يجب أن يكون الاستفهام لا يرد من البارى جل وعلا الا على هذا النحو وما أشبهه (يقول كان) الانسان (شيأ فلم يكن مذكورا) بل كان شيأ منسيا غير مذكور بالانسانية (وذلك من حين خلقه من طين الى أن ينفخ فيه الروح) والمراد بالانسان آدم وحين من الدهر أربعون سنة أو المراد بالانسان الجنس وبالحين مدة الحمل * (امشاج) أى (الاخلاط) وهى (ماء المرأة وماء الرجل) يختلطان فى الرحم فأيهما علا على الآخر كان الشبه له ثم ينتقل بعده من طور الى طور ومن حال الى حال وهى (العلقة) ثم المضغة ثم عظما يكسوه لحما ثم ينشئه خلقا آخر وعند ابن أبى حاتم من طريق عكرمة قال من الرجل الجلد والعظم ومن المرأة الشعر والدم وقيل ان الله تعالى جعل فى النطفة أخلاطا من الطبائع التى تكون فى الانسان من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة ثم هذا يكون التقدير من نطفة ذات أمشاج وأمشاج نعت لنطفة ووقع الجمع صفة لمفرد لانه فى

لجمع لان المراد بها مجموع منى الرجل والمرأة وكل منهما مختلف الاجزاء فى الرقة والقوام والخواص ولذلك يصير كل جزء منهما مادة عضو (ويقال اذا خلط) شئ بشئ (مشج) بفتح الميم وزن فعيل (كقولك له خليط) وسقط لفظ له لغير أبى ذر (وممشوج مثل مخلوط * ويقال) لابى ذر فى نسخة ويقرأ (سلاسلا وأغلالا) بتنوين سلاسلا وأغلالا وهى قراءة نافع وهشام وابى بكر والكسائى للتناسب لان ماقبله وما بعده منون منصوب وقال الكسائى وغيره من أهل الكوفة ان بعض العرب يصرفون جميع مالا ينصرف الا أفعل التفضيل وعن الاخفش يصرفون مطلقا وهم بنو أسد لان الاصل فى الاسماء الصرف وترك الصرف لعارض فيها لان هذا الجمع قد يجمع وان كان قليلا قالوا صواحب وصواحبات فلما جمع شابه المفرد فانصرف (ولم يجزه بعضهم) بضم الياء وكسر الجيم وبعد الزاى الساكنة هاء أى لم يجز التنوين بعضهم كذا فى الفرع وسقطت الهاء فى غيره وفى اليونينية بالراء بدل الزاى وسكون الجيم وضبطه بالفتح بالراء المكسورة من غير هاء قال والمراد أن بعض القراء أجرى سلاسل وبعضهم لم يجرها لم يصرفها قال وهو اصطلاح قديم يقولون للاسم المصروف مجرى قال وذكر عياض أن فى رواية الاكثر بالزاى بدل الراء وهو الاوجه وقال العينى لم يبين وجه الاوجهية بل الراء أوجه لما لا يخفى وفى البرماوى ولم يجز بعضهم بجيم مكسورة وزاى من الجواز وعند الاصيلى ولم يجر مشددة أى لم يصرفه وقال فى الكشاف فأغلظ وأساء ان صاحب هذه القراءة ممن ضرى برواية الشعر ومرن لسانه على صرف مالا ينصرف قال فى الانتصاف هو يعنى الزمخشرى يرى أن القرآت المستفيضة غير موقوفة على النقل والتواتر وجعل التواتر من جملة غلط اللسان والحق ان المتواترة عن النبى صلى الله عليه وسلم وهى لغة من صرف فى منثور الكلام جميع مالا ينصرف أفعل والقرآت تشتمل على اللغات المختلفة * (مستطيرا) قال الفراء (ممتدا) والشر (البلاء) الشدة (والقمطرير) هو (الشديد) الكريه (يقال يوم قطرير) شديد (ويوم قماطر) بضم القاف وبعد الميم ألف فطاء مكسورة فراء قال الشاعر

ففروا اذا ما الحرب ثار غبارها * ولجت بها اليوم الشديد القماطر

قمطرير أصله كما قال الزجاج من اقمطرت الناقة اذا رفعت ذنبها وجمعت قطريها ورمت بانفها (عبوس) فى قوله يوما عبوسا (والقمطرير) بفتح القاف (والقماطر) بضمها (والعصيب) قوله يوم عصيب (أشد ما يكون من الايام فى البلاء) وأطولها * (وقال معمر) بسكون العين وبين مفتوحتين آخره راء هو ابو عبيدة بن المثنى قال فى الفتح وليس هو ابن راشد (أسرهم) (شدة الخلق) بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام وفى التفسير أحكمنا ربط مفاصلهم بالاعصاب (كل شئ شددته من قتب) بفتح القاف والفوقية آخره موحدة ولابى ذر وغيبط بغين معجمة وموحدة مكسورة فتحتية ساكنة فطاء مهملة رحل للنساء يشد على الهودج وفى نسخة بدل الغبيط شئ تركبه النساء يشبه المحفة (فهو مأسور) مربوط وسقط لابى ذر عن المستملى من قوله معمر الى هنا وثبت له من روايته عن الحموى والكشميهنى وزاد فى غير الفرع ما بعده قبله وعليه شرح فى الفتح وقال انه ثبت للنسفى وقال الحسن أى البصرى النضرة فى وجه أى حسنا فيه واضاءة والسرور فى القلب وقال ابن عباس رضى الله عنهما الارائك هى السرر وقال مقاتل السرر فى الجمال من الدر والياقوت وقال البراء مما وصله سعيد بن منصور قوله تعالى وذللت قطوفها يقطفون ثمارها كيف شاؤا قياما وقعودا ومضطجعين وعلى أى كانوا وقال مجاهد فى قوله سلسبيلا أى حديدا لجرية فى مسيله وعن بعضهم فيما حكاه ابن جرير

لاستيطانها فلا أتركها ولا أرجع عن هجرتى الواقعة لله تعالى بل أنا ملازم لكم المحيا محياكم والممات مماتكم أى لا أحيا الا عندكم ولا أموت الا عندكم وهذا أيضا من المعجزات فلما قال لهم هذا بكوا واعتذروا وقالوا والله ما قلنا كلامنا السابق الا حرصا عليك وعلى مصاحبتك ودوامك عندنا لنستفيد منك ونتبرك بك وتهدينا الصراط المستقيم كما قال الله تعالى وانك لتهدى الى صراط مستقيم وهذا معنى قولهم ما قلنا الذى قلنا الا الضن بك هو بكسر الضاد أى شحا بك ان تفارقنا ويختص بك غيرنا فغرنا عليك أن تنتقل الى غيرنا وكان بكاؤهم فرحا بما قال لهم وحياء مما خافوا أن يكون بلغه عنهم مما يستحيا منه (قوله فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت) فيه الابتداء بالطواف فى أول دخول مكة سواء كان محرما بحج أو عمرة أو غير محرم وكان النبى صلى الله عليه وسلم دخلها فى هذا اليوم وهو يوم الفتح غير محرم باجماع المسلمين وكان على رأسه المغفر والاحاديث متظاهرة على ذلك والاجماع منعقد عليه وأما قول القاضى عياض رضى الله عنه أجمع العلماء على تخصيص النبى صلى الله عليه وسلم بذلك ولم يختلفوا فى ان من دخلها بعده لحرب أو بغى انه لا يحل له دخولها حلالا فليس كما نقل بل مذهب الشافعى وأصحابه وآخرين انه يجوز دخولها حلالا للمحارب بلا خلاف وكذا لمن يخاف من ظالم لو ظهر للطواف وغيره أما من لا عذر له أصلا فللشافعى رضى الله عنه فيه قولان مشهوران أصحهما انه يجوز له دخولها بغير احرام لكن يستحب له

قال فاتى على صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو اخذ بسية القوس فلما أتى على الصنم جعل يطعن فى عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل فلما فرغ من طوافه أتى الصفا فعلا عليه حتى نظر الى البيت ورفع يديه فجعل يحمد الله ويدعو بما شاء ان يدعو * وحدثنيه عبد الله بن هاشم حدثنا بهز حدثنا سليمان بن المغيرة بهذا الاسناد وزاد فى الحديث ثم قال بيديه احداهما على الاخرى احصدوهم حصدا

الاحرام والثانى لا يجوز وقد سبقت المسئلة فى أول كتاب الحج (قوله فأتى على صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه فجعل يطعنه بسية قوسه) السية بكسر السين وتخفيف الياء المفتوحة المنعطف من طرفى القوس وقوله يطعن بضم العين على المشهور ويجوز فتحها فى لغة وهذا الفعل اذلال للاصنام واعابة بها واظهار لكونها لا تضر ولا تنفع ولا تدفع عن نفسها كما قال الله تعالى وان يسلبهم الذباب شيأ لا يستنقذوه منه (قوله جعل يطعن فى عينه ويقول جاء الحق وزهق الباطل) وقال فى الرواية التى بعد هذه وحول الكعبة ثلثمائة وستون نصبا فجعل يطعنها بعود كان فى يده ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد) النصب الصنم وفى هذا استحباب قراءة هاتين الآيتين عند ازالة المنكر (قوله ثم قال بيديه احداهما على الاخرى احصدوهم حصدا) هو بضم الصاد وكسرها وقد استدل بهذا من يقول ان مكة فتحت عنوة وقد اختلف العلماء فيها فقال مالك وأبو حنيفة وأحمد وجماهير العلماء وأهل السير فتحت عنوة وقال الشافعى رحمه الله فتحت صلحا وادعى المازرى ان الشافعى

انما سميت بذلك لاستهانى الحلق وقال قتادة مستعذب ماؤها وروى محيى السنة عن مقاتل سميت سلسبيلا لانها تسيل عليهم فى طرقهم ومنازلهم تنبع من أصل العرش من جنة عدن الى سائر الجنان ويؤيده قوله تسمى وأما اذا جعلت صفة كما قال الزجاج فمعنى تسمى توصف

* (والمرسلات) *

ولابى ذر سورة والمرسلات وهى مكية وآيها خمسون * (وقال مجاهد) فى قوله تعالى (جمالات) أى (حبال) بالحاء المهملة أى حبال السفن وهذا انما يكون على قراءة رويس جمالات بضم الجيم وأما على قراءة الكسر فجمع جمال أو جمالة جمع جمل للحيوان المعروف وسقط لغير أبى ذر وقال مجاهد * (اركعوا) أى (صلوا لا يركعون لا يصلون) فاطلق الركوع وأراد الصلاة من اطلاق الجزء وارادة الكل وثبت لا يركعون لابى ذر * (وسئل ابن عباس) عن قوله تعالى (لا ينطقون) وعن قوله جل وعلا (والله ربنا ما كنا مشركين) وعن قوله عز وجل (اليوم نختم على أفواههم) ما الجمع بين ذلك (فقال) مجيبا عنه (انه) أى يوم القيامة (ذو ألوان مرة ينطقون) فيشهدون على أنفسهم بما صنعوا ولا يكتمون الله حديثا (ومرة يختم عليهم) أى على أفواههم ومرة يختصمون ثم يكون ما شاء الله يحلفون ويجحدون فيختم على افواههم وسقط لغير أبى ذر على أفواههم ولا يركعون وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمود) هو ابن غيلان قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن موسى وهو شيخ المؤلف أخرج هذا الحديث عنه بالواسطة (عن اسرائيل) بن يونس (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) يعنى ابن مسعود (رضى الله عنه) أنه (قال كنا مع رسول الله) ولابى ذر مع النبى (صلى الله عليه وسلم فى غار بمنى (وأنزلت) بالواو ولابى ذر فانزلت (عليه والمرسلات وانا لنتلقاها) أى والمرسلات (من فيه) فمه (فخرجت حية) تقع على الذكر والانثى ودخلت الهاء لانه واحد من جنس كبطة ودجاجة (فابتدرناها) أى تسابقنا أينا يدركها أولا ليقتلها (فسبقتنا فدخلت جحرها) بتقديم الجيم على الحاء المهملة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها) بضم الواو وكسر القاف مخففة فيهما * وبه قال (حدثنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة وبعد المهملة هاء تأنيث (ابن عبد الله) الصفار الخزاعى قال (اخبرنا يحيى بن آدم) بن سليمان الكوفى (عن اسرائيل) بن يونس (عن منصور) يعنى ابن المعتمر (بهذا) أى الحديث المذكور (وعن اسرائيل) أيضا بالاسناد السابق (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (مثله) أى مثل الحديث السابق أيضا والحاصل انه زاد لاسرائيل شيخا آخر وهو الاعمش (وتابعه) أى تابع يحيى بن آدم فيما وصله الامام أحمد (اسود بن عامر الملقب بشاذان الشامى (عن اسرائيل) بن يونس (وقال حفص) هو ابن غياث فيما وصله بعد باب (وأبو معاوية) محمد بن خازم الضرير فيما وصله مسلم (وسليمان بن قرم) بقاف مفتوحة فراء ساكنة فميم الضبى بالضاد المعجمة والموحدة الكوفى وهو ضعيف الحفظ وليس له فى الجامع سوى هذا التعليق السابق فى بدء الخلق الثلاثة (عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود) شاذان (فقط ولابى ذر وقال (يحيى بن حماد) الشيبانى البصرى شيخ المؤلف فيما وصله الطبرانى (اخبرنا أبو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن مغيرة) بن مقسم الكوفى (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود ومراده بهذا أن مغيرة وافق اسرائيل فى شيخ ابراهيم وانه علقمة (وقال ابن اسحق) محمد صاحب المغازى فيما وصله أحمد (عن عبد الرحمن بن الاسود عن أبيه الاسود الملقب بشاذان (عن عبد الله) بن مسعود ومراده أن للحديث أصلا عن الاسود من غ

رواية طريق الاعمش ومنصور * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعي (عن الاسود) بن عامر أنه (قال قال عبد الله) بن مسعود (بينا) بغير ميم (نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار) بمنى وجواب بينا قوله (اذ نزلت عليه والمرسلات فتلقيناها من فيه وان فاه) أي فمه (لرطب بها) لم يجف ريقه لانه كان أول زمان نزولها (اذ خرجت حية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم اقتلوها قال فابتدرناها) أي تسابقنا أينا يدركها أولا (فسبقتنا) زاد في السابقة فدخلت جحرها (قال) ابن مسعود (فقال) عليه الصلاة والسلام (وقيت شركم كما وقيتم شرها) منصوب مفعول ثان (قوله انها) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله انها أي النار (ترمي بشرر) وهو ما تطاير منها متفرقا (كالقصر) من البناء في عظمه وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن بشير) العبدي قال (أخبرنا) ولابي ذر حدثنا (سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عبد الرحمن بن عابس) بعين مهملة وبعد الالف موحدة مكسورة فمهملة النخعي الكوفي (قال سمعت ابن عباس) رضي الله عنهما (يقول) في قوله تعالى (انها ترمي بشرر كالقصر) بفتح القاف والصاد في الفرع مصلحة ومصححا عليها كاليونينية وهي قراءة ابن عباس والحسن جمع قصرة بالفتح اعناق الابل والنخل وأصول الشجر (قال كنا نرفع الخشب بقصر) بياء الجر وفتح القاف والصاد المهملة والتنوين مصححا عليها في الفرع وضبطها في الفتح بكسر الموحدة والقاف وفتح الصاد كالكرماني ثلاثة اذرع) بنصب ثلاثة ويجوز اضافة بقصر الى ثلاثة أي بقدر ثلاثة أذرع (أو أقل فنرفعه للشتاء) أي لاجل الشتاء والاستسخان به (فنسميه القصر) بفتحتين وكأن ابن عباس فسر به لما ذكر وسقط لغير أبي ذر كالقصر قال ﴿ (قوله كأنه) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله تعالى كأنه (جمالات صفر) في هيئتها ولونها وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم الفلاس البصري قال (حدثنا) يحيى بن سعيد القطان قال (أخبرنا سفيان) الثوري قال (حدثني) بالافراد (عبد الرحمن بن عابس) النخعي (قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما) يقول في قوله تعالى (ترمي بشرر كالقصر) بفتحتين (قال كنا نعمد) بكسر الميم (الى الخشبة) ولابي ذر الى الخشب (ثلاثة اذرع وفوق ذلك) ولابي ذر عن المستملي أو فوق ذلك (فنرفعه للشتاء) أي لاجل الشتاء والاستسخان به (فنسميه القصر) بفتحتين وقال أبو حاتم القصر أصول الشجر الواحدة قصرة وفي الكشاف هي أعناق النخل وأعناق النخيل نحو شجرة وشجر (كأنه جمالات صفر) بكسر الجيم وفي الفرع كأصله بضمها جمع جمال (حبال السفن تجمع) بعضها الى بعض لتقوى (حتى تكون كأرساغ الرجال) وهذا من تتمة الحديث كما قاله في الفتح ﴿ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (هذا يوم لا ينطقون) * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) وسقط لغير أبي ذر ابن غياث قال (حدثنا أبي) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم) النخعي (عن الاسود) بن عامر (عن عبد الله) بن مسعود انه (قال بينما) بالميم (نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار) بمنى (نزلت عليه والمرسلات فانه ليتلوها واني لاتلقاها من فيه وان فاه لرطب بها اذ وثبت) ولابي ذر عن الكشميهني اذ وثب بالتذكير (علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها) ولابي ذر عن الحموي والمستملي اقتلوه (فابتدرناها) لنقتلها (فذهبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقيتم شركم كما وقيتم شرها قال عمر) بن حفص بن غياث شيخ المؤلف (حفظته) أي الحديث ولابي ذر عن الكشميهني حفظت بحذف الضمير المنصوب (من أبي) حفص وزاد (في غار بمنى)

---

(٥٢) قسطلاني (سابع)

وفي الحديث قالوا قلنا ذاك يارسول الله قال فما اسمي اذا كلا اني عبد الله

انفرد بهذا القول واحتج الجمهور بهذا الحديث وبقوله أيبدت خضراء قريش قالوا وقال صلى الله عليه وسلم من ألقى سلاحه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن فلو كانوا كلهم آمنين لم يحتج الى هذا وبحديث أم هانئ رضي الله عنها حين أجارت رجلين أراد علي رضي الله عنه قتلهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرت فكيف يدخلهما صلحا ويخفى ذلك على علي رضي الله عنه حتى يريد قتل رجلين دخلا في الامان وكيف يحتاج الى أمان أم هانئ بعد الصلح واحتج الشافعي بالاحاديث المشهورة انه صلى الله عليه وسلم اصالحهم بمر الظهران قبل دخول مكة وأما قوله صلى الله عليه وسلم احصدوهم وقتل خالد من قتل فهو محمول على من أظهر من كفار مكة قتالا وأما أمان من دخل دار أبي سفيان ومن ألقى سلاحه وأمان أم هانئ فكله محمول على زيادة الاحتياط لهم بالامان وأما هم علي رضي الله عنه بقتل الرجلين فلعله تأول فيهما شيأ أو جرى منهما قتال أو نحو ذلك وأما قوله في الرواية الاخرى فما أشرف أحد يومئذ لهم الا أناموه فمحمول على من أشرف منظرا للقتال والله أعلم (قوله قلنا ذاك يارسول الله قال فما اسمي اذا كلا اني عبد الله ورسوله) قال القاضي يحتمل هذا وجهين أحدهما انه أراد صلى الله عليه وسلم اني نبي لاعلامي اياكم بما تحدثتم به سرا والثاني لو فعلت هذا الذي خفتم منه وفارقتكم ورجعت الى استيطان مكة لكنت ناقضا العهد كم في ملازمتكم ولكان هذا غير مطابق لما اشتق منه اسمي

أخبرنا يحيى بن حسان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن عبد الله بن رباح قال وفدنا الى معاوية بن أبي سفيان وفي

أبو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما لاصحابه فكانت نوبتي فقلت يا أبا هريرة اليوم نوبتي فجاؤا الى المنزل ولم يدرك طعامنا فقلت يا أبا هريرة لو حدثتنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعامنا فقال كنا مع رسول صلى الله عليه وسلم يوم الفتح

وهو الحمد فانى كنت أوصف حينئذ بغير الحمد (قوله ووفدنا الى معاوية رضى الله عنه وفينا أبو هريرة فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما لاصحابه فكانت نوبتي) فيه دليل على استحباب اشتراك المسافرين فى الاكل واستعمالهم مكارم الاخلاق وليس هذا من باب المعاوضة حتى يشترط فيه المساواة فى الطعام وأن لا يأكل بعضهم أكثر من بعض بل هو من باب المروآت ومكارم الاخلاق وهو بمعنى الاباحة فيجوز وان تفاضل الطعام واختلفت أنواعه ويجوز وان أكل بعضهم أكثر من بعض لكن يستحب أن يكون شأنهم ايثار بعضهم بعضا (قوله فجاؤا الى المنزل ولم يدرك طعامنا فقلت يا أبا هريرة لو حدثتنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعامنا فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح الى آخره) فيه استحباب الاجتماع على الطعام وجواز دعائهم اليه قبل ادراكه واستحباب حديثهم فى حال الاجتماع بما فيه بيان أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وغزواتهم ونحوها مما تنشط النفوس لسماعه وكذلك غيرها من الحروب ونحوها مما لا اثم فيه ولا يتولد منه فى العادة ضرر فى دين ولا دنيا ولا أذى لاحد لتنقطع بذلك مدة الانتظار ولا

الارض

(سورة عم يتساءلون)

مكية وآيها أربعون * (قال) ولابى ذر وقال (مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (لا يرجون حسابا) أى (لا يخافونه) لانكارهم البعث * (لا يملكون منه خطابا) أى (لا يكلمون خوفا منه (الا أن يأذن لهم) فى الكلام ولابى ذر عن الكشميهنى والحموى لا يملكونه بدل لا يكلمون * (صوابا) أى (حقا فى الدنيا وعمل به) وقيل قال لا اله الا الله * (وقال ابن عباس) فيما وصله أبى حاتم (وهاجا) أى (مضيئا) من وهجت النار اذا أضاءت * (وقال غيره) غير ابن عباس (غساقا) أى (غسقت عينه) غسقا أظلمت وقال ابن عباس الغساق الزمهرير يحرقهم برده وقيل صديد أهل النار وثبت من قوله صوابا الى هنا لابى ذر (ويغسق الجرح يسيل) منه ماء أصفر (كأن الغساق والغسيق واحد) وسقط هذا الغير أبى ذر وذكره المؤلف فى بدء الخلق (عطاء حسابا) أى (جزاء كافيا) مصدر أقيم مقام الوصف (اعطانى ما أحسبنى أى كفانى) وقال فيما رواه عبد الرزاق عطاء حسابا أى كثيرا * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (يوم ينفخ فى الصور فتأتون) من قبوركم الى الموقف (أفواجا) أى (زمرا) * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد) هو ابن سلام البيكندى قال (أخبرنا أبو معاوية) محمد بن خازم الضرير (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبى صالح) ذكوان السمان (عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفختين) نفخة الاماتة ونفخة البعث (أربعون قال) وفى سورة الزمر من طريق عمر بن حفص بن غياث عن أبيه عن الاعمش قال بالجمع أى أصحاب أبى هريرة له (أربعون يوما قال) أبو هريرة (أبيت) أى امتنعت من الاخبار بما لا أعلم (قال) أصحابه (أربعون شهرا قال) أبو هريرة (أبيت قال) السائل (أربعون سنة قال) أبو هريرة (أبيت) أى امتنعت عن تعيين ذلك وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس قال بين النفختين أربعون سنة (قال ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون) أى الاموات (كما ينبت البقل ليس من الانسان) أى غير الانبياء (شئ الا يبلى الا عظما واحدا) بالنصب على الاستثناء ولابى ذر الا عظم واحد (وهو عجب الذنب) بفتح العين وسكون الجيم وهو عظم لطيف فى رأس العصعص بين الاليتين (ومنه يركب الخلق يوم القيامة) * وهذا الحديث سبق بالزمر

(سورة والنازعات)

مكية وآيها خمس أو ست وأربعون (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (الآية الكبرى) هى (عصاه) التى قلبت حية (ويده) البيضاء من آياته التسع * (يقال الناخرة والنخرة بالالف أبو بكر وحمزة والكسائى وبحذفها الباقون (سواء) فى المعنى أى بالية (مثل الطمع والطمع) بفتح الطاء وكسر الميم (والباخل والبخيل) بالتحتية بعد المعجمة وفى نسخة والبخل بحذفها والناخرة اسم فاعل والنخرة صفة مشبهة قال العينى وفى تمثيله بالطامع الخ نظر لما ذكر من ان اسم فاعل الخ والتفاوت بينهما فى التذكير والتأنيث ولو قال مثل صائغة وصنعة ونحو ذلك لكان أصوب وسقط يقال لابى ذر ولابى ذر عن الكشميهنى والناحل والنحيل بالنون والحاء المهملة فيهما بدل سابقهما (وقال بعضهم) فارق بينهما (النخرة البالية والناخرة العظم المجوف الذى تمر فيه الريح فينخر) أى يصوت حتى يسمع له نخير (وقال ابن عباس) مما رواه ابن أبى حاتم (الحافرة قوله أئنا لمردودون فى الحافرة (التى أمرنا) ولابى ذر الى أمرنا (الاولى الحياة) بعد أن نموت قولهم رجع فلان فى حافرته أى طريقه التى جاء فيها فحفرها أى أثر فيها بمشيه وقيل الحا

ارض التى فيها قبورهم ومعناه أننا لمردودون ونحن فى الحافرة (وقال غيره) غير ابن عباس (أيان مرساها) أى (متى منتهاها) ومستقرها (ومرسى السفينة) بضم الميم (حيث تنتهى) والضمير فى مرساها للساعة وقوله تعالى فيم أنت من ذكراها الى ربك منتهاها أى ليس علمها اليك ولا الى أحد بل مردها الى الله تعالى فهو الذى يعلم وقتها على التعيين * وبه قال (حدثنا أحمد بن المقدام) بكسر الميم وسكون القاف قال (حدثنا الفضيل بن سليمان) بضم الفاء والسين مصغرين النميرى بالتصغير البصرى قال (حدثنا ابو حازم) بحاء مهملة فزاى معجمة سلمة قال (حدثنا سهل بن سعد) الساعدى رضى الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال باصبعيه) بالتثنية أى ضم بينهما هكذا بالوسطى والتى تلى الابهام) وهى المسبحة وأطلق القول وأراد به الفعل (بعثت) بضم الباء وحدة مبنيا للمفعول أى أرسلت (والساعة) يوم القيامة (كهاتين) الاصبعين والساعة نصب بفعول معه ويجوز الرفع عطفا على ضمير الرفع المتصل مع عدم الفاصل وهو قليل وفى رواية أبى هريرة عن أبى حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى والتى تلى الابهام وقال ما مثلى ومثل ساعة الا كفرسى رهان قال القاضى عياض وقد حاول بعضهم فى تأويله ان نسبة ما بين اصبعين كنسبة ما بقى من الدنيا الى ما مضى وان جملتها سبعة آلاف سنة واستند الى أخبار فى ضعف وذكر ما أخرجه أبو داود فى تأخير مدة الامة نصف يوم وفسره بخمسمائة سنة فيؤخذ من ذلك ان الذى بقى نصف سبع وهو قريب مما بين السبابة والوسطى فى الطول قال وقد ظهر عدم صحة ذلك لوقوع خلافه ومجاوزة هذا المقدار فلو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه انتهى فالصواب الاعراض عن ذلك وتأتى ان شاء الله تعالى بعونه ومنه بقية مبحث ذلك فى الرقاق * (الطامة تطم على كل شئ) بكسر الطاء فى المستقبل عند أبى ذر

* (سورة عبس) *

مكية وآيها احدى وأربعون * (بسم الله الرحمن الرحيم) * سقطت البسملة لغير أبى ذر * (عبس) النبى صلى الله عليه وسلم وزاد أبو ذر وتولى (كلح) بفتحتين قال فى الصحاح الكلوح تكشر عبوس وقد كلح الرجل كلوحا وكلاحا (وأعرض) هو تفسير وتولى أى أعرض بوجهه الكريم بعد أن جاءه الاعمى عبد الله بن أم مكتوم وعنده صناديد قريش يدعوهم الى الاسلام فقال يا رسول الله علمنى مما علمك الله وكرر ذلك ولم يعلم انه مشغول بذلك فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعه لكلامه وعبس وأعرض عنه فعوتب فى ذلك بما نزل عليه فى هذه السورة فكان بعد يقول له اذا جاءه مرحبا بمن عاتبنى الله فيه ويبسط له رداءه (وقال غيره) سقط هذا لابى ذر وهو الصواب كما لا يخفى * (مطهرة) من قوله فى صحف مكرمة مرفوعة مطهرة (لا يمسها الا المطهرون وهم الملائكة وهذا مثل قوله) عز وجل (فالمدبرات أمرا) قال الكرمانى لان التدبير من خيول الغزاة فوصف الحامل يعنى الخيول به فقيل فالمدبرات (جعل الملائكة والصحف مطهرة) بفتح الهاء المشددة (لان الصحف يقع عليها التطهير فجعل التطهير لمن حملها أيضا) بضم الهاء وجعل مبنيا للمفعول وهذا قاله الفراء وقيل مطهرة منزهة عن أيدى الشياطين * (سفرة) بفتح ولابى ذر بالرفع والاول موافق للتنزيل (الملائكة واحدهم سافر سفرت) أى بين القوم وأصلحت بينهم وجعلت الملائكة اذا نزلت بوحى الله وتأديته) الى أنبيائه (كالسفير الذى يصلح بين القوم) ومنه قوله

فما ادع السفارة بين قومى * ولا أمشى بغش ان مشيت

والسفرة جمع سافر وهو الكاتب ومنه كاتب وكتبة ولابى ذر وتأديته بالموحدة بعد التحتية

فعل خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى وجعل الزبير على المجنبة (٤١١) اليسرى وجعل أبا عبيدة على البياذقة وبطن الوادى فقال يا أبا هريرة ادع لى الانصار فدعوتهم فجاءوا يهرولون فقال يا معشر الانصار هل ترون أوباش قريش قالوا نعم قال انظروا اذا لقيتموهم غدا ان تحصدوهم حصدا وأخفى يديه ووضع يمينه على شماله وقال موعدكم الصفا قال فما أشرف يومئذ لهم أحد الا أناموه

يضجروا ولئلا يشتغل بعضهم مع بعض فى غيبة أو نحوها من الكلام المذموم وفيه أنه يستحب اذا كان فى الجمع مشهور بالفضل أو بالصلاح أن يطلب منه الحديث فان لم يطلبوا استحب له الابتداء بالحديث كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يبتدئهم بالتحديث من غير طلب منهم (قوله وجعل أبا عبيدة على البياذقة وبطن الوادى) البياذقة بباء موحدة ثم مثناة تحت وبذال معجمة وقاف وهم الرجالة قالوا وهو فارسى معرب وأصله بالفارسية أصحاب ركاب الملك ومن يتصرف فى أموره قيل سموا بذلك لخفتهم وسرعة حركتهم هكذا الرواية فى هذا الحرف هنا وفى غير مسلم أيضا قال القاضى هكذا رواياتنا فيه قال ووقع فى بعض الروايات الساقة وهم الذين يكونون آخر العسكر وقد يجمع بينه وبين البياذقة بأنهم رجالة وساقة ورواه بعضهم الشارفة وفسروه بالذين يشرفون على مكة قال القاضى وهذا ليس بشئ لانهم أخذوا فى بطن الوادى والبياذقة هناهم الحسر فى الرواية السابقة وهم رجالة لا دروع عليهم (قوله وقال موعدكم الصفا) يعنى قال هذا لخالد ومن معه الذين أخذوا أسفل من بطن الوادى وأخذ هو

انه عليه وسلم ومن معه أعلى مكة (قوله فما أشرف لهم أحد الا أناموه) أى ما ظهر لهم أحد الا قتلوه فوقع الى الارض أو يكون

قال وصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفا وجاءت الانصار فأطافوا بالصفا فجاء أبو سفيان فقال يا رسول الله أبيدت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن فقالت الانصار أما الرجل فقد أخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته ونزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلتم أما الرجل فقد أخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته الا فما اسمي اذا ثلاث مرات أنا محمد عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم فالمحيا محياكم والممات مماتكم قالوا والله ما قلنا الا ضننا بالله ورسوله قال فان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم ❁ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وابن أبي عمر واللفظ لابن أبي شيبة قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وحول الكعبة ثلثمائة وستون نصبا فجعل يطعنها بعود كان بيده ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد زاد ابن أبي عمر يوم الفتح

بمعنى أسكنوه بالقتل كالنائم يقال نامت الريح اذا سكنت وضربه حتى سكن أي مات ونامت الشاة وغيرها ماتت قال الفراء النائمة الميتة هكذا تأول هذه اللفظة القائلون بأن مكة فتحت عنوة ومن قال فتحت صلحا يقول أنا موه ألقوه الى الارض من غير قتل الا من قاتل والله أعلم

من الادب فليتأمل (وقال غيره) سقط لابي ذر كالسابق (تصدى) أي (تغافل عنه) قال الحافظ أبو ذر ليس هذا بصحيح وانما يقال تصدى للامر اذا رفع رأسه اليه فاما تلهى فتغافل وتشاغل عنه انتهى لانه لم يتغافل عن المشرك انما تغافل عمن جاءه يسعى (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (لما يقض) أي (لا يقضي أحد) من لدن آدم الى هذه الغاية (ما أمر به) بضم الهمزة مبنيا للمفعول اذ لم يخل أحد من تقصير ما (وقال ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم (ترهقها) أي (تغشاها) قترة أي (شدة) وقيل سواد وظلمة * (مسفرة) أي (مشرقة) مضيئة * (بأيدي سفرة وقال ابن عباس) وفي نسخة باسقاط الواو وهو الاوجه في معنى بأيدي سفرة (كتبة) أي من الملائكة ينسخون من اللوح المحفوظ أو الوحي (اسفارا) أي (كتبا) ذكره استطرادا * (تلهى) أي (تشاغل يقال واحد الاسفار سفر) وهي الكتب العظام وسقط يقال لابي ذر * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا قتادة) بن دعامة (قال سمعت زرارة بن أوفى) بفتح الفاء والهمزة (يحدث عن سعد بن هشام) الانصاري (عن عائشة) رضي الله عنها (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال مثل الذي يقرأ القرآن) بفتح الميم والمثلثة صفته (وهو حافظ له) لا يتوقف فيه ولا يشق عليه لجودة حفظه واتقانه كونه (مع السفرة الكرام) جمع سافر ككاتب وكتبة وهم الرسل لانهم يسفرون الى الناس برسالات الله ولابي ذر زيادة البررة أي المطيعين أو المراد أن يكون رفيقا للملائكة السفرة لاتصاف بعضهم بحمل كتاب الله أو المراد انه عامل بعلمهم وسالك مسالكهم من كون انهم يحفظونه ويؤدونه الى المؤمنين ويكشفون لهم ما يلتبس عليهم (ومثل الذي) أي وصفة الذي (يقرأ وهو يتعاهده وهو عليه شديد) لضعف حفظه مثل من يحاول عملا شاقة يقوم باعبائها مع شدتها وصعوبتها عليه (فله أجران) أجر القراءة وأجر التعب وليس المراد أن أجره أكثر من أجر الماهر بل الاول أكثر ولذا كان مع السفرة ولمن رجح ذلك أن يقول الاجر على قدر المشقة لكن لا نسلم ان الحافظ الماهر خال عن مشقة لانه لا يصير كذلك الا بعد عناء كثير ومشقة شديدة غالبا والواو في قوله وهو حافظ وهو يتعاهده ولاحقه الثلاثة للحال ١ وجواب المبتدا الذي هو مثل محذوف تقديره كونه في الاول ومثل من يحاول في الثاني كما مر

* (سورة اذا الشمس كورت) *

مكية وآيها تسع وعشرون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبي ذر * (انكدرت انتثرت) من السماء وسقطت على الارض (وقال الحسن) البصري فيما وصله الطبري (سجرت) في قوله تعالى واذا البحار سجرت أي (ذهب) ولابي ذر يذهب (ماؤها فلا يبقى فيها قطرة) ولابي ذر فلا تبقى بالنون وقال ابن عباس أوقدت فصارت نارا تضطرم (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري (المسجور الملوء) وسبق بسورة الطور (وقال غيره) غير مجاهد (سجرت اقضى) ولابي ذر أفضى بضم الهمزة وكسر الضاد (بعضها الى بعض فصارت بحرا واحدا) وهو معنى قول السدي فيما أخرجه ابن أبي حاتم * (والخنس تخنس) بفتح التاء وكسر النون (في مجراها ترجع) وراء هاء ترى النجم في آخر البرج اذ كر راجعا الى أوله (وتكنس) بكسر النون (تستتر) تخفى تحت ضوء الشمس (كما تكنس الظباء) بالجمع ولابي ذر كما يكنس الظبي أي يستتر في كناسه وهو بيته المتخذ من اغصان الشجر والمراد النجوم الخمسة زحل والمشتري والمريخ وزهرة وعطارد * (تنفس) أي (ارتفع النهار) وقال ابن الخازن في تنفسه قولان أحدهما أن في اقباله روحا ونسيما فجعل ذلك نفسا على المجاز الثاني أنه شبه الليل بالمكروب المحزون فاذا حصل له التنفس وجد راحة فكأنه تخلص من الحزن فعبر عنه بالتنفس وهو استعارة لطيفة * (والظنين) بالظاء في قراءة ابن كثير وأبي

---

١ قوله وجواب المبتدا هكذا في النسخ وصوابه وخبر المبتدا اه

والكسائى (المتهم) من الظنة وهى التهمة (والضنين) بالضاد (يضن به) أى لا يبخل بما تبليغ والتعليم * (وقال عمر) بن الخطاب فيما وصله عبد بن حميد (النفوس زوجت يزوج) بفتح الواو مشددة الرجل (نظيره من أهل الجنة والنار ثم قرأ) عمر (رضى الله عنه احشروا الذين ظلموا وأزواجهم) وأخرج الفراء من طريق عكرمة قال يقرن الرجل فى الجنة بقرينه الصالح فى الدنيا ويقرن الرجل الذى كان يعمل السوء فى الدنيا بقرينه الذى كان يعينه فى النار وقيل يزوج المؤمنون بالحور العين ويزوج الكافرون بالشياطين حكاه القرطبى فى تذكرته * (عسعس) أى (أدبر) وقال الحسن أقبل بظلامه وهو من الاضداد ويدل على ان المراد هنا أدبر قوله والصبح اذا تنفس أى امتد ضوؤه حتى يصير نهارا

* (سورة اذا السماء انفطرت) *

مكية وآيها تسع عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبى ذر * (وقال ربيع بن خثيم) بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة فيما رواه عبد بن حميد فى قوله تعالى (فجرت) أى (فاضت) قال الزركشى ينبغى قراءته بالتخفيف فانها القراءة المنسوبة للربيع صاحب هذا التفسير * (وقرأ الاعمش وعاصم) وكذا حمزة والكسائى (فعدلك بالتخفيف وقرأه) ولابى ذر وقرأ (أهل الحجاز) وأبو عمرو البصرى وابن عامر الشامى (بالتشديد وأراد معتدل الخلق) أى جعله متناسب الاطراف فلم يجعل احدى يديه أطول ولا احدى عينيه أوسع (ومن خفف يعنى فى أى صورة شاء اما حسن واما قبيح وطويل وقصير) ولابى ذر أو طويل أو قصير قاله الفراء

* (سورة ويل للمطففين) *

مكية أو مدنية وآيها ست وثلاثون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبى ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (بل ران) وسقط بل لغير أبى ذر أى (ثبت الخطايا) بفتح المثلثة وسكون الموحدة بعدها مثناة فوقية حتى غمرتها والران الغشاوة على القلب كالصدأ على الشئ الصقيل من سيف ونحوه قال

وكم ران من ذنب على قلب فاجر * فتاب من الذنب الذى ران فانجلى

وأصل الرين الغلبة ومنه رانت الخمر على عقل شاربها ومعنى الآية أن الذنوب غلبت على قلوبهم وأحاطت بها وفى الترمذى وقال حسن صحيح عن أبى هريرة مرفوعا ان العبد اذا أخطأ خطيئة نكت فى قلبه نكتة فان هو نزع واستغفر صقلت فان عاد زيد فيها حتى تعلو قلبه فهو الران الذى ذكر الله فى كتابه كلا بل ران على قلوبهم * (نوب) أى (جوزى) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى * (الرحيق) أى (الخمر) الخالص من الدنس (ختامه مسك) أى (طينه) أو آخر شربه يفوح منه رائحة المسك * (التسنيم يعلو شراب أهل الجنة) أى ينصب عليهم من علو فى غرفهم ومنازلهم أو يجرى فى الهواء متسنما فينصب فى أوانيهم على قدر ملئها فاذا امتلأت امسك وهذا ثابت للنسفى وحده من قوله الرحيق الخ * (وقال غيره) غير مجاهد (المطفف) هو الذى (لا يوفى غيره) حقه فى الكيل والميزان والطفف النقص ولا يكاد المتطفف يسرق فى الكيل والوزن الا الشئ التافه الحقير وقوله غيره بعد قوله لا يوفى ثابت فى رواية أبى ذر عن الكشميهنى * (يوم يقوم الناس) من قبورهم (لرب العالمين) لاجل أمره وحسابه وجزائه وهذه الآية ثبتت لابى ذر * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن المنذر) القرشى الحزامى المدنى قال (حدثنا معن) هو ابن عيسى القزاز قال (حدثنى) بالافراد (مالك) الامام الاعظم والحديث من غرائبه وليس فى موطئه (عن نافع عن

وحدثناه حسن بن على الحلوانى وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق أخبرنا الثورى عن ابن أبى نجيح بهذا الاسناد الى قوله زهوقا ولم يذكر الآية الاخرى وقال بدل نصبا صنما * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا على بن مسهر ووكيع عن زكريا عن الشعبى قال أخبرنى عبد الله بن مطيع عن أبيه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يوم فتح مكة لا يقتل قرشى صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيامة * حدثنا ابن نمير حدثنا أبى حدثنا زكريا بهذا الاسناد وزاد قال ولم يكن أسلم أحد من عصاة قريش غير مطيع كان اسمه العاص فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيعا

(قوله صلى الله عليه وسلم لا يقتل قرشى صبرا بعد هذا اليوم الى يوم القيامة) قال العلماء معناه الاعلام بأن قريشا يسلمون كلهم ولا يرتد أحد منهم كما ارتد غيرهم بعده صلى الله عليه وسلم ممن حورب وقتل صبرا وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما صبرا فقد جرى على قريش بعد ذلك ما هو معلوم والله أعلم (قوله ولم يكن أسلم من عصاة قريش غير مطيع كان اسمه العاص فسماه النبى صلى الله عليه وسلم مطيعا) قال القاضى عياض عصاة هنا جمع العاص من أسماء الاعلام لا من الصفات أى ما أسلم ممن كان اسمه العاص مثل العاص بن وائل السهمى والعاص بن هشام أبو البخترى والعاص بن سعيد بن العاص بن أمية والعاص بن هشام ابن المغيرة المخزومى والعاص بن منبه بن الحجاج وغيرهم سوى العاص بن الاسود العذرى فغير النبى صلى الله عليه وسلم اسمه فسماه مطيعا والا فقد أسلمت عصاة قريش وعتاتهم كلهم بحمد الله تعالى ولكنه ترك أبا جندل بن سهيل بن عمرو وهو ممن أسلم واسمه أيضا العاص فاذا صح هذا فيحتمل أن هذا ما غلبت عليه كنيته وجهل اسمه

۞ حدثني عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول كتب علي بن أبي طالب الصلح بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين يوم الحديبية فكتب هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله فقالوا لا تكتب رسول الله فلو نعلم انك رسول الله لم نقاتلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي امحه فقال ما أنا بالذي أمحاه فمحاه النبي صلى الله عليه وسلم بيده قال وكان فيما اشترطوا أن يدخلها مكة فيقيموا بها ثلاثا ولا يدخلها بسلاح الا جلبان السلاح قلت لابي اسحق وما جلبان السلاح قال القراب وما فيه * حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الحديبية كتب علي كتابا بينهم قال فكتب محمد رسول الله ثم ذكر بنحو حديث معاذ غير انه لم يذكر في الحديث هذا ما كاتب عليه * حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي وأحمد بن جناب المصيصي جميعا عن عيسى بن يونس واللفظ لاسحق أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا زكريا عن أبي اسحق عن البراء قال لما أحصر النبي صلى الله عليه وسلم عند البيت صالحه أهل مكة على أن يدخلها فيقيم بها ثلاثا ولا يدخلها الا بجلبان السلاح السيف

لم يعرفه المخبر باسمه فلم يستثنه كما استثنى مطيع بن الاسود والله أعلم

(باب صلح الحديبية)

في الحديبية والجعرانة لغتان التخفيف وهو الافصح والتشديد وسبق بيانهما في كتاب الحج (قوله هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي (صلى الله عليه وسلم قال يوم يقوم الناس لرب العالمين) يوم القيامة وتدنو الشمس منهم مقدار ميل (حتى يغيب أحدهم في رشحه) بفتح الراء وسكون المعجمة في الفرع وضبطه في الفتح والمصابيح بفتحتين جميعا عرقه لانه يخرج من بدنه شيأ فشيأ كما يترشح الاناء المتحلل الاجزاء وفي رواية سعيد بن داود حتى ان العرق ليلجم أحدهم (الى أنصاف أذنيه) قال الكرماني فان قلت ما وجه اضافة الجمع الى المثنى وهل هو مثل صغت قلوبكما وأجاب بانه لما كان لكل شخص اذنان بخلاف القلب لا يكون مثله بل يصير من باب اضافة الجمع الى الجمع حقيقة ومعنى انتهى وحكى القاضي أبو بكر بن العربي أن كل أحد يقوم عرقه مقدار سبعين ذراعا وهو خلاف المعتاد في الدنيا فان الجماعة اذا وقفوا في الارض المعتادة أخذهم الماء أخذا واحدا لا يتفاوتون فيه وهذا من القدرة التي تخرق العادات والايمان بها من الواجبات ويأتي زيادة لذلك ان شاء الله تعالى في محله بعون الله تعالى وفضله وكرمه

(سورة اذا السماء انشقت)

ثبت لفظ سورة لابي ذر (قال) ولابي ذر وقال (مجاهد) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (كتابه بشماله) أي (يأخذ كتابه من وراء ظهره) تجعل يده من وراء ظهره فيأخذ بها كتابه وتغل يمناه الى عنقه * (وسق) أي (جمع) ما دخل عليه (من دابة) وغيرها * (ظن أن لن يحور) أي (لا يرجع البتة ولا يبعث والحور الرجوع ۞ هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (فسوف يحاسب حسابا يسيرا) سوف من الله واجب والحساب اليسير هو عرض عمله عليه كما يأتي ان شاء الله تعالى في هذا الحديث وثبت التبويب وتاليه لابي ذر * وبه قال (حدثنا عمرو بن علي) الفلاس قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عثمان بن الاسود) الجمحي أنه (قال سمعت ابن ابي مليكة) عبد الله قال (سمعت عائشة) رضي الله عنها (قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) قال المؤلف (حدثنا ولابي ذر وحدثنا (سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا حماد بن زيد) الجهضمي البصري (عن أيوب) السختياني (عن ابن ابي مليكة) عبد الله (عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم) وقال المؤلف أيضا (حدثنا) ولابي ذر وحدثنا (مسدد) بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد الدال المهملة الاولى ابن مسرهد (عن يحيى) بن سعيد القطان (عن ابي يونس حاتم بن ابي صغيرة) بالصاد المهملة المفتوحة والغين المعجمة المكسورة الباهلي البصري (عن ابن ابي مليكة عن القاسم) بن محمد بن أبي بكر الصديق (عن عائشة رضي الله عنها) فهذه ثلاثة أسانيد صرح في الاولين منها بأن ابن أبي مليكة حمل الحديث عن عائشة بغير واسطة وفي الثالث بواسطة القاسم بن محمد عنها فحمله النووي على انه سمعه من عائشة وسمعه من القاسم عنها فحدث به على الوجهين قال في الفتح وهو مجرد احتمال وقد وقع التصريح بسماع ابن أبي مليكة له من عائشة كما في السند الاول فانتفى القول باسقاط رجل من السند وتعين الحمل على أنه سمعه من عائشة ثم من القاسم عنها أو بالعكس والسر فيه أن في روايته بالواسطة ما ليس في روايته بغير واسطة (قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس أحد يحاسب الا هلك قالت قلت يا رسول الله جعلني الله فداءك) بالهمز (أليس يقول الله عز وجل فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال) عليه الصلاة والسلام (ذاك) بكسر الكاف (العرض يعرضون) بأن تعرض عليه أعماله فيعرف الطاعة والمعصية ثم يثاب على الطاعة ويتجاوز عن المعصية ولا يطالب بالعذر فيه (ومن نوقش الحساب) بضم النون وكسر القاف مبنيا للمفعول والحساب نصب بنزع الخافض أي من استقصى أمره في الحساب (هلك) بالعذاب في النار أو أن نفس عرض الذنوب والتوقيف على

قبيح ماسلف والتوبيخ عذاب وفيه بحث يأتى ان شأ الله تعالى فى الرقاق وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الرقاق ومسلم فى صفة النار والترمذى والنسائى فى التفسير ۞ هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (لتركبن طبقا عن طبق) أصله لتركبونن فحذفت نون الرفع لتوالى الامثال والواو لالتقاء الساكنين وفتح الباء ابن كثير وحمزة والكسائى خطابا للواحد والباقون بضمها خطابا للجمع وسقط لفظ باب ومابعده لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (سعيد بن النضر) بسكون الضاد المعجمة البغدادى قال (أخبرنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير قال (أخبرنا أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (جعفر بن اياس) بكسر الهمزة وتخفيف الياء ابن أبى وحشية (عن مجاهد) المفسر أنه (قال قال ابن عباس) فى قوله تعالى (لتركبن) بضم الموحدة وفى اليونينية بفتحها (طبقا عن طبق) أى (حالا بعد حال قال هذا نبيكم صلى الله عليه وسلم) يعنى يكون لك الظفر والغلبة على المشركين حتى يختم لك بجميل العاقبة فلا يحزنك تكذيبهم وتماديهم فى كفرهم وقيل سماء بعد سماء كما وقع فى الاسراء والمعنى على الجمع لتركبن أيها الناس حالا بعد حال وأمرا بعد أمر وذلك فى موقف القيامة أو الشدائد والاهوال الموت ثم البعث ثم العرض أو حال الانسان حالا بعد حال رضيع ثم فطيم ثم غلام ثم شاب ثم كهل ثم شيخ

(سورة البروج)

مكية وآيها ثنتان وعشرون وسقط لغير أبى ذر سورة * (قال) ولابى ذر[1] وقال (مجاهد) فيما رواه عبد بن حميد فى قوله (الاخدود) هو (شق فى الارض) وقال غيره المستطيل فى الارض وروى مسلم عن صهيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان فيمن كان قبلكم ملك وكان له ساحر فلما كبر قال للملك انى قد كبرت فابعث الىّ غلاما أعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه وكان فى طريقه اذا سلك راهب فقعد اليه وسمع كلامه فاعجبه فكان اذا أتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا أتى الساحر ضربه فشكا ذلك الى الراهب فقال له اذا خشيت الساحر فقل حبسنى أهلى واذا خشيت أهلك فقل حبسنى الساحر فبينما هو كذلك اذ أتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اليوم أعلم الساحر أفضل أم الراهب أفضل فأخذ حجرا فقال اللهم ان كان أمر الراهب أحب اليك من أمر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضى الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فأتى الراهب فأخبره فقال له الراهب أى بنىّ أنت اليوم أفضل منى قد بلغ من أمرك ما أرى وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علىّ وكان الغلام يبرئ الاكمه والابرص ويداوى الناس سائر الادواء فسمع جليس للملك كان قد عمى فأتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك أجمع ان أنت شفيتنى قال انى لا أشفى أحدا انما يشفى الله عز وجل فان آمنت بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فأتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من ردّ عليك بصرك فقال ربى قال ولك رب غيرى قال الله ربى وربك فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجىء بالغلام فقال له الملك أى بنىّ قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل قال انى لا أشفى أحدا انما يشفى الله فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجىء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فأبى فدعا بالمنشار فوضع المنشار فى مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جىء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فأبى فوضع المنشار فى مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جىء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فأبى فدفعه الى نفر من أصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم به ذروته فان رجع عن دينه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فرجف بهم الجبل فسقطوا وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل أصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى

[1] قوله ولابى ذر فى نسخة صحيحة ولغير أبى ذر فليحرر اه

وقرابه ولا يخرج باحد معه من اهلها ولا يمنع أحدا يمكث بها ممن كان معه قال لعلى اكتب الشرط بيننا بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له المشركون لو نعلم انك رسول الله تابعناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فأمر عليا أن يمحاها فقال على لا والله لا أمحاها

وفى الرواية الاخرى هذا ما قاضى عليه محمد) قال العلماء معنى قاضى هنا فاصل وأمضى أمره عليه ومنه قضى القاضى أى فصل الحكم وأمضاه ولهذا سميت تلك السنة عام المقاضاة وعمرة القضية وعمرة القضاء كله من هذا وغلطوا من قال انها سميت عمرة القضاء لقضاء العمرة التى صدّ عنها لانه لا يجب قضاء المصدود عنها اذا تحلل بالاحصار كما فعل النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه فى ذلك العام وفى هذا الحديث دليل على انه يجوز أن يكتب فى أول الوثائق وكتب الاملاك والصداق والعتق والوقف والوصية ونحوها هذا ما اشترى فلان أو هذا ما أصدق أو وقف أو أعتق ونحوه وهذا هو الصواب الذى عليه الجمهور من العلماء وعليه عمل المسلمين فى جميع الازمان وجميع البلدان من غير انكار قال القاضى عياض رضى الله عنه وفيه دليل على انه يكتفى فى ذلك بالاسم المشهور من غير زيادة خلافا لمن قال لابد من أربعة المذكور وأبيه وجده ونسبه وفيه ان للامام أن يعقد الصلح على ما راه مصلحة للمسلمين وان كان لا يظهر ذلك لبعض الناس فى بادئ الرأى وفيه احتمال المفسدة اليسيرة لدفع أعظم منها أو لتحصيل مصلحة أعظم منها اذا لم يمكن ذلك الا بذلك (قوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعلى امحه فقال ما أنا بالذى أمحاه) هكذا

هو فى جميع النسخ بالذى أصحاء وهى لغة فى أمحوة وهذا الذى فعله على رضى الله عنه من باب الادب المستحب لانه لم يفهم من النبى صلى الله عليه وسلم تحتيم محوه على نفسه ولهذا لم ينكر ولو حتم محوه بنفسه لم يجز لعلى تركه ولما أقره النبى صلى الله عليه وسلم على المخالفة (قوله ولا يدخلها بسلاح الا بجلبان السلاح قال أبو اسحق السبيعى جلبان السلاح هو القراب وما فيه) الجلبان بضم الجيم قال القاضى فى المشارق ضبطناه جلبان بضم الجيم واللام وتشديد الباء الموحدة قال وكذا رواه الاكثرون وصوبه ابن قتيبة وغيره ورواه بعضهم باسكان اللام وكذا ذكره الهروى وصوبه هو وثابت ولم يذكر ثابت سواه وهو ألطف من الجراب يكون من الادم يوضع فيه السيف مغمدا ويطرح فيه الراكب سوطه وأدانه ويعلقه فى الرحل قال العلماء وانما شرطوا هذا لوجهين أحدهما أن لا يظهر منه دخول الغالبين القاهرين والثانى أنه ان عرض فتنة أو نحوها يكون فى الاستعداد بالسلاح صعوبة (قوله اشترطوا أن يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثا) قال العلماء سبب هذا التقدير ان المهاجر من مكة لا يجوز له أن يقيم بها أكثر من ثلاثة أيام وهذا أصل فى ان الثلاثة ليس لها حكم الاقامة وأما ما فوقها فله حكم الاقامة وقد رتب الفقهاء على هذا قصر الصلاة فيمن نوى اقامة فى بلد فى طريقه وقاسوا على هذا الاصل مسائل كثيرة (قوله لما أحصر النبى صلى الله عليه وسلم عند البيت) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا احصر عند البيت وكذا نقله القاضى عن رواية جميع الرواة سوى ابن الحذاء فان فى روايته عن البيت وهو الوجه وأما أحصر وحصر فسبق بيانهما

نفر من أصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه فى قرقور فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة فغرقوا وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل أصحابك فقال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلى حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس فى صعيد واحد وتصلبنى على جذع ثم خذ سهما من كنانتى ثم ضع السهم فى كبد القوس ثم قل بسم الله رب هذا الغلام ثم ارمنى فانك اذا فعلت ذلك قتلتنى فجمع الناس فى صعيد واحد فصلبه على جذع ثم أخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم فى كبد القوس ثم قال بسم الله رب هذا الغلام ثم رماه فوقع السهم فى صدغه فوضع يده فى صدغه موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام فأتى الملك فقيل له أرأيت ما كنت تحذره قد والله نزل بك حذرك قد آمن الناس فأمر بالاخدود بأفواه السكك فخدت وأضرم النيران وقال من لم يرجع عن دينه فاحموه فيها أو قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبى لها فتقاعست أن تقع فيها فقال لها الغلام يا أمة اصبرى فانك على الحق * (فتنوا) أى (عذبوا) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى * (وقال ابن عباس الودود) هو (الحبيب) المتودد الى أوليائه بالكرامة (المجيد) أى (الكريم) وقول ابن عباس هذا ساقط فى الفرع كأصله ثابت فى رواية النسفى وحده

* (سورة الطارق) *

ثبت لفظ سورة لابى ذر وهى مكية وآيها سبع عشرة * (هو) أى الطارق (النجم وما أتاك ليلا نهو طارق) ولا يسمى ذلك بالنهار فسمى به النجم لظهوره ليلا (النجم الثاقب) هو (المضىء) وهذا كله ثابت للنسفى وحده ساقط فى الفرع كأصله * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (ذات الرجع) هى (سحاب يرجع بالمطر) ولابى ذر ترجع بالفوقية بدل التحتية وعلى هذا يجوز أن يراد بالسماء السحاب * (ذات) ولابى ذر وذات (الصدع) هو (الارض تتصدع بالنبات) والعيون * (وقال ابن عباس لقول فصل) أى (حق) وجد يفصل بين الحق والباطل * (لما عليها حافظ) أى (الا عليها حافظ) وهذا التفسير على تشديد ميم لما وهى قراءة عاصم وابن عامر وحمزة وان نافية وثبت قوله وقال ابن عباس الى آخره للنسفى وحده وسقط من الفرع كأصله

* (سورة سبح اسم ربك الاعلى) *

ثبت سورة الاعلى لابى ذر وهى مكية وآيها تسع عشرة * ومعنى سبح اسم ربك أى نزه ربك الاعلى عما يصفه الملحدون فالاسم صلة وبه يحتج من جعل الاسم والمسمى واحدا لان أحدا لا يقول سبحان اسم الله بل سبحان الله وقال قوم أى نزه تسمية ربك بأن تذكره وأنت له معظم ولذكره محترم فجعلوا الاسم بمعنى التسمية فكما أنه يجب تنزيه ذاته وصفاته عن النقائص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن سوء الادب * وقد سبق فى أول هذا المجموع مزيد لذلك والله الموفق * (وقال مجاهد) فى قوله (فقدر فهدى) أى (قدر للانسان الشقاء والسعادة وهدى الانعام لمراتعها) وصله الطبرى وثبت للنسفى وحده * وبه قال (حدثنا عمدان) لقب عبد الله بن عثمان (قال أخبرنى) بالافراد (أبى) عثمان بن جبلة (عن شعبة) بن الحجاج (عن ابى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن البراء) بن عازب رضى الله عنه أنه (قال أول من قدم علينا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم) المدينة من المهاجرين (مصعب بن عمير) بضم العين مصغرا وضم ميم مصعب (وابن مكتوم) عمرو بن قيس العامرى (فجعلا يقرئاننا القرآن) أى ما نزل منه (ثم جاء) المدينة (عمار) يعنى ابن ياسر (وبلال) المؤذن (وسعد) يعنى ابن أبى وقاص (ثم جاء) أيضا (عمر

الخطاب) رضى الله عنه (فى) جملة (عشرين) من الصحابة ذكر منهم ابن اسحق زيد بن الخطاب وسعيد بن زيد بن عمرو وعمرا وعبد الله ابنى سراقة وخنيس بن حذافة وواقد بن عبد الله وخولى بن أبى خولى وأخاه هلالا وعياش بن أبى ربيعة وخالدا واياسا وعامرا وعاقلا بنى البكير وهم ثلاثة عشر فلعل الباقى كانوا أتباعا لهم (ثم جاء النبى صلى الله عليه وسلم فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشئ فرحهم به) أى كفرحهم به فهو نصب بنزع الخافض (حتى رأيت الولائد) جمع وليدة الصبية والأمة (والصبيان يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاء) حذفت التصلية لابى ذر قال لان الصلاة عليه انما كان ابتداء مشروعيتها فى السنة الخامسة من الهجرة والظاهر أنه يشير الى آية الأمر بها وهذا غير متجه لانه قد ورد فى حديث الاسراء ذكر الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم والاسراء كان بمكة فلا وجه للانكار قال البراء (فما جاء) عليه الصلاة والسلام المدينة حتى قرأت سبح اسم ربك الاعلى فى سور مثلها) وزاد فى الهجرة من المفصل وثبت لفظ مثلها لابى ذر

(هل أتاك حديث الغاشية)

مكية وآيها ست وعشرون ولابى ذر سورة هل أتاك بسم الله الرحمن الرحيم وسقط له حديث الغاشية ولغيره البسملة * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى (عاملة ناصبة النصارى) وزاد ابن أبى حاتم واليهود والثعلبى الرهبان يعنى انهم عملوا ونصبوا فى الدين على غير دين الاسلام فلا يقبل منهم وقيل عاملة ناصبة فى النار كجر السلاسل وخوضها فى النار خوض الابل فى الوحل والصعود والهبوط فى تلالها ووهادها * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (عين آنية بلغ اناها) بكسر الهمزة وبعد النون ألف غير مهموز وقتها فى الحر فلو وقعت منها قطرة على جبال الدنيا لذابت وقال أبو ذر اناها حينها (وحان شربها حميم آن بلغ اناه) أى حان (لا تسمع فيها) أى الجنة (لاغية) أى (شتما) ولا غيره من الباطل * (الضريع) ولابى ذر ويقال الضريع (نبت) له شوك يقال له الشبرق) بكسر المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة (تسميه أهل الحجاز الضريع اذا يبس وهو سم) لا تقربه دابة لخبثه * (بمسيطر) أى (بمسلط) فتقتلهم وتكرههم على الايمان وهذا منسوخ بآية القتال (ويقرأ) مصيطر (بالصاد والسين) وهذه قراءة هشام وهى على الاصل (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنذر فى قوله (ايابهم) أى (مرجعهم) بعد الموت

(سورة والفجر)

مكية وآيها تسع وعشرون وثبت سورة لابى ذر * (وقال مجاهد الوتر الله) لانفراده بالالوهية وحذف ما بعد مجاهد لابى ذر * (ارم ذات العماد) أى (القديمة) يعنى عادا الاولى ولابى ذر يعنى القديمة وفى اليونينية ارم ذات بكسر الهمز وسكون الراء وفتح الميم ورويت عن الضحاك لكن بفتح الهمزة وأصله ارم على وزن فعل كفخذ فخفف (والعماد) رفع مبتدأ خبره (أهل عمود) أى خيام (لا يقيمون) فى بلد وكانوا سيارة ينتجعون الغيث وينتقلون الى الكلا حيث كان وعن ابن عباس انما قيل لهم ذات العماد لطولهم واختار الاول ابن جرير ورد الثانى قال ابن كثير فأصاب وحينئذ فالضمير يعود على القبيلة قال وأما ما ذكره جماعة من المفسرين عند هذه الآية من ذكر مدينة يقال لها ارم ذات العماد مبنية بلبن الذهب والفضة وان حصباءها لآلئ وجواهر وترابها يتدفق المسك الى غير ذلك من الاوصاف وأنها تنتقل فتارة تكون بالشأم وتارة باليمن وأخرى بغيرهما من الارض فمن خرافات الاسرائيليين وليس لذلك حقيقة وأما ما أخرجه ابن أبى حاتم من

فى كتاب الحج (قوله صلى الله عليه وسلم أرنى مكانها فاراه مكانها فمحاها وكتب ابن عبد الله) قال القاضى عياض رضى الله تعالى عنه احتج بهذا اللفظ بعض الناس على ان النبى صلى الله عليه وسلم كتب ذلك بيده على ظاهر هذا اللفظ وقد ذكر البخارى نحوه من رواية اسرائيل عن أبى اسحق وقال فيه أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب وزاد عنه فى طريق آخر ولا يحسن أن يكتب فكتب قال أصحاب هذا المذهب ان الله تعالى أجرى ذلك على يده اما بأن كتب ذلك القلم بيده وهو غير عالم بما يكتب أو ان الله تعالى علمه ذلك حينئذ حتى كتب وجعل هذا زيادة فى معجزته فانه كان أميا فكما علمه ما لم يعلم من العلم وجعله يقرأ ما لم يقرأ ويتلو ما لم يكن يتلو كذلك علمه أن يكتب ما لم يكن يكتب وخط ما لم يكن يخط بعد النبوة أو أجرى ذلك على يده قالوا وهذا لا يقدح فى وصفه بالامية واحتجوا بآثار جاءت فى هذا عن الشعبى وبعض السلف وان النبى صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى كتب قال القاضى والى جواز هذا ذهب الباجى وحكاه عن السمنانى وأبى ذر وغيره وذهب الاكثرون الى منع هذا كله قالوا وهذا الذى زعمه الذاهبون الى القول الاول يبطله وصف الله تعالى اياه بالنبى الامى وقوله تعالى وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك وقوله صلى الله عليه وسلم انا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب قالوا وقوله فى هذا الحديث كتب معناه أمر بالكتابة كما يقال رجم ماعزا وقطع السارق وجلد الشارب أى أمر بذلك

فأقام بها ثلاثة أيام فلما ان كان يوم الثالث قالوا لعلى هذا آخر يوم من شرط صاحبك فامره فليخرج فاخبره بذلك فقال نعم نخرج وقال ابن جناب فى روايته مكان تابعناك بايعناك

طريق وهب بن منبه عن عبد الله بن أبى قلابة فى هذه القصة أيضا وذكر عجائبها فقال فى الفتح فى ألفاظ منكرة وراويها عبد الله بن أبى قلابة لا يعرف وفى اسناده ابن لهيعة ومثله ما يخبر به كثير من الكذبة المتحيلين من وجود مطالب تحت الارض بها قناطير الذهب والفضة والجواهر واليواقيت واللآلئ والاكسير لكن عليها موانع تمنع من الوصول اليها فيحتالون على أمور ضعفة العقول والسفهاء فيأكلون بها بحجة صرفها فى بخورات ونحوها من الهذيانات وزادوا ينفقون على حفرها الاموال الجزيلة ويبلغون فى العمق غاية ولا يظهر لهم الا التراب واغلب الكدان فيفتقر الرجل منهم وهو مع ذلك لا يزداد الا طلبا حتى يموت * (سوط عذاب الذى) ولا ذر الذين (عذبوا به) وعن قتادة مما رواه ابن أبى حاتم كل شئ عذب به فهو سوط عذاب * (أكالا السفا) من سفهت الاكل أسفه سفها * (وجما الكثير) أى يحبون جمع المال وسقط واو جالا * (وقال مجاهد) فى قوله تعالى والشفع والوتر (كل شئ خلقه) تعالى (فهو شفع السماء شفع) للارض كالذكر والانثى (والوتر) بفتح الواو وتكسر هو (الله تبارك وتعالى) وسبق * (وقال غير مجاهد (سوط عذاب كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط) قاله الفراء * (لبالمرصاد اليه المصير) وقال ابن عباس بحيث يسمع ويرى وقيل يرصد أعمال بنى آدم لا يفوته شئ منها * (تحاضون) بفتح التاء والحاء فالف وبها قرأ الكوفيون أى (تحافظون وتحضون) فى الف (تأمرون باطعامه) المساكين * (المطمئنة) هى (المصدقة بالثواب) وهى الثابتة على الايمان (وقال الحسن) البصرى فيما وصله ابن أبى حاتم (يا أيتها النفس المطمئنة اذا أراد الله عز وجل قبضها اطمأنت الى الله واطمأن الله اليها) اسناد الاطمئنان الى الله مجاز يراد به لازمه وغايته نحو ايصال الخير وفيه المشاكلة ولابى ذر عن الحموى والمستملى واطمأن اليه بتذكير الضمير الى الشخص (ورضيت عن الله ورضى الله عنها) ولابى ذر عن الحموى والمستملى عنه (فادخلى) ولابى ذر وأمر (بقبض روحها وأدخلها) ولابى ذر عن الحموى والمستملى أيضا وأدخله (الله الجنة وجعله من عباده الصالحين) وقال عطاء النفس المطمئنة هى العارفة بالله التى لا تصبر عن طرفة عين (وقال غيره) غير الحسن (جابوا) أى (نقبوا) بالتخفيف أى نقبوا الصخر وأصل الجيب القطع مأخوذ (من جيب القميص) أى (قطع له جيب) وكذلك قولهم فلان (يجوب الفلاة) (يقطعها) وجيب بفتح الجيم وجر الموحدة بمن والقميص خفض وبكسر الجيم ونصب الموحدة والقميص رفع وسقط لفظ من لابى ذر * (لما) فى قوله تعالى وتأكلون التراث أكلا لما (لمما) أجمع أتيت على آخره) قاله أبو عبيدة وسبق معناه وسقط لابى ذر

* (لا أقسم) *

مكية وآيها عشرون ولابى ذر سورة لا أقسم (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (بهذا البلد مكة) ولابى ذر وأنت حل بهذا البلد مكة (ليس عليك ما على الناس فيه من الاثم) أى أنت على الخصوص تستحله دون غيرك لجلالة شأنك كما لم تحل لاحد قبلى ولا تحل لاحد بعدى وأنت على هذا من باب التقديم للاختصاص نحو أنا عرفت وقال الواحدى ان الله تعالى لما ذكر القسم بمكة دل ذلك على عظم قدرها مع كونها حراما فوعد نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحلها له يقاتل فيها وأن يفتحها على يديه ويكون فيها حلا والجملة اعتراض بين المقسم به وما عطف عليه * (ووالد آدم وما ولد) من الانبياء والصالحين من ذريته لان الكافر وان كان من ذريته لكن لا حرمة له حتى يقسم به المراد بوالد ابراهيم وبما ولد محمد صلى الله عليه وسلم وما بمعنى من قال فى الانوار ويشهد له ما على لمعنى التعجب كما فى قوله تعالى والله أعلم بما وضعت * (لبدا) بضم اللام وفتح الموحدة لابى ذر

واحتجوا بالرواية الاخرى فقال لعلى رضى الله تعالى عنه اكتب محمد ابن عبد الله قال القاضى وأجاب الاولون عن قوله تعالى انه لم يتل ولم يخط أى من قبل تعليمه كما قال الله تعالى من قبله فكما جاز أن يتلو جاز أن يكتب ولا يقدح هذا فى كونه أميا اذ ليست المعجزة مجرد كونه أميا فان المعجزة حاصلة بكونه صلى الله عليه وسلم كان أولا كذلك ثم جاء بالقرآن وبعلوم لا يعلمها الاميون قال القاضى وهذا الذى قالوا ظاهر قال وقوله فى الرواية التى ذكرناها ولا يحسن أن يكتب فكتب كالنص انه كتب بنفسه قال والعدول الى غيره مجاز ولا ضرورة اليه قال وقد طال كلام كل فرقة فى هذه المسئلة وشنعت كل فرقة على الاخرى فى هذا والله أعلم (قوله فلما كان يوم الثالث) هكذا هو فى النسخ كلها يوم الثالث باضافة يوم الى الثالث وهو من اضافة الموصوف الى الصفة وقد سبق بيانه مرات ومذهب الكوفيين جوازه على ظاهره ومذهب البصريين تقدير محذوف منه أى يوم الزمان الثالث (قوله فأقام بها ثلاثة أيام فلما كان يوم الثالث قالوا لعلى هذا آخر يوم من شرط صاحبك فأمره أن يخرج فأخبره بذلك فقال نعم نخرج) هذا الحديث فيه حذف واختصار والمقصود ان هذا الكلام لم يقع فى عام صلح الحديبية وانما وقع فى السنة الثانية وهى عمرة القضاء وكانوا شارطوا النبى صلى الله عليه وسلم فى عام الحديبية أن يجىء بالعام المقبل فيعتمر ولا يقيم أكثر من ثلاثة أيام فجاء فى العام المقبل فأقام

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ان قريشا صالحوا النبي صلى الله

دة كغرفة وغرف وهي قراءة العامة ولغير أبي ذر لبدا بكسر اللام أي (كثيرا) من تلبد الشيء اذا
جتمع * (والنجدين) هما (الخير والشر) قال الزجاج النجدان الطريقان الواضحان والنجد
لمرتفع من الارض والمعنى ألم نبين له طريق الخير والشر وقال ابن عباس النجدين الثديين وهما
ما يقسم به العرب تقول أما ونجديها ما فعلت تريد ثدي المرأة لانهما كالنجدين للبطن
(مسغبة) أي (مجاعة) والسغب الجوع * (متربة) ولابي ذر برفع الثلاثة أي (الساقط في
تراب) ليس له بيت لفقره * (يقال فلا اقتحم العقبة فلم يقتحم العقبة) فلم يجاوزها (في الدنيا) ليأمن
ثم فسر العقبة فقال وما أدراك) أي أعلمك (ما العقبة) التي يقتحمها وبين سبب جوازها بقوله
(فك رقبة) برفع الكاف على اضمار مبتدأ أي هو فك وخفض رقبة بالاضافة من الرق باعتاقها
(واطعام) بهمزة مكسورة وألف بعد العين ورفع ميم اطعام منونا وقراءة ابن كثير وأبي عمرو
والكسائي فك بفتح الكاف فعلا ماضيا رقبة نصب أطعم فعلا ماضيا أيضا (في يوم ذي مسغبة)
مجاعة وهذا تنبيه على ان النفس لا توافق صاحبها في الانفاق لوجه الله تعالى البتة فلا بد من
تكلف وحمل المشقة على النفس والذي يوافق النفس هو الافتخار والمراآة فكأنه تعالى ذكر
هذا المثل بازاء ما قال أهلكت مالا لبدا والمراد بيان الانفاق المفيد وان ذلك الانفاق مضر قاله
صاحب الفرائد فيما حكاه في فتوح الغيب (في كبد) أي (شدة) أي شدة خلق وقال ابن عباس في
نصب وقيل شدة مكابدة مصائب الدنيا وشدائد الآخرة وهذا ثابت للنسفي وحده

(سورة والشمس وضحاها)

مكية وآيها خمس عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر * (وقال
مجاهد ضحاها) أي (ضوءها اذا تلاها) أي (تبعها) طالعا عند غروبها (وطحاها) أي (دحاها
فراشا) أي (أغواها) وأصل دسسها فكثر الامثال فابدل من ثالثها حرف علة * (فألهمها) أي
عرفها الشقاء والسعادة) وهذا كله ثابت للنسفي ساقط من الفرع كاصله * (وقال مجاهد) فيما
وصله الفريابي (بطغواها) أي (بمعاصيها * ولا يخاف عقباها) أي (عقبى أحد) [1] * وبه قال (حدثنا
موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا وهيب) بضم الواو ومصغرا ابن خالد قال (حدثنا هشام
ابن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (انه أخبره عبد الله بن زمعة) بفتح الزاي وسكون الميم وفتحها
والعين المهملة وأمه قريبة أخت أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنهما (أنه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يخطب) فخطب وذكر ما قصده من الموعظة أو غيرها (وذكر الناقة) المذكورة في هذه
السورة وهي ناقة صالح (و) ذكر (الذي عقرها) وهو قدار بن سالف وهو أحيمر ثمود الذي قال
الله تعالى فيه فنادوا صاحبهم فتعاطى فعقر (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انبعث أشقاها
انبعث) قام (لها رجل عزيز) شديد قوي (عارم) بعين وراء مهملتين جبار صعب منسد خبيث
منبع) قوي ذو منعة (في رهطه) قومه (مثل ابي زمعة) جد عبد الله بن زمعة المذكور في عزته
ومنعته في قومه ومات كافرا بمكة (وذكر) عليه الصلاة والسلام في خطبته (النساء) أي ما يتعلق
بهن استطرادا فذكر ما يقع من أزواجهن (فقال يعمد) بكسر الميم أي يقصد (أحدكم يجلد)
كما يجلد العبد (امرأته جلد العبد فلعله يضاجعها من آخر يومه) أي يجامعها (ثم وعظهم) عليه
الصلاة والسلام (في ضحكهم) ولابي ذر عن الكشميهني في ضحك (من الضرطة وقال لم يضحك
احدكم مما يفعل) وكانوا في الجاهلية اذا وقع ذلك من أحدهم في مجلس يضحكون فنهاهم عن
ذلك (وقال ابو معاوية) محمد بن خازم مما وصله اسحق بن راهويه في مسنده (حدثنا هشام عن
أبيه) عروة بن الزبير (عن عبد الله بن زمعة) أنه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل أبي زمعة

[1] قوله أحد قال ابن حجر وفي بعض النسخ أخذ بالخاء والذال المعجمتين بدل المهملتين اه

عليه وسلم فيهم سهيل بن عمرو فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل أما بسم الله فما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف باسمك اللهم فقال اكتب من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لو علمنا انك رسول الله لاتبعناك ولكن اكتب اسمك واسم أبيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب من محمد بن عبد الله فاشترطوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان من جاءنا منكم لم نرده عليكم ومن جاءكم منا رددتموه علينا

الى أواخر اليوم الثالث فقالوا لعلي رضي الله تعالى عنه هذا الكلام فاختصر هذا الحديث ولم يذكر ان الاقامة وهذا الكلام كان في العام المقبل واستغنى عن ذكره بكونه معلوما وقد جاء مبينا في روايات أخر مع انه قد علم ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل مكة عام الحديبية والله أعلم فان قيل كيف احوجوهم الى أن يطلبوا منهم الخروج ويقوموا بالشرط فالجواب ان هذا الطلب كان قبل انقضاء الايام الثلاثة بيسير وكان عزم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه على الارتحال عند انقضاء الثلاثة فاحتاط الكفار لانفسهم وطلبوا الارتحال قبل انقضاء الثلاثة بيسير فخرجوا عند انقضائها وفاء بالشرط لأنهم كانوا مقيمين ولم يطلب ارتحالهم (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل أما بسم الله فما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف باسمك اللهم) قال العلماء

وافقهم النبي صلى الله عليه وسلم في ترك كتابة بسم الله الرحمن الرحيم وانه كتب باسمك اللهم وكذا وافقهم في محمد بن عبد الله وترك كتابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا وافقهم في رد من جاء منهم البنا دون من ذهب منا اليهم وانما وافقهم في هذه الامور للمصلحة المهمة الحاصلة بالصلح مع انه لا مفسدة في هذه الامور أما البسملة وباسمك اللهم فعناهما واحد وكذا قوله محمد بن عبد الله هو أيضا رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في ترك وصف الله سبحانه وتعالى في هذا الموضع بالرحمن الرحيم ما ينفي ذلك ولا في ترك وصفه أيضا صلى الله عليه وسلم هنا بالرسالة ما ينفيها فلا مفسدة فيما طلبوه وانما كانت المفسدة تكون لو طلبوا أن يكتب ما لا يحل من تعظيم آلهتهم ونحو ذلك وأما شرط رد من جاء منهم ومنع من ذهب اليهم فقد بين النبي صلى الله عليه وسلم الحكمة فيهم في هذا الحديث بقوله صلى الله عليه وسلم من ذهب منا اليهم فأبعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا ثم كان كما قال صلى الله عليه وسلم فجعل الله للذين جاؤنا منهم وردهم اليهم فرجا ومخرجا ولله الحمد وهذا من المعجزات قال العلماء والمصلحة المترتبة على اتمام هذا الصلح ما ظهر من ثمراته الباهرة وفوائده المتظاهرة التي كانت عاقبتها فتح مكة واسلام أهلها كلها ودخول الناس في دين الله أفواجا وذلك انهم قبل الصلح لم يكونوا يختلطون بالمسلمين ولا تتظاهر عندهم أمور النبي صلى الله عليه وسلم كما هي ولا يخلون بمن يعلمهم بها مفصلة فلما حصل صلح الحديبية اختلطوا بالمسلمين وجاؤا الى المدينة وذهب المسلمون الى مكة وحلوا بأهلهم وأصدقائهم وغيرهم ممن يستفيضونه وسمعوا منهم احوال النبي صلى الله عليه وسلم مفصلة

عم الزبير بن العوام) أي عمه مجازا لانه الاسود بن المطلب بن أسد والعوام بن خويلد بن أسد فنزل ابن العم منزلة الاخ فاطلق عليه عما بهذا الاعتبار كذا جزم الدمياطي باسم أبي زمعة هنا وهو المعتمد قاله في فتح الباري

(سورة والليل اذا يغشى)

مكية وآيها احدى وعشرون (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر *(وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (بالحسنى) ولابي ذر وكذب بالحسنى (بالخلف) أي لم يوقن أن الله سيخلف عليه ما أنفقه في طاعته (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (تردى) أي (مات) وقيل تردى في حفرة القبر وقيل في قعر جهنم (وتلظى) أي (توهج) وتتوقد (وقرأ عبيد بن عمير) بضم عينهما مصغرين فيما وصله سعيد بن منصور (تتلظى) بتاءين على الاصل *هذا ﴿باب﴾ بالتنوين أي في قوله تعالى (والنهار اذا تجلى) أي ظهر بزوال ظلمة الليل وثبت باب وما بعده لابي ذر وبه قال (حدثنا قبيصة بن عقبة) السوائي العامري قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق الثوري (عن الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس أنه (قال دخلت في نفر من أصحاب عبد الله) يعني ابن مسعود (الشام فسمع بنا ابو الدرداء) عويمر بن مالك (فأتانا فقال أفيكم) بهمزة الاستفهام الاستخباري (من يقرأ) القرآن (فقلنا نعم قال فأيكم أقرأ) أي أحفظ أو أحسن قراءة قال علقمة (فأشاروا الي) بتشديد الياء (فقال اقرأ فقرأت والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى) بحذف وما خلق وبالخفض (قال) أي أبو الدرداء ولابي الوقت فقال (آنت سمعتها) بمد الهمزة (من في صاحبك) عبد الله بن مسعود أي من فمه (قلت نعم قال) أبو الدرداء (وأنا سمعتها من في النبي) أي من فمه (صلى الله عليه وسلم) كذلك (وهؤلاء) يعني أهل الشام (يأبون علينا) بفتح الموحدة ويقولون المتواترة وما خلق الذكر والانثى ﴿هذا باب﴾ بالتنوين أي في قوله تعالى (وما خلق الذكر والانثى) ثبت باب لابي ذر وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) سقط ابن حفص لغير أبي ذر قال (حدثنا ابي) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعي أنه (قال قدم اصحاب عبد الله) يعني ابن مسعود علقمة ابن قيس وعبد الرحمن والاسود ابنا يزيد النخعي (على ابي الدرداء) وهذا صورته صورة ارسال لان ابراهيم لم يحضر القصة لكن في الرواية السابقة عن ابراهيم عن علقمة وحينئذ فلا ارسال في هذه الرواية (فطلبهم فوجدهم فقال أيكم يقرأ على قراءة عبد الله) يعني ابن مسعود (قال) أي علقمة (كلنا) يقرأ على قراءته (قال) أبو الدرداء (فأيكم يحفظ) ولابي ذر أحفظ (وأشاروا ولابي ذر فأشاروا (الى علقمة) بن قيس (قال) أبو الدرداء (كيف سمعته) يعني ابن مسعود (يقرأ والليل اذا يغشى قال علقمة والذكر والانثى) بالخفض (قال) أبو الدرداء (أشهد أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأها هكذا وهؤلاء) أي أهل الشام (يريدوني) ولابي ذر يريدوني (على ان أقرأ وما خلق الذكر والانثى والله لا أتابعهم) على هذه القراءة قال ذلك لما تيقنه من سماع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعله لم يعلم بنسخه ولم يبلغه مصحف عثمان الذي عليه المحذوف منه كل منسوخ ﴿قوله فأما﴾ ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله تعالى فأما (من أعطى) الطاعة (واتقى) المعصية * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان (عن سعد بن عبيدة) بسكون العين في الاول وفتحها في الثاني مصغرا أبي حمزة بالحاء المهملة والزاي ختن أبي عبد الرحمن السلمي (عن ابي عبد الرحمن السلمي) بضم السين وفتح اللام (عن علي) هو ابن أبي طالب (رضي الله عنه) أنه (قال كنا مع النبي

صلى الله عليه وسلم فى بقيع الغرقد) مقبرة المدينة من الله على بالدفن بها مع خاتمة الاسلام (فى جنازة) لم يسم صاحبها (فقال) صلى الله عليه وسلم (ما منكم من أحد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار) موضع قعوده منهما كناية عن كونه من أهل الجنة أو النار باستقراره فيها والواو المتوسطة بينهما لا يمكن أن تجرى على ظاهرها فان ما النافية ومن الاستغراقية يقتضيان أن يكون لكل أحد مقعد من النار ومقعد من الجنة فيجب أن يقال ان الواو بمعنى أو وقد ورد بلفظ أو من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن الاعمش فى الباب الآتى بعد الباب اللاحق (فقالوا يا رسول الله أفلا نتكل) أى أفلا نعتمد على كتابنا الذى قدر الله علينا وعند ابن مردويه فى تفسيره من طريق جابر أن السائل عن ذلك سراقة بن جعشم وفى مسند أحمد انه أبو بكر وفى مسند عمر لابى بكر المروزى والبزار أنه عمر وقيل على الراوى (فقال) عليه الصلاة والسلام (اعملوا فكل ميسر) أى مهيأ لما خلق له (ثم قرأ فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الى قوله للعسرى) وسقط لابى ذر وصدق الخ وقال بعد قوله واتقى الآية * هذا (باب قوله وصدق بالحسنى) أى بالكلمة الحسنى وهى ما دل على حق كلمة التوحيد والباب وتاليه ثابتان لابى ذر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد البصرى قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن سعد بن عبيدة) بالتصغير (عن أبى عبد الرحمن) السلمى (عن على رضى الله عنه) أنه (قال كنا قعودا عند النبى صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث) السابق زاد أبو ذر نحوه * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله جل وعلا (فسنيسره لليسرى) أى للجنة وثبت باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بكسر الموحدة وسكون المعجمة الفرائضى العسكرى قال (أخبرنا) ولابى ذر حدثنا (محمد بن جعفر) غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) الاعمش (عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن السلمى عن على رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان فى جنازة) لم يسم صاحبها (فاخذ عودا ينكت) بمثناة فوقية يضرب به (فى الارض) فعل المتفكر فى شئ مهم (فقال ما منكم من أحد الا وقد كتب مقعده من النار ومن الجنة قالوا) قيل السائل سراقة وقيل على الراوى وقيل عمر (يا رسول الله أفلا نتكل) أى نعتمد على كتابنا وندع العمل (قال) عليه الصلاة والسلام (اعملوا فكل ميسر) زاد فى رواية فى الباب اللاحق لما خلق له أما من كان من أهل السعادة فسييسر لعمل السعادة وأما من كان من أهل الشقاوة فسييسر لعمل الشقاوة ثم قرأ (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية) قال الخطابى فى قولهم ألا نتكل على كتابنا مطالبة منهم بأمر يوجب تعطيل العبودية وروم أن يتخذوا حجة لانفسهم فى ترك العمل فاعلمهم صلى الله عليه وسلم قوله اعملوا فكل ميسر لما خلق له بأمرين لا يبطل أحدهما بالآخر باطن هو العلامة الموجبة فى علم الربوبية وظاهر هو القسمة اللازمة فى حق العبودية وهى أمارة مخيلة غير مفيدة حقيقة للعلم وكنظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب والاجل المضروب فى العمر مع المعالجة بالطب فانك تجد المغيب فيهما علة موجبة والظاهر البادى سببا مخيلا وقد اصطلح الناس خاصتهم وعامتهم أن الظاهر فيهما لا يترك لسبب الباطن قال فى فتوح الغيب تلخيصه عليكم بشأن العبودية وما خلقتم له وأمرتم به وكلوا أمر الربوبية الغيبية الى صاحبها فلا عليكم بشأنها (قال شعبة) بن الحجاج الاسناد السابق (وحدثنى به) بالحديث المذكور (منصور) هو ابن المعتمر (فلم أنكره من حديث سليمان) أى الاعمش بل وافق حديثه فما أنكر منه شيأ * (باب قوله) عز وجل (وأما من بخل) بما أمر به (واستغنى) بشهوات الدنيا وثبت لابى ذر باب قوله * وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن موسى البلخى المشهور بخت قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح الرؤاسى بضم الراء وبالهمزة بعد هاسين

فقالوا يا رسول الله أنكتب هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم فبعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا * حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبد الله بن نمير ح قال وحدثنا ابن نمير وتقاربا فى اللفظ حدثنا أبى حدثنا عبد العزيز بن سياه حدثنا حبيب بن أبى ثابت عن أبى وائل قال قام سهل بن حنيف يوم صفين فقال يا أيها الناس اتهموا أنفسكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا وذلك فى الصلح الذى كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين فجاء عمر بن الخطاب فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال أليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار قال بلى

بجزئياتها ومعجزاته الظاهرة واعلام نبوته المتظاهرة وحسن سيرته وجميل طريقته وعاينوا بأنفسهم كثيرا من ذلك فمالت نفوسهم الى الايمان حتى بادر خلق منهم الى الاسلام قبل فتح مكة فأسلموا بين صلح الحديبية وفتح مكة وازداد الآخرون ميلا الى الاسلام فلما كان يوم الفتح أسلموا كلهم لما كان قد تمهد لهم من الميل وكانت العرب من غير قريش فى البوادى ينتظرون باسلامهم اسلام قريش فلما أسلمت قريش أسلمت العرب فى البوادى قال تعالى اذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس يدخلون فى دين الله أفواجا (قوله حدثنا عبد العزيز بن سياه) هو بسين مهملة مكسورة ثم ياء مثناة من تحت مخففة ثم ألف ثم هاء فى الوقف والدرج على وزن سياه وشياه (قوله قام سهل بن حنيف يوم صفين فقال يا أيها الناس اتهموا أنفسكم الى آخره) أراد بهذا تصبير الناس على الصلح واعلامهم بما يرجى بعده من الخير فانه يرجى مصيره الى خير وان كان

قال ففيم نعطى الدنية فى ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب انى رسول الله ولن يضيعنى الله أبدا قال فانطلق عمر فلم يصبر متغيظا فأتى أبا بكر فقال يا أبا بكر ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال أليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار قال بلى قال فعلام نعطى الدنية فى ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولن يضيعه الله أبدا قال فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فأرسل

ظاهره فى الابتداء مما تكرهه النفوس كما كان شأن صلح الحديبية وانما قال سهل هذا القول حين ظهر من أصحاب على رضى الله عنه كراهة التحكيم فاعلمهم بما جرى يوم الحديبية من كراهة أكثر الناس الصلح وأقوالهم فى كراهته ومع هذا فأعقب خيرا عظيما فقررهم النبى صلى الله عليه وسلم على الصلح مع ان ارادتهم كانت مناجزة كفار مكة بالقتال ولهذا قال عمر رضى الله عنه فعلام نعطى الدنية فى ديننا والله أعلم (قوله ففيم نعطى الدنية فى ديننا) هى بفتح الدال وكسر النون وتشديد الياء أى النقيصة والحالة الناقصة قال العلماء لم يكن سؤال عمر رضى الله عنه وكلامه المذكور شكا بل طلبا لكشف ما خفى عليه وحثا على اذلال الكفار وظهور الاسلام كما عرف من خلقه رضى الله عنه وقوته فى نصرة الدين واذلال المبطلين وأما جواب أبى بكر رضى الله عنه لعمر بمثل جواب النبى صلى الله عليه وسلم فهو من الدلائل الظاهرة على عظيم فضله وبارع علمه وزيادة عرفانه ورسوخه فى كل ذلك وزيادته فيه كله على غيره رضى الله عنه (قوله فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فأرسل

مهملة (عن الاعمش) سليمان (عن سعد بن عبيدة) ختن أبى عبد الرحمن (عن ابى عبد الرحمن السلمى (عن على رضى الله عنه) وفى اليونينية عليه السلام أنه (قال كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه وسلم) فى جنازة فى بقيع الغرقد (فقال ما منكم من أحد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار فقلنا) ولابى ذر قلنا (يا رسول الله أفلا نتكل) أى على كتابنا وندع العمل (قال لا اعملوا فكل ميسر) أى لما خلق له (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فاما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى) فسنهيئه للخلة التى تؤدى الى يسر (الى قوله فسنيسره للعسرى) للخلة المؤدية للعسر والشدة لدخول النار قال الطيبى وأما وجه تأنيث اليسرى والعسرى فان كان المراد منهما جماعة الاعمال فذلك ظاهر وان كان المراد عملا واحدا فيرجع التأنيث الى الحالة أو الفعلة ويجوز أن يراد الطريقة اليسرى والعسرى * (قوله وكذب) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله جل وعلا وكذب (بالحسنى) * وبه قال (حدثنا عثمان بن ابى شيبة) هو ابن محمد بن أبى شيبة ونسبه لجده لشهرته به العبسى الكوفى قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد الرازى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن السلمى عن على رضى الله عنه) أنه (قال كنا فى جنازة) لم يسم صاحبها (فى بقيع الغرقد) مقبرة المدينة (فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة) بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة والراء عصا (فنكس) بفتح النون والكاف مشددة بعدها سين مهملة (فجعل ينكت بمخصرته) فى الارض (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ما منكم من أحد وما من نفس منفوسة مولودة (الا كتب مكانها) الذى تصير اليه (من الجنة والنار والا قد كتبت) ولابى ذر عن الكشميهنى والا كتبت باسقاط قد وله عن الحموى والمستملى أو قد كتبت (شقية أو سعيدة) ولابى ذر أو قد كتبت سعيدة (قال) ولابى ذر فقال (رجل يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من أهل السعادة فسيصير الى أهل السعادة) ولابى ذر الى عمل أهل السعادة (ومن كان منا من أهل الشقاء) ولابى ذر من أهل الشقاوة (فسيصير الى عمل أهل الشقاوة) ولابى ذر أهل الشقاوة (قال) عليه الصلاة والسلام (أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاء) ولابى ذر عن الكشميهنى الشقاوة (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية) الى آخرها * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (فسنيسره للعسرى) وسقط لغير أبى ذر باب وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الاعمش) سليمان أنه (قال سمعت سعد بن عبيدة) بسكون العين الاولى وضم الثانية (يحدث عن ابى عبد الرحمن السلمى عن على رضى الله عنه) أنه (قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى جنازة) بالبقيع (فأخذ شيأ فجعل ينكت) بالفوقية (به الارض) كما فى الرواية السابقة فجعل ينكت بمخصرته فى الارض (فقال ما منكم من أحد الا وقد الا وقد (كتب مقعده) أى موضع قعوده (من النار ومقعده) موضع قعوده (من الجنة) وفى يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا) المكتوب فى الازل (وندع العمل) أى نتركه اذ لا فائدة فيه مع سبق القضاء لكل واحد منا بالجنة أو النار (قال) عليه الصلاة والسلام مجيبا لهم (اعملوا فكل ميسر) مهيا (لما خلق له أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاء فييسر لعمل أهل الشقاوة) ولابى ذر عن الكشميهنى فسييسر بسين بعد الفاء بدل الياء وعن الحموى والمستملى الشقاء بالمد واسقاط الواو والهاء وسقط لابى ذر لفظ أما قال المظهرى جوابه عليه الصلاة والسلام بقوله اعملوا هو من أسلوب الحكيم منعهم عليه

الصلاة والسلام عن الاتكال وترك العمل وأمرهم بالتزام ما يجب على العبد من امتثال أمر مولاه وعبوديته وتفويض الامر اليه قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ولا يدخل أحد الجنة بعمله (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية) وقد ذكر ابن جرير أن هذه الآية نزلت فى الصديق ثم روى بسنده الى عبد الله بن الزبير قال كان أبو بكر يعتق على الاسلام بمكة وكان يعتق عجائز ونساء اذا أسلمن فقال له أبوه أى بنى أراك تعتق أناسا ضعافا فلو أنك تعتق رجالا جلداء يقومون معك ويمنعونك ويدفعون عنك فقال أى أبت انما أريد ما عند الله قال فحدثنى بعض أهل بيتى أن هذه الآية أنزلت فيه فأما من أعطى الى آخرها وذكر غير واحد من المفسرين أن قوله تعالى وسيجنبها الاتقى الى آخرها نزلت فيه أيضا حتى ان بعضهم حكى اجماع المفسرين عليه ولا شك انه داخل فيها وأولى الامة بعمومها ولكنه مقدم الامة وسابقهم فى جميع الاوصاف الحميدة

(سورة والضحى)

مكية وآيها احدى عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لابى ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (اذا سجى) ولابى ذر اذا سجا مكتوب بالالف بدل الياء (استوى وقال غيره) غير مجاهد معناه (أظلم) ولابى ذر سجا أظلم قاله الفراء وقال ابن الاعرابى اشتد ظلامه و(قيل (سكن) ومنه سجا البحر يسجو سجوا أى سكنت أمواجه وليلة ساجية ساكنة الريح (قال أبو عبيدة أى (ذو عيال) يقال أعال الرجل أى كثر عياله وعال أى افتقر * هذا (باب ودعك) ما ترك منذ اختارك (ربك وما قلى) وما أبغضك منذ أحبك وحذف المفعول استغناء بذكره فيما سبق ومراعاة للفواصل وثبت باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) التميمى اليربوعى الكوفى ونسبه لجده واسم أبيه عبد الله قال (حدثنا زهير) بضم الزاى مصغرا ابن معاوية قال (حدثنا الاسود بن قيس) العبدى (قال سمعت جندب بن سفيان) بضم الجيم والدال المهملة وفتحها أيضا وهو جندب بن عبد الله بن سفيان البجلى (رضى الله عنه يا اشتكى) مرض (رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم) للتهجد (ليلتين) وفى نسخة ليلة بالافراد (أو ثلاثا) بالشك والنصب على الظرفية (فجاءت امرأة) هى العوراء بنت حرب أخت أبى سفيان وهى خالة الحطب زوج أبى لهب كما عند الحاكم (فقالت) متهكمة (يا محمد انى لارجو أن يكون شيطانك قد تركك لم أره قربك) بفتح القاف وكسر الراء قربه يقربه بفتح الراء فيهما ومنه لا تقربوا الصلاة وأما قرب بضمها فهو لازم تقول قرب الشئ اذا دنا وقربته بالكسر أى دنوت منه وهنا متعد (منذ ليلتين أو ثلاثا) نصب وفى نسخة أو ثلاث ولابى ذر ثلاثة خفض بمنذ (فأنزل الله عز وجل والضحى) وقت ارتفاع الشمس أو النهار كله (والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى) وقدم الليل على النهار فى السورة السابقة باعتبار أصل والنهار فى هذه باعتبار الشرف * (قوله ما) وللمستملى باب بالتنوين أى فى قوله تعالى (ودعك ربك وما قلى تقرأ) ودعك (بالتشديد) فى الدال وهى قراءة العامة (وبالتخفيف) فى قراءة عروة وهشام ابنه وأبى حيوة وابن أبى عبلة وهما (بمعنى واحد) أى (ما ترك ربك) كما (ابن عباس) مما وصله ابن أبى حاتم (ما ترك وما أبغضك) * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال (حدثنا محمد بن جعفر غندر) ولابى ذر اسقاط محمد بن بشار وقال حدثنا غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الاسود بن قيس) العبدى أنه (قال سمعت جندبا البجلى) بفتح الموحدة والجيم يقول (قالت امرأة) هى خديجة أم المؤمنين توجعا

الى عمر فاقرأه اياه فقال يا رسول الله أوفتح هو قال نعم فطابت نفسه ورجع * حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ومحمد بن عبد الله بن نمير قالا حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال سمعت سهل بن حنيف يقول بصفين أيها الناس اتهموا آراءكم والله لقد رأيتنى يوم أبى جندل ولو أنى أستطيع أن أرد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته والله ما وضعنا سيوفنا على عواتقنا الى أمر قط الا أسهلن بنا الى أمر نعرفه الا أمركم هذا لم يذكر ابن نمير الى أمر قط * وحدثناه عثمان بن أبى شيبة واسحق جميعا عن جرير ح قال وحدثنى أبو سعيد الاشج حدثنا وكيع كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد وفى حديثهما الى أمر يفظعنا * وحدثنى ابراهيم بن سعيد الجوهرى حدثنا أبو أسامة عن مالك بن مغول عن أبى حصين عن أبى وائل قال سمعت سهل بن حنيف بصفين يقول اتهموا رأيكم على دينكم فلقد رأيتنى يوم أبى جندل ولو أستطيع أن

الى عمر فاقرأه اياه فقال يا رسول الله أوفتح هو قال نعم فطابت نفسه ورجع) المراد انه نزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا وكان الفتح هو صلح يوم الحديبية فقال عمر أوفتح هو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم لما فيه من الفوائد التى قدمنا ذكرها وفيه اعلام الامام والعالم كبار أصحابه بما يقع له من الامور المهمة والبعث اليهم لاعلامهم بذلك والله أعلم (قوله يوم أبى جندل) هو يوم الحديبية واسم أبى جندل العاص بن سهيل ابن عمرو (قوله أمر يفظعنا أى يشق علينا ونخافه (قوله الا أمركم هذا) يعنى القتال الواقع بينهم وبين أهل الشام (قوله عن أبى حصين) بالحاء وكسر الصاد (قوله عن سهل بن حنيف انه قال اتهموا رأيكم على دينكم فلقد رأيتنى يوم أبى جندل ولو أستطيع أن

أردا مر رسول الله صلى الله عليه وسلم مافتحنا منه فى خصم الا انفجر علينا منه خصم * وحدثنا نصر بن على الجهضمى حدثنا خالد بن الحرث حدثنا سعيد ابن أبى عروبة عن قتادة ان أنس ابن مالك حدثهم قال لما نزلت انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله

أردأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم مافتحنا منه فى خصم الا انفجر علينا منه خصم) هكذا وقع هذا الحديث فى نسخ صحيح مسلم كلها وفيه محذوف وهو جواب لو تقديره ولو أستطيع ان أرد أمره صلى الله عليه وسلم لرددته ومنه قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون ولو ترى اذ الظالمون فى غمرات الموت ولو ترى اذ الظالمون موقوفون ونظائره فكله محذوف جواب لو لدلالة الكلام عليه وأما قوله مافتحنا منه خصما فالضمير فى منه عائد الى قوله اتهموا رأيكم ومعناه ما أصلحنا من رأيكم وأمركم هذا ناحية الا انفتحت أخرى ولا يصح اعادة الضمير الى غير ماذكرناه وأما قوله مافتحنا منه خصما فكذا هو فى مسلم قال القاضى وهو غلط أو تغيير وصوابه ماسددنا منه خصما وكذا هو فى رواية البخارى ماسددنا وبه يستقيم الكلام و يتقابل سددنا بقوله الا انفجر وأما الخصم فبضم الخاء وخصم كل شئ طرفه وناحيته وشبهه بخصم الراوية وانفجار الماء من طرفها أو بخصم الغرارة والخرج وانصباب مافيه بانفجاره وفى هذه الاحاديث دليل لجواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وهو مجمع عليه عند الحاجة ومذهبنا ان مدتها لا تزيد على عشر سنين اذا لم يكن الامام مستظهرا عليهم وان كان مستظهرا لم يزد على أربعة أشهر وفى قول يجوز دون سنة وقال مالك لا حد لذلك بل يجوز ذلك قل أم كثر بحسب رأى الامام والله أعلم

وتأسفا (يارسول الله ماأرى) بضم الهمزة ماأظن ولابى ذر ما أرى بفتحها (صاحبك) جبريل (الا أبطأ) أى جعلك بطيئا فى القراءة لان بطأ فى الاقراءة فى قراءته أو هو من باب حذف حرف الجر وايصال الفعل به قاله الكرمانى (فنزلت ماودعك ربك وماقلى) * وهذا الحديث سبق فى باب ترك القيام للمريض

(سورة ألم نشرح لك)

مكية وآيها ثمان * (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ لك والبسملة لابى ذر * (وقال مجاهد فيما وصله الفريابى (وزرك) أى الكائن (فى الجاهلية) من ترك الافضل والذهاب الى الفاضل * (أنقض) أى (أثقل) بمثلثة وقاف فلام كذا فى الفرع كأصله وعزاها فى الفتح لابن السكن وفى نسخة أثقن وقال القاضى عياض انها كذا فى جميع النسخ بفوقية وبعد القاف نون وهم والصواب الاول وأصله الصوت والنقيض صوت المحامل والرحال بالحاء المهملة (العسر يسرا قال ابن عيينة) سفيان (أى مع ذلك العسر يسرا آخر) لان النكرة اذا أعيدت نكرة فهى غير الاولى فاليسر هنا اثنان والعسر واحد قال الفراء اذا ذكرت العرب نكرة ثم أعادتها منكرة مثلها صارتا اثنتين كقولك اذا كسبت درهما فانفق درهما فان الثانى غير الاول فاذا أعادتها معرفة فهى هى أى نحو قوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول وذكر الزجاج نحوه وقال السيد فى الامالى وانما كان العسر معرفا واليسر منكرا لأن العسر اذا تكرر منكرا فالثانى غير الاول كقولك جاءنى رجل فقلت لرجل كذا وكذا وكذلك لو كان الاول معرفة والثانى نكرة نحو حضر الرجل فاكرمت رجلا (كقوله) جل وعلا (لم تربصون بنا الا احدى الحسنيين) أى كما ثبت للمؤمنين تعددا لحسنى كذا ثبت لهم تعدد اليسر (ولن يغلب عسر يسرين) رواه سعيد بن منصور وعبد الرزاق من حديث ابن مسعود بلفظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان العسر فى جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرجه ولن يغلب عسر يسرين ثم قال ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا واسناده ضعيف وعن جابر عند ابن مردويه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوحى الى ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا ولن يغلب عسر يسرين * (وقال مجاهد) فيما وصله ابن المبارك فى الزهد (فانصب) أى (فى حاجتك الى ربك) وقال ابن عباس اذا فرغت من الصلاة المكتوبة فانصب ربك فى الدعاء وارغب اليه فى المسئلة (ويذكر عن ابن عباس) مما وصله ابن مردويه باسناد له واه وضعيف فى قوله تعالى (ألم نشرح لك صدرك شرح الله صدره للاسلام) وقيل ألم نفتح قلبه ونوسعه للايمان والنبوة والعلم والحكمة والاستفهام اذا دخل على النفى قرره فصار المعنى شرحنا وسقط لغير أبى ذر لك صدرك

(سورة والتين)

مكية أو مدنية وآيها ثمان وثبت لفظ سورة لابى ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (التين والزيتون الذى يأكل الناس) وخصهما بالقسم لان التين فاكهة طيبة لا فضل لها رغد لطيف سريع الهضم ودواء كثير النفع لانه يلين الطبع ويحلل البلغم و يطهر الكليتين و يرمل المثانة و يفتح سدة الكبد والطحال و يسمن البدن و يقطع البواسير و ينتفع من النفرس و يشبه فواكه الجنة لانه بلا عجم ولا يمكث فى المعدة و يخرج بطريق الرشح وأما الزيتون فقال وادام ودواء وله دهن لطيف كثير المنافع و ينبت فى الجبال التى ليست فيها دهنية فلما كان فيه

هذه المنافع الدالة على قدرة خالقها لا جرم أقسم الله بهما وعن ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم التين مسجد نوح الذي بنى على الجودي وقيل التين مسجد أصحاب الكهف والزيتون مسجد ايلياء * (يقال فما يكذبك) أي (فما الذي يكذبك بان الناس يدانون باعمالهم) يجازون بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي يدالون باللام بدل النون والاول هو الصواب (كأنه قال ومن يقدر على تكذيبك بالثواب والعقاب) زاد الفراء بعد ما تين له كيفية خلقه وما استفهامية في محل رفع بالابتداء والخبر الفعل بعدها والمخاطب الرسول وقيل الانسان على طريقة الالتفات وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) البرساني قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال اخبرني) بالافراد (عدي) هو ابن ثابت (قال سمعت البراء) بن عازب (رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فقرأ في) صلاة (العشاء في احدى الركعتين) في النسائي في الركعة الاولى (بالتين والزيتون) وفي كتاب الصحابة لابن السكن في ترجمة ورقة بن خليفة رجل من أهل اليمامة قال سمعنا بالنبي صلى الله عليه وسلم فأتيناه فعرض علينا الاسلام فأسلمنا وأسهم لنا وقرأ في صلاة بالتين والزيتون وانا أنزلناه في ليلة القدر قال في الفتح فيمكن ان كانت في الصلاة التي عين البراء ابن عازب انها العشاء أن يقال قرأ في الاولى بالتين وفي الثانية بالقدر * (تقويم) قال مجاهد (الخلق) بفتح الخاء وسكون اللام يعني انه خص الانسان بانتصاب القامة وحسن الصورة وكل حيوان منكب على وجهه وقوله في أحسن تقويم صفة لمحذوف أي في تقويم أحسن تقويم وسقط لابي ذر تقويم الخلق

(سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق)

مكية وآيها تسع عشرة وقوله اقرأ باسم ربك أي اقرأ القرآن مفتتحا باسمه مستعينا به وسقط لفظ سورة لغير أبي ذر * (وقال) ولابي ذر عن الحموي والمستملي حدثنا (قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن يحيى بن عتيق) الطفاوي بضم الطاء وبالفاء (عن الحسن) البصري (قال كتب في المصحف في أول الامام) أول القرآن الذي هو الفاتحة (بسم الله الرحمن الرحيم) فقط واجعل بين السورتين خطا) يكون علامة فاصلة بينهما من غير بسملة وهو مذهب حمزة حيث قرأ بسملة أول الفاتحة فقط * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (ناديه) أي (عشيرته) فليستنصر بهم وأصل النادي المجلس الذي يجمع الناس ولا يسمى ناديا ما لم يكن فيه أهله * (الزبانية) أي (الملائكة) وسموا بذلك لانهم يدفعون أهل النار اليها بشدة مأخوذ من الزبن وهو الدفع (وقال معمر) وعبيدة (الرجعى) هي (المرجع) في الآخرة وفيه تهديد لهذا الانسان من عاقبة الطغيان وسقط معمر لغير أبي ذر وحينئذ فيكون من قول مجاهد والاول أوجه لوجوده عن أبي عبيدة (لنسفعن) أي (لنأخذن) بناصيته فلنجرنه الى النار ولغير أبي ذر قال لنأخذن (ولنسفعن بالنون وهي الخفيفة) وفي رسم المصحف بالالف (سفعت يده) بفتح السين والفاء وسكون العين أي (أخذت) قاله أبو عبيدة أيضا * هذا (باب) بالتنوين بدون ترجمة وهو ثابت لابي ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) القرشي المصري ونسبه لجده لشهرته به واسم أبيه عبد الله وسقط ابن بكير لغير أبي ذر قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام المصري (عن عقيل) بضم العين مصغرا ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهري قال المؤلف (وحدثني) بالافراد وسقطت الواو لغير أبي ذر (سعيد بن مروان) بكسر العين أبو عثمان البغدادي نزيل نيسابور قال (حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة) بكسر الراء وسكون الزاي قال (اخبرنا ابو صالح) سليمان ولقبه (سلوية) بفتح السين المهملة

(باب الوفاء بالعهد)

(قوله عن حذيفة بن اليمان خرجت أنا وأبي حسيل الى آخره) حسيل بحاء مضمومة ثم سين مفتوحة مهملتين ثم ياء ثم لام ويقال له أيضا حسل بكسر الحاء واسكان السين وهو والد حذيفة واليمان لقب له والمشهور في استعمال المحدثين أنه اليمان بالنون من غير ياء بعدها وهي لغة قليلة والصحيح اليماني بالياء وكذا عمرو بن العاصي وعبد الرحمن بن أبي الموالي وشداد ابن الهادي والمشهور للمحدثين حذف الياء والصحيح اثباتها (قوله فأخذنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون محمدا قلنا ما نريده ما نريد الا المدينة فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن الى المدينة ولا نقاتل معه فأتينا رسول الله ومیثاقه لننصرفن الى المدينة ولا نقاتل معه فأتينا رسول الله

ابن حرب واسحق بن ابراهيم جميعا عن جرير قال زهير حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن أبيه قال كنا عند حذيفة فقال رجل لو أدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه وأبليت

صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال انصرفائتى لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم) فى هذا الحديث جواز الكذب فى الحرب واذا أمكن التعريض فى الحرب فهو أولى ومع هذا يجوز الكذب فى الحرب وفى الاصلاح بين الناس وكذب الزوج لامرأته كما صرح به الحديث الصحيح وفيه الوفاء بالعهد وقد اختلف العلماء فى الاسير يعاهد الكفار أن لا يهرب منهم فقال الشافعى وأبو حنيفة والكوفيون لا يلزمه ذلك بل متى أمكنه الهرب هرب وقال مالك يلزمه واتفقوا على انهم لو أكرهوه فحلف أن لا يهرب فله أن يهرب ولا يمين عليه لانه مكره وأما قضية حذيفة وأبيه فان الكفار استحلفوهما لا يقاتلان مع النبى صلى الله عليه وسلم فى غزاة بدر فأمرهما النبى صلى الله عليه وسلم بالوفاء وهذا ليس للايجاب فانه لا يجب الوفاء بترك الجهاد مع الامام ونائبه ولكن أراد النبى صلى الله عليه وسلم أن لا يشيع عن أصحابه نقض العهد وان كان لا يلزمهم ذلك لان المشيع عليهم لا يذكرنا ويلا

(باب غزوة الاحزاب)

(قوله كنا عند حذيفة فقال رجل لو أدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه وأبليت فقال له

والملام وسكنها أبو ذر ابن صالح الليثى المروزى قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله) بن المبارك (عن يونس بن يزيد) من الزيادة انه (قال اخبرنى) بالافراد (ابن شهاب) الزهرى (ان عروة بن الزبير) بن العوام (أخبره ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم) رضى الله عنها (قالت) واللفظ للسند الثانى (كان ١ أول مابدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد فى بدء الوحى من الوحى (الرؤيا الصادقة فى النوم) وعائشة لم تدرك ذلك فيحمل على أنها سمعت ذلك منه صلى الله عليه وسلم ويؤيده قولها الآتى ان شاء الله تعالى فجاءه الملك فقال اقرأ الخ وفى باب بدء الوحى الرؤيا الصالحة النوم (فكان لا يرى رؤيا الا جاءت) مجيئا (مثل فلق الصبح) عبر به لان شمس النبوة قد كان مبادى أنوارها الرؤيا الى أن ظهرت أشعتها وتم نورها (ثم حبب اليه الخلاء) بالمد أى الاختلاء لان فيه فراغ القلب والانقطاع عن الخلق (فكان يلحق) بفتح الحاء المهملة بعد اللام الساكنة آخره قاف وفى بدء الوحى يخلو ولابن اسحق يجاور (بغار حراء) بالصرف على ارادة المكان جبل عن يسار الذاهب الى منى (فيتحنث فيه) بالمثلثة بعد النون (قال) عروة أو من دونه من الرواة (والتحنث) هو (التعبد الليالى ذوات العدد) مع ايامهن واقتصر على الليالى لانهن أنسب للغار وزاد عبيد بن عمير عند ابن اسحق فيطعم من يرد عليه من المساكين وعنده أيضا انه كان يعتكف فيه شهر رمضان (قبل ان يرجع الى أهله) عياله (ويتزود لذلك) التعبد أو الخلوة (ثم يرجع) خديجة فيتزود بمثلها) بالموحدة ولابى ذر عن الحموى والمستملى لمثلها باللام بدل الموحدة والضمير لليالى أو الخلوة أو العبادة أو المرة السابقة ويحتمل أن يكون المراد أنه يتزود لمثلها اذا حال الحول وجاء ذلك الشهر الذى جرت عادته أن يخلو فيه قال فى الفتح وهذا عندى أظهر (حتى فجئه) بكسر الجيم أى أتاه (الحق) وهو الوحى مفاجأة (وهو فى غار حراء) جملة فى موضع الحال (فجاءه الملك) جبريل (فقال اقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنا بقارئ) ما نافية واسمها أنا وخبرها بقارئ أى ما أحسن ان اقرأ (قال فاخذنى) جبريل (فغطنى) أى ضمنى وعصرنى (حتى بلغ منى الجهد) بفتح الجيم والنصب أى بلغ الغط منى الجهد وبضم الجيم والرفع أى بلغ الجهد مبلغه (ثم أرسلنى فقال اقرأ قلت ما أنا بقارئ فأخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم أرسلنى فقال اقرأ قلت ما أنا بقارئ فأخذنى فغطنى الثالثة حتى بلغ منى الجهد) وانما فعل به ذلك ليفرغه عن التفات الى أمر الدنيا ويقبل بكليته الى ما يلقى اليه (ثم أرسلنى فقال اقرأ باسم ربك) قال الحافظ بن حجر لعل الحكمة فى تكرير الاقراء الاشارة الى انحصار الايمان الذى ينشأ الوحى بسببه فى ثلاث القول والعمل والنية وان الوحى يشتمل على ثلاثة التوحيد والاحكام والقصص وفى تكرير ذلك الاشارة الى الشدائد الثلاث التى وقعت له عليه الصلاة والسلام وهى الحصر فى الشعب وخروجه فى الهجرة وما وقع يوم أحد وفى الارسالات الثلاث الى حصول التيسير له عقب الثالثة المذكورة (الذى خلق) الخلائق (خلق الانسان) الجنس (من علق) جمع علقة وهى القطعة اليسيرة من الدم الغليظ (اقرأ وربك الاكرم) الذى لا يوازيه كريم ولا يعادله فى الكرم تفضلا (الذى علم) الخط (بالقلم) قال قتادة القلم نعمة من الله عزوجل عظيمة لولا ذلك لم يقم دين ولم يصلح عيش (علم الانسان) من العلوم والخط والصناعات (مالم يعلم الآيات) قبل تعليمه وسقط لابى ذر قوله الذى علم بالقلم وقال الآيات الى قوله علم الانسان مالم يعلم وهى خمس آيات وتاليها الى آخر السورة نزل فى أبى جهل وضم اليها (فرجع بها) أى بالآيات الخمس أو بسبب تلك الغطة (رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بوادره) جمع بادرة وهى اللحمة التى بين الكتف والعنق تضطرب عند الفزع ولابى ذر عن الكشميهنى فؤاده أى قلبه (حتى دخل على خديجة فقال زملونى زملونى) مرتين

١ قوله كان أول مابدئ به الرؤيا الصادقة برفع أول والصادقة فى فرع المزى ولعله على زيادة كان اه من هامش للحموى

حمدوى والمتملى من التزميل وهو التلفيف وطلب ذلك ليسكن ما حصل له من الرعدة من شدة
نزول الامر وثقله (فزملوه) بفتح الميم كما أمرهم (حتى ذهب عنه الروع) بفتح الراء أى الفزع (قال
لخديجة أى خديجة مالى لقد) ولابى ذر عن الكشميهنى قد (خشيت على نفسى) ان لا أطيق حمل
أعباء الوحى لما لقيته عند لقاء الملك (فاخبرها الخبر قالت خديجة) له عليه الصلاة والسلام (كلا)
والله لا خوف عليك (ابشر فوالله لا يخزيك الله أبدا) بالخاء المعجمة والزاى المكسورة وفى مرسل
سعيد بن عمير أبشر يا ابن عم واثبت فوالذى نفسى بيده انى لارجو أن تكون نبى هذه الامة (فوالله
انك لتصل الرحم) أى القرابة (وتصدق الحديث وتحمل الكل) بفتح الكاف وتشديد اللام
الضعيف المنقطع واليتيم (وتكسب المعدوم) بفتح التاء وكسر السين تعطى الناس ما لا يجدونه
عند غيرك (وتقرى الضيف) بفتح أوله من الثلاثى (وتعين على نوائب الحق) حوادثه (فانطلقت به
خديجة) مصاحبة له (حتى أتت به ورقة بن نوفل) أى ابن أسد (وهو ابن عم خديجة أخى) ولابى ذر
هو (أبيها) لانه ورقة بن نوفل بن أسد وهى خديجة بنت خويلد بن أسد (وكان) ورقة (امرأ تنصر
فى الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربى ويكتب من الانجيل بالعربية ماشاء الله أن يكتب) أى
كتابته وذلك لتمكنه فى دين النصارى ومعرفته بكتابهم (وكان) ورقة (شيخا كبيرا) حال كونه
قد عمى فقالت خديجة يا عم) ولابى ذر يا ابن عم (اسمع من ابن أخيك) تعنى النبى صلى الله عليه وسلم
لان الاب الثالث لورقة هو الاخ للاب الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم أى اسمع منه الذى يقوله
لك (له عليه الصلاة والسلام (ورقة يا ابن أخى ماذا ترى فاخبره النبى صلى الله عليه وسلم خبر
ما رأى فقال) له (ورقة هذا الناموس) أى جبريل (الذى أنزل) بضم الهمزة (على موسى) وفى
رواية الزبير بن بكار على عيسى وقد سبق فى بدء الوحى مبحث ذلك (ليتنى) وفى بدء الوحى يا ليتنى بأداة
النداء (فيها) فى مدة النبوة أو الدعوة (جذعا) بفتح الجيم والمعجمة أى ليتنى شاب فيها (ليتنى أكون
حيا اذ) ورقة بعد ذلك (حرفا) وهى فى الرواية الاخرى اذ يخرجك قومك أى من مكة (قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجى هم) بفتح الواو وتشديد التحتية وهم مبتدأ ومخرجى خبره
مقدما وقدم الهمزة على العاطف لان الاستفهام له الصدر نحو أولم ينظروا والاستفهام للانكار
وبقية المباحث سبقت أول الكتاب (قال ورقة نعم لم يأت رجل بما جئت به) من الوحى (الا أوذى)
بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة وفى بدء الوحى الاعودى (وان يدركنى) بالجزم بان الشرطية
(يومك) فاعل يدركنى أى يوم انتشار نبوتك (حيا أنصرك) بالجزم جواب الشرط (نصرا مؤزرا)
أى بليغا صفة لنصرا المنصوب على المصدرية (ثم لم ينشب ورقة) لم يلبث (أن توفى وفتر الوحى)
فاحتبس (فترة حتى حزن رسول الله) وللحموى النبى (صلى الله عليه وسلم) زاد فى التعبير
عن طريق معمر عن الزهرى فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كى يتردى من رؤس شواهق
الجبال فكلما أوفى بذروة جبل لكى يلقى منه نفسه تبدى له جبريل فقال يا محمد انك
رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحى غدا لمثل
ذلك فاذا أوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك وهذه الزيادة خاصة برواية معمر
وقائل فيما بلغنا الزهرى وليس موصولا نعم يحتمل أن يكون بلغه بالاسناد المذكور وسقط
فيما بلغنا عند ابن مردويه فى تفسيره من طريق محمد بن كثير عن معمر قال الحافظ بن حجر
رحمه الله والاول هو المعتمد وقوله غدا بالغين المعجمة من الذهاب غدوة أو بالعين المهملة
من العدو وهو الذهاب بسرعة وأما ارادته عليه الصلاة والسلام القاء نفسه من رؤس شواهق
الجبال فحزنا على ما فاته من الامر الذى بشره به ورقة وحمله القاضى عياض على انه لما أخر جه من

حذيفة ما قال) معناه أن حذيفة
فهم منه أنه لو أدرك النبى صلى الله
عليه وسلم لبالغ فى نصرته ولزاد على
الصحابة رضى الله عنهم فأخبره بخبره
فى ليلة الاحزاب وقصد زجره عن
ظنه أنه يفعل أكثر من فعل الصحابة
(قوله وأخذتنا ريح شديدة وقر)
هو بضم القاف وهو البرد وقوله
بعده هذا قر زرت هو بضم القاف
وكسر الراء أى بردت (قوله صلى
الله عليه وسلم اذهب فأتنى بخبر
القوم ولا تذعرهم على) هو بفتح
التاء وبالذال المعجمة معناه لا تفزعهم
على ولا تحركهم على وقيل معناه
لا تنفرهم وهو قريب من المعنى
الاول والمراد لا تحركهم عليك
فانهم ان أخذوك كان ذلك ضررا
على لانك رسولى وصاحبى (قوله
فما اوليت من عنده جعلت كأنما
أمشى فى حمام حتى أتيتهم) يعنى
انه لم يجد البرد الذى يجده الناس
ولا من تلك الريح الشديدة شيأ بل

شديدة وقر فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ألا رجل يأتينى بخبر
القوم جعله الله عز وجل معى يوم
القيامة فسكتنا فلم يجبه منا أحد ثم
قال ألا رجل يأتينى بخبر القوم
جعله الله عز وجل معى يوم القيامة
فسكتنا فلم يجبه منا أحد ثم قال
ألا رجل يأتينى بخبر القوم جعله الله
عز وجل معى يوم القيامة فسكتنا
فلم يجبه منا أحد فقال قم يا حذيفة
فأتنا بخبر القوم فلم أجد بدا اذ دعانى
باسمى أن أقوم قال اذهب فأتنى
بخبر القوم ولا تذعرهم على فلما
وليت من عنده جعلت كأنما أمشى
فى حمام حتى أتيتهم

فرأيت أبا سفيان يصلى ظهره بالنار فوضعت سهما فى كبد القوس فأردت أن أرميه فذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تذعرهم علىّ ولو رميته لأصبته فرجعت وأنا أمشى فى مثل الحمام فلما أتيته فأخبرته بخبر القوم وفرغت قررت فألبسنى رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عباءة كانت عليه يصلى فيها فلم أزل نائما حتى أصبحت فلما أصبحت قال قم يا نومان

البرد حتى عاد الى النبى صلى الله عليه وسلم فلما رجع ووصل عاد اليه البرد الذى يجده الناس وهذه من معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولنظرة الحمام عربية وهو مذكر مشتق من الحميم وهو الماء الحار (قوله فرأيت أبا سفيان يصلى ظهره) هو بفتح الياء واسكان الصاد أى يدفئه ويدنيه منها وهو الصلا بفتح الصاد والقصر والصلاء بكسرها والمد (قوله كبد القوس) هو مقبضها وكبد كل شئ وسطه (قوله فألبسنى رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عباءة كانت عليه يصلى فيها) العباءة بالمد والعباية بزيادة ياء لغتان مشهورتان معروفتان وفيه جواز الصلاة فى الصوف وهو جائز باجماع من يعتد به من العلماء وسواء الصلاة عليه وفيه ولا كراهية فى ذلك قال العبدرى من أصحابنا وقالت الشيعة لا تجوز الصلاة على الصوف وتجوز فيه وقال مالك يكره كراهة تنزيه (قوله فلم أزل نائما حتى أصبحت فلما أصبحت قال قم يا نومان) هو بفتح النون واسكان الواو وهو كثير النوم وأكثر ما يستعمل فى النداء كما استعمله هنا (وقوله أصبحت) أى طلع على الفجر وفى هذا الحديث انه ينبغى للامام وأمير الجيش بعث الجواسيس والطلائع لكشف خبر العدو والله أعلم

تكذيب من بالغه كقوله تعالى لعلك باخع نفسك على آثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفا أو خاف ان الفترة لامر أو سبب منه فخشى أن يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع عن ذلك فيعترض به وأما ما روى ابن اسحق عن بعضهم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال وذكر جواره بحراء قال فجاءنى وأنا نائم فقال اقرأ وذكر نحو حديث عائشة رضى الله عنها فى غطه واقرائه اقرأ باسم ربك قال فانصرف عنى وهببت من نومى كأنما صورت فى قلبى ولم يكن أبغض الى من شاعر أو مجنون ثم قلت لاتحدث عنى قريش بهذا أبدا لأعمدن الى حالق من الجبل فلأطرحن نفسى منه فلاقتلنها فأجاب عنه القاضى بأنه انما كان قبل لقائه جبريل وقبل اعلام الله له بالنبوة واظهاره واصطفائه بالرسالة ثم خرج الطبرى من طريق النعمان بن راشد عن ابن شهاب ان ذلك بعد لقاء جبريل فذكر نحو حديث الباب وفيه فقال يا محمد أنت رسول الله حقا قال فلقد هممت أن أطرح نفسى من حالق جبل أى علوه وأجيب بان ذلك لضعف قوته عن تحمل ما حمله من أعباء النبوة وخوفا مما يحصل له من القيام بها من مباينة الخلق جميعا كما يطلب الرجل الى أخيه من غيم يناله فى العاجل ما يكون فيه زواله عنه ولو أفضى الى اهلاك نفسه عاجلا

(قال محمد بن شهاب) الزهرى بالاسناد الاول من السندين المذكورين أول هذا الباب (فأخبرنى) بالافراد عروة بما سبق وأخبرنى (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف وسقط ابن عبد الرحمن لغير أبى ذر (ان جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحى) ولم يدرك جابر زمان القصة وهو محمول على أن يكون سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم (قال فى حديثه بينا) بغير ميم (أنا أمشى سمعت) وفى بدء الوحى اذ سمعت (صوتا من السماء فرفعت بصرى) ولابى ذر عن الكشميهنى رأسى (فاذا الملك الذى جاءنى بحراء) هو جبريل عليه السلام (جالس على كرسى بين السماء والارض) وجالس رفع خبر عن الملك (ففرقت) بكسر الراء وسكون القاف أى خفت (منه فرجعت) الى أهلى بسبب الفرق (فقلت) لهم (زملونى) مرتين (فدثروه) بالهاء (فانزل الله تعالى يا أيها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر) عن النجاسة أو قصرها (والرجز فاهجر) دم على هجرها (قال أبو سلمة) بن عبد الرحمن بالسند السابق (و) الرجز (هى الاوثان التى كان أهل الجاهلية يعبدون) ا (قال ثم تتابع الوحى) وأنث ضمير الرجز بقوله وهى اعتبارا بالجنس * (قوله) جل وعلا (خلق) ولابى ذر باب خلق (الانسان من علق) * وبه قال (حدثنا ابن بكير) يحيى بن عبد الله المصرى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين بن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عروة) بن الزبير (ان عائشة رضى الله عنها قالت أول) ولابى ذر عن عائشة أول (ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى من الوحى (الرؤيا الصالحة) ولابى ذر عن الكشميهنى الصادقة زاد فى رواية فى النوم وهى تأكيد فالرؤيا مختصة بالنوم (فجاءه الملك فقال اقرأ باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم) واستنبط السهيلى من هذا الامر ثبوت البسملة فى أول الفاتحة لان هذا الامر هو أول شئ نزل من القرآن فاولى مواضع امتثاله أول القرآن * (قوله اقرأ) ولابى ذر باب اقرأ (وربك الاكرم) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) بسكون العين ابن راشد (عن الزهرى) محمد ابن مسلم بن شهاب (ح) لتحويل السند كما مر (وقال الليث) بن سعد فيما وصله المؤلف فى بدء الوحى (حدثنى) بالافراد (عقيل) بضم العين ابن خالد (قال محمد) هو ابن مسلم بن شهاب الزهرى (أخبرنى) بالافراد (عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) انها قالت (أول ما بدئ به رسول الله صلى

عليه وسلم الرؤيا الصادقة) بالقاف ولم يقل هنا في النوم ثم (جاءه الملك) جبريل (فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم) الحديث اختصره هنا ﴿هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (الذي علم بالقلم) ثبت هذا لابي ذر ﴿وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) هو ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهري انه (قال سمعت عروة) بن الزبير يقول (قالت عائشة رضي الله عنها فرجع النبي صلى الله عليه وسلم الى خديجة فقال زملوني زملوني) مرتين (فذكر الحديث) كما سبق ﴿(باب قوله تعالى كلا لئن لم ينته) عما هو عليه من الكفر (لنسفعن بالناصية) لنجرن بناصيته الى النار (ناصية كاذبة خاطئة) بدل من الناصية ووصفها بذلك مجاز وانما المراد صاحبها وسقط ناصية الخ لابي ذر وثبت له لفظ باب ﴿وبه قال (حدثنا يحيى) قال الكرماني هو اما ابن موسى واما ابن جعفر قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام (عن معمر) هو ابن راشد (عن عبد الكريم) بن مالك (الجزري) بالجيم المفتوحة والزاي (عن عكرمة) أنه قال (قال ابن عباس) رضي الله عنهما (قال أبو جهل) عمرو بن هشام ولم يدرك ابن عباس القصة فيحمل على سماعه ذلك منه صلى الله عليه وسلم (لئن رأيت محمدا يصلي عند الكعبة لاطأن على عنقه فبلغ) ذلك (النبي صلى الله عليه وسلم فقال) عليه الصلاة والسلام (لو فعله لاخذته الملائكة) وأخرج النسائي من طريق أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه نحو حديث ابن عباس وزاد في آخره فلم يفجأهم منه الا وهو أي أبو جهل ينكص على عقبيه ويتقي بيديه فقيل له مالك قال ان بيني وبينه لخندقا من نار وهولا وأجنحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو دنا لاختطفته الملائكة عضوا عضوا (تابعه) أي تابع عبد الرزاق فيما وصله عبد العزيز البغوي في منتخب المسند له (عمرو بن خالد) بفتح العين الحراني من شيوخ المؤلف (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمرو بفتح العين الرقي (عن عبد الكريم) الجزري

﴿(سورة انا انزلناه)﴾

مكية أو مدنية وآيها خمس ولغير أبي ذر سورة القدر وفي نسخة انا أنزلناه في ليلة القدر ﴿(يقال مطلع) بفتح اللام (هو الطلوع والمطلع) بكسرها وهي قراءة الكسائي (الموضع الذي يطلع منه (أنزلناه) ولابي ذر وقال أنزلناه (الهاء كناية عن القرآن) قال في الانوار نخمه باضماره من غير ذكره شهادة له بالنباهة المغنية عن التصريح كما عظمه بان أسند انزاله اليه أي بقوله (انا أنزلناه) خرج مخرج الجميع والمنزل هو الله تعالى والعرب تؤكد فعل الواحد فتجعله بلفظ الجميع ليكون لابي ذر عن المستملي ليكن (أثبت وأوكد) والنحاة يعبرون بقولهم المعظم نفسه كما نبه عليه السفاقسي وثبت انا من قوله انا أنزلناه لابي ذر

﴿(سورة لم يكن)﴾

مكية أو مدنية وآيها ثمان ﴿(بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر (منفكين) أي (زائلين) أي عما هم عليه ﴿(قيمة) أي (القائمة دين القيمة أضاف الدين الى (ثبت) على تأويل الدين بالملة أو التاء تاء المبالغة كعلامة ﴿وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال سمعت قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك رضي الله عنه) أنه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي) بن كعب (ان الله أمرني أن أقرأ عليك لم يكن الذين كفروا) وعند الترمذي ان الله أمرني

﴿حدثنا هداب بن خالد الازدي حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد وثابت البناني عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد يوم أحد في سبعة من الانصار ورجلين من قريش فلما رهقوه قال من يردهم عنا وله الجنة أو هو رفيقي في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل ثم رهقوه أيضا فقال من يردهم عنا وله الجنة أو هو رفيقي في الجنة

﴿(باب غزوة أحد)﴾

(قوله حدثنا هداب بن خالد الازدي) هكذا هو في جميع النسخ الازدي وكذا قاله البخاري في التاريخ وابن أبي حاتم في كتابه وغيرهما وذكره ابن عدي والسمعاني فقالا هو قيسي فقد ذكر البخاري أخاه أمية بن خالد فنسبه قيسيا وذكره الباجي فقال القيسي الازدي قال القاضي عياض هذان نسبتان مختلفتان لان الازد من اليمن وقيس من معد قال ولكن قيس هنا ليس قيس عيلان بل هو قيس بن يونان من الازد فتصح النسبتان قال القاضي وقد جاء مثل هذا في صحيح مسلم في زياد بن رباح القيسي ويقال رياح كذا نسبه مسلم في غير موضع القيسي وقال في النذور التيمي قيل لعله من تيم بن قيس بن ثعلبة بن بكر ابن وائل فتجتمع النسبتان والا فتيم قريش لا تجتمع هي وقيس هذا كلام القاضي وقد سبق بيان ضبط هداب هذا مرات وانه بفتح الهاء وتشديد الدال وانه يقال له هدبة بضم الهاء قيل هدبة اسم وهداب لقب وقيل عكسه (قوله فلما رهقوه) هو بكسر الهاء أي غشوه وقربوا منه وأرهقه أي غشيه قال صاحب الافعال رهقته وأرهقته أي أدركته قال القاضي في المشارق قيل لا يستعمل ذلك الا في المكروه وقال ثابت كل شيء دنوت منه فقد رهقته والله أعلم (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان معه سبعة رجال من الانصار ورجلان من قريش

فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحبيه ما أنصفنا أصحابنا * حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه انه سمع سهل بن سعد يسئل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت رباعيته

فقتلت السبعة فقال لصاحبيه صلى الله عليه وسلم ما أنصفنا أصحابنا) الرواية المشهورة فيه ما أنصفنا باسكان الفاء وأصحابنا منصوب مفعول به هكذا ضبطه جماهير العلماء من المتقدمين والمتأخرين ومعناه ما أنصفت قريش الانصار لكون القرشيين لم يخرجا للقتال بل خرجت الانصار واحدا بعد واحد وذكر القاضي وغيره ان بعضهم رواه ما أنصفنا بفتح الفاء والمراد على هذا الذين فروا من القتال فانهم لم ينصفوا لفرارهم (قوله حدثنا يحيى بن يحيى التميمي حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وكذا ذكره أصحاب الاطراف وذكر القاضي عن بعض رواة كتاب مسلم أنهم جعلوا أبا بكر ابن أبي شيبة بدل يحيى بن يحيى قال والصواب الاول (قوله وكسرت رباعيته) هي بتخفيف الياء وهي السن التي تلي الثنية من كل جانب وللانسان أربع رباعيات وفي هذا وقوع الاسقام والابتلاء بالانبياء صلوات الله وسلامه عليهم لينالوا جزيل الاجر ولتعرف أممهم وغيرهم ما أصابهم ويتأسوا بهم قال القاضي وليعلم أنهم من البشر تصيبهم محن الدنيا ويطرأ على أجسامهم ما يطرأ على أجسام البشر ليتيقنوا أنهم مخلوقون مربوبون ولا يفتتن بما ظهر على أيديهم من المعجزات وتلبيس الشيطان من أمرهم ما لبسه

أن أقرأ عليك القرآن قال فقرأ عليه لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب وزاد الحاكم من وجه آخر عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ عليه لم يكن وقرأ فيها ان الدين عند الله الحنيفية لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية من يفعل خيرا فلن يكفره وخص أبيا للتنويه به في أنه أقرأ الصحابة فاذا قرأ عليه صلى الله عليه وسلم مع عظيم منزلته كان غيره بطريق التبع له وقال الحافظ بن كثير وانما قرأ صلى الله عليه وسلم عليه هذه السورة تثبيتا له وزيادة لايمانه لانه كان أنكر على ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قراءة شئ من القرآن على خلاف ما أقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقرأهما عليه الصلاة والسلام وقال لكل منهما أصبت قال أبي فأخذني الشك فضرب عليه الصلاة والسلام في صدره قال ففضت عرقا وكأنما أنظر الى الله فرقا وأخبره عليه الصلاة والسلام ان جبريل أتاه فقال ان الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على سبعة أحرف رواه أحمد والنسائي وأبو داود ومسلم فلما نزلت هذه السورة قرأها عليه الصلاة والسلام قراءة ابلاغ وانذار لا قراءة تعلم واستذكار (قال) أبي له عليه الصلاة والسلام (وسماني) لك (قال) عليه الصلاة والسلام (نعم فبكى) أبي فرحا وسرورا أو خشوعا وخوفا من التقصير في شكر تلك النعمة وعند أبي نعيم في أسماء الصحابة حديث مرفوع لفظه ان الله ليسمع قراءة لم يكن الذين كفروا فيقول أبشر عبدي فوعزتي لامكنن لك في الجنة حتى ترضى لكن قال الحافظ عماد الدين انه حديث غريب جدا * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني (حسان بن حسان) أبو علي المصري (حدثنا همام) هو ابن يحيى (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ان الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن) مطلق فيتناول لم يكن الذين كفروا وغيرها (قال أبي آلله) بمد الهمزة (سماني لك قال ألله سماك) زاد الشمني لي (فجعل ابي يبكي قال قتادة) بن دعامة (فانبئت) ظاهره انه من غير أنس (انه) عليه الصلاة والسلام (قرأ عليه) على أبي (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب) * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (أحمد بن ابي داود وابو جعفر المنادي) بكسر الدال وعند النسفي حدثنا أبو جعفر المنادي قيل وهم البخاري في تسميته أحمد وان اسم أبي جعفر هذا محمد بن عبيد بن يزيد وأبو داود كنية أبيه وأجيب بأن البخاري أعرف باسم شيخه من غيره فليس وهما قال (حدثنا روح) بفتح الراء وسكون الواو ثم حاء مهملة ابن عبادة قال (حدثنا سعيد بن ابي عروبة) بعين مهملة مفتوحة فراء مضمومة وبعد الواو الساكنة موحدة (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك) وسقط ابن مالك لابي ذر رضي الله عنه (ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لابي بن كعب ان الله أمرني أن أقرئك القرآن أي أعلمك بقراءتي عليك كيف تقرأ فلا منافاة بين قوله أقرأ عليك وأقرئك وقد يقال كان في قراءة أبي قصور فأمر الله رسوله عليه الصلاة والسلام أن يقرئه على التجويد وأن يقرأ عليه ليتعلم منه حسن القراءة وجودتها (قال آلله سماني لك) استفسره لانه جوز أن يكون أمره أن يقرأ على رجل من أمته غير معين فيؤخذ منه الاستثبات في المحتملات (قال نعم قال وقد ذكرت عند رب العالمين قال) صلى الله عليه وسلم (نعم فذرفت) بفتح المعجمة والراء تساقطت بالدموع (عيناه) في الحديث استحباب القراءة على أهل العلم وان كان القارئ أفضل من المقروء عليه * فائدة ذكر العلامة حسين بن علي بن طلحة الرجراجي المغربي في الباب السابع عشر من كتابه الفوائد الجلية في الآيات الجليلة في السور التي تلقى على العلماء في المناظرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الملائكة المقربين ليقرؤن سورة لم يكن منذ خلق الله السموات والارض لا يفترون عن قراءتها كذا قال والعهدة عليه

(اذا زلزلت الارض زلزالها)

مصدر مضاف لفاعله أى اضطرابها المقدر لها عند النفخة الاولى أو الثانية * (قوله فمن) ولابى ذر سورة اذا زلزلت بسم الله الرحمن الرحيم باب فمن (يعمل مثقال ذرة) زنة نملة صغيرة (خيرا يره) جواب الشرط فى الموضعين يرتو ابه وهى مدنية أو مكية وآيها تسع (بقال أوحى لها) أى (أوحى اليها وحى لها ووحى اليها) بغير ألف فى الاخيرين (واحد) فى المعنى فاللام بمعنى الى وانما أوثرت على الى لموافقة الفواصل وقيل اللام بمعنى من أجل والموحى اليه محذوف أى أوحى الى الملائكة من أجل الارض والصواب أن الامر بالكلام للارض نفسها وأذن لها أن تخبر عما عمل عليها قيل ان الله تعالى يخلق فى الارض الحياة والنطق حتى تخبر بما أمرها الله تعالى وهذا مذهب أهل السنة وقال المجاج أوحى لها القرار فاستقرت وهذا ساقط للحموى * وبه قال (حدثنا اسمعيل بن عبد الله) ابن أبى أويس المدنى قال (حدثنا) وبالافراد لابى ذر (مالك) الامام الاعظم (عن زيد بن سلم) العدوى (عن أبى صالح) ذكوان (السمان عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما) الرجل (الذى) هى (أجر فرجل ربطها) للجهاد (فى سبيل الله) تعالى (فاطال لها) فى الحبل الذى ربطها به حتى سرح للرعى (فى مرج) موضع كلا وسقط لها لابى ذر (أو روضة) بالشك (فما أصابت) أى أكلت وشربت ومشت (فى طيلها ذلك) بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية أى حبلها المربوطة به (فى المرج) ولابى ذر عن الحموى والمستملى من المرج (والروضة) بغير ألف قبل الواو (كان له) أى صاحبها (حسنات) فى الآخرة (ولو أنها قطعت طيلها) المذكور (فاستنت) بفتح الفوقية وتشديد النون أى عدت بمرح ونشاط (شرفا) بفتح المعجمة والراء والفاء (أو شرفين) شوطا أو شوطين فبعدت عن الموضع الذى ربطها صاحبها فيه ترعى ورعت فى غيره (كانت آثارها) بالمثلثة فى الارض بحوافرها عند مشيها (وأرواثها) بالمثلثة (حسنات له) لصاحبها فى الآخرة (ولو أنها مرت بنهر) بفتح الهاء وسكونها (فشربت منه) بغير قصد صاحبها (ولم يرد أن يسقى به كان ذلك) شربها وارادته أن يسقيها (حسنات له) فى الآخرة (فهى) بالفاء ولابى ذر وهى (لذلك الرجل) الذى ربطها (أجر * و) أما الذى هى له ستر فهو (رجل ربطها تغنيا) أى استغناء عن الناس وتعففا) عن سؤالهم يتردد عليها لحاجاته (ولم ينس حق الله فى رقابها) بأن يؤدى زكاة تجارتها وظهورها) بان يركب عليها فى سبيل الله (فهى) أى الخيل ولابى ذر عن الكشميهنى فهو أى ذلك الفعل الذى فعله (له ستر) يحجبه عن الفاقة * (و) أما الذى هى عليه وزر فهو (رجل ربطها فخرا) ورياء) أى اظهارا للطاعة والباطن بخلافه (ونواء) بكسر النون وفتح الواو ممدودا معاداة زاد فى الجهاد لاهل الاسلام (فهى على ذلك) الرجل (وزر) بالفاء وضم السين مبنيا للمجهول والسائل صعصعة بن ناجية ولابى ذر وسئل (رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر) هل فى حكم الخيل (قال ما أنزل الله على فيها الا هذه الآية الفاذة) بالفاء والمعجمة المشددة القليلة المثل المنفردة فى معناها (الجامعة) لكل الخيرات والسرور (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) روى الامام أحمد عن صعصعة بن معاوية عم الفرزدق انه أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقرأ الآية فقال حسبى لا أبالى أن لا أسمع غيرها * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى وعلا (ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) ثبت لفظ باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) الجعفى الكوفى سكن مصر (قال حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (ابن وهب) عبد الله المصرى

وشمت البيضة على رأسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسل الدم وكان على بن أبى طالب يسكب عليها بالمجن فلما رأت فاطمة ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى صار رمادا ثم ألصقته بالجرح فاستمسك الدم * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعنى ابن عبد الرحمن القارئ عن أبى حازم انه سمع سهل بن سعد وهو يسئل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أما والله انى لاعرف من كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان يسكب الماء وبماذا دووى ثم ذكر نحو حديث عبد العزيز غير أنه زاد وجرح وجهه وقال مكان هشمت كسرت * وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وزهير ابن حرب واسحق بن ابراهيم وابن أبى عمر جميعا عن ابن عيينة ح وحدثنا عمرو بن سواد العامرى أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرنى عمرو بن الحرث عن سعيد بن أبى هلال ح وحدثنى محمد بن سهل التميمى حدثنى ابن أبى مريم حدثنا محمد يعنى ابن مطرف كلهم عن أبى حازم عن سهل بن سعد بهذا الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث ابن أبى هلال أصيب فى وجهه وفى حديث ابن مطرف جرح وجهه

على النصارى وغيرهم (قوله وهشمت البيضة على رأسه) فيه استحباب لبس البيضة والدروع وغيرها من أسباب التحصن فى الحرب وانه ليس بقادح فى التوكل (قوله يسكب عليها بالمجن) أى يصب عليها بالترس وهو بكسر الميم وفى هذا الحديث اثبات المداواة ومعالجة الجراح وانه لا يقدح فى التوكل لان النبى صلى الله عليه وسلم فعله مع قوله تعالى وتوكل على الحى الذى لا يموت (قوله دووى جرحه) هو بواوين ويقع فى بعض

* حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوم أحد وشج في رأسه فجعل يسلت الدم عنه ويقول كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وكسروا رباعيته وهو يدعوهم الى الله فأنزل الله تعالى ليس لك من الامر شئ

* حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال كاني أنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبياء ضربه قومه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون

* حدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ومحمد بن بشر عن الاعمش بهذا الاسناد غير انه قال فهو ينضح الدم عن جبينه

* حدثناه محمد ابن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها

قال (أخبرني) بالافراد (مالك) الامام (عن زيد بن أسلم) العدوي (عن أبي صالح) ذكوان (السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه) انه قال (سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمر) أي عن صدقة الحمر (فقال لم ينزل) بضم أوله وفتح ثالثه (علي فيها شئ الا هذه الآية الجامعة الفاذة) أي المنفردة في معناها فذ الرجل عن أصحابه اذا شذ عنهم (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) قال ابن عباس رضي الله عنهما ليس مؤمن ولا كافر عمل خيرا أو شرا في الدنيا الا أراه الله اياه يوم القيامة فأما المؤمن فيرى حسناته وسيئاته فيغفر الله له سيئاته ويثيبه بحسناته وأما الكافر فترد حسناته تحسيرا ويعذب بسيئاته قال في فتوح الغيب وهذا يساعده النظم والمعنى والاسلوب * أما النظم فان قوله فمن يعمل تفصيل لما عقب به قوله يصدر الناس أشتاتا ليروا أعمالهم فيجب التوافق والاعمال جمع مضاف يفيد الشمول والاستغراق ويصدر الناس مقيد بقوله أشتاتا فيفيد أنهم على طرائق شتى للنزول في منازلهم من الجنة والنار بحسب أعمالهم المختلفة ومن ثمة كانت الجنة ذات درجات والنار ذات دركات * وأما المعنى فانها وردت لبيان الاستقصاء في عرض الاعمال والجزاء عليها لقوله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة الآية * وأما الاسلوب فانها من الجوامع الحاوية لفوائد الباب أصلا وفرعا

* (والعاديات) *

مكية أو مدنية وآيها احدى عشرة والعاديات جمع عادية وهي الجارية بسرعة والمراد الخيل والذي في سورة والعاديات وله زيادة والقارعة * (وقال مجاهد) مما وصله الفريابي (الكنود) هو (الكفور) من كند النعمة كنودا * (يقال فأثرن به نقعا) قال أبو عبيدة أي (رفعن به غبارا) وقوله فأثرن عطف الفعل على الاسم لان الاسم في تأويل الفعل لوقوعه غير صلة لال [1] والضمير في به للصبح أي فأثرن في وقت الصبح غبارا أو للمكان وان لم يجر له ذكر لان الاثارة لا بد لها من مكان وروى البزار والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا فلبثت شهرا لا يأتيه خبرها فنزلت والعاديات ضبحا ضبحت بارجلها فالموريات قدحا قدحت الحجارة فأورت بحوافرها فالمغيرات صبحا صبحت القوم بغارة فأثرن به نقعا الغبار فوسطن به جمعا صبحت القوم جميعا وفي اسناده ضعف * (لحب الخير) أي (من أجل حب الخير) فاللام تعليلية أي لاجل حب المال (لشديد) أي (لبخيل) وقيل لقوي مبالغ فيه (وبخل للبخيل شديد) وزاد في الكشاف متشدد قال طرفة

أرى الموت يعتام الكرام ويصطفي * عقيلة مال الفاحش المتشدد

وقوله يعتام أي يختار وعقيلة كل شئ أكرمه والفاحش البخيل الذي جاوز الحد في البخل يقول أرى الموت يختار كرام الناس وكرائم الاموال التي يضن بها * (حصل) أي (ميز) وقيل في الصحف أي أظهر محصلا مجموعا كاظهار اللب من القشر

* (سورة القارعة) *

مكية وآيها عشر وسقطت لابي ذر * (كالفراش المبثوث) أي (كغوغاء الجراد يركب بعضها بعضا كذلك الناس) يوم القيامة (يجول بعضهم في بعض) وانما شبه الناس بذلك عند البعث بالفراش اذا ثار لم يتجه لجهة واحدة بل كل واحد تذهب الى غير جهة الاخرى فدل بهذا التشبيه على أن الناس في البعث يفزعون فيذهب كل واحد الى غير جهة الآخر وقال في الدر وفي هذا التشبيه

نسخ بواو واحدة وتكون الاخرى محذوفة كما حذفت من داود في الخط (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم حكى نبيا من الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم ضربه قومه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول رب اغفر لقومي فانهم لا يعلمون) فيه ما كانوا عليه صلوات الله وسلامه عليهم من الحلم والصبر والعفو والشفقة على قومهم ودعائهم لهم بالهداية والغفران وعذرهم في جنايتهم على أنفسهم بأنهم لا يعلمون وهذا النبي المشار اليه من المتقدمين وقد جرى لنبينا صلى الله عليه وسلم مثل هذا يوم أحد (قوله وهو ينضح الدم عن جبينه) هو بكسر الضاد أي يغسله ويزيله

---

[1] قوله غير صلة لال صوابه اسقاط لفظ غير اه

الناس بالفراش مبالغات شتى منها الطيش الذى يلحقهم وانتشارهم فى الارض وركوب بعضهم بعضا والكثرة والضعف والذلة والمجىء من غير ذهاب والقصد الى الداعى من كل جهة والتطاير الى النار (كالعهن) أى (كالوان العهن) أى المختلفة قاله الفراء (وقرأ عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه (كالصوف) يعنى ان الجبال تتفرق أجزاؤها فى ذلك اليوم حتى تصير كالصوف المتطاير عند الندف واذا كان هذا تأثير القارعة فى الجبال العظيمة الصلدة فكيف حال الانسان الضعيف عند سماع صوت القارعة وسقط لابى ذر كالعهن الخ

(سورة ألهاكم)

مكية وآيها ثمان * (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لابى ذر كالسورة * (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله ابن المنذر (التكاثر من الاموال والاولاد) أى شغلكم ذلك عن طاعة الله

(سورة والعصر)

مكية وآيها ثلاث * (وقال يحيى) بن زياد الفراء العصر هو (الدهر أقسم به) تعالى أى بالدهر لشرفه على الاعاجيب والعبر وقيل التقدير ورب العصر وثبتت البسملة لابى ذر كالعصر الثانى وسقط له وقال يحيى

(سورة ويل لكل همزة)

مكية وآيها تسع * والهمزة واللمزة فيما قاله ابن عباس المشاؤن بالنميمة المفرقون بين الاحبة وقيل الهمزة الذى يعيبك فى الغيب واللمزة الذى يعيبك فى الوجه * (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لابى ذر كالسورة * (الحطمة اسم النار مثل سقر ولظى) وقيل اسم للدركة الثالثة من النار وسميت حطمة لانها تحطم العظام وتكسرها والمعنى يا أيها الهمزة اللمزة الذى يأكل لحوم الناس ويكسر من أعراضهم ان وراءك الحطمة التى تأكل لحوم الناس وعظامهم أى وتكسر العظام

(ألم تر)

مكية وآيها خمس وسقط لابى ذر ألم تر * (قال مجاهد ألم تر) أى (ألم تعلم) يا محمد وانما قال ذلك لانه صلى الله عليه وسلم لم يدرك قصة أصحاب الفيل لان مولده عليه الصلاة والسلام فى تلك السنة وهو لم يشهدها فقد شاهد آثارها وسمع بالتواتر أخبارها فكأنه رآها وهذا ثابت لابى ذر عن المستملى وليس هذا من تفسير مجاهد فالصواب اسقاط قوله قال مجاهد * (قال مجاهد) فيما وصله الفريابى عنه (أبابيل) أى (متتابعة مجتمعة) نعت لطير لانه اسم جمع قال ابن عباس رضى الله عنهما كانت طيرا لها خراطيم وأكف كأكف الكلاب وقيل غير ذلك وأبابيل قيل لا واحد له من لفظه وقيل واحده ابول كعجول وعجاجيل وقيل ابال * (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله الطبرى فى قوله تعالى (من سجيل هى سنك) بفتح السين المهملة وبعد النون الساكنة كاف مكسورة فحجر (وكل) بكسر الكاف وبعدها لام الطين فارسى معرب وقيل السجيل الحجارة الذى كتب فيه عذاب الكفار والمعنى ترميهم بحجارة من جملة العذاب المكتوب المدون فى كتاب الله فى ذلك الكتاب

ل رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله على قوم فعلوا هذا برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حينئذ يشير الى رباعيته وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد غضب الله عز وجل على رجل يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبيل الله * وحدثنا عبد الله بن عمر بن محمد ابن أبان الجعفى حدثنا عبد الرحيم يعنى ابن سليمان عن زكريا عن أبى اسحق عن عمرو بن ميمون الاودى عن ابن مسعود قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس وقد نحرت جزور بالامس فقال أبو جهل أيكم يقوم الى سلا جزور بنى فلان فيأخذه فيضعه فى كتفى محمد صلى الله عليه وسلم اذا سجد فانبعث أشقى القوم فأخذه فلما سجد النبى صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه قال فاستضحكوا وجعل بعضهم يميل على بعض وأنا قائم أنظر

(باب اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(قوله اشتد غضب الله تعالى على رجل يقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبيل الله) فقوله فى سبيل الله احتراز ممن يقتله فى حد أو قصاص لان من يقتله فى سبيل الله كان قاصدا قتل النبى صلى الله عليه وسلم

(باب ما لقى النبى صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين)

(قوله أيكم يقوم الى سلا جزور بنى فلان الى آخره) السلا بفتح السين المهملة وتخفيف اللام مقصور وهو اللفافة التى يكون فيها الولد فى بطن الناقة وسائر الحيوان وهى من الآدمية المشيمة (قوله فانبعث أشقى القوم) هو عقبة بن أبى معيط كما صرح به فى الرواية الثانية وفى هذا الحديث اشكال فانه يقال كيف

فأخبر فاطمة فجاءت وهى جويرية فطرحته عنه ثم أقبلت عليهم تسبهم فلما قضى النبى صلى الله عليه وسلم صلاته رفع صوته ثم دعا عليهم وكان اذا دعا دعا ثلاثا واذا سأل سأل ثلاثا ثم قال اللهم عليك بقريش ثلاث مرات فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك وخافوا دعوته

استمر فى الصلاة مع وجود النجاسة على ظهره وأجاب القاضى عياض بأن هذا ليس بنجس قال لان الفرث ورطوبة البدن طاهران والسلا من ذلك وانما النجس الدم وهذا الجواب يجىء على مذهب مالك ومن وافقه ان روث مايؤكل لحمه طاهر ومذهبنا ومذهب أبى حنيفة وآخرين نجاسته وهذا الجواب الذى ذكره القاضى ضعيف أو باطل لان هذا السلا يتضمن النجاسة من حيث انه لا ينفك من الدم فى العادة ولانه ذبيحة عباد الاوثان فهو نجس وكذلك اللحم وجميع أجزاء هذا الجزور وأما الجواب المرضى أنه صلى الله عليه وسلم لم يعلم ما وضع على ظهره فاستمر فى سجوده استصحابا للطهارة وما ندرى هل كانت هذه الصلاة فريضة فتجب اعادتها على الصحيح عندنا أم غيرها فلا تجب فان وجبت الاعادة فالوقت موسع لها فان قيل يبعد أن لا يحس بما وقع على ظهره قلنا وان أحس به فما يتحقق انه نجاسة والله أعلم (قوله لو كانت لى منعة طرحته) هى بفتح النون وحكى اسكانها وهو شاذ ضعيف ومعناه لو كان لى قوة تمنع عنى أذاهم أو كان لى عشيرة بمكة تمنعنى وعلى هذا منعة جمع مانع ككاتب وكتبة (قوله وكان اذا دعا دعا ثلاثا واذا سأل سأل ثلاثا) فيه استحباب تكرير الدعاء ثلاثا وقوله واذا سأل

كعدد

(لايلاف قريش)

مكية وآيها أربع ولابى ذر سورة لايلاف وسقط له لفظ قريش * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (لايلاف ألفوا ذلك) الارتحال (فليعبدوا ربهذا البيت) فلا يشق عليهم فى الشتاء) الى اليمن (و) لافى (الصيف) الى الشام فى كل عام فيستعينون بالرحلتين للتجارة على المقام بمكة لخدمة البيت الذى هو فخرهم وفى متعلق هذه اللام أوجه فقيل بسابقها الان الله تعالى ذكر أهل مكة بعظيم نعمته عليهم بأن صنع بالحبشة بجعلهم كعصف مأكول لايلاف قريش أى أهلك أصحاب الفيل لتبقى قريش وألفوا ويؤيده أنهما فى مصحف أبى سورة واحدة وقيل متعلقة بمقدر أى اعجبوا لنعمتى على قريش وقيل فليعبدوا وانما دخلت الفاء لما فى الكلام من معنى الشرط أى فان لم يعبدوه لسائر نعمه فليعبدوه لايلافهم فانها أظهر نعمة عليهم * (وآمنهم) أى (من كل عدوهم فى حرمهم) وفيه أمنهم من الجذام فلا يصيبهم ببلدهم وقيل بمحمد صلى الله عليه وسلم

(أرأيت)

مكية أو مدنية وآيها سبع ولابى ذر سورة أرأيت * (وقال ابن عيينة) سفيان فيما ذكره فى تفسيره (لايلاف لنعمتى على قريش) وعند أبى ذر هذا مقدم على سورة أرأيت وهو الصواب ان شاء الله تعالى * (وقال مجاهد يدع يدفع) أى اليتيم (عن حقه يقال هو من دعت يدعون) أى (يدفعون) * (ساهون) أى (لاهون) عن الصلاة تهاونا * (والماعون) هو (المعروف كله) كالتصعر لهم (وقال بعض العرب) فيما حكاه الفراء (الماعون الماء وقال عكرمة أعلاها الزكاة المفروضة وأدناها عارية المتاع) كالمخل والغربال والدلو والابرة

*(سورة انا أعطيناك الكوثر)

مكية أو مدنية وآيها ثلاث وثبت لابى ذر لفظ سورة * (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما وصله ابن مردويه فى قوله تعالى (شانئك) أى (عدوك) وسقط للعموى وقال ابن عباس فقط وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن التميمى مولاهم أبو معاوية البصرى نزيل الكوفة قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (قتادة) بن دعامة (عن أنس رضى الله عنه) أنه (قال لما عرج بالنبى صلى الله عليه وسلم الى السماء قال أتيت على نهر حافتاه) بفتح الفاء جانباه (قباب اللؤلؤ مجوف) ولغير أبى ذر مجوفا (فقلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر) زاد البيهقى الذى أعطاك ربك فاذا هوى المسك بيده فاستخرج من طينه مسكا أذفر وأخرجه الطبرانى بهذا فى الرقاق من طريق همام عن أبى هريرة رضى الله عنه والكوثر بوزن فوعل من الكثرة وهو وصف مبالغة فى المفرط الكثرة * وبه قال (حدثنا خالد بن يزيد الكاهلى) أبو الهيثم الكحال قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن ابى عبيدة) عامر بن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه (عن عائشة) رضى الله عنها أى أبو عبيدة (سألتها) يعنى عائشة (عن قوله تعالى) ولابى ذر عن قول الله عز وجل (انا أعطيناك الكوثر قال) هو (نهر) فى الجنة (اعطيه نبيكم صلى الله عليه وسلم) زاد النسائى فى بطنان الجنة (شاطئاه) أى جانباه (عليه) أى على الشاطئ قال البرماوى كالكرمانى والضمير فى عليه عائد الى جنس الشاطئ ولهذا لم يقل عليهما قال وفى بعضها شاطئاه در مجوف (در بفتح الواو ومشددة صفة لدر وخبره الجار والمجرور والجملة خبر المبتدا الاول الذى هو شاطئاه (ا

قال اللهم عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عقبة وأمية بن خلف وعقبة بن أبي معيط وذكر السابع ولم أحفظه فوالذي بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق لقد رأيت الذين سمى صرعى يوم بدر ثم سحبوا الى القليب قليب بدر قال أبو اسحق الوليد بن عقبة غلط في هذا الحديث

هو الدعاء لكن عطفه لاختلاف اللفظ توكيدا (قوله ثم قال اللهم عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عقبة) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم والوليد بن عقبة بالقاف واتفق العلماء على انه غلط وصوابه والوليد بن عتبة بالتاء كما ذكره مسلم في رواية أبي بكر بن أبي شيبة بعد هذا وقد ذكره البخاري في صحيحه وغيره من أئمة الحديث على الصواب وقد نبه عليه ابراهيم بن سفيان في آخر الحديث فقال الوليد ابن عقبة في هذا الحديث غلط قال العلماء والوليد بن عقبة بالقاف هو ابن أبي معيط ولم يكن ذلك الوقت موجودا أو كان طفلا صغيرا جدا فقد أتى به النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وهو قد ناهز الاحتلام ليمسح على رأسه (قوله وذكر السابع ولم أحفظه) وقد وقع في رواية البخاري تسمية السابع انه عمارة بن الوليد (قوله والذي بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق لقد رأيت الذين سمى صرعى يوم بدر ثم سحبوا الى القليب قليب بدر) هذه احدى دعواته صلى الله عليه وسلم المجابة والقليب هي البئر التي لم تطو وانما وضعوا في القليب تحقيرا لهم ولئلا يتأذى الناس برائحتهم وليس هو دفنا لان الحربي لا يجب دفنه قال أصحابنا بل يترك في الصحراء الا أن يتأذى به قال القاضي عياض

كعدد النجوم رواه) ولابي ذر ورواه (زكريا) بن أبي زائدة فيما رواه علي بن المديني عن يحيى بن زكريا عن أبيه (وابو الاحوص) سلام بن سليم فيما وصله أبو بكر بن أبي شيبة بلفظ الكوثر نهر في الجنة شاطئاه در مجوف وفيه من الاباريق عدد النجوم ولفظ رواية زكريا قريب من هذه (ومطرف) هو ابن طريف بالطاء المهملة فيما وصله النسائي الثلاثة (عن ابي اسحق) السبيعي وبه قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) الدورقي قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا الواسطي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية الواسطي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في الكوثر هو الخير الذي اعطاه الله اياه قال أبو بشر) جعفر بالسند السابق (قلت لسعيد بن جبير فان الناس) كأبي اسحق وقتادة (يزعمون أنه) أي الكوثر (نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من الخير الذي اعطاه الله اياه) وهذا تأويل من سعيد جمع به بين حديثي عائشة وابن عباس رضي الله عنهم فلا تنافي بينهما لان النهر فرد من أفراد الخير الكثير نعم ثبت التصريح بأنه نهر من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم ففي مسلم من طريق المختار بن فلفل عن أنس رضي الله عنه بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم اذا أغفى اغفاءة ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما أضحكك يا رسول الله قال نزلت علي سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا أعطيناك الكوثر الى آخرها ثم قال أتدرون ما الكوثر قلنا الله ورسوله أعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير فالمصير اليه أولى ويأتي ان شاء الله تعالى مزيد بحث لذلك في كتاب الرقاق بعون الله تعالى واشتملت هذه السورة مع كونها أقصر سور القرآن على معان بديعة وأساليب بليغة اسناد الفعل للمتكلم المعظم نفسه وايراده بصيغة الماضي تحقيقا لوقوعه كأتى أمر الله وتأكيد الجملة بان والاتيان بصيغة تدل على مبالغة الكثرة والالتفات من ضمير المتكلم الى الغائب في قوله لربك

(سورة قل يا أيها الكافرون)

مكية وآيها ست وثبت لفظ سورة لابي ذر* (يقال لكم دينكم) أي (الكفر ولي دين) أي (الاسلام) وهذا قبل الامر بالجهاد وقال في الانوار لكم دينكم الذي أنتم عليه لا تتركونه ولي دين الذي أنا عليه لا أرفضه فليس فيه اذن في الكفر ولا منع عن الجهاد ليكون منسوخا بآية القتال اللهم الا أن يفسر بالمتاركة وتقرير كل من الفريقين على دينه (ولم يقل ديني) بالياء بعد النون (لان الآيات التي قبلها) (بالنون فحذفت الياء) رعاية لتناسب الفواصل وهو نوع من أنواع البديع (كما قال) وهو (يهدين ويشفين) بحذف الياء فيهما لذلك قاله الفراء (وقال غيره) أي غير الفراء وسقط ذا لابي ذر وهو الصواب لانه لم يسبق في كلام المصنف عزو فتصويب الحافظ بن حجر رحمه الله لاثباته فيه نظر ويخفى (لا أعبد ما تعبدون الآن ولا أجيبكم فيما بقي من عمري) أن أعبد ما تعبدون (ولا أنتم عابدون ما أعبد وهم الذين قال) الله تعالى (وليزيدن كثيرا منهم ما انزل اليك من ربك طغيانا وكفرا) وما في هذه السورة بمعنى الذي فان كان المراد بها الاصنام كما في الآية الاولى والثالثة فواضح لانهم غير عقلاء وما أصلها أن تكون لغير العقلاء واذا أريد بها الباري تعالى كما في الثانية والرابعة استدل به من جوز وقوعها على أهل العلم ومن منع جعلها مصدرية والتقدير ولا انتم عابدون عبادتي أي مثل عبادتي وقال أبو مسلم ما في الاوليين بمعنى الذي والمقصود المعبود وما في الاخرى ١ مصدرية أي لا أعبد عبادتكم المبنية على الشك وترك النظر ولا أنتم تعبدون مثل عبادتي المبنية على اليقين والحاصل أنها كلها بمعنى الذي أو مصدرية أو الاوليان بمعنى الذي والاخريان مصدريتان وهل التكرار للتأكيد أم لا

١ قوله وما في الاخرى المناسب الاخريين كما يعلم مما بعد اه

* حدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت

أبا اسحق يحدث عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد وحوله ناس من قريش اذ جاءه عقبة بن أبي معيط بسلا جزور فقذفه على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرفع رأسه فجاءت فاطمة فأخذته عن ظهره ودعت على من صنع ذلك فقال اللهم عليك الملأ من قريش أبا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط وأمية بن خلف أو أبي بن خلف شعبة الشاك قال فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فألقوا في بئر غير أن أمية أو أبيا تقطعت أوصاله فلم يلق في البئر

اعترض بعضهم على هذا الحديث في قوله رأيتهم صرعى ببدر ومعلوم ان أهل السير قالوا ان عمارة بن الوليد وهو أحد السبعة كان عند النجاشي فاتهمه في حرمه وكان جميلا فنفخ في احليله سحرا فهام مع الوحوش في بعض جزائر الحبشة فهلك قال القاضي وجوابه ان المراد انه رأى أكثرهم بدليل ان عقبة بن أبي معيط منهم ولم يقتل ببدر بل حمل منها أسيرا وانما قتله النبي صلى الله عليه وسلم صبرا بعد انصرافه من بدر بعرق الظبية قلت الظبية بظاء معجمة مضمومة ثم باء موحدة ساكنة ثم ياء مثناة تحت ثم هاء هكذا ضبطه الحازمي في كتابه المؤتلف في الاماكن قال الواقدي هو من الروحاء على ثلاثة أميال مما يلي المدينة (قوله تقطعت أوصاله فلم يلق في البئر) الاوصال المفاصل وقوله فلم يلق هكذا هو في بعض النسخ بالقاف فقط وفي أكثرها فلم يلتق بالالف وهو جائز على لغة وقد سبق بيانه مرات وقريبا

(سورة اذا جاء نصر الله)

مدنية وايها ثلاث * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر وثبت لفظ سورة له و

قال (حدثنا الحسن بن الربيع) بفتح الراء ابن سفيان البلخي الكوفي قال (حدثنا ابو الاحوص سلام بن سليم (عن الاعمش) سليمان (عن ابي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة بعد أن نزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول فيها) في الصلاة (سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي هضما لنفسه واستقصارا للعمل أو استغفر لامته وقدم التسبيح ثم الحمد على الاستغفار في طريقة النزول من الخالق الى الخلق * وهذا الحديث قد سبق في باب التسبيح والدعاء في السجود من كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا عثمان بن ابي شيبة) قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابي الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر) أي بعد نزول سورة اذا جاء نصر الله (أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن) يعمل بما أمر به من التسبيح والتحميد والاستغفار فيه في قوله تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره في أشرف الاوقات والاحوال * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (ورأيت الناس يدخلون في دين الله) أي الاسلام (أفواجا) جماعات بعد ما كان يدخل فيه واحد واحد ومن بعد فتح مكة جاءه العرب من أقطار الارض طائعين ونصب أفواجا على الحال من فاعل يدخلون وثبت لفظ باب لابي ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن ابي شيبة) أخو عثمان قال (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدي (عن سفيان) هو الثوري ولابي ذر قال حدثنا سفيان (عن حبيب بن ابي ثابت) قيس ويقال هند بن دينار الاسدي مولاهم الكوفي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضي الله عنهما (أن عمر رضي الله عنه سألهم) أي أشياخ بدر كما في الرواية اللاحقة ان شاء الله تعالى (عن قوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح قالوا) أي الاشياخ (فتح المدائن والقصور قال) عمر (ما تقول يا ابن عباس قال) أقول (أجل أو مثل) بالتنوين فيهما (ضرب لمحمد صلى الله عليه وسلم نعيت له نفسه) بالنون وكسر العين مبنيا للمفعول من نعى الميت ينعاه نعيا اذا أذاع موته وأخبر به * (قوله فسبح ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله تعالى فسبح (بحمد ربك) أي متلبسا بحمده (واستغفره انه كان توابا تواب على العباد) أي رجاع عليهم بالمغفرة وقبول التوبة (والتواب من الناس التائب من الذنب) الذي اقترفه قاله الفراء * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكي قال (حدثنا عوانة) الوضاح اليشكري (عن ابي بشر) جعفر بن أبي وحشية (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه (قال كان عمر) رضي الله عنه (يدخلني) عليه في مجلسه (مع أشياخ بدر) الذين شهدوا وقعتها من المهاجرين والانصار (فكأن بعضهم) بالهمزة وتشديد النون وفي رواية عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة كما صرح به في علامات النبوة (وجد) غضب (في نفسه فقال لعمر (لم تدخل هذا معنا) أي وعادتك أن تدخل الناس عليك على قدر منازلهم في السابقة (ولنا أبناء مثله) في السن فلم تدخلهم (فقال عمر انه) أي ابن عباس (من حيث علمتم) من جهة قرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من جهة ذكائه وزيادة معرفته وعند عبد الرزاق انه له سؤلا وقلبا عقولا ولابي ذر عن الحموي والمستملي انه من قد علمتم (فدعا) بحذف ضمير المفعول (دعا عمر ابن عباس ولابي ذر عن الكشميهني فدعاه (ذات يوم فأدخله معهم) أي مع الاشياخ (غزوة الفتح فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم (فما رؤيت) بضم الراء وكسر الهمزة أي ما ظننت ولعلي

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا جعفر بن عون أخبرنا سفيان عن أبي اسحق بهذا الاسناد نحوه وزاد وكان يستحب ثلاثا يقول اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش ثلاثا وذكر فيهم الوليد بن عتبة وأمية ابن خلف ولم يشك قال أبو اسحق ونسيت السابع * وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا زهير حدثنا أبو اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فدعا على ستة نفر من قريش فيهم أبو جهل وأمية بن خلف وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط فاقسم بالله لقد رأيتهم صرعى على بدر قد غيرتهم الشمس وكان يوما حارا * وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح وحرملة بن يحيى وعمرو بن سواد العامري وألفاظهم متقاربة قالوا حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد فقال لقد لقيت من قومك وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة اذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل ابن عبد كلال فلم يجبني الى ما أردت فانطلقت وأنا مهموم على وجهي فلم أستفق الا بقرن الثعالب فرفعت رأسي فاذا أنا بسحابة قد أظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل عليه السلام فناداني

(قوله في رواية أبي بكر بن أبي شيبة وكان يستحب ثلاثا) هكذا هو في نسخ بلادنا يستحب بالباء الموحدة في آخره وذكر القاضي روى بهاء وبالموحدة وبالمثلثة قال وهو الاظهر ومعناه الالحاح في الدعاء (قوله صلى الله عليه وسلم فلم أستفق الا بقرن الثعالب)

فاربت بكسر الراء وسكون الموحدة (انه دعاني يومئذ الا ليريهم) مني مثل ما رأى هو مني من العلم عند ابن سعد فقال أما اني سأريكم اليوم ما تعرفون به فضيلته ثم (قال) لهم (ما تقولون في قول الله تعالى) ولابي ذر عز وجل بدل قوله تعالى (اذا جاء نصر الله والفتح فقال بعضهم امرنا نحمد) ولابي ذر أن نحمد (الله ونستغفره اذا نصرنا) بضم النون على عدونا (وفتح علينا) وفي الباب السابق قالوا فتح المدائن والقصور (وسكت بعضهم فلم يقل شيأ فقال) عمر (لي أكذاك تقول يا ابن عباس فقلت لا قال فما تقول قلت هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه له) ولابي ذر علمه بتشديد اللام واسقاط الهمزة (قال اذا جاء نصر الله والفتح وذلك علامة أجلك) عند ابن سعد فهو آيتك في الموت (فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا) لان الامر بالاستغفار دال على دنو الاجل وكان صلى الله عليه وسلم بعد نزولها يكثر من قول سبحان الله وبحمده استغفر الله وأتوب اليه (فقال عمر) لابن عباس رضي الله عنهم (ما أعلم منها الا ما تقول) زاد احمد فقال عمر فكيف تلومونني على حب ما ترون

(سورة تبت يدا أبي لهب وتب)

مكية وآيها خمس وسقط قوله وتب لابي ذر وثبت له سورة وأسند الفعل لليدين في قوله تبت يدا أبي لهب مجازا لان أكثر الافعال تزاول بهما وان كان المراد جملة المدعو عليه وقوله تبت دعاء وتب اخبار أي وقد وقع ما دعي عليه به أو كلاهما دعاء ويكون في هذا شبه من مجيء العام بعد الخاص لان اليدين بعض وان كان حقيقة اليدين غير مرادة قاله في الدر وقال الامام يجوز أن يراد بالاول هلاك عمله وبالثاني هلاك نفسه ووجهه ان المرء انما يسعى لمصلحة نفسه وعمله فأخبر الله تعالى انه محروم من الامرين ويوضحه ان قوله ما أغنى عنه ماله وما كسب اشارة الى هلاك عمله وقوله سيصلى نارا ذات لهب اشارة الى هلاك نفسه (بسم الله الرحمن الرحيم) كذا لابي ذر وسقطت لغيره * (تباب) في قوله عز وجل وما كيد فرعون الا في تباب (خسران * تتبيب) في قوله تعالى وما زادوهم غير تتبيب (تدمير) * وبه قال (حدثنا يوسف بن موسى) بن راشد القطان الكوفي قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن اسامة قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا عمرو بن مرة) بفتح العين ومرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله الجملي الكوفي (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال لما نزلت وأنذر عشيرتك الاقربين ورهطك منهم المخلصين) تفسير لقوله عشيرتك أو قراءة شاذة قرأها ابن عباس ثم نسخت تلاوتها (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا) بكسر عين صعد (فهتف) أي صاح (يا صباحاه) بسكون الهاء اليونينية كلمة يقولها المستغيث وأصلها اذا صاحوا للغارة لانهم أكثر ما كانوا يغيرون في الصباح وكأن القائل يا صباحاه يقول قد غشينا الصباح فتأهبوا للعدو (فقالوا) يعني قريشا (من هذا) أي فقيل هذا محمد (فاجتمعوا اليه فقال) لهم (أرأيتم ان أخبرتكم أن خيلا) أي عسكرا (تخرج من سفح هذا الجبل) أسفله حيث يسفح فيه الماء (أكنتم مصدقي) أصله مصدقين لي سقطت النون لاضافته الى ياء المتكلم وأدغمت ياء الجمع في ياء المتكلم (قالوا ما جربنا عليك كذبا قال فاني نذير) منذر (لكم بين يدي عذاب شديد قال أبو لهب) لعنه الله (تبا لك) نصب على المصدر باضمار فعل أي ألزمك الله هلاكا وخسرانا (ما جمعتنا الا لهذا) ولابي ذر عن المستملي لهذا جمعتنا (ثم قام) صلوات الله وسلامه عليه (فنزلت تبت يدا أبي لهب وتب) سقط وتب لابي ذر (وقد تب هكذا قرأها الاعمش يومئذ) وهي تؤيد أنها اخبار بوقوع ما دعي به عليه ولم يدرك ابن

فقال ان الله عز وجل قد سمع قول قومك لك ومارد واعليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم

قال فنادانى ملك الجبال وسلم على ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وأنا ملك الجبال وقد بعثنى ربك اليك لتأمرنى بأمرك فما شئت ان شئت أطبقت عليهم الاخشبين فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيأ * حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد كلاهما عن أبى عوانة قال يحيى أخبرنا أبو عوانة عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان قال دميت اصبع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض تلك المشاهد فقال هل أنت الا اصبع دميت * وفى سبيل الله ما لقيت وحدثناه أبو بكر بن أبى شيبة واسحق بن ابراهيم جميعا عن ابن عيينة عن الاسود بن قيس بهذا الاسناد

عباس هذه القصة ۞ (قوله وتب) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله عز وجل وتب (ما أغنى عنه ماله وما كسب) ما الاولى نافية أو استفهام انكار وعلى الثانى تكون منصوبة المحل بما بعدها أى أى شئ أغنى المال وقدمت لان لها صدر الكلام والثانية بمعنى الذى فالعائد محذوف أو مصدرية أى وكسبه * وبه قال (حدثنا محمد بن سلام) السلمى مولاهم البيكندى قال (أخبرنا ابو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاى المعجمتين الضرير قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن عمرو بن مرة) الجملى بفتح الجيم والميم (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضى الله عنهما (أن النبى صلى الله عليه وسلم خرج الى البطحاء) مسيل وادى مكة (فصعد الى الجبل) يعنى الصفا ورقى عليه (فنادى يا صباحاه) فاجتمعت اليه قريش فقال أرأيتم) أى أخبرونى (ان حدثتكم ان العدو مصبحكم أو ممسيكم أكنتم تصدقونى) ولابى ذر تصدقوننى (قالوا نعم قال فانى نذير) منذر (لكم بين يدى عذاب شديد) أى قدامه (فقال ابو لهب) عليه اللعنة (ألهذا جمعتنا) بهمزة الاستفهام الانكارى (تبا لك) أى ألزمك الله تبا وزاد فى سورة الشعراء سائر اليوم أى بقيته (فأنزل الله عز وجل تبت يدا ابى لهب وتب) آخرها) أى خسرت جملته وعادة العرب أن تعبر ببعض الشئ عن كله ۞ (قوله سيصلى) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله تعالى سيصلى (نارا ذات لهب) أى تلهب وتوقد * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا ابى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنى) بالافراد (عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه قال (قال ابو لهب) لعنه الله لما صعد النبى صلى الله عليه وسلم على الصفا واجتمعوا اليه وقال انى نذير لكم بين يدى عذاب شديد (تبا لك ألهذا جمعتنا فنزلت تبت يدا أبى لهب) وزاد أبو ذر الى آخرها قيل وخص اليد لانه رمى النبى صلى الله عليه وسلم بحجر فأدمى عقبه فلذا ذكرها وان كان المراد جملة بدنه وذكره بكنيته دون اسمه عبد العزى لانه لما كان من أهل النار وما آله الى نار ذات لهب وافقت حاله كنيته فكان جديرا أن يذكر بها ۞ (وامرأته) ولابى ذر باب قوله تعالى وامرأته أم جميل العوراء بنت حرب بن أمية أخت أبى سفيان بن حرب (حمالة الحطب) الشوك والسعدان تلقيه فى طريق النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه لتعقرهم بذلك وهو قول ابن عباس (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (حمالة الحطب تمشى) الى المشركين (بالنميمة) توقع بها بين النبى صلى الله عليه وسلم وبينهم وتلقى العداوة بينهم وتوقد نارها كما توقد النار بالحطب فكنى عن ذلك بحملها الحطب * (فى جيدها) عنقها (حبل من مسد يقال من مسد ليف المقل) وذلك هو الحبل الذى كانت تحتطب به فيبقى ذات يوم حاملة الحزمة أعيت فقعدت على حجر لتستريح أتاها ملك فجذبها من خلفها فأهلكها (و) قيل (هى السلسلة التى فى النار) من حديد ذرعها سبعون ذراعا تدخل من فمها وتخرج من دبرها ويكون سائرها فى عنقها فتلا محكما وهذه الجملة حال من حمالة الحطب المنونة لامرأته أو خبر مبتدا مقدر

(قوله قل هو الله أحد)

ولابى ذر سورة الصمد وهى مكية أو مدنية وآيها أربع أو خمس * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر * (يقال) هو قول أبى عبيدة فى المجاز (لا ينون أحد) فى الوصل فيقال احد الله بحذف التنوين لالتقاء الساكنين وروينا قراءة عن زيد بن على وأبان بن عثمان والحسن وأبى عمرو فى رواية عنه كقوله

عمرو الذى هشم الثريد لقومه * ورجال مكة مسنتون عجاف

وقوله

فألفيته غير مستعتب * ولا ذاكر الله الا قليلا

أى لم أفطن لنفسى وأنتبه لحالى وللموضع الذى أنا ذاهب اليه وفيه الا وأنا عند قرن الثعالب لكثرة هممى الذى كنت فيه قال القاضى قرن الثعالب هو قرن المنازل وهو ميقات أهل نجد وهو على مرحلتين من مكة وأصل القرن كل جبل صغير ينقطع من جبل كبير (قوله ان شئت أطبقت عليهم الاخشبين) هما بفتح الهمزة وبالخاء والشين المعجمتين وهما جبلا مكة أبو قبيس والجبل الذى يقابله (قوله صلى الله عليه وسلم هل أنت الا اصبع دميت * وفى سبيل الله ما لقيت) لفظ ما هنا بمعنى الذى أى الذى لقيته محسوب فى سبيل الله وقد سبق فى باب غزوة حنين أن الرجز هل هو شعر وان من قال هو شعر قال شرط الشعر أن يكون مقصودا وهذا ليس مقصودا وان الرواية المعروفة دميت وافيت بكسر التاء

على ارادة التنوين فحذف لالتقاء الساكنين فبقى الله منصوبا لانه مجرور للاضافة وذا كر جر
عطفا على مستعتب أى ذكرته ما كان بيننا من المودة فوجدته غير راجع بالعتاب من قبح ما فعل
الجيد هو التنوين وكسره لالتقاء الساكنين (أى واحد) يريد أن أحدا واحدا بمعنى وأصل
أحد وحد بفتحتين قال

كان رحلى وقد زال النهار بنا * بذى الجليل على مستأنس وحد

أبدلت الواو همزة وأكثر ما يكون فى المكسورة والمضمومة كوجوه ووسادة وقيل ليسا مترادفين
قال فى شرح المشكاة والفرق بينهما من حيث اللفظ من وجوه * الاول أن أحدا لا يستعمل فى
الاثبات على غير الله تعالى فيقال الله أحد ولا يقال زيد أحد كما يقال زيد واحد وكأنه بنى لنفى
ما يذكر معه من العدد * الثانى أن نفيه يعم ونفى الواحد قد لا يعم ولذلك صح أن يقال ليس فى الدار
واحد بل فيها اثنان ولا يصح ذلك فى أحد ولذلك قال الله تعالى لستن كأحد من النساء ولم يقل
كواحدة * الثالث أن الواحد ينتظم به العدد ولا كذلك الاحد * الرابع أن الواحد تلحقه
التاء بخلاف الاحد ومن حيث المعنى أيضا وجوه * الاول أن أحدا من حيث التاء أبلغ
من واحد كأنه من الصفات المشبهة التى بنيت لمعنى الثبات ويشهد له الفروق اللفظية المذكورة
* الثانى أن الوحدة تطلق ويراد بها عدم التثنى والنظير كوحدة الشمس والواحد يكثر اطلاقه بالمعنى
الاول والاحد يغلب استعماله فى الثانى ولذلك لا يجمع قال الازهرى سئل أحمد بن يحيى عن
الاحاد أنه جمع أحد فقال معاذ الله ليس للاحد جمع ولا يبعد أن يقال جمع واحد كالاشهاد فى
جمع شاهد ولا ينتقض به الاحد [1] * الثالث ما ذكره بعض المتكلمين فى صفات الله تعالى خاصة وهو
أن الواحد باعتبار الذات والاحد باعتبار الصفات وحظ العبد أن يغوص لجة التوحيد ويستغرق
بحيث لا يرى من الازل الى الابد غير الواحد الصمد قال الشيخ أبو بكر بن فورك الواحد فى وصفه
تعالى له ثلاثة معان أحدها أنه لا قسم لذاته وانه غير متبعض ولا متحيز والثانى أنه لا شبيه
له والعرب تقول فلان واحد فى عصره أى لا شبيه له والثالث أنه واحد على معنى انه لا شريك له فى
ذاته يقال فلان متوحد فى هذا الامر أى ليس يشركه فيه أحد اه والضمير فى هو فيه وجهان
أحدهما أنه يعود على ما يفهم من السياق فانه جاء فى سبب نزولها عن أبى بن كعب أن المشركين
قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم انسب لنا ربك فنزلت رواه الترمذى والطبرى والاول من وجه آخر
مرسلا وقال هذا أصح وصحح الموصول ابن خزيمة والحاكم وحينئذ فيجوز أن يكون الله مبتدأ
أحد خبره والجملة خبر الاول ويجوز أن يكون الله بدلا وأحد الخبر وأن يكون الله خبرا أول وأحد
خبرا ثانيا وأن يكون أحد خبر مبتدا محذوف أى هو أحد والثانى أنه ضمير الشأن لانه موضع
تفخيم والجملة بعده خبره مفسرة ولم يثبت لفظ الاحد فى جامع الترمذى والدعوات للبيهقى نعم ثبت
لفظا فى جامع الاصول * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (حدثنا) ولابى ذر
(اخبرنا (شعيب) هو ابن أبى حمزة قال (حدثنا ابو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد
الرحمن بن هرمز (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال قال الله تعالى
كذبنى ابن آدم) بتشديد الذال المعجمة أى بعض بنى آدم وهم من أنكر البعث (ولم يكن له ذلك)
تكذيب (وشتمنى ولم يكن له ذلك) الشتم (فأما تكذيبه اياى فقوله لن يعيدنى كما بدأنى وليس أول
الخلق بأهون على من اعادته وأما شتمه اياى فقوله اتخذ الله ولدا) وانما كان شتما لما فيه من التنقيص
لان الولد انما يكون عن والد يحمله ثم يضعه ويستلزم ذلك سبق نكاح والنكاح يستدعى باعثا له
على ذلك والله تعالى منزه عن ذلك (وأنا الاحد الصمد) فعل بمعنى مفعول كالقنص والنقض (لم ألد

[1] قوله ولا ينتقض به الاحد كذا بخطه والذى فى الطيبى ولا يفتح به العدد اه من هامش

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غار فنكبت اصبعه * حدثنا (٤٣٩) اسحق بن ابراهيم أخبرنا سفيان عن الاسود
ابن قيس انه سمع جندبا يقول
أبطأ جبريل على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال المشركون قد
ودع محمد فأنزل الله عز وجل
والضحى والليل اذا سجى ما ودعك
ربك وما قلى * حدثنا اسحق بن
ابراهيم ومحمد بن رافع واللفظ لابن
رافع قال اسحق أخبرنا وقال ابن
رافع حدثنا يحيى بن آدم حدثنا
زهير عن الاسود بن قيس قال سمعت
جندب بن سفيان يقول اشتكى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم
يقم ليلتين أو ثلاثا فجاءته امرأة
فقالت يا محمد انى لارجو أن يكون
شيطانك قد تركك لم أره قربك منذ
ليلتين أو ثلاث قال فأنزل الله
عز وجل

وان بعضهم أسكنها (قوله كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى غار فنكبت اصبعه) كذا هو فى
الاصول فى غار قال القاضى عياض
قال أبو الوليد الكنانى لعله غازيا
فتصحف كما قال فى الرواية الاخرى
فى بعض المشاهد وكما جاء فى رواية
البخارى بينما النبى صلى الله
عليه وسلم يمشى اذ أصابه حجر قال
القاضى وقد يراد بالغار هنا الجيش
والجمع لا الغار الذى هو الكهف
فيوافق رواية بعض المشاهد ومنه
قول على رضى الله عنه ما ظننت
بامرئ يجمع بين هذين الغارين أى
العسكرين والجمعين (قوله اشتكى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم
يقم ليلتين أو ثلاثا فجاءته امرأة
فقالت يا محمد انى لارجو أن يكون
شيطانك قد تركك لم أره قربك منذ
ليلتين أو ثلاث فأنزل الله تعالى

والضحى والليل اذا سجى ماودعك ربك وماقلى * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم أخبرنا الملائي حدثنا سفيان كلاهما عن الاسود بن قيس بهذا الاسناد نحو حديثهما * حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي ومحمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال حدثنا وقال الآخران أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة ان أسامة بن زيد أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه اكاف تحته قطيفة فدكية

والضحى والليل اذا سجى ماودعك ربك وماقلى) قال ابن عباس رضي الله عنه ماودعك أي ماقطعك منذ أرسلك وماقلى أي ما أبغضك وسمي الوداع وداعا لانه فراق ومتاركة وقوله قربك هو بكسر الراء والمضارع يقربك بفتحها وقوله ماودعك هو بتشديد الدال على القراءة الصحيحة المشهورة التي قرأ بها القراء السبعة وقرئ في الشاذ بتخفيفها قال أبو عبيد هو من ودعه يدعه معناه ماتركك قال القاضي النحويون ينكرون ان يأتي منه ماض أو مصدر قالوا وانما جاء منه المستقبل والامر لاغير وكذلك يذر قال القاضي وقد جاء الماضي والمستقبل منهما جميعا كما قال الشاعر

وكان ماقدموا لانفسهم
أكثر نفعا من الذي ودعوا

(وقال)

لم أدر ما الذغاله * في الود حتى يدعه

غاله بالغين المعجمة أي أخذه (قوله ركب حمارا عليه اكاف تحته قطيفة فدكية) الاكاف بكسر الهمزة ويقال وكاف أيضا والقطيفة دثار مخمل جمعها قطائف وقطف والفدكية منسوبة الى

ولم أولد) لانه لما كان تعالى واجب الوجود لذاته قديما موجودا قبل وجود الاشياء وكان كل مولود محدثا التفت عنه الولدية ولما كان لا يشبهه أحد من خلقه ولا يجانسه حتى يكون له من جنسه صاحبة فيتوالدا التفت عنه الوالدية ولابي ذر لم يلد ولم يولد (ولم يكن لي كفوا أحد) أي مكافئا ومماثلا فلي متعلق بكفوا وقدم عليه لانه محط القصد بالنفي وأخر أحد وهو اسم يكن عن خبرها رعاية للفاصلة وقوله لم يكن لي بعد قوله لم يلد التفات قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام رحمه الله تعالى السلوب الواجبة لله تعالى على قسمين أحدهما سلب نقيصة كالسنة والنوم والموت والثاني ليس سلبا للنقص بل سلبا للمشارك في الكمال كسلب الشريك وأما قوله تعالى لم يلد ولم يولد فهو سلب للنقص اذ الولد والوالد لا يكونان الا من جسمين وهما من الاغيار والاغيار نقص وان كانا يدلان بالالتزام على ان الولد مثل الوالد فيعود الى سلب المشارك في الكمال * (قوله الله الصمد) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله عز وجل الله الصمد (والعرب تسمي اشرافها الصمد قال ابو وائل) بالهمز شقيق بن سلمة مما وصله الفريابي (هو السيد الذي انتهى سوده) وقال ابن عباس الذي تصمد اليه الخلائق في حوائجهم ومسائلهم وهو من صمد اذا قصد وهو الموصوف به على الاطلاق فهو المستغني عن غيره مطلقا وكل ماعداه محتاج اليه في جميع جهاته وقال الحسن وقتادة هو الباقي بعد خلقه وعن الحسن الصمد الحي القيوم الذي لا زوال له وعن عكرمة الذي لم يخرج منه شيء ولا يطعم وعن الضحاك والسدي الذي لا جوف له وعن عبد الله بن بريدة الصمد نور يتلألأ وكل هذه الاوصاف صحيحة في صفاته تعالى على ما لا يخفى * وبه قال (حدثنا اسحق بن منصور) المروزي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (عبد الرزاق) بن همام قال (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام) هو ابن منبه (عن ابي هريرة) رضي الله عنه انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر قال الله تعالى كما في الفرع كأصله (كذبني ابن آدم) المنكر للبعث (ولم يكن له ذلك) التكذيب (وشتمني ولم يكن له ذلك) الشتم وثبت ذلك للكشميهني (أما) ولابي ذر فاما (تكذيبه اياي أن يقول اني لن أعيده كما بدأته) بغير فاء قبل همزة أن وبه استدل من جوز حذف الفاء من جواب أما (وأما شتمه اياي أن يقول) بغير فاء أيضا (اتخذ الله ولدا وأنا الصمد الذي لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفوا أحد) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولم يكن له على طريق الالتفات * (لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد) قدم لم يلد وان كان العرف سبق المولود لانه الاهم لقوله بعد الله وقوله ولم يولد كالحجة على انه لم يلد وقال في هذه السورة لم يلد وفي الاسراء لم يتخذ ولدا لان من النصارى من يقول عيسى ولد الله حقيقة ومنهم من يقول ان الله اتخذه ولدا تشريفا فنفى الامرين وسقط قوله لم يلد الخ لابي ذر * (كفوا) بضمتين (وكفيا) بفتح الكاف وبعد الفاء المكسورة تحتية فهمزة بوزن فعيل (وكفاء) بكسر الكاف وفتح الفاء ممدودا (واحد) في اللغة ونقل في فتوح الغيب عن الغزالي انه قال الواحد هو الواحد الذي هو مدفوع الشركة والاحد الذي لا تركيب فيه فالواحد نفي للشريك والمثل والاحد نفي للكثرة في ذاته فالصمد الغني المحتاج اليه غيره وهو أحدي الذات وواحدي الصفات لانه لو كان له شريك في ملكه لما كان غنيا يحتاج اليه غيره بل كان محتاجا في قوامه ووجوده الى أجزاء تركيبية فالصمد دليل على الوحدانية والاحدية ولم يلد دليل على أن وجوده المستمر ليس مثل وجود الانسان الذي يبقى نوعه بالتوالد والتناسل بل هو وجود مستمر أزلي أبدي ولم يولد دليل على ان وجوده ليس مثل وجود الانسان الذي يتحصل بعد العدم ويبقى دائما اما في جنة عالية لا يفنى واما في هاوية لا يقطع ولم يكن له كفوا أحد دليل على ان الوجود الحقيقي الذي له تعالى هو الوجود الذي يفيد وجود غيره ولا يستفيد

الوجود من غيره فقوله تعالى الله أحد دليل على اثبات ذاته المقدسة المنزهة والصمدية تقتضى نفى الحاجة عنه واحتياج غيره اليه ولم يلد الى آخر السورة سلب ما يوصف به غيره عنه ولا طريق فى معرفته تعالى أوضح من سلب صفات المخلوقات عنه * ولما اشتملت هذه السورة مع قصرها على جميع المعارف الالهية والرد على من ألحد فيها جاء أنها تعدل ثلث القرآن كما سيأتى ذلك قريبا ان شاء الله تعالى فى كتاب فضائل القرآن وهل يحمل ذلك على الاجزاء أو على غيره فذهب الفقهاء والمفسرون الى أن لقارئها من الثواب ثلث ما لقارئ جملته وليس فى الجواب أكثر من ان الله يهب ما يشاء لمن يشاء وأجاب المتكلمون بجواب يمكن ارادته قالوا القرآن ثلاثة أقسام قسم فيما يجوز أن يوصف به وما لا يجوز وقسم من أمر الدنيا وقسم من أمر الآخرة ولم تتضمن سورة الاخلاص غير القسم الواحد فصارت تعدل ثلثه ولهذا سميت سورة الاخلاص لانها اخلصت فى صفاته خاصة ويأتى مزيد لذلك ان شاء الله تعالى فى محله قريبا بعون الله وقوته وسقط قوله كفوا وكفيا الخ لغير أبى ذر

* (سورة قل أعوذ برب الفلق) *

مكية أو مدنية وآيها خمس * (بسم الله الرحمن الرحيم) * ثبت لفظ سورة والبسملة لابى ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (الفلق الصبح) لان الليل يفلق عنه ويفرق فعل بمعنى مفعول أى مفلوق وتخصيصه لما فيه من تغير الحال وتبدل وحشة الليل بسرور النور وقيل هو كل ما يفلقه الله كالارض عن النبات والسحاب عن المطر والارحام عن الاولاد وثبت قوله الفلق الصبح لابى ذر وسقط لغيره * (وغاسق) بالرفع وبالجر وهو الموافق للتنزيل (الليل) أى العظيم ظلامه * (اذا وقب) أى (غروب الشمس يقال ابين من فرق وفلق الصبح) الاول بالراء والثانى باللام * (ووقب اذا دخل فى كل شئ وأظلم) بغروب الشمس وقيل المراد القمر فانه يكسف فيغسق ووقوبه دخوله فى الكسوف وفى حديث عائشة عند الترمذى والحاكم انه صلى الله عليه وسلم أخذ بيدها فأراها القمر حين طلع وقال تعوذى بالله من شر هذا الغاسق اذا وقب قال فى شرح المشكاة لما سحر النبى صلى الله عليه وسلم استشفى بالمعوذتين لانهما من الجوامع فى هذا الباب فتأمل فى اولاهما كيف خص وصف المستعاذ به برب الفلق أى بفالق الاصباح لان هذا الوقت وقت فيضان الانوار ونزول الخيرات والبركات وخص المستعاذ منه بما خلق فابتدأ بالعام فى قوله من شر ما خلق أى من شر خلقه ثم ثنى بالعطف عليه ما هو شره أخفى وهو نقيض انفلاق الصبح من دخول الظلام باعتكاره المعنى بقوله ومن شر غاسق اذا وقب لان ابتداء الشر فيه أكثر والتحرز منه أصعب ولهذا قولهم الليل أخفى للويل * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلانى الثقفى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عاصم) هو ابن أبى النجود بفتح النون وبالجيم المضمومة آخره دال مهملة أحد القراء السبعة (وعبدة) بفتح العين وسكون الموحدة ابن أبى لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الاسدى كلاهما (عن زر بن حبيش) بكسر الزاى وتشديد الراء وحبيش بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة آخره معجمة مصغرا وسقط ابن حبيش لابى ذر أنه (قال سألت أبى بن كعب عن المعوذتين) بكسر الواو المشددة وعند ابن حبان وأحمد من طريق حماد بن سلمة عن عاصم قلت لزر بن كعب ان ابن مسعود لا يكتب المعوذتين فى مصحفه (فقال) أبى (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم) عنهما (فقال) ولابى ذر قال (قيل لى) بلسان جبريل (فقلت) قال أبى (فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) وعند الحافظ أبى يعلى عن علقمة قال كان عبد الله يحك المعوذتين من المصحف ويقول انما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتعوذ بهما ولم يكن عبد الله يقرأ بهما ورواه عبد الله بن الامام أحمد عن عبد الرحمن بن يزيد وزاد ويقول انهما ليستا من كتاب

من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود فيهم عبد الله بن أبى وفى المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن أبى أنفه برداءه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم عليهم النبى صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال عبد الله بن أبى أيها المرء لا أحسن من هذا ان كان ما تقول حقا فلا تؤذنا فى مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك منا فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة اغشنا فى مجالسنا فانا نحب ذلك قال فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى هموا أن يتواثبوا

فدك بلدة معروفة على مرحلتين أو ثلاث من المدينة (قوله وأردف وراءه اسامة وهو يعود سعد بن عبادة) فيه جواز الارداف على الحمار وغيره من الدواب اذا كان مطيقا وفيه جواز العيادة راكبا وفيه ان ركوب الحمار ليس بنقص فى حق الكبار (قوله عجاجة الدابة) هو ما ارتفع من غبار حوافرها (قوله خمر أنفه) أى غطاه (قوله فسلم عليهم النبى صلى الله عليه وسلم) فيه جواز الابتداء بالسلام على قوم فيهم مسلمون وكفار وهذا مجمع عليه (قوله أيها المرء لا أحسن من هذا) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا بألف فى أحسن أى ليس شئ أحسن من هذا وكذا حكاه القاضى عن جماهير رواة مسلم قال ووقع للقاضى أبى على لا أحسن من هذا بالقصر من غير ألف قال القاضى وهو عندى أظهر وتقديره أحسن من هذا أن تقعد فى بيتك

فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم ثم ركب دابته حتى دخل على سعد بن عبادة فقال اى سعد ألم تسمع الى ما قال أبو حباب

يريد عبد الله بن أبي قال كذا وكذا قال اعف عنه يا رسول الله واصفح فوالله لقد أعطاك الله الذى أعطاك ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة أن يتوجوه فيعصبوه بالعصابة فلما رد الله ذلك بالحق الذى أعطاكه شرق بذلك فذلك الذى فعل به ما رأيت فعفا عنه النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنى محمد بن رافع حدثنا حجين يعنى ابن المثنى حدثنا ليث عن عقيل عن ابن شهاب فى هذا الاسناد بمثله وزاد وذلك قبل أن يسلم عبد الله * حدثنا محمد بن عبد الاعلى القيسى حدثنا المعتمر عن أبيه عن أنس بن مالك قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو أتيت عبد الله بن أبي قال فانطلق اليه وركب حمارا وانطلق المسلمون وهى أرض سبخة

الله وهذا مشهور عند كثير من القراء والفقهاء ان ابن مسعود كان لا يكتبهما فى مصحفه وحينئذ فقول النووى فى شرح المهذب أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة من القرآن وأن من جحد شيأ منها كفر وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح فيه نظر كما نبه عليه فى الفتح اذ فيه طعن فى الروايات الصحيحة بغير مستند وهو غير مقبول وحينئذ فالمصير الى التأويل أولى وقد تأول القاضى أبو بكر الباقلانى ذلك بأن ابن مسعود لم ينكر قرآنيتهما وانما أنكر اثباتهما فى المصحف فانه كان يرى أن لا يكتب فى المصحف شيأ الا ان كان النبي صلى الله عليه وسلم أذن فى كتابته فيه وكان لم يبلغه الاذن فى ذلك فليس فيه جحد لقرآنيتهما وتعقب بالرواية السابقة الصريحة التى فيها وبقوله انهما ليستا من كتاب الله وأجيب بامكان حمل لفظ كتاب الله على المصحف فيمشى التأويل المذكور قاله فى فتح البارى ويحتمل أيضا انه لم يسمعهما من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتواتر عنده ثم لعله قد رجع عن قوله ذلك الى قول الجماعة فقد أجمع الصحابة عليهما وأثبتوهما فى المصاحف التى بعثوها الى سائر الآفاق

* (سورة قل أعوذ برب الناس) *

مكية أو مدنية وآيها ست فان قلت انه تعالى رب جميع العالمين فلم خص الناس أجيب لشرفهم أولان المأمور هو الناس * وسقط لفظ سورة لغير أبى ذر (ويذكر عن ابن عباس) ولابى ذر وقال ابن عباس (الوسواس اذا ولد) بضم الواو وكسر اللام (خنسه الشيطان) اعترضه السفاقسى بان المعروف فى اللغة خنس اذا رجع وانقبض وقال الصغانى الاولى نخسه مكان خنسه فان سلمت اللفظة من الانقلاب والتصحيف فالمعنى أزاله عن مكانه لشدة نخسه وطعنه باصبعه فى خاصرة

(فاذا ذكر الله عز وجل ذهب واذا لم يذكر الله) بضم أوله مبنيا للمفعول (ثبت على قلبه) والتقدير أولى لان اسناده الى ابن عباس ضعيف أخرجه الطبرانى وغيره وأخرج ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس قال الوسواس هو الشيطان يولد المولود والوسواس على قلبه فاذا يصرفه حيث شاء فاذا ذكر الله خنس واذا غفل جثم على قلبه فوسوس وعند سعيد بن منصور بطريق عروة بن رويم قال سأل عيسى عليه السلام ربه أن يريه موضع الشيطان من ابن آدم فاذا رأسه مثل رأس الحية واضع رأسه على ثمرة القلب فاذا ذكر العبد ربه خنس واذا ترك ذكر الله وحدثه وقوله يوسوس فى صدور الناس هل يختص ببنى آدم أو يعم بنى آدم والجن فيه قولان ويكونون قد دخلوا فى لفظ الناس تغليبا * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عبدة بن ابى لبابة) بضم اللام وبين الموحدتين الخفيفتين الاسدى (عن زر بن حبيش) قال سفيان (وحدثنا) أيضا (عاصم) هو ابن أبى النجود (عن زر) أنه (قال سألت أبى بن كعب قلت) له يا (أبا المنذر) هى كنية أبى (ان أخاك) فى الدين (ابن مسعود) عبد الله (يقول كذا وكذا) يعنى أن المعوذتين ليستا من القرآن كما مر التصريح به فى حديث (فقال ابى سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم) عنهما (فقال لى قيل لى) بلسان جبريل ولابى ذر فقيل لى (فقلت) كما قيل لى (قال) أبى (فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهذا مما اختلف فيه ثم ارتفع الخلاف ووقع الاجماع عليه فلو أنكر أحد الآن قرآنيته كفر وفى مسلم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم تر آيات أنزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس وعنه أيضا أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أقرأ بالمعوذات فى دبر كل صلاة رواه أبو داود والترمذى والنسائى عنه أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ بهما فى صلاة الصبح وقد روى ذلك من طرق

ولا نأتينا (قوله فلم يزل يخفضهم) اى يسكنهم ويسهل الامر بينهم (قوله ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة) بضم الباء على التصغير قال القاضى وروينا فى غير مسلم البحيرة مكبرة وكلاهما بمعنى وأصلها القرية والمراد بها هنا مدينة النبي صلى الله عليه وسلم (قوله ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة أن يتوجوه فيعصبوه بالعصابة) معناه اتفقوا على أن يجعلوه ملكهم وكان من عادتهم اذا ملكوا انسانا أن يتوجوه ويعصبوه (قوله شرق بذلك) بكسر الراء أى غص ومعناه حسد النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك بسبب نفاقه عافانا الله الكريم (قوله وذلك قبل أن يسلم عبد الله) معناه قبل أن يظهر الاسلام والا فقد كان كافرا منافقا ظاهر النفاق (قوله وهى أرض سبخة) هى بفتح السين والباء وهى الارض التى لا تنبت لملوحة أرضها وفى هذا الحديث بيان ما كان

بد التواتر يطول ايرادها والله الموفق للصواب * ثم التفسير والله أعلم بأسرار كتابه فى يوم الاثنين
دى والعشرين من شعبان سنة عشر وتسعمائة أحسن الله تعالى عنه وكرمه عاقبتنا والمسلمين
وكفانا كل مهمة ويسر اكمال هذا المجموع ونفع به وجعله خالصا لوجهه الكريم أستودعه
ى ذلك فانه الحفيظ الجواد الكريم الرؤف الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
ضل الصلاة وأتم التسليم آمين

بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب فضائل القرآن) * جمع فضيلة واختلف هل فى القرآن شئ أفضل
ئ فذهب الاشعرى والقاضى أبو بكر الى أنه لا فضل لبعضه على بعض لأن الافضل يشعر
نقص المفضول وكلام الله حقيقة واحدة لا نقص فيه وقال قوم بالافضلية لظواهر الاحاديث
ديث أعظم سورة فى القرآن ثم اختلفوا فقال قوم الفضل راجع الى عظم الاجر والثواب وقال
خرون بل لذات اللفظ وأن ما تضمنته آية الكرسى وآخر سورة الحشر وسورة الاخلاص من
لالة على وحدانيته تعالى وصفاته ليس موجودا مثلا فى تبت يدا أبى لهب فالتفضيل بالمعانى
جيبة وكثرتها لا من حيث الصفة وقال الحوبى من قال ان قل هو أحد أبلغ من تبت يدا أبى لهب
عل المقابلة بين ذكر الله وذكر أبى لهب وبين التوحيد والدعاء على الكافرين فذلك غير صحيح
ينبغى أن يقال تبت يدا أبى لهب دعاء عليه بالخسران فهل توجد عبارة للدعاء بالخسران أحسن
ن هذه وكذلك فى قل هو الله أحد لا توجد عبارة تدل على الوحدانية أبلغ منها فالعالم اذا نظر الى
ت فى باب الدعاء بالخسران ونظر الى قل هو الله أحد فى باب التوحيد لا يمكنه أن يقول أحدهما
وع من الآخر وهذا التقييد يغفل عنه من لا علم عنده بعلم البيان ولعل الخلاف فى هذه المسئلة
فت الى الخلاف المشهور أن كلام الله شئ واحد أم لا وعند الاشعرى انه لا يتنوع فى ذاته بل
سب متعلقاته وليس لكلام الله الذى هو صفة ذاته بعض اكن بالتأويل والتعبير وفهم
سامعين اشتمل على أنواع المخاطبات ولولا تنزله فى هذه المواقع لما وصلنا الى فهم شئ منه وسقطت
سملة لابى ذر وثبت له لفظ كتاب وسقط لغيره * (باب كيف نزول الوحى) ولابى ذر نزل الوحى بلفظ
ضى وسقط له لفظ باب (وأول ما نزل) منه * (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (المهيمن) فى
له تعالى بالمائدة ومهيمنا عليه هو (الامين) وهو أيضا (القرآن أمين على كل كتاب قبله) من
كتب السماوية * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين العبسى مولاهم الكوفى
ن شيبان) بفتح الشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوى التميمى مولاهم البصرى أبى معاوية (عن
حى) بن أبى كثير (عن أبى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف أنه (قال أخبرتنى) بالافراد (عائشة وابن
اس) رضى الله عنهم (قالا لبث النبى صلى الله عليه وسلم بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن) نزولا
تابعا بعد مدة وحى المنام وفترة الوحى سنتين ونصفا أو ثلاثا (وبالمدينة عشرا) ولابى ذر عن
لكشميهنى عشر سنين ومباحث ذلك سبقت آخر المغازى وأخرج النسائى عن ابن عباس قال
ل القرآن جملة واحدة الى سماء الدنيا فى ليلة القدر ثم انزل بعد ذلك فى عشرين سنة الحديث
ظاهر حديث الباب أنه نزل كله بمكة والمدينة خاصة وهو كذلك ثم نزل منه فى غيرهما حيث كان
ى الله عليه وسلم فى سفر حج أو عمرة أو غزاة ولكن الاصطلاح أن كل ما نزل قبل الهجرة فمكى وما
ها فمدنى * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) المنقرى قال (حدثنا معتمر) هو ابن سليمان
تيمى قال (سمعت أبى) هو سليمان (عن أبى عثمان) عبد الرحمن النهدى أنه (قال أنبئت) بضم
همزة وبنيا للمفعول أى أخبرت (أن جبريل أتى النبى صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة) زوجته
ى الله عنها (فجعل يتحدث) معه (فقال النبى صلى الله عليه وسلم لام سلمة من هذا أو كما قال) شك

كثير مذكور فى غير مسلم وابن مسعود هو الذى أجهز عليه واحتز رأسه (قوله وهل فوق رجل قتلتموه) أى لا عار على فى قتلكم اياى

أتاه النبى صلى الله عليه وسلم قال اليك عنى فوالله لقد آذانى نتن حمارك قال فقال رجل من الانصار والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب ريحا منك قال فغضب لعبد الله رجل من قومه قال فغضب لكل واحد منهما أصحابه قال فكان بينهم ضرب بالجريد وبالايدى وبالنعال قال فبلغنا أنها نزلت فيهم وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما

* حدثنى على بن حجر السعدى أنا اسمعيل يعنى ابن علية حدثنا سليمان التيمى حدثنا أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينظر لنا ما صنع أبو جهل فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برك قال فأخذ بلحيته فقال آنت أبو جهل فقال وهل فوق رجل قتلتموه أو قال قتله قومه

عليه النبى صلى الله عليه وسلم من الحلم والصفح والصبر على الاذى فى الله تعالى ودوام الدعاء الى الله تعالى وتأليف قلوبهم والله أعلم

* (باب قتل أبى جهل) *

(قوله صلى الله عليه وسلم من ينظر لنا ما صنع أبو جهل) سبب السؤال عنه أن يعرف أنه مات ليستبشر المسلمون بذلك وينكف شره عنهم (قوله ضربه ابنا عفراء حتى برك) هكذا هو فى بعض النسخ برك بالكاف وفى بعضها برد بالدال فمعناه بالكاف سقط الى الارض وبالدال مات يقال برد اذا مات قال القاضى رواية الجمهور برد ورواه بعضهم بالكاف قال والاول هو المعروف هذا كلام القاضى واختار جماعة محققون الكاف وان ابنى عفراء تركاه عقيرا ولهذا كلم ابن مسعود كما ذكره مسلم وله معه كلام آخر

قال وقال أبو مجلز قال أبو جهل فلو غير أكار قتلني * حدثنا حامد بن عمر البكراوي حدثنا معتمر قال سمعت أبي يقول حدثنا أنس قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم من يعلم لي ما فعل أبو جهل يعني حديث ابن علية وقول أبي مجلز كما ذكره اسمعيل ۞ حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي وعبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور الزهري كلاهما عن ابن عيينة واللفظ للزهري حدثنا سفيان عن عمرو سمعت جابرا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم

(قوله لو غير أكار قتلني) الاكار الزراع والفلاح وهو عند العرب ناقص وأشار أبو جهل الى ابني عفراء اللذين قتلاه وهما من الانصار وهم أصحاب زرع ونخيل ومعناه لو كان الذي قتلني غير أكار لكان أحب الي وأعظم لشأني ولم يكن علي نقص في ذلك

(باب قتل كعب بن الاشرف طاغوت اليهود)

من الراوي مع بقاء المعنى في ذهنه (قالت هذا دحية) الكلبي (فلما قام) عليه الصلاة والسلام (قالت) أم سلمة (والله ما حسبته الا اياه) أي دحية (حتى سمعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يخبر جبريل أو كما قال) قال في الفتح ولم أقف في شئ من الروايات على بيان هذا الخبر في أي قصة ويحتمل أن يكون في قصة بني قريظة ففي دلائل البيهقي والغيلانيات من رواية عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يكلم رجلا وهو راكب فلما خرج قلت من هذا الرجل الذي كنت تكلمه قال بمن تشبهيه قلت بدحية بن خليفة قال ذاك جبريل أمرني أن أمضي الى بني قريظة اه وتعقبه العيني بان الرائية في حديث الباب أم سلمة وهي عائشة وباختلاف الرواة وأجاب في انتقاض الاعتراض بانه ليس في شئ من ذلك ما يمنع احتمال اتحاد القصة فرآه كل من عائشة وأم سلمة كذا قال فليتأمل وسقط لابي ذر لفظ خبر قال معتمر (قال أبي) سليمان (قلت لابي عثمان) النهدي (ممن سمعت هذا) الحديث (قال) سمعته (من اسامة بن زيد) حب رسول الله صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثنا سعيد المقبري) بضم الموحدة (عن ابيه) كيسان (عن أبي هريرة رضي الله عنه) انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من الانبياء نبي الا أعطي من المعجزات (ما) موصول مفعول ثان لاعطى أي الذي (مثله) مبتدأ خبره (آمن) بالمد (عليه) أي لاجله (البشر) والجملة صلة الموصول وعلى بمعنى اللام وعبر بها لتضمنها معنى الغلبة أي يؤمنون بذلك مغلوبا عليهم بحيث لا يستطيعون دفعه عن أنفسهم وقال الطيبي لفظ عليه حال أي مغلوبا عليه في التحدي والمباراة أي ليس نبي الا قد أعطاه الله من المعجزات الشئ الذي صفته أنه اذا شوهد اضطر الشاهد الى الايمان به وتحريره ان كل نبي اختص بما يثبت دعواه من خارق العادة بحسب زمانه كقلب العصا ثعبانا لان الغلبة في زمن موسى عليه السلام للسحر فأتاهم بما يوازي السحر فاضطرهم الى الايمان به وفي زمان عيسى عليه الصلاة والسلام الطب فجاء بما هو أعلى من الطب وهو احياء الموتى وفي زماننا صلى الله عليه وسلم البلاغة وكان بها افتخارهم فيما بينهم حتى علقوا القصائد السبع بباب الكعبة تحديا لمعارضتها فجاء بالقرآن من جنس ما تناهوا فيه فعجزوا عنه البلغاء الكاملون في عصره اه ويحتمل أن يكون المعنى ان القرآن ليس له مثل لامر ولا حقيقة قال تعالى فأتوا بسورة من مثله بخلاف معجزات غيره فانها وان لم يكن لها مثل حقيقة يحتمل أن يكون لها صورة (وانما كان الذي أوتيت) من المعجزات ولابي ذر أوتيته (وحيا أوحاه الله الي) وهو القرآن وليست معجزاته صلى الله عليه وسلم منحصرة في القرآن فالمراد أنه أعظمها وأكثرها فائدة فانه يشتمل على الدعوة والحجة وينتفع به الى يوم القيامة ولذا رتب عليه قوله (فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا) أي أمة (يوم القيامة) اذ باستمرار المعجزة ودوامها يتجدد الايمان وينقطع البرهان وهذا بخلاف معجزات سائر الرسل فانها انقرضت بانقراضهم وأما معجزة القرآن فانها لا تبيد ولا تنقطع وآياته متجددة لا تضمحل وخرقه للعادة في أسلوبه وبلاغته واخباره بالمغيبات لا تتناهى فلا يمر عصر من الاعصار الا ويظهر فيه شئ مما أخبر به عليه الصلاة والسلام * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الاعتصام ومسلم في الايمان والنسائي في التفسير وفضائل القرآن * وبه قال (حدثنا عمرو بن محمد) بفتح العين البغدادي الناقد قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) قال (حدثنا أبي) ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال اخبرني) بالافراد (أنس بن مالك رضي الله عنه ان الله تعالى تابع على رسوله صلى الله عليه وسلم الوحي) أي أنزله متتابعا متواترا (قبل وفاته) أي فترة

ذكر مسلم فيه قصة محمد بن مسلمة مع كعب بن الاشرف بالحيلة التي ذكرها من مخادعته واختلف العلماء في سبب ذلك وجوابه فقال الامام المازري انما قتله كذلك لانه نقض عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهجاءه وسبه وكان عاهده ان لا يعين عليه أحدا ثم جاء مع أهل الحرب معينا عليه قال وقد أشكل قتله على هذا الوجه على بعضهم ولم يعرف الجواب الذي ذكرناه قال القاضي قيل هذا الجواب وقيل لان محمد بن مسلمة لم يصرح له بأمان في شئ من كلامه وانما كلمه في أمر البيع والشراء واشتكى اليه وليس في كلامه عهد ولا أمان قال ولا يحل لاحد أن يقول

حتى توفاه) أى الى الزمن الذى وقعت فيه وفاته (أكثر ما كان الوحى) نزولا عليه من غيره من الازمنة لانه فى أول البعثة فترة ثم كثر ولم ينزل بمكة من السور الطوال الا القليل ثم كان الزمن الاخير من الحياة النبوية أكثر نزولا لان الوفود بعد فتح مكة كثروا وكثر سؤالهم عن الاحكام وقد ذكر ابن يونس فى تاريخ مصر فى ترجمة سعيد بن أبى مريم مما حكاه فى الفتح أن سبب تحديث أنس بذلك سؤال الزهرى له هل فتر الوحى عن النبى صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت قال بل أكثر ما كان وأجمه وسقطت التصلية لابى ذر وثبت قوله الوحى من قوله تابع على رسوله صلى الله عليه وسلم الوحى للكشميهنى وسقط لغيره (ثم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد) بالضم مبنيا لقطع الاضافة عنه ١ أى بعد ذلك * وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى فى فضائل القرآن * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن الاسود بن قيس) العبدى أنه (قال سمعت جندبا) بضم الجيم والدال المهملة ابن عبد الله بن سفيان البجلى رضى الله عنه (يقول اشتكى) مرض (النبى صلى الله عليه وسلم فلم يقم) للتهجد (ليلة أو ليلتين فاتته امرأة) وهى حمالة حطب العوراء أخت أبى سفيان بن حرب (فقالت يا محمد ما أرى) بضم همزة أرى ولابى ذر بفتحها (شيطانك الا قد تركك فأنزل الله عز وجل والضحى) وهو صدر النهار حين ترتفع الشمس وخصه بالقسم لانه الساعة التى كلم الله تعالى فيها موسى أو المراد النهار كله لمقابلته بالليل بقوله (والليل اذا سجى) أى سكن والمراد سكون الناس والاصوات فيه وجواب القسم (ما ودعك ربك وما قلى) أى ما تركك منذ اختارك وما أبغضك منذ أحبك والتوديع مبالغة فى الودع لان من ودعك مفارقا قد بالغ فى تركك وسقط قوله والليل الخ لابى ذر وقال الى قوله وما قلى * والحديث سبق فى تفسير سورة والضحى ۞ هذا (باب) بالتنوين (نزل القرآن بلسان قريش) أى بلغة معظمهم (والعرب) من عطف العام على الخاص * (قرآنا) ولابى ذر وقول الله تعالى قرآنا (عربيا) بلسان عربى مبين) قال القاضى أبو بكر الباقلانى لم تقم دلالة قاطعة على نزول القرآن جميعه بلسان قريش بل ظاهر قوله تعالى انا جعلناه قرآنا عربيا انه نزل بجميع ألسنة العرب لان اسم العرب يتناول الجميع تناولا واحدا وقال أبو شامة أى ابتداء نزوله بلغة قريش ثم أبيح أن يقرأ بلغة غيرهم * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا) ولغير أبى ذر حدثنا (شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (واخبرنى) بالافراد والواو للعطف على مقدر ذكره فى الباب اللاحق ٢ لابى ذر فأخبرنى (أنس بن مالك قال فأمر عثمان) رضى الله عنه (زيد بن ثابت) كاتب الوحى وقدوة المرضيين (وسعيد بن العاص) بن أحيحة الاموى (وعبد الله بن الزبير) بن العوام (وعبد الرحمن بن الحرث بن هشام أن ينسخوها) أى الآيات أو السور أو الصحف المحضرة من بيت حفصة (وقال لابى ذر عن الكشميهنى أن ينسخوا ما (فى المصاحف) أى ينقلوا الذى فيها الى مصاحف أخرى والاول هو الاولى لانه كان فى مصحف لا مصاحف (وقال لهم) عثمان (اذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت فى) لغة (عربية من عربية القرآن فاكتبوها بلسان قريش فان القرآن أنزل بلسانهم) أى بلغتهم (ففعلوا) ما أمرهم به عثمان * وهذا الحديث مر فى باب نزول القرآن بلسان قريش فى المناقب وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا همام) بفتح الهاء والميم المشددة ابن يحيى ابن دينار العوذى بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة قال (حدثنا عطاء) أى ابن أبى رباح (وقال) وفى نسخة ح وقال (مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان فقط لغير أبى ذر ابن سعيد (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه (قال اخبرنى) بالافراد (عثمان) هو ابن أبى رباح المذكور (قال أخبرنى) بالافراد أيضا (صفوان بن يعلى بن أمية ان) أباه

قال محمد بن مسلمة يا رسول الله أتحب أن أقتله قال نعم قال ائذن لى فلأقل قال قل فأتاه فقال له وذكر ما بينهما وقال ان هذا الرجل قد أرادنا صدقة وقد عنانا فلما سمعه

ان قتله كان غدرا وقد قال ذلك انسان فى مجلس على بن أبى طالب رضى الله عنه فأمر به على فضرب عنقه وانما يكون الغدر بعد أمان موجود وكان كعب قد نقض عهد النبى صلى الله عليه وسلم ولم يؤمنه محمد بن مسلمة ورفقته ولكنه استأنس بهم فتمكنوا منه من غير عهد ولا أمان وأما ترجمة البخارى على هذا الحديث بباب القتل فى الحرب فليس معناه الغدر بل القتل هو القتل على غرة وغفلة والغيلة نحوه وقد استدل بهذا الحديث بعضهم على جواز اغتيال من بلغته الدعوة من الكفار وتبييته من غير دعاء الى الاسلام (قوله ائذن لى فلاقل) معناه ائذن لى أن أقول عنى وعنك ما رأيته مصلحة من التعريض وغيره ففيه دليل على جواز التعريض وهو ان يأتى بكلام باطنه صحيح ويفهم منه المخاطب غير ذلك فهذا جائز فى الحرب وغيرها مالم يمنع به حقا شرعيا (قوله وقد عنانا) هذا من التعريض الجائز بل المستحب لان معناه فى الباطن انه أدبنا بآداب الشرع التى فيها تعب لكنه تعب فى مرضاة الله تعالى فهو محبوب لنا والذى فهم المخاطب منه العناء

---

١ قوله لقطع الاضافة عنه الاولى لقطعه عن الاضافة اه

٢ قوله ذكره فى الباب اللاحق الذى يظهر أن المذكور فى الباب اللاحق هو المعطوف عليه بالفاء فى قوله فأمر عثمان الخ لا المعطوف عليه بالواو فى قوله وأخبرنى أنس أى تعرض لذلك فى الباب المذكور فكان الاولى وضع هذه العبارة أعنى قوله للعطف على مقدر الخ بعد قوله فأمر عثمان فليتأمل اه

قال وأيضا والله لتملنه قال انا قد اتبعناه الآن ونكره ان ندعه حتى ننظر الى أى شئ يصير أمره قال وقد أردت أن نسلفك سلفا قال فما ترهننى قال ما تريد قال ترهننى نساءكم قال أنت أجمل العرب أترهنك نساءنا قال له ترهنونى أولادكم قال يسب ابن أحدنا فيقال رهن فى وسقين من تمر ولكن نرهنك اللأمة يعنى السلاح قال نعم وواعده أن يأتيه بالحرث وأبو عبس بن جبر وعباد بن بشر قال فجاؤا فدعوه ليلا فنزل اليهم قال سفيان قال غير عمرو قالت له امرأته انى لاسمع صوتا كأنه صوت دم

(يعلى كان يقول ليتنى أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل) بضم أوله وفتح ثالثه (عليه الوحى) رفع مفعول ناب عن الفاعل ولابى ذر بفتح أوله وكسر ثالثه (فلما كان النبى صلى الله عليه وسلم بالجعرانة) بكسر الجيم وسكون العين المهملة وقد تكسر وتشدد الراء موضع قريب من مكة أحد مواقيت الاحرام (وعليه ثوب قد أظل عليه) بفتح الهمزة والظاء المعجمة (ومعه ناس) ولابى ذر عن الحموى ومعه الناس (من أصحابه اذ جاءه رجل) قال فى المقدمة حكى ابن فتحون فى الذيل ان اسمه عطاء بن منبه وعزاه لتفسير الطرسوسى وفيه نظر وقال ان صح فهو أخو يعلى بن منبه وزعم الشفاء للقاضى عياض ما يشعر أن اسمه عمرو بن سواد والصواب انه يعلى بن أمية راوى الحديث كما أخرجه الطحاوى من حديث شعبة عن قتادة عن عطاء ان رجلا يقال له يعلى بن أمية أتى (وعليه جبة (متضمخ) بالضاد والخاء المعجمتين متلطخ (بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى فى رجل أحرم) أى بعمرة كما فى الحج (فى جبة بعد ما تضمخ) تلطخ (بطيب فنظر النبى صلى الله عليه وسلم ساعة فجاءه الوحى فأشار عمر الى يعلى أن) ولابى ذر عن الحموى أى (تعال فجاء يعلى فادخل رأسه) ليرى النبى صلى الله عليه وسلم حال نزول الوحى (فاذا هو) عليه الصلاة والسلام (محمر الوجه يغط) بكسر الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة يتردد صوت نفسه من شدة ثقل الوحى (كذلك ساعة ثم سرى) بضم السين المهملة وتشديد الراء المكسورة أى كشف (عنه) ما كان يجده من شدة ثقل الوحى (فقال أين الذى يسألنى عن العمرة آنفا فالتمس الرجل) بضم التاء مبنيا للمفعول (فجئ به الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال) له (أما الطيب الذى بك فاغسله ثلاث مرات) على قوله ثلاث مرات من جملة مقوله عليه الصلاة والسلام فيكون نصا فى تكرار الغسل ثلاثا أو العامل فيه قال أى قال له عليه الصلاة والسلام ثلاث مرات اغسله فلا يكون نصا على التثليث وسيأتى مزيد لذلك فى الحج (وأما الجبة فانزعها) عنك (ثم اصنع فى عمرتك كما تصنع فى حجك) من الطواف والسعى والحلق والاحتراز عن محظورات الاحرام * وهذا الحديث صورته صورة المرسل لان صفوان بن يعلى ما حضر ذلك وقد ساقه فى كتاب العمرة من الحج بالاسناد المذكور هنا عن أبيه فقال فيه عن صفوان بن يعلى عن أبيه فوضح انه ساقه هنا على لفظ رواية ابن جريج * قيل وجه دخول هذا الحديث هنا التنبيه على ان الوحى بالقرآن والسنة على صفة واحدة ولسان واحد

* (باب جمع القرآن) فى الصحف ثم جمع تلك الصحف فى المصحف بعد النبى صلى الله عليه وسلم وقد ترك النبى صلى الله عليه وسلم جمعه فى مصحف واحد لان النسخ كان يرد على بعضه فلو جمع رفعت تلاوة بعضه لادى الى الاختلاف والاختلاط فحفظه الله تعالى فى القلوب الى انقضاء زمن النسخ فكان التأليف فى الزمن النبوى والجمع فى الصحف فى زمن الصديق والنسخ فى المصاحف فى زمن عثمان وقد كان القرآن كله مكتوبا فى عهده صلى الله عليه وسلم لكنه غير مجموع فى موضع واحد ولا مرتب السور وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكى (عن ابراهيم بن سعد) بسكون العين الزهرى العوفى أنه قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن عبيد السباق) بضم العين من غير اضافة لشئ والسباق بفتح السين المهملة وتشديد الموحدة المفتوحة (التابعى (ان زيد بن ثابت رضى الله عنه قال أرسل الىّ) بتشديد الياء (أبو بكر) الصديق رضى الله عنه (مقتل) أى عقب مقتل (أهل اليمامة) أى من قتل بها من الصحابة فى وقعة مسيلمة الكذاب الذى ادعى النبوة وقوى أمره بعد وفاته عليه الصلاة والسلام بارتداد كثير من العرب فخذله الله وجهز له الجيش الذى جهزه أبو بكر رضى الله عنه وقتل بسبب ذلك من الصحابة قيل سبعمائة أو أكثر (وعمر بن الخطاب) رضى الله عنه (عنده قال أبو بكر رضى الله عنه ان عمر أتانى فقال ان القتل

الذى ليس بمحبوب (قوله وأيضا والله لتملنه) هو بفتح التاء والميم أى تتضجرن منه أكثر من هذا الضجر (قوله يسب ابن أحدنا فيقال رهن فى وسقين من تمر) هكذا هو فى الروايات المعروفة فى مسلم وغيره يسب بضم الياء وفتح السين المهملة من السب وحكى القاضى عن رواية بعض رواة كتاب مسلم يشب بفتح الياء وكسر الشين المعجمة من الشباب والصواب الاول والوسق بفتح الواو وكسرها وأصله الحمل (قوله نرهنك اللأمة) هى بالهمز وفسرها فى الكتاب بأنها السلاح وهو كما قال (قوله وواعده ان يأتيه بالحرث وأبو عبس بن جبر وعباد بن بشر) أما الحرث فهو الحرث بن أوس بن أخى سعد بن عبادة وأما أبو عبس فاسمه عبد الرحمن وقيل عبد الله والصحيح الاول وهو جبر بفتح الجيم واسكان الباء كما ذكره فى الكتاب ويقال ابن جابر وهو انصارى من كبار الصحابة شهد بدرا وسائر المشاهد وكان اسمه فى الجاهلية عبد العزى وهذا وقع فى معظم النسخ وأبو عبس بالواو وفى بعضها وأبى عبس بالباء وهذا ظاهر والاول صحيح أيضا ويكون معطوفا على الضمير فى يأتيه (قوله كأنه صوت دم) أى صوت طالب دم أو صوت

قال انما هذا محمد ورضيعه وأبو نائلة ان الكريم لودعى الى طعنة ليلا لاجاب قال محمد انى اذا جاء فسوف أمد يدى الى رأسه فاذا استمكنت منه فدونكم قال فلما نزل نزل وهو متوشح فقالوا نجد منك ريح الطيب قال نعم تحتى فلانة هى أعطر نساء العرب قال فتأذن لى أن أشم منه قال نعم فشم فتناول فشم ثم قال أتأذن لى أن أعود قال فاستمكن من رأسه ثم قال دونكم قال فقتلوه

وحدثنى زهير بن حرب حدثنا اسمعيل يعنى ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر قال فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس فركب نبى الله صلى الله عليه وسلم وركب أبو طلحة وأنا رديف أبى طلحة فأجرى نبى الله صلى الله عليه وسلم فى زقاق خيبر وان ركبتى لتمس فخذ نبى الله صلى الله عليه وسلم

سافر دم هكذا فسروه (قوله فقال انما هذا محمد ورضيعه وأبو نائلة) هكذا هو فى جميع النسخ قال القاضى رحمه الله تعالى قال لنا شيخنا القاضى الشهيد صوابه أن يقال انما هو محمد ورضيعه أبو نائلة وكذا ذكر أهل السير ان أبا نائلة كان رضيعا لمحمد بن مسلمة ووقع فى صحيح البخارى ورضيعى أبو نائلة قال وهذا عندى له وجه ان صح انه كان رضيعا لمحمد والله أعلم

(باب غزوة خيبر)

(قوله فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس) فيه استحباب التبكير بالصلاة أول الوقت وانه لا يكره تسمية صلاة الصبح غداة فيكون ردا على من قال من أصحابنا انه مكروه وقد سبق شرح حديث أنس هذا فى باب المساقاة وذكرنا ان فيه جواز الارداف على الدابة اذا كانت مطيقة وان اجراء الفرس والاغارة ليس بنقص ولا هادم للمروءة بل

سخر) بالسين الساكنة والفوقية والحاء المهملة والراء المشددة المفتوحات اشتد وكثر (يوم) وقعة (اليمامة بقراء القرآن) وسمى منهم فى رواية سفيان بن عيينة عن الزهرى فى فوائد الدبرى عاقولى سالم مولى حذيفة (وانى أخشى أن يستحر) بلفظ المضارع أى يشتد ولابى ذر ان استحر (القتل) اشتد (بالقراء بالمواطن) أى فى الاماكن التى يقع فيها القتال مع الكفار (فيذهب كثير من القرآن) بقتل حفظته والفاء فى فيذهب للتعقيب (وانى أرى أن تأمر بجمع القرآن) قال أبو بكر لزيد (قلت لعمر كيف تفعل شيأ لم يفعله) ولابى ذر عن الحموى والمستملى لم يفعل (رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر هذا والله خير) ردا لقول أبى بكر كيف تفعل شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم واشعارا بان من البدع ما هو حسن وخير (فلم يزل عمر يراجعنى) فى ذلك (حتى شرح الله صدرى لذلك) الذى شرح له صدر عمر (ورأيت فى ذلك الذى رأى عمر قال زيد قال أبو بكر) لى (انك رجل شاب) أشار به الى حدة نظره وبعده عن النسيان وضبطه واتقانه (عاقل لا نتهمك) اشارة الى عدم كذبه وانه صدوق وفيه تمام معرفته وغزارة علومه وشدة تحقيقه وتمكنه من هذا الشان (وقد كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن فاجمعه) بصيغة الامر (فوالله لو كلفونى نقل جبل من الجبال ما كان) ثقله (أثقل على مما أمرنى به) أبو بكر (من جمع القرآن) فان قلت كيف عبر أولا بقوله لو كلفونى وأفرد فى قوله مما أمرنى به أجيب بانه جمع باعتبار أبى بكر ومن وافقه وأفرد باعتبار أنه الآمر بذلك وحده وانما قال زيد ذلك خشية من التقصير فى ذلك لكن الله تعالى يسر له ذلك تصديقا لقوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر (قلت) لزيد (كيف تفعلون شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) أبو بكر (هو) أى جمعه (والله خير فلم يزل أبو بكر يراجعنى حتى شرح الله صدرى للذى شرح له صدر أبى بكر وعمر رضى الله عنهما فتتبعت القرآن) حال كونى (أجمعه) وقت التتبع مما عندى وعند غيرى (من العسب) بضم العين والسين المهملتين ثم الموحدة جريد النخل العريض العارى عن الخوص (واللخاف) بكسر اللام وفتح الخاء المعجمة وبعد الالف فاء الحجارة الرقاق أو هى الخزف بالخاء والزاى المعجمتين (وصدور الرجال) حيث لا يجد ذلك مكتوبا أو الواو بمعنى مع أى أكتبه من المكتوب الوافق للمحفوظ فى الصدور وعند أبى داود أن عمر رضى الله عنه قام فقال من كان تلقى من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ من القرآن فليأت به وكانوا يكتبون ذلك فى الصحف والالواح والعسب قال وكان لا يقبل من أحد شيأ حتى يشهد شاهدان وهذا يدل على أن زيدا كان لا يكتفى بمجرد وجدانه مكتوبا حتى يشهد به من تلقاه سماعا مع كون زيد كان يحفظه فكان يفعل ذلك مبالغة فى الاحتياط ولابى داود أيضا من طريق هشام بن عروة عن أبيه أن أبا بكر قال لعمر ولزيد اقعدا على باب المسجد فمن جاء كما بشاهدين على شئ من كتاب الله فاكتباه ورجاله ثقات مع انقطاعه ولعل المراد بالشاهدين الحفظ والكتاب أو المراد أنهما يشهدان أن ذلك المكتوب كتب بيدى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أنهما يشهدان أن ذلك من الوجوه التى نزل بها القرآن وكان غرضهم أن لا يكتب الا من عين ما كتب بين يديه صلى الله عليه وسلم لا من مجرد اللفظ والمراد صدور الرجال الذين جمعوا القرآن وحفظوه فى صدورهم كاملا فى حياته صلى الله عليه وسلم كابى بن كعب ومعاذ بن جبل (حتى وجدت آخر سورة التوبة مع ابى خزيمة) بن أوس بن يزيد بن حرام أبو خزيمة مشهور بكنيته لا يعرف اسمه وشهد بدرا وما بعدها (الانصارى) النجارى (لم أجدها) التوبة (مع أحد غيره لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حتى خاتمة براءة) ولا يلزم من عدم وجدانه اياها حينئذ أن لا تكون تواترت عند من تلقاها من النبى صلى الله عليه وسلم

وانحسر الازار عن فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم وانى لارى بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما دخل القرية قال الله أكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاث مرار

هو سنة وفضيلة وهو من مقاصد القتال (قوله وانحسر الازار عن فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فانى لارى بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم) هذا مما استدل به أصحاب مالك ومن وافقهم على ان الفخذ ليست عورة من الرجل ومذهبنا ومذهب آخرين انها عورة وقد جاءت بكونها عورة أحاديث كثيرة مشهورة وتأول أصحابنا حديث أنس رضى الله تعالى عنه هذا على انه انحسر بغير اختياره لضرورة الاغارة والاجراء وليس فيه انه استدام كشف الفخذ مع امكان الستر وأما قول أنس فانى لارى بياض فخذه صلى الله عليه وسلم فمحمول على أنه وقع بصره عليه فجأة لا أنه تعمده وأما رواية البخارى عن أنس رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم حسر الازار فمحمولة على انه انحسر كما فى رواية مسلم وأجاب بعض أصحاب مالك عن هذا فقال هو صلى الله عليه وسلم أكرم على الله تعالى من ان يبتليه بانكشاف عورته وأصحابنا يجيبون عن هذا بأنه اذا كان بغير اختيار الانسان فلا نقص عليه فيه ولا يمتنع مثله (قوله الله أكبر خربت خيبر) فيه استحباب التكبير عند اللقاء قال القاضى قيل تفاءل بخرابها بما رآه فى أيديهم من آلات الخراب من الفؤس والمساحى وغيرها وقيل أخذه من اسمها والاصح انه أعلمه الله تعالى بذلك (قوله صلى الله عليه وسلم انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين) الساحة الفناء وأصلها الفضاء بين

وانما كان زيد يطلب التثبت عمن تلقاها بغير واسطة ولقد اجتمع فى هذه الآية كما قاله الخطابى زيد بن ثابت وأبو خزيمة وعمر وسقط قوله عز يز عليه ما عنتم لابى ذر (فكانت الصحف) التى جمع فيها زيد بن ثابت القرآن (عند أبى بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حياته) حتى توفاه الله (ثم عند حفصة بنت عمر رضى الله عنه) وعنها لانها كانت وصية عمر فاستمر ما كان عنده عندها الى ان شرع عثمان فى كتابة المصحف وهذا الحديث سبق فى تفسير براءة * وبه قال (حدثنا موسى) اسمعيل المنقرى التبوذكى قال (حدثنا ابراهيم) بن سعد العوفى قال (حدثنا ابن شهاب) محمد مسلم (ان أنس بن مالك حدثه ان حذيفة بن اليمان) واسم اليمان حسيل بمهملتين مصغرا وقيل حسل بكسر ثم سكون العبسى بالموحدة حليف الانصار (قدم على عثمان) المدينة فى خلافته (وكان) عثمان (يغازى أهل الشام) أى يجهز أهل الشام (فى فتح ارمينية) بكسر الهمزة وتسكن وسكون الراء وكسر الميم والنون بينهما تحتية ساكنة وبعد النون تحتية أخرى مخففة وقد تشدد مدينة عظيمة بين بلاد الروم وخلاط قريبة من أرزن الروم قال ابن السمعانى يضرب بحسنها وطيب هوائها وكثرة مياهها وشجرها المثل (وأذربيجان) وأمر أهل الشام أن يجتمعوا (معه) ولابى ذر عن الكشميهنى فى (أهل العراق) فى غزوهما وفتحهما وأذربيجان بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة وسكون التحتية وفتح الجيم وبعد الالف نون وقرأت فى معجم ياقوت وفتح قوم الذال وسكنوا الراء ومد آخرون الهمزة مع ذلك وروى عن المهلب ولا أعرفه للمهلب هذا آذربيجان بمد الهمزة وسكون الذال فيلتقى ساكنان وكسر الراء ثم ياء ساكنة ثم موحدة مفتوحة وجيم وألف ونون وهو اسم اجتمعت فيه خمس موانع من الصرف العجمة والتعريف والتأنيث والتركيب ولحاق الالف والنون وهو اقليم واسع ومن مشهور مدنه تبريز وهو صقع جليل ومملكة عظيمة وخيرات واسعة وفواكه جمة لا يحتاج السالك فيها الى حمل الزاد لان المياه جارية تحت أقدامه أين توجه وأهلها صباح الوجوه حمر هاولهم لغة يقال لها الآذرية لا يفهمها غيرهم وفى أهلها لين وحسن معاملة الا أن البخل يغلب على طباعهم وهى بلاد كثيرة الحروب ما خلت قط من فتنة فيها فلذلك أكثر مدنها خراب وافتتحت أولا فى أيام عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان أنفذ المغيرة بن شعبة الثقفى واليا على الكوفة ومعه كتاب الى حذيفة بن اليمان والى أذربيجان فورد عليه الكتاب بنهاوند فسار منها الى أذربيجان فى جيش كثيف فقاتل المسلمون قتالا شديدا ثم ان المرزبان صالح حذيفة على ثمانمائة ألف درهم على أن لا يقتل منهم أحدا ولا يسبى ولا يهدم بيت نار ثم عزل عمر حذيفة وولى عتبة بن فرقد على أذربيجان ولما استعمل عثمان الوليد بن عقبة على الكوفة عزل عتبة بن فرقد عن أذربيجان فنقضوا فغزاهم الوليد عتبة سنة خمس وعشرين وكان حذيفة ممن غزا معه (فأفزع حذيفة اختلافهم فى القرآن) فقال حذيفة لعثمان يا أمير المؤمنين أدرك هذه الامة (قبل أن يختلفوا فى الكتاب) المحمدية القرآن (اختلاف اليهود والنصارى) فى التوراة والانجيل وفى رواية عمارة بن غزية ان حذيفة قال يا أمير المؤمنين أدرك الناس قال وماذاك قال غزوت فرج أرمينية فاذا أهل الشام يقرؤن بقراءة أبى بن كعب ويأتون بما لم يسمع أهل العراق واذا أهل العراق يقرؤن بقراءة ابن مسعود فيأتون بما لم يسمع أهل الشام فيكفر بعضهم بعضا وروى ابن أبى داود باسناد صحيح من طريق سويد بن غفلة قال قال على لا تقولوا فى عثمان الا خيرا فوالله ما فعل الذى فعل فى المصاحف الا عن ملا منا ما تقولون فى هذه القراءة فقد بلغنى ان بعضهم يقول قراءتى خير من قراءتك وهذا يكاد أن يكون كفرا قلنا فما ترى قال أرى أن تجمع الناس على مصحف واحد فلا تكون فرقة ولا اختلاف

نعم

م ما رأيت (فارسل عثمان الى حفصة) رضى الله عنها (أن أرسلى الينا بالصحف) التى كان أبو بكر
مر زيدا بجمعها (ننسخها فى المصاحف ثم نردها اليك فارسلت بها حفصة الى عثمان فامر زيد بن
ت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص) الاموى (وعبد الرحمن بن الحرث بن هشام) وفى كتاب
صاحف لابن أبى داود من طريق محمد بن سيرين اثنى عشر رجلا من قريش والانصار منهم أبى
ن كعب وفى رواية مصعب بن سعد فقال عثمان من أكتب الناس قالوا كاتب رسول الله صلى
ه عليه وسلم زيد بن ثابت قال فأى الناس أعرب وفى رواية أفصح قالوا سعيد بن العاص قال
لن فليمل سعيد وليكتب زيد ووقع عند ابن أبى داود تسمية جماعة ممن كتب أو أملى منهم مالك
ن أبى عامر جد مالك بن أنس وكثير بن أفلح وأبى بن كعب وأنس بن مالك وعبد الله بن عباس
سخوها) أى الصحف (فى المصاحف) ذلك بعد أن (قال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة)
يد وعبد الله وعبد الرحمن لان الاول أموى والثانى أسدى والثالث مخزومى وكلهم من بطون
يش (اذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت فى شئ من القرآن) أى من عربيته (فاكتبوه بلسان
يش فانما نزل) معظمه (بلسانهم) أى بلغتهم (ففعلوا) ذلك كما أمرهم (حتى اذا نسخوا الصحف
المصاحف رد عثمان الصحف الى حفصة) فكانت عندها حتى توفيت فاخذها مروان حين
ن أميرا على المدينة من قبل معاوية فامر بها فشققت وقال انما فعلت هذا لانى خشيت ان
ل بالناس زمان أن يرتاب فيها مرتاب رواه ابن أبى داود وغيره (فارسل) عثمان (الى كل أفق
حف مما نسخوا) وكانت نسخة على المشهور فارسل أربعة وأمسك واحدا وقال الدانى فى المقنع
ر العلماء أنها أربعة أرسل واحدا للكوفة وآخر للبصرة وآخر للشام وترك واحدا عنده وقال
ر هم فيما رواه عنه ابن أبى داود كتب سبعة مصاحف الى مكة والشام واليمن والبحرين والبصرة
لكوفة وحبس بالمدينة واحدا (وأمر بما سواه) أى سوى المصحف الذى استكتبه والتى نقلت
ه وسوى الصحف التى كانت عند حفصة (من القرآن فى كل صحيفة أو مصحف أن يحرق)
كون الحاء المهملة وفتح الراء ولابى ذر عن الحموى والمستملى يحرق بفتح المهملة وتشديد الراء
لغة فى اذهابها وسدا لمادة الاختلاف وقال فى شرح السنة فى هذا الحديث البيان الواضح ان
صحابة رضى الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن المنزل من غير أن يكونوا زادوا أو نقصوا منه شيأ
خذ منهم من غير أن يقدموا شيأ أو يؤخروه بل كتبوه فى المصاحف على الترتيب المكتوب فى
ح المحفوظ بتوقيف جبريل عليه السلام على ذلك واعلامه عند نزول كل آية بموضعها وأين
ب وقال أبو عبد الرحمن السلمى كان قراءة أبى بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت والمهاجرين
نصار واحدة وهى التى قرأها صلى الله عليه وسلم على جبريل مرتين فى العام الذى قبض فيه
ن يشهد العرضة الاخيرة وكان يقرئ الناس بها حتى مات ولذلك اعتمده الصديق فى جمعه
ه عثمان كتبة المصاحف قال السفاقسى فكان جمع أبى بكر خوف ذهاب شئ من القرآن
ب جملته اذ انه لم يكن مجموعا فى موضع واحد وجمع عثمان لما كثر الاختلاف فى وجوه قراءته
قرؤا بلغاتهم حتى أدى ذلك الى تخطئة بعضهم بعضا فنسخ تلك الصحف فى مصحف واحد
صرا من اللغات على لغة قريش اذهى أرجحها (قال ابن شهاب) الزهرى بالاسناد السابق
حبرنى) بالواو والافراد ولابى ذر فاخبرنى بالفاء والافراد أيضا (خارجة بن زيد بن ثابت) انه
سمع أباه (زيد بن ثابت قال فقدت) بفتح القاف (آية من الاحزاب حين نسخنا المصحف) أى فى
عثمان لا فى زمن أبى بكر لان الذى فقده فى خلافة أبى بكر الآيتان من آخر سورة براءة (قد
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فالتمسناها) أى طلبناها (فوجدناها مع خزيمة

المنازل ففيه جواز الاستشهاد فى
مثل هذا السياق بالقرآن فى
الامور المحققة وقد جا لهذا نظائر
كثيرة كما سبق قريبا فى فتح مكة انه
صلى الله عليه وسلم جعل يطعن
فى الاصنام ويقول جاء الحق وما
يبدئ الباطل وما يعيد جاء الحق
وزهق الباطل قال العلماء يكره من
ذلك ما كان على ضرب الامثال فى
المحاورات والمزح ولغو الحديث
فيكره فى كل ذلك تعظيما لكتاب الله
تعالى (قوله محمد والخميس) هو
الجيش وقد فسره بذلك فى رواية
البخارى قالوا سمى خميسا لانه خمسة
أقسام ميمنة وميسرة ومقدمة
ومؤخرة وقلب قال القاضى وروياه
برفع الخميس عطفا على قوله محمد
وبنصبها على انه مفعول معه (قوله
أصبناها عنوة) هى بفتح العين أى
قهرا الاصلحا قال القاضى قال
المازرى ظاهر هذا أنها كلها
فتحت عنوة وقد روى مالك عن ابن
شهاب ان بعضها فتح عنوة وبعضها
صلحا قال وقد يشكل ما روى فى سنن
أبى داود انه قسمها نصفين نصفا
لنوائبه وحاجته ونصفا للمسلمين
قال وجوابه ما قال بعضهم انه كان
حولها ضياع وقرى أجلى عنها
أهلها فكانت خالصة للنبى صلى
الله عليه وسلم وماسواها للغانمين
فكان قدر الذى جلوا عنه النصف
فلهذا قسم نصفين قال القاضى فى
هذا الحديث ان الاغارة على العدو
يستحب كونها أول النهار عند
الصبح لانه وقت غرتهم وغفلة
أكثرهم ثم يضئ لهم النهار لما
يحتاج اليه بخلاف ملاقاة الجيوش
ومصافتهم ومناصبة الحصون فان هذا يستحب كونه بعد الزوال

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن أنس قال كنت ردف ابي طلحة يوم خيبر وقد

تمس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتيناهم حين بزغت الشمس وقد أخرجوا مواشيهم وخرجوا بفؤسهم ومكاتلهم ومرورهم فقالوا محمد والخميس قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال فهزمهم الله عز وجل * حدثنا اسحق بن ابراهيم واسحق ابن منصور قالا أخبرنا النضر بن شميل أخبرنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال لما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين * حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد واللفظ لابن عباد حدثنا حاتم وهو ابن اسمعيل عن يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم لعامر بن الاكوع الا تسمعنا من هنياتك

ابن ثابت الانصاري) بالمثلثة ابن الفاكه بن ثعلبة ذي الشهادتين وهو غير أبي خزيمة بالكنية الذي وجد معه آخر التوبة (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فالحقناها في سورتها في المصحف) بضم الصاد من غير ميم في الفرع والذي في اليونينية بالميم ﴿(باب) ذكر (كاتب النبي صلى الله عليه وسلم) بافراد لفظ كاتب * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) محمد الزهري (ان ابن السباق) عبيدا (قال ان زيد بن ثابت قال أرسل الي أبو بكر رضي الله عنه) في زمن خلافته (قال انك كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبع القرآن) بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة قال زيد (فتتبعت) أي القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال كما في الباب السابق وفي رواية ابن عيينة عن ابن شهاب القصب أو العسب والكرانيف وجرائد النخل وفي رواية شعيب من الرقاع وعند عمارة بن غزية وقطع الاديم (حتى وجدت آخر سورة التوبة آيتين منها (مع ابي خزيمة الانصاري لم أجدهما) مكتوبتين (مع أحد غيره لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم الى آخرها) سقط لابي ذر قوله عزيز الخ * وبه قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين (ابن موسى) بن باذام الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابي اسحق) عمرو السبيعي (عن البراء) بن عازب رضي الله عنه انه (قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله قال) لي (النبي صلى الله عليه وسلم ادع لي زيدا وليجئ) بسكون اللام والجزم (باللوح والدواة) بفتح الدال بالافراد ولابي ذر عن الحموي والدوى بضم الدال وكسر الواو وتحتية مشددة (والكتف أو الكتف والدواة ثم قال) له لما حضر (اكتب لا يستوي القاعدون وخلف ظهر النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن أم مكتوم) بفتح العين وسكون الميم (الاعمى قال) ولابي ذر قال (يا رسول الله فما تأمرني فاني رجل ضرير البصر) لا أستطيع الجهاد (فنزلت مكانها) مكان الا في الحال قيل قبل أن يجف القلم (لا يستوي القاعدون من المؤمنين في سبيل الله غير أولي الضرر ولابي ذر لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله غير أولي الضرر قال الحافظ أبو ذر نفسه وهذا على معنى التفسير لا على التلاوة ومراد البخاري من الحديث الاول قوله الا كنت تكتب الوحي وقوله في الاخر اكتب ولم يذكر من الكتاب سوى زيد بن ثابت وقد كتب الوحي غيره ولم يكتب زيد الا بمكة ١ لانه انما أسلم بعد الهجرة ولكثرة كتابته الوحي أطلق عليه الكاتب وكان ربما غاب فيكتب غيره وقد كتب الوحي قبله أبي بن كعب وهو أول من كتب الوحي بالمدينة وأول من كتبه بمكة من قريش عبد الله بن سعد بن أبي سرح لكنه ارتد ثم عاد الى الاسلام يوم الفتح وممن كتب له صلى الله عليه وسلم في الجملة الخلفاء الاربعة والزبير بن العوام وخالد وأبان ابنا سعيد بن العاص بن أمية وحنظلة بن الربيع الاسدي ومعيقيب بن أبي فاطمة وعبد الله بن الارقم الزهري وشرحبيل بن حسنة وعبد الله بن رواحة في آخرين ﴿هذا (باب) بالتنوين (انزل القرآن على سبعة أحرف) * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) بضم العين المهملة وفتح الفاء آخره راء نسب الى جده لشهرته به واسم أبيه كثير بالمثلثة وسعيد هذا من حفاظ المصريين وثقاتهم قال (حدثني بالافراد (الليث) بن سعد امام المصريين قال (حدثني) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين المهملة ابن خالد ولاصيلي عن عقيل (عن ابن شهاب) الزهري أنه قال (حدثني) بالافراد (عبيد الله) بالعين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (ان ابن عباس) وللاصيلي أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أقرأني جبريل) القرآن (على حرف) فراجعته فلم أزل أستزيده ويزيدني حتى انتهى الى سبعة أحرف) وهذا مما لم يصرح ابن عباس بسماعه له منه صلى الله عليه وسلم وكأنه سمعه من أبي بن

ليدوم النشاط ببرد الوقت بخلاف ضده (قوله وخرجوا بفؤسهم ومكاتلهم ومرورهم) الفؤس بالهمز جمع فأس بالهمز كرأس ورؤس والمكاتل جمع مكتل بكسر الميم وهو القفة يقال له مكتل وقفة وزبيل وزنبل وزنبيل وعرق وسفيفة بالسين المهملة وبفائين والمرور جمع مر بفتح الميم وهي المساحي قال القاضي قيل هي حبالهم التي يصعدون بها الى النخل واحدها مر ومر وقيل مساحيهم واحدها مر لا غير (قوله الا تسمعنا من هنياتك) وفي بعض النسخ من هنياتك أي أراجيزك والهنة تقع على كل شئ وفيه جواز انشاء

١ قوله الا بمكة صوابه الا بالمدينة اه

فقد أخرج النسائى من طريق عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن أبى بن كعب نحوه (فراجعته) ولمسلم من حديث أبى فرددت اليه أن هون على أمتى وفى رواية له ان أمتى لا تطيق ذلك (فلم أزل استزيده) أطلب منه أن يطلب من الله الزيادة فى الاحرف للتوسعة (ويزيدنى) أى ويسأل جبريل ربه تعالى فيزيدنى (حتى انتهى الى سبعة أحرف) وفى حديث أبى المذكور ثم أتاه الثانية فقال على حرفين ثم أتاه الثالثة فقال على ثلاثة أحرف ثم جاءه الرابعة فقال ان الله يأمرك أن تقرأ على سبعة أحرف فأيما حرف قرؤا عليه فقد أصابوا * وحديث الباب سبق فى بدء الخلق * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) المصرى قال (حدثنى) بالافراد (الليث) بن سعد الامام المصرى قال (حدثنى) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى أنه (قال حدثنى) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (ان المسور بن مخرمة) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن نوفل الزهرى (وعبد الرحمن بن عبد) بتنوين عبد من غير اضافة الى (القارى) بتشديد التحتية نسبة الى القارة بطن من خزيمة بن مدركة والقارة لقبه واسمه أثيع ثلاثة مصغرا (حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (يقول سمعت هشام بن حكيم) بالذال المعجمة ابن حزام وهو أسدى على الصحيح (يقرأ سورة الفرقان) لا سورة الاحزاب اذ هو غلط (فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت أساوره) بهمزة مضمومة وسين مهملة أى آخذ برأسه أو أواثبه (فى الصلاة فتصبرت) أى تكلفت الصبر (حتى سلم) أى فرغ من صلاته (فلببته) بفتح اللام وتشديد الموحدة الاولى فى الفرع وأصله وقال عياض التخفيف أعرف (بردائه) أى جمعت عليه عند لبته لئلا ينفلت منى وهذا من عمر على عادته فى الشدة بالامر بالمعروف (فقلت من أقرأك هذه السورة التى سمعتك تقرأ) هابحذف الضمير (قال) وللاصيلى فقال هشام (اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال عمر رضى الله عنه (فقلت) له (كذبت فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أقرأنيها على غير ما قرأتنيها) فيه اطلاق التكذيب على غلبة الظن فانه انما فعل ذلك لما اجتهاد منه لظنه أن هشاما خالف الصواب وساغ له ذلك لرسوخ قدمه فى الاسلام وسابقته وخلاف هشام فانه من مسلمة الفتح فخشى أن لا يكون أتقن القراءة ولعل عمر لم يكن سمع حديث نزول القرآن على سبعة أحرف قبل ذلك (فانطلقت به أقوده) أجره بردائه (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت) يارسول الله (انى سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان) بياء الجر وللاربعة سورة الفرقان (على حروف لم تقرئنيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسله) بهمزة قطع أى أطلقه وقال له عليه الصلاة والسلام (اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التى سمعته يقرأ) بها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت ثم قال) عليه الصلاة والسلام (اقرأ يا عمر فقرأت القراءة التى أقرأنى) بها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت) ولم يقف الحافظ بن حجر على تعيين الحرف التى اختلف فيها عمر وهشام من سورة الفرقان نعم جمع ما اختلف فيه من المتواتر والشاذ من هذه السورة وسبقه الى ذلك ابن عبد البر ثم قال والله أعلم مما أنكر منها عمر على هشام وأقره عمر ثم قال عليه الصلاة والسلام تطييبا لقلب عمر لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين (ان هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف) جمع حرف مثل فلس وأفلس أى لغات أو قراآت فعلى الاول يكون المعنى على أوجه من اللغات لان أحد معانى الحرف فى اللغة الوجه قال تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف وعلى الثانى يكون من اطلاق الحرف على الكلمة مجازا لكونه منها (فاقرؤا ما تيسر منه) أى من الاحرف المنزل بها فالمراد بالتيسر فى الآية غير المراد به

الى تمام الكلام الاول فقال ما اقتفينا قال وهذا تأويل يصح معه اللفظ والمعنى لولا ان فيه تعسفا اضطرنا اليه تصحيح الكلام

فكان عامر رجلا شاعرا فنزل يحدو بالقوم يقول (اللهم لولا أنت ما اهتدينا * ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر فداء لك ما اقتفينا
وثبت الاقدام ان لاقينا

الا راجيز وغيرها من الشعر وسماعها مالم يكن فيه كلام مذموم والشعر كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح (قوله فنزل يحدو بالقوم) فيه استحباب الحداء فى الاسفار لتنشط النفوس والدواب على قطع الطريق واشتغالها بسماعه عن الاحساس بألم السير (قوله اللهم لولا أنت ما اهتدينا) كذا الرواية قالوا وصوابه فى الوزن لاهم أو تالله أو والله لولا أنت كما فى الحديث الآخر والله لولا الله (قوله فاغفر فداء لك ما اقتفينا) قال المازرى هذه اللفظة مشكلة فانه لا يقال فدى البارى سبحانه وتعالى ولا يقال له سبحانه فديتك لان ذلك انما يستعمل فى مكروه يتوقع حلوله بالشخص فيختار شخص آخر أن يحل ذلك به ويفديه منه قال ولعل هذا وقع من غير قصد الى حقيقة معناه كما يقال قاتله الله ولا يراد بذلك حقيقة الدعاء عليه وكقوله صلى الله عليه وسلم تربت يداك وتربت يمينك ويل أمه وفيه كله ضرب من الاستعارة لان الفادى مبالغ فى طلب رضا المفدى حين بذل نفسه عن نفسه للمكروه فكأن مراد الشاعر انى أبذل نفسى فى رضاك وعلى كل حال فان المعنى وان أمكن صرفه الى جهة صحيحة فاطلاق اللفظ واستعارته والتجوز به يفتقر الى ورود الشرع بالاذن فيه قال وقد يكون المراد بقوله فداء لك رجلا يخاطبه وفصل بين الكلام بذلك فكأنه قال فاغفر ثم دعا الى رجل ينبهه فقال فداء لك

هذا السائق قالوا عامر قال يرحمه الله فقال رجل من القوم وجبت يارسول الله لولا أمتعتنا به قال فأتينا خيبر فحاصرناهم حتى أصابتنا مخمصة شديدة ثم قال ان الله تعالى فتحها عليكم قال فلما أمسى الناس مساء اليوم الذى فتحت عليهم

وقد يقع فى كلام العرب من الفصل بين الجمل المعلق بعضها ببعض مايسهل هذا التأويل (قوله اذا صيح بنا أتينا) هكذا هو فى نسخ بلادنا أتينا بالمثناة فى أوله وذكر القاضى أنه روى بالمثناة وبالموحدة فمعنى المثناة اذا صيح بنا للقتال ونحوه من المكارم أتينا ومعنى الموحدة أبينا الفرار والامتناع قال القاضى رحمه الله تعالى قوله فداك بالمد والقصر والفاء مكسورة حكاه الاصمعى وغيره فاما فى المصدر فالمد لاغير قال وحكى الفراء فدى لك مفتوح مقصور قال وروياه هنا فداء لك بالرفع على انه مبتدأ وخبر أى لك نفسى فداء أو نفسى فداء لك وبالنصب على المصدر ومعنى اقتفينا اكتسبنا وأصله الاتباع (قوله وبالصياح عولوا علينا) أى استغاثوا بنا واستنزعونا للقتال قيل هى من التعويل على الشئ وهو الاعتماد عليه وقيل من العويل وهو الصوت (قوله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر قال يرحمه الله قال رجل من القوم وجبت يارسول الله لولا أمتعتنا به) معنى وجبت أى ثبتت له الشهادة وستقع قريبا وكان هذا معلوما عندهم ان من دعا له النبى صلى الله عليه وسلم هذا الدعاء فى هذا الموطن استشهد فقالوا هلا أمتعتنا به أى وددنا أنك لو أخرت الدعاء له بهذا الى وقت آخر لنتمتع بصاحبته ورؤيته مدة (قوله أصابتنا مخمصة شديدة)

فى الحديث لان الذى فى الآية المراد به القلة والكثرة والذى فى الحديث مايستحضره القارئ من القراآت فالاول من الكمية والثانى من الكيفية وقد وقع لجماعة من الصحابة نظير ماوقع لعمر مع هشام منها لابى بن كعب مع ابن مسعود فى سورة النحل وعمرو بن العاص مع رجل فى آية من القرآن رواه أحمد وابن مسعود مع رجل فى سورة من آل حم رواه ابن حبان والحاكم وأما مارواه الحاكم عن سمرة رفعه أنزل القرآن على ثلاثة أحرف فقال أبو عبد الله تواترت الاخبار بالسبعة الافى هذا الحديث قال أبو شامة يحتمل أن يكون بعضه أنزل على ثلاثة أحرف كجذوة والرمز أو أراد أنزل ابتداء على ثلاثة أحرف ثم زيد الى سبعة توسعة على العباد والا كثر أنها محصورة فى السبعة وهل هى باقية الى الآن يقرأ بها أم كان ذلك ثم استقر الامر على بعضها والى الثانى ذهب الاكثر كسفيان بن عيينة وابن وهب والطبرى والطحاوى وهل استقر ذلك فى الزمن النبوى ام بعده والاكثر على الاول واختاره القاضى أبو بكر بن الطيب وابن عبد البر وابن العربى وغيرهم لان ضرورة اختلاف اللغات ومشقة نطقهم بغير لغتهم اقتضت التوسعة عليهم فى أول الامر فانه لكل أن يقرأ على حرفه أى طريقته فى اللغة الى أن انضبط الامر وتدربت الالسن وتمكن الناس من الاقتصار على الطريقة الواحدة فعارض جبريل عليه السلام النبى صلى الله عليه وسلم القرآن مرتين فى السنة الاخيرة واستقر على ماهو عليه الآن فنسخ الله تعالى تلك القراءة المأذون فيها بما أوجبه من الاقتصار على هذه القراءة التى تلقاها الناس ويشهد له ماعند الترمذى عن أبى انه صلى الله عليه وسلم قال لجبريل انى بعثت الى أمة أميين فيهم الشيخ الفانى والعجوز الكبير والغلام قال فرهم أن يقرؤا على سبعة أحرف وفى بعضها كقوله هلم وتعال وأقبل وأسرع واذهب واعجل لكن الاباحة المذكورة لم تقع بالتشهى أى ان كل أحد يغير الكلمة بمرادفها فى لغته بل ذلك مقصور على السماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يشير اليه قول كل من عمر وهشام أقرأنى النبى صلى الله عليه وسلم ولئن سلمنا اطلاق الاباحة بقراءة المرادف ولو لم يسمع لكن الاجماع من الصحابة فى زمن عثمان الموافق للعرضة الاخيرة يمنع ذلك كما مر واختلف فى المراد بالسبعة قال ابن العربى لم يأت فى ذلك نص ولا أثر وقال ابن حبان انه اختلف فيها على خمسة وثلاثين قولا قال المنذرى ان أكثرها غير مختار وقال أبو جعفر محمد بن سعدان النحوى هذا المشكل الذى لايدرى معناه لان الحرف يأتى لمعان وعن الخليل بن أحمد سبع قراآت وهذا أضعف الوجوه فقد بين الطبرى وغيره أن اختلاف القراءات انما هو فى حرف واحد من الاحرف السبعة وقيل سبعة أنواع كل نوع منها جزء من أجزاء القرآن فبعضها أمر ونهى ووعد ووعيد وقصص وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال وفيه حديث ضعيف من طريق ابن مسعود رواه البيهقى بسند مرسل وهو قول فاسد وقيل سبع لغات لسبع قبائل من العرب متفرقة فى القرآن فبعضه بلغة تميم وبعضه بلغة أزد وربيعة وبعضه بلغة هوازن وبكر وكذلك سائر اللغات ومعانيها واحدة والى هذا ذهب أبو عبيد وثعلب وحكاه ابن دريد عن أبى حاتم وبعضهم عن القاضى أبى بكر وقال الازهرى وابن حبان انه المختار وصححه البيهقى فى الشعب واستنكره ابن قتيبة واحتج بقوله تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه وأجيب بأنه لا يلزم من هذه الآية أن يكون كل رسول أرسل بلسان قومه فقط لكونهم قومه بل أرسل بلسان جميع العرب ولا يرد عليه كونه بعث الى الناس كافة عربا وعجما لان القرآن أنزل باللغة العربية وهو بلغته الى طوائف العرب وهم يترجمون لغير العرب بألسنتهم وقال ابن الجزرى تتبعت القراآت صحيحها وشاذها وضعيفها ومنكرها فاذا هى ترجع الى سبعة أوجه من الاختلاف لا تخرج عن ذلك وذلك اما فى الحركات بلا تغير فى المعنى والصورة

والصورة نحو البخل ويحسب بوجهين أو بتغير في المعنى فقط نحو فتلقى آدم من ربه كلمات واذكر بعد امة وأمة واما في الحروف بتغير المعنى لا الصورة نحو تبلو وتتلو ونجيك ببدنك ونتجيك ببدنك أو عكس ذلك نحو بسطة وبصطة أو بتغيرهما نحو أشد منكم ومنهم ويأتل ويتأل ومضوا الى ذكر الله واما في التقديم والتأخير نحو فيقتلون ويقتلون وجاءت سكرة الحق بالموت أو في الزيادة والنقصان نحو أوصى ووصى والذكر والانثى وأما نحو اختلاف الاظهار والادغام مما يعبر عنه بالاصول فليس من الاختلاف الذي يتنوع فيه اللفظ أو المعنى لان هذه الصفات في تلاوته لا تخرجه عن أن يكون لفظا واحدا ولئن فرض فيكون من الاول انتهى * وحديث الباب مضى في كتاب الخصومات ﴿(باب تأليف القرآن) أي جمع آيات السورة أو جمع السور مرتبة * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي الوقت حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) قاضي صنعاء (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال) أخبرني فلان بكذا (واخبرني يوسف بن ماهك) بفتح الهاء وكسرها يصرف ولا يصرف للعجمة والعلمية فالعطف على مقدر وقال ابن حجر وما عرفت ماذا عطف عليه ثم رأيت الواو ساقطة من رواية النسفي (قال اني عند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها اذ جاءها) رجل (عراقي) لم يعرف الحافظ بن حجر اسمه (فقال) لها (أي الكفن خير) الابيض أو غيره (قالت ويحك) كلمة ترحم (وما) أي أي شيء (يضرك) بعد موتك في أي كفن كفنت (قال يا أم المؤمنين أريني مصحفك) لعلي (لم) أريكه (قال لعلي أؤلف القرآن عليه فانه يقرأ غير مؤلف) قال في الفتح الظاهر لي ان هذا العراقي كان ممن يأخذ بقراءة ابن مسعود وكان ابن مسعود لما حضر مصحف عثمان الى الكوفة رجع عن قراءته ولا على اعدام مصحفه فكان تأليف مصحفه مغايرا لتأليف عثمان ولا ريب ان تأليف المصحف العثماني أكثر مناسبة من غيره فلهذا أطلق العراقي أنه غير مؤلف وهذا كله على السؤال انما وقع عن ترتيب السور ولذا (قالت) له عائشة (وما يضرك) بضم الضاد المعجمة والراء المشددة من الضرر ولابوي ذر والوقت والاصيلي يضيرك بكسر الضاد بعدها تحتية ساكنة من غير (أيه) بفتح الهمزة والتحتية المشددة بعدها هاء مضمومة ولابي ذر عن الحموي والمستملي أية بتاء وقفية بدل الهاء منونة (قرأت قبل) أي قبل قراءة السورة الاخرى (انما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار) سورة اقرأ باسم ربك اذ ذاك لازم من قوله فيها ان كذب وتولى وسيذكر الزبانية أو المدثر وذكرهما صريح فيها في قوله وما أدراك ما سقر وفي جنات يتساءلون لكن لم ينزل أولا من سورة اقرأ خمس آيات فقط أو المراد بالاولية بعد الفترة وهي المدثر فلعل آخرها نزل قبل نزول بقية اقرأ أو بتقدير من أي من أول ما نزل (حتى اذا ثاب) بالمثلثة والموحدة بينهما ألف أي رجع (الناس الى الاسلام) واطمأنت نفوسهم عليه وتيقنوا أن الجنة للمطيع والنار للعاصي (نزل الحلال والحرام ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبدا ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندع الزنا أبدا) وذلك لما طبعت عليه النفوس من النفرة عن ترك المألوف فاقتضت الحكمة الالهية ترتيب النزول على ما ذكر (لقد نزل بمكة على محمد صلى الله عليه وسلم وانى لجارية) صغيرة (ألعب بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) من سورة القمر التي ليس فيها ذكر شيء من الاحكام (وما نزلت سورة البقرة والنساء) المشتملتان على الاحكام من الحلال والحرام (الا وأنا عنده) بعد الهجرة بالمدينة وأرادت بذلك تأخر نزول الاحكام وسقط لابي ذر سورة فالبقرة معطوفها مرفوعان (قال فاخرجت له) أي للعراقي (المصحف فاملت) بسكون الميم وتخفيف اللام وبتشديدها مع فتح الميم وفي اليونينية بتشديد الميم فليحرر (عليه آي السورة) ولابي ذر

وانيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على أي شيء توقدون فقالوا على لحم قال أي لحم قالوا لحم حمر الانسية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أهريقوها واكسروها فقال رجل أو يهريقوها ويغسلوها فقال أو ذاك قال فلما تصاف القوم كان سيف عامر فيه قصر فتناول به ساق يهودي ليضرب به ويرجع ذباب سيفه فأصاب ركبة عامر فمات منه قال فلما قفلوا قال سلمة وهو آخذ بيدي قال فلما رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم ساكتا قال مالك قلت له فداك أبي وأمي زعموا أن عامرا

أي جوع شديد (قوله لحم حمر الانسية) هكذا هو هنا حمر الانسية باضافة حمر وهو من اضافة الموصوف الى صفته وسبق بيانه مرات فعلى قول الكوفيين هو على ظاهره وعند البصريين تقديره حمر الحيوانات الانسية واما الانسية ففيها الغتان وروايتان حكاهما القاضي عياض وآخرون أشهرهما كسر الهمزة واسكان النون قال القاضي هذه رواية أكثر الشيوخ والثانية فتحهما جميعا وهما جميعا نسبة الى الانس وهم الناس لاختلاطها بالناس بخلاف حمر الوحش (قوله صلى الله عليه وسلم أهريقوها واكسروها) هذا يدل على نجاسة لحوم الحمر الاهلية وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وقد سبق بيان هذا الحديث وشرحه مع بيان هذه المسئلة في كتاب النكاح ومختصر الامر باراقتها ان السبب الصحيح فيه انه أمر باراقتها لانها نجسة محرمة والثاني انه نهي عنها للحاجة اليها والثالث لانها أخذوها قبل القسمة وهذان التأويلان هما لاصحاب مالك القائلين باباحة لحومها والصواب ما قدمناه وأما قوله صلى الله عليه وسلم (اكسروها فقال رجل أو يهريقوها ويغسلوها قال أو ذاك) فهذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم اجتهد في ذلك فرأى

حبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان واسيد بن حضير الانصاري فقال كذب من قاله ان له لأجرا وجمع بين اصبعيه انه لجاهد مجاهد قل عربي مشى بها مثله وخالف قتيبة محمدا في الحديث في حرفين وفي رواية ابن عباد وألق سكينة علينا

كسرها ثم تغير اجتهاده أو أوحى اليه بغسلها (قوله صلى الله عليه وسلم ان له لأجران) هكذا هو في معظم النسخ لاجران بالالف وفي بعضها الاجرين بالياء وهما صحيحان لكن الثاني هو الاشهر الافصح والاول لغة أربع قبائل من العرب ومنها قوله تعالى ان هذان لساحران وقد سبق بيانها مرات ويحتمل أن الاجرين ثبتا له لانه جاهد مجاهد كما سنوضحه في شرحه فله أجر بكونه جاهدا أي مجتهدا في طاعة الله تعالى شديد الاعتناء بها وله أجر آخر بكونه مجاهدا في سبيل الله فلما قام بوصفين كان له أجران (قوله صلى الله عليه وسلم انه لجاهد مجاهد) هكذا رواه الجمهور من المتقدمين والمتأخرين لجاهد بكسر الهاء وتنوين الدال مجاهد بضم الميم وتنوين الدال أيضا وفسروا الجاهد بالجاد في علمه وعمله أي انه لجاد في طاعة الله والمجاهد هو المجاهد في سبيل الله تعالى وهو الغازي وقال القاضي فيه وجه آخر انه جمع اللفظين توكيدا قال ابن الانباري العرب اذا بالغت في تعظيم شيء اشتقت له من لفظه لفظا آخر على غير بنائه زيادة في التوكيد وأعربوه بإعرابه فيقولون جاد مجد وليل لائل وشعر شاعر ونحو ذلك قال القاضي ورواه بعض رواة البخاري وبعض رواة مسلم لجاهد بفتح الهاء والدال على انه فعل ماض مجاهد بفتح الميم ونصب الدال بلا تنوين قال والاول هو الصواب والله أعلم (قوله صلى الله عليه وسلم قل عربي مشى بها مثله) ضبطنا

السور أي آيات كل سورة كأن قالت له مثلا سورة البقرة كذا كذا آية وهذا يؤيد أن السـ وقع عن تفصيل آيات كل سورة وقد ذكر بعض الأئمة آيات السور منفردة كابن شيطا والجعـ وفي مجموعي لطائف الاشارات لفنون القرا آت ما يكفي ويشفي * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي إيـ قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابي اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي انه (قال سمـ عبد الرحمن بن يزيد) ولابي ذر زيادة ابن قيس أخا الاسود بن يزيد بن قيس (قال سمعت ابن مسـ رضي الله عنه (يقول في) شأن سورة (بني اسرائيل) وهي سورة الاسراء (و) في شأن سـ (الكهف و) شأن سورة (مريم و) شأن سورة (طه و) شأن سورة (الانبياء) ولابي ذر عن الحمـ والمستملي أو الانبياء (انهن) أي الخمسة (من العتاق الاول) بكسر العين والعرب تجعل كل شيـ الغاية في الجودة عتيقا والاول بضم الهمزة وفتح الواو والمخففة والاولية باعتبار نزولهن (و من تلادي) بكسر الفوقية وتخفيف اللام وبعد الالف دال مهملة أي مما نزل قديما ذلك فهن مؤخرات في ترتيب المصحف العثماني وهذا الحديث مر في التفسير * وبه قال (حـ أبو الوليد) هشام بن عبد الملك قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (أنبأنا) من الانباء (أبو اسحـ عمرو السبيعي انه (سمع البراء رضي الله عنه) زاد الاصيلي ابن عازب (قال تعلمت) سورة (سبـ ربك) زاد الاصيلي وأبو الوقت الاعلى (قبل أن يقدم النبي صلى الله عليه وسلم) أي المـ فهي من أوائل ما نزل ومع ذلك فهي متأخرة في المصحف فالتأليف يكون بالتقديم والتأخـ * وهذا الحديث سبق في التفسير أيضا * وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثـ المروزي (عن ابي حمزة) بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري المروزي (عن الاعمـ سليمان بن مهران (عن شقيق) أبي وائل بن سلمة انه (قال قال عبد الله) بن مسعود (قد علـ وللاصيلي وابن عساكر لقد تعلمت (النظائر) أي السور المتماثلة في المعاني كالموعظـ الحكم أو القصر أو السور المتقاربة في الطول أو القصر (التي كان النبي صلى الله عليه يقرؤهن اثنين اثنين في كل ركعة) ولابي ذر عن الكشميهني اسقاط لفظ كل وفي نسخة اثنين ركعة باسقاط الجار (فقام عبد الله) يعني ابن مسعود من مجلسه ودخل بيته (ودخل معه علقـ ابن قيس النخعي (وخرج علقمة) المذكور (فسألناه) عنها (فقال عشرون سورة من أول المفـ على تأليف) مصحف (ابن مسعود آخرهن الحواميم) ولابي ذر من الحواميم حم الدخان و يتساءلون ولابن خزيمة من طريق أبي خالد الاحمر عن الاعمش مثل هذا الحديث وزاد قال الاعـ أولهن الرحمن وآخرهن الدخان وذكر الدخان في المفصل تجوز لانها ليست منه نعم يصح على الاقوال في حد المفصل وقد مر في باب الجمع بين السورتين في ركعة من كتاب الصلاة سرد العشرين فيما أخرجه أبو داود وفي الحديث دليل على ان تأليف مصحف ابن مسعود على التأليف العثماني ولم يكن على ترتيب النزول وقيل ان مصحف علي بن أبي طالب كان على ترتيب النزول أوله اقرأ ثم المدثر ثم ن والقلم وهكذا الى آخر المكي ثم المدني وهل ترتيب المصحف العثـ كان باجتهاد من الصحابة أو توقيفيا فذهب الى الاول الجمهور ومنهم القاضي أبو بكر بن الطيـ فيما اعتمده واستقر عليه رأيه من قوليه وانه فوض ذلك الى أمته بعده وذهبت طائفة الى انـ والخلاف لفظي لان القائل بالاول يقول انه رمز اليهم ذلك لعلمهم باسباب نزوله ومواقع كـ ولذلك قال الامام مالك وانما الفوا القرآن على ما كانوا يسمعونه من النبي صلى الله عليه وسـ وهذا القول ثالث وهو أن كثيرا من السور قد كان علم ترتيبه في حياته صلى الله عليه وسلم كالسـ الطوال والحواميم والمفصل وكقوله اقرؤا الزهراوين البقرة وآل عمران والى هذا مال ابن عـ

وقال

بعضهم لترتيب وضع السور فى المصحف أشياء تطلعك على انه توقيفى صادر عن حكيم أحدها
ب الحروف كما فى الحواميم وثانيها لموافقة أول السور لآخر ما قبلها كآخر الحمد فى المعنى
ل البقرة وثالثها للوزن فى اللفظ كآخر تبت وأول الاخلاص ورابعها لمشابهة جملة السورة لجملة
ورى مثل الضحى وألم نشرح وقال بعضهم سورة الفاتحة تضمنت الاقرار بالربوبية والالتجاء
فى دين الاسلام والصيانة عن دين اليهودية والنصرانية وسورة البقرة تضمنت قواعد الدين
عمران مكملة لمقصودها فالبقرة بمنزلة اقامة الدليل على الحكم وآل عمران بمنزلة الجواب عن
ن الخصوم وسورة النساء تتضمن أحكام الانساب التى بين الناس والمائدة سورة العقود وبها
بن انتهى وأما ترتيب الآيات فانه توقيفى بلا شك ولا خلاف أنه من النبى صلى الله عليه وسلم
مر واجب وحكم لازم فقد كان جبريل يقول ضع آية كذا فى موضع كذا وفيه حديث
جه البيهقى فى المدخل والدلائل والحاكم فى المستدرك وقال صحيح على شرطهما ۞ هذا (باب)

وين (كان جبريل يعرض القرآن) بفتح الياء وكسر الراء (على النبى صلى الله عليه وسلم) أى
عرضه ما أقرأه اياه (وقال مسروق) هو ابن الاجدع التابعى مما وصله المؤلف فى علامات النبوة
ن عائشة) أم المؤمنين (رضى الله عنها عن فاطمة) بنت النبى صلى الله عليه وسلم (عليها السلام
لى النبى صلى الله عليه وسلم أن جبريل يعارضنى) أى يدارسنى ولابى ذر كان يعارضنى (بالقرآن
نة) أى مرة (وانه) ولابى ذر عن الحموى وانى (عارضنى) هذا (العام مرتين ولا أراه) بضم
يزة أى ولا أظنه (الا حضر أجلى) والمعارضة مفاعلة من الجانبين كأن كلا منهما كان تارة
أو الآخر يسمع * وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاى والعين المهملة المكى
ن قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين الزهرى العوفى أبو اسحق الزهرى (عن
ى) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة (عن ابن عباس رضى الله
ما) انه (قال كان النبى) وفى نسخة كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم أجود الناس) أى أسخاهم
خير) بنصب أجود خبر كان (وأجود) بالرفع (ما يكون فى شهر رمضان) أثبت له الاجودية
لقة أولا ثم عطف عليها زيادة ذلك فى رمضان لئلا يتخيل من قوله وأجود ما يكون فى شهر رمضان
الاجودية خاصة منه برمضان فهو احتراس بليغ ثم بين سبب الاجودية المذكورة بقوله (لان
بريل) عليه السلام (كان يلقاه فى كل ليلة فى شهر رمضان حتى ينسلخ) رمضان وظاهره انه كان
له فى كل رمضان منذ أنزل عليه القرآن الى رمضان الذى توفى بعده وليس بمقيد برمضانات
هجرة وان كان صيام شهر رمضان انما فرض بعد الهجرة اذ انه كان يسمى به قبل فرض صومه نعم
حتمل أنه لم يعارضه فى رمضان من السنة الاولى لوقوع ابتداء النزول فيها ثم فتر الوحى ثم تتابع
فظ الضمير من يلقاه لابى الوقت والاصيلى فكان (يعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
قرآن) أى بعضه أو معظمه لان أول رمضان من البعثة لم يكن نزل من القرآن الا بعضه ثم كذلك
رمضان بعده الى الاخير فكان نزل كله الا ما تأخر نزوله بعد رمضان المذكور وكان فى سنة
مر الى أن توفى صلى الله عليه وسلم ومما نزل فى تلك المدة اليوم أكملت لكم دينكم فانها نزلت
عرفة بالاتفاق ولما كان ما نزل فى تلك الايام قليلا اغتفر وا أمر معارضته فاستفيد منه اطلاق
قرآن على بعضه مجازا وحينئذ فلو حلف ليقرأن القرآن فقرأ بعضه لا يحنث الا ان قصد كله (فاذا
ه جبريل كان) عليه الصلاة والسلام (أجود بالخير من الريح المرسلة) أى المطلقة فهو من
حتراس لان الريح منها العقيم الضار ومنها المبشر بالخير فوصفها بالمرسلة ليعين الثانى قال تعالى
الذى يرسل الرياح مبشرات فالريح المرسلة تستمر مدة ارسالها وكذا كان عمله صلى الله عليه وسلم

(حدثنى أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب أخبرنى عبد الرحمن ونسبه غير ابن وهب فقال ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان سلمة بن الاكوع قال لما كان يوم خيبر قاتل أخى قتالا شديدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فارتد عليه سيفه فقتله فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك وشكوا فيه رجل مات فى سلاحه وشكوا فى بعض أمره قال سلمة فقفل رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر

هذه اللفظة هنا فى مسلم بوجهين وذكرهما القاضى أيضا الصحيح المشهور الذى عليه جماهير رواة البخارى ومسلم مشى بها بفتح الميم وبعد الشين ياء وهو فعل ماض من المشى وبها جار ومجرور ومعناه مشى بالارض أو فى الحرب والثانى مشابها بضم الميم وتنوين الهاء من المشابهة أى مشابها له فى صفات الكمال فى القتال أو غيره مثله ويكون مشابها منصوبا بفعل محذوف أى رأيته مشابها ومعناه قل عربى يشبهه فى جميع صفات الكمال وضبطه بعض رواة البخارى نشأ بها بالنون والهمز أى شب وكبر والهاء عائدة الى الحرب أو الارض أو بلاد العرب قال القاضى هذه أوجه الروايات (قوله وحدثنى أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال أخبرنى عبد الرحمن ونسبه غير ابن وهب فقال ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان سلمة ابن الاكوع قال) هكذا هو فى جميع نسخ صحيح مسلم وهو صحيح وهذا من فضائل مسلم ودقيق نظره وحسن خبرته وعظيم اتقانه وسبب هذا ان أبا داود والنسائى وغيرهما

الائمة رووا هذا الحديث بهذا الاسناد عن ابن شهاب قال أخبرنى عبد الرحمن وعبد الله بن كعب بن مالك عن سلمة قال أبو داود قال

فقلت يارسول الله ائذن لى ان أرجز لك فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر بن الخطاب اعلم ما تقول قال نع

والله لولا الله ما اهتدينا
ولا تصدقنا ولا صلينا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقت
فأنزلن سكينة علينا
وثبت الاقدام ان لاقينا
والمشركون قد بغوا علينا
قال فلما قضيت رجزى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال هذا قلت قاله أخى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحمه الله قال فقلت يارسول الله ان ناسا يهابون الصلاة عليه يقولون رجل مات بسلاحه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات جاهدا مجاهدا قال ابن شهاب ثم سألت ابنا لسلمة بن الاكوع فحدثنى عن أبيه مثل ذلك غير انه قال حين قلت ان ناسا يهابون الصلاة عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبوا مات جاهدا مجاهدا فله أجره مرتين وأشار باصبعيه

فى رمضان ديمة لا ينقطع وفيه استعمال أفعل التفضيل فى الاسناد الحقيقى والمجازى لان الجود صلى الله عليه وسلم حقيقة ومن الريح مجاز فان قلت ما الحكمة فى تخصيص الليل المذ بمعارضة القرآن أجيب بان المقصود من التلاوة الحضور والفهم والليل مظنة ذلك بخلاف فان فيه الشواغل والعوارض على ما لا يخفى ولعله صلى الله عليه وسلم كان يقسم ما نزل من القر فى كل سنة على ليالى رمضان أجزاء فيقرأ كل ليلة جزأ فى جزء من الليلة و بقية ليلته لما سوى من تهجد وراحة وتعهد أهله ويحتمل انه كان يعيد ذلك الجزء مرارا بحسب تعدد الحروف ال بها القرآن * وهذا الحديث قد سبق أول الصحيح وفى كتاب الصوم * وبه قال (حدثنا خالد بن يز الكاهلى قال (حدثنا أبو بكر) هو ابن عياش بالتحتية والمعجمة (عن ابى حصين) بفتح الحاء و الصاد المهملتين عثمان بن عاصم (عن ابى صالح) ذكوان السمان (عن ابى هريرة) رضى الله انه (قال كان) أى جبريل (يعرض على النبى صلى الله عليه وسلم القرآن) وسقط لغير الكشم لفظ القرآن أى بعضه أو معظمه (كل عام مرة) ليالى رمضان من زمن البعثة أو من بعد فترة الو الى رمضان الذى توفى بعده (فعرض عليه) القرآن (مرتين فى العام الذى قبض) زاد الاصيل واختلف هل كانت العرضة الاخيرة بجميع الاحرف السبعة أو بحرف واحد منها وعلى ال فهل هو الحرف الذى جمع عليه عثمان الناس أو غيره فعند أحمد وغيره من طريق عبيدة السل ان الذى جمع عليه عثمان الناس يوافق العرضة الاخيرة ونحوه عند الحا كم من حديث واسناده حسن وقد صححه هو وأخرج أبو عبيد من طريق داود بن أبى هند قال قلت للش قوله تعالى شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن أما كان ينزل عليه فى سائر السنة قال بلى ول جبريل كان يعارض مع النبى صلى الله عليه وسلم فى رمضان ما أنزل عليه فيحكم الله ما يشاء و ما يشاء فكأن السر فى عرضه مرتين فى سنة الوفاة استقراره على ما كتب فى المصحف العثم والاقتصار عليه وترك ما عداه ويحتمل أن يكون لان رمضان فى السنة الاولى من نزول القر لم يقع فيه مدارسة لوقوع ابتداء النزول فى رمضان ثم فتر الوحى فوقعت المدارسة فى السنة الاخ فى رمضان مرتين ليستوى عدد السنين والعرض (وكان) صلى الله عليه وسلم (يعتكف كل عشرا) من رمضان (فاعتكف عشرين) يوما من رمضان (فى العام الذى قبض) زاد الاصيلى مناسبة لعرض القرآن مرتين وسبق فى الاعتكاف مباحث الاعتكاف والله الموفق والمع

* هذا (باب) ذكر (القراء) الذين اشتهروا بحفظ القرآن والتصدى لتعليمه (من أصحاب ال صلى الله عليه وسلم) على عهده * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بضم العين الحوضى ثم البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين ابن مرة لا السبيعى ووهم الكرم (عن ابراهيم) النخعى (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه قال (ذكر عبد الله بن عمرو) ب العين ابن العاص (عبد الله بن مسعود فقال) أى ابن عمرو (لا أزال أحبه) لانى (سمعت ال صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن) أى تعلموه (من أربعة من عبد الله بن مسعود) س لفظ ابن مسعود للاصيلى وأبى الوقت (وسالم) أى ابن معقل بفتح الميم وسكون العين المهم وكسر القاف مولى أبى حذيفة (ومعاذ) وللاصيلى زيادة ابن جبل (وابى بن كعب) وفيه من يكون ماهرا فى القرآن والاربعة المذكورون اثنان منهم من المهاجرين وهما المبدو والآخران من الانصار * وقدم الحديث فى المناقب * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) (حدثنا ابى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا شقيق سلمة) أبو وائل (قال خطبنا عبد الله بن مسعود) ثبت ابن مسعود لابى ذر رضى الله عنه (ق

أحمد بن صالح الصواب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وأحمد ابن صالح هذا هو شيخ أبى داود فى هذا الحديث وغيره وهو رواية عن ابن وهب قال الحافظ والوهم فى هذا من ابن وهب فجعل عبد الله ابن كعب راويا عن سلمة وجعل عبد الرحمن راويا عن عبد الله وليس هو كذلك بل عبد الرحمن يرويه عن سلمة وانما عبد الله والده فذكر فى نسبه لا أن له رواية فى هذا الحديث فاحتاط مسلم رضى الله تعالى عنه فلم يذكر فى روايته عبد الرحمن وعبد الله كما رواه ابن وهب بل اقتصر على عبد الرحمن ولم ينسبه لان ابن وهب لم ينسبه وأراد مسلم تعريفه فقال قال غير ابن وهب هو عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب

حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت البراء قال

والله لقد أخذت من فى) اى من فم (رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا) بكسر الموحدة وسكون المعجمة ما بين الثلاث الى التسع (وسبعين سورة) بالموحدة بعد السين وزاد عاصم عن زر عن عبد الله وأخذت بقية القرآن عن أصحابه ولم أقف على تعيين السور المذكورة وانما قال ابن مسعود ذلك لما أمر بالمصاحف أن تغير وتكتب على المصحف العثمانى وساءه ذلك وقال أفأترك ما أخذت من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه أحمد وابن أبى داود من طريق الثورى واسرائيل وغيرهما عن أبى اسحق عن خمير بمعجمة مصغرا ابن مالك (والله لقد علم أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم انى من أعلمهم بكتاب الله) ووقع عند النسائى من طريق عبدة وابن أبى داود من طريق أبى شهاب كلاهما عن الاعمش عن أبى وائل انى أعلمهم بلفظ من (وما أنا بخيرهم) اذ لا يلزم من زيادة الفضل فى صفة من صفاته الافضلية المطلقة والاعلمية بكتاب الله لاستلزم الاعلمية المطلقة ولا ريب أن العشرة المبشرة أفضل اتفاقا (قال شقيق) أبو وائل بالسند المذكور (فجلست فى الحلق) بكسر الحاء المهملة وفتح اللام فى الفرع وضبطه فى الفتح بفتحهما (أسمع ما يقولون) فى قول ابن مسعود هذا (فما سمعت رادا) بتشديد الدال أى عالما (يقول غير ذلك) مما يخالف قول ابن مسعود وأما قول الزهرى فيما أخرجه ابن أبى داود فبلغنى أن ذلك كرهه من قول ابن مسعود رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه محمول على ان الذين كرهوا ذلك من غير الصحابة الذين شاهدهم شقيق بالكوفة * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن كثير) أبو عبد الله العبدى البصرى قال (أخبرنا سفيان) الثورى ١ (عن الاعمش) سليمان الكوفى (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس النخعى أنه (قال كنا بحمص) بلدة من بلاد الشام مشهورة (فقرأ ابن مسعود) عبد الله سورة يوسف فقال رجل) لم يعرف الحافظ بن حجر اسمه نعم قال قيل انه نهيك بن سنان (ما هكذا أنزلت قال) أى ابن مسعود ولابى ذر فقال (قرأت) كذا (على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحسنت ووجد) ابن مسعود (منه) من الرجل (ريح الخمر فقال) له (أتجمع أن تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر فضربه الحد) أى رفعه الى من له الولاية فضربه وأسند الضرب اليه مجازا لكونه كان سببا فيه والمنقول عنه أنه كان يرى وجوب الحد بمجرد وجود الرائحة أو أن الرجل اعترف بشربها بلا عذر لكن وقع عند الاسماعيلى اثر هذا الحديث النقل عن على أنه أنكر على ابن مسعود جلده الرجل بالرائحة وحدها اذ لم يقر أو لم يشهد عليه وسيأتى بحث ذلك يأتى ان شاء الله تعالى فى كتاب الحدود بعون الله وفضله وانما أنكر الرجل كيفية الانزال جهلا منه لان أصل النزول ولا الكفر اذ الاجماع قائم على أن من جحد حرفا مجمعا عليه فهو كافر * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنا مسلم) أبو الضحى بن صبيح لا غيره (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال قال عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه والله الذى لا اله غيره) وسقطت الجلالة لابى ذر (ما أنزلت سورة من كتاب الله الا أنا أعلم أين أنزلت) بمكة أو بالمدينة أو غيرهما (ولا أنزلت آية من كتاب الله الا أنا أعلم فيم أنزلت) بغير ألف بعد الميم ولابى ذر عن الكشميهنى فيما باثبات الالف وله عن الحموى والمستملى فيمن بالنون بدل الالف (ولو أعلم احدا أعلم منى بكتاب الله تبلغه) بسكون الموحدة وضم اللام والذى فى اليونينية فتح الموحدة وتشديد اللام مكسورة ولابى ذر عن الكشميهنى والحموى تبلغنيه بفتح الموحدة وكسر اللام المشددة وزيادة نون بعد الغين فتحتية ساكنة (الابل لركبت اليه) للاخذ عنه ولابى عبيد من طريق ابن سيرين نبئت أن ابن مسعود قال لو علمت احدا تبلغنيه الابل أحدث عهدا بالعرضة

خصل تعريفه من غير اضافة للتعريف الى ابن وهب وحذف مسلم ذكر عبد الله من رواية ابن وهب وهذا جائز فقد اتفق العلماء على انه اذا كان الحديث عن رجلين كان له حذف أحدهما والاقتصار على الآخر فأجازوا هذا الكلام اذا لم يكن عذر فاذا كان عذر بأن كان ذكر ذلك المحذوف غلطا كما فى هذه الصورة كان الجواز أولى

(باب غزوة الاحزاب وهى الخندق)

(قوله الملأ قد أبوا علينا) هم أشراف القوم وقيل هم الرجال ليس فيهم نساء وهو مهموز مقصور كما جاء به القرآن ومعنى أبوا علينا امتنعوا من اجابتنا الى الاسلام وفى هذا الحديث استحباب الرجز ونحوه من الكلام فى حال البناء ونحوه وفيه عمل الفضلاء فى بناء المساجد ونحوها ومساعدتهم فى

---

١ قوله الثورى وقال العينى هو ابن عيينة فليحرر كذا بهامش

قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق ونقل التراب على أكتافنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والانصار * وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم لا عيش الا عيش الآخره فاغفر للانصار والمهاجره * حدثنا ابن مثنى وابن بشار قال ابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة حدثنا أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم ان العيش عيش الآخره قال شعبة أو قال اللهم لا عيش الا عيش الآخره فأكرم الانصار والمهاجره * حدثنا يحيى بن يحيى وشيبان بن فروخ قال يحيى أخبرنا وقال شيبان حدثنا عبد الوارث عن أبي التياح حدثنا أنس بن مالك قال كانوا يرتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم وهم يقولون اللهم لا خير الا خير الآخره فانصر الانصار والمهاجره وفي حديث شيبان بدل فانصر فاغفر * حدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا حماد ابن سلمة حدثنا ثابت عن أنس ان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون يوم الخندق نحن الذين بايعوا محمدا * على الاسلام أو قال على الجهاد شك حماد ما بقينا أبدا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم ان الخير خير الآخره فاغفر للانصار والمهاجره

أعمال البر (قوله صلى الله عليه وسلم لا عيش الا عيش الآخرة) أي لا عيش باق أو لا عيش مطلوب والله أعلم

الاخيرة مني لأتيته ولعله احترز عن سكان السماء كما قاله في الكواكب واستنبط جواز ذكر الانسان ما فيه من الفضيلة بقدر الحاجة * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بن غياث قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة البصري الحافظ قال (حدثنا قتادة) بن دعامة السدوسي (قال سألت أنس بن مالك رضي الله عنه من جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال) جمعه (أربعة كلهم من الانصار أبي بن كعب من بني النجار (ومعاذ بن جبل) من بني الخزرج (وزيد بن ثابت) من بني النجار (وأبو زيد سعد بن عبيد بن النعمان بن قيس من الاوس وقيل اسمه سعد أحد الاربعة الذين جمعوا القرآن على عهده صلى الله عليه وسلم ومات ولا عقب له واستبعد ابن الاثير أن يكون هذا ممن جمع القرآن قال لان الحديث يرويه أنس بن مالك وذكرهم وقال أحد عمومتي أبو زيد وأنس من بني عدي بن النجار وهو خزرجي فكيف يكون هذا وهو أوسي اه وليس في هذا الحديث ما ينفي جمعه عن غير المذكورين (تابعه) أي تابع حفص بن عمر في رواية هذا الحديث (الفضل) بن موسى الشيباني (عن حسين بن واقد) بالقاف (عن ثمامة) بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله قاضي البصرة (عن) جده (أنس) أي ابن مالك وهذه المتابعة وصلها اسحق بن راهويه في مسنده * وبه قال (حدثنا معلى بن أسد) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي أبو الهيثم أخو بهز بن أسد البصري قال (حدثنا عبد الله بن المثنى) بن عبد الله بن أنس بن مالك الانصاري أبو المثنى البصري صدوق الا أنه كثير الغلط قال (حدثني) بالافراد (ثابت البناني) بضم الموحدة وتخفيف النون واسم أبيه أسلم أبو محمد البصري (وثمامة) بضم المثلثة ابن عبد الله بن أنس بن مالك الانصاري البصري قاضيها كلاهما (عن أنس) وللاصيلي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه (قال مات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجمع القرآن) على جميع وجوهه وقراآته (غير يجمعه كله تلقيا من في النبي صلى الله عليه وسلم بلا واسطة أو لم يجمع ما نسخ منه بعد تلاوته أو لم ينسخ أو مع احكامه والتفقه فيه أو كتابته وحفظه (غير أربعة أبو الدرداء) عويمر بن مالك وقيل ابن عامر وقيل ابن ثعلبة الخزرجي (ومعاذ بن جبل) السلمي بالفتح (وزيد بن ثابت) النجاري (وأبو زيد سعد بن عبيد الاوسي والحصر لعله باعتبار ما ذكر قال المازري لا يلزم من قول أنس لم يجمعه غيرهم أن يكون الواقع في نفس الامر كذلك لان التقدير انه لا يعلم أن سواهم جمعه والافكيف الاحاطة بذلك مع كثرة الصحابة وتفرقهم في البلاد وهذا لا يتم الا ان كان لقي كل واحد منهم فسمع انفراده وأخبره عن نفسه أنه لم يكمل له جمع القرآن في عهده صلى الله عليه وسلم وهذا في غاية البعد في العادة اه وقد وقع في رواية الطبري من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة في أول الحديث افتخر الحيان الاوس والخزرج فقال الاوس منا أربعة من اهتز له عرش الرحمن سعد بن معاذ حكمت شهادته شهادة رجلين خزيمة بن ثابت ومن غسلته الملائكة حنظلة بن أبي عامر ومن حمته الدبر عاصم بن ثابت فقال الخزرج منا أربعة جمعوا القرآن لم يجمعه غيرهم فذكرهم فعلى هذا قول أنس بقوله لم يجمع القرآن غيرهم أي من الاوس بقرينة المفاخرة المذكورة لا النفي عن المهاجرين وقال ابن كثير أنا لا أشك أن الصديق رضي الله عنه قرأ القرآن وقد نص عليه الاشعري مستدلا بأنه صح أنه صلى الله عليه وسلم قال يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله وأكثرهم قرآنا وبواتر عنه صلى الله عليه وسلم انه قدمه للامامة ولم يكن صلى الله عليه وسلم يأمر بأمر ثم يخالفه بلا سبب فلو لم يكن أبا بكر كان متصفا بما يقدمه في الامامة على سائر الصحابة وهو القراءة فلما قدمه فلا يسوغ نفي حفظه القرآن عنه بغير دليل وقد صح في البخاري أنه بنى مسجدا بفناء داره فكان يقرأ القرآن أي مع

منه اذ ذاك وجمع على القرآن على ترتيب النزول وقال ابن عمر فيما رواه النسائي باسناد صحيح جمعت القرآن فقرأت به كل ليلة الحديث وعد أبو عبيد القراء من الصحابة من المهاجرين الخلفاء الاربعة وطلحة وسعدا وابن مسعود وحذيفة وسالما وأبا هريرة وعبد الله بن السائب والعبادلة ومن النساء عائشة وحفصة وأم سلمة ولكن بعض هؤلاء انما أكمله بعده صلى الله عليه وسلم وعند ابن أبي داود في كتاب الشريعة من المهاجرين أيضا تميم بن أوس الداري وعقبة بن عامر ومن الانصار عبادة بن الصامت وأبا حليمة معاذا ومجمع بن حارثة وفضالة بن عبيد ومسلمة بن مخلد وممن جمعه أيضا أبو موسى الاشعري فيما ذكره الداني وعمرو بن العاص وسعد بن عبادة وبالجملة فيتعذر ضبطهم على ما لا يخفى ولا يتمسك بما في هذه الاحاديث لما ذكرناه وكيف يكون ذلك مع ما ورد من قتل القراء ببئر معونة ويوم اليمامة لاسيما مع ما في هذه الاحاديث من الاضطراب في العدد والنفي والاطلاق وليس فيها شيء من المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد تعقب الاسماعيلي الحديثين الاخيرين باختلافهما بالحصر وعدمه مع ذكر أبي الدرداء بدل أبي بن كعب فقال لا يجوزان في الصحيح مع تباينهما بل الصحيح أحدهما وجزم البيهقي بأن ذكر أبي الدرداء وهم والصواب أبي بن كعب وقال الداودي لا أرى ذكر أبي الدرداء محفوظا (قال) أنس (ونحن ورثناه) بكسر الراء مخففة أي أبا زيد لانه مات ولم يترك عقبا وهو أحد عمومة انس كما في المناقب وهو يرد على من سمى أبا زيد المذكور سعد بن عبيد بن النعمان أحد بني عمرو بن عوف لان أنسا خزرجي وسعد بن عبيد أوسي وعند ابن أبي داود باسناد على شرط البخاري الى ثمامة عن أنس أن أبا زيد الذي جمع القرآن اسمه قيس بن السكن قال وكان رجلا منا من بني عدي بن النجار أحد عمومتي ومات ولم يدع عقبا ونحن ورثناه وقال ابن أبي داود حدثنا أنس بن خالد الانصاري قال هو قيس بن السكن بن زعوراء من بني عدي بن النجار قال ابن أبي داود مات قريبا من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب علمه ولم يؤخذ عنه وكان عقبيا بدريا قال الحافظ بن حجر فهذا يرفع الاشكال من أصله * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزي الحافظ قال (أخبرنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري (عن حبيب بن أبي ثابت) الاسدي (عن سعيد بن جبير) الوالبي مولاهم أحد الاعلام (عن ابن عباس) أنه (قال قال عمر) رضي الله عنهم (أبي) أي ابن كعب (أقرؤنا) لكتاب الله (وانا لندع) لنترك (من لحن أبي) بفتح اللام والحاء المهملة في اليونينية مصححا عليه وبسكونها في الفرع أي من قراءته مما نسخت تلاوته (وأبي) أي والحال ان أبيا (يقول أخذته) أي الذي يتركه عمر من لحنه (من في) أي فم (رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا أتركه لشيء) يقوله لي غير النبي صلى الله عليه وسلم لا لنسخ ولا لغيره واستدل عليه عمر بقوله (قال الله تعالى ما ننسخ من آية أو ننسأها) ولابي ذر أو ننسها بضم النون وكسر السين من غير همز على قراءة نافع وابن عامر والكوفيين (نأت بخير منها أو مثلها) والنسخ يكون على أقسام ما نسخ قراءته وبقي حكمه كالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما والحكم فقط نحو وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين والحكم والتلاوة نحو عشر رضعات يحرمن والمراد هنا الاول والاخير على ما لا يخفى * والحديث مذكور في تفسير البقرة ۞ (باب فاتحة الكتاب) ولابوي ذر والوقت باب فضل فاتحة الكتاب قال علي لو أردت أن أملي وقر بعير على الفاتحة لفعلت وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (شعبة) بن الحجاج (قال حدثني) بالافراد (خبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الانصاري المدني (عن حفص بن عاصم) أي ابن عمر بن الخطاب (عن ابي سعيد بن المعلى) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة واسمه الحرث أو رافع ونقل عن الحافظ الدمياطي أنه

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم يعني ابن اسمعيل عن يزيد بن أبي عبيد قال سمعت سلمة بن الاكوع يقول خرجت قبل أن يؤذن بالاولى وكانت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد قال فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف فقال أخذت لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت من أخذها قال غطفان قال فصرخت ثلاث صرخات يا صباحاه قال فأسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى أدركتهم بذي قرد وقد أخذوا يسقون من الماء فجعلت أرميهم بنبلي وكنت راميا وأقول أنا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع فارتجز حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلاثين بردة

* (باب غزوة ذي قرد وغيرها) *

(قوله كانت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم ترعى بذي قرد) هو بفتح القاف والراء وبالدال المهملة وهو ماء على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان واللقاح جمع لقحة بكسر اللام وفتحها وهي ذات اللبن قريبة العهد بالولادة وسبق بيانها (قوله فصرخت ثلاث صرخات يا صباحاه) فيه جواز مثله للانذار بالعدو ونحوه (قوله فجعلت أرميهم وأقول أنا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع) فيه جواز قول مثل هذا الكلام في القتال وتعريف الانسان بنفسه اذا كان شجاعا ليرعب خصمه وأما قوله اليوم يوم الرضع قالوا معناه اليوم يوم هلاك اللئام وهم الرضع من قولهم لئيم راضع أي رضع اللؤم في بطن أمه وقيل لانه يمص حلمة الشاة والناقة لئلا يسمع السؤال والضيفان صوت الحلاب فيقصدوه وقيل لانه يرضع طرف خلال الذي يخلل به اسنانه ويمص ما يتعلق به وقيل معناه اليوم يعرف من رضع كريمة فأنجبته أو لئيمة فهجنته وقيل معناه اليوم يعرف

قال وجاء النبي صلى الله عليه وسلم والناس فقلت يانبي الله اني قد حميت القوم الماء وهم عطاش فابن اليهم الساعة فقال يا ابن الاكوع ملكت فأسجح قال ثم رجعنا ويردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته حتى دخلنا المدينة * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا هاشم بن القاسم ح وحدثنا اسحق ابن ابراهيم أخبرنا أبو عامر العقدي كلاهما عن عكرمة بن عمار ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وهذا حديثه أخبرنا أبو علي الحنفي عبيد الله بن عبد المجيد حدثنا عكرمة وهو ابن عمار قال حدثني اياس بن سلمة حدثني أبي قال قدمنا الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن أربع عشرة مائة وعليها خمسون شاة لا ترويها قال فقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبا الركية فاما دعا وما بسق فيها

من أرضعته الحرب من صغره وتدرب بها ويعرف غيره (قوله حميت القوم الماء) أي منعتهم اياه (قوله صلى الله عليه وسلم ملكت فأسجح) هو بهمزة قطع ثم سين مهملة ساكنة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة ومعناه فأحسن وارفق والسجاحة السهولة أي لا تأخذ بالشدة بل ارفق فقد حصلت النكاية في العدو ولله الحمد (قوله قدمنا المدينة ونحن أربع عشرة مائة) هذا هو الاشهر وفي رواية ثلاث عشرة مائة وفي رواية خمس عشرة مائة (قوله فقعد النبي صلى الله عليه وسلم على جبا الركية) الجبا بفتح الجيم وتخفيف الباء الموحدة مقصور وهي ما حول البئر وأما الركي فهو البئر والمشهور في اللغة ركي بغير هاء ووقع هنا الركية بالهاء وهي لغة حكاها الاصمعي وغيره (قوله فاما دعا وما بسق فيها

قال الصحيح هو الحرث بن أوس بن المعلى وما عداه باطل وحينئذ فيكون ممن نسب الى جده وهو كثير من فعل النسابة فلا يقال انه خطأ أنه (قال كنت أصلي فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم فلم أجبه لانه عليه الصلاة والسلام منعهم من الكلام في الصلاة ومن قطعها وزاد في سورة الانفال حتى صليت ثم أتيته (قلت يارسول الله اني كنت أصلي قال) عليه الصلاة والسلام وللاصيلي فقال (ألم يقل الله) تعالى (استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم) وحد الضمير لان استجابة الرسول كاستجابة الله تعالى والمراد بالاستجابة الطاعة والامتثال واستدل به على وجوب اجابته وهل تقطع الصلاة أم لا فيه بحث مر في أول التفسير (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ألا) بالتخفيف (أعلمك أعظم سورة في القرآن) أجرا ومضاعفة في الثواب بحسب انفعالات النفس وخشيتها وتدبرها (قبل أن تخرج من المسجد فأخذ بيدي فلما أردنا أن نخرج) من المسجد (قلت يارسول الله انك قلت ألا أعلمك أعظم سورة من القرآن) ولابي ذر والاصيلي في القرآن (قال الحمد لله رب العالمين) خبر مبتدأ محذوف أي هي السورة التي أولها الحمد لله رب العالمين (هي السبع المثاني) لانها سبع آيات وتثنى في كل ركعة أو من الثناء لاشتمالها عليه (والقرآن العظيم الذي أوتيته) واسم القرآن يقع على البعض كما يقع على الكل ويدل له قوله تعالى بما أوحينا اليك هذا القرآن يعني سورة يوسف ومر الحديث في أول التفسير وفي سورة الانفال * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد ابن المثنى) العنزي البصري قال (حدثنا وهب) هو ابن جرير بن حازم الازدي الحافظ قال (حدثنا هشام) هو ابن حسان (عن محمد) هو ابن سيرين (عن) أخيه (معبد) بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ابن سيرين (عن ابي سعيد) بكسر العين سعد بن مالك (الخدري) بالدال المهملة رضي الله عنه أنه (قال كنا في مسير لنا) وعند الدارقطني في سرية ولم يعينها (فنزلنا) أي ليلا كما في الترمذي على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم كما عند المؤلف في الاجارة (فجاءت جارية فقالت ان سيد الحي سليم) أي لديغ بعقرب ولم تسم الجارية ولا سيدا لحي (وان نفرنا غيب) بضم الغين المعجمة والتحتية جمع غائب كخادم وخدم وللاصيلي وأبي الوقت غيب بضم الغين وتشديد التحتية المفتوحة كراكع وركع (فهل منكم راق) كقاض يرقيه (فقام معها رجل) هو أبو سعيد كما في مسلم ولا مانع من أن يكنى الرجل عن نفسه فلعل أبا سعيد صرح تارة وكنى أخرى والحمل على التعدد بعيد جدا لاسيما مع اتحاد المخرج والسياق والسبب (ما كنا نأبنه) بنون فهمزة ساكنة فموحدة مضمومة وتكسر فنون أي ما كنا نتهمه (برقية فرقاه فبرأ) وفي الاجارة فكأنما نشط من عقال (فأمر له) سيد الحي ولابي ذر لنا (بثلاثين شاة) جعلا على الرقية (وسقانا لبنا فلما رجع قلنا له) مستفهمين منه (أكنت تحسن رقية أو كنت ترقي) بفتح التاء وكسر القاف الذي رقاه (قلنا له) به (لا ما رقيت) (الا بأم الكتاب) بفتح القاف بغير ضمير (قلنا لا تحدثوا) بسكون الحاء المهملة وضم (شيأ) في الثلاثين شاة (حتى نأتي أو نسأل النبي صلى الله عليه وسلم) بالشك من الراوي (فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال وما كان يدريه انها) أي الفاتحة (رقية اقسموا واضربوا لي بسهم) أي نصيب فعلة تطييبا لقلوبهم فان قلت ما موضع الرقية من الفاتحة أجيب بأن الفاتحة كلها رقية لما اختصت به من كونها مبدأ القرآن وحاوية لجميع علومه لاشتمالها على الثناء على الله تعالى والاقرار بعبادته والاخلاص له وسؤال الهداية منه والارشاد الى الاعتراف بالعجز عن القيام بنعمه والى شأن المعاد وبيان عاقبة الجاحدين الى غير ذلك من البديع والبرهان الرفيع قاله الطيبي فيما نقله في الفتح (وقال ابو معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله المقعد (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد مما وصله الاسماعيلي قال (حدثنا

هشام)

ام) هو ابن حسان قال (حدثنا محمد بن سيرين) قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (معبد
ن سيرين عن ابي سعيد الخدري بهذا) الحديث ومراده بسياقه التصريح بتحديث من عنعن
ه في السابق ۞ (فضل البقرة) ولابي ذر باب فضل سورة البقرة * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير)
عبدي البصري قال (اخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم)
خعي (عن عبد الرحمن) بن يزيد النخعي (عن ابي مسعود) عقبة بن عمرو البدري (رضي الله عنه
ن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ بالآيتين) قال في المصابيح فان قلت ما هذه الباء التي في
ه بالآيتين قلت ذهب بعضهم الى أنها زائدة وقيل ضمن الفعل معنى التبرك فعدى بالباء وعلى
نا نقول قرأت بالسورة ولا تقول قرأت بكتابك لفوات معنى التبرك قاله السهيلي ولابي الوقت قرأ
لآيتين بحذف الباء * قال المؤلف (حدثنا) ولابي ذر وحدثنا بالواو وفي نسخة ح وحدثنا (ابو
يم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم)
خعي (عن عبد الرحمن بن يزيد) النخعي (عن ابي مسعود) عقبة البدري (رضي الله عنه) انه (قال
ال النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة) وهما آمن الرسول الى آخرها
ي ليلة كفتاه) أجزأتا عنه من قيام الليل أو عن قراءة القرآن مطلقا أو من الشيطان وشره أو
تا عنه شر الانس والجن وعن ابن مسعود من طريق عاصم عن زر عن علقمة من قرأ خاتمة البقرة
رأت عنه قيام ليلة وعند الحاكم وصححه عن النعمان بن بشير رفعه ان الله كتب كتابا وأنزل منه
تين ختم بهما سورة البقرة ولا يقرآن في دار فيقربها الشيطان ثلاث ليال وزاد أبو عبيد من مرسل
ن جبير فاقرؤهما وعلموهما أبناءكم فانهما قرآن وصلاة ودعاء (وقال عثمان بن الهيثم) بن الجهم
مرو العبدي البصري المؤذن مما وصله الاسماعيلي وأبو نعيم من طرق الى عثمان بن الهيثم
يصرح فيه المؤلف بالتحديث وزعم ابن العربي انه منقطع قال (حدثنا عوف) بالفاء ابن أبي جميلة
ليم المفتوحة الاعرابي العبدي البصري (عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه) انه (قال
ني رسول الله) ولابي الوقت النبي (صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة) الفطر من (رمضان فأتاني
ن فجعل يحثو) بسكون الحاء المهملة وضم المثلثة يقال حثا يحثو وحثى يحثي أي يأخذ بكفيه
ن الطعام) وكان تمرا (فأخذته) أي الذي حثى (فقلت) له (لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه
م فقص الحديث) نحو ما سبق في الوكالة من قوله قال اني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة
خليت عنه فأصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة قال قلت
رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال أما انه قد كذبك وسيعود
رفت أنه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود فرصدته فجاء يحثو من الطعام
خذته فقلت لأرفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني فاني محتاج وعلي عيال
عود فرحمته فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل
سيرك قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال أما انه قد كذبك
سيعود فرصدته الثالثة فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك الى رسول الله صلى الله
يه وسلم وهذا آخر ثلاث مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعني أعلمك كلمات ينفعك
بها قلت ما هي (فقال اذا أويت) أي أتيت (الى فراشك) للنوم وأخذت مضجعك (فاقرأ آية
كرسي لن يزال) ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم يزل (معك من الله حافظ) يحفظك (ولا يقربك
طان حتى تصبح وقال) بالواو وسقطت لابي الوقت ولابي ذر والاصيلي فقال (النبي صلى الله
يه وسلم صدقك) بتخفيف الدال فيما قاله في آية الكرسي (وهو كذوب) من التتميم البليغ وذلك

فجاشت فسقينا واستقينا قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعانا للبيعة في أصل الشجرة قال فبايعته أول الناس
ثم بايع وبايع حتى اذا كان في وسط من الناس قال بايع يا سلمة قال قلت قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس
قال وأيضا قال ورآني رسول الله صلى الله عليه وسلم عزلا يعني ليس معه سلاح قال فأعطاني رسول الله
صلى الله عليه وسلم حجفة أو درقة ثم بايع حتى اذا كان في آخر الناس
قال ألا تبايعني يا سلمة قال قلت قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس
وفي أوسط الناس قال وأيضا قال فبايعته الثالثة ثم قال لي يا سلمة أين
حجفتك أو درقتك التي أعطيتك
قال قلت يا رسول الله لقيني عمي
عامر عزلا فأعطيته اياها قال
فضحك رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال انك كالذي قال الاول
اللهم ابغني حبيبا هو أحب الي
من نفسي ثم ان المشركين راسلونا
الصلح حتى مشى بعضنا في بعض
واصطلحنا

فجاشت فسقينا واستقينا) هكذا
هو في النسخ بسق بالسين وهي
صحيحة يقال بزق وبصق وبسق
ثلاث لغات بمعنى والسين قليلة
الاستعمال وجاشت أي ارتفعت
وفاضت يقال جاش الشيء يجيش
جيشانا اذا ارتفع وفي هذا معجزة
ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد سبق مرارا كثيرة التنبيه
على نظائرها (قوله ورآني عزلا)
ضبطوه بوجهين أحدهما فتح
العين مع كسر الزاي والثاني ضمهما
وقد فسره في الكتاب بالذي لا سلاح
معه ويقال له أيضا أعزل وهو
الاشهر استعمالا (قوله حجفة
أو درقة) هما شيئان بالترس

(قوله اللهم ابغني حبيبا) أي اعطني (قوله ثم ان المشركين راسلونا الصلح) هكذا هو في أكثر النسخ راسلونا من المراسلة وفي بعضها راسونا

قال وكنت تبيعا لطلحة بن عبيد الله أسقى فرسه وأحسه وأخدمه وآكل من طعامه وتركت أهلي ومالي مهاجرا الى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم قال فلما اصطلحنا نحن وأهل مكة واختلط بعضنا ببعض أتيت شجرة فكسحت شوكها فاضطجعت في أصلها قال فأتاني أربعة من المشركين من أهل مكة فجعلوا يقعون في رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبغضتهم فتحولت الى شجرة أخرى وعلقوا سلاحهم واضطجعوا فبينما هم كذلك اذ نادى مناد من أسفل الوادي للمهاجرين قتل ابن زنيم قال فاخترطت سيفي ثم شددت على أولئك الاربعة وهم رقود فأخذت سلاحهم فجعلته ضغثا في يدي قال ثم قلت والذي كرم وجه محمد صلى الله عليه وسلم لا يرفع أحد منكم رأسه الا ضربت الذي فيه عيناه قال ثم جئت بهم أسوقهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وجاء عمي عامر برجل من العبلات يقال له مكرز

لانه لما أوهم مدحه بوصفه بصفة الصدق استدرك نفيه عنه بصيغة المبالغة أي صدقك في هذا القول مع أن عادته الكذب المستمر (ذاك الشيطان) من الشياطين ﴿(باب فضل الكهف) ولابي الوقت سورة الكهف وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين ابن فروخ الحراني الجزري سكن مصر قال (حدثنا زهير) بضم الزاي وفتح الهاء بعدها تحتية ساكنة فراء ابن معاوية قال (حدثنا ابو اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) رضي الله عنه وللاصيلي زيادة ابن عازب أنه (قال كان رجل) قيل هو أسيد بن حضير (يقرأ سورة الكهف) لكن سيأتي ان شاء الله تعالى قريبا أن الذي كان يقرؤه أسيد سورة البقرة (والى جانبه حصان) بكسر الحاء وفتح الصاد المهملتين فعل كريم من الخيل (مربوط بشطنين) تثنية شطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة آخره نون حبل ولعله ربط باثنين لشدة صعوبته (فتغشته) أي أحاطت به (سحابة فجعلت تدنو وتدنو) مرتين أي تقرب منه (وجعل فرسه) المربوط بشطنين (ينفر) بفتح أوله وكسر الفاء (فلما أصبح أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال) صلى الله عليه وسلم (تلك) التي غشيتك (السكينة) وهي فيما رواه الطبري وغيره عن علي روح هفافة لها وجه كوجه الانسان وقيل غير ذلك (تنزلت) بتاءين وبنون وتشديد الزاي وبعد اللام تاء تأنيث ولابي ذر عن الكشميهني تنزل بتاء بين بلا تاء تأنيث بعد اللام (بالقرآن) وللترمذي مع القرآن أو على القرآن ﴿(باب فضل سورة الفتح) سقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبي أويس (قال حدثني) بالافراد (مالك) امام الائمة (عن زيد بن أسلم عن ابيه) أسلم مولى عمر بن الخطاب (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره) عند الطبراني أنه الحديبية (وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا) ظاهره الارسال لكن رواه الترمذي من هذا الوجه متصلا بلفظ عن أبيه سمعت عمر بل في هذا الحديث نفسه ما يدل للاتصال حيث قال فيه قال عمر فحركت بعيري اذ مقتضاه أنه سمعه يقول ذلك (فسأله عمر عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سأله) عليه الصلاة والسلام عمر (فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه) بتكرير السؤال ثلاثا لظنه أنه لم يسمعه (فقال عمر ثكلتك) بفتح المثلثة وكسر الكاف الاولى فقدتك (أمك) دعاء على نفسه لما وقع منه من الالحاح (نزرت) بزاي مخففة في الفرع وتثقل بعدها راء (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ألححت عليه وبالغت في سؤاله (ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيري حتى كنت أمام الناس وخشيت) بكسر الشين المعجمة (أن ينزل) بفتح أوله وكسر الزاي (في قرآن) بتشديد الياء (فما نشبت) بفتح النون وكسر الشين المعجمة أي فما لبثت (أن سمعت صارخا) لم يسم (يصرخ) زاد الاصيلي بي (فقلت لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن قال فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه) أي نزل على السلام (فقال لقد أنزلت علي الليلة سورة لهي أحب الي مما طلعت عليه الشمس) لما فيها من البشارة بالفتح والمغفرة (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (انا فتحنا لك فتحا مبينا) أي قضينا لك قضاء بينا على أهل مكة أن تدخلها أنت وأصحابك من قابل ليطوفوا بالبيت من الفتاحة وهي الحكم أو المراد فتح مكة عدة له بالفتح وجيء به على لفظ الماضي لانه في تحققه بمنزلة الكائن وفي ذلك من الفخامة والدلالة على علو شأن المخبر به ما لا يخفى ﴿(باب فضل قل هو الله أحد) سقط لفظ باب لابي ذر (فيه) أي في فضل قل هو الله أحد (عمرة) بنت عبد الرحمن (عن عائشة) رضي الله عنها (عن النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا طرف من حديث أوله ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية فكان يقرأ لاصحابه في صلاته فيختم بقل هو الله أحد وفي آخره أخبروه ان الله يحبه وسيأتي موصولا ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في أول كتاب التوحيد تاما وهذا التعليق

بضم السين المهملة المشددة وحكى القاضي فتحها أيضا وهما بمعنى راسلونا مأخوذ من قولهم رس الحديث يرسه اذا ابتدأه وقيل من رس بينهم أي أصلح وقيل معناه فاتحونا من قولهم بلغني رس من الخبر أي أوله ووقع في بعض النسخ واسونا بالواو أي اتفقنا نحن وهم على الصلح والواو فيه بدل من الهمزة وهو من الاسوة (قوله كنت تبعا لطلحة) أي خادما أتبعه (قوله أسقي فرسه وأحسه) أي أحك ظهره بالمحسة لازيل عنه الغبار ونحوه (قوله أتيت شجرة فكسحت شوكها) أي كنست ما تحتها من الشوك (قوله قتل ابن زنيم) هو بضم الزاي وفتح النون (قوله فاخترطت سيفي) اي سللته (قوله وأخذت سلاحهم فجعلته ضغثا في يدي) الضغث الحزمة (قوله جاء عمي برجل من العبلات يقال له مكرز)

ن لابوى ذر والوقت * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (أخبرنا مالك) امام دار
جرة ابن أنس الاصبحى (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صعصعة عن أبيه)
د الله (عن أبى سعيد الخدرى) رضى الله عنه (ان رجلا) هو أبو سعيد الخدرى كما عند أحمد
مع رجلا) قيل هو قتادة بن النعمان لانه أخوه لامه وكانا متجاورين وجزم بذلك ابن عبد البر فكانه
م نفسه وأخاه (يقرأ قل هو الله أحد) كلها حال كونه (يرددها فلما أصبح) أبو سعيد (جاء الى
سول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك) الذى سمعه من الرجل (له) عليه الصلاة والسلام (وكأن
رجل) الذى جاء وذكر (يتقالها) بتشديد اللام أى يعتقد أنها قليلة فى العمل لافى التنقيص
عند الدارقطنى من طريق اسحق بن الطباع عن مالك فى هذا الحديث ان لى جارا يقوم بالليل فما
رأ الا بقل هو الله أحد (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده انها التعدل ثلث
قرآن) باعتبار معانيه لانه أحكام وأخبار وتوحيد وقد اشتملت هى على الثالث فكانت ثلثا بهذا
لاعتبار واعترض بانه يلزم منه أن تكون آية الكرسى واخر الحشر كل منهما ثلث القرآن ولم يرد
لك لكن قال أبو العباس القرطبى انها اشتملت على اسمين من أسماء الله تعالى متضمنين جميع
وصاف الكمال لم يوجدا فى غيرهما من السور وهما الاحد الصمد لانهما يدلان على أحدية الذات
قدسة الموصوفة بجميع أوصاف الكمال وبيان ذلك أن الاحد يشعر بوجوده الخاص الذى
يشاركه فيه غيره والصمد يشعر بجميع أوصاف الكمال لانه الذى انتهى سوددد فكان يرجع
طلب منه واليه ولا يتم ذلك على وجه التحقيق الا لمن حاز جميع فضائل الكمال وذلك لا يصلح الا
له تعالى فلما اشتملت هذه السورة على معرفة الذات المقدسة كانت بالنسبة الى تمام المعرفة
صفات الذات وصفات الفعل ثلثا اه وقال قوم أى تعدل ثلث القرآن فى الثواب وضعفه ابن
نبل فقال لا يجوز أن يكون المعنى فله أجر ثلث القرآن واحتج بحديث من قرأ القرآن فله بكل
رف عشر حسنات واستدل ابن عبد البر لذلك بقول اسحق بن راهويه ليس المراد أن من قرأها
لاث مرات كان كمن قرأ القرآن كله هذا لا يستقيم ولو قرأها مائتى مرة ثم قال ابن عبد البر على أنى
قول السكوت فى هذه المسئلة أفضل من الكلام فيها وأسلم اه وظاهر الاحاديث ناطق بتحصيل
ثواب مثل من قرأ ثلث القرآن كحديث مسلم والترمذى احشد وافسأقرأ عليكم ثلث القرآن
فحرج فقرأ قل هو الله أحد ثم قال ألا انها تعدل ثلث القرآن واذا حملناه على ظاهره فهل ذلك
ثلث معين أو أى ثلث كان منه فيه نظر وعلى الثانى فمن قرأها ثلاثا كان كمن قرأ ختمة كاملة
وزاد ابو معمر) بسكون العين بين فتحتين عبد الله بن عمرو المنقرى قاله الدمياطى وقال المزى
كان عساكر انه اسمعيل بن ابراهيم الهذلى وصوبه فى الفتح بان الحديث انما يعرف بالهذلى بل
عرف للمنقرى عن اسمعيل بن جعفر شيأ وقد وصله النسائى عن اسمعيل الهذلى به قال
حدثنا اسمعيل بن جعفر) بن أبى كثير الانصارى الزرقى (عن مالك بن أنس) الامام وسقط ابن أنس
لاصيلى (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صعصعة عن أبيه عن أبى سعيد
خدرى) انه قال (آخبرنى) بالافراد (أخى) لامى (قتادة بن النعمان أن رجلا قام فى زمن النبى صلى
له عليه وسلم يقرأ من السحر قل هو الله أحد لا يزيد عليها فلما أصبحنا أتى رجل) ولابى ذر أتى الرجل
نبى صلى الله عليه وسلم نحوه) أى نحو الحديث السابق ولفظه عند الاسماعيلى فقال يا رسول
له ان فلانا قام الليلة يقرأ من السحر قل هو الله أحد فساق السورة يرددها لا يزيد عليها وكأن
رجل يتقالها فقال النبى صلى الله عليه وسلم انها لتعدل ثلث القرآن * وبه قال (حدثنا عمر بن
فص) قال (حدثنا أبى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا

رده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرس مجفف فى سبعين من المشركين فنظر اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوهم يكن لهم بدء الفجور وثناه فعفا عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنزل الله وهو الذى كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم الآية كلها قال ثم خرجنا راجعين الى المدينة فنزلنا منزلا بيننا وبين بنى لحيان جبل وهم المشركون فاستغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن رقى هذا الجبل الليلة كانه طليعة للنبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال سلمة

هو بميم مكسورة ثم كاف ثم راء مكسورة ثم زاى والعبلات بفتح العين المهملة والباء الموحدة قال الجوهرى فى الصحاح العبلات بفتح العين والباء من قريش وهم أمية الصغرى والنسبة اليهم عبلى ترده الى الواحد قال لان اسم أمهم عبلة قال القاضى أمية الاصغر وأخواه نوفل وعبد الله بن عبد شمس بن عبد مناف نسبوا الى أم لهم من بنى تميم اسمها عبلة بنت عبيد (قوله على فرس مجفف) هو بفتح الجيم وفتح الفاء الاولى المشددة أى عليه تجفاف بكسر التاء وهو ثوب كالجل يلبسه الفرس ليقيه من السلاح وجمعه تجافيف (قوله صلى الله عليه وسلم دعوهم يكن لهم بدء الفجور وثناه) أما البدء فبفتح الباء واسكان الدال وبالهمز أى ابتداؤه وأما ثناه فوقع فى أكثر النسخ ثناه بثاء مثلثة مكسورة وفى بعضها ثنياء بضم الثاء وبياء مثناة تحت بعد النون وروا هما جميعا القاضى وذكر الثانى عن رواية ابن ماهان والاول عن غيره قال وهو الصواب أى عودة ثانية (قوله بنى لحيان) بكسر اللام وفتحها

ان (قوله لمن رقى الجبل) وقوله بعده فرقيت كلاهما بكسر القاف (قوله فنزلنا منزلا بيننا وبين بنى لحيان جبل وهم المشركون)

فرقيت ثلك الليلة مرتين أو ثلاثا ثم قدمنا المدينة فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهره مع رباح غلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه وخرجت معه بفرس طلحة أنديه مع الظهر فلما أصبحنا اذا عبد الرحمن الفزارى قد أغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقه أجمع وقتل راعيه قال فقلت يا رباح خذ هذا الفرس فابلغه طلحة بن عبيد الله وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشركين قد أغاروا على سرحه قال ثم قمت على أكمة فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثا يا صباحاه ثم خرجت فى آثار القوم أرميهم بالنبل وأرتجز أقول أنا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

هذه اللفظة ضبطوها بوجهين ذكرهما القاضى وغيره أحدهما وهم المشركون بضم الهاء على الابتداء والخبر والثانى بفتح الهاء وتشديد الميم أى هموا النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه وخافوا عائلتهم يقال همنى الامر وأهمنى وقيل همنى أذابنى وأهمنى أغمنى (قوله وخرجت بفرس لطلحة أنديه) هكذا ضبطناه أنديه بهمزة مضمومة ثم نون مفتوحة ثم دال مكسورة مشددة ولم يذكر القاضى فى الشرح عن أحد من رواة مسلم غير هذا ونقله فى المشارق عن جماهير الرواة قال ورواه بعضهم عن أبى الحذاء فى مسلم أبديه بالباء الموحدة بدل النون وكذا قاله ابن قتيبة أى أخرجه الى البادية وأبرزه الى موضع الكلا وكل شئ أظهرته فقد أبديته والصواب رواية الجمهور بالنون وهى رواية جميع المحدثين وقول الاصمعى وأبى عبيد فى غريبه والازهرى وجماهير أهل اللغة والغريب ومعناه أن يورد الماشية الماء فتسقى قليلا ثم ترسل فى المرعى ثم ترد الماء فترد قليلا ثم ترد الى المرعى

يتلقى

ابراهيم النخعى (والضحاك) بالضاد المعجمة والحاء المهملة المشددة ابن شراحيل وقيل شرحبيل (المشرقى) بفتح الميم وكسر الراء فى الفرع كالدارقطنى وابن ماكولا وكذا هو عند أبى ذر وقيد العسكرى بكسر الميم وفتح الراء نسبة الى مشرق بن زيد بن جشم بن حاشد بطن من همدان وقال من فتح الميم صحف قال فى الفتح وكأنه يشير الى قول ابن أبى حاتم مشرق موضع وهو بالقاف اتفاقا وبالفاء تصحيف كلاهما أعنى ابراهيم والضحاك (عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه) وسقط الخدرى للاصيلى انه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه أيعجز أحدكم) بكسر الجيم من باب ضرب يضرب والهمزة للاستفهام الاستخبارى فى القاموس والعجوز بالضم الضعف والعجز كضرب وسمع فهو عاجز من عواجز (أن يقرأ ثلث القرآن فى ليلة) ولابوى ذر والوقت بثلث بزيادة الموحدة ولابى ذر وحده فى ليلته (فشق ذلك عليهم وقالوا أينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال) عليه الصلاة والسلام (الله الواحد الصمد ثلث القرآن) وعند الاسماعيلى من رواية أبى خالد الاحمر عن الاعمش فقال يقرأ قل هو الله أحد فهى ثلث القرآن قال فى الفتح فكأن رواية الباب بالمعنى ويحتمل أن يكون بعض رواته كان يقرؤها كذلك كما جاء أن عمر كان يقرأ الله أحد الله الصمد قال فى أولها أو سمى السورة بهذا الاسم لاشتمالها على الصفتين المذكورتين وقد قيل فى معنى الثلث غير ما ذكر أن المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن وقال الطيبى قل هو الله أحد فى معنى لا اله الا الله لوجهين أحدهما أنه تعالى وحده هو الصمد المرجوع اليه فى حوائج المخلوقات ولا صمد سواه ولو صور سواه صمد لفسد نظام العوالم ومن ثم نفى الله وأوقع الصمد المعرف خبرا له وقطعه جملة مستأنفة على بيان الموجب ثانيهما ان الله هو الاحد فى الالهية اذ لو تصور غيره لكان اما أن يكون فوقه فيها وهو محال واليه الاشارة بقوله ليس فوقه أو دونه فلا يستقيم أيضا واليه لمح بقوله لم يلد أو مساو له وهو محال أيضا واليه رمز بقوله ولم يكن له كفوا أحد ويجوز أن تكون الجمل المنفية تعليلا للجملة الثانية المثبتة كأنه لما قيل هو الصمد المعبود الخالق الرازق المثيب المعاقب ولا صمد سواه قيل لم كان كذلك أجيب لانه ليس فى الوجود أحد يمنعه من ذلك ولا مساو يعاونه ولا دونه يستقل به وقد أخرج الترمذى عن ابن عباس وأنس وابن مالك قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زلزلت تعدل نصف القرآن وقل هو الله تعدل ثلث القرآن وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن وأخرج الترمذى أيضا وابن أبى شيبة وأبو الشيخ من طريق سلمة بن وردان عن أنس الكافرون والنصر تعدل كل منهما ربع القرآن وزلزلت تعدل ربع القرآن زاد ابن أبى شيبة وأبو الشيخ وآية الكرسى تعدل ربع القرآن قال فى الفتح وهو حديث ضعيف لضعف سلمة وان حسنه الترمذى فلعله تساهل فيه لكونه فى فضائل الاعمال وكذا صححه الحاكم من حديث ابن عباس وفى سنده يمان بن المغيرة وهو ضعيف عندهم اه وأبدى القاضى البيضاوى الحكمة فقال يحتمل أن يقال المقصود الاعظم بالذات من القرآن بيان المبدا والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فتعدل نصفه وأما ما جاء أنها ربعه فلانه يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان أحكام المعاش وأحوال المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الاخير وأما الكافرون فمحتوية على القسم الاول منها لان البراءة عن الشرك اثبات للتوحيد فيكون كل واحد منهما كأنه ربع فان قلت هلا عدلت المعادلة على التسوية فى الثواب على المقدار المنصوص عليه أجيب بأنه منعهم من ذلك تفضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص والقول الجامع فيه ما ذكره الشيخ التوربشتى رحمه الله من قوله نحن وان سلكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا نعتقد ونعترف أن بيان ذلك على الحقيقة

بتلقى من قبل الرسول صلوات الله وسلامه عليه فانه هو الذى ينتهى اليه فى معرفة حقائق الاشياء والكشف عن خفيات العلوم فأما القول الذى نحن بصدده ونحوم حوله على مقدار فهمنا فهو وان سلم من الخلل والزلل لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال نقله الطيبى فى شرح المشكاة (قال الفربرى) أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح (سمعت أبا جعفر محمد بن أبى حاتم) بالحاء المهملة والفوقية (وراق ابى عبد الله) محمد بن اسمعيل البخارى أى كاتبه الذى كان يكتب له (قال أبو عبد الله) البخارى (عن ابراهيم) النخعى عن أبى سعيد (مرسل) أى منقطع (وعن الضحاك المشرقى) بفتح ميم المشرقى وكسر الراء لابى ذر قال اليونينى وقد اختلف فيه الحفاظ (مسند) ظاهره أن المؤلف كان يطلق على المنقطع لفظ المرسل وعلى المتصل لفظ المسند والمشهور فى الاستعمال أن المرسل ما يضيفه التابعى الى النبى صلى الله عليه وسلم والمسند ما يضيفه الصحابى الى النبى صلى الله عليه وسلم بشرط أن يكون ظاهر الاسناد اليه الاتصال وثبت قال الفربرى الى آخر قوله أبى عبد الله لابى ذر وسقط لغيره قال أبو عبد الله الخ ﴿باب فضل المعوذات﴾ بكسر الواو وثبت لفظ باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى) أى مرض (يقرأ على نفسه بالمعوذات) الثلاث الاخلاص والفلق والناس وفى حديث ابن حبان وخزيمة وأحمد تعيينهن وأطلق على الاولى لما اشتملت عليه من صفة الرب تعالى وخص المستعاذ منه فى الثانية بما خلق فابتدأ بالعام فى قوله من شر ما خلق ثم ثنى بالعطف فى قوله ومن شر غاسق لان انبثاث الشر فيه أكثر والتحرز منه أصعب ووصف المستعاذ به فى الثالثة بالرب ثم بالملك ثم بالاله وأضافها الى الناس وكرره وخص المستعاذ منه بالوسواس المعنى به الموسوس من الجنة والناس فكأنه قيل كما قال الزمخشرى أعوذ من شر الموسوس الى الناس بربهم الذى يملك عليهم أمورهم وهو الههم ومعبودهم كما يستغيث بعض الموالى اذا اعتراهم خطب بسيدهم ومخدومهم ووالى أمرهم (وينفث) بضم الفاء بعدها مثلثة أى يخرج الريح من فمه فى يده مع شئ من ريقه ويمسح جسده الشريف المقدس (فلما اشتد وجعه) فى مرضه الذى توفى فيه (كنت اقرأ عليه) المعوذات (وأمسح بيده) على جسده (رجاء بركتها) وكذا كان عليه الصلاة والسلام يقرأ بهن على نفسه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) سقط لابى ذر ابن سعيد قال (حدثنا المفضل) بضم الميم وفتح الفاء والضاد المعجمة المشددة (ابن فضالة) بن عبيد بن ثمامة أبو معاوية الرعينى القتبانى بكسر القاف وسكون الفوقية وبعدها موحدة المصرى قاضى مصر فاضل عابد مجاب الدعوة ثقة أخطأ ابن سعد فى تضعيفه وثبت ابن فضالة للاصيلى وأبى ذر وهو بفتح الفاء (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عروة) بن الزبير بن العوام (عن عائشة) رضى الله عنها (ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا أوى الى فراشه) للنوم وأخذ مضجعه (كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما) قال المظهرى الفاء للتعقيب وظاهره يدل على أنه صلى الله عليه وسلم نفث فى كفيه أولا ثم قرأ وهذا لم يقل به أحد وليس فيه فائدة ولعل هذا سهو من الكاتب أو من راو لان النفث ينبغى أن يكون بعد التلاوة ليوصل بركة القرآن واسم الله تعالى الى بشرة القارئ أو المقروء له اه وتعقبه الطيبى فقال من ذهب الى تخطئة الرواة الثقات العدول ومن اتفقت الامة على صحة روايته وضبطه واتقانه بما سنح له من الرأى الذى هو أوهن من بيت العنكبوت فقد خطأ نفسه وخاض فيما لا يعنيه هلا قاس هذه الفاء على ما فى قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ وقوله فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا أنفسكم على أن التوبة عين القتل

قال فوالله مازالت أرميهم وأعقر بهم فاذا رجع الى فارس أتيت شجرة فجلست فى أصلها ثم رميته فعقرت به حتى اذا ضايق الجبل فدخلوا فى تضايقه علوت الجبل فجعلت أرديهم بالحجارة قال فمازالت كذلك اتبعهم حتى ما خلق الله تعالى من بعير من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا خلفته وراء ظهرى وخلوا بينى وبينه ثم اتبعتهم أرميهم حتى ألقوا أكثر من ثلاثين بردة وثلاثين رمحا يستخفون ولا يطرحون شيأ الا جعلت عليه آراما من الحجارة

قال الازهرى أنكر ابن قتيبة على أبى عبيد والاصمعى كونهما جعلاه بالنون وزعم ان الصواب بالباء قال الازهرى أخطأ ابن قتيبة والصواب قول الاصمعى (قوله فأصك سهما فى رحله حتى خلص نصل السهم الى كتفه) هكذا هو فى معظم الاصول المعتمدة رحله بالحاء وكتفه بالتاء بعدها فاء وكذا نقله صاحبا المشارق والمطالع وكذا هو فى أكثر الروايات قالا وهو الاظهر وفى بعضها رجله بالجيم وكعبه بالعين ثم الباء الموحدة قالوا والصحيح الاول لقوله فى الرواية الاخرى فأصكه بسهم فى نغض كتفه قال القاضى فى الشرح هذه رواية شيوخنا وهو أشبه بالمعنى لانه يمكن أن يصيب أعلى مؤخرة الرحل فيصيب حينئذ اذا أنفذه كتفه ومعنى اصك اضرب (قوله مازالت أرميهم وأعقر بهم) أى أعقر خيلهم ومعنى أرميهم أى بالنبل قال القاضى ورواه بعضهم هنا أرديهم بالدال (قوله فجعلت أرديهم بالحجارة) هو بضم الهمزة وفتح الراء وتشديد

الدال أى أرميهم بالحجارة التى تسقطهم وتنزلهم (قوله جعلت عليه آراما من الحجارة) هو بهمزة ممدودة

يعرفها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حتى اذا متضايقا من ثنية فاذا هم قد أتاهم فلان بن فلان الفزارى فجلسوا يتضحون يعنى يتغدون وجلست على رأس قرن قال الفزارى ما هذا الذى أرى قالوا لقينا من هذا البرح والله ما فارقنا منذ غلس يرمينا حتى انتزع كل شئ فى أيدينا قال فليقم اليه نفر منكم أربعة قال فصعد الىّ منهم أربعة فى الجبل قال فلما أمكنونى من الكلام قال قلت هل تعرفونى قالوا لا ومن أنت قال قلت أنا سلمة بن الاكوع والذى كرم وجه محمد صلى الله عليه وسلم لا أطلب رجلا منكم الا أدركته ولا يطلبنى رجل منكم فيدركنى قال أحدهم أنا أظن قال فرجعوا فما برحت مكانى حتى رأيت فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخللون الشجر قال فاذا أولهم الاخرم الاسدى وعلى أثره أبو قتادة الانصارى وعلى أثره المقداد بن الاسود الكندى قال فأخذت بعنان الاخرم قال فولوا مدبرين قلت يا أخرم احذرهم لا يقتطعوك حتى يلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال يا سلمة ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم أن الجنة حق والنار حق فلا تحل بينى وبين الشهادة قال فخليته فالتقى هو وعبد الرحمن قال فعقر بعبد الرحمن فرسه وطعنه عبد الرحمن فقتله وتحول على فرسه

ثم راء مفتوحة وهى الاعلام وهى حجارة تجمع وتنصب فى المفازة يهتدى بها واحدها أرم كعنب وأعناب (قوله وجلست على رأس قرن) هو بفتح القاف واسكان الراء وهو كل جبل صغير منقطع عن الجبل الكبير (قوله لقينا من هذا البرح) هو بفتح الباء واسكان الراء أى شدة (قوله يتخللون الشجر) أى حتى

ونظيره فى كلام الله تعالى العزيز غير عزيز والمعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيهما فقرأ فيهما أو لعل السر فى تقديم النفث على القراءة مخالفة السحرة البطلة على أن أسرار الكلام النبوى جلت عن أن تكون مشروع كل وارد وبعض من لا يدله فى علم المعانى لما أراد النقصى عن الشبهة تشبث بأنه جاء فى صحيح البخارى بالواو وهى تقتضى الجمعية لا الترتيب وهو زور وبهتان حيث لم أجد فيه وفى كتاب الحميدى وجامع الاصول الا بالفاء اه وقد ثبت فى رواية أبى ذر عن الكشميهنى يقرأ بالاولى ولا واو فيهما (قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما) أى يبدأ بالمسح بيديه (على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات) قال فى شرح المشكاة قوله يبدأ بيان لجملة قوله يمسح بهما ما استطاع لكن قوله ما استطاع من جسده وقوله يبدأ يقتضيان أن يقدر يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده ثم ينتهى الى ما أدبر من جسده ورواية عقيل عن ابن شهاب هذه وان اتحد سندها بالسابقة لكن فيها أنه كان يقرأ بالمعوذات عند النوم فهى مغايرة لحديث مالك السابق فالذى يترجح أنهما حديثان عن ابن شهاب بسندين واحد قاله فى الفتح ۞ (باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن) وسقط لابى ذر لفظ قراءة وله فى رواية عند القراءة (وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله أبو عبيد فى فضائل القرآن عن يحيى بن بكير عن الليث بالاسنادين الآتيين قال (حدثنى) بالافراد (يزيد بن الهاد) بلا ياء هو ابن أسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد (عن محمد بن ابراهيم) التيمى التابعى الصغير (عن أسيد بن حضير) بضم الهمزة وحضير بالحاء المهملة والضاد المعجمة وتصغيرهما ويزيد بن الهاد لم يدرك أسيدا فروايته عنه منقطعة لكن الاعتماد فى وصل الحديث على السند الآخر (قال بينما) بالميم (هو) أى أسيد (يقرأ من الليل سورة البقرة) فى السابقة سورة الكهف فيحتمل التعدد (وفرسه مربوط) بالتذكير ولابى ذر والاصيلى مربوطة (عنده) بالتأنيث والقياس الاول لانه مذكر (اذ جالت الفرس) بالجيم أى اضطربت شديدا (فسكت) عن القراءة (فسكنت) أى الفرس عن الاضطراب (فقرأ فجالت الفرس) سقط لفظ الفرس لابى ذر (فسكت وسكنت الفرس ثم قرأ فجالت الفرس فانصرف) أسيد (وكان ابنه يحيى) فى ذلك الوقت (قريبا منها) من الفرس (فأشفق) خاف أسيد (ان تصيبه) أى ابنه يحيى (فلما اجتره) بالجيم وتشديد الراء أى جذبه أسيد ابنه يحيى من المكان الذى هو فيه حتى لا يصيبه الفرس (رفع رأسه الى السماء حتى ما يراها فلما أصبح) أسيد (حدث النبى صلى الله عليه وسلم) بذلك (فقال له) عليه الصلاة والسلام (اقرأ يا ابن حضير اقرأ يا ابن حضير) مرتين وليس أمرا بالقراءة حالة التحديث بل المعنى كان ينبغى لك أن تستمر على قراءتك وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة وتستكثر من القراءة التى هى سبب بقائها قاله النووى قال الطيبى يريد أن اقرأ لفظه أمر وطلب للقراءة فى الحال ومعناه تحضيض وطلب للاستزادة فى الزمان الماضى أى هلا زدت وكأنه صلى الله عليه وسلم استحضر تلك الحالة العجيبة الشأن فأمره تحريضا عليه والدليل على ان المراد من الامر الاستزادة وطلب دوام القراءة والنهى عن قطعها قوله (قال فاشفقت) أى خفت (يا رسول الله) ان دمت على القراءة (ان تطأ) الفرس ابنى (يحيى وكان منها) أى من الفرس (قريبا فرفعت رأسى فانصرفت) وللاصيلى وانصرفت (اليه فرفعت رأسى الى السماء فاذا مثل الظلة) بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام قال ابن بطال هى السحابة كانت فيها الملائكة ومعها السكينة فانها تنزل أبدا مع الملائكة (فيها) فى الظلة (امثال المصابيح) وفى رواية ابراهيم بن سعد امثال السرج (فخرجت) بالخاء والجيم كذا لجميعهم قال عياض وصوابه فعرجت بالعين (حتى لا أراها) وعند أبى عبيد عرجت الى السماء

حتى مايراها (قال) عليه الصلاة والسلام (وتدرى ماذاك قال لا قال تلك الملائكة دنت) أى قربت (لصوتك) وكان أسيد حسن الصوت وفى رواية يحيى بن أيوب عن يزيد بن الهاد عند الاسماعيلى اقرأ أسيد فقد أوتيت من مزامير ال داود ففيه اشارة الى الباعث على استماع الملائكة لقراءته (ولو قرأت) أى ولو دمت على قراءتك (لاصبحت) أى الملائكة (ينظر الناس اليها لا تتوارى) لا تستتر (منهم) وعند أبى عبيد من رواية ابن أبى ليلى عن أسيد لرأيت الاعاجيب (قال ابن الهاد) فبلغنا وصله أبو نعيم عن أبى بكر بن خلاد عن أحمد بن ابراهيم بن ملحان عن يحيى بن بكير عن الليث عن ابن الهاد (وحدثنى) بالافراد (هذا الحديث) السابق (عبد الله بن خباب) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى مولى بنى عدى بن النجار (عن أبى سعيد الخدرى عن أسيد بن حضير) بالحاء المهملة والضاد المعجمة وهذا موصول فالاعتماد عليه قال فى الفتح وجاء عن الليث فيه اسناد ثالث أخرجه النسائى من طريق شعيب بن الليث وداود بن منصور كلاهما عن الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبى هلال عن يزيد بن الهاد باسناده هذا السابق فقط ﴿(باب من قال لم يترك النبى صلى الله عليه وسلم الا ما) جمعه الصحابة من القرآن (بين الدفتين) بفتح الدال والفاء المشددة أى اللوحين ولم يفتهم منه شئ بذهاب حملته ولم يكتموا منه شيأ خلافا لما ادعته الروافض لتصحيح دعواهم الباطلة ان النص على امامة على بن أبى طالب واستحقاقه للخلافة كان ثابتا عند موت النبى صلى الله عليه وسلم فى القرآن فكتموه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عبد العزيز بن رفيع) بضم الراء وفتح الفاء الاسدى المكى أنه (قال دخلت أنا وشداد بن معقل) بفتح الشين المعجمة وتشديد الدال الاولى المهملة ومعقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف الاسدى الكوفى التابعى الكبير (على ابن عباس رضى الله عنه) وعن أبيه (فقال له شداد بن معقل) مستفهما منه (أترك النبى صلى الله عليه وسلم) بعد موته (من شئ) زاد الاسماعيلى سوى القرآن (قال) ابن عباس مجيبا له (ما ترك الا ما بين الدفتين) وللاسماعيلى اللوحين بدل الدفتين أى لم يدع من القرآن مما يتلى (قال) ابن رفيع (ودخلنا على محمد بن الحنفية فسألناه) عن ذلك أيضا (فقال ما ترك) عليه الصلاة والسلام (الا ما بين الدفتين) والرد على هذا حديث على السابق فى العلم ماعندنا الا كتاب الله وما فى هذه الصحيفة لانه أراد الاحكام التى كتبها عنه صلى الله عليه وسلم ولم ينف أن عنده أشياء أخر من الاحكام لم يكن كتبها ونفى ابن عباس وابن الحنفية وارد على ما يتعلق بالنص فى القرآن من امامة على واستدل المؤلف رحمه الله على بطلان مذهب الرافضة بمحمد بن الحنفية أحد أئمتهم فى دعواهم وهو ابن على وابن عباس ابن عمه وأشد الناس له لزوما فلو كان شئ مما ادعوه لكانا أحق الناس بالاطلاع عليه ولما وسعهما كتمانه فلله در المؤلف ما أدق نظره وألطف اشارته رحمه الله وايانا ﴿(باب فضل القرآن على سائر الكلام) هذه الترجمة كالذيل عليه فى الفتح لفظ حديث أخرج الترمذى معناه بسند رجاله ثقات الا عطية الكوفى عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب عز وجل من شغله القرآن عن ذكرى ومسئلتى أعطيته أفضل ما أعطى السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه أى من شغله القرآن عن الذكر والمسئلة اللذين لسا فى القرآن كالدعوات والدليل عليه التذييل بقوله وفضل كلام الله الخ وقال المظهرى ينبغى أن لا يظن القارئ أنه اذا لم يطلب من الله حوائجه لا يعطيه أكمل الاعطاء فانه من كان لله كان الله له وعن العارف أبى عبد الله بن خبيق قدس الله سره شغل القرآن القيام بموجباته من اقامة فرائضه والاجتناب عن محارمه فان الرجل اذا أطاع الله فقد ذكره وان قل صلاته وصومه وان عصاه

ولحق أبو قتادة فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن فطعنه فقتله فوالذى كرم وجه محمد صلى الله عليه وسلم لتبعتهم أعدو على رجلى حتى ما أرى ورائى من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ولا غبارهم شيأ حتى يعدلوا قبل غروب الشمس الى شعب فيه ماء يقال له ذا قرد ليشربوا منه وهم عطاش قال فنظروا الى أعدو وراءهم فخليتهم عنه يعنى أجليتهم عنه فاذا قوا منه قطرة قال ويخرجون فيشتدون فى ثنية قال فاعدوا فألحق رجلا منهم فأصكه بسهم فى نغض كتفه قال قلت خذها وأنا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع قال يا ثكلته أمه أكوعه بكرة قال قلت نعم ياعدو نفسها كوعك بكرة

يدخلون من خلالها أى بينها (قوله ماء يقال له ذا قرد) هكذا هو فى أكثر النسخ المعتمدة ذا بألف وفى بعضها ذو قرد بالواو وهو الوجه (قوله خليتهم عنه) هو بحاء مهملة ولام مشددة غير مهموزة أى طردتهم عنه وقد فسره فى الحديث بقوله يعنى أجليتهم عنه بالجيم قال القاضى كذا رواية تنافيه هنا غير مهموز قال وأصله الهمز فسهله وقد جاء مهموزا بعد هذا فى هذا الحديث (قوله فأصكه بسهم فى نغض كتفه) هو بنون مضمومة ثم غين معجمة ساكنة ثم ضاد معجمة وهو العظم الرقيق على طرف الكتف سمى بذلك لكثرة تحركه وهو الناغض أيضا (قوله يا ثكلته أمه أكوعه بكرة قلت نعم) معنى ثكلته أمه فقدته وقوله أكوعه هو برفع العين أى أنت الاكوع الذى كنت بكرة هذا النهار ولهذا قال نعم وبكرة منصوب غير منون قال أهل العربية يقال أتيته بكرة

تنوين اذا أردت انك لقيته بكرا فى يوم غير معين قالوا وان أردت بكرة يوم بعينه قلت أتيته بكرة غير مصروف لانها من الظروف غير

قال وأردوا فرسين على ثنية قال فجئت بهما أسوقهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولحقنى عامر بسطيحة فيها مذقة من لبن وسطيحة فيها ماء فتوضأت وشربت ثم أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على الماء الذى حلأتهم عنه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخذت تلك الابل وكل شئ استنقذته من المشركين وكل رمح و بردة واذا بلال نحر ناقة من الابل الذى استنقذت من القوم واذا هو يشوى لرسول الله صلى الله عليه وسلم من كبدها وسنامها قال قلت يارسول الله خلنى فانتخب من القوم مائة رجل فاتبع القوم فلا يبقى منهم مخبر الا قتلته قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه فى ضوء النار

نسيه وان كثر صلاته وصومه وعند ابن الضريس من طريق الجراح بن الضحاك عن علقمة بن مرثد عن أبى عبد الرحمن السلمى عن عثمان رفعه خيركم من تعلم القرآن وعلمه ثم قال وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وذلك انه منه وقد بين العسكرى ان هذه الزيادة من قول أبى عبد الرحمن السلمى * وبه قال (حدثنا هدبة بن خالد) بضم الهاء وسكون الدال المهملة (أبو خالد) وسقطت الكنية لابى ذر قال (حدثنا همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار الشيبانى البصرى قال (حدثنا قتادة) بن دعامة السدوسى قال (حدثنا أنس بن مالك) بثبات ابن مالك فى رواية الاصيلى (عن ابى موسى الاشعرى) سقط قوله الاشعرى لغير الاصيلى (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال مثل الذى يقرأ القرآن) و يعمل به (كالاترجة) بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وفتح الجيم المشددة وتخفف و يزاد قبلها نون ساكنة وتحذف الهمزة مع الوجهين فهى أربعة ومع التخفيف ثمان (طعمها طيب وريحها طيب) ومنظرها حسن وملمسها لين فاقع لونها تسر الناظرين تتوق اليها النفس قبل التناول يفيد أكلها بعد الانتزاع بذوقها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة هضم و يستخرج من حبها دهن له منافع وحامضها يسكن غلمة النساء و يجلو اللون والكلف وقشرها فى الثياب يمنع السوس و يتداوى به وهو مفرح بالخاصية وقيل ان الجن لا تقرب البيت الذى فيه الاترج فناسب أن يمثل به قارئ القرآن الذى لا يقربه شيطان وغلاف قلبه أبيض فيناسب قلب المؤمن (والذى لا يقرأ القرآن كالتمرة) بالفوقية وسكون الميم (طعمها طيب ولا ريح لها ومثل الفاجر) أى المنافق (الذى يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر) ونبه فى اليونينية أن قوله ومثل الفاجر الخ ثابت فى أصل أبى الوقت وأن سقوطه غلط (ومثل الفاجر) أى المنافق (الذى لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها) قال شارح مشكاة المصابيح ان هذا التشبيه والتمثيل فى الحقيقة وصف لموصوف اشتمل على معنى معقول صرف لا يبرزه عن مكنونه الا تصويره بالمحسوس المشاهد ثم ان كلام الله المجيد له تأثير فى باطن العبد وظاهره وان العباد متفاوتون فى ذلك فمنهم من له النصيب الاوفر من ذلك التأثير وهو المؤمن القارئ ومنهم من لا نصيب له البتة وهو المنافق الحقيقى ومنهم من تأثر ظاهره دون باطنه وهو المرائى أو بالعكس وهو المؤمن الذى لا يقرؤه وابراز هذه المعانى وتصويرها فى المحسوسات ما هو مذكور فى الحديث ولم يجد ما يوافقها و يلائمها أقرب ولا أحسن ولا أجمع من ذلك لان المشبهات والمشبه بها واردة على التقسيم الحاصر لان الناس اما مؤمن أو غير مؤمن والثانى اما منافق صرف أو ملحق به والاول اما مواظب على القراءة أو غير مواظب عليها فعلى هذا قس الاثمار المشبه بها ووجه التشبيه فى المذكورات مركب منتزع من أمرين محسوسين طعم وريح ثم ان اثبات القراءة فى قوله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن على صيغة المضارع ونفيها فى قوله لا يقرأ ليس المراد منهما حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منهما الاستمرار والدوام عليها وأن القراءة دأبه وعادته أو ليس ذلك من هجيراه كقولك فلان يقرى الضيف و يحمى الحرم اه * وفى هذا الحديث فضيلة حامل القرآن ومطابقته للترجمة من حيث ثبوت فضل قارئ القرآن على غيره فيستلزم فضل القرآن على سائر الكلام كما فضل الاترج على سائر الفواكه وفيه رواية تابعى عن صحابى وصحابى عن صحابى وهى رواية قتادة عن أنس عن أبى موسى وأخرجه أيضا فى التوحيد ومسلم فى الصلاة وأبو داود فى الادب والترمذى فى الامثال والنسائى فى الوليمة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى أنه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضى الله

الممكنة (قوله وأردوا فرسين على ثنية) قال القاضى رواية الجمهور بالدال المهملة ورواه بعضهم بالمعجمة قال وكلاهما متقارب المعنى فبالمعجمة معناه خلفوهما والرذى الضعيف من كل شئ وبالمهملة معناه أهلكوهما واتعبوهما حتى أسقطوهما وتركوهما ومنه المتردية وأردت الفرس الفارس أسقطته (قوله ولحقنى عامر بسطيحة فيها مذقة من لبن) السطيحة اناء من جلود سطح بعضها على بعض والمذقة بفتح الميم واسكان الذال المعجمة قليل من لبن ممزوج بماء (قوله وهو على الماء الذى حلأتهم عنه) كذا هو فى أكثر النسخ حلأتهم بالحاء المهملة واللام والهمز وفى بعضها حليتهم عنه بلام مشددة غير مهموز وقد سبق بيانه قريبا (قوله نحر ناقة من الابل الذى استنقذت من القوم) كذا فى أكثر النسخ الذى وفى بعضها التى وهو أوجه لان الابل مؤنثة وكذا أسماء الجموع من غير الآدميين والاول صحيح أيضا وأعاد الضمير الى الغنيمة لا الى لفظ الابل (قوله ضحك حتى بدت نواجذه)

هما عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال انما أجلكم في أجل من) وللاصيلي ما (خلا) مضى
من الامم كما بين) أجزاء وقت (صلاة العصر ومغرب الشمس ومثلكم) مع نبيكم (ومثل اليهود
نصارى) مع أنبيائهم (كمثل رجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط
راط) مرتين لابي ذر عن الكشميهني ولغيره مرة واحدة (فعملت اليهود) الى نصف النهار (فقال
ن يعمل لي من نصف النهار الى العصر) وزاد الاصيلي على قيراط (فعملت النصارى) الى العصر
م أنتم) أيها المسلمون (تعملون من العصر الى المغرب بقيراطين قيراطين) بالتكرار مرتين
تكملوا أجر الفريقين (قالوا) أي اليهود والنصارى (نحن أكثر عملا) لان الوقت من الصبح
العصر أكثر من وقت العصر الى الغروب (وأقل عطاء قال هل ظلمتكم) أي نقصتكم (من
تكم) أي الذي شرطته لكم (قالوا لا) لم تنقصنا من أجرنا شيأ (قال فذاك) ولابي ذر فذلك
لم (فضلي أوتيه من شئت) * ومطابقة هذا الحديث من جهة ثبوت فضل هذه الامة على
رها من الامم وثبوت الفضل لها بما ثبت من فضل كتابها الذي أمرت بالعمل به وهذا الحديث
من في باب من أدرك ركعة من العصر من كتاب الصلاة ﴿(باب الوصاة)﴾ بألف بعد الصاد ولابي ذر
ي الكشميهني الوصية بالتحتية المشددة بدل الالف (بكتاب الله عز وجل) * وبه قال (حدثنا محمد
يوسف) بن واقد الفريابي قال (حدثنا مالك بن مغول) بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعد
واو المفتوحة لام البجلي قال (حدثنا طلحة) بن مصرف بكسر الراء بوزن الفاعل اليامي بالتحتية
يهم (قال سألت عبد الله بن أبي أوفى) بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة علقمة (أوصى) بعد
همزة وسكون الواو (النبي صلى الله عليه وسلم) بالامارة لاحد أو بالمال (فقال لا) لم يوص قال
لحة (فقلت كيف كتب) بضم الكاف (على الناس الوصية) في قوله تعالى كتب عليكم اذا
ضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية (أمروا بها ولم يوص) صلى الله عليه وسلم (قال) ابن أبي
في (أوصى) عليه الصلاة والسلام (بكتاب الله) أي بالتمسك به والعمل بمقتضاه وحفظه حسا
معنى فيكرم ويصان ولا يسافر به الى أرض العدو ويداوم على تلاوته وتعلمه وتعليمه * وهذا
حديث قدم ذكره في الوصايا ﴿(باب من لم يتغن)﴾ أي يستغن (بالقرآن وقوله تعالى أولم يكفهم) اية
أنزلنا عليك الكتاب) القرآن العظيم الذي فيه خبر ما قبلهم ونبأ ما بعدهم وحكم ما بينهم (يتلى
هم) في كل مكان وزمان فلا يزال معهم آية ثابتة لا تزول وقال أحمد عن وكيع أي
تغنى به عن أخبار الامم الماضية فليس المراد بالاستغناء في الآية الاستغناء الذي هو ضد الفقر
أخرج الطبري وغيره كما قال في الفتح من طريق عمرو بن دينار عن يحيى بن جعفر قال جاء ناس
من المسلمين بكتب قد كتبوا فيها بعض ما سمعوه من اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم كفى
قوم ضلالة ان يرغبوا عما جاءهم به نبيهم الى ما جاء به غيره الى غيرهم فنزلت أولم يكفهم انا أنزلنا
يك الكتاب الآية وفي ذكر المؤلف هذه الآية عقب الترجمة اشارة الى أن معنى التغني الاستغناء
فظ يتلى عليهم لغير أبي ذر عن الكشميهني * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة
ال حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب)
بن مسلم الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبي هريرة)
ي الله عنه (أنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأذن الله) بفتح المعجمة لم يستمع
ي) بالشين المعجمة (ما أذن) بكسر المعجمة ما استمع أي كاستماعه (للنبي صلى الله عليه وسلم
ي بالقرآن) يحسن صوته به أو يستغني به ولابي ذر للنبي أن يتغنى بالقرآن ولابي الوقت للنبي
ي (وقال صاحب له) أي لابي سلمة (يريد) بقوله يتغنى به (يجهر به) والصاحب المذكور هو

بالذال المعجمة أي أنيابه وقيل أضراسه والصحيح الاول وسبق بيانه في كتاب الصيام (قوله صلى الله عليه وسلم كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة وخير رجالنا سلمة) هذا فيه استحباب الثناء على الشجعان وسائر أهل الفضائل لاسيما عند صنيعهم الجميل لما فيه من الترغيب لهم ولغيرهم في الاكثار من ذلك الجميل وهذا كله في حق من تؤمن الفتنة عليه بالاعجاب ونحوه (قوله ثم أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين سهم الفارس وسهم الراجل فجمعهما لي) هذا محمول على ان الزائد على سهم الراجل كان نفلا وهو حقيق بخفاق النفل رضي الله عنه لبديع صنعه في هذه الغزوة (قوله وكان رجل من الانصار لا يسبق شدا) يعني عدوا على الرجلين

قال يا سلمة اترك ما كنت فاعلا قلت نعم والذي أكرمك فقال انهم (٤٦٩) الآن ليقرون في أرض غطفان قال فجاء رجل من غطفان فقال نحر لهم فلان جزورا فلما كشفوا جلدها رأوا غبارا فقالوا أتاكم القوم فخرجوا هاربين فلما أصبحنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة وخير رجالنا سلمة قال ثم أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين سهم الفارس وسهم الراجل فجمعهما لي جميعا ثم اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم وراءه على العضباء راجعين الى المدينة قال فبينما نحن نسير قال وكان رجل من الانصار لا يسبق شدا قال فجعل يقول الا مسابق الى المدينة هل من مسابق فجعل يعيد ذلك قال فلما سمعت كلامه قلت أما تكرم كريما ولا تهاب شريفا قال لا الا أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي ذرني فلأسابق الرجل قال ان شئت

قال قلت اذهب اليك وثبت رجلي فربطت عليه شرفا أو شرفين ثم انى رفعت حتى ألحقه قال فاصكه بين كتفيه قال قلت قد سبقت والله قال أنا أظن قال فسبقته الى المدينة قال فوالله ما لبثنا الا ثلاث ليال حتى خرجنا الى خيبر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعل عمى عامر يرتجز بالقوم

تالله لولا الله ما اهتدينا
ولا تصدقنا ولا صلينا
ونحن عن فضلك ما استغنينا
فثبت الاقدام ان لاقينا
وأنزلن سكينة علينا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا قال أنا عامر قال غفر لك ربك قال وما استغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان يخصه الا استشهد قال فنادى عمر بن الخطاب وهو على جمل له يا نبى الله لولا متعتنا بعامر قال فلما قدمنا خيبر قال خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه ويقول

(قوله فطفرت) أى وثبت وقفزت (قوله فربطت عليه شرفا أو شرفين استبقى نفسى) معنى ربطت حبست نفسى عن الجرى الشديد والشرف ما ارتفع من الارض وقوله استبقى نفسى بفتح الفاء أى لئلا يقطعنى البهر وفى هذا دليل لجواز المسابقة على الاقدام وهو جائز بلا خلاف اذا تسابقا بلا عوض فان تسابقا على عوض ففى صحتها خلاف الاصح عند أصحابنا الاتصح (قوله فجعل عمى عامر يرتجز بالقوم) هكذا قال هنا عمى وقد سبق فى حديث أبى الطاهر عن ابن وهب انه قال أخى فلعله كان أخاه من الرضاعة وكان عمه من النسب (قوله يخطر بسيفه)

فطفرت (٤٧٠) فعدوت قال فربطت عليه شرفا أو شرفين استبقى نفسى ثم عدوت فى أثر

عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كما بينه الزبيدى عن ابن شهاب فى هذا الحديث فيما أخرجه ابن أبى داود عن محمد بن يحيى الذهلى فى الزهريات • وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا فى التوحيد * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن أبى سلمة بن عبد الرحمن) سقط لفظ ابن عبد الرحمن لغير أبى ذر (عن أبى هريرة) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما أذن الله لشئ) بالمعجمة وبعد التحتية الساكنة همزة ولابى ذر عن الكشميهنى لنبى (ما أذن للنبى صلى الله عليه وسلم) بزيادة اللام ولابى ذر عن الكشميهنى لنبى باسقاطها وقول الحافظ بن حجر ان كانت رواية زيادة اللام محفوظة فهى للجنس ووهم من ظنها للعهد وتوهم أن المراد نبينا صلى الله عليه وسلم وشرحه على ذلك تبعا للعينى فقال هذا الذى ذكره عين الوهم والاصل فى الالف واللام أن تكون للعهد خصوصا فى المفرد وعلى ما ذكره يفسد المعنى لانه يكون على هذه الصورة لم يأذن الله لنبى من الانبياء ما أذن لجنس النبى وهذا فاسد اه وأجاب فى انتقاض الاعتراض بأنه انما شرحه على رواية الاكثر وهى ما أذن لشئ بشين معجمة وياء مهموزة ولا فساد فيه اه وثبتت التصلية لابى الوقت وقوله أذن بفتح الهمزة وكسر الذال المعجمة فى الماضى [1] وكذا فى المضارع مشترك بين الاطلاق والاستماع تقول أذنت آذن بالمد فان أردت الاطلاق فالمصدر بكسر ثم سكون وان أردت الاستماع فالمصدر بفتحتين أى ما استمع كاستماعه لصوت نبى (ان يتغنى بالقرآن) وسقط لفظ أن عند أبى نعيم من وجه آخر وضعفه ابن الجوزى وقال ان اثباتها وهم من بعض الرواة لروايتهم بالمعنى فظن المثبت المساواة فوقع فى الخطإ لان الحديث لو كان باثبات أن لكان من الاذن بكسر الهمزة وسكون الذال بمعنى الاباحة والاطلاق وليس مرادا هنا وانما هو من الاذن بفتحتين وهو الاستماع والمراد به هنا اجزال مثوبة القارئ واكرامه لا حقيقته التى هى أن يميل المستمع باذنه الى جهة من يسمعه اذ هو محال فى حق الله تعالى فالمراد ثمرة ذلك على ما لا يخفى (قال سفيان) بن عيينة بالسند السابق (تفسيره) أى قوله (يتغنى به) عن غيره من الكتب السالفة أو من الاكثار من الدنيا وارتضى ذلك أبو عبيد فى تفسيره وقال انه جائز فى كلام العرب واحتج بقول ابن مسعود من قرأ آل عمران فهو غنى وقيل المراد به الغنى المعنوى وهو غنى النفس وهو القناعة لا المحسوس الذى هو ضد الفقر فانه لا يحصل بمجرد ملازمة القرآن وقال النووى معناه عند الشافعى وأصحابه وأكثر العلماء تحسين الصوت به اه ويؤيده قوله فى الرواية السابقة وقال صاحب له يجهر به قال الطيبى لانها جاءت مبينة لقوله يتغنى بالقرآن فلم يكن المبين على خلاف البيان كذلك يتغنى بالقرآن فى الرواية الاولى بيان لقوله ما أذن لنبى أى صوته فكيف يحمل على غير حسن الصوت على أن الاستماع ينبو عن الاستغناء وينصره الحديث المروى بلفظ ما أذن لنبى حسن الصوت بالقرآن يجهر به قال الشافعى ولو كان معنى يتغنى بالقرآن على الاستغناء لقال يستغنى وتحسين الصوت هو يتغنى وتعقبه بعضهم فقال ان فى صدق الملازمة نظرا اذا ثبت أن تغنى بمعنى استغنى وصرح بعضهم بصحته كما مر واستشهد بقوله صلى الله عليه وسلم فى الخيل ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولا خلاف فى هذا أنه مصدر تغنى بمعنى استغنى وتعفف ونقل ابن الجوزى عن الشافعى أن المراد به التحزن قال فى الفتح ولم أره صريحا انما قال فى مختصر المزنى وأحب أن يقرأ حدرا وتحزينا اه والحدر الادراج من غير تمطيط والتحزين رقة الصوت وتصييره كصوت الحزين وقال ابن الانبارى فى الزاهر المراد بالتغنى التلذذ به كما يستلذ أهل الطرب بالغناء فاطلق عليه تغنيا من حيث انه يفعل عند ما يفعل عند الغناء وقيل المراد الترنم به لحديث ابن أبى داود والطحاوى عن أبى هريرة حسن الت

[1] قوله وكذا فى المضارع الذى فى كتب اللغة ان مضارعهما كيفرح اه

بالقرآن

قد علمت خيبر انى عامر
شاكى السلاح بطل مغامر
قال فاختلفا ضربتين فوقع سيف مرحب فى ترس عمى عامر وذهب عامر يسفل له فرجع سيفه على نفسه فقطع أكحله فكانت فيها نفسه قال سلمة فخرجت فاذا نفر من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يقولون بطل عمل عامر قتل نفسه قال فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم وأنا أبكى فقلت يا رسول الله بطل عمل عامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال ذلك قال قلت ناس من أصحابك قال كذب من قال ذلك بل له أجره مرتين ثم أرسلنى الى على وهو أرمد فقال لاعطين الراية رجلا يحب الله تعالى ورسوله

القرآن قال الطبرى والترنم لا يكون الا بالصوت اذا حسنه القارئ وطرب به قال ولو كان معناه الاستغناء لما كان لذكر الصوت ولا لذكر الجهر معنى اه ويمكن كما فى الفتح الجمع بين كثير التأويلات المذكورة وهو أنه يحسن به صوته جاهرا به مترنما على طريق التحزن مستغنيا به من غيره طالبا به غنى النفس راجيا به غنى اليد * ومباحث تحسين الصوت وحكم القراءة بالالحان ستأتى قريبا ان شاء الله تعالى ﴿(باب اغتباط صاحب القرآن) أى تمنى مثل ماله من نعمة القرآن من غير أن تتحول عنه * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال حدثنى) بالافراد (سالم بن عبد الله ان) أباه (عبد الله بن عمر) بن الخطاب (رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا حسد) أى لا غبطة جائزة فى شئ (الا على) وجود (اثنتين) أى خصلتين احداهما (رجل) أى خصلة رجل (آتاه الله الكتاب) أى القرآن (وقام به) تلاوة وعملا (آناء الليل) أى ساعاته زاد أبو نعيم فى مستخرجه وآناء النهار (و) ثانيهما (رجل) أى خصلة رجل (اعطاه الله مالا فهو يتصدق به) على المحتاج (آناء الليل وآناء النهار) أى ساعاتهما باثبات آناء النهار هنا وحذفها فى الاولى كما مر وقيل ان فيه تخصيصا الاباحة نوع من الحسد وان كانت جملته محظورة وانما رخص فيما يتضمن مصلحة فى الدين قال أبو تمام * وما حاسد فى المكرمات بحاسد * وكما رخص فى الكذب لتضمن فائدة هى فوق آفة الكذب وقال فى شرح المشكاة أثبت الحسد لارادة المبالغة فى تحصيل النعمتين الخطيرتين يعنى ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغى أن يتحرى ويجتهد فى تحصيلهما فكيف بالطريق المحمود لا سيما وكل واحدة من الخصلتين بلغت غاية لا أمد وراءها ولو اجتمعتا فى امرئ بلغ من العلياء كل مكان * وبه قال (حدثنا على بن ابراهيم) بن عبد الله البشكرى الواسطى أو هو على بن الحسين بن ابراهيم بن اشكاب نسبة الى جده أو هو على بن عبد الله بن ابراهيم والاول قول الاكثر والثانى جزم به ابن عدى والثالث قول الدارقطنى وابن ماكولا قال (حدثنا روح) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة ابن عبادة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش أنه قال (سمعت ذكوان) أبا صالح السمان (عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حسد) أى لا غبطة جائزة فى شئ (الا فى اثنتين) خصلة (رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار) ساعاتهما (سمعه جار له فقال ليتنى أوتيت مثل ما أوتى فلان) من القرآن (فعملت) به (مثل ما يعمل) من (ورجل آناه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار (و) خصلة (رجل آتاه الله مالا فهو يهلكه) بضم الياء وكسر اللام وتشديد الكاف للمبالغة لانه يدل على أنه لا يبقى من المال بقية ولما أوهم الاسراف والتبذير كمله بقوله (فى الحق) كما قيل لا سرف فى الخير (فقال رجل ليتنى أوتيت مثل ما أوتى فلان) من المال (فعملت) (مثل ما يعمل) من اهلاكه فى الحق * وهذا الحديث أخرجه النسائى فى الفضائل ﴿ هذا (باب) بالتنوين (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم وسكون النون الانماطى السلمى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال أخبرنى) بالافراد (علقمة بن مرثد) بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة الحضرمى الكوفى قال (سمعت سعد بن عبيدة) بضم العين مصغرا وسكون عين سعد الكوفى أبا حمزة (عن أبى عبد الرحمن) عبد الله [1] بن حبيب (السلمى) بضم السين المهملة وفتح اللام (عن عثمان) بن عفان (رضى الله عنه) واختلف سماع أبى عبد الرحمن من عثمان ووقع التصريح بتحديث عثمان لابى عبد الرحمن عند ابن

هو بكسر الطاء أى يرفعه مرة ويضعه أخرى ومثله خطر البعير بذنبه يخطر بالكسر اذا رفعه مرة ووضعه مرة (قوله شاكى السلاح) أى تام السلاح يقال رجل شاكى السلاح وشائك السلاح وشالك فى السلاح من الشوكة وهى القوة والشوكة أيضا السلاح ومنه قوله تعالى وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم (قوله بطل مجرب) هو بفتح الراء أى مجرب بالشجاعة وقهر الفرسان والبطل الشجاع يقال بطل الرجل بضم الطاء يبطل بطالة وبطولة أى صار شجاعا (قوله بطل مغامر) بالغين المعجمة أى يركب غمرات الحرب وشدائدها ويلقى نفسه فيها (قوله وذهب عامر يسفل له) أى يضربه من أسفله هو بفتح الياء واسكان السين وضم الفاء (قوله وهو أرمد) قال أهل اللغة

[1] قوله ابن حبيب هو بالحاء المهملة فى النسخ الصحيحة وكذا فى الخلاصة اه

صلى الله عليه وسلم أو يحبه الله ورسوله قال فأتيت عليا فجئت به أقوده وهو أرمد حتى أتيت به رسول الله صلى الله عليه و

فبسق في عينيه فبرأ واعطاه الراية وخرج مرحب فقال

قد علمت خيبر اني مرحب
شاكي السلاح بطل مجرب
* اذا الحروب أقبلت تلهب *

فقال علي

أنا الذي سمتني أمي حيدره
كليث غابات كريه المنظره
* أوفيهم بالصاع كيل السندره *

قال فضرب رأس مرحب فقتله ثم كان الفتح على يديه قال ابراهيم حدثنا محمد بن يحيى حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن عكرمة ابن عمار بهذا الحديث بطوله

عدي بالنظر عن عبد الكريم عن أبي عبد الرحمن حدثني عثمان لكن في اسناده مقال (عن ا
صلى الله عليه وسلم) أنه (قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه) مخلصا فيهما ولابي ذر عن الحمو
والمستملي أو علمه بأو التي للتنويع لا للشك (قال) سعد بن عبيدة (وأقرأ أبو عبد الرحمن) الس
الناس القرآن (في امرة عثمان) بن عفان رضي الله عنه (حتى كان الحجاج) بن يوسف أمير ا
العراق (قال) أبو عبد الرحمن (وذاك) الحديث المرفوع في افضلية القرآن هو (الذي أقع
مقعدي هذا) الذي أقرئ الناس فيه وهذا يدل على أن أبا عبد الرحمن سمع الحديث المذكو
ذلك الزمان واذا سمعه فيه ولم يوصف بالتدليس اقتضى سماعه ممن عنعنه وهو عثمان ولا سي
ما اشتهر عند القراء أنه قرأ على عثمان وأسند ذلك عنه من رواية عاصم بن أبي النجود فكان ذ
أولى من قول من قال انه لم يسمع منه * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حد
سفيان) الثوري (عن علقمة بن مرثد) بالمثلثة بوزن جعفر (عن أبي عبد الرحمن السلمي
عثمان بن عفان رضي الله عنه) أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان أفضلكم من تع
القرآن وعلمه) بالواو وللاربعة أو علمه والاولى أظهر في المعنى لان التي بأو تقتضي اثبات الافض
المذكور لمن فعل احد الامرين فيلزم أن من تعلم القرآن ولو لم يعلمه غيره يكون خيرا ممن عل
فيه مثلا وان لم يتعلمه ولا ريب أن الجامع بين تعلم القرآن وتعليمه مكمل لنفسه ولغيره جامع
النفع القاصر والنفع المتعدي لا يقال ان من لازم هذا أفضلية المقرئ على الفقيه لان المخاط
بذلك كانوا فقهاء النفوس اذ كانوا يدرون معاني القرآن بالسليقة أكثر من دراية من بعده
بالاكتساب فان قلت ١ المقرئ أفضل ممن هو أعظم غناء في الاسلام بالمجاهدة والرباط والا
بالمعروف والنهي عن المنكر أجيب بأن ذلك دائر على النفع المتعدي فمن كان حصوله عن
أكثر كان أفضل فلعل من مضمرة في الحديث بعد ان * وفي الحديث الحث على تعليم القر
وقد سئل الثوري عن الجهاد واقراء القرآن فرجح الثاني واحتج بهذا الحديث أخرجه ابن أبي
قاله في الفتح * وبه قال (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين فيهما وآخر الثاني نون ابن أوس الواس
نزيل البصرة قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دي
(عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين الساعدي الانصاري رضي الله عنه أنه (قال أتت الن
صلى الله عليه وسلم امرأة) قيل هي خولة بنت حكيم وقيل أم شريك وقيل ميمونة ولا يصح ذلك
الاوليان لم تتزوجا وأما ميمونة فهي احدى زوجاته صلى الله عليه وسلم ولم يتزوجها لغيره (فقالت
قد وهبت نفسها لله ولرسوله) ولابي ذر عن الحموي والمستملي (صلى الله عليه وسلم فقال) صلى
عليه وسلم لها (مالي في النساء من حاجة فقال رجل) لم يسم (زوجنيها) يا رسول الله (قال) ع
الصلاة والسلام (اعطها ثوبا) صداقا (قال) الرجل (لا اجد) ثوبا (قال أعطها ولو) كان
تعطيها (خاتما من حديد) كلمة من بيانية (فاعتل) قال الكرماني أي حزن وتضجر (له) أي لا
ذلك (فقال) عليه الصلاة والسلام له ولابوي الوقت وذر قال (ما معك) اي أي شيء تحفظه
القرآن قال) معي سورة (كذا وكذا) في رواية أبي داود عن أبي هريرة سورة البقرة والتي تليها
الدارقطني عن ابن مسعود البقرة وسور من المفصل ولتمام الرازي عن أبي أمامة زوج النبي صلى
عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع سور (قال) عليه الصلاة والسلام (فقد زوجتكها بما
من القرآن) الباء في بما للتعويض وتسمى باء المقابلة على تقدير مضاف أي زوجتكها بتعلي
اياها ما معك من القرآن وقال الحنفية بل للسببية والمعنى زوجتكها بسبب ما معك من القر

يقال رمد الانسان بكسر الميم يرمد بفتحها رمدا فهو رمد وأرمد اذا هاجت عينه (قوله أنا الذي سمتني أمي حيدره) حيدرة اسم للاسد وكان علي رضي الله عنه قد سمي أسدا في أول ولادته وكان مرحب قد رأى في المنام ان أسدا يقتله فذكره علي رضي الله عنه بذلك ليخيفه ويضعف نفسه قالوا وكانت أم علي سمته أول ولادته أسدا باسم جده لامه أسد بن هشام بن عبد مناف وكان أبو طالب غائبا فلما قدم سماه عليا وسمي الاسد حيدرة لغلظه والحادر الغليظ القوي ومراده أنا الاسد في جراءته واقدامه وقوته (قوله أوفيهم بالصاع كيل السندره) معناه أقتل الاعداء قتلا واسعا ذريعا والسندرة مكيال واسع وقيل هي العجلة أي أقتلهم عاجلا وقيل مأخوذ من السندرة وهي شجرة الصنوبر يعمل منها النبل والقسي (قوله فضرب رأس مرحب)

٢ قوله فان قلت المقرئ الخ الذي في الفتح فان قيل يلزم أن يكون المقرئ الخ اه

سنى عليا فقتله هذا هو الاصح ان عليا هو قاتل مرحب وقيل ان قاتل مرحب هو محمد بن مسلمة قال ابن عبد البر فى كتابه الدرر فى مختصر السير قال محمد بن اسحق ان محمد بن مسلمة هو قاتله قال وقال غيره انما كان قاتله عليا قال ابن عبد البر هذا هو الصحيح عندنا ثم روى ذلك باسناده عن سلمة وبريدة قال ابن الاثير الصحيح الذى عليه أكثر أهل الحديث وأهل السير أن عليا هو قاتله والله أعلم * واعلم ان فى هذا الحديث أنواعا من العلم سوى ماسبق التنبيه عليه منها أربع معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم احداها تكثير ماء الحديبية والثانية ابراء عين على رضى الله عنه والثالثة الاخبار بأنه يفتح الله على يديه وقد جاء التصريح به فى رواية غير مسلم هذه والرابعة اخباره صلى الله عليه وسلم بأنهم يقرون فى غطفان وكان كذلك ومنها جواز الصلح مع العدو ومنها بعث الطلائع وجواز المسابقة على الارجل بلا عوض وفضيلة الشجاعة والقوة ومنها مناقب لسلمة بن الاكوع ولابى قتادة وللاخرم الاسدى رضى الله عنهم ومنها جواز الثناء على من فعل جميلا واستحباب ذلك اذا ترتب عليه مصلحة كما أوضحناه قريبا ومنها جواز عقر خيل العدو فى القتال واستحباب الرجز فى الحرب وجواز قول الرامى والطاعن الضارب خذها وأنا فلان او ابن فلان ومنها جواز الاكل من الغنيمة واستحباب التنفيل منها لمن صنع صنيعا جميلا فى الحرب وجواز الارداف على الدابة المطيقة وجواز المبارزة بغير اذن الامام كما بارز عامر ومنها ما كانت الصحابة رضى الله عنهم عليه من حب الشهادة والحرص عليها ومنها القاء النفس فى غمرات القتال وقد اتفقوا على جواز التغرير بالنفس

ياحث ذلك تأتى فى موضعها ان شاء الله تعالى فى كتاب النكاح ﴿(باب) استحباب (القراءة) قرآن (عن ظهر القلب) من غير نظر فى المصحف لان ذلك أمكن فى التوصل الى التعليم * وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد) البلخى قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن) القارى المدنى نزيل الاسكندرية (عن ابى حازم) سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) الساعدى رضى الله عنه (ان امرأة) خولة أو غيرها كما مر قريبا (جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله جئت لاهب لك نفسى) أى أكون لك زوجة بلا مهر وفيه أنه ينعقد نكاحه صلى الله عليه وسلم بلفظ الهبة خصوصية له وليس المراد حقيقة الهبة لان الحر لا يملك نفسه وليس له تصرف فيها بيع ولا هبة فى شريعتنا (فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر) بتشديد العين رفعه اليها وصوبه) بتشديد الواو وبعدها موحدة خفضه (ثم طأطأ رأسه) خفضه (فلما رأت المرأة انه) صلى الله عليه وسلم (لم يقض فيها شيأ جلست فقام رجل من أصحابه) لم يسم (فقال يارسول الله) ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها) ولم يقل هبنيها الان لفظ الهبة من خصائصه صلى الله عليه وسلم وان جعنى اذ لانه لا يظن بالصحابى أن يسأل فى مثل هذا الا بعد أن علم قرينة الحال أنه لا حاجة له صلى الله عليه وسلم بها (فقال) عليه الصلاة والسلام (له هل عندك من شئ) تصدقها (فقال لا والله يارسول الله) ما عندى شئ (قال) عليه الصلاة والسلام (اذهب الى أهلك فانظر هل تجد شيأ) عندهم تصدقها اياه (فذهب) الرجل (ثم رجع فقال لا والله يارسول الله ماوجدت شيأ قال انظر ولو) كان الذى تجده (خاتما من حديد) ولا بى ذر خاتم بالرفع على أن كان المقدرة تامة (فذهب) الى أهله (ثم رجع فقال لا والله يارسول الله ولا) وجدت (خاتما) ولا بى ذر ولا خاتم (من حديد ولكن هذا ازارى) اصدقها اياه (قال) ولا بى الوقت فقال (سهل) الساعدى مدرجا فى الحديث (ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتصنع بازارك ان لبسته) بسكون السين (لم يكن عليها منه شئ وان لبسته) بسكون الفوقية (لم يكن عليك شئ) أى منه (فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مولیا) ذاهبا معرضا (فأمر به فدعى) بضم الدال وكسر العين (فلما جاء قال) عليه الصلاة والسلام (ماذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وسورة كذا) بالتكرار ثلاثا (عدها) ولا بى ذر وعدها وقد سبق قريبا تفسيرهن (قال) عليه الصلاة والسلام (أتقرؤهن عن ظهر قلب قال) ولا بى الوقت فقال (نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن) كذا وقع هنا ملكتكها ورواية الاكثرين بلفظ زوجتكها قال الدارقطنى وهو الصواب وجمع النووى بأنه لا مانع من صحة اللفظين ويكون جرى لفظ التزويج أولا ثم لفظ التمليك ثانيا أى لانه ملك عصمتها بالتزويج السابق * وفى هذا الحديث فضيلة قراءة القرآن عن ظهر قلب وقد صرح كثير بأن القراءة من المصحف نظرا أفضل من القراءة عن ظهر القلب واستدل له بحديث عند أبى عبيد فى فضائل القرآن عن بعض أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم رفعه فضل قراءة القرآن نظرا على من قرأه ظهرا كفضل الفريضة على النافلة واسناده ضعيف وعن ابن مسعود موقوفا باسناد صحيح أديموا النظر فى المصحف والاولى أن ذلك يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص ﴿(باب تعاهد كار القرآن) أى طلب ذكره بضم المعجمة (وتعاهده) أى تجديد العهد به بملازمة تلاوته به قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (أخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن نافع) مولى عمر (عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثل صاحب القرآن) الذى ألف تلاوته مع القرآن (كمثل صاحب الابل المعقلة) بضم الميم وسكون العين المهملة

* وحدثنا أحمد بن يوسف الازدى السلمى حدثنا النضر بن محمد عن عكرمة بن عمار بهذا ۞ حدثنا عمر

ابن محمد الناقد حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك ان ثمانين رجلا من أهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبل التنعيم متسلحين يريدون غرة النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأخذهم سلما فاستحياهم فأنزل الله عز وجل وهو الذى كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم

وفتح القاف أو بتشديد القاف مع فتح العين أى المشدودة بالعقال وهو الحبل الذى يشد فى ركبة البعير (ان عاهد عليها امسكها) أى استمر امساكه لها (وان أطلقها) من عقلها (ذهبت) أى انفلتت والحصر فى قوله انما هو حصر مخصوص بالنسبة الى الحفظ والنسيان بالتلاوة والتركيز وشبهه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذى يخشى منه أن يشرد فما دام التعاهد موجودا فالحفظ موجود كما ان البعير ما دام مشدودا بالعقال فهو محفوظ وخص الابل بالذكر لانها أشد الحيوان الانسى نفورا * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الصلاة والنسائى فى الفضائل والصلاة * وبه قال (حدثنا محمد بن عرعرة) السامى بالمهملة القرشى البصرى قال (حدثنا شعبة) ابن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم بئس ما لاحدهم) ما نكرة موصوفة مفسرة لفاعل بئس أى بئس شيأ وقوله (ان يقول) مخصوص بالذم أى بئس شيأ كائنا للرجل قوله (نسيت) بفتح النون وكسر السين مخففة (آية كيت وكيت) كلمتان يعبر بهما عن الجمل الكثيرة والحديث الطويل وسبب الذم ما فى ذلك من الاشعار بعدم الاعتناء بالقرآن اذ لا يقع النسيان الا بترك التعاهد وكثرة الغفلة فلو تعاهده بتلاوته والقيام به فى الصلاة لدام حفظه وتذكره فكأنه اذا قال نسيت الآية الفلانية فكأنه شهد على نفسه بالتفريط فيكون متعلق الذم ترك الاستذكار والتعاهد لا يورث النسيان (بل نسى) بضم النون وتشديد السين المكسورة فى جميع الروايات فى البخارى وأكثر الروايات فى غيره وبل اضراب عن القول بنسبة النسيان الى النفس المسبب عن عدم التعاهد الى القول بالانساء الذى لا صنع له فيه فاذا نسبه الى نفسه أوهم أنه انفرد بفعله فالذى ينبغى أن يقول أنسيت أو نسيت مبنيا للمفعول فيهما أى ان الله هو الذى أنسانى فينسب الافعال الى خالقها لما فيه من الاقرار بالعبودية والاستسلام لقدرة الربوبية نعم يجوز نسبة الافعال الى مكتسبها بدليل الكتاب والسنة كما لا يخفى وقيل معنى نسى عوقب بالنسيان لتفريطه فى تعاهده واستذكاره وقيل ان فاعل نسيت النبى صلى الله عليه وسلم كأنه قال لا يقل أحدكم انى نسيت آية كذا فان الله هو الذى أنسانى لذلك لحكمة نسخه ورفع تلاوته وليس لى فى ذلك صنع (واستذكروا القرآن) السين للمبالغة أى اطلبوا من أنفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته والواو فى قوله واستذكروا كما قال فى شرح المشكاة عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم أى لا تقصروا فى معاهدته واستذكاره (فانه أشد تفصيا) بفتح الفاء وكسر الصاد المشددة وتخفيف التحتية بعدها منصوب على التمييز أى تفلتا (من صدور الرجال من النعم) أى من الابل لا واحد له من لفظه لان شأن الابل طلب التفلت ما أمكنها فمتى لم يتعاهدها صاحبها بربطها تفلتت فكذلك حافظ القرآن اذا لم يتعاهده تفلت بل هو أشد وانما كان ذلك لان القرآن ليس من كلام البشر بل هو من كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لانه حادث وهو قديم لكن الله سبحانه وتعالى بلطفه العميم وكرمه القديم من عليهم ومنحهم هذه النعمة العظيمة فينبغى أن يتعاهد بالحفظ والمواظبة ما أمكن فقد يسره تعالى للذكر والا فالطاقة البشرية تعجز قواها عن حفظه وحمله قال تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر الرحمن علم القرآن ولو أنزلنا هذا القرآن على جبل الآية * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الصلاة والترمذى فى القراآت والنسائى فى الصلاة وفضائل القرآن * وبه قال (حدثنا عثمان) بن أبى شيبة قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (مثله) أى الحديث السابق وهذه الطريق ثابتة عند الكشميهنى والنسفى ساقطة لغيرهما (تابعه) أى تابع محمد بن عرعرة (بشر) بكسر الموحدة

فى الجهاد فى المبارزة ونحوها ومنها ان من مات فى حرب الكفار بسبب القتال يكون شهيدا سواء مات بسلاحهم أو رمته دابة أو غيرها أو عاد عليه سلاحه كما جرى لعامر ومنها تفقد الامام الجيش ومن رآه بلا سلاح أعطاه سلاحا

* (باب قول الله تعالى وهو الذى كف أيديهم عنكم الآية) *

(قوله يريدون غرته) أى غفلته (قوله فأخذهم سلما) ضبطوه بوجهين أحدهما بفتح السين واللام والثانى باسكان اللام مع كسر السين وفتحها قال الحميدى ومعناه الصلح قال القاضى فى المشارق هكذا ضبطه الاكثرون قال فيه وفى الشرح الرواية الاولى اظهر ومعناها اسرهم والسلم الاسر وجزم الخطابى بفتح اللام والسين قال والمراد به الاستسلام والاذعان كقوله تعالى وألقوا اليكم السلم أى الانقياد وهو مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع قال ابن الاثير هذا هو الاشبه بالقصة فانهم لم يؤخذوا صلحا وانما أخذوا قهرا وأسلموا أنفسهم عجزا قال وللقول الآخر وجه وهو انه لما لم يجر معهم قتال بل عجزوا عن دفعهم والنجاة منهم فرضوا بالاسر فكأنهم قد صولحوا على ذلك

الموحدة وسكون المعجمة ابن ١ محمد المروزى شيخ المصنف (عن ابن المبارك) عبد الله المروزى (عن شعبة) بن الحجاج وليس بشر بمنفرد بهذه المتابعة بل رواها الاسماعيلى من طريق حبان بن موسى عن ابن المبارك (وتابعه) أى تابع ابن عرعرة (ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله مسلم (عن عبدة) بسكون الموحدة ابن أبى لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدتين (عن شقيق) أبى وائل بن سلمة أنه قال (سمعت عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه يقول (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم) فذكره ولم يقل فى رواية مسلم ما بعد قوله بل نسى * وبه قال (حدثنا محمد بن العلاء) الهمدانى الكوفى قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن بريد) بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله (عن) جده (ابى بردة) بضم الموحدة وسكون الراء عامر (عن) أبيه (ابى موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال تعاهدوا القرآن) بالحفظ والترداد (فوالذى نفسى بيده لهو) أى القرآن (أشد تفصيا) وفى حديث عقبة بن عامر بلفظ أشد تفلتا (من الابل فى عقلها) بضم العين والقاف وتسكن وللكشميهنى من عقلها بدل فى وهى تكون بمعنى من ومع والعقل جمع عقال مثل كتاب وكتب يقال عقلت البعير أعقله عقلا وهو أن تثنى وظيفه مع ذراعه فتشدهما جميعا فى وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال ۞ (باب) جواز (القراءة) للراكب (على الدابة) * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم الانماطى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال أخبرنى) بالافراد (أبو اياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية معاوية بن قرة المزنى البصرى (قال سمعت عبد الله بن مغفل) بالغين المعجمة والفاء المشددة المفتوحتين المزنى نسبة الى أمه مزينة (قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وهو يقرأ على راحلته) ناقته (سورة الفتح) زاد المؤلف من طريق مسلم بن ابراهيم عن شعبة فى تفسير الفتح فرجع فيها أى رددصوته بالقراءة وفى التوحيد من طريق أخرى كيف ترجيعه قال آ آ ثلاث مرات وأراد المؤلف بهذا الحديث كما قيل الرد على من كره القراءة على الدابة لقول عن بعض السلف فيما نقله ابن أبى داود ۞ (باب تعليم الصبيان القرآن) لانه ادعى الى ثبوته ورسوخه عندهم كما قيل التعليم فى الصغر كالنقش فى الحجر وقال بعضهم مما ذكره ابن الجوزى فى تشبيه الغمر بمواسم العمر

ان الغصون اذا قومتها اعتدلت * ولا يلين اذا قومتـــه الخشب

قد ينفع الادب الاحداث فى مهل * وليس ينفع فى ذى الشيبة الادب

وعند ابن سعد باسناد صحيح ان ابن عباس قال سلونى عن التفسير فانى حفظت القرآن وأنا صغير وفى تهذيب النووى أن سفيان بن عيينة حفظ القرآن وهو ابن أربع سنين وقد جاء كراهية تعليم الصبيان القرآن عن سعيد بن جبير وابراهيم النخعى من جهة حصول الملال له والحق ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (موسى بن اسمعيل) المنقرى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكرى (عن ابى بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية اياس اليشكرى (عن سعيد بن جبير قال ان الذى تدعونه المفصل) بفتح الصاد المهملة المشددة الذى كثرت فصوله من السور وهو من الحجرات الى آخر القرآن على الصحيح من عشرة اقوال (هو المحكم) الذى ليس بمنسوخ (قال) سعيد بن جبير (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما (توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن عشر سنين وقد قرأت المحكم) واستشكل القاضى عياض وأنا ابن عشر بما مر فى الصلاة من وجه آخر أنه كان فى حجة الوداع ناهز الاحتلام وعنه أنه كان عند الوفاة النبوية ابن خمس عشرة وقال الفلاس ابن ثلاث

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ان أم سليم اتخذت يوم حنين خنجرا فكان معها فرآها أبو طلحة فقال يا رسول الله هذه أم سليم معها خنجر فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا الخنجر قالت اتخذته ان دنا منى أحد من المشركين بقرت به بطنه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك قالت يا رسول الله اقتل من بعدنا من الطلقاء انهزموا بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أم سليم ان الله عز وجل قد كفى وأحسن * وحدثنيه محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا حماد ابن سلمة حدثنا اسحق بن عبد الله ابن أبى طلحة عن أنس بن مالك فى قصة أم سليم عن النبى صلى الله عليه وسلم مثل حديث ثابت

(باب غزوة النساء مع الرجال)

(قوله أن أم سليم اتخذت يوم حنين خنجرا) هكذا هو فى النسخ المعتمدة يوم حنين بضم الحاء المهملة وبالنونين وفى بعضها يوم خيبر بفتح الخاء المعجمة والاول هو الصواب والخنجر بكسر الخاء وفتحها ولم يذكر القاضى فى الشرح الا الفتح وذكرهما معا فى المشارق ورجح الفتح ولم يذكر الجوهرى غير الكسر فهما لغتان وهى سكين كبيرة ذات حدين وفى هذا الغزو بالنساء وهو مجمع عليه (قولها بقرت بطنه) أى شققته (قولها اقتل من بعدنا من الطلقاء) هو بضم الطاء وفتح اللام وهم الذين أسلموا من أهل مكة يوم الفتح سموا بذلك لان النبى صلى الله عليه وسلم من عليهم وأطلقهم وكان فى اسلامهم ضعف فاعتقدت أم سليم أنهم منافقون وانهم استحقوا القتل بانهزامهم وغيره وقولها من

قوله ابن محمد هكذا فى النسخ الصحيحة والخلاصة فما فى بعض النسخ من ابن عبد الله خطأ اه مصححه

* حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار معه اذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى * حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا عبد الله بن عمرو وهو أبو معمر المنقري حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز وهو ابن صهيب عن أنس قال لما كان يوم أحد انهزم ناس من الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم مجوب عليه بحجفة قال وكان أبو طلحة رجلا راميا شديد النزع وكسر يومئذ قوسين أو ثلاثا قال فكان الرجل يمر معه الجعبة من النبل فيقول انثرها لأبي طلحة قال فيشرف نبي الله صلى الله عليه وسلم ينظر الى القوم فيقول أبو طلحة يا نبي الله بأبي أنت وأمي لا تشرف لا يصبك سهم من سهام القوم نحري دون نحرك قال فلقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وانهما لمشمرتان

عشرة وعند البيهقي أربع عشرة وحكى الشافعي ست عشرة وعند البيهقي أيضا عنه أنه قال قرأت المحكم على عهده صلى الله عليه وسلم وأنا ابن ثنتي عشرة وأجاب عياض باحتمال أن يكون قوله وأنا ابن عشر سنين راجعا الى حفظ القرآن لا الى الوفاة النبوية فالتقدير توفي النبي صلى الله عليه وسلم وقد جمعت المحكم وأنا ابن عشر سنين ففيه تقديم وتأخير وتعقبه العيني بان الجملتين يعني قوله وأنا ابن عشر سنين وقوله وقد قرأت المحكم وقعتا حالين والحال قيد فكيف يقال فيه تقديم وتأخير اه وأجاب في الفتح بأنه يمكن الجمع بين مختلف الروايات بأنه كان حين الوفاة النبوية ابن ثلاث عشرة ودخل في التي بعدها فمن قال خمس عشرة جبر الكسر ومن قال ثلاث عشرة ألغى الكسر في التي بعدها ومن قال عشرا ألغى الكسر أصلا اه وتعقبه العيني فقال لا كسر هنا حتى يجبر أو يلغى لان الكسر على نوعين * أصم وهو الذي لا يمكن أن ينطق به الا بالجزئية كجزء من أحد عشر وجزء من تسعة وعشرين * ومنطق وهو على أربعة أقسام مفرد وهو من النصف الى العشر وهي الكسور التسعة ومكرر كثلاثة أسباع وثمانية أتساع ومركب وهو الذي يذكر بالواو العاطفة كنصف وثلث وكربع وتسع ومضاف كنصف عشر وثلث سبع وثمن تسع وقد يتركب من المنطق والاصم كنصف جزء من أحد عشر والظاهر أن الصواب مع الداودي أن رواية الباب وهم اه وأجاب في الانتقاض بأن المراد بجبر الكسر والغائه في عبارة أهل الحديث ما زاد على السنة من الشهور وما زاد على عقد العشرة وغيرها من السنين فلما لم يعرف العيني هذا الاصطلاح جهله لمحبته في الاعتراض الى تفسير الكسر في اصطلاح أهل الحساب وعلى تقدير تسليم ما صوبه من كلام الداودي من أن رواية عشر سنين وهم فماذا يصنع في بقية الاختلاف اه * وبه قال (حدثنا ولابي الوقت حدثني بالافراد (يعقوب بن ابراهيم) بن كثير الدورقي البغدادي الحافظ قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بوزن عظيم أبو معاوية السلمي الواسطي حافظ بغداد قال (أخبرنا أبو بشر) جعفر بن أبي وحشية (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه قال (جمعت المحكم) الذي ليس بمنسوخ (في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال ابن جبير (فقلت له) لابن عباس (وما المحكم قال المفصل) بالصاد المهملة السور التي كثرت فصولها وفي الرواية الاولى أن تفسير المفصل بالمحكم من كلام ابن جبير قال الحافظ ابن حجر وهو دال على أن الضمير في قوله في الرواية الاخرى فقلت له وما المحكم لسعيد بن جبير وفاعل قلت هو أبو بشر بخلاف ما بينا أن الضمير لابن عباس وفاعل فقلت سعيد بن جبير اه وتعقبه العيني فقال هذا تصرف واه لان الظاهر من السياق أن السائل سعيد والمجيب ابن عباس ولا يستلزم كون سعيد فسر المفصل في تلك الرواية أن يكون هو الذي فسره في هذه الرواية اه وأجاب في الانتقاض الاعتراض بأن الحديث واحد جاء من طريقين مجملا ومبينا فمن الذي يتوقف أن يفسر المجمل بالمبين ۞ (باب نسيان القرآن) لعدم تعاهده (وهل يقول) الرجل (نسيت آية كذا وكذا) نعم لا يمتنع ذلك ان كان نسيانه عن أمر ديني كالجهاد (وقول الله تعالى) مخاطبا لنبيه صلى الله عليه وسلم (سنقرئك فلا تنسى) أي سنعلمك القرآن حتى لا تنساه (الا ما شاء الله) أن ينسخه وهذا بشارة من الله لنبيه أن يحفظه عليه الوحي حتى لا يتفلت منه شيء الا ما شاء الله أن ينسخه فيذهب به عن حفظه برفع حكمه وتلاوته وسأل ابن كيسان النحوي جنيدا عنه فقال فلا تنسى العمل به فقال مثلك يصدر وقيل قوله فلا تنسى على النهي والالف مزيدة للفاصلة كقوله السبيلا فلا تغفل قراءته وتكريره فتنسى الا ما شاء الله أن ينسيكه برفع تلاوته واختلف في نسيان القرآن فصرح النووي في الروضة بأن نسيانه أو شيء منه كبيرة لحديث أبي داود عرضت علي ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة أو آية أوتيها

بعدنا أي من سوانا (قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء فيسقين الماء ويداوين الجرحى) فيه خروج النساء في الغزو والانتفاع بهن في السقي والمداواة ونحوهما وهذه المداواة لمحارمهن وأزواجهن وما كان منها لغيرهم لا يكون فيه مس بشرة الا في موضع الحاجة (قوله أبو معمر المنقري) هو بكسر الميم واسكان النون وفتح القاف منسوب الى منقر بن عبيد ابن مقاعس بن عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم بن مرة بن أدبن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان (قوله مجوب عليه بحجفة) أي مترس عنه ليقيه سلاح الكفار (قوله كان أبو طلحة راميا شديد النزع) أي شديد الرمي (قوله الجعبة) بفتح الجيم

أوتيها رجل ثم نسيها وأخرج أبو داود من طريق أبي العالية موقوفا كانا نعد من أعظم الذنوب أن يتعلم الرجل القرآن ثم ينام عنه حتى ينساه واحتج الرويانى لذلك بان الاعراض عن التلاوة يتسبب عنه نسيان القرآن ونسيانه يدل على عدم الاعتناء به والتهاون بأمره * وبه قال (حدثنا ربيع ابن يحيى) أبو الفضل الاشنانى البصرى قال (حدثنا زائدة) بن قدامة قال (حدثنا هشام عن) أبيه (عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت سمع النبى) ولابى الوقت رسول الله (صلى الله عليه وسلم رجلا) اسمه عبد الله بن يزيد الانصارى أى سمع صوت رجل حال كونه (يقرأ فى المسجد فقال) عليه الصلاة والسلام (يرحمه الله لقد أذكرنى كذا وكذا آية من سورة كذا) قال الحافظ بن حجر لم أقف على تعيين الآيات المذكورة اه ويجوز النسيان عليه صلى الله عليه وسلم فيما ليس طريقه البلاغ والتعليم وهذا الحديث من أفراده * وبه قال (حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون) قال (حدثنا عيسى) بن يونس بن أبى اسحق (عن هشام) هو ابن عروة يعنى عن أبيه عن عائشة بالمتن المذكور (وقال) زيادة عليه (اسقطتهن من سورة كذا) أى النسيان (تابعه) أى تابع محمد بن عبيد (على بن مسهر) بضم الميم وسكون المهملة (وعبدة) بن سليمان بواو العطف على السابق وللكشميهنى عن عبدة قال الحافظ بن حجر وهو غلط لان عبدة رفيق على بن مسهر لا شيخه (عن هشام) أى ابن عروة * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى الوقت حدثنى (احمد بن ابى رجاء) عبد الله بن أيوب زاد أبو ذر هو أبو الوليد الهروى قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن أسامة (عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة) رضى الله عنها أنها (قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا) هو عبد الله بن يزيد (يقرأ فى سورة بالليل) بتنوين سورة و بالليل بالموحدة أوله ظرف (فقال) عليه السلام (يرحمه الله لقد) ولابن عساكر وأبى الوقت قد (اذكرنى آية كذا وكذا كنت أنسيتها) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (من سورة كذا وكذا) وفى اليونينية أذكرنى الله آية كذا باثبات الجلالة بعد أذكرنى ألحقها الحمزة قال فى الفتح وهى مفسرة لقوله فى الرواية الاولى أسقطتها فكأنه قال اسقطتها نسيانا لا عمدا * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) أى ابن مسعود رضى الله عنه أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم بئس ما لاحدهم) بئس كلمة ذم وما نكرة موصوفة بالمخصوص بالذم (يقول نسيت آية كيت وكيت) كلمة يعبر بها عن الحديث الطويل ومثلها ذيت وذيت قال ثعلب كيت للافعال وذيت للاسماء (بل هو نسى) بتشديد السين ورواه بعض الرواة مخففا وسبق قريبا معنى المشدد وليس النسيان من فعل الناسى بل من فعل الله تعالى نسوا الله فنسيهم أى تركهم فى العذاب أو تركهم من الرحمة ۞ (باب من لم ير بأسا أن يقول) المر (سورة البقرة وسورة كذا وسورة كذا) خلافا لمن قال لا يقال الا السورة التى يذكر فيها كذا واحتج لذلك بحديث أنس رفعه لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء كذا القرآن كله ولكن قولوا السورة التى تذكر فيها البقرة وكذلك القرآن كله أخرجه ابن نافع فى فوائده والطبرانى فى الاوسط وفى سنده عنبس بن ميمون العطار وهو ضعيف أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وفى حديث تأليف القرآن أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول ضعوها فى السورة التى يذكر فيها كذا قال الحافظ بن كثير فى تفسيره ولا شك أن ذلك أحوط لكن استقر الاجماع على الجواز فى المصاحف والتفاسير * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال

أرى خدم سوقهما تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغانه فى أفواههم ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئان تفرغانه فى أفواه القوم ولقد وقع السيف بين يدى أبى طلحة امامرتين واما ثلاثا من النعاس ۞ حدثنا عبد الله بن مسلمة ابن قعنب قال حدثنا سليمان يعنى ابن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب الى ابن عباس يسأله عن خمس خلال فقال ابن عباس لولا أن أكتم علما ما كتبت اليه كتب اليه نجدة أما بعد فاخبرنى هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وهل كان يضرب لهن بسهم وهل كان يقتل الصبيان ومتى ينقضى يتم اليتيم وعن الخمس لمن هو فكتب اليه ابن عباس كتبت تسألنى

(قوله أرى خدم سوقهما) هو بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة الواحدة خدمة وهى الخلخال وأما السوق فجمع ساق وهذه الرؤية للخدم لم يكن فيها نهى لان هذا كان يوم أحد قبل أمر النساء بالحجاب وتحريم النظر اليهن ولانه لم يذكر هنا أنه تعمد النظر الى نفس الساق فهو محمول على انه حصلت تلك النظرة فجأة بغير قصد ولم يستدمها (قوله نحرى دون نحرك) هذا من مناقب أبى طلحة الفاخرة (قوله على متونهما) أى على ظهورهما وفى هذا الحديث اختلاط النساء فى الغزو برجالهن فى حال القتال لسقى الماء ونحوه

(باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم والنهى عن قتل صبيان أهل الحرب)

(قوله فقال ابن عباس لولا ان أكتم علما ما كتبت اليه) يعنى الى نجدة الحرورى من الخوارج معناه ان

قوله عنبس كذا بخطه والذى فى المغنى عبيس أى بعين مهملة فموحدة مصغرا كذا بهامش اه مصححه

(حدثنا الى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنى) بالافراد (ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (وعبد الرحمن بن يزيد عن ابى مسعود) عقبة بن عامر البدرى (الانصارى) رضى الله عنه أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الآيتان من آخر سورة البقرة) وهما آمن الرسول بما أنزل اليه الى آخرها (من قرأبهما فى ليلة كفتاه) عن قيام الليل أو من الشيطان وقيل غير ذلك مما سبق وهذا الحديث سبق فى فضل سورة البقرة * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم أنه (قال أخبرنى) ولابوى الوقت وذر وابن عساكر حدثنى بالافراد فيهما (عروة بن الزبير) ثبت ابن الزبير فى رواية أبى ذر (عن حديث المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القارى) بتشديد التحتية من غير همز (أنهما سمعا عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام) بالحاء المهملة والزاى (يقرأ سورة الفرقان فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرؤها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره فى الصلاة) بضم الهمزة وفتح السين المهملة آخذ برأسه أواثبه ولابى ذر عن الكشميهنى أثاوره بالمثلثة بدل السين قال عياض والمعروف الاول (فانتظرته حتى سلم) من صلاته (فلببته) بفتح اللام وبموحدتين الاولى مشددة وتخفف والاخرى ساكنة أى جمعت عليه ثيابه عند لبته لئلا يتفلت منى (فقلت من أقرأك هذه السورة التى سمعتك تقرأ) ها (قال أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت) أى أخطأت (فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لهو أقرأنى هذه السورة التى سمعتك) أى تقرؤها (فانطلقت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أقوده) أى أجره حتى أتيت النبى صلى الله عليه وسلم (فقلت يارسول الله انى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وانك اقرأتنى سورة الفرقان فقال) عليه الصلاة والسلام (ياهشام اقرأها) قال عمر (فقرأ عليه القراءة التى سمعته) يقرؤها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال) عليه السلام (اقرأ ياعمر) قال عمر (فقرأتها) أى السورة بالقراءة (التى اقرأنيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) تطييبا لقلب عمر لئلا ينكر تصويب القراءتين المختلفتين (ان القرآن انزل على سبعة أحرف) أوجه (فاقرؤا ما تيسر منه) أى من المنزل وفيه اشارة الى الحكمة فى التعدد المذكور وأنه للتيسير * وهذا الحديث قد سبق فى باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ومطابقته هنا للترجمة واضحة * وبه قال (حدثنا بشر بن آدم) بكسر الموحدة وسكون المعجمة أبو عبد الله الضرير البغدادى قال (أخبرنا على بن مسهر) أبو الحسن الكوفى الحافظ قال (أخبرنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت سمع النبى صلى الله عليه وسلم قارئا) اسمه عبد الله بن يزيد (يقرأ من الليل فى المسجد) أى سورة (فقال) عليه الصلاة والسلام (يرحمه الله) ولابى ذر عن الحموى والمستملى يرحم الله بحذف المفعول والله (لقد أذكرنى كذا وكذا آية أسقطتها) نسيانا لا عمدا (من سورة كذا وكذا) قال فى القاموس كذا كناية عن الشئ الكائن حرف التشبيه وذا للاشارة وقال فى المغنى انها ترد على ثلاثة أوجه أن تكون كلمتين باقيتين على أصلهما وهما كاف التشبيه وذا الاشارية كقولك رأيت زيدا فاضلا ورأيت عمرا كذا وتكون كلمة واحدة مركبة من كلمتين مكنيا بها عن غير عدد كما فى الحديث انه يقال للعبد يوم القيامة أتذكر يوم كذا وكذا وتكون كلمة واحدة مركبة مكنيا بها عن العدد كقوله كذا وكذا درهما

﴿(باب الترتيل)﴾ أى التأنى (فى القراءة) للقرآن (وقوله تعالى) لنبيه صلى الله عليه وسلم (ورتل القرآن)

هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وقد كان يغزو بهن فيداوين الجرحى ويحذين من الغنيمة وأما بسهم فلم يضرب لهن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل الصبيان

ابن عباس يكره نجدة لبدعته وهى كونه من الخوارج الذين يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ولكن لما سأله عن العلم لم يمكنه كتمه فاضطر الى جوابه وقال لولا أن اكتم علما ما كتبت اليه أى لولا أنى اذا تركت الكتابة أصير كاتما للعلم مستحقا للوعيد كاتما لما كتبت اليه (قوله كان يغزو بالنساء فيداوين الجرحى ويحذين من الغنيمة وأما بسهم فلم يضرب لهن) فيه حضور النساء الغزو ومداواتهن الجرحى كما سبق فى الباب قبله وقوله يحذين هو بضم الياء واسكان الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة أى يعطين تلك العطية وتسمى الرضخ وفى هذا ان المرأة تستحق الرضخ ولا تستحق السهم وبهذا قال أبو حنيفة والثورى والليث والشافعى وجماهير العلماء وقال الاوزاعى تستحق السهم ان كانت تقاتل أو تداوى الجرحى وقال مالك لا رضخ لها وهذان المذهبان مردودان بهذا الحديث الصحيح الصريح (قوله بعد هذا وسألت عن المرأة والعبد هل كان لهم سهم معلوم اذا حضروا البأس وانهم لم يكن لهم سهم معلوم الا ان يحذيا من غنائم القوم) فيه ان العبد يرضخ له ولا يسهم له وبهذا قال الشافعى وأبو حنيفة وجماهير العلماء وقال مالك لا رضخ له كما قال فى المرأة وقال الحسن وابن سيرين والنخعى والحكم ان قاتل أسهم له (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل الصبيان) فيه النهى عن قتل صبيان أهل الحرب وهو حرام اذا لم يقاتلوا وكذلك النساء فان قاتلوا

القرآن) أى بين وفصل من الثغر المرتل أى المفلج قال الجوهرى الفلج فى الاسنان تباعد ما بين الثنايا والرباعيات وثغر رتل اذا كان مستوى النبات وقال الراغب الرتل اتساق الشئ وانتظامه على استقامة يقال رجل رتل الاسنان والترتيل ارسال الكلمة من الفم بسهولة واستقامة وأقرأ على تؤدة بتبيين الحروف وحفظ الوقوف (ترتيلا) تأكيد فى ايجاب الامر به وانه لابد للقارئ منه اذ هو عون على فهم القرآن وتدبره (وقوله) تعالى (وقرآنا) نصب بفعل يفسره (فرقناه لتقرأه على الناس على مكث) على تؤدة وتثبت (وما يكره) بضم الياء وفتح الراء (ان يهذ) بضم الياء وفتح الهاء والذال المعجمة المشددة أى وبيان كراهة الهذ (كهذ الشعر) من الاسراع للنثر بحيث يخفى كثير من الحروف (فيها) فى ليلة القدر (يفرق) أى (يفصل) وهذا تفسير أبى عبيدة وثبت قوله فيها فى رواية أبوى ذر والوقت وابن عساكر (قال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما رواه ابن المنذر وابن جرير فى تفسيره (فرقناه) السابق ذكره (فصلناه) * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسى عارم قال (حدثنا مهدى بن ميمون) الازدى المعولى بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو البصرى قال (حدثنا واصل) الاحدب بن حيان بفتح المهملة والتحتية المشددة الكوفى (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (قال غدونا على عبد الله) يعنى ابن مسعود زاد مسلم من هذا الوجه يوما بعد ما صلينا الغداة فسلمنا بالباب فاذن لنا فمكثنا بالباب هنيهة فخرجت الجارية فقالت ألا تدخلون فدخلنا فاذا هو جالس يسبح فقال ما منعكم أن تدخلوا وقد أذن لكم قلنا ظننا ان بعض أهل البيت نائم قال ظننتم آل ابن أم عبد غفلة (فقال رجل) من القوم اسمه نهيك بن سنان كما فى مسلم (قرأت المفصل البارحة) كله (فقال) ولابى الوقت قال هذ ذت (هذا) بفتح الهاء والذال المعجمة المنونة (كهذ الشعر) قال الخطابى معناه سرعة القراءة بغير تأمل كما ينشد الشعر (انا) بكسر الهمزة وتشديد النون (قد سمعنا القراءة) قال الكرمانى بلفظ المصدر ويروى القراء جمع القارئ (وانى لاحفظ القرناء) النظائر فى الطول والقصر (التى كان يقرأ بهن النبى صلى الله عليه وسلم ثمانى عشرة) باثبات التحتية بعد النون ولابوى ذر والوقت وابن عساكر ثمان عشرة (سورة من المفصل وسورتين من آل حم) أى السور التى أولها حم واستشكل بما سبق فى باب تأليف القرآن من طريق الاعمش عن شقيق حيث قال هنالك عشرون من أول المفصل على تأليف ابن مسعود آخرهن من الحواميم حم الدخان وعم يتساءلون فعدهم من المفصل وهنا أخرجها وأجيب بان الثمان عشرة غير سورة الدخان والتى معها واطلاق المفصل على الجميع تغليب والا فالدخان ليست من المفصل على الراجح ويحتمل أن يكون تأليف مصحف ابن مسعود على خلاف تأليف مصحف غيره فيكون أول المفصل عند ابن مسعود أول الجاثية والدخان متأخرة فى ترتيبه عن الجاثية وأجاب النووى على طريق التنزل بأن المراد بقوله عشرون من المفصل أى معظم العشرين * وهذا الحديث قد سبق فى باب الجمع بين السورتين فى الركعة من كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء البلخى قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن موسى بن ابى عائشة) الهمدانى الكوفى (عن سعيد بن جبير) أحد الاعلام (عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله) تعالى (لا تحرك) يا محمد (به) بالقرآن (لسانك لتعجل به) بالقرآن (قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه جبريل بالوحى كان مما) ولابى ذر عن الحموى والمستملى ممن (يحرك به) بالوحى (لسانه وشفتيه) بالتثنية ومن بعيض ومن موصولة (فيشتد عليه) لثقل القول فكان يتعجل بأخذه لتزول المشقة سريعا خشية أن ينساه أو من حبه اياه (وكان يعرف منه) الاشتداد حال نزول الوحى (فأنزل الله) تعالى

وكتبت تسألنى متى ينقضى يتم اليتيم فلعمرى ان الرجل لتنبت لحيته وانه (٤٧٩) لضعيف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء منها فاذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتم وكتبت تسألنى عن الخمس لمن هو وانا كنا نقول هو لنا فأبى علينا قومنا ذلك

جاز قتلهم (قوله وكتبت تسألنى متى ينقضى يتم اليتيم فلعمرى ان الرجل لتنبت لحيته وانه لضعيف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء منها فاذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتم) معنى هذا متى ينقضى حكم اليتم ويستقل بالتصرف فى ماله وأما نفس اليتم فينقضى بالبلوغ وقد ثبت ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يتم بعد الحلم وفى هذا دليل للشافعى ومالك وجماهير العلماء ان حكم اليتم لا ينقطع بمجرد البلوغ ولا بعلو السن بل لابد أن يظهر منه الرشد فى دينه وماله وقال أبو حنيفة اذا بلغ خمسا وعشرين سنة زال عنه حكم الصبيان وصار رشيدا يتصرف فى ماله ويجب تسليمه اليه وان كان غير ضابط له وأما الكبير اذا طرأ تبذيره فذهب مالك وجماهير العلماء وجوب الحجر عليه وقال أبو حنيفة لا يحجر قال ابن القصار وغيره الصحيح الاول وكأنه اجماع (قوله وكتبت تسألنى عن الخمس لمن هو وانا كنا نقول هو لنا فأبى علينا قومنا ذلك) معناه خمس خمس الغنيمة الذى جعله الله لذوى القربى وقد اختلف العلماء فيه فقال الشافعى مثل قول ابن عباس وهو ان خمس الخمس من الفئ والغنيمة يكون لذوى القربى وهم عند الشافعى والاكثرين بنو هاشم وبنو المطلب وقوله أبى علينا قومنا ذلك أى رأوا

لا بتعين صرفه اليهما بل يصرفونه فى المصالح وأراد بقومه ولاة الامر من بنى أمية وقد صرح فى سنن أبى داود فى رواية له بأن سؤال نجدة

* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة واسحق بن ابراهيم كلاهما عن حاتم بن اسمعيل عن جعفر عن أبيه عن يزيد بن هرمز ان نجدة

كتب الى ابن عباس يسأله عن خلال بمثل حديث سليمان بن بلال غير أن في حديث حاتم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل الصبيان الا أن تكون تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل وزاد اسحق في حديثه عن حاتم وتميز المؤمن فتقتل الكافر وتدع المؤمن * وحدثنا محمد بن أبي عمر قال حدثنا سفيان عن اسمعيل ابن أمية عن سعيد المقبري عن يزيد ابن هرمز قال كتب نجدة بن عامر الحروري الى ابن عباس يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم هل يقسم لهما وعن قتل الولدان وعن اليتيم متى ينقطع عنه اليتم

لابن عباس عن هذه المسائل كان في فتنة ابن الزبير وكانت فتنة ابن الزبير بعد بضع وستين سنة من الهجرة وقد قال الشافعي رحمه الله يجوز ان ابن عباس أراد بقوله أبى ذلك علينا قومنا من بعد الصحابة وهم يزيد بن معاوية والله أعلم (قوله فلا تقتل الصبيان الا أن تكون تعلم ما علمه الخضر من الصبي الذي قتل) معناه ان الصبيان لا يحل قتلهم ولا يحل لك ان تتعلق بقصة الخضر وقتله صبيا فان الخضر ما قتله الا بأمر الله تعالى له على التعيين كما قال في آخر القصة وما فعلته عن أمري فان كنت أنت تعلم من صبي ذلك فاقتله ومعلوم انه لا علم له بذلك فلا يجوز له القتل (قوله وتميز المؤمن فتقتل الكافر وتدع المؤمن) معناه من يكون اذا عاش الى البلوغ مؤمنا ومن يكون اذا عاش كافرا فمن علمت انه يبلغ كافرا فاقتله كما علم الخضر أن ذلك الصبي لو بلغ لكان كافرا وأعلمه الله تعالى ذلك ومعلوم انك أنت لا تعلم ذلك

بسبب الاشتداد (الآية التي في) سورة (لا أقسم بيوم القيامة) وهي قوله عز وجل (لا تحرك به لسانك لتعجل به) اقتصر على اللسان لانه الاصل في النطق (ان علينا جمعه وقرآنه) أي قراءته قال الراغب القرآن في الاصل مصدر كرجحان وقد خص بالكتاب المنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم وصار له كالعلم وقال بعضهم تسمية هذا الكتاب قرآنا من بين كتب الله لكونه جامعا لثمرة كتبه بل لجمعه ثمرة جميع العلوم (فان علينا أن نجمعه في صدرك وقرآنه) وثبت قوله فان علينا الخ في رواية أبوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر (فاذا قرأناه) أي قرأه جبريل عليك فجعل قراءة جبريل قراءته (فاتبع قرآنه) أي (فاذا أنزلناه فاستمع) وهذا تأويل آخر فقد سبق عنه في سورة القيامة قرأناه بيناه فاتبع اعمل به فالحاصل ان لابن عباس فيه تأويلين (ثم ان علينا بيانه قال ان علينا ان نبينه بلسانك قال) ابن عباس (وكان) رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد (اذا أتاه جبريل بالوحي (أطرق) عينيه وسكت (فاذا ذهب) جبريل (قرأه) النبي صلى الله عليه وسلم (كما وعده الله في قوله ان علينا جمعه وقرآنه * وهذا الحديث قدم في سورة القيامة ﴿باب مد القراءة﴾ أي حروف المد وهي واي المد الاصلي الذي لا تقوم ذواتها الا به * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي بالفاء البصري قال (حدثنا جرير بن حازم) بالحاء المهملة والزاي (الازدي) بضم الهمزة وسكون الزاي بعدها دال مهملة البصري قال (حدثنا قتادة) بن دعامة السدوسي (قال سألت أنس بن مالك) رضي الله عنه (عن) كيفية (قراءة النبي صلى الله عليه وسلم) القرآن (فقال كان يمد مدا) أي يمد الحرف الذي يستحق المد * وهذا الحديث أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه في الصلاة * وبه قال (حدثنا عمرو بن عاصم) بفتح العين وسكون الميم ابن عبيد الله القيسي البصري قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى (عن قتادة) بن دعامة أنه (قال سئل أنس) بضم السين مبنيا للمفعول والسائل قتادة كما في الرواية السابقة (كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كانت مدا) بالتنوين من غير همز أي ذات مد (ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله) أي اللام التي قبل هاء الجلالة الشريفة (ويمد بالرحمن) أي بالميم التي قبل النون (ويمد بالرحيم) أي بالحاء المد الطبيعي الذي لا يمكن النطق بالحرف الا به من غير زيادة عليه لا كما يفعله بعضهم من الزيادة عليه نعم اذا كان بعد حرف المد همز متصل بكلمته أو سكون لازم كالوقف والحاق وجب زيادة المد أو منفصل عنها أو سكون عارض كأيها أو الوقف على الرحيم جاز وقد أخرج ابن أبي داود من طريق قطبة بن مالك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الفجر فمر بهذا الحرف لها طلع نضيد فمد نضيد * ومباحث مقادير المد للهمز للقراء مذكورة في الدواوين المؤلفة في ذكر قراآتهم ﴿باب الترجيع﴾ في القراءة وهو تقارب ضروب حركاتها وزيد الصوت في الحلق * وبه قال (حدثنا آدم بن ابي اياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية واسمه عبد الرحمن بن محمد العسقلاني قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا ابو اياس) معاوية بن قرة بن اياس بن هلال (قال سمعت عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة رضي الله عنه (قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ وهو) أي والحال أنه (على راحلته أو جمله) بالشك من الراوي (وهي) أي والحال أنها (تسير به وهو) أي والحال أنه (يقرأ سورة الفتح أو من سورة الفتح) بالشك من الراوي (قراءة ليست يقرأ) وثبت قوله يقرأ لابي ذر عن الكشميهني (وهو يرجع) صوته بقراءته زاد في التوحيد قال آآآ ثلاث مرات بهمزة مفتوحة بعدها ألف فهمزة أخرى وهو محمول على اشباع في محله واذا جمعت هذا الى قوله عليه الصلاة والسلام زينوا القرآن بأصواتكم ظهر لك أن هذا الترجيع منه عليه الصلاة والسلام كان

قوله فهمزة أخرى لم يذكر الشرح ذلك في كتاب التوحيد والذي في الصحيح هناك آآآ اه مصححه

بار الا اضطرار الهز الناقة له فانه لو كان لهز الناقة لما كان داخلا تحت الاختيار فلم يكن
د الله بن مغفل يفعله ويحكيه اختيارا ليتأسى به وهو يراه من هز الناقة له ثم يقول كان يرجع
راءته فنسب الترجيع الى فعله وقد ثبت فى رواية على بن الجعد عن شعبة عند الاسماعيلى
لولا أن يجتمع الناس علينا لقرأت ذلك اللحن أى النغم وفى حديث أم هانئ المروى فى شمائل
ذى وسنن النسائى وابن ماجه وابن أبى داود واللفظ له كنت أسمع صوت النبى صلى الله عليه
وهو يقرأ وأنا نائمة على فراشى يرجع القرآن وليس المراد ترجيع الغناء كما أحدثه قراء زماننا
الله عنا وعنهم ووفقنا أجمعين لتلاوة كتابه على النحو الذى يرضيه عنا بمنه وكرمه ۞ (باب)
حباب (حسن الصوت بالقراءة) ولابوى الوقت وذر بالقراءة للقرآن ولا ريب أنه يستحب
ين الصوت بالقراءة وحكى النووى الاجماع عليه لكونه أوقع فى القلب وأشد تأثيرا
ى لسامعه فان لم يكن القارئ حسن الصوت فليحسنه ما استطاع ومن جملة
ينه أن يراعى فيه قوانين النغم فان الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك وهذا اذا لم يخرج
التجويد المعتبر عند أهل القرآت فان خرج عنها لم يف تحسين الصوت بقبح الاداء
ى الروضة وأما القراءة بالالحان فقال الشافعى فى المختصر لا بأس بها وفى رواية
روة قال جمهور الاصحاب ليست على قولين بل المكروه أن يفرط فى المد وفى اشباع الحركات
ى بتولد من الفتحة ألف ومن الضمة واو ومن الكسرة ياء أو يدغم فى غير موضع الادغام فان لم
ه الى هذا الحد فلا كراهة قال النووى رحمه الله اذا أفرط على الوجه المذكور فهو حرام صرح
صاحب الحاوى فقال حرام يفسق به القارئ ويأثم به المستمع لانه عدل به عن نهجه القويم
لمراد الشافعى بالكراهة انتهى وقد علم مما ذكرناه أن ما أحدثه المتكلفون بمعرفة الاوزان
وسيقى فى كلام الله من الالحان والتطريب والتغنى المستعمل فى الغناء بالغزل على ايقاعات
صوصة وأوزان مخترعة أن ذلك من أشنع البدع وأسوأ وأنه يوجب على سامعهم
كير وعلى التالى التعزير نعم ان كان التطريب والتغنى مما اقتضته طبيعة القارئ وسمعت به
غير تكلف ولا تمرين وتعليم ولم يخرج عن حد القراءة فهذا جائز وان أعانته طبيعته على فضل
حسين ويشهد لذلك حديث الباب وهو ما رويناه بالسند الى المؤلف قال (حدثنا محمد بن خلف
وبكر) العسقلانى المعروف بالحدادى بالمهملات وفتح أوله وثانيه المشدد سكن بغداد قال
حدثنا أبو يحيى) عبد الحميد بن عبد الرحمن الملقب بشمين بفتح الموحدة وسكون الشين المعجمة
سر الميم وبعد التحتية الساكنة نون الكوفى (الحمانى) بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم وبعد
ف نون مكسورة قال (حدثنا) ولابى ذر عن الحموى والمستملى حدثنى بالافراد (بريد بن عبد الله
ابى بردة) بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا فى الاول وبضم الموحدة وسكون الراء فى الآخر
ى ذر عن المستملى قال سمعت بريدا (عن جده ابى بردة) عامر (عن ابى موسى) عبد الله بن قيس
شعرى رضى الله عنه (ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له يا أبا موسى لقد أوتيت مزمارا
ن مزامير آل داود) أى فى حسن الصوت كقراءة داود نفسه لانه لم يذكر أن أحدا من آل داود
طى من حسن الصوت ما أعطى داود فآل مقحمة والمزامير جمع مزمار بكسر الميم الآلة
معروفة أطلق اسمها على الصوت للمشابهة وقد كان داود عليه السلام فيما رواه ابن عباس يقرأ
زبور بسبعين لحنا ويقرأ قراءة يطرب منها المحموم واذا أراد أن يبكى نفسه لم تبق دابة فى بر ولا بحر
الا استمعت له واستمعت وبكت * وقد أورد المؤلف حديث الباب مختصرا وأورده مسلم من
طريق طلحة بن يحيى عن أبى بردة بلفظ لو رأيتنى وأنا أسمع قراءتك البارحة الحديث وزاد أبو يعلى

وعن ذوى القربى من هم فقال ليزيد
اكتب اليه فلولا أن يقع فى أحوقة
ما كتبت اليه اكتب اليه انك
كتبت تسألنى عن المرأة والعبد
يحضران المغنم هل يقسم لهما شئ
وانه ليس لهما شئ الا أن يحذيا
وكتبت تسألنى عن قتل الولدان
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يقتلهم وأنت فلا تقتلهم الا ان
تعلم منهم ما علم صاحب موسى من
الغلام الذى قتله وكتبت تسألنى
عن اليتيم متى ينقطع عنه اسم اليتم
وانه لا ينقطع عنه اسم اليتم حتى
يبلغ ويؤنس منه رشد وكتبت
تسألنى عن ذوى القربى من هم وانا
زعمنا أنا هم فأبى ذلك علينا قومنا
* وحدثناه عبد الرحمن بن بشر
العبدى قال حدثنا سفيان قال
حدثنا اسمعيل بن أمية عن سعيد
ابن أبى سعيد عن يزيد بن هرمز قال
كتب نجدة الى ابن عباس وساق
الحديث بمثله قال أبو اسحق حدثنى
عبد الرحمن بن بشر قال حدثنا
سفيان بهذا الحديث بطوله
* حدثنا اسحق بن ابراهيم قال
أخبرنا وهب بن جرير بن حازم قال
حدثنى أبى قال سمعت قيسا يحدث

فلا تقتل صبيا (قوله لولا أن يقع فى أحوقة ما كتبت اليه) هى بضم الهمزة والميم يعنى فعلا من أفعال الحمق ويرى رأيا كرأيهم ومثله قوله فى الرواية الاخرى والله لولا ان أرده عن نتن يقع فيه ما كتبت اليه يعنى بالنتن الفعل القبيح وكل مستقبح يقال له النتن والخبيث والرجس والقذر والقاذورة (قوله لا ينقطع عنه اسم اليتم حتى يبلغ ويؤنس منه رشد) يعنى لا ينقطع عنه حكم

بياض بأصل مؤلفه اه من هامش

عن يزيد بن هرمز قال وحدثني محمد بن حاتم واللفظ له قال أخبرنا بهز قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثني قيس بن سعد عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة بن عامر الى ابن عباس قال فشهدت بن عباس حين قرأ كتابه وحين كتب جوابه وقال ابن عباس والله لولا ان أرده عن نتن يقع فيه ما كتبت اليه ولا نعمة عين قال فكتب اليه انك سألت عن سهم ذي القربى الذي ذكر الله من هم وانا كنا نرى ان قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم هم نحن فأبى ذلك علينا قومنا وسألت عن اليتيم متى ينقضي يتمه وانه اذا بلغ النكاح وأونس منه رشد ودفع اليه ماله فقد انقضى يتمه وسألت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل من صبيان المشركين أحدا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يقتل منهم أحدا وأنت فلا تقتل منهم أحدا الا أن تكون تعلم منهم ما علم الخضر من الغلام حين قتله وسألت عن المرأة والعبد هل كان لهما سهم معلوم اذا حضروا البأس

اليتم كما سبق وأراد بالاسم الحكم (قوله ولا نعمة عين) هو بضم النون وفتحها أي مسرة عين ومعناه لا تسر عينه يقال نعمة عين ونعمة عين ونعامة عين ونعمى عين نعما ونعيم عين ونعام عين بمعنى وأنعم الله عينك أي أقرها فلا يعرض لك نكد في شئ من الامور (قوله اذا حضروا البأس) بالباء الموحدة وهو الشدة

١ قوله عن عبد الله بن مغول سقط هذا من نسخ الخط الصحيحة ويؤيده ان صاحب الخلاصة لم يذكره في شيوخ مالك اه مصححه

من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه فقال أما اني لو علمت بمكانك لحبرته لك تحبيرا وللروياني من طريق مالك بن مغول ١ عن عبد الله بن مغول عن عبد الله بن بريدة عن أبيه لو علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمع قراءتي لحبرتها تحبيرا أي حسنتها وزينتها بصوتي تزيينا وهذا دليل على أن أبا موسى كان يستطيع أن يتلو أشجى من المزامير عند المبالغة في التحبير لانه قد تلا مثلها وما بلغ حد استطاعته وأخرج ابن أبي داود بسند صحيح من طريق أبي عثمان النهدي قال دخلت دار أبي موسى الاشعري فما سمعت صوت صنج ولا بربط ولا ناي أحسن من صوته والصنج بفتح الصاد المهملة وبعد النون الساكنة جيم آلة تتخذ من نحاس كالطبقين يضرب باحدهما على الآخر والبربط بموحدتين بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة بوزن جعفر فارسي معرب آلة كالعود والناي بنون بغير همز المزمار * وحديث الباب أخرجه الترمذي أيضا ﴿(باب من أحب أن يستمع القرآن من غيره)﴾ وللكشميهني كما في الفتح القراءة بدل القرآن * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) قال (حدثنا ابي عن الاعمش) سليمان بن مهران انه (قال حدثني) بالافراد (ابراهيم النخعي (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة السلماني (عن عبد الله) يعني ابن مسعود (رضي الله عنه) انه (قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ علي القرآن) أي بعضه (قلت آقرأ عليك) بهمزة الاستفهام القرآن (وعليك انزل) بضم الهمزة (قال) عليه الصلاة السلام (اني أحب أن أسمعه من غيري) لان المستمع أقوى على التدبر ونفسه أخلى وأنشط لذلك من القارئ لاشتغاله بالقراءة وأحكامها * وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا وفي الباب التالي مطولا وهو ﴿(باب قول المقرئ) الذي يقرئ غيره (للقارئ) الذي يقرأ عليه (حسبك) أي يكفيك * وبه قال (حدثنا محمد ابن يوسف) البيكندي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) السلماني (عن عبد الله بن مسعود) رضي الله عنه انه (قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ علي) بحذف المفعول في معظم الطرق ليس فيه لفظ القرآن فيصدق بالبعض (قلت يا رسول الله آقرأ عليك) بمد الهمزة (وعليك انزل) بضم الهمزة (قال نعم) أي اقرأ علي (فقرأت) عليه (سورة النساء حتى أتيت الى) ولابي ذر عن الكشميهني على (هذه الآية فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد) يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم (وجئنا بك) يا محمد (على هؤلاء) أي أمتك (شهيدا) حال أي شاهدا على من آمن بالايمان وعلى من كفر بالكفر وعلى من نافق بالنفاق (قال) عليه الصلاة والسلام (حسبك) يكفيك (الآن) تنبيها له على الموعظة والاعتبار في هذه الآية (فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان) بسكون الذال المعجمة وكسر الراء أي سال دمعهما لفرط رأفته ورحمته * وفي الحديث كما قاله النووي استحباب استماع القراءة والاصغاء اليها والبكاء عندها والتدبر فيها واستحباب طلب القراءة من الغير ليستمع عليه وهو أبلغ في التدبر كما مر * وهذا الحديث سبق في سورة النساء ﴿هذا (باب) بالتنوين (في كم) مدة (يقرأ القارئ (القرآن) كله فيها وفي اليونينية يقرأ أي أوله مبنيا للمفعول القرآن رفع نائب عن الفاعل (وقول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر) عليكم (من القرآن استدل به على عدم التحديد في القراءة خلافا لما نقل عن اسحق بن راهويه وغيره ان أقل ما يجزي من القراءة كل يوم وليلة جزء من أربعين جزأ من القرآن وفيه حديث أخرجه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بلفظ في كم تقرأ القرآن قال في أربعين يوما ثم قال في شهر ولا دلالة فيه لذلك على ما لا يخفى * وبه قال (حدثنا علي) هو ابن عبد الله المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال لي ابن شبرمة) بضم الشين المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة

(نظرت

(فطرت كم يكفي الرجل من القرآن) قال في الفتح أي في الصلاة أو في اليوم والليلة من قراءة القرآن مطلقا (فلم أجد سورة أقل من ثلاث آيات) وهي سورة الكوثر (فقلت لا ينبغي لاحد أن يقرأ أقل من ثلاث آيات قال علي) المديني وهو موصول من تتمة الحديث المذكور (حدثنا سفيان) بن عيينة ولغير أبي ذر قال سفيان وحذف علي قال (اخبرنا منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن عبد الرحمن بن يزيد) النخعي انه (اخبره) عمه (علقمة) بن قيس (عن ابي مسعود) عقبة بن عامر البدري (ولقيته وهو يطوف بالبيت) الحرام (فذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان) ولابي ذر فذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم انه (من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة) وهما آمن الرسول الى آخرها (في ليلة كفتاه) أي عن قيام الليل أو من آفات تلك الليلة أو من الشيطان * وهذا الحديث قدم في باب فضل سورة البقرة * وبه قال (حدثنا موسى) بن اسمعيل المنقري قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكري (عن مغيرة) بن مقسم بكسر الميم الكوفي (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن عبد الله بن عمرو) بفتح العين وسكون الميم انه (قال انكحني أبي) عمرو بن العاص (امرأة) هي أم محمد بنت محمية بن جزء الزبيدي كما عند ابن سعد (ذات حسب) شرف بالآباء وعند أحمد انها من قريش ولعله كان المشير عليه بتزويجها والا فقد كان عبد الله رجلا كاملا أو قام عنه بالصداق (فكان) عمرو (يتعاهد كنته) بفتح الكاف والنون المشددة زوجة ابنه (فيسألها عن) شأن ابنه (بعلها فتقول) في الجواب (نعم الرجل من رجل لم يطأ لنا فراشا) أي لم يضاجعنا حتى يطأ لنا فراشا (ولم يفتش) بفاء مفتوحة ففوقية مكسورة مشددة ولابي ذر عن الكشميهني ولم يغش بالغين المعجمة الساكنة بعد فتح (لنا كنفا) بفتح الكاف والنون بعدها فاء أي ساترا (مذ) ولابوي ذر والوقت والاصيلي منذ (أتيناه) وكنت بذلك عن تركه جماعها اذ عادة الرجل ادخال يده في داخل ثوب زوجته أو الكنف الكنيف أي انه لم يطعم عندها حتى يحتاج الى موضع قضاء الحاجة ففيه وصفها له بقيام الليل وصوم النهار مع الاشارة الى عدم مضاجعتها وعدم أكله عندها زاد في رواية هشيم عن مغيرة وحصين عن مجاهد في هذا الحديث عند أحمد فاقبل علي يلومني فقال انكحتك امرأة من قريش فعضلتها فلم تطل ذلك عليه) أي على عمرو وخاف ان يلحق ابنه اثم بتضييع حق الزوجة (ذكر) ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال) صلى الله عليه وسلم لعمرو (القني) بفتح القاف وكسرها (به) أي بابنك عبد الله قال عبد الله (فلقيته) بكسر القاف عليه الصلاة والسلام (بعد) بالبناء على الضم أي بعد ذلك (فقال) ولابي الوقت قال (كيف تصوم قال) أي عبد الله ولابي ذر قلت أصوم (كل يوم قال) عليه الصلاة والسلام (وكيف تختم) القرآن (قال) ولابي ذر قلت أختم (كل ليلة قال) عليه الصلاة والسلام (صم في كل شهر ثلاثة) من الايام (واقرأ القرآن في كل شهر) ختمة قال) عبد الله (قلت) يا رسول الله (أطيق أكثر من ذلك قال) عليه الصلاة والسلام (صم ثلاثة أيام في الجمعة قال) عبد الله (قلت) يا رسول الله (أطيق أكثر من ذلك قال أفطر يومين وصم يوما قال قلت أطيق أكثر من ذلك) استشكله الداودي بأن ثلاثة أيام من الجمعة أكثر من فطر يومين وصيام يوم وهو انما يريد تدريجه من الصيام القليل الى الصيام الكثير وأجاب الحافظ ابن حجر باحتمال أن يكون وقع من الراوي فيه تقديم وتأخير (قال صم أفضل الصوم صوم داود) نبي الله عليه السلام (صيام يوم) نصب بتقدير كان أو رفع بتقدير هو (وافطار يوم) عطف عليه على وجهين (واقرأ) كل القرآن (في كل سبع ليال مرة) قال عبد الله (فليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم وذاك اني كبرت) بكسر الموحدة (وضعفت) قال مجاهد (فكان) عبد الله

وانهم لم يكن لهم سهم معلوم الا أن يحذيا من غنائم القوم * وحدثني أبو كريب حدثنا أبو اسامة حدثنا زائدة حدثنا سليمان الاعمش عن المختار بن صيفي عن يزيد بن هرمز قال كتب نجدة الى ابن عباس فذكر بعض الحديث ولم يتم القصة كاتماما من ذكرنا حديثهم * حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية الانصارية قالت غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات أخلفهم في رحالهم فأصنع لهم الطعام وأداوي الجرحى وأقوم على المرضى * وحدثناه عمرو الناقد حدثنا يزيد بن هرون حدثنا هشام ابن حسان بهذا الاسناد نحوه

والمراد هنا الحرب

* (باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم) *

ذكر في الباب من رواية زيد بن أرقم وجابر وبريدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة وفي رواية بريدة قاتل في ثمان منهن قد اختلف أهل المغازي في عدد غزواته صلى الله عليه وسلم وسراياه فذكر ابن سعد وغيره عددهن مفصلات على ترتيبهن فبلغت سبعا وعشرين غزاة وستا وخمسين سرية قالوا قاتل في تسع من غزواته وهي بدر وأحد والمريسيع والخندق وقريظة وخيبر والفتح وحنين والطائف هكذا عدوا الفتح فيها وهذا على قول من يقول فتحت مكة عنوة وقد قدمنا بيان الخلاف فيها ولعل بريدة أراد بقوله قاتل في ثمان اسقاط غزاة الفتح و يكون مذهبه انها فتحت صلحا كما قاله الشافعي

*حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق ان عبد الله بن يزيد خرج يستسقي بالناس فصلى ركعتين ثم استسقى قال فلقيت يومئذ زيد بن أرقم قال ليس بيني وبينه غير رجل أو بيني وبينه رجل قال فقلت له كم غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تسع عشرة فقلت كم غزوت أنت معه قال سبع عشرة غزوة قال فقلت فما أول غزوة غزاها قال ذات العسير أو العشيرة وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا يحيى بن آدم حدثنا وهيب عن أبي اسحق عن زيد بن أرقم سمعه منه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة وحج بعد ما هاجر حجة لم يحج غيرها حجة الوداع

(يقرأ على بعض أهله) أي من تيسر منهم (السبع من القرآن بالنهار) بضم السين وسكون الموحدة (والذي يقرؤه) يريد أن يقرأه بالليل (يعرضه من النهار ليكون أخف عليه بالليل وان أراد أن يتقوى) على الصيام (افطر أياما وأحصى) عدد أيام الافطار (وصام) أياما (منلهن كراهية ان يترك شيأ فارق النبي صلى الله عليه وسلم عليه) بنصب كراهية على التعليل أي لاجل كراهة أن يترك شيأ وأن مصدرية (قال ابو عبد الله) أي البخاري وسقط ذلك لابوي الوقت وذر وابن عساكر (وقال بعضهم) أي بعض الرواة اقرأه (في) كل (ثلاث) من الليالي (وفي خمس) من الليالي ولابي ذر أو في خمس بزيادة ألف ولابي الوقت أو في سبع ولعل المؤلف أشار بالبعض الى ما رواه شعبة عن مغيرة بهذا الاسناد بلفظ فقال اقرأ القرآن في كل شهر قال اني أطيق أكثر من ذلك قال فما زال حتى قال في ثلاث قال في الفتح والخمس تؤخذ منه بطريق التضمن وفي مسند الدارمي من طريق أبي فروة عروة بن الحرث الجهني عن عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله في كم أختم القرآن قال اختمه في شهر قلت اني أطيق قال اختمه في خمس وعشرين قلت اني أطيق قال اختمه في عشرين قلت اني أطيق قال اختمه في خمس عشرة قلت اني أطيق قال اختمه في خمس قلت اني أطيق قال لا وفي رواية هشيم المذكورة قال فاقرأه في كل شهر قلت اني أجدني أقوى من ذلك قال فاقرأه في كل عشرة أيام قلت اني أجدني أقوى من ذلك قال أحدهما اما حصين واما مغيرة قال فاقرأه في كل ثلاث ولابي داود والترمذي مصححا من طريق يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله ابن عمرو مرفوعا لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث وعند سعيد بن منصور باسناد صحيح من وجه آخر عن ابن مسعود اقرؤا القرآن في سبع ولا تقرؤه في أقل من ثلاث (وأكثرهم) أي أكثر الرواة (على سبع) ولعله أشار بالاكثر الى ما رواه أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو والاتي ان شاء الله تعالى في الباب قال فاقرأه في سبع ولا تزد وسقط لغير الكشميهني وأكثرهم على سبع

*وبه قال (حدثنا سعد بن حفص) بسكون العين الطلحي الكوفي الضخم قال (حدثنا شيبان) أبو معاوية النحوي (عن يحيى) بن أبي كثير (عن محمد بن عبد الرحمن) مولى بني زهرة (عن ابي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن عبد الله بن عمرو) رضي الله عنهما انه قال (قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في كم) يوم (تقرأ القرآن) *وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحق) بن منصور الكوسج المروزي قال (أخبرنا عبيد الله) بضم العين (ابن موسى) العبسي مولاهم الكوفي شيخ المصنف روى عنه هنا بالواسطة وثبت ابن موسى لابي الوقت (عن شيبان) النحوي (عن يحيى) بن أبي كثير (عن محمد ابن عبد الرحمن مولى بني زهرة) بضم الزاي وسكون الهاء (عن ابي سلمة) بن عبد الرحمن (قال) يحيى المذكور (واحسبني قال سمعت انا) أي وأظن اني أنا سمعته (من أبي سلمة) بن عبد الرحمن ولعله كان يتوقف في تحديث أبي سلمة له ثم تذكر انه حدثه به أو كان يصرح بتحديثه ثم يتوقف وتحقق انه سمعه بواسطة محمد بن عبد الرحمن المذكور (عن عبد الله بن عمرو) رضي الله عنهما انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ القرآن) كله (في شهر قلت اني أجد قوة حتى قال فاقرأه في سبع) أي ما نزل منه اذ ذاك وما سينزل وسقط لفظ حتى لابوي ذر والوقت (ولا تزد على ذلك) وليس النهي للتحريم كما أن الامر في جميع ما مر في الحديث ليس للوجوب خلافا لبعض الظاهرية حيث قال بحرمة قراءته في أقل من ثلاث وأكثر العلماء كما قاله النووي على عدم التقدير في ذلك وانما هو بحسب النشاط والقوة فمن كان يظهر له بدقيق الفكر اللطائف والمعارف فليقتصر على قدر يحصل له معه كمال فهم ما يقرؤه ومن اشتغل بشيء من مهمات المسلمين كنشر العلم وفصل الخصومات فليقتصر على قدر لا يمنعه من ذلك ولا يخل بما هو متصد له ومن لم يكن من هؤلاء فليستكثر

ومواقفوه (قوله قلت فما أول غزوة غزاها قال ذات العسير أو العشير) هكذا في جميع نسخ صحيح مسلم العسير أو العشير العين مضمومة والاول بالسين المهملة والثاني بالمعجمة وقال القاضي في المشارق هي ذات العشيرة بضم العين وفتح الشين المعجمة قال وجاء في كتاب المغازي يعني من صحيح البخاري عسير بفتح العين وكسر السين المهملة بحذف الهاء قال والمعروف فيها العشيرة مصغرة بالشين المعجمة والهاء قال وكذا ذكرها أبو اسحق وهي من أرض مذحج (قوله وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن آدم حدثنا وهيب عن أبي اسحق عن زيد بن أرقم) هكذا هو في أكثر نسخ بلادنا حدثنا وهيب عن أبي اسحق وفي بعضها زهير عن أبي اسحق ونقل القاضي أيضا الاختلاف

ما أمكنه من غير خروج الى حد الملال أو الهذرمة وقد كان بعضهم يختم في اليوم والليلة وبعضهم ثلاثا وكان ابن الكاتب الصوفي يختم أربعا بالنهار وأربعا بالليل انتهى وقد رأيت بالقدس الشريف في سنة سبع وستين وثمانمائة رجلا يكنى بأبي الطاهر من أصحاب الشيخ شهاب الدين بن رسلان ذكر لي أنه كان يقرأ في اليوم والليلة خمس عشرة ختمة وثبتني في ذلك في هذا الزمن شيخ الاسلام برهان ابن أبي شريف المقدسي نفع الله بعلومه وأما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يحصون كثرة منهم عثمان وتميم الداري وسعيد بن جبير وأخبرني غير واحد من الثقات عن صاحبنا الفقيه رضي البكري انه كان أيضا يقرؤه في ركعة واحدة والله تعالى يهب ما يشاء لمن يشاء * (باب البكاء عند قراءة القرآن) * وبه قال (حدثنا صدقة) بن الفضل قال (أخبرنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري (عن سليمان) الاعمش (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) السلماني (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (قال يحيى) القطان (بعض الحديث عن عمرو بن مرة) قال ابن مسعود (قال لي النبي صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد واللفظ له (عن يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري (عن الاعمش عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة) السلماني (عن عبد الله) بن مسعود (قال الاعمش) أيضا (وبعض الحديث) بالواو (حدثني) بالافراد (عمرو بن مرة عن ابراهيم) النخعي فيكون الاعمش سمع الحديث المذكور من ابراهيم النخعي وبعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم (عن) ولابي ذر وعن (أبيه) بواو العطف عن الاعمش والضمير لابي سفيان واسم أبيه سعيد بن مسروق الثوري فيكون سفيان روى الحديث عن الاعمش وعن أبيه سعيد (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح الكوفي (عن عبد الله) بن مسعود لكن رواية أبي الضحى عن ابن مسعود منقطعة لانه لم يدركه (قال قال) لي (رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ علي قال) ابن مسعود (قلت) يا رسول الله (آقرأ عليك وعليك أنزل) بضم الهمزة (قال) عليه الصلاة والسلام (اني اشتهي ان اسمعه من غيري قال فقرأت النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد) يشهد عليهم (وجئنا بك على هؤلاء) أي أمتك (شهيدا قال لي كف) أي عن القراءة (أو أمسك) بالشك من الراوي (فرأيت عينيه تذرفان) بالذال المعجمة والفاء يقال ذرفت العين تذرف اذا جرى دمعها وأخرج ابن المبارك في الزهد من مرسل سعيد بن المسيب قال ليس من يوم الا تعرض على النبي صلى الله عليه وسلم أمته غدوة وعشية فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم لذلك يشهد عليهم ويكاؤه عليه الصلاة والسلام رحمة لامته لانه علم انه لابد أن يشهد عليهم بعملهم وعملهم قد لا يكون مستقيما فقد يفضي الى تعذيبهم وقال في فتوح الغيب عن الزمخشري ان هذا كان بكاء فرح لا بكاء جزع لانه تعالى جعل أمته شهداء على سائر الامم وقال الشاعر

طفح السرور علي حتى انه * من فرط ما قد سرني أبكاني

* وبه قال (حدثنا قيس بن حفص) البصري الدارمي قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعي (عن عبيدة السلماني) بفتح اللام (عن عبد الله) ولابوي ذر والوقت وابن عساكر زيادة ابن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ علي قلت آقرأ عليك) بالاستفهام (وعليك أنزل قال) صلى الله عليه وسلم (اني أحب ان أسمعه من غيري) قال ابن بطال يحتمل أن يكون أحب أن يسمعه من غيره ليكون عرض القرآن سنة ويحتمل أن يكون لكي يتدبره ويتفهمه لان المستمع أقوى على التدبر من القارئ لاشتغاله بقراءة واحكامها ﴿(باب من رايا) بالف فتحتية ولابي ذر باب اثم من رائا بهمزة ممدودة بدل التحتية (بقراءة القرآن أو تأكل) بتشديد الكاف أي طلب الاكل (به أو فخر به) بالخاء المعجمة في الفرع وفي

* حدثنا زهير بن حرب حدثنا روح بن عبادة حدثنا زكريا أخبرنا أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة قال جابر لم أشهد بدرا ولا أحدا منعني أبي فلما قتل عبد الله يوم أحد لم أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة قط * وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا زيد بن الحباب ح وحدثنا سعيد ابن محمد الجرمي حدثنا أبو تميلة قالا جميعا حدثنا حسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة قاتل في ثمان منهن ولم يقل أبو بكر منهن وقال في حديثه حدثني عبد الله بن بريدة * وحدثني أحمد بن حنبل حدثنا معتمر بن سليمان عن كهمس عن ابن بريدة عن أبيه انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة

فيه قال وقال عبد الغني الصواب زهير وأما وهيب فخطأ قال لان وهيبا لم يلق أبا اسحق وذكر خلاف في الاطراف فقال زهير ولم يذكر وهيبا (قوله عن جابر لم أشهد بدرا ولا أحدا) قال القاضي كذا في رواية مسلم ان جابرا لم يشهدهما وقد ذكر أبو عبيد انه شهد بدرا قال ابن عبد البر الصحيح انه لم يشهدهما وقد ذكر ابن الكلبي انه شهد أحدا (قوله عن جابر قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة ولم أشهد أحدا ولا بدرا) هذا صريح منه بأن غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تكن منحصرة في تسع عشرة بل زائدة وانما مراد

*حدثنا محمد بن عباد حدثنا حاتم يعنى ابن اسمعيل عن يزيد وهو ابن أبى عبيد قال سمعت سلمة يقول غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وخرجت فيما يبعث من البعوث تسع غزوات مرة علينا أبو بكر ومرة علينا أسامة بن زيد * وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم بهذا الاسناد غير أنه قال فى كلتيهما سبع غزوات * حدثنا أبو عامر عبد الله بن براد الاشعرى ومحمد بن العلاء الهمدانى واللفظ لابى عامر قالا حدثنا أبو أسامة عن يريد بن أبى بردة عن ابى بردة عن ابى موسى قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزاة ونحن ستة نفر بيننا بعير نعتقبه قال فنقبت أقدامنا فنقبت قدماى وسقطت أظفارى فكنا نلف على أرجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصب على أرجلنا من الخرق قال أبو بردة فحدث أبو موسى بهذا الحديث

زيد بن أرقم وبريدة بقولهما تسع عشرة أن منها تسع عشرة كما صرح به جابر فقد أخبر جابر أنها احدى وعشرون كما ترى وقد قدمنا انها سبع وعشرون وأما قوله فى الرواية الاخرى عن بريدة ست عشرة غزوة فليس فيه نفى الزيادة

(باب غزوة ذات الرقاع)

(قوله ونحن ستة نفر بيننا بعير نعتقبه) أى يركبه كل واحد منا نوبة فيه جواز مثل هذا الم يضر بالمركوب (قوله فنقبت أقدامنا) هو بفتح النون وكسر القاف أى قرحت من الحفاء (قوله فسميت ذات الرقاع لذلك) هذا هو الصحيح

الفتح كنسخة آل ملك بجر باالجيم للاكثر * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدى البصرى أخو سليمان بن كثير قال (أخبرنا سفيان) الثورى قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن خيثمة) بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية وفتح المثلثة والميم ابن عبد الرحمن الكوفى (عن سويد بن غفلة) بفتح الغين المعجمة والفاء واللام انه (قال قال على) رضى الله عنه (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يأتى فى آخر الزمان قوم حدثاء الاسنان) صغارها (سفهاء الاحلام) أى ضعفاء العقول (يقولون من خير قول البرية) أى من قول خير البرية صلى الله عليه وسلم فهو من المقلوب أو المراد من قول الله لمناسب الترجمة قال فى شرح المشكاة وهو أولى لان يقولون هنا بمعنى يتحدثون أو يأخذون أى يأخذون من خير ما يتكلم به قال وبنصره ما روى فى شرح السنة وكان ابن عمر يرى الخوارج شرار خلق الله تعالى وقال انهم انطلقوا الى آيات نزلت فى الكفار فجعلوها على المؤمنين وما ورد فى حديث أبى سعيد يدعون الى كتاب الله وليسوا منه فى شئ (يمرقون) يخرجون (من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية) بكسر الميم وتشديد التحتية فعيلة بمعنى مفعولة أى الصيد المرمى يريد أن دخولهم فى الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشئ كالسهم الذى دخل فى الرمية ثم يخرج منها ولم يعلق به شئ منها (لا يجاوز ايمانهم حناجرهم) جمع حنجرة وهى الحلقوم رأس الغلصمة حيث تراه ناتئا من خارج الحلق أى أن الايمان لم يرسخ فى قلوبهم لان ما وقف عند الحلقوم فلم يتجاوزه لم يصل الى القلب وفى حديث حذيفة لا يجاوز تراقيهم ولا تعيه قلوبهم (فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيامة) ظرف للاجر لا للقتل قال الخطابى أجمع علماء المسلمين على ان الخوارج على ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين وأجازوا مناكحتهم وأكل ذبائحهم وقبول شهاداتهم وسئل على رضى الله عنه عنهم أكفار هم فقال من الكفر فروا فقيل منافقون هم فقال ان المنافقين لا يذكرون الله الا قليلا وهؤلاء يذكرون الله بكرة وأصيلا قيل من هم قال قوم أصابتهم فتنة فعموا وصموا وقال الكرمانى فان قلت من أين دل الحديث على الجزء الثانى من الترجمة وهو التأكل بالقرآن قلت لاشك أن القراءة اذا لم تكن لله فهى للمراياة والتأكل ونحوهما * وهذا الحديث قد سبق باتم من هذا فى علامات النبوة بعين هذا الاسناد * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن يحيى بن سعيد) الانصارى (عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم) بكسر القاف (مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وعملكم مع عملهم) من عطف العام على الخاص (ويقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم) أى لا تتفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما تلوه منه أو لا تصعد تلاوتهم فى جملة الكلم الطيب الى الله تعالى (يمرقون من الدين) أى الاسلام وبه يتمسك من يكفر الخوارج أو المراد طاعة الامام فلا حجة فيه لتكفيرهم (كما يمرق السهم من الرمية) ثم هروقهم من الدين بالسهم الذى يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه والحال انه لسرعة خروجه من شدة قوة الرامى لا يعلق من جسد الصيد بشئ (ينظر) الرامى (فى النصل) الذى هو حديد السهم هل يرى فيه شيأ من أثر الصيد دما أو نحوه (فلا يرى) فيه (شيأ ويتظر فى القدح) بكسر القاف السهم قبل ان يراش ويركب سهمه أو ما بين الريش والنصل هل يرى فيه أثرا (فلا يرى) فيه (شيأ ويتظر فى الريش) الذى على السهم (فلا يرى) فيه (شيأ ويتمارى) بفتح التحتية والفوقية والراء أى يشك الرامى (فى الفوق) وهو مدخل الوتر منه هل فيه شئ من أثر الصيد يعنى نفذ السهم المرمى بحيث لم يتعلق به شئ ولم يظهر أثره فيه فكذلك قراءتهم لا يحصل لهم منها فائدة * وهذا الحديث

ذر مر فى علامات النبوة أيضا * وبه قال (حدثنا مسدد) بالسين المهملة ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك عن ابى موسى) الاشعرى رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال المؤمن الذى يقرأ القرآن ويعمل به كالاترجة) بادغام النون فى الجيم (طعمها طيب وريحها طيب) قال المظهرى فالمؤمن الذى يقرأ القرآن هكذا من حيث الايمان فى قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرأ القرآن ويستريح الناس بصوته ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه مثل الاترجة يستريح الناس بريحها (والمؤمن الذى لا يقرأ القرآن ويعمل به كالتمرة) بالمثناة الفوقية وسكون الميم ويعمل عطف على لا يقرأ الا على يقرأ (طعمها طيب ولا ريح لها ومثل المنافق الذى يقرأ القرآن كالريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذى لا يقرأ القرآن كالحنظلة طعمها مر وخبيث) بالثلث من الراوى (وريحها مر) كذا الجميع الرواة هنا واستشكل من حيث ان المرارة من أوصاف الطعوم فكيف يوصف بها الريح وأجيب بأن ريحها لما كان كطعمها استعير له وصف المرارة وقال الكرمانى المقصود منهما واحد وهو بيان عدم النفع لاله ولا لغيره اه وفى الحديث فضيلة قارئ القرآن وأن المقصود من التلاوة العمل كما دل عليه زيادة ويعمل به وهى زيادة مفسرة للمراد من الرواية التى لم يقل فيها ويعمل به * وهذا الحديث سبق فى باب فضل القرآن على سائر الكلام ۞ هذا (باب) بالتنوين (اقرؤا القرآن ما ائتلفت) ما اجتمعت (قلوبكم) ولابى ذر عليه قلوبكم * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسى قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن أبى عمران) عبد الملك بن حبيب (الجونى) بفتح الجيم وسكون الواو بعدها نون مكسورة (عن جندب بن عبد الله) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اقرؤا القرآن ما ائتلفت) ما اجتمعت (قلوبكم) عليه (فاذا اختلفتم) فى فهم معانيه (فقوموا) تفرقوا (عنه) لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر وحمله القاضى عياض على الزمن النبوى خوف نزول مايسوء وقال فى شرح المشكاة يعنى اقرؤه على نشاط منكم وخواطركم مجموعة فاذا حصل لكم ملالة وتفرق القلوب فاتركوه فانه أعظم من أن يقرأه أحد من غير حضور القلب يقال قام بالامر اذا جد فيه وداوم عليه وقام عن الامر اذا تركه وتجاوزه * وبه قال (حدثنا عمرو بن على) أى ابن بحر الباهلى البصرى قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدى) قال (حدثنا سلام بن أبى مطيع) بتشديد اللام (عن أبى عمران) عبد الملك (الجونى) بفتح الجيم وسكون الواو (عن جندب) رضى الله عنه انه قال (قال النبى صلى الله عليه وسلم اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم) زاد فى هذه الطريق لفظة عليه (فاذا اختلفتم فقوموا عنه) وسقط لابى الوقت وابن عساكر لفظ عنه ويحتمل كما فى الفتح أن يكون المعنى اقرؤا والزموا الائتلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف أى وعرض عارض شبهة يقتضى المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للالفة وأعرضوا عن المتشابه المؤدى الى الفرقة قال وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيتم الذين يتبعون المتشابه منه فاحذروهم وقال ابن الجوزى كان اختلاف الصحابة يقع فى القراآت واللغات فامروا بالقيام عند الاختلاف لئلا يجحد أحدهم ما يقرؤه الآخر فيكون جاحدا لما أنزله الله (تابعه) أى تابع سلام بن أبى مطيع (الحرث بن عبيد) بضم العين أبو قدامة الايادى بكسر الهمزة البصرى فيما رواه الدارمى (وسعيد بن زيد) أخو حماد بن زيد فيما رواه الحسن بن سفيان فى مسنده كلاهما (عن أبى عمران) الجونى (ولم يرفعه) أى الحديث المذكور الى النبى صلى الله عليه وسلم (حماد بن سلمة وأبان) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة ابن يزيد العطار

ثم كره ذلك قال كأنه كره أن يكون شيأ من عمله أفشاه قال أبو اسامة وزادنى غير بريد والله يجزى به * حدثنى زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن مالك ح وحدثنيه أبو الطاهر واللفظ له قال حدثنى عبد الله بن وهب عن مالك بن أنس عن الفضيل ابن أبى عبد الله عن عبد الله بن نيار الاسلمى عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ففرح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه فلما أدركه

فى سبب تسميتها وقيل سميت بذلك بجبل هناك فيه بياض وسواد وحمرة وقيل سميت باسم شجرة هناك وقيل لانه كان فى ألويتهم رقاع ويحتمل انها سميت بالمجموع (قوله وكره أن يكون شيأ من عمله أفشاه) فيه استصحاب اخفاء الاعمال الصالحة وما يكابده العبد من المشاق فى طاعة الله تعالى ولا يظهر شيأ من ذلك الا لمصلحة مثل بيان حكم ذلك الشئ أو التنبيه على الاقتداء به فيه ونحو ذلك وعلى هذا يحمل ما وجد للسلف من الاخبار بذلك

(باب كراهة الاستعانة فى الغزو بكافر الا لحاجة أو كونه حسن الرأى فى المسلمين)

(قوله عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم خرج قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة) هكذا ضبطناه بفتح الباء وكذا نقله القاضى عن جميع

FD.19

قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم جئت لاتبعك وأصيب معك قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤمن بالله ورسوله قال لا قال فارجع فلن أستعين بمشرك قالت ثم مضى حتى اذا كنا بالشجرة أدركه الرجل فقال له كما قال أول مرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال أول مرة قال فارجع فلن أستعين بمشرك قال ثم رجع فأدركه بالبيداء فقال له كما قال أول مرة تؤمن بالله ورسوله قال نعم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق

رواه مسلم قال وضبطه بعضهم باسكانها وهو موضع على نحو من أربعة أميال من المدينة (قوله صلى الله عليه وسلم فارجع فلن أستعين بمشرك) وقد جاء في الحديث الآخر أن النبي صلى الله عليه وسلم استعان بصفوان بن أمية قبل اسلامه فأخذ طائفة من العلماء بالحديث الاول على اطلاقه وقال الشافعي وآخرون ان كان الكافر حسن الرأي في المسلمين ودعت الحاجة الى الاستعانة به أستعين به والا فيكره وحمل الحديثين على هذين الحالين واذا حضر الكافر بالاذن رضخ له ولا يسهم له هذا مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة والجمهور وقال الزهري والاوزاعي يسهم له والله أعلم (قوله عن عائشة قالت ثم مضى حتى اذا كنا بالشجرة أدركه الرجل) هكذا هو في النسخ حتى اذا كنا فيحتمل ان عائشة كانت مع الموذعين فرأت ذلك ويحتمل انها أرادت بقولها كنا كان المسلمون والله أعلم

(وقال غندر) محمد بن جعفر فيما وصله الاسماعيلي (عن شعبة) بن الحجاج (عن ابي عمران) الجوني (سمعت جندبا قوله) أي من قوله موقوفا عليه لم يرفعه (وقال ابن عون) عبد الله الامام المشهور (عن ابي عمران) الجوني (عن عبد الله بن الصامت عن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (قوله) ولم يرفعه ورواية ابن عون هذه وصلها أبو عبيد عن معاذ عنه والنسائي من وجه آخر عنه (وجندب) روايته (أصح) اسنادا (وأكثر) طرقا في هذا الحديث وأما رواية ابن عون فشاذة لم يتابع عليها * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الملك بن ميسرة) ضد الميمنة (عن النزال بن سبرة) بفتح النون وتشديد الزاي وسبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة بعدها راء مفتوحة الهلالي التابعي الكبير وقيل له صحبة (عن عبد الله) ابن مسعود رضي الله عنه (انه سمع رجلا) قيل انه أبي بن كعب (يقرأ آية سمع النبي صلى الله عليه وسلم خلافها) أي يقرأ خلافها وكان اختلافهما في سورة من آل حم قال ابن مسعود (فأخذت بيده فانطلقت به الى النبي صلى الله عليه وسلم) أي فأخبرته بذلك (فقال كلا كما محسن فيما قرأه (فاقرأ) بهمزة ساكنة بصيغة الامر للواحد في الفرع وفي نسخة فاقرآ بصيغة الامر للاثنين وهو الذي في اليونينية قال شعبة (اكبر علمي) بالموحدة بعد الكاف انه صلى الله عليه وسلم (قال) أي لا تختلفوا (فان من كان قبلكم اختلفوا فاهلكهم) أي الله بسبب الاختلاف ولابي ذر عن المستملي فأهلكوا بضم الهمزة وكسر اللام قال في الفتح ووقع عند عبد الله ابن الامام أحمد في زيادات المسند في هذا الحديث ان الاختلاف كان في عدد آي السورة هل خمس وثلاثون آية اوست وثلاثون وهذا الحديث قدم في الاشخاص

تم الجزء السابع من كتاب ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني
ويتلوه الجزء الثامن أوله كتاب النكاح قال المؤلف وقد فرغت من هذا الجزء
بعد عصر يوم الاربعاء الثالث والعشرين من رجب الحرام
سنة اثنتي عشرة وتسعمائة أحسن الله عاقبتها
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
آله وصحبه وسلم
آمين



3947-15-10 KTEIM 86
(03)

DATE DUE

DEMCO 38-297

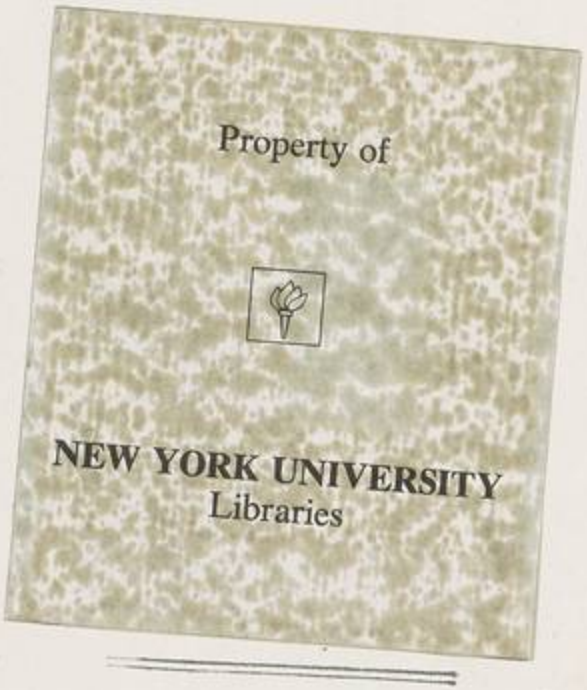
Property of
NEW YORK UNIVERSITY
Libraries